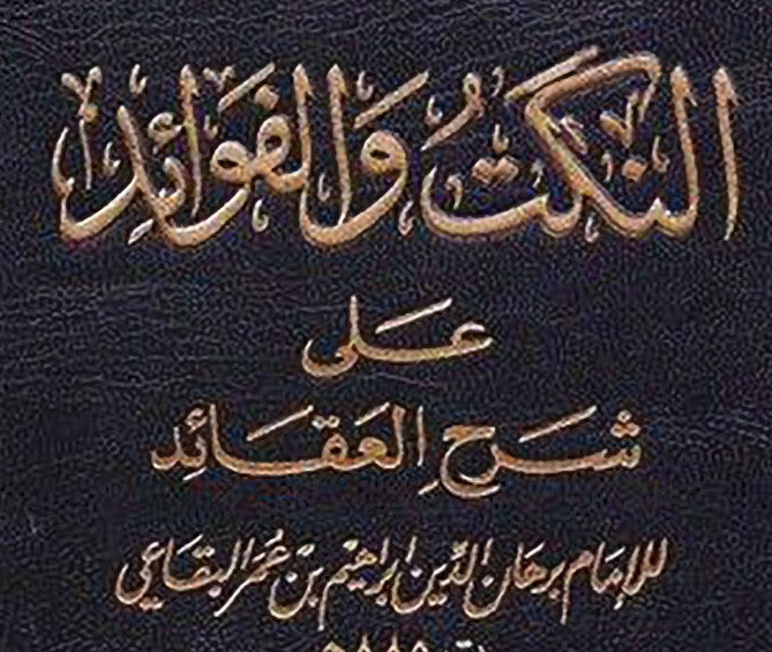


دراسة وتحقيق

إيمان عبد اللطيف أحمد الدوري

المكتبة العصرية
صيدا - بيروت

النكت والفوائد

على

شرح العقائد

للإمام برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي

ت ٨٨٥ هـ

دراسة وتحقيق

إحسان لطيف أحمد الدوري





شركة أبناء شريف الأنصاري
للطباعة والنشر والتوزيع
صيدا - بيروت - لبنان

• المكتبة العصرية
الخندق الغميق - ص.ب: ١١/٨٣٥٥
تلفاكس: ٦٥٥٠١٥ - ٦٣٢٦٧٣ - ٦٥٩٨٧٥ ١ ٠٠٩٦١
بيروت - لبنان

• الدار النموذجية
الخندق الغميق - ص.ب: ١١/٨٣٥٥
تلفاكس: ٦٥٥٠١٥ - ٦٣٢٦٧٣ - ٦٥٩٨٧٥ ١ ٠٠٩٦١
بيروت - لبنان

• المطبعة العصرية
بوليفار نزيه البزري - ص.ب: ٢٢١
تلفاكس: ٧٢٠٦٢٤ - ٧٢٩٢٥٩ - ٧٢٩٢٦١ ٧ ٠٠٩٦١
صيدا - لبنان

الطبعة الأولى
٢٠١٢م - ١٤٣٣هـ

E. Mail alassrya@terra.net.lb
alassrya@cyberia.net.lb
info@alassrya.com

موقعنا على الإنترنت
www.almaktaba-alassrya.com

ISBN 978-614-414-576-0
9 786144 145760

ISBN 978 - 614 - 414 - 576 - 0



المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على الهادي إلى الطريق القويم والمنهج السليم سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحابته الغر الميامين والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد : فلا شك أن الدراسات التي تبنى على أصول البحث العلمي الرصين والاستيعاب الكامل لجوانب العلم كلها لا يمكن أن تتحقق على أتم صورة وأحسن شكل إلا بتوافر خبرة عميقة شاملة، ودراية متينة حافلة، وعناية بشتى أصناف العلوم كاملة.

وتتعين أهمية ذلك على الباحث في العلوم الشرعية بعامة، وعلى الباحث في علم الكلام بخاصة، لأن الخطأ في المسائل العملية إذا كان مغتفراً لطالب العلم وفيه أجر واحد للفقيه المجتهد فإنه ليس كذلك في المسائل الاعتقادية، ومن هنا فلا يقدر على التأليف فيه إلا من استجمع من العلوم صنوفها ومن الفنون ألوانها.

ولا يخفى على أهل العلم أن علم العقائد الذي هو مجموع الأمور التي يجب أن يدين المرء بها ويؤمن بها إيماناً لا شائبة فيه قد أنشئ لبيان هذه العقائد وإقامة البراهين اليقينية على صدقها وصحتها، وأن البحث في مسائل هذا العلم قد بدأ بعد وفاة رسول الله - ﷺ - مباشرة، وذلك في مسألة الخلافة ومن أحق بها، ثم جاءت مسألة التحكيم، ثم آل الأمر إلى ظهور معبد الجهني، وكل هذا في مسائل محدودة ضيقة النطاق، إلا أن الأمر اتسع نطاقه عندما آل الأمر إلى بني العباس فكثر البحث في العقائد في عصرهم وتشعبت طرائق الكلام عنها، واتخذ ألواناً جديدة لم تكن أيام النبي - ﷺ - ولا الأولين من صحابته فتكونت المدارس الكلامية.

وقد هيَّأ الله - تعالى - لهذا العلم رجالاً ذادوا به عن حياض الدين، وردوا به جهل الجاهلين وتحريف الغالين وانتحال المبطلين، وكان من بين هؤلاء العلماء الجهابذة الإمام سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الذي أعطي من العلم حظّاً وافراً تجمل بتأليفه كتابين في علم الكلام هما : شرح العقائد النسفية، وشرح المقاصد نالا من العناية والدراسة والتحقيق والتعليق ما لم ينله غيرهما، وكان شرح العقائد النسفية أوفرهما حظّاً بالعناية من لدن الدارسين، فانبرى له كثير من العلماء بالشرح وعمل الحواشي والتحقيق والدراسة له والتخريج لأحاديثه، وكان الإمام البقاعي أحد أولئك الذين وفقهم الله - تعالى - لعنايته بالنكت والفوائد الذي لم ينل عناية الدارسين واهتمام الباحثين، ولم يأخذ له مكاناً في صفوف مطبوعات المكتبة الإسلامية.

وكنت ـ بعد الانتهاء من السنة التحضيرية ـ قد سجلت موضوعين يـحمل أولهما عنوان: " تطور الفكر الاعتقادي عند الحنابلة من عصر الإمام أحمد حتى زماننا " ناوياً به وضع لبنة في صف البناء الصحيح لشباب الأمة ليبتعدوا به عن التحامل على المدارس الفكرية والمذاهب الاعتقادية المخالفة لمذهب الحنابلة في بعض الأصول، بانياً أساس الموضوع على حقائق علمية جمعتها بتتبع كامل لطبقات الحنابلة لابن أبي يعلى البغدادي الحنبلي الذي كان موضوع رسالة الدكتوراه في معهد التأريخ العربي والتراث العلمي منهجاً وموارد إلا أن الموافقة لم تحصل عليه حينئذ، فانتقلت إلى ثانيهما وهو هذا الموضوع الذي لاح أمام ناظريّ في أثناء مطالعتي كتاباً عن العقيدة الماتريدية أشار مؤلفه في قائمة مصادره إلى كتاب البقاعي هذا وأن له نسختين خطيتين ذاكراً رقميهما، إحداهما في مكتبة الأوقاف المركزية في بغداد تأكدت بدءاً من وجودها فيها فكانت كما ذكر، والأخرى في مكتبة الأزهر بمصر.

وقبل أن يصدر الأمر الرسمي بتسجيل العنوان هذا كان عراقنا الحبيب على أبواب الحرب فسارعت قبيل بدء الغزو والاحتلال بعشرة أيام إلى تصوير نسخة بغداد التي كانت قد وضعت ـ مع سائر المخطوطات ـ في صناديق لإخلائها في مكان آمن فتم الأمران بفضل الله ـ تعالى ـ وعونه.

وكنت قد سجّلت المخطوط كله بأوراقه البالغة مائة وخمساً وتسعين ورقة وصفحاته البالغة ثلاثمائة وتسعين صفحة أثقلت كاهلي وأرّقت ليلي وأتعبت نهاري، إلا أنني عزمت على المضيّ قدماً متوكلاً على الله المعين فابتدأت بنسخ النسخة التي حصلت عليها بطريقة لعلها تكون جديدة إذ كنت أسجل النسخة على جهاز التسجيل بقراءتي ثم أقوم بنسخها على جهاز الحاسوب بيدي.

وحينما انتهيت من ذلك شددت رحلي إلى سوريا التي أرشدتني كتب التراجم إلى وجود نسخة أخرى فيها، فحصلت عليها من مكتبة الأسد في دمشق بتعاون القائمين عليها وتعاطفهم معي والحمد لله، إلا أنني لم أستطع مقابلتها مع أختها إلا بعد أربعة أشهر بسبب الظروف التي ألمت بمدينتنا الفلوجة، وبعد أن انتهيت من المقابلة حصل انقطاع آخر بسبب الظروف الجديدة التي أصابت مدينتنا، فانتقلت للسكن في مدينة الرمادي التي هيّأ الله ـ تعالى ـ لي فيها سكناً بين جامع الرمادي الكبير الذي يحوي مكتبة كبرى جعلني الشيخ خليل إبرهيم ندى الكبيسي ـ حفظه الله ـ كأنني أمينها، وبين دار الحديث التي فتح لي أبوابها الأخ المفضال الشيخ الدكتور ماهر ياسين الفحل ـ حفظه الله ـ مذللاً لي كل الصعاب، فأتممت تحقيقها بين هاتين المكتبتين،

علماً أنني كنت ـ في خلال ذلك ـ قد كلفت الأخ الكريم الدكتور محمود بندر العيساوي ليأتي لي بنسخة الأزهر في أثناء رحلته إلى مصر، إلا أنه لم يوفق لذلك بسبب إعادة ترميم بناء المكتبة.

ولما انتهيت من طبع النسخة المسودة المحققة وصلتني النسخة الثالثة عن طريق أخي الحبيب الدكتور حسين غازي السامرائي فقد جاء لي بها في أثناء رحلته إلى مصر، وقد تسبب وصولها في هذا الوقت بصعوبات جمة أهمها أنني قد انتهيت من كل شيء في التحقيق وعلى أبواب تسليمها إلى الكلية، وكذلك وجود اختلاف وسقط كبيرين وزيادات مهمة أدت إلى إعادة المقابلة، فقمت بذلك كله مع صعوبته في هذا الوقت خدمة للكتاب وإتماماً للفائدة والتحقيق.

وقد اشتمل الكتاب على قسمين كان القسم الأول منهما في دراسة المؤَلِّف والمؤَلَّف، واشتمل على فصلين تضمن الفصل الأول منهما نشأة البقاعي وحياته العلمية والعملية، وجاء فيه مبحثان تكرس الأول في دراسة حياته وسيرته في مطالب سبعة، بحثت فيها اسمه، وكنيته، ولقبه، ونسبه، وولادته، ونشأته، ثم وفاته، أما الثاني منهما فكان في حياته العلمية والعملية وقد اصطفت فيه سبعة مطالب بحثت فيها رحلاته، ووظائفه، ومصنفاته، وأقوال العلماء فيه، وميزات شخصيته، وشيوخه، ثم تلامذته، وكان النصيب الوافر في هذا المبحث لمصنفاته الكثيرة التي أجهدت فيها نفسي لكي أقدم لها دراسة وافية أشير فيها إلى المطبوع منها والمخطوط والمفقود.

أما الفصل الثاني فكان في دراسة كتاب البقاعي " النكت والفوائد على شرح العقائد " وقد اشتمل على أربعة مباحث، جاء الأول منها في دراسة صاحبي الشرح والمتن الذي بنى البقاعي عليهما كتابه، وكان في ثلاثة مطالب لخصت في الأول حياة التفتازاني، وأوجزت في الثاني حياة النسفي، وقدمت في الثالث دراسة ـ عسى أن تكون وافية ـ عن العقائد النسفية وشرحها تناولت فيه الشروح التي ألفت على متن العقائد النسفية، والحواشي والشروح والدراسات التي اهتمت بشرح العقائد.

أما المبحث الثاني فكان في دراسة كتاب النكت والفوائد، وقد اشتمل على أربعة مطالب جاء الأول منها في اسم الكتاب وسبب تأليفه وصحة نسبته إليه، والثاني في وصف الكتاب ونمط الكتابة فيه، والثالث في المنهج المتبع في التحقيق، والرابع في النسخ المعتمدة في تحقيق الكتاب.

وبينت في المبحث الثالث منهج البقاعي في كتابه هذا، وقد تضمن أربعة مطالب جاء الأول في منهجه في الكتاب والثاني في أبرز سماته الذي يعد مبيناً لآراء البقاعي ترجيحاً وموافقة أو مخالفة ورداً، وتضمن الثالث بيان بعض الأمور السلبية التي ـ ربما ـ تعد هفوات، وجل من

لا يخطئ، وقدمت في المبحث الرابع من هذا الفصل دراسة مختصرة في موارده من المصنفات لأن الفهارس أغنت عن إعادة الكثير منها في هذا الموطن.

وقد عملت فهارس شاملة لمسائل متنوعة عساها تعين الباحثين والدارسين في كتابة موضوعات تظهر جانباً آخر من الجوانب العلمية التي أودعها هذا الإمام في كتابه النافع هذا، وكانت الفهارس في الآيات القرآنية الكريمة وما أكثر استدلاله بها! والأحاديث النبوية الشريفة التي تجاوزت الخمسمائة حديث، ثم فهارس الآثار، فالأعلام، فالأماكن، ثم فهارس الجماعات والقبائل وأصحاب المذاهب، وفهارس الأشعار، ثم فهارس الكتب الواردة في النص، وأخيراً فهارس الفوائد.

وكنت قد رجعت إلى ما استطعت أن أحصل عليه من المصادر والمراجع التي تخص أية مسألة من مسائل البحث، وقد تيسر لي ذلك بفضل الله ـ تعالى ـ في ثلاث مكتبات كملت بعضها وهي مكتبة الجامع الكبير في الرمادي ومكتبة دار الحديث في الرمادي ـ أيضاً ـ ومكتبة جامع الراوي في الفلوجة وجميعها غنية بكل ما يحتاج إليه الباحث في العلوم الشرعية، مع بعض المكتبات العامة والشخصية.

هذا وقد بذلت قصارى جهدي في خدمة هذا الكتاب، ولا أدعي أنني قد وفيته حقه، أو بلغت فيه غايته، وأنّى لي ذلك، إذ الكمال لله ـ وحده ـ فإن أصبت فمن الله ـ تعالى ـ وبفضله وتوفيقه، وما كان فيه من عيب وخلل، أو نقص وزلل، أو إفراط وشطط أو تفريط وغلط فمن نفسي.

وفي الختام أسأل الله العفو الغفور أن يعفو عن زلتي، ويغفر لي خطيئتي، ويتقبل مني صالح عملي وأن يرحم ويغفر لوالديَّ، ولمن علمني حرفاً أو أسدى إلي نصحاً، إنه هو السميع المجيب.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

وصلى الله وسلم على سيدنا وحبيبنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

الباحث

القسم الدراسي
وهو في فصلين

الفصل الأول: فيما يخص المؤَلِّف
الفصل الثاني: فيما يخص المؤَلَّف

الفصل الأول

نشأة البقاعي وحياته العلمية والعملية
وفيه مبحثان

المبحث الأول : في حياة البقاعي وسيرته

المبحث الثاني : في حياته العلمية والعملية

المبحث الأول
حياة البقاعي وسيرتـه
وفيه سبعة مطالب

المطلب الأول: اسمه

المطلب الثاني: كنيته

المطلب الثالث: لقبه

المطلب الرابع: نسبه

المطلب الخامس: ولادته

المطلب السادس: نشأته

المطلب السابع: وفاته

المطلب الأول: اسمه:

اتفق المؤرخون والمترجمون له على اسمه واسم أبيه وأجداده، فذكروا أنه: برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر بن حسن الرُّباط ـ بضم الراء بعدها موحدة خفيفة ـ ابن علي بن أبي بكر[1]، إلا أن ابن العماد الحنبلي ذكر: "محمد" بدل أبي بكر[2]، ويبدو ـ والله أعلم ـ أن معظم المترجمين ذكروه بالكنية ـ أي أن كنية جده محمد هي: أبو بكر ـ بينما ذكره ابن العماد الحنبلي بالاسم، ويرجح ذلك ما نقله ابن العماد ـ أيضاً ـ عن البقاعي نفسه في حديثه عن تركه قريته التي ولد فيها قائلاً: "فنقلني جدي لأبي علي بن محمد السلمي"[3].

المطلب الثاني: كنيته:

وكما اتفقوا على اسمه اتفقوا ـ كذلك ـ على أن كنيته "أبو الحسن"[4] وهل اكتنى بها لولد له اسمه الحسن؟ أو أن ذلك على ما اعتاده سلف الأمة في الاكتناء؟ يذكر المؤرخون في هذا أنه كانت له زوجة، وقد طلقها بسبب نزاع معها وله منها ولد رضيع، وأنه كان حريصاً على إبقائه لديه ليرعاه حتى أنه التمس من القاضي محمد السنباطي أن يحكم له بصحة التزام مطلقته أنه متى تحركت لطلب ولدها المرضع منه أو التمست نظره كان عليها خمسمائة دينار ونحو ذلك، فصمم على الامتناع[5]، كما أنه ذكر عن نفسه أن له ولداً كناه أبا اليسر، فقده في شعبان سنة 861 هـ عن سنة وخمسة أشهر تقريباً، وقد تحدث عن ذلك بحزن وألم[6]، ومع ذلك كله لم يرد لولديه المذكورين اسم فيما تقدم، وينقل لنا البقاعي عن نفسه أنه تزوج في مصر أكثر من مرّة،

---

(1) ينظر: إنباء الهصر بأبناء العصر لابن الصيرفي: 518، معجم الشيوخ لابن فهد المكي: 4/ 336 ـ 339، الضوء اللامع للسخاوي: 1/ 101، وجيز الكلام للسخاوي: 3/ 909، نظم العقيان للسيوطي: 24، مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده: 2/ 466، كشف الظنون لحاجي خليفة: 1/ 444، شذرات الذهب لابن العماد: 7/ 340، تاج العروس للزبيدي: مادة بقع، 20/ 347، 348، البدر الطالع للشوكاني: 1/ 191، الأعلام للزركلي: 1/ 56، معجم المؤلفين لكحالة: 1/ 71، معجم المفسرين لعادل نويهض: 1/ 17، تأريخ آداب اللغة العربية لجرجي زيدان: 3/ 168، التأريخ العربي والمؤرخون لشاكر مصطفى: 4/ 117، معجم المؤرخين لصلاح الدين المنجد: 260، القاموس الإسلامي وضع أحمد عطية: 1/ 336، المنجد في اللغة والأعلام القسم الثاني: 132.

(2) شذرات الذهب لابن العماد: 7/ 340.

(3) م. ن.

(4) ينظر: الضوء اللامع للسخاوي: 1/ 101، نظم العقيان للسيوطي: 24، بدائع الزهور لابن إياس الحنفي: 3/ 169.

(5) عنوان الزمان للبقاعي: 2/ 13، توشيح الديباج للقرافي: 223.

(6) إظهار العصر للبقاعي 2/ 192، 193.

وكان له أولاد ، إلا أنهم ماتوا صغاراً [1]، ولم يذكر أسماءهم كذلك، بيد أنه هو الذي كنى نفسه بـ: " أبي الحسن " كما ينقل لنا ذلك السخاوي[2].

المطلب الثالث: لقبه:

لقد كان للمكانة العلمية التي حازها إمامنا ـ رحمه الله تعالى ـ أثر كبير في أن تنهال عليه الألقاب الكثيرة من قبل مترجميه [3] وسأكتفي بذكر أربعة منها، وهي:

1 ـ **برهان الدين**: وهو لقبه الذي يتقدم ترجمته عند كل المؤرخين لحياته وسيرته[4] **أما معناه: فإن كلمة برهان تعني**: الحجة ، وقد برهن عليه ، أي أقام الحجة ، وهو: الحجة الفاصلة البينة ، ويقال: برهن يبرهن إذا جاء بحجة قاطعة للردّ على الخصم[5] وهو ـ أيضاً: ما فصل الحق عن الباطل وميَّز الصحيح من الفاسد بالبيان الذي فيه [6]، **أما كلمة الدين فإنها** تعني: الطريقة المألوفة ، وله إطلاقات كثيرة ، منها: الإسلام ، والعبادة، والطاعة ، والسيرة ، والتوحيد[7].

2 ـ **العلاّمة**: وهي بتشديد اللاّم مبالغة العالم ، أي: عالم جدّاً ، والهاء للمبالغة، كأنهم يريدون به داهية [8]، وممن وصفه بها الحافظ ابن حجر العسقلاني.[9]

3 ـ **الحافظ**: وهو من بلغ درجة عظيمة في معرفة علم الحديث رواية ودراية، وكان الرجال الذين يعرفهم أكثر من الذين يجهلهم ، وعرفه بعضهم بأنه: من حفظ مائة ألف حديث مسندة[10]

4 ـ **الحجة**: وهو الحافظ البالغ في الحفظ والإتقان مبلغاً يكون حجة عند العامّ والخاصّ، وعرفه بعضهم بأنه: من حفظ ثلاثمائة ألف حديث مسندة.[11]

---

(1) إظهار العصر للبقاعي 2/ 192 ، 193 .

(2) الضوءُ اللامع 1/ 101 .

(3) كالمقرئ ، المحدث ، الفقيه ، الإمام ، الرحلة ، القدوة ، الحبر ، البحر ،الفهامة ، المحقق ، المدقق ، المتقن ، الضابط، المجاهد، المرابط ، المفسر ، المؤرخ ، ينظر : المصادر الواردة في ترجمة اسمه في المطلب الأول .

(4) ينظر : الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 101 ، نظم العقيان للسيوطي : 24 ، بدائع الزهور لابن إياس الحنفي : 3/ 169.

(5) الصحاح للجوهري : باب النون ، برهن ، 5/ 2087 .

(6) التعريفات للجرجاني : باب الباء ، البرهان ، رقم 349 ص / 48 .

(7)الصحاح للجوهري ، باب النون ، دين ، 5 / 2117 ، 2118 ، التعريفات للجرجاني : باب الدال رقم 865 و 866 ص / 109 .

(8) الصحاح للجوهري : باب الميم ، علم ، 4 / 1990 .

(9) إنباء الغمر بأبناء العمر لابن حجر العسقلاني : 8 / 200 ـ 218 .

(10) محاضرات في علوم الحديث للدكتور حارث الضاري : 9،علوم الحديث أساسيات ومبادئ للدكتور أحمد العليمي : 131 .

(11) م.ن.

المطلب الرابع: نسبه:

يحرص المؤرخون على ذكر نسب من يترجمون له ، كما وأنهم لا يفوتهم أن يذكروا الأنساب المتعددة للمترجم ، فيذكرون نسبه إلى القبيلة ، والمكان ـ مدينة كان أو بلدة، أو محلة، أو قرية، أو موضعاً ـ والمذهب والحرفة والمهنة والأوصاف والعيوب.

وقد كان لإمامنا البقاعي من ذلك نصيب وافر ، فذكروا في نسبه: "**الخرباوي، البقاعي، الشافعي ، السليمي** "[1] وإليك بيانها:

1 ـ **الخرباوي**: وهي نسبة إلى القرية التي ولد فيها ، وهي قرية: "خربة روحا" وهي من عمل البقاع بلبنان [2] ، وهي الآن قرية تابعة لمديرية راشيا بمحافظة زحلة في لبنان[3].

2 ـ **البقاعي**: وهي نسبة إلى سهل البقاع بلبنان ، وتسمّى: بقاع كلب ، نسبة إلى كلب بن وبرة[4] ، لنزول ولده بها ، وهو الذي يعرف الآن بقاع العزيز [5] ، وهو موضع ، به قبر نبيّ الله ـ تعالى ـ إلياس ـ عليه السلام ـ[6] ، والبقاع إحدى المحافظات الإدارية الخمس التي تنقسم إليها الجمهورية اللبنانية ، ويعد سهلها المنطقة الزراعية الهامة في لبنان حيث تنمو الحبوب خاصة[7].

3ـ **السُّلَيْمي**: ـ بضم السين المهملة وفتح اللام وسكون الياء المنقوطة من تحتها بنقطتين ـ نسبة إلى قبيلة بني سليم ، وهي قبيلة مشهورة من العرب يقال لهم: سُلَيْم بن منصور ، وفيهم كثرة تفرقت في البلاد ، ومنهم جماعة كثيرة نزلت حمص[8].

---

(1) معجم الشيوخ لابن فهد المكي : 4/ 336 ، الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 101 ، نظم العقيان للسيوطي: 24 ، شذرات الذهب لابن العماد : 7 / 340 ، وقد أضاف محمد خطيب الحسني محقق كتاب الإعلام بسن الهجرة إلى الشام للبقاعي في نسبه في مقدمة التحقيق : «القاهري ، السعدي ، الوقاصي» ص56 ، كما أضاف مرزوق علي إبراهيم محقق كتاب الاستشهاد بآيات الجهاد للبقاعي في مقدمة التحقيق : «الخرباوي الدمشقي الشافعي» ص 39 .

(2) ينظر : مراصد الاطلاع في أسماء الأمكنة والبقاع لصفي الدين البغدادي : 1 / 456 .

(3) ينظر : قاموس لبنان لحنا وديع : 95 .

(4) كلب بن وبرة بن تغلب بن حلوان الحاف بن قضاعة، جدٌّ جاهلي، حيثما أطلق لفظ الكلبي فالنسبة إليه ، وكانوا ينزلون دومة الجندل وتبوكاً وأطراف الشام ، وصنمهم في الجاهلية «ودّ» ، ينظر: الأنساب للسمعاني : 5 / 86 ، معجم البلدان لياقوت: 5 / 208 .

(5) ينظر : القاموس المحيط للفيروز آبادي ، باب العين ، فصل الباء ، بقع ، 704 ، مراصد الاطلاع في أسماء الأمكنة والبقاع لصفي الدين البغدادي : 1/ 211 ، الجبال والأمكنة والمياه للزمخشري : 340 .

(6) ينظر : الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 101 ، نظم العقيان للسيوطي : 24 .

(7) ينظر : قاموس لبنان لحنا وديع : 95 ، المنجد في اللغة والأعلام القسم الثاني : 132 .

(8) الأنساب للسمعاني : 3 / 45 ، اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير : 1 / 445 ، 450 .

4ـ **الشافعي**: وهي نسبة إلى الجدّ الأعلى ، وهو جدّ الإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس بن عثمان بن شافع ، وينسب إليها خلق كثير من منتحلي مذهبه كذلك[1] .

المطلب الخامس: ولادته:

ولد إمامنا برهان الدين البقاعي ـ رحمه الله تعالى ـ سنة تسع وثمانمئة بقرية خربة روحا من عمل البقاع بلبنان [2] ، وقد جاء تعيين وقت ولادته ـ في حديث البقاعي عن خروجه من قريته ـ بقوله: "في ليلة الأحد سنة إحدى وعشرين وثمانمئة .... وكنت إذ ذاك ابن اثنتي عشرة سنة"[3] .

المطلب السادس: نشأته:

نشأ البقاعي في القرية التي ولد فيها ، وحفظ بها القرآن الكريم على المقرئ أبي الجود محمد ابن إسماعيل (ت 861 هـ) وكان قد استفاد منه ، وما برح أن رحل عن موطنه الذي ولد فيه من دون رجعة إليه ، وذلك بعد أن حصل بين أهله وبين جماعة من قريتهم حادثة قتل فيها والده وعمّاه ، قال: "وذلك في ليلة الأحد سنة إحدى وعشرين وثمانمئة أوقع ناس من قريتنا ـ خربة روحا من البقاع ، يقال لهم: بنو مزاحم ـ بأقاربي بني حسن الرُّباط ابن علي بن أبي بكر، وأخواه محمد سويد، وعلي أخوهما لأبيهما ، وضربت أنا بالسيف ثلاث ضربات إحداها في رأسي فجرحتني ، وكنت إذ ذاك ابن اثنتي عشرة سنة" [4] ، فنزلت به والدته مع جده دمشق وذلك سنة 822هـ ، فأقام بها ودرس القرآن ، وأتقن تجويده، وحفظه على شيخ القراءات بدمشق صدقة بن سلامة الضرير "ت 825 هـ". يقول البقاعي: "واستمر بنا نتنقل من قرى وادي التيم والعرقوب وغيرها إلى أن أراد الله ـ تعالى ـ بإقبال السعادتين الدنيوية والأخروية، فنقلني جدي لأبي علي بن محمد السليمي إلى دمشق، فجوَّدت القرآن ، وجددت حفظه ، وأفردت القراءات وجمعتها على بعض المشايخ ، ثم على الشمس ابن الجزري لما قدم إلى دمشق سنة 827هـ ، واشتغلت بالنحو والفقه وغيرها من العلوم"[5] .

---

(1) الأنساب للسمعاني : 3/ 98 ، اللباب في تهذيب الأنساب لابن الأثير : 2/ 6 .

(2) الضوء اللامع للسخاوي: 1/ 101 ، نظم العقيان للسيوطي: 24 ، شذرات الذهب لابن العماد: 7/ 339.

(3) شذرات الذهب لابن العماد : 7/ 339 .

(4) م . ن.

(5)م . ن.

وكان ـ رحمه الله ـ قد توجه بعد حفظه القرآن الكريم ، وشغفه به ، لدراسة العلوم التي بها يستطيع أن يفهم معاني القرآن الكريم ويربط بعضه ببعض[1]، فدرس بحدود سنة 835 هـ علوم النحو ، والتصريف ، والمعاني والبيان ، والمنطق، والكلام ، كما أخذ الفقه عن القاضي تقي الدين ابن قاضي شهبة "ت 841 هـ"[2].

وكان ـ رحمه الله تعالى ـ ينظم الشعر ، وله فيه ديوان سماه: "إشعار الواعي بأشعار البقاعي"[3]، وقد وصف السيوطي شعره بقوله: " وشعره كثير ، والجيد منه وسط"[4]، وإليك نماذج منه:

ما بال قلبك قد زادت قساوته ... فما تزال بأدنى الغيظ منتقما
فاكظمه عفواً وأحسن راحماً أبدا ... فرحمة الله مخصوص بها الرحما[5]

****

إن رمتَ عيشا صافياً أزمانا ... فاعملْ بهذي الخمس تَعْظُمْ شانا
اصفحْ تحبَّبْ دارِ واصبرْ واكْتُمِ الـ ... شحناءَ ، قد أوصى بها عثمانا[6]

****

للعبد يجري الأجر بعد الموت في ... تسع كما قال النبي المصطفى
إجراء حفر بئر غرس نخـ ... ـل نشر علم والتصدق في الشفا
وبناء بيت لابن السبيل ومسجد ... أو تركه ابناً صالحاً أو مصحفا[7]

****

وقد أنشد لشيخه الحافظ ابن حجر العسقلاني في الحفل الذي أقامه عندما انتهى من تأليف كتابه " فتح الباري " قائلاً:

---

(1) ويبدو ذلك جليًا من خلال تفسيره «نظم الدرر في تناسب الآيات والسور»، ينظر «ثناء العلماء عليه» في مطلب مصنفاته ص 25 .

(2) ينظر : معجم الشيوخ لابن فهد المكي : 4 / 336 ـ 339 ، الضوء اللامع للسخاوي: 1 / 101ـ 111، وجيز الكلام للسخاوي : 3 / 909 ، نظم العقيان للسيوطي : 24 ، شذرات الذهب لابن العماد: 7/ 340 ، البدر الطالع للشوكاني : 1 / 191 ، موسوعة علماء المسلمين د . عمر عبد السلام تدمري ، مجلد: 1 / 49 ، 50 ، مجلد : 2 / 24، 271 ، مجلة تأريخ العرب والعالم : مقال بعنوان "البقاعي مؤرخاً" د . عمر عبد السلام تدمري ص / 17 .

(3) ينظر : مطلب مصنفاته الرقم 42 .

(4) نظم العقيان للسيوطي : 24 .

(5) الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 111 .

(6) م . ن .

(7) نظم العقيان للسيوطي : 25 .

رحلــت إلــيـك الطالبون ليقتـدوا وتـتـابعوا سبـقـاً مــن الأقـطــارِ
وتـراكضوا خـيـل الشبيبة حين لم تركس بـوهــن أو بــوصـف عـذارِ
فــارقـت في أرض البقاع عشائري أطوي إلـيـك فيافـيـاً وصحـاري
فارقــت منهـم كــلَّ أروع ماجـد حــامي الـذمـار بسيفه البتَّــارِ[1]

ومثلما كانت حياته مليئة بطلب العلم فإنها كانت حافلة بالغزو، والجهاد، والمرابطة غير مرّة في سبيل الله ـ تعالى ـ[2] .

المطلب السابع: وفاتــه:

توفي إمامنا ـ رحمه الله تعالى ـ بعد ست وسبعين سنة عاشها بين مكابدة للشدائد، ومقارعة للعظائم ، ومبارزة للكفار ، ففاضت روحه إلى بارئها ـ مفارقة جسده ، بعد أن تفتّت كبده ـ في ليلة السبت الثامن عشر من شهر رجب سنة خمس وثمانين وثمانمئة بدمشق ، وَصُلِّيَ عليه من الغد بالجامع الأموي ، ودفن بالحميرية خارج دمشق من جهة قبر عاتكة[3]، وقد أوصى بكل ما كان بخطه من تصنيفه وغيره لابن قريبه المحلي ، فسافر إلى الشام فأخذها[4]، ويذكر المترجمون له أنه قد رثى نفسه قبل موته ـ وهو في دمياط ـ بخمسة عشر بيتاً ، منها:

نـعــم إنني عمّـا قريـبٍ لـميّـتٌ ومــن ذا الذي يبقى عـلى الحدثانِ
كــأني بي أُنعـى إلـيك وعندهـا ترى خـبـراً صُمَّتْ لــه الأذنـانِ

إلى أن قال:

فـإن يـرثْني من كنتُ أجمعُ شـملَهُ بتشتيتِ شـملي فـالـوفــاءُ رثانــي
وإلاّ نعــاني كـــلُّ خلقٍ ترفَّعَـتْ بــه هـمـمي عـن شـأني و بكانــي[5]

وقد أخطأ من أشار إلى أنه رثى نفسه قبل موته بأيام [6] ، لأنه نظم هذه الأبيات حينما كان مرابطاً في دمياط سنة" 850 هـ"، بينما كانت وفاته سنة " 885 هـ"[7].

---

(1) فتح الباري لابن حجر : 13 / 548 .

(2) وذلك في غزوة قبرس ورودس ، وألّف فيهما كتاباً سمّاه «الإسفار عن أشرف الأسفار» ينظر: مطلب مصنفاته باب السيرة والتأريخ صفحة 32 الرقم 23.

(3) الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 107 ، بدائع الزهور لابن إياس 3 / 197 ، البدر الطالع للشوكاني : 1/ 21 .

(4) الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 107 .

(5) مصاعد النظر للبقاعي : 1 / 139 ، الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 107 ، 108 .

(6) مصاعد النظر للبقاعي : 1 / 139 ، الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 107 ، 108 .

(7) ينظر : مقدمة سر الروح : 9 .

المبحث الثاني

حياته العلمية والعملية وفيه سبعة مطالب

المطلب الأول : رحلاته

المطلب الثاني : وظائفه

المطلب الثالث : مصنفاته

المطلب الرابع : أقوال العلماء فيه

المطلب الخامس : مميزات شخصيته

المطلب السادس : شيوخه

المطلب السابع : تلامذته

المطلب الأول: رحلاته:

اهتمّ أهل العلم قاطبة بالرحلة اهتماماً كبيراً ، حتى كان الواحد منهم يرحل المسافات الشاسعة ويجتاز الفيافي والقفار يأتدم كسر الخبز اليابس ، متقللاً في طعامه ، لابساً الخلق من الثياب ، يعاني الأهوال ، وكل ذلك للفوز بطلب العلم ، أو لطلب ما فاته من العلم، بل لسماع حديث واحد على بعد الشقة وعظم المشقة.

وقد كانت الرحلة في طلب العلم بعامة ، والحديث بخاصة من لوازم طريقة طلاب العلم ومنهجهم في تحصيله ، قال ابن الصلاح : " وإذا فرغ من سماع العوالي والمهمات التي ببلده فليرحل إلى غيره " [1]، وعدَّ يحيى بن معين من يكتب في بلده ولا يرحل في طلب الحديث من الأربعة الذين لا يؤنس منهم رشد [2]، وقد ألف الخطيب البغدادي كتاباً سماه : " الرحلة في طلب الحديث " بدأه بذكر الرحلة في طلب الحديث والأمر بها والحث عليها وبيان فضلها [3].

وكان لرغبة إمامنا البقاعي ـ رحمه الله تعالى ـ في تحصيل المعارف ، وشغفه بالعلم مبكراً، وحرصه على أن يكون من أهله المتبحرين فيه ، وتعلقه بالجهاد والمرابطة في سبيل الله ـ تعالى ـ الدافع الأكبر على الرحلة والمواصلة فيها ، والتردد إلى العلماء للانتفاع بهم والأخذ عنهم، فساح في أرض الله جامعاً للعلوم ، فبعد أن انتقل به جده لأمه إلى دمشق سنة 822 هـ ـ بعد مقتل والده في حادثة جرت في بلدتهم ـ صلى بدمشق التراويح بالقرآن، ثم أقبل على العلوم الشرعية ملازماً للعلامة محمد بن بهادر من سنة 826 هـ إلى حين وفاته سنة 831 هـ ، وفي سنة 827هـ استفاد من الشمس ابن الجزري وحفظ طيبة النشر في القراءات العشر .

وفي السنة نفسها رحل إلى القدس وأخذ عن بعض علمائها ، ورجع إلى دمشق بسبب وفاة والدته ، إلا أنه رجع إليها ثانية سنة 832 هـ وأقام في المدرسة الصلاحية وأخذ عن بعض علماء بيت المقدس وسمع بها ودرس على الشيخ العز بن عبد السلام "ت 846 هـ".

وفي سنة 834 هـ سافر إلى الخليل ثم إلى غزّة ثم إلى القاهرة فدخلها يوم الثلاثاء السادس عشر من صفر فقابل الحافظ ابن حجر العسقلاني "ت 852 هـ" ولازمه طالباً للحديث حتى صار من أصحابه ، وفي أواخر هذه السنة رجع إلى القدس ثالثة ، وعاد إلى القاهرة سنة 835 هـ. وصحب الحافظ ابن حجر في السفر إلى حلب سنة 836 هـ فسمع بحلب ودمشق والقدس والخليل وحماة وحمص ، ورجعا إلى القاهرة سنة 837 هـ .

---

(1) المقدمة في علوم الحديث لابن الصلاح : 124 .

(2) م . ن .

(3) ينظر : الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي : 71 .

وقد رحل في هذه السنة ـ أيضاً ـ إلى دمياط والإسكندرية وما بينهما من المدن ، وتفقه على يد شرف الدين الونائي " ت 841 هـ " ثم رجع إلى القاهرة .

وفي سنة 848 هـ قدم مكة المكرمة صحبة الحاج وجاور البيت الحرام فسمع بمكة وزار الطائف والمدينة المنورة وينبع ، وفي رمضان من العام نفسه وصل القاهرة وبقي ملازماً للحافظ ابن حجر حتى وفاته سنة 852 هـ ، وتفقه فيها على يد شرف الدين السبكي " ت 855 هـ " وشمس الدين القاياتي " ت 860 هـ " ، وأخذ علماً جماً عن العلامة أبي الفضل بن أبي قاسم المشدَّالي " ت 856 هـ " ثم انتقل إلى الشام ونزل بالمدرسة الغزالية واستقر فيها ليكون مثواه الأخير فيها [1] .

وقد كانت لـهذه الرحلات فوائد جمة ، يضاف إليها ترحاله في الغزو والـجهاد في سبيل الله ـ تعالى ـ كما مرّ بنا في نشأته [2] تمثلت في تحصيل العلم ، وأخذ السند العالي، والاتصال بالأئمة الأعلام ، فنال ـ رحمه الله ـ ذلك كله ، مع ما وصل إليه من علو همة وقدرة على المناقشة والجدل والتأليف ، وقد نقل عنه ابن العماد أنه قال عن رحلاته هذه : " وكان ما أراد الله ـ تعالى ـ من التنقل في البلاد والفوز بالغزو والحج " [3] .

المطلب الثاني : وظائفه :

شغل ـ رحمه الله ـ على امتداد حياته بعض المناصب ، وتولى بعض الوظائف، ففي سنة 857 هـ حصل على أول وظيفة وهي : تدريس القراءات في المدرسة المؤيدية عقب أمين الدين ابن موسى ، وقد بين البقاعي نفسه ذلك بقوله: " وهي أول وظيفة حصلت لي ، والقراءات أول علم اشتغلت به ، فكانت مناسبة عظيمة"[4] وذكر ـ أيضاً ـ أنه حين أراد مباشرة الوظيفة أعد لذلك درساً حضره وجوه الناس وأعيانهم والقضاة الأربعة

---

(1) ينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر لابن الصيرفي : 518 ، معجم الشيوخ لابن فهد المكي : 4/ 336 ـ 339 ، الضوء اللامع للسخاوي : 1/ 102 ـ 111 ، وجيز الكلام للسخاوي: 3/ 909، نظم العقيان للسيوطي : 24، شذرات الذهب لابن العماد: 7 / 340، البدر الطالع للشوكاني : 1 / 191 ، معجم المصنفين للتونكي : 4 / 282 ، الأعلام للزركلي: 1/ 56 ، معجم المفسرين لعادل نويهض: 1 / 17 ، معجم المؤرخين لصلاح الدين المنجد: 260 .

(2) ينظر : ص 18 ـ 19 .

(3) شذرات الذهب : 7 / 340 .

(4) إظهار العصر للبقاعي : 1 / 268 ، 269 ، وفي قوله : " مناسبة عظيمة " دلالة واضحة على اهتمامه بعلم المناسبات في كل شيء والله أعلم .

إلا المالكي... ومن الطلبة والفضلاء ونواب القضاة خلق كثير يزيدون على المئتين[1]، ويبدو أنها كانت لتعليم الصغار ـ والله أعلم ـ لأن السخاوي نبزه بذلك قائلاً: "تكسّب بالشهادة عند أحد شيوخه الفخر الأسيوطي، وبالنساخة، وتعليم الأطفال وبغير ذلك"[2] .

كما أنه عين في حياة الظاهر جقمق[3] لقراءة الحديث بالقلعة[4] ، والنظر على جامع الفكاهين وعلى خان أريداني[5] ، وأعطي مشيخة القرّاء بتربة أم صالح بالمدرسة الغزالية[6] .

المطلب الثالث: مصنفاته:

لقد جال الإمام البقاعي بقلمه في كل مجال من مجالات العلوم الإسلامية والعربية، وزاحم بفكره ونشاطه وعبقريته أئمة عصره في الأدب والنقد والشعر والمنطق والحساب والتفسير والقراءات والبيان والتأريخ والتراجم وأصول الفقه والعقائد والإعجاز والحديث ، فما من نوع من هذه الأنواع ، أو لون من هذه الألوان إلا وله فيه مؤلف أو مؤلفات ، حتى أصبح من العسير إحصاؤها أو ضبطها أو الإحاطة بها ، وقد جاء ذكر كثير منها في آخر كتابه : سر الروح[7]، وقد عمل الشيخ شهاب الدين ابن اللبودي الدمشقي " ت 896هـ" فهرساً بمصنفات البقاعي[8] وعده بروكلمان من أصحاب التأليف الموسوعي وعدد له بعض المصنفات[9] .

وسأذكر ـ بعون الله تعالى ـ ما يتيسر لي ذكره، أو ما توافرت لي المعلومات عنه، وكما يأتي:

---

(1) إظهار العصر للبقاعي: 268/1، 269.

(2) الضوء اللامع : ١ / 103 .

(3) الظاهر جقمق العلائي ، دام حكمه من سنة 842 ـ 857 هـ ، وكان محباً للعلم ، كريماً معظماً للعلماء ، وقد حدثت في عصره معارك شديدة مع " قرقماس الشعباني " وكذلك مع نائب الشام وعدد من العبيد حيث تجمعوا وسلطنوا عليهم واحداً منهم فانتصر جقمق عليه وساقهم إلى أسواق الروم فباعهم ، ينظر : شذرات الذهب لابن العماد : 7 / 291 .

(4) م . ن : 1 / 102 ، معجم المصنفين للتونكي : 4 / 282 .

(5) الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 103 .

(6) م . ن : 1 / 106 .

(7) سر الروح للبقاعي : 286 .

(8) ذكر ذلك د . صلاح الدين المنجد في معجم المؤرخين الدمشقيين : 266 ، وبين أن له نسخة خطية في ليدن.

(9) تأريخ الأدب العربي : 6 / 601 ـ 603 .

أولاً: آثاره المطبوعة:

أ. آثاره في القرآن وعلومه :

1ـ نظم الدرر في تناسب الآيات والسور : ابتدأ به في شعبان سنة 861 هـ وفرغ من مسودته 875 هـ ومن مبيضته 882 هـ ، طبع طبعتين ، أولاهما بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن في الهند بتحقيق محمد عبد المعين خان عام 1969 م ، وطبع طبعة ثانية في دار الكتب العلمية في بيروت بتحقيق عبد الرزاق غالب المهدي عام 1415 هـ ـ 1995 م .

2 ـ الفتح القدسي في آية الكرسي : طبع بتحقيق د . عبد الحكيم الأنيس في دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي عام 1421 هـ ـ 2001 م .

3 ـ لعب العرب بالميسر: وهو تفسير لقولـه تعالى: ﴿ ۞ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ﴾[1]، وقد نشره عمر السويدي في ليدن عام 1303 هـ .

4 ـ مصاعد النظر في الإشراف على مقاصد السور أو: "المقصد الأسنى بمطابقة اسم كل سورة للمسمى" وهو يتناول الغرض من كل سورة ، فرغ منه سنة 871 هـ طبع بالرياض في 3 مجلدات، بتحقيق الدكتور عبد السميع محمد أحمد حسين، دار المعارف 1408 هـ ، 1987 م .

5 ـ القول المفيد في أصول التجويد لكتاب ربنا المجيد : وكان قد سماه في بدء الأمر : " تكليم الخبير في تعليم الصغير كتاب ربنا القدير " فرغ منه سنة 836 هـ ، طبع بتحقيق الأستاذ خير الله الشريف عام 1416 هـ بدار البشائر الإسلامية .

6 ـ الضوابط والإشارات لأجزاء علم القراءات : طبع بدمشق بتحقيق الأستاذ مطيع الحافظ في دار الفكر ، 1416 هـ ـ 1996 م .

7 ـ الاستشهاد بآيات الجهاد : جمع فيه الآيات التي جاءت في الجهاد من البقرة إلى سورة الجن، قال : " هذه آيات القتال أفردتها للأبطال ، ترغيباً في الحرب والنزال، وتهييجاً إلى اقتحام الأهوال في مقارعة أهل الضلال ، طمعاً في حسن المآل عند انقضاء الآجال ، وسميتها : " الاستشهاد بآيات الجهاد " وإلى الله أرغب في صلاح الحال ، طبع بتحقيق مرزوق علي إبراهيم ، دار الرسالة ، القاهرة ، 1423 هـ ـ 2002 م .

---

(1) سورة البقرة : من الآية 219 .

ب. آثاره في الحديث وعلومه :

8 ـ الإعلام بسنّ الهجرة إلى الشام : وهو كتاب جمع فيه طائفة من الأحاديث والآثار الواردة في فضل الشام والترغيب بالهجرة إليها ، وقد بلغت 55 حديثاً فرغ من تحريره سنة 880 هـ بالقاهرة ، طبع بتحقيق محمد مجيد الخطيب الحسني في دار ابن حزم ببيروت ـ لبنان 1418هـ ـ 1997 م .

9 ـ النكت الوفية بما في شرح الألفية : وهو شرح لألفية العراقي في الحديث فرغ من كتابته سنة 880 هـ ، قدم جزءاً منه لنيل شهادة الدكتوراه في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الأستاذ خبير خليل سنة 1416هـ ، من بدء الكتاب إلى قسم الحسن، والأستاذ يحيى عبد الله ناصر الأسدي اليمني من أول باب الضعيف سنة 1415 هـ، وهو الآن يطبع في دار عالم الفوائد في مكة المكرمة بتحقيق الأخ الفاضل الدكتور ماهر ياسين الفحل .

ج. آثاره في العقائد والتصوف :

10 - سرُّ الرُّوح : وهو مختصر لكتاب الروح لابن قيم الجوزية ، ألفه سنة 853 هـ طبع بمطبعة السعادة بمصر 1326 هـ ـ 1909 م ، نشره محمد بدر الدين النعساني الحلبي ، ونشرته مرة أخرى مكتبة التراث الإسلامي في القاهرة 1990 م ، بتحقيق وتعليق محمود محمد نصار .

11 - الإيذان بفتح أسرار التشهد والأذان : بين فيه أسرارهما ، وأن التشهد جمع الدين كله أصولاً وفروعاً ، فرغ منه سنة 873 هـ ، وذكر أنه عمله في ثلاثة أيام متوالية مع ما فيها من الاشتغال بما لا بد منه من الشواغل وغيره ، وقد نقل منه الإمام الصالحي في سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ، ووصفه بأنه كتاب نفيس جداً ، وقد طبع بتحقيق مجدي السيد ، توزيع مكتبة الرشد ، الرياض ، 1414 هـ ـ 1994 م .

12 ـ تنبيه الغبي إلى تكفير ابن عربي : ويسمى ـ أيضاً ـ : " النصوص من كفر الفصوص " وهذا الكتاب عمد فيه إلى نقل نصوص كثيرة عن فصوص الحكم لابن عربي مع التعليق عليها ثم أتى بفتاوى كثيرة لعلماء القرون السابع والثامن والتاسع ممن ذهبوا إلى تكفيره مؤيداً قولهم ذاك ، وقد فرغ من تأليفه سنة 864 هـ ، طبعه عبد الرحمن الوكيل في مصر 1382 هـ .

13 ـ تحذير العباد من أهل العناد ببدعة الاتحاد : ذهب فيه إلى كفر ابن الفارض، آخذاً نصوصاً من تائيته الكبرى المسماة : " نظم السلوك " وعمد إلى نقل أقوال العلماء من القرون السابع والثامن والتاسع الذاهبين إلى كفره ، فرغ من تأليفه سنة 878 هـ ، وقد طبعه عبد الرحمن

الوكيل في مصر 1382 هـ ، وقد تصرف الوكيل في اسم الكتاب واسم الذي قبله فطبعهما معاً باسم : " مصرع التصوف " وكان فعله محض تلبيس ، وتصرفه في العنوان إفكاً مبيناً ، إذ أن عنوان الوكيل بعيد عن مراد البقاعي ولا يمت له بأي صلة .

د. آثاره في التأريخ والتراجم :

14ـ إظهار العصر لأسرار أهل العصر ، وهو ذيل على إنباء الغمر بأبناء العمر للحافظ ابن حجر العسقلاني الذي انتهى فيه ابن حجر إلى سنة 850 هـ ، فأكمله البقاعي واصلاً إلى سنة 870 هـ ، قال : وقد بدأ بكتابته بعد سنة 861 هـ ، طبع بتحقيق محمد سالم العوفي في دار هجر للطباعة في مصر 1412 هـ ـ 1992 م.

15ـ عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران : وهو في أربعة مجلدات ، ويعرف ـ أيضاً ـ بمعجم البقاعي ـ قال السخاوي : وترجمني في معجمه[1] وذكره فيما بعد باسم عنوان الزمان قال: الذي طالعته بعد موته[2] ونقل عنه هو[3] والسيوطي[4] والغربي[5] والقرافي[6] ، توجد منه نسخة خطية في مكتبة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة[7] ، وقد نقل حاجي خليفة عن البقاعي قوله: " إني أثبت فيه أسماء من تيسر لي من مشايخي وأقراني وتلاميذي وأنسابهم ووفياتهم على ترتيب الحروف" ، طبع الجزء الأول منه بتحقيق الدكتور حسن حبشي عن مركز تحقيق التراث بالهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة 1422 هـ ـ 2001 م.

ثانياً: آثاره المخطوطة والمفقودة :

تبين لنا فيما مضى أن للبقاعي مؤلفات كثيرة وآثاراً عديدة ، وأن أكثرها لا يزال مخطوطاً، وبعضها مفقود ، وإسهاماً مني في تسهيل معرفة القارئ على أنواع تصانيفه قسمتها على حسب العلوم والفنون وكما يأتي :

---

(1) الضوء اللامع : 1/ 103 ، وقد سماه هنا معجم البقاعي .
(2) م . ن : 105 .
(3) المصدر السابق : 9/ 134 ، 187 ، في ترجمة محمد بن محمد بن عبد المنعم .
(4) نظم العقيان : 29 ، في ترجمة الكركي ، و 39 في ترجمة ابن أبي الوفا .
(5) الكواكب السائرة للغربي : 1/ 102 .
(6) توشيح الديباج : 7/ 106 ، 183 .
(7) مقدمة التحقيق للإعلام بسن الهجرة إلى الشام للبقاعي : 66 .

أ. التفسير:

1 ـ دلالة البرهان القويم على تناسب آي القرآن العظيم : وهو كتاب اختصر فيه مؤلَّفه في التفسير: "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور"، وتوجد منه نسخة في المكتبة المركزية بجامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض برقم (4724) في 464 ورقة[1].

2 ـ الجواهر والدرر في مناسبة الآي والسور[2].

3 ـ الجامع المُبيِّن لما قيل في كأيِّن : ويبدو أنه في بيان كلمة: ﴿وَكَأَيِّن﴾ الواردة في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَـٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾[3].

4 ـ وشي الحرير في اختصار تفسير ابن جرير ، كتبه في نحو عشرين كراساً[4].

ب. القراءات :

5 ـ كفاية القاري وغنية المقري بقراءة أبي عمرو بن العلاء البصري[5] : وهو أول كتبه التي ألفها وذلك سنة 827 هـ ، وهو مفقود[6].

6 ـ الأجوبة السرية عن الألغاز الجزرية[7]: وهو إيضاح وإجابة عن بعض ما جاء في منظومة شيخه ابن الجزري في ألغاز القراءات ، فرغ منه سنة 869 هـ وهو مخطوط ، توجد منه نسخة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة[8] ، وأخرى في المكتبة الأزهرية بالقاهرة برقم : (112) في 15 ورقة ، وبرقم: (5950) نسخ سنة 1093 هـ[9].

---

(1) ينظر : إيضاح المكنون لإسماعيل باشا : 1 / 475 ، مقدمة الإعلام بسن الهجرة إلى الشام للبقاعي : 67 .

(2) مقدمة الإعلام بسن الهجرة إلى الشام للبقاعي : 67 .

(3) سورة آل عمران : من الآية 146 ، ووردت في سورة يوسف : 105، وسورة الحج : 48 ، وسورة العنكبوت: 60، وسورة الطلاق : 8 .

(4) مقدمة الفتح القدسي للأنيس نقلاً عن مقدمة العوفي : 40 .

(5) الإعلام بسن الهجرة إلى الشام : المقدمة ، 69 ، نظم العقيان للسيوطي: 24 ، كشف الظنون لحاجي خليفة: 2 / 500، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5 / 22 .

(6) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 87 ، الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 18 .

(7) الإعلام بسن الهجرة إلى الشام : المقدمة ، 65 ، الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 30 .

(8) الإعلام بسن الهجرة إلى الشام : المقدمة ، 65 .

(9) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 81 ، الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 18 .

ج. الحديث النبوي الشريف وعلومه:

7 ـ إيضاح السبيل من حديث سؤال جبريل [1].

8 ـ شرح الهداية إلى علوم الدراية [2] : وهو شرح لمنظومة ابن الجزري في علم الحديث التي نظمها 833 هـ، وعدد أبياتها 370 بيتاً أولها :

يقول راجي عفو ربٍّ رؤوفِ   محمد بن الجزريِّ السلفي

وقد أشار الشريف إلى أنه مفقود [3].

9 ـ الملتقط من معجم الطبراني الأوسط [4].

د. العقائد:

10ـ النكت والفوائد على شرح العقائد : وهو يحوي مجموعة كبيرة من الفوائد على شرح السعد التفتازاني على النسفية، وهو كتابنا الذي بين يديك.

11ـ خير الزاد المنتقي من كتاب الاعتقاد للبيهقي : وقد انتقاه البقاعي لما قرأه على ابن حجر العسقلاني ـ رحمه الله تعالى ـ [5] وبين الشريف أنه مفقود [6].

12ـ دلائل البرهان لمنصفي الإخوان على طريق الإيمان : أرسله البقاعي إلى بعض أحبابه في القاهرة فرغ منه سنة 883 هـ [7]، وهو مفقود [8].

13ـ أجسن الكلام المنتقي من ذم الكلام للهروي : انتقاه حينما سمعه من الحافظ ابن حجر العسقلاني سنة 846 هـ [9]، وهو مفقود [10].

14ـ المنتخب الكبير من ذم الكلام للهروي [11].

---

(1) ذكرهالبقاعي نفسه في نظم الدرر : 22/ 277 .

(2) كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 2028، فهرس الفهارس لعبد الحي الكتاني : 2/ 620 .

(3) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 86 .

(4) الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 40 نقلا عن مقدمة العوفي .

(5) كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 م 727، 2/ 1393 .

(6) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 86 .

(7) كشف الظنون لحاجي خليفة : 1/ 79، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5/ 22، الفتح القدسي بتحقيق الأنيس: 38 وسماه دلالة البرهان .

(8) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 86 .

(9) كشف الظنون لحاجي خليفة 1/ 828، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5/ 22 .

(10) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 84، الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 22 .

(11) كشف الظنون لحاجي خليفة 1/ 828، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5/ 22 .

15ـ المنتخب الصغير من ذم الكلام للهروي [1] .

16ـ القول الفارق بين الصادق والمنافق [2] .

هـ. الفقه وأصوله:

17ـ الأقوال القويمة في حكم النقل من الكتب القديمة [3] : وهو ردّ على السخاوي في رده على البقاعي بكتابه المسمى : " الأصل الأصيل في تحريم النقل من التوراة والإنجيل " إذ نقل البقاعي نصوصاً من التوراة والإنجيل ، وهو مخطوط توجد نسخة منه في " الأسكوريال ثان " بإسبانيا برقم 1539 / 40 ، وفي دار الكتب المصرية برقم 49 [4] .

18ـ جامع الفتاوي لإيضاح بهجة الحاوي : وقد وصفه البقاعي بأنه غريب [5] وذكر الأنيس أنه مفقود [6] .

19 ـ الاطلاع على حجة الوداع [7] : وهو مفقود [8] .

20 ـ شرح جمع الجوامع للسبكي [9] : ذكر خير الله الشريف أنه مفقود [10] .

21 ـ زوال الشدة بقتال أهل الردة [11] .

22 ـ قدح الفكر وتنوير البصر بأجوبة الشهاب ابن حجر في الفقه [12] .

---

(1) كشف الظنون لحاجي خليفة 1 / 828 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5 / 22 .

(2) الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 40 نقلاً عن مقدمة العوفي .

(3) نظم الدرر للبقاعي : 22/ 444 ، الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 106 ، كشف الظنون لحاجي خليفة: 2/ 1962، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 1 / 22 .

(4) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 82 .

(5) مصاعد النظر للبقاعي : 3 / 272 .

(6) الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 31 .

(7) مصاعد النظر للبقاعي : 3 / 272 ، نظم العقيان للسيوطي : 24 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 117 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5 / 22 .

(8) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 85 ، الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 31 .

(9) كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 596 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5 / 22 .

(10) البقاعي ومؤلفاته : 86 .

(11) الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 40 ، نقلاً عن مقدمة العوفي .

(12) الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 40 ، نقلاً عن مقدمة العوفي .

و. السيرة والتأريخ :

23 ـ الإسفار عن أشرف الأسفار : وهو مختصر ألفه سنة 847 هـ لما خرج إلى غزوة قبرس وردوس من البحر ، ولم يتيسر لهم الفتح سوى فتح قلعة قشتيل أوله : " الحمد لله الذي أمضى الجهاد "[1] وهو مفقود[2] .

24 ـ أخبار الجلاد في فتح البلاد[3] : وهو مخطوط ، توجد منه نسختان في إسطنبول ، في مكتبة داماد إبراهيم باشا برقم 886 ، وفي مكتبة لاله لي برقم : 1994 ، ونسخة في المكتبة الوطنية بباريس برقم 5862[4] .

25 ـ جواهر البحار في نظم سيرة المختار ـ ﷺ ـ[5] ، وهي منظومة في 700 بيت نظمها سنة 848 هـ ، أولها : ما بال جفنك هامي الدمع هامره ، وهو مخطوط ، توجد منه نسخة في دار الكتب المصرية برقم 2143 في 38 ورقة[6] .

26 ـ شرح جواهر البحار في نظم سيرة المختار ـ ﷺ ـ :[7] في مجلدين ، وهو مفقود[8] .

27 ـ أصول التواريخ[9] .

28 ـ أسد البقاع الناهسة في معتدى المقادسة[10]: وهو في ذم بعض أهل القدس ، قال السخاوي : استفتى على من عارضه في تدريس الحديث بالقدس ، ألفه سنة 834 هـ ، توجد منه نسخة خطية مصورة في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة[11] ، وقد ذكره خير الله الشريف ضمن مصنفاته المفقودة[12] .

---

(1) إنباء الغمر لابن حجر : 8/ 200 ، نظم الدرر للبقاعي : 6/ 197 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 1/ 86 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5/ 22 ، إيضاح المكنون له : 1/ 152 ، الإعلام بسن الهجرة إلى الشام : المقدمة ، 66 .

(2) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 85 ، الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 23 .

(3) إيضاح المكنون لإسماعيل باشا : 1/ 41 .

(4) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 81 ، الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 39 .

(5) كشف الظنون لحاجي خليفة : 1/ 612 ، الإعلام بسن الهجرة إلى الشام : المقدمة ، 65، الأعلام للزركلي : 1/ 56، البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 83 ، الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 23 .

(6) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 83 .

(7) نظم الدرر للبقاعي : 6/ 271 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 1/ 612 .

(8) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 86 .

(9) معجم المصنفين للتونكي : 4/ 278 .

(10) الجواهر والدرر للسخاوي : 1/ 325 ، الضوء اللامع له : 1/ 109 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 1/ 81 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5 / 22، الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 18.

(11) الإعلام بسن الهجرة إلى الشام : المقدمة ، 69 .

(12) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 83 .

29 ـ مختصر سيرة النبي ـ ﷺ ـ وثلاثة من الخلفاء الراشدين [1]: توجد نسخة منه في مكتبة برلين برقم 9694 ، وأخرى في مكتبة المرحوم أحمد عبيد بدمشق [2].

30 ـ العدة إلى أخبار الردة : ذكره محقق الاستشهاد بآيات الجهاد ضمن مصنفات البقاعي [3]، وعده خير الله الشريف ضمن المصنفات المنسوبة له [4].

ز. التراجم:

31 ـ بذل النصح والشفقة بصحبة السيد ورقة [5]: وهو ردٌّ على بعض طلبته ممن أنكر صحبة ورقة بن نوفل فألف هذا الكتاب في إثباتها ، لأنه رأى النبي ـ ﷺ ـ ومات موحداً [6]، وهو مخطوط توجد نسخة منه في مكتبة الأسد بدمشق برقم 8434 في 68 ورقة نسخ سنة 884 هـ [7].

32 ـ أسواق العشاق من مصارع العشاق [8]: وهو كتاب رتب فيه كتاب ابن السراج القارئ " ت 500 هـ " وهذبه وزاده من نوادر الأخبار وأدخل فيه جميع كتاب الحافظ مغلطاي "ت762 هـ " المسمى: " الواضح في ذكر من استشهد من المحبين " وذكر فيه جميع حكايات "منازل الأحباب ومنازه الألباب" لشيخه ابن حجر فجاء في مقدمة وعشرة أبواب ، وهو مخطوط، توجد منه نسخة في الخزانة العامة بالرباط برقم : 2324 في 280 ورقة ، وأخرى في مكتبة جامعة الملك سعود بالرياض ، مايكروفلم رقم 320 / 1، وله نسختان في باريس والأسكوريال [9].

33 ـ عنوان العنوان بتجريد أسماء الشيوخ والتلاميذ والأقران [10]: وهو اختصار لعنوان الزمان الآنف ذكره في المصنفات المطبوعة ، قال السخاوي: " طالعته بعد موته وملخصه: عنوان العنوان.. إلخ " [11] وهو قيد الطبع بتحقيق الدكتور حسن حبشي [12].

---

(1) الإعلام بسن الهجرة إلى الشام : المقدمة ، 69 ، الأعلام للزركلي: 1 / 56 ، البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف: 84.
(2) الإعلام بسن الهجرة إلى الشام : المقدمة ، 69 ، الأعلام للزركلي: 1 / 56 ، البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف: 84.
(3) مقدمة الاستشهاد بآيات الجهاد : 45 ، وكذلك ذكره محقق سر الروح للبقاعي .
(4) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 87 .
(5) الأعلام للزركلي: 1 / 56 ، الإعلام بسن الهجرة إلى الشام: المقدمة، 69، مقدمة الاستشهاد بآيات الجهاد: 45 البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف: 83 ، مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس: 38 .
(6) مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 38 .
(7) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 83 .
(8) كشف الظنون لحاجي خليفة : 2 / 1703 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5 / 22 ، الأعلام للزركلي : 1 / 56 .
(9) تأريخ آداب اللغة العربية لجرجي زيدان : 3 / 178، البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف: 81.
(10) كشف الظنون : 2 / 1175 .
(11) الضوء اللامع : 1 / 105 .
(12) ذكر ذلك محقق الاستشهاد بآيات الجهاد للبقاعي : المقدمة ، 45 .

34 ـ إنباء المصر في أنباء العصر : وهو ذيل على كتاب شيخه الحافظ ابن حجر العسقلاني: "إنباء الغمر" وقد انتهى فيه إلى سنة وفاته [1] .

35 ـ المقصد العالي في ترجمة الإمام الغزالي: ذكره الزبيدي وقال: مدحه في أولها، وأطال فيه[2].

36 ـ الوفيات : توجد منه نسخة في عاشر أفندي [3] .

ح. المنطق :

37 ـ تهذيب جمل الخونجي في مختصر نهاية الأمل[4]: وهو كتاب في علم المنطق منظوم، أصل هذا الكتاب: "نهاية الأمل " لابن مرزوق التلمساني الذي اختصره تلميذه القاضي محمد بن ناماور الخونجي "ت 646 هـ" هذبه البقاعي وحرره وفرغ منه سنة 861 هـ وهو مفقود[5].

38 ـ التتميم على إيساغوجي، توجد منه نسخة بدمشق في مكتبة الأسد برقم: 14114 في 5 ورقات [6] .

ط. النحو واللغة والعروض:

39 ـ ما لا يستغني عنه الإنسان من ملح اللسان [7]: وهو في النحو، ألفه سنة 836 هـ مخطوط ، توجد نسخة منه في دار الكتب المصرية برقم : 1593 [8].

40 ـ رفع اللثام عن عرائس النظام [9]: وهو مختصر في العروض والقوافي، فرغ من تأليفه سنة 848 هـ ، وهو مفقود [10].

---

(1) الإعلام بسن الهجرة إلى الشام : المقدمة ، 66 ، كشف الظنون : 2/ 171 .

(2) إتحاف السادة المتقين : 9 / 443 ، الإعلام بسن الهجرة إلى الشام : المقدمة ، 66 ، مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 39 .

(3) الإعلام بسن الهجرة إلى الشام : المقدمة ، 67 .

(4) كشف الظنون : 1 / 602 ، مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 27 .

(5) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 85 .

(6) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 81 ، مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 39 .

(7) كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 1575 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5 / 22 ، الإعلام بسن الهجرة إلى الشام: المقدمة ، 67 ، الاستشهاد بآيات الجهاد للبقاعي : المقدمة ، 45 .

(8) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 84 ، مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 20 .

(9) كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 910 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5 / 22 .

(10) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 86 ، مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 23 .

41 ـ إشعار الواعي بأشعار البقاعي [1]: وهو ديوان شعر له، وكان ـ رحمه الله ـ مكثراً من الشعر، قال فيه السيوطي: وشعره كثير، والجيد منه وسط [2] وهو مفقود [3].

42 ـ الإدراك في فن الاحتباك[4]: وهو في علم البديع، وقد ذكره في نظم الدرر[5]، وهو مفقود[6].

43 ـ عظم وسيلة الإصابة في فنّ الكتابة [7]: وهي أرجوزة ضم فيها زيادات شرح ابن الدهشة " ت 634 هـ" في الخط والشكل والنقط في شرحه لأرجوزته المسماة: " وسيلة الإصابة في صنعة الكتابة" التي أولها:

الحمد لله على أن علّما … بالقلم الإنسان فضلاً منعما

فضم زيادات الشارح ـ الذي هو الناظم نفسه ـ بأرجوزته هذه، وهو مفقود [8].

44 ـ قوح الزبد من سقط الزند : ويبدو من عنوانه شرح لديوان سقط الزند لأبي العلاء المعري [9].

45 ـ المنتقى من المجالسة للدينوري: وهو مخطوط ، قال الأنيس: نقل منه الدكتور وليد قصاب في ديوان محمود الوراق ص 594 [10].

ي. علما الحساب والمساحة:

46 ـ الباحة في علمي الحساب والمساحة [11]: وهو منظومة على بحر الرجز جاءت في 700 بيت نظمها سنة 835 هـ، ذكر الدكتور عبد الحكيم الأنيس أنه مخطوط ، وتوجد منه نسخة بدار الكتب المصرية [12] وذكر خير الله الشريف أنه مفقود [13].

---

(1) كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 104 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5 / 22 ، الأعلام للزركلي : 1 / 56 .
(2) نظم العقيان للسيوطي : 24 .
(3) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 85 .
(4) مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده : 2 / 466 .
(5) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 84 ، مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 20 .
(6) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 85 ، مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 30 .
(7) نظم العقيان للسيوطي: 24، كشف الظنون لحاجي خليفة: 2 / 1142، هدية العارفين لإسماعيل باشا: 5 / 22.
(8) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 86 .
(9) مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 40، نقلاً عن العوفي .
(10) مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 40 .
(11) كشف الظنون لحاجي خليفة: 1 / 216، هدية العارفين لإسماعيل باشا: 5 / 21، الأعلام للزركلي: 1 / 56، تأريخ آداب اللغة العربية لجرجي زيدان : 3 / 171، الإعلام بسن الهجرة إلى الشام : المقدمة ، 66 .
(12) مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 19 ، 20 .
(13) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 84 .

47 ـ الإباحة سرح الباحة في علمي الحساب والمساحة [1]: وهو شرح لمنظومته آنفة الذكر في نحو مائتي صفحة، وهو مفقود [2].

ك. الردود:

48 ـ تدمير المعارض في تكفير ابن الفارض [3]: وهو مفقود [4].

49 ـ القارض في تكفير ابن الفارض [5]: ذكر الأستاذ خير الله الشريف والدكتور عبد الحكيم الأنيس أنه مفقود [6]، وذكر الشيخ أكرم عبد الوهاب أنه مخطوط، وتوجد منه نسخة في المكتبة القادرية ببغداد برقم: (2 / 473) [7].

50 ـ صواب الجواب للسائل المرتاب المعارض المجادل في تكفير ابن الفارض [8]: وهو مفقود [9].

وقد عمد البقاعي في هذه الثلاثة إلى اختيار أبيات من تائية ابن الفارض، وشهد أن مراده منها صريح الاتحاد، ورد بالأخير منها على من ذهب إلى ولاية ابن الفارض [10].

51 ـ تهديم الأركان من ليس في الإمكان أبدع مما كان [11]: وهو كتاب ردَّ فيه على بعض الفلاسفة القائلين بالوحدة المطلقة، واعترض فيه على الإمام الغزالي في إحيائه، وهو مخطوط، توجد نسخة منه في مكتبة الأسد بدمشق برقم 17381 في 26 ورقة، ونسختان في بريل بهولندا [12].

---

(1) كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 216 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5 / 21 ، الأعلام للزركلي : 1 / 56 ، تأريخ آداب اللغة العربية لجرجي زيدان : 3 / 171 ، الإعلام بسن الهجرة إلى الشام : المقدمة ، 66 .

(2) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف: 84 ، مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس: 20 .

(3) نظم الدرر للبقاعي: 22 / 445، كشف الظنون لحاجي خليفة: 1 / 312، هدية العارفين لإسماعيل باشا: 5 / 22.

(4) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 85 .

(5) نظم الدرر للبقاعي: 22 / 445، كشف الظنون لحاجي خليفة: 2 / 215، هدية العارفين لإسماعيل باشا: 5 / 22.

(6) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 86 ، مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 32 .

(7) البقاعي ومنهجه في التفسير «لأكرم عبد الوهاب» في جامعة بغداد كلية العلوم الإسلامية : 69 .

(8) نظم الدرر للبقاعي: 22 / 445، كشف الظنون لحاجي خليفة: 1 / 276، هدية العارفين لإسماعيل باشا: 5 / 22.

(9) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 86 ، مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 32 .

(10) كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 488 .

(11) نظم الدرر : 22 / 141 ، كشف الظنون لحاجي خليفة: 1 / 513 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 5 / 21، الأعلام للزركلي : 1 / 56 ، تأريخ آداب اللغة العربية لجرجي زيدان : 2 / 178 ، الإعلام بسن الهجرة إلى الشام : المقدمة ، 66 .

(12) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف : 83 .

52 - دلالة البرهان على أن في الإمكان أبدع مما كان [1]: وهو من أواخر ما كتب بدمشق سنة 884 هـ، وهو مخطوط، توجد نسخة منه في مكتبة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ونسخة أخرى في مكتبة آصف بإستنبول برقم: 1304 ـ 109 [2].

53 ـ إشلاء الباز على ابن الخبّاز [3]: وهو جزء جمعه للرد على ناصر الدين الزفتاوي [4]، وذكر أنه ندم على ما فعل، فقرأ عليه وصيره من شيوخه فقرأ عليه سنن النسائي [5]، وهو مفقود [6].

54 ـ السيف المسنون اللماع على المفتي المفتون بالابتداع [7]: وهو كتاب ردَّ فيه على تلميذه السيوطي لأنه أفتى بلزوم قراءة الفاتحة عقب الصلوات، ذكر الأنيس أنه مخطوط [8]، وذكر الشريف أنه مفقود [9].

55 ـ محق السيف لبيان الجواب الزيف: أشار أكرم عبد الوهاب إلى أنه مخطوط في المكتبة القادرية 2 / 473 [10].

56 ـ بيان الإجماع على منع الاجتماع في بدعة الغناء والسماع [11]: وهو مفقود [12].

57 ـ القول المعروف في بدعة دائم المعروف [13]: وقد رد عليه السخاوي بكتابه: " القول المألوف في الرد على منكر المعروف " وهو مفقود [14].

58 ـ إنارة الفكر بما هو الحق من كيفية الذكر [15]: ذكر أنه ألفه لما رأى بدمشق اجتماع العوام على شيخ الجامع يرقصون ويرفعون أصواتهم فكتبه نهياً لهم وذلك سنة 881 هـ ذكر الأنيس أنه مخطوط [16]، والشريف أنه مفقود [17].

(1) كشف الظنون لحاجي خليفة: 1 / 759، الإعلام بسن الهجرة إلى الشام: المقدمة، 67.
(2) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف: 83.
(3) الضوء اللامع للسخاوي: 1 / 109، كشف الظنون لحاجي خليفة: 1 / 105، هدية العارفين لإسماعيل باشا: 5 / 22.
(4) الضوء اللامع للسخاوي: 1 / 109.
(5) الضوء اللامع للسخاوي: 1 / 109، كشف الظنون لحاجي خليفة: 1 / 105.
(6) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف: 85، مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس: 34.
(7) نظم الدرر للبقاعي: 22 / 445، كشف الظنون لحاجي خليفة: 2 / 1018.
(8) مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس: 39.
(9) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف: 86.
(10) البقاعي ومنهجه في التفسير "رسالة ماجستير مقدمة من قبل أكرم عبد الوهاب" في جامعة بغداد كلية العلوم الإسلامية: 69.
(11) كشف الظنون لحاجي خليفة: 1 / 513، هدية العارفين لإسماعيل باشا: 5 / 21.
(12) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف: 85.
(13) نظم الدرر للبقاعي: 22 / 444، الضوء اللامع للسخاوي: 1 / 106، هدية العارفين لإسماعيل باشا: 5 / 22.
(14) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف: 87، مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس: 39.
(15) كشف الظنون لحاجي خليفة: 1 / 170، هدية العارفين لإسماعيل باشا: 5 / 22.
(16) مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس: 37.
(17) البقاعي ومؤلفاته لخير الله الشريف: 85.

59 ـ الانتصار بالله الواحد القهار [1] .

60 ـ الانتصار من المعتدي بالأبصار : ذكره الأنيس وهو مفقود [2] .

61 ـ إطباق الأغلال في أعناق الضلال [3] .

هذا وقد أسهم ـ رحمه الله تعالى ـ في نسخ مؤلفات غيره من الشيوخ وكتابتها ، فقد روى وكتب الأمالي الحلبية لشيخه ابن حجر العسقلاني ، وكتب بخطه النصف الثاني من المعجم الذي اختصره الزبيدي [4]، كما أنه نسخ رسالة ابن حجر "نخبة الفكر" ورسالة الموقظة في علم مصطلح الحديث للذهبي [5]، ونقل السخاوي عن البقاعي قوله: "فمثلت بين يديه ـ أي ابن حجر ـ بالمدرسة البيبرسية فسمعت من حفظه " المسلسل بالأولية " ثم كتبت إملاءه مع من كتب ولازمت مجالسه ، وكتابة مصنفاته ومحاضراته [6].

المطلب الرابع : أقوال العلماء فيه :

امتدح إمامنا البقاعيَّ كثيرٌ من أهل العلم والمترجمين له ممن يطول بسط أقوالهم ، وفيما يأتي بعض منها :

1 ـ قال ابن تغري بردي : الحافظ العلامة برهان الدين البقاعي [7] .

2 ـ وقال الصيرفي : الإمام العلامة المحدث البقاعي الشافعي ، خرج الحديث العالي والنازل، ورقّاه قاضي القضاة شهاب الدين ابن حجر حتى جعله قارئ البخاري ... وكان يثني على قراءته وفصاحته ، وهو كذلك مع الدين والخير [8] .

3ـ وذكر ابن حجر الهيتمي في معرض ردّه عليه : " أن البقاعي ـ غفر الله له ـ كان من أكابر أهل العلم ، وكان له عبادات كثيرة ، وذكاء مفرط ، وحفظٌ باهر في سائر العلوم ولا سيما في علم التفسير والحديث [9] .

---

(1) الإعلام بسن الهجرة إلى الشام: المقدمة ، 69 .

(2) مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 31 .

(3) مقدمة الفتح القدسي بتحقيق الأنيس : 39 ، نقلاً عن العوفي في مقدمة إظهار العصر .

(4) الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 106 وما بعدها ، دليل مؤلفات الحديث الشريف : 1 / 74 .

(5) والرسالتان بخط البقاعي محفوظتان في المكتبة الظاهرية بدمشق، وحقق الموقظة الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ـ رحمه الله ـ ووصف البقاعي بأنه دقيق الضبط ، الموقظة للذهبي : 10 ـ 12.

(6) الجواهر والدرر للسخاوي : 1 / 325 .

(7) النجوم الزاهرة : 16 / 347 .

(8) إنباء الهصر : 508 .

(9) الفتاوى الحديثية : 40 .

4 ـ ووصفه السيوطي بـ : العلامة المحدث الحافظ [1].

5 ـ وأثنى عليه تلميذه الحمصي ثناءً باهراً فقال : الحبر البحر الفهامة ، المحقق المدقق الرحلة، الحافظ الأوحد الأمة ، المتقن الضابط ، المجاهد المرابط ، برهان الدين ، لسان المتكلمين ، عمدة المفتين ، محيي سنة سيد المرسلين [2].

6 ـ وقال فيه ابن إياس الحنفي: كان عالماً ، فاضلاً ، محدثاً ، ماهراً في الحديث [3].

7 ـ أما الشوكاني فقد وصفه بـ : الإمام الكبير ، وأنه من أوعية العلم المفرطين في الذكاء ، الجامعين بين علمي المعقول والمنقول [4].

وعلى الرغم من كثرة مادحيه إلا أن هناك آخرين قد قدحوا فيه ، وهذا هو الذي جعلني أعنون للمطلب " أقوال العلماء فيه " دون ثناء العلماء عليه ، وقد كان طعنهم هذا بسبب إفراطه ـ رحمه الله ـ في طعن ابن الفارض وابن عربي ، وردّه على الإمام الغزالي ـ رحمه الله تعالى ـ ، ويبدو ذلك جلياً من عنوانات ردود العلماء عليه ، فقد عنون السيوطي في رده عليه بـ: "تنبيه الغبي في تبرئة ابن عربي " [5]، أما الحصكفي الشيباني فقد سمى كتابه بـ: "ترياق الأفاعي في الرد على البقاعي " [6].

أما السخاوي فقد أفرط في ذمه وطعنه فقال فيه : " صاحب القلاقل والمسائل المتعارضة المتناقضة ، وأنه يلقب بابن عويجان ـ تصغير أعوج ـ وأنه لم يعرف له كتاب في الفقه والنحو ، وأنه تكسب بالشهادة عند أحد شيوخه الفخر الأسيوطي وغيره ، وبالنساخة وتعليم الأطفال.... أهلكه التيه والعجب ، وحب الشرف والسمعة ، وأخذ بجاهه أموراً لا يستحقها .... وأنه بذيء فاحش كاذب عاق " [7] وقد ألف عدة كتب في الرد على البقاعي [8].

وقد بلغ إنكار العلامة تقي الدين أبي بكر بن عبد الله المعروف بابن قاضي عجلون أن هجره بسبب ذلك ، بل أنه لم يصلِّ عليه هو وغيره بعد موته [9].

---

(1) نظم العقيان : 24 .

(2) مقدمة النكت الوفية بما في شرح الألفية للبقاعي .

(3) بدائع الزهور : 3/ 197 .

(4) البدر الطالع : 1/ 19 ، 20 .

(5) كشف الظنون لحاجي خليفة : 1/ 488 .

(6) إيضاح المكنون لإسماعيل باشا : 1/ 284 ، هدية العارفين له : 2/ 206 ، معجم المؤلفين لكحالة : 9/ 159 .

(7) الضوء اللامع : 1/ 103 .

(8) منها : « القول المنبي عن ترجمة ابن عربي» و « الأصل الأصيل في تحريم النقل من التوراة والإنجيل» و « القول المألوف في الرد على منكر المعروف» و « أحسن المساعي في إيضاح حوادث البقاعي» ينظر : الضوء اللامع : 1/ 109، 8/ 18 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 1365 .

(9) الضوء اللامع للسخاوي : 1/ 107 ، الكواكب السائرة للغزي : 1/ 116 ، شذرات الذهب لابن العماد : 8/ 157 .

المطلب الخامس: ميزات شخصيته:

لقد تميزت شخصية البقاعي بمزايا كثيرة نوجزها بما يأتي :

1 ـ جرأته في الرد على من يعتقد خطأ معتقدهم وبطلان مذهبهم ، وقد مر بنا في مطلب مصنفاته الكثير من العنوانات الدالة على ذلك ، وقد بلغت جرأته ذروتها في تكفير ابني عربي والفارض ، وبعدما تعاظمت عليه المحنة بمصر رحل إلى الشام فلم يُحدَّ من جرأته هذه فانتقد الإمام الغزالي بقوله: "ليس في الإمكان أبدع مما كان" فألف راداً عليه: "تهديم الأركان" وغيره، ولما رأى اجتماع العوام على الشيخ في المسجد الأموي رافعين أصواتهم في الذكر ألف في الرد عليهم : " إنارة الفكر " كما أنه حط على التاج ابن عطاء الله ، وصرح على نفسه أنه يبغض ابن تيمية لما كان يخالف فيه من المسائل [1] .

2 ـ ولم تفرِّق جرأته هذه في انتقاد غيره بين عالم وحاكم فتعرض للسلاطين وقال : إن الأشرف إينال موافق للظاهر جقمق في الانسلاخ من شرائع الدين في الباطن مع أن هذا لم يكن عنده ما عند الظاهر من الصبر على إظهار خلاف ما يبطن من التمسك بالشرع وإظهار تعظيمه له ، حتى قال فيه ـ أي البقاعي ـ السخاوي : " ما علمت أحداً سلم من أذاه لا الشيوخ والأقران ولا من يليهم من كل بلد دخله بالنظم والنثر " [2] .

3 ـ كثرة الرحلات والغزو وركوب البحر ، وقد مر بنا في مطلب رحلاته أنه كان كثير الرحلة [3] ، وأما غزواته فقد قال عنها السخاوي : " وركب البحر في عدة غزوات ورابط غير مرة " [4] .

وقد كان لتنقله هذا أثر كبير في بناء شخصيته شجاعةً وعلماً وجرأة حتى: " كان ما أراد الله ـ تعالى ـ من التنقل في البلاد والفوز بالغزو والحج أدام الله نعمه آمين " [5] ، ويظهر ذلك جلياً في كتابه الاستشهاد بآيات الجهاد ، وما قاله في مقدمته التي نقلنا منها في مصنفاته [6] ، ويبدو أن أسرة البقاعي كان فيها الكثير من الأبطال والفرسان الذين كان لهم شأن في ميادين الجهاد ، يتضح لنا ذلك من نظمه:

---

(1) نقل ذلك كله السخاوي في الضوء اللامع في ترجمة البقاعي : 1/ 101 ـ 111 .

(2) م . ن : 1/ 102 ، 103 .

(3) ينظر ص : 23 .

(4) الضوء اللامع: 1/ 102 .

(5) م . ن ، شذرات الذهب لابن العماد نقلاً عن البقاعي : 7/ 340 .

(6) ينظر ص : 25 .

إنا بنو حسن والناسُ تعرفنا ... وقتَ النزول وأسد الحرب في حَنَقِ
كم جئتُ قفراً ولم يسلكْ به بشرٌ ... غيري ولا أُنْسَ إلا السيف في عنقي[1]

4 ـ وهذا ينتقل بنا إلى ميزة أخرى من مميزات شخصيته وهي الاعتداد بالنفس، ومدحه لشخصه كثيراً، مما دفع السخاوي إلى أن يقول فيه: "أهلكه التيه والعجب وحب الشرف والسمعة بحيث زعم أنه قيم العصرين بكتاب الله وسنة رسوله وأنه أبدى ببديهته جواباً مكث التقي السبكي واقفاً عنه أربعين سنة "[2] .

ومما يستدل به على مدحه لنفسه أنه رثى نفسه قبل موته ـ بمدة وهو في القاهرة ـ بثلاثة عشر بيتاً منها:

كأني بي أُنعى إليك وعندها ... ترى خبراً صمت له الأذنانِ
فلا حسدٌ يبقى لديك ولا قِلى ... فتنطق من مدحي بأيِّ معانِ
وتنظر أوصافي فتعلم أنها ... عَلَتْ عن مُدانٍ في أعزِّ مكانِ

وقد قال عنها السخاوي: "كأنه لمزيد حبه في مدح نفسه انبعثت سجيته لها"[3] .

5 ـ معرفته ومجالسته لكثير من سلاطين عصره في مصر والشام حتى أن الظاهر جقمق جعله قائداً لحملته على قشتيل الروج، وقد كتب في ذلك تقريراً كان أحد موارد ابن حجر في إنباء الغمر[4]، كما أن ابن حجر جعله قارئ البخاري في القصر بقلعة الجبل بحضور السلطان في دولة الظاهر جقمق[5].

6 ـ حِدَّةُ الطبع: وتتبين لنا هذه الصفة من خلال القصتين الآتيتين: أما أولاهما: فحينما أراد مباشرة الوظيفة وأعد لذلك درساً يلقيه بالمناسبة كانت الأنباء عن مرض السلطان جقمق قد تزايدت وشاع موته، فارتاع الناس، ومنع هذا الخبرُ كثيراً من الناس من الحضور، قال: " ومع ذلك حضر وجوه الناس وأعيانهم، والقضاة الأربعة إلا المالكي ... ومن الطلبة والفضلاء ونواب القضاة خلق كثير يزيدون على المئتين " فلما أخذ في الكلام وقدم الديباجة وتعريف العلم وموضوعه ـ بما لا يتجاوز عن صفحتين ـ سأله القضاة في قطع الدرس، قال: " فسألتهم في الإطالة لعلمي أن أكثر الناس يريدها لأغراض متباينة، فاعتلوا بتشتت البال، لهذه الإشاعة،

(1) الضوء اللامع للسخاوي: 1/ 111، معجم المصنفين للتونكي: 3/ 282 .
(2) الضوء اللامع: 1/ 103 .
(3) م. ن: 1/ 107، 108 .
(4) عنوان الزمان للبقاعي: 2/ 12 .
(5) الضوء اللامع للسخاوي: 1/ 102، إنباء الهصر للصيرفي: 508 .

فراجعتهم حتى اشتدت المراجعة فلم أُجَب، ثم سئلت في الدعاء فدعوت في إصلاح الأحوال ثم انصرفنا "[1] وقوله : " حتى اشتدت المراجعة " تنبئ عن عصبية في المزاج وحدة في الطبع وهذا من أهم الأسباب التي دعت الآخرين إلى معاداته .

أما ثانيتهما : فهي أن الصيرفي قال فيه : وهو كذلك ـ أي من الفصاحة والبلاغة ـ إلا أنه سيىء الأخلاق جداً ، ومن ذلك أنه أخذ التحدث على مسجد بجوار " الجمالية " وأعلى المسجد طبقة سكناه بعياله ، ومقابله جار له يسمى " علي بن الفاوي الجوهري " وله ولد كان يصعد إلى سطح أبيه ليلعب بحمام ، فاتفق أن رآه البقاعي في السطح فشطح فيه وفي أبيه ، فلم ينتهوا ، فرماهم بعدة سهام من النشاب ، فشكوه للملك الظاهر جقمق فرسم بالقبض عليه ، وسجنوه بالمقشرة وهو حبس أولي الجرائم فحبسوه فيها ثم شفع فيه فأطلق [2] ، وقد قال عن نفسه لبعض الأمراء: " وأنت تعرف حالي إذا كلمني أحد بها لايصلح "[3].

المطلب السادس: شيوخه :

لقد كان لرحلات البقاعي الكثيرة أثر كبير ودلالة واضحة في كثرة الشيوخ الآخذ عنهم، والحديث عنهم وعن سيرتهم يطول بسطه في هذا المقام وهذه العجالة ، وقد ترجم البقاعي لشيوخه في كتابه: "عنوان العنوان في تراجم الشيوخ والأقران " ومختصره: " عنوان العنوان " كما أنه قد أشار إلى كثرة رحلاته وشيوخه في قوله :

إذا عاب العذول عليَّ فعلي ... وقال إلى متى هذا التغالي

تطوف الأرض تجمعها شيوخاً ... أقول له لتحصيل المعالي [4]

وقد آثرت أن أقسم شيوخه على العلوم التي تلقاها منهم مقدماً أسبقهم وفاةً وكما يأتي :

أولاً: شيوخه في القراءات :

1 ـ صدقة بن سلامة بن حسين الضرير ، ولد سنة 760 هـ ، قرأ القرآن واشتغل بالعلم ، وعني بالشاطبية ، فقرأها على العسقلاني إمام جامع ابن طولون والشمس محمد بن أحمد اللبان،

---

(1) إظهار العصر للبقاعي : 1/ 268، 269 .
(2) إنباء الهصر للصيرفي : 508، 509 .
(3) إظهار العصر للبقاعي : 2/ 221 .
(4) الضوء اللامع للسخاوي : 1/ 111 .

واهتم بهذا الفن حتى انتهت إليه مشيخة الإقراء بدمشق، قال السخاوي: وممن جود عليه القرآن البقاعي مع سماعه للتيسير عليه ت 825 هـ[1] .

2 ـ الشمس بن الجزري: الحافظ شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن علي بن يوسف المعروف بابن الجزري ، الشافعي الدمشقي ، مقرئ مجود محدث حافظ مؤرخ مفسر فقيه نحوي، مقرئ الممالك الإسلامية ، ولد بدمشق وتفقه بها وطلب الحديث والقراءات وبرز فيهما، وعمَّر للقراء مدرسة سماها دار القرآن ، وأقرأ الناس ، وعين لقضاء الشام مرة ولم يتم ذلك لعارض، قدم القاهرة مراراً ، ورحل كثيراً ، له مصنفات في التراجم والحديث وغيرها[2] ، أخذ عليه البقاعي القراءات العشرة لما قدم إلى دمشق سنة 827 هـ ، توفي بشيراز سنة 833 هـ ودفن بمدرسته التي بناها[3] .

3 ـ أبو الجود البقاعي : محمد بن عثمان بن إسرائيل ، أبو الجود الخربائي البقاعي الشافعي ، مؤدب الأطفال بقرية خربة روحاء من البقاع ، ولد قبل سنة سبعين وسبعمائة بالخربة وحفظ القرآن واشتغل بالفقه والقراءات وتصدى لتعليم الأبناء فانتفع به في حفظ القرآن وغيره ، وذكر البقاعي أنه ممن قرأ عنده ، مات بالخربة في ذي الحجة سنة 850 هـ[4] .

ثانياً: شيوخه في الحديث :

4 ـ الغرابيلي : تاج الدين محمد بن ناصر الدين بن محمد بن محمد بن محمد بن مسلم بن علي بن أبي الجود الغرابيلي ، قال ابن حجر : ولد سنة ست وتسعين بالقاهرة حيث كان جده لأمه حاكماً ، ونقله أبوه إلى الكرك ثم تحول به إلى القدس سنة سبع عشرة ولازم عمر البلخي وسمع الكثير من الحديث ، وقد كان من الكملة فصاحة وشرف نفس ، عرض عليه الكثير من الوظائف فامتنع واكتفى بما كان يحصل له من شيء كان لأبيه ، وكان الأكابر يتمنون رؤيته والاجتماع به لما تحلّى به من الأوصاف ، توفي بالقاهرة سنة 835 هـ[5] .

---

(1) الضوء اللامع : 3 / 317 ، 318 ، شذرات الذهب لابن العماد : 7 / 170 .

(2) الضوء اللامع للسخاوي : 9 / 255 ، شذرات الذهب لابن العماد : 7 / 204 ، الأعلام للزركلي : 7 / 45 ، معجم المؤلفين لكحالة : 11 / 291 .

(3) الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 102 ، نظم العقيان للسيوطي : 24 ، معجم الشيوخ للتونكي : 2 / 336 ـ 339، شذرات الذهب لابن العماد : 7 / 340 ، البدر الطالع للشوكاني:1 / 19 .

(4) الضوء اللامع للسخاوي : 8 / 141 .

(5) الضوء اللامع للسخاوي : 9 / 307 ، شذرات الذهب لابن العماد : 7 / 215 ، معجم المؤلفين لكحالة : 11 / 296.

5ـشهاب الدين البوصيري : أبو العباس أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز الكتاني البوصيري القاهري الشافعي ، ولد سنة 762 هـ ببوصير ونشأ بها وحفظ القرآن وجوده على الشيخ عمر ابن الشيخ عيسى وقرأ عليه الميقات ، وأخذ الفقه على النور الأدمي والنحو على البدر القدسي وسمع دروس العز بن جماعة في المنقول والمعقول ، ولازم الشيخ يوسف إسماعيل الأبناني في الفقه وسمع من التنوخي والعراقي والبلقيني والهيثمي ، ولازم ابن العراقي وابن حجر العسقلاني ، كان كثير السكوت والتلاوة والعبادة والانجماع عن الناس والاقبال على النسخ والاشتغال ، جمع زوائد ابن ماجه على باقي الكتب الخمسة مع الكلام على أسانيدها وزوائد السنن الكبرى للبيهقي على الستة وزوائد مسانيد الطيالسي وأحمد ومسدد والحميدي والعدني والبزار وابن منيع وابن أبي شيبة وعبد والحارث بن أبي أسامة وأبي يعلى مع الموجود من مسند ابن راهويه على الستة ـ أيضاً ـ والتقط من هذه الزوائد ومن مسند الفردوس كتاباً جعله ذيلاً على الترغيب للمنذري سماه : "تحفة الحبيب للحبيب بالزوائد من الترغيب والترهيب ت 840 هـ[1] .

6ـ سبط ابن العجمي : برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي ، ولد في ثاني عشر رجب 753 هـ ، طلب العلم وقرأ الحديث على الشيخ كمال الدين عمر بن العجمي وشرف الدين بن حبيب والظهير بن العجمي ، وقرأ النحو على الشيخين أبي جعفر وأبي عبد الله الأندلسيين وغيرهما ، واشتغل بالفقه والصرف والقراءات والبديع والتصوف ، ورحل فسمع بحماة ودمشق والقاهرة من الحافظ ابن المحب وابن الملقن ، وسمع منه ابن حجر وابن ناصر الدين وغيرهما ، ورحل إليه الطلبة ، وكان إماماً حافظاً بارعاً مفيداً ، سمع الكثير وألّف التآليف المفيدة الحسنة وصنف نهاية السول في رواية الستة الأصول وشرح سنن ابن ماجه وذيل على كتاب الميزان للذهبي ، توفي بحلب ضحى يوم الاثنين السادس والعشرين من شوال سنة 841 هـ[2] .

7 ـ العزّ المقدسي : عز الدين أبو البركات عبد العزيز بن علي بن أبي العز بن عبد العزيز البكري التيمي القرشي البغدادي ثم القدسي ، ويعرف بالعز المقدسي البغدادي ، فقيه قاض ، ولد ببغداد قبل سنة سبعين وسبعمائة فحفظ القرآن وتلاه بالروايات وتفقه على شيوخها ، قدم دمشق وسكنها سنة 795 هـ ثم سكن بيت المقدس زمناً وولي قضاء الحنابلة وعاد إلى بغداد سنة 812 هـ فولي قضاءها ثلاث سنين فصرف وعاد إلى دمشق ثم إلى بيت المقدس فالقاهرة ، له:

---

(1) الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 251 ، 252 ، حسن المحاضرة للسيوطي : 1 / 206 ، شذرات الذهب لابن العماد: 7 / 233 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 6 ، 956 .

(2) الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 138 ـ 145 ، شذرات الذهب لابن العماد : 7 / 238 ، البدر الطالع للشوكاني: 1/ 28 ـ 30 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 130 ، 343 ، 388 .

عمدة الناسك في معرفة المناسك ، مسلك البررة في معرفة القراءات العشرة ، بديع المعاني في علم البيان والمعاني وغيرها، ت 846 هـ [1] .

8 ـ ابن حجر العسقلاني : شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر الكناني العسقلاني الشافعي المصري المولد والمنشأ والدار والوفاة القاهري ، ولد في شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة على شاطئ النيل بمصر القديمة وكناه أبوه أبا الفضل ، نشأ يتيماً ، وكان قد راهق ولم تعرف له صبوة ولم تضبط له زلة ، حفظ القرآن وهو ابن تسع سنين وصلى بالناس التراويح إماماً في المسجد الحرام وهو ابن اثنتي عشرة سنة ، كانت له حافظة قوية، لازم كثيراً من الشيوخ من المحدثين والفقهاء والقراء واللغويين والأدباء واستفاد من علومهم ، تتلمذ على يديه عدد كبير ، قال البقاعي : " ثم رحلت من القدس الشريف يوم الأربعاء سادس صفر سنة أربع وثلاثين فدخلت القاهرة المحروسة يوم الثلاثاء تاسع عشريه ، فسارعت للفوز بالتشريف برؤية من كانت الرحلة إليه ، ولم يكن التعويل إلا عليه ، شيخ الإسلام ، وطراز الأنام، علم الأئمة الأعلام ، شهاب المهتدين من أتباع كل إمام .... فمثلت بين يديه بالمدرسة البيبرسية فسمعت من حفظه " المسلسل بالأولية " ثم كتبت إملاءه مع من كتب ، ولازمت مجالسه، وكتابة مصنفاته ومحاضراته ". توفي رحمه الله تعالى في أواخر شهر ذي الحجة سنة 852 هـ [2] .

ثالثاً: شيوخه في الفقه:

9 ـ شرف الدين السبكي : موسى بن أحمد بن موسى بن عبد الله بن سليمان السبكي القاهري الشافعي ، ويعرف في بلده بابن سيد الدار ، ولد سنة 762 هـ بسبك العبيد فقرأ القرآن بها وبالقاهرة وكان ارتحاله إليها وهو كبير ، حفظ العمدة والحاوي والتنبيه والمنهاج وألفية ابن مالك بإشارة من حفيد البهاء ابن التقي السبكي ، تفقه بالأبناسي ولم ينفك عنه حتى مات ، وحج غير مرة ، كان إماماً ثبتاً حجة فقيهاً ، يكاد يكون بأخرة أحفظ المصريين له ، وكان متصدياً لشغل الطلبة بالفقه جميع نهاره وأقام على ذلك نحو عشرين سنة ولم يخلف بعده نظيره في ذلك ، كانت ديانته متينة ، متواضعاً كريماً ، وتوفي بمرض السل يوم الخميس سابع عشر ذي القعدة سنة 840 هـ ، ودفن بتربة سعيد السعداء [3] .

---

(1) الضوء اللامع للسخاوي : 4 / 222 ـ 224 ، شذرات الذهب لابن العماد : 7 / 259 .

(2) الجواهر والدرر للسخاوي : 1 / 325 ، الضوء اللامع له : 2 / 36 ، ذيل طبقات الحفاظ للسيوطي : 38 ، شذرات الذهب لابن العماد 7 / 270 ، البدر الطالع للشوكاني : 1 / 61 .

(3) الضوء اللامع للسخاوي : 10 / 176 ـ 178 ، شذرات الذهب لابن العماد : 7 / 237 .

10 ـ شمس الدين الونائي : محمد بن إسماعيل بن محمد بن أحمد بن يوسف الوَنَائي ـ بفتح الواو والنون ـ نسبة إلى وَنَا قرية بصعيد مصر ، القرافي القاهري الشافعي ، ولد سنة 788 هـ ، حفظ القرآن والعمدة والتنبيه والشاطبية وجمع الجوامع وألفية ابن مالك والتلخيص والشمسية وغيرها ، عرض على الأبناسي وابن الملقن والعراقي والكمال الدميري والتقي الزبيدي ، وأجاز له ، وأكثر من التردد لابن حجر والاستفادة منه ، كان أحد من يشار إليه بالعلم والعمل وانتفع به الأماثل ، اشتغل بالعلم وأخذ عن الشيخ الرقاوي وطبقته ، واشتهر بالفضل وصحب جماعة من الأعيان ، ولي تدريس الشيخونية ثم ولي قضاء الشام مرتين ، وباشر التدريس في الصلاحية بجوار الشافعي سنة ونيفاً ، توفي يوم الثلاثاء سابع عشر صفر سنة 849 هـ [1] .

11 ـ ابن قاضي شهبة : القاضي تقي الدين أبو بكر ابن شهاب الدين أحمد بن محمد ابن قاضي شهبة الشهبي الدمشقي الشافعي ، صاحب طبقات الشافعية ، فقيه مؤرخ مفسر ولد بدمشق سنة 779 هـ ، كان إماماً علامة تفقه بوالده وغيره ، وسمع من أكابر عصره ، أخذ عن السّرّاج والبلقيني ، وأفتى ودرس وجمع وصنف ، من مصنفاته : شرح المنهاج ، ولباب التهذيب والذيل على تأريخ ابن كثير ، وفسر القرآن الكريم، توفي ليلة الجمعة ثاني عشر من ذي القعدة سنة إحدى وخمسين وثمانمائة [2] .

12 ـ ابن بهادر : كمال الدين أبو الفضل محمد بن محمد بن محمد بن بهادر المؤمني الطرابلسي القاهري الشافعي ، من فضلاء الشافعية ، ولد بطرابلس الغرب سنة 836 هـ ونشأ بها ، فقدم في صغره مع أمه وأخيه القاهرة ، وحفظ البهجة وألفية البرماوي في الأصول والوردية في النحو وغيرها ، ولازم الجلال المحلي حتى حفظ عليه شرحه على المنهاج وجمع الجوامع وغيرهما ، والكثير من شرح ألفية العراقي ، وأخذ عن العلاء القلقشندي والبلقيني والمناوي ، أجاز له ابن حجر ، وكتب بخطه الكثير ، كان ذا عقل ونحرٍ وتدين ، له : فتوح النصر في تأريخ ملوك مصر، رسالة في ترجمة المحلي ، مجموعة في تواريخ التركمان ، توفي في ليلة خامس عشر ذي الحجة سنة سبع وسبعين وثمانمائة للهجرة [3] .

---

(1) الضوء اللامع للسخاوي : 7/ 140 ، 141 ، شذرات الذهب لابن العماد : 7/ 265 .

(2) معجم الشيوخ لابن فهد المكي : 4/ 336 ـ 339 ، نظم العقيان للسيوطي : 94 ، 24 ، شذرات الذهب لابن العماد: 7/ 269، الأعلام للزركلي : 2/ 61 .

(3) الضوء اللامع للسخاوي : 7/ 140 ، 141 ، شذرات الذهب لابن العماد : 7/ 265 .

رابعاً: شيوخه في البلاغة والكلام والمنطق:

13 ـ أبو علي بدر الدين الهندي : حسين بن أحمد بن محمد بن ناصر الله الهندي الأصل المكي الحنفي ، الشيخ الإمام العالم الفاضل ، ولد في جمادى الأولى سنة 742 هـ بمكة وسمع بها من العز بن جماعة قطعة من مناسكه ، ودخل ديار مصر والشام واليمن غير مرة للاسترزاق، وسمع في أثناء ذلك من البهاء بن خليل وابن الملقن وغيرهما بالقاهرة ، وسمع بدمشق من ابن دقيق العيد ثم بالقاهرة على الزين العراقي ، وتفقه بمكة على الضياء الحنفي ، وولي تدريس مدرسة عثمان الرنجبيلي ت 824 هـ بقرب عدن وحمل إلى الرجع فدفن به [1] .

14 ـ تقي الدين الحصني : أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز ، من نسل أولاد علي ـ رضي الله عنه ـ الحصني ـ نسبة إلى الحصن : قرية من قرى حوران ـ الدمشقي ، الفقيه الشافعي ، ولد سنة 752هـ ، وتفقه بالشريشي ، وكان يميل إلى التقشف ويبالغ في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، له في الزهد والتقلل من الدنيا حكايات تضاهي ما نقل عن الأقدمين ، كان يتعصب للأشاعرة، له تصانيف كثيرة، منها كفاية الأخيار، ت 829 هـ [2] .

شيوخه في سائر العلوم :

15 ـ شمس الدين القاياتي : شيخ الإسلام شمس الدين محمد بن علي بن محمد بن يعقوب القاياتي ـ والقايات بلد قرب الفيوم وإليها نسب ـ ثم القاهري الشافعي ، قاضي القضاة ومحقق الوقت ، علامة الآفاق والديار المصرية والمرجع إليها في غالب العلوم النقلية والعقلية ، ولد سنة 780 هـ وأخذ علومه من العراقي والبلقيني والأبناسي وابن الملقن والشمس العراقي والعز بن جماعة حتى صار إمام عصره ، برع في الفقه والعربية والأصلين والمعاني ، وسمع الحديث وحدّث باليسير ، وولي تدريس البرقوقية والأشرفية وغيرها ، وولي مشيخة سعيد السعداء والبيبرسية والصلاحية المجاورة للشافعي ، أخذ عنه البقاعي علوماً كثيرة وقرأ عليه شرح العقائد [3]، توفي ليلة الاثنين الثامن عشر من المحرم سنة خمسين وثمانمائة بالقاهرة [4].

---

(1) الضوء اللامع للسخاوي : 9/ 209 ، الأعلام للزركلي : 7/ 48 ، 49 ، معجم المؤلفين لكحالة : 11/ 297 .

(2) شذرات الذهب لابن العماد : 7/ 188 ، 189 .

(3) ينظر ص 4 من النص المخطوط .

(4) معجم الشيوخ لابن فهد المكي : 4/ 336 ـ 339 ، نظم العقيان للسيوطي : 154 ، شذرات الذهب لابن العماد: 7/ 268 ، معجم المؤلفين لكحالة: 11/ 268 .

16 ـ علاء الدين القلقشندي : أبو الفتوح علي بن أحمد بن إسماعيل بن محمد بن إسماعيل ابن علي القلقشندي الشافعي القرشي ، ولد في القاهرة في ذي الحجة سنة ثمان وثمانين وسبعمائة، ونشأ بها وحفظ القرآن العظيم وعدة متون في مذهبه ، وتفقه بعلماء عصره كالسراج البلقيني وولده جلال الدين والعز بن جماعة وغيرهم ، برع في الفقه والأصول والعربية والبيان والقراءات ، وشارك في علوم عدة ، وتصدى للإفتاء والتدريس وانتفع به الطلبة وتفقه به جماعة من الأعيان، توفي في محرم سنة ست وخمسين وثمانمائة [1] .

17 ـ أبو الفضل المشدَّالي : محمد بن أبي القاسم بن محمد بن عبد الصمد المغربي المالكي مفتي بجاية بالمغرب وخطيبها ، نادرة الزمان ، ولد سنة 820 هـ ، تلقى العلوم العقلية والنقلية عن والده ومشايخ بلده ، واتسعت معارفه وبرز على أقرانه ، وكان قد ملأ أسماع الناس حتى برز على مشايخه ، وهو الذي دفع البقاعي إلى الاعتناء بعلم التناسب ، من مصنفاته : تكملة حاشية الوانوغي على المدونة ، مختصر البيان لابن رشد ، والفتاوى ، شرح جمل الخونجي ، توفي سنة خمس وستين وثمانمائة [2] .

المطلب السابع : تلامذته :

تتلمذ على يد البقاعي طلاب كثيرون أخذوا عنه وتأثروا بعلومه ، إلا أنني سأقتصر على البارزين منهم على سبيل الذكر لا الحصر مرتبين حسب وفياتهم :

1 ـ ابن عمر الرحلة : محيي الدين أبو المفاخر عبد القادر بن محمد بن عمر الرحلة التميمي الدمشقي ، مؤرخ دمشق وأحد محدثيها وأحد نواب القضاة الشافعية بدمشق ، أخذ عن كثير من العلماء ، قرأ على البقاعي مصنفه المسمى : " الإيذان " وأجاز له به وبما تجوز له عنه روايته، وشيوخه كثيرون ذكرهم في تواريخه، وألف كتباً كثيرة منها: الدارس في تواريخ المدارس، وتذكرة الإخوان في حوادث الزمان ، وتحفة البررة في الأحاديث المعتبرة ، وغير ذلك، توفي سنة سبع وعشرين وتسعمائة [3] .

---

(1) نظم العقيان للسيوطي : 97 ، شذرات الذهب لابن العماد : 7/ 289 .

(2) نظم العقيان للسيوطي : 160 ، شذرات الذهب لابن العماد : 7/ 289 .

(3) الكواكب السائرة للغزي : 1/ 250 ، شذرات الذهب لابن العماد : 7/ 289 ، الأعلام للزركلي : 4/ 43 ، معجم المؤلفين لكحالة : 5/ 301 .

2 ـ شهاب الدين الحمصي: أحمد بن محمد بن عمر بن أبي بكر بن عثمان الأنصاري الحمصي الدمشقي الشافعي ، المعتني بالحديث والعلم ، أخذ عن جماعة من الشاميين والمصريين، وفوض إليه القضاء قاضي القضاة شهاب الدين بن الفرفور، ثم سافر إلى مصر، وفوض إليه القضاء ـ أيضاً ـ قاضي القضاة زكريا الأنصاري، وكان يخطب مكانه بقلعة الجبل، وكان الغوري يميل إلى خطبته ، ويختار تقديمه لفصاحته ونداوة صوته ، ثم رجع إلى دمشق وخطب بجامعها عن قاضي قضاة الشافعية اللولوي بن الفرفور، قرأ على البقاعي النكت الوفية بما في شرح الألفية، توفي يوم الثلاثاء تاسع عشر جمادى الآخرة سنة أربع وثلاثين وتسعمائة ودفن بباب الفراديس(1).

3 ـ رضي الدين أبو الفضل محمد ابن رضي الدين محمد بن أحمد الغربي الأصل الدمشقي المولد والمنشأ والوفاة ، قال ابنه في الكواكب السائرة : وأخذ الحديث وعلومه عن الشيخ الإمام الحافظ الناقد الحجة برهان الدين البقاعي ، وأخذ عنه العربية ـ أيضاً ـ وقرأ عليه الكتب الستة وشرح ألفية الحديث للعزاقي ونخبة الفكر وشرحها لابن حجر وغالب مؤلفاته كالمناسبات وغيرها(2) ، كان ـ رحمه الله ـ ممن قطع عمره في العلم طلباً وإفادة وجمعاً وتصنيفاً ، أخذ عن زين الدين خطاب بن عمر الغزاوي والبدر ابن قاضي شهبة ، ولي القضاء نيابة عن قريبه القطب الخيضري وسنه آنذاك دون العشرين سنة ، من مصنفاته : الدرر اللوامع نظم جمع الجوامع ، وألفية التصوف وغير ذلك ، توفي سنة خمس وثلاثين وتسعمائة وصلي عليه بالجامع الأموي ودفن بمقبرة الشيخ رسلان (3) .

4 ـ شمس الدين الدلجي: محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الدلجي العثماني الشافعي، ولد سنة ستين وثمانمائة بدلجة، وحفظ القرآن العظيم بها ، ثم دخل القاهرة فقرأ " التنبيه " وغيره على علمائها، ثم رحل إلى الشام وأقام بها نحواً من ثلاثين سنة وأخذ عن البرهان البقاعي وغيره وسافر إلى بلاد الروم واجتمع بسلطانها أبي زيد وحج من بلاد الشام، ثم عاد إلى القاهرة، كتب شرحاً على الخزرجية، وشرحاً على الأربعين النووية وغيرها، توفي بالقاهرة سنة سبع وأربعين وتسعمائة (4) .

---

(1) الكواكب السائرة للغربي : 2/ 97 ، 200 ، شذرات الذهب لابن العماد : 8/ 201 ، الأعلام للزركلي : 1/ 233، معجم المؤلفين لكحالة : 2/ 138 .

(2) الكواكب السائرة للغربي : 2/ 4 .

(3) الكواكب السائرة للغربي : 2/ 3 ـ 6 ، شذرات الذهب لابن العماد : 8/ 209 .

(4) الكواكب السائرة للغربي : 2/ 97 ، 200 ، شذرات الذهب لابن العماد : 8/ 270 ، الأعلام للزركلي : 7/ 56، 57، معجم المؤلفين لكحالة : 11/ 256 .

الفصل الثاني

دراسة كتاب

النكت والفوائد على شرح العقائد

وفيه أربعة مباحث

المبحث الأول: التفتازاني والنسفي حياتهما وكتاباهما

المبحث الثاني: دراسة كتاب النكت والفوائد على شرح العقائد

المبحث الثالث: منهج البقاعي في كتابه

المبحث الرابع: موارده

المبحث الأول

التفتازاني والنسفي حياتهما وكتاباهما

وفيه : ثلاثة مطالب

المطلب الأول : التعريف بالتفتازاني

المطلب الثاني : التعريف بالنسفي

المطلب الثالث : العقائد النسفية وشرحها

المطلب الأول : التعريف بالتفتازاني :

أولاً : اسمه ونسبه ولقبه :

أما اسمه فقد ذكر جمهور المؤرخين أنه : مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني [1] وانفرد الحافظ ابن حجر العسقلاني بتسميته : محمود بن عمر بن عبد الله [2] ، والراجح هو ما ذهب إليه جمهور المؤرخين .

أما نسبته: فهي التفتازاني، وهي نسبة إلى تفتازان قرية تابعة لـ: "نَسا" من أعمال خراسان [3] .

ولقَّبه كل من ترجم له بـ : "سعد الدين" [4] والسعد خلاف الشقاوة [5] ، وأما الدين فهو يعني: الجزاء والإسلام والعادة والعبادة والطاعة [6] .

ثانياً: ولادته :

ومثلما اختلف المؤرخون في اسمه فقد اختلفوا في تأريخ ولادته ، فذكر بعضهم أنه ولد في صفر سنة 722 هـ [7] ، وذهب بعضهم إلى أنه ولد سنة 712 هـ [8] ، والراجح هو القول لأن جل كتب التراجم تذكر أن أول كتاب ألفه السعد هو كتاب شرح التصريف وكان عمره آنذاك ست عشرة سنة وكان ذلك سنة 738 هـ ، وهم وإن اختلفوا في تأريخ ولادته إلا أنهم اتفقوا على مكان ولادته فذكروا أنه ولد في تفتازان [9] .

---

(1) ينظر: بغية الوعاة للسيوطي : 2/ 285 ، مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده : 1/ 205 ، كشف الظنون لحاجي خليفة: 1/ 67 ، 833 ، شذرات الذهب لابن العماد: 6/ 319 ـ 332، البدر الطالع للشوكاني : 2/ 303، الفوائد البهية للكنوي: 112، هدية العارفين لإسماعيل باشا: 2/ 429 ، 430، المنجد في اللغة والأعلام ، القسم الثاني، 177.

(2) إنباء الغمر لابن حجر : 2/ 14 ، الدرر الكامنة له : 4/ 340 .

(3) معجم البلدان لياقوت : 2/ 447 .

(4) بغية الوعاة للسيوطي: 2/ 285 ، شذرات الذهب لابن العماد: 6/ 319ـ 332، البدر الطالع للشوكاني: 2/ 303، الفوائد البهية للكنوي: 112 .

(5) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الدال ، فصل السين ، سعد ، 288 .

(6) م . ن : باب النون ، فصل الدال ، الدين ، 1198 .

(7) مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده : 1/ 205 ، البدر الطالع للشوكاني : 2/ 303 ، الفوائد البهية للكنوي: 112، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 2/ 429 .

(8) الدرر الكامنة لابن حجر: 4/ 340، بغية الوعاة للسيوطي: 2/ 258، شذرات الذهب لابن العماد: 6/ 319.

(9) بغية الوعـاة للسيوطي : 2/ 285 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 1/ 67 ، 833 ، شذرات الذهب لابن العماد : 6/ 319ـ 332 ، البدر الطالع للشوكاني : 2/ 303 ، الفوائد البهية للكنوي : 112 .

ثالثاً: نشأته وحياته :

عاش التفتازاني أول أمره في مكان ولادته وهي قرية تفتازان التابعة لمدينة نسا الواقعة في خراسان المحيطة بها سرخس ومرو ونيسابور ، وكانت مدينة نسا محطَّ رحال الذين يرومون حفظ القرآن ودراسة الفقه ، فما كان منه إلا أن ينتقل إليها ليتلقى تعليمه فيها ، انتقل بعدها فجأة إلى سمرقند لينضم إلى طلبة العضد الإيجي ، كان التفتازاني يضرب به المثل بالبلادة وقتها إلا أنه لم ييأس ولم يتراجع عن طلب العلم بسبب سوء فهمه بل كان كثير الاجتهاد حتى إذا كان عام 742 هـ انتقل إلى جرجيا فاستقر بها عاكفاً على التأليف والتصنيف ، وأصبح له طلاب يتتلمذون على يديه ، وفي العام 748 هـ ارتحل إلى هراة وهي من أمهات مدن خراسان ، وفي العام 752 هـ انتقل إلى بلدة جام من أعمال خراسان ، واستمر ـ رحمه الله ـ في حله وترحاله حتى وصل إلى خوارزم عام 768 هـ ، وفي العام 780 هـ أرسله تيمور لنك إلى سرخس بناءً على طلب أحد قواده لكنه عاد فاستقدمه إلى سمرقند عندما علم بمكانته العلمية ، وعامله معاملة كريمة ، وفي العام 784 هـ غادر سمرقند إلى سرخس ولكنه لم يطل مقامه فيها لأن نفسه تتوق إلى ماء النهر العذب والقنوات التي منه والبساتين التي تعلو أبنية مدينة سمرقند فعاد إليها ، وهو بين ذلك كله ألف المؤلفات التي عمت فائدتها كل طلبة العلم وفي كل مجالات العلم واختصاصاته (1) .

رابعاً: شيوخه :

لقد تتلمذ التفتازاني على مشايخ عصره الذين كان يوثق بعلمهم ، ولهم اليد الطولى في صنوف العلم، مما جعله نجماً لامعاً ذا صيت حسن ومقبول ، منهم :

1 ـ عضد الدين الإيجي : عبد الرحمن ابن ركن الدين عبد الغفار البكري ، الفقيه الشافعي، والمتكلم الأشعري ، كان إماماً في المعقول ، قائماً بالأصول والمعاني والعربية، مشاركاً في الفنون، وكتابه المواقف أشهر من أن يُعرفَ به " ت 756 هـ " (2) .

---

(1) ينظر : الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني : 4 / 340 ، بغية الوعاة للسيوطي : 2 / 285 ، مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده : 1 / 205 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 67 ، 833 ، شذرات الذهب لابن العماد : 6 / 319 ـ 332، البدر الطالع للشوكاني : 2 / 303 ، الفوائد البهية للكنوي : 112 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 2 / 429، 430، المنجد في اللغة والأعلام ، القسم الثاني ، 177 .

(2) الدرر الكامنة لابن حجر : 2 / 430 ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي : 6 / 108 .

2 ـ قطب الدين الرازي : محمود بن محمد الرازي ، المعروف بالقطب التحتاني، أحد أئمة العقول، أخذ عن العضد وغيره، قال ابن كثير : كان أوحد المتكلمين بالمنطق وعلوم الأوائل، وكان لطيف العبارة ، ضعيف العينين ، وله مال وثروة ، وقال ابن حجر : كان بحراً في جميع العلوم، وله تصانيف مفيدة منها : شرح الشمسية ، وشرح المطالع ، وشرح الحواشي على كشاف الزمخشري ، ت 766 هـ [1].

3 ـ ضياء الدين عبد الله بن سعد الله بن محمد بن عثمان القزويني : أحد العلماء الأجلاء ، تفقه في بلاده وأخذ عن العضد الإيجي ، كان لا يمل من الاشتغال في طلب العلم ، وكان يستحضر المذهبين : الأحناف أصولاً والشافعية فروعاً ، ويفتي فيهما ويحسن إلى الطلبة بجاهه وماله مع الدين المتين والتواضع الزائد وكثرة الخير وعدم الشر، ت 780 هـ [2].

ومن شيوخه: نسيم الدين أبو عبد الله محمد بن سعيد النيسابوري الكازروني الشافعي ت 801هـ وسعد الدين أحمد بن عبد الوهاب القوصي ، وعلاء الدين أحمد بن محمد السمناني [3].

خامساً : تلاميذه :

كان للإمام سعد الدين التفتازاني عدة تلاميذ إلا أنهم كانوا أقلَّ شهرة منه، منهم :

1 ـ حسام الدين بن علي بن محمد الأبيوردي ، ولد سنة 761 هـ بأبيورد وهي من أعمال خراسان، ونشأ بها ، اشتغل بالعلوم على جماعة من الكبار وكان أبوه يمنعه في بدء طلبه للعلم من الاشتغال بالعقليات ثم أذن له فسره ذلك ولازم سعد التفتازاني ملازمة جيدة ، ثم رحل إلى بغداد سنة 783 هـ ، له تصانيف عدة منها : ربيع الجنان في المعاني والبيان، ت 816 هـ [4].

2ـ علاء الدين الرومي : أبو الحسن علي ابن معلم الدين موسى بن إبراهيم الرومي الحنفي، كان فقيهاً بارعاً في علوم شتى ، ولد سنة 756 هـ ، تخرج على يد السيد الجرجاني والسعد التفتازاني، وحضر مجالسهما عند تيمورلنك وغيره ، كان فاضلاً حادَّ الطبع ، قوي الذكاء والبحث ، له رسالة جمع فيها الأمثلة من فنون شتى ، وكانت له حظوة وتكريم عند الملك الأشرف برسباي حتى ولاه مشيخة الصوفية بمدرسته ، ت 841 هـ [5].

---

(1) الدرر الكامنة لابن حجر : 4/ 339 ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي : 6/ 31 .

(2) الدرر الكامنة لابن حجر: 2/ 309 ، النجوم الزاهرة لابن تغري بردي: 11/ 193، شذرات الذهب لابن العماد: 6/ 266.

(3) الدرر الكامنة لابن حجر : 1/ 25 ، شذرات الذهب لابن العماد : 1/ 11 ، 7/ 25 .

(4) الضوء اللامع للسخاوي: 3/ 109، كشف الظنون لحاجي خليفة: 1/ 833، شذرات الذهب لابن العماد: 7/ 120 .

(5) الضوء اللامع للسخاوي: 6/ 41، 42، الشقائق النعمانية لطاش كبرى زاده : 31، شذرات الذهب لابن العماد: 7/ 241 .

3 ـ حيدر الشيرازي : برهان الدين حيدر بن محمد بن إبراهيم الشيرازي الخوافي المعروف بالصدر الهروي ، ولد سنة 780 هـ ، كان علامة بالمعاني والبيان والعربية ، وأخذ عن التفتازاني، من تصانيفه : الإيضاح في شرح إيضاح المعاني ، وحاشية على الكشاف ، وشرح السراجية وغيرها، ت 820 هـ [1].

سادساً: مكانته العلمية :

لقد حظي إمامنا التفتازاني بمكانة قل لها نظير تبينت من خلال أقوال العلماء فيه، وإليك طرفاً منها:

1 ـ قال ابن حجر : قد انتهت إليه معرفة علوم البلاغة والمعقول ، بل بسائر الأمصار لم يكن له نظير في معرفة هذه العلوم [2] .

2 ـ وقال ابن تغري بردي : كان فريد عصره ووحيد دهره ، وأنه برع في المعقول وساد على أقرانه، وشارك في المنقول وفي أنواع من العلوم [3] .

3 ـ وقال الشوكاني : منفرد بعلومه في القرن الثامن ، لم يكن له في أهله نظير فيها [4] .

4 ـ وذكر ابن خلدون في مقدمته أنه : " وقفت على تآليف متعددة لرجل من عظماء هراة من بلاد خراسان يشتهر بسعد الدين التفتازاني ، منها في علم الكلام وأصول الفقه والبيان تشهد بأن له ملكة راسخة في هذه العلوم [5] .

5 ـ وقال عبد الحي اللكنوي: كان من محاسن الزمان ، لم تر العيون مثله في الأعيان ، وهو الأستاذ على الإطلاق المشار إليه بلا شقاق المشهور بالآفاق [6] .

سابعاً : مصنفاته :

كانت له مؤلفات شتى في علوم وموضوعات متعددة ، انتفع بها الطلاب وذاع صيتها في الآفاق حتى أنه لم ينقطع عن التأليف حتى أواخر عمره ، وفيما يأتي مختصر عن مؤلفاته :

في علم التفسير له : حاشية على الكشاف للزمخشري ، وكشف الأسرار وعدة الأبرار ، وهو تفسير للقرآن باللغة الفارسية ، وفي الحديث ألف : الأربعين في الحديث ، وشرحها ، ورسالة

(1) الضوء اللامع للسخاوي: 3/ 169 ، شذرات الذهب لابن العماد: 7/ 241 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 1/ 341.

(2) الدرر الكامنة: 4/ 953 .

(3) مقدمة شرح المقاصد: 1/ 127 ، نقلاً عن المنهل الصافي : 3/ 356 .

(4) البدر الطالع: 2/ 303 .

(5) المقدمة : 350 .

(6) الفوائد البهية : 112 .

الإكراه ، وألف في **الفقه** : الفتاوى الحنفية ، واختصار شرح تلخيص الجامع الكبير، ومفتاح الفقه ، وشرح فرائض السجاوندي ، وتكملة شرح الهداية للسروجي، وشرح خطبة الهداية، وله في **أصول الفقه** : التلويح إلى كشاف حقائق التنقيح ، وشرح لشرح المختصر على كتاب المنتهى، وألف في **فقه اللغة** : النعم السوابغ في شرح الكلم النوابغ ، وفي **النحو والصرف**: شرح تصريف العزي ، وإرشاد الهادي في النحو ، وكتاب الإصباح في شرح ديباجة المصباح، وتركيب الجليل في النحو، وكتاب قوانين الصرف، وحل المعاقد شرح القواعد، وشرح العوامل، وفي **البلاغة** له: الشرح المطول، ومختصر المعاني ، وشرح المفتاح، وله في **المنطق**: شرح الرسالة الشمسية، وتهذيب المنطق والكلام، وألف في **علم الكلام** : شرح المقاصد ، وفضيحة الملحدين، وشرح العقائد العضدية، وشرح النسفية [1]. **وهي بين مخطوط ومطبوع ومفقود.**

ثامناً: وفاته:

قضى ـ رحمه الله ـ أواخر عمره في سمرقند ، وفيها فاضت روحه إلى بارئها ، وقد اختلف المؤرخون في تأريخ وفاته تبعاً لاختلافهم في اسمه وتأريخ ولادته ، فمنهم من قال : إنه توفي سنة 791 هـ ، ومنهم من قال : إنه توفي سنة 712 هـ [2] ، أما سبب وفاته : فإنه همّ أصابه بعد مناظرة تمت بينه وبين الشريف الجرجاني في حضرة تيمور لنك ، وكانت تدور حول اجتماع الاستعارة التبعية والتمثيلية في كلام صاحب الكشاف في قوله ـ تعالى ـ: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدٗى مِّن رَّبِّهِمۡۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ ﴾ [3]، وكان الحكم بينهما نعمان الدين الخوارزمي المعتزلي، وكان تيمور لنك يرجح رأي السيد على السعد ويقول : لو فرضنا أنهما سيان في الفضل والعرفان فللسيد الجرجاني الشرف في النسب ، وذاع الخبر في الآفاق فاغتم لذلك السعد ، فلم يلبث بعدها طويلاً حتى فارق الحياة الدنيا منتقلاً إلى جوار رب كريم [4] .

---

(1) ينظر : الدرر الكامنة لابن حجر العسقلاني : 4 / 340 ، بغية الوعاة للسيوطي :2 / 285 ، مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده : 1 / 205 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 67 ، 474 ، 496 ، 515 ، 833 ، 2 / 178 ، 847 ، 853، 1063 ، 1138 ، 1247 ، 1478 ، شذرات الذهب لابن العماد : 6 / 319ـ 332 ، البدر الطالع للشوكاني : 2 / 303، الفوائد البهية للكنوي : 112 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 2 / 429 ، 430 .

(2) ينظر : بغية الوعاة للسيوطي : 2 / 285 ، البدر الطالع للشوكاني : 2 / 303 ، الفوائد البهية للكنوي : 112 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 2 / 429 .

(3) سورة البقرة : 5 .

(4) ينظر : الفوائد البهية للكنوي : 241 .

المطلب الثاني : التعريف بالنسفي :

أولاً : اسمه ونسبه ولقبه وكنيته :

أما اسمه فهو : عمر بن محمد بن إسماعيل بن محمد بن علي بن لقمان ، وأما نسبته فهي: "النسفي، السمرقندي ، الحنفي ، الماتريدي " والنسفي نسبة إلى : نَسَف بلدة في بلاد السند ، بين جيحون وسمرقند ، فيما وراء النهر ، على عشرين فرسخاً من بخارى [1] ، والسمرقندي : نسبة إلى سمرقند وهي المدينة المشهورة ببلاد ما وراء النهر [2] ، والحنفي : نسبة إلى الإمام أبي حنيفة النعمان صاحب المذهب [3] ، والماتريدي : نسبة إلى أبي منصور الماتريدي إمام الهدى والمتكلمين ورئيس أهل السنة [4] وكناه المترجمون له بـ : " أبي حفص " ، وله ألقاب كثيرة أشهرها : " نجم الدين " والنجم هو الكوكب [5] والدين عرفناه في ترجمة سعد الدين التفتازاني [6] ، و " مفتي الثقلين " لأنه كان يعلم الإنس والجن [7] .

ثانياً : مولده ونشأته ووفاته :

ولد ـ رحمه الله ـ في نسف سنة 461 هـ ، وزار بغداد ، وسكن سمرقند ، اشتغل بالتفسير والفقه والحديث والكلام والأصول والتأريخ والأدب والشعر واللغة، وزار الزمخشري في مكة فلما وصل إلى داره دق الباب ليفتحوه ويأذنوا له ، فقال الزمخشري: من ذا الذي يدق الباب؟ فقال: عمر، فقال جار الله: انصرف، فقال نجم الدين: يا سيدي عمر لا ينصرف ، فقال الشيخ: إذا نُكِّرَ ينصرف، وتوفي ـ رحمه الله ـ بسمرقند ليلة الخميس ثاني عشر جمادى الأولى سنة 573[8].

---

(1) الأنساب للسمعاني : 5/ 486 .

(2) ينظر : المسالك والممالك للإصطخري : 288 ، الأمصار للذهبي : 219 ، 220 .

(3) ينظر : الفوائد البهية للكنوي : 149 .

(4) ينظر : الأنساب للسمعاني : 5/ 155 ، اللباب لابن الأثير 3/ 140 .

(5) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الميم ، فصل الجيم ، النجم ، 1161 .

(6) ينظر ذلك في ترجمة التفتازاني .

(7) ينظر في ذلك كله: معجم الأدباء لياقوت : 16 / 70، الجواهر المضية للقرشي : 2/ 657 ، لسان الميزان لابن حجر: 4 / 327 ، تاج التراجم لابن قطلوبغا: 47 ، طبقات المفسرين للسيوطي : 88 ، الفوائد البهية للكنوي : 149 ، 150 .

(8) معجم الأدباء لياقوت : 16/ 70 ، الجواهر المضية للقرشي : 2 / 657 ، لسان الميزان لابن حجر : 4 / 327 .

ثالثاً : ثناء العلماء عليه ومؤلفاته :

قال السمعاني فيه: " كان إماماً فاضلاً متقناً، صنف في كل نوع من التفسير والحديث " (1) وقال اللكنوي : كان إماماً فاضلاً أصولياً متكلماً مفسراً محدثاً فقيهاً حافظاً نحوياً ، أحد الأئمة المشهورين بالحفظ الوافر والقبول التام عند الخواص والعوام (2) .

أما مصنفاته فقد قال الذهبي عنها : يقال: له مئة مصنف (3) ، وذكر القرشي أن له : البداية في أصول الدين ، والمغني في أصول الدين (4) ، وذكر ابن قطلوبغا أن له : الهداية في علم الكلام، واختصره في البداية (5)، وذكر حاجي خليفة كثيراً من مصنفاته منها : تطويل الأسفار لتحصيل الأخبار ، تعداد الشيوخ لعمر مستطرف على الحروف مستطر، التيسير في التفسير، الخلافيات في الفقه ، طلبة الطلبة ، قيد الأوابد ، الإشعار بالمختار من الأشعار ، القند في علماء سمرقند، العقائد (6) .

رابعاً : شيوخه وتلاميذه :

يعد الشيخ عمر النسفي من المكثرين من الشيوخ ، فقد بلغ عدد شيوخه خمسمائة وخمسين رجلاً، جمعهم في كتاب سماه : " تعداد الشيوخ لعمر مستطرف على الحروف مستطر" ومن أشهرهم :

1 ـ فخر الإسلام علي البزدوي : الفقيه الكبير بما وراء النهر ، صاحب الطريقة على مذهب أبي حنيفة النعمان ـ رحمه الله ـ ولد في حدود سنة 400 هـ وتوفي يوم الخميس الخامس من رجب سنة 482 هـ ، وحمل تابوته إلى سمرقند ، ودفن بها ، له : المبسوط وشرح الجامع الكبير ، وشرح الجامع الصغير (7) .

2ـ أبو اليسر البزدوي : هو محمد بن محمد بن الحسين ، أخو الإمام فخر الإسلام علي البزدوي، أخذ عن يعقوب النيسابوري ، كان إمام الأئمة على الإطلاق ، والموفود إليه من الآفاق ، من

---

(1) الأنساب للسمعاني : 5/ 486 .
(2) الفوائد البهية للكنوي : 149 ، 150 .
(3) العبر في خبر من غبر للذهبي : 4/ 102 .
(4) الجواهر المضية للقرشي : 2/ 657 .
(5) تاج التراجم لابن قطلوبغا : 47 .
(6) كشف الظنون لحاجي خليفة : 1/ 415 ، 418 ، 460 ، 721 ، 2/ 1114 ، 1356 ، 1367 ، 1499 ، 1500 .
(7) طبقات الفقهاء لطاش كبرى زاده : 85 .

بلاد الشرق والغرب ، بتصانيفه في الأصول والفروع ، وكان قاضي القضاة في سمرقند توفي ببخارى سنة 493 هـ [1] .

كما أنه أخذ عن عبد الله بن عيسى النسفي ، وأبي محمد الحسن بن أحمد السمرقندي ، وعلي بن الحسن الماتريدي .

أما تلاميذه : فإنهم كشيوخه كثيرون ، منهم : ابنه أحمد ابنه المعروف بالمجد النسفي ، كان فقيهاً فاضلاً واعظاً كاملاً ، ومحمد بن إبراهيم التوربشتي ، وعمر بن محمد بن عمر العقيلي ، والمرغيناني : برهان الدين صاحب الهداية [2] .

المطلب الثالث : العقائد النسفية وشرحها :

يشتمل هذا المطلب على التعريف بالأصل الذي اعتمد عليه البقاعي في تأليف نكته وفوائده ، وأصله هذا ـ وهو شرح العقائد النسفية للتفتازاني ـ قائم على العقائد النسفية لعمر النسفي مما تطلب التعريف بالأصل والشرح وكما يأتي :

أولاً : العقائد النسفية وشروحه وحواشيه :

يعد كتاب العقائد النسفية أشهر المتون المصنفة على مذهب الإمام الماتريدي ، واعتبره بعضهم كالفهرس بالنسبة لكتاب تبصرة الأدلة لأبي المعين النسفي [3] ، وقد شرحه كثيرون يعسر إحصاؤهم ، يقول حاجي خليفة : وهو متن اعتنى به جمٌّ من الفضلاء [4] ، وفيما يأتي ـ ما تيسر ـ من جهود العلماء على هذا المتن :

1 ـ شرحه شمس الدين أبو الثناء محمود بن عبد الرحمن أبي القاسم أحمد بن محمد الأصبهاني ت 749 هـ [5] .

2 ـ ولجمال الدين أبي الثناء محمود بن أحمد بن مسعود القونوي الحنفي المعروف بابن السراج ت 777هـ ، وقد سماه القلائد في شرح العقائد [6] .

---

(1) طبقات الفقهاء لطاش كبرى زاده: 86 .
(2) طبقات الفقهاء لطاش كبرى زاده : 101 ، الفوائد البهية للكنوي : 141.
(3) كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 733 .
(4) م . ن : 2 / 1145 .
(5) المصدر السابق : 2 / 1148 .
(6) المصدر السابق .

3 ـ وفرغ الإمام سعد الدين التفتازاني من شرحه لها في شعبان 768 هـ[1].

4 ـ وسمى أبو عبد الله شمس الدين محمد بن زين الدين أبي العدل قاسم الشافعي شرحه لها: القول الوفي بشرح عقائد النسفي فرغ منه في شوال سنة 871 هـ[2].

5 ـ ولشمس الدين أحمد بن عثمان الهروي الخرزياني المعروف بملا زاده ت 900 هـ شرح عليه[3].

6 ـ وعنون علي بن علي بن أحمد النجاري الشعراني الشافعي ت 967 هـ لشرحه عليه: فرائد القلائد وغرر الفوائد على شرح العقائد فرغ منه سنة 967 هـ، قال: وقد كنت شرحت شرح العقائد شرحاً آخر بالقول في زمن قراءتنا له على العلامة ناصر الدين اللَّقاني المالكي فرغت منه سنة 953 هـ[4].

7 ـ وقد نظم العقائد النسفية القاضي عمر بن مصطفى كرامة الطرابلسي مفتي طرابلس الشام ت 1160 هـ، وهي أرجوزة فرغ من نظمها سنة 1126 هـ، ثم شرحها شرحاً لطيفاً فرغ منه سنة 1145 هـ[5].

8 ـ وشرحها الشيخ الدكتور عبد الملك عبد الرحمن السعدي وسماه شرح النسفية في العقيدة الإسلامية فرغ منه في ربيع الأول سنة 1397 هـ[6].

ثانياً: شرح العقائد النسفية للتفتازاني وحواشيه:

يعد شرح السعد التفتازاني على النسفية أفضل الشروح وأشهرها وأكثرها تداولاً ودراسة، وقد فرغ منه التفتازاني ـ كما مر ـ في شعبان سنة 768 هـ، وقد بين سبب شرحه له بقوله: " وإن المختصر المسمى بالعقائد للإمام ... النسفي ... يشتمل من هذا الفن على غرر الفوائد ودرر الفرائد في ضمن فصول هي للدين قواعد وأصول ... فحاولت .... "[7].

وقد طبع هذا الشرح عدة مرات، وأفضل طبعاته المجردة عن الحواشي هي طبعة دمشق 1974 بتحقيق كلود سلامة، وطبع وبهامشه حواش للمولوي في كالكوتا الهند 1244 هـ، ومع شرح

---

(1) المصدر السابق: 2/ 1145.

(2) المصدر السابق: 2/ 1148.

(3) المصدر السابق: 2/ 1149.

(4) المصدر السابق: 2/ 1149.

(5) المصدر السابق، ولا أدري كيف يوثق حاجي خليفة ـ الذي ت 1067 هـ ـ شرحاً فرغ مؤلفه من نظمه سنة 1126هـ ولعلها من زيادات النساخ والله أعلم.

(6) شرح النسفية للشيخ عبد الملك السعدي: 260.

(7) شرح العقائد للتفتازاني: 3.

الكستلي والخيالي وحواش للبهشتي على الخيالي في القسطنطينية 1297 هـ، ومع شرح الخيالي وحواشي قرة خليل عليه في القاهرة 1297 هـ، وفي كونبور الهند 1330 هـ، وطبع شرح الخيالي مع حواشي عبد الكريم السيالكوتي في دلهي 1870 هـ و1327 هـ، ومع حواشي الكستلي والبهشتي 1297 هـ، وطبع شرح رمضان أفندي في دلهي عام 1327 هـ، وطبع شرح العصام على شرح التفتازاني في قازان 1897 هـ، وطبع في دمشق بتخريج السيوطي وتحقيق محمد عدنان درويش عام 1411 هـ إلا أنها كثيرة الأخطاء .

أما الحواشي المصنفة على شرح العقائد فهي :

أ ـ حاشية عز الدين محمد بن أبي بكر بن جماعة ت 749 هـ، وقد نقل منها البقاعي في أكثر من موضع [1] .

ب ـ أحمد البَرْدَعِيّ ، وهي حاشية ممزوجة ، أهداها إلى السلطان خليل الله ابن الشيخ إبراهيم الشرواني ، فرغ منها سنة 850 هـ ، بل وصل فيها إلى بحث الإيمان [2] .

ج ـ خضر شاه بن عبد اللطيف الرومي المنتشاوي الحنفي ت 853 هـ [3] .

د ـ شمس الدين قره جه أحمد ت 854 هـ [4] .

هـ ـ حاشية شمس الدين أحمد بن موسى الشهير بخَيالي ت 862 هـ قال حاجي خليفة: "وهي مقبولة ، سلك فيها مسلك الإيجاز ، يمتحن بها الأذكياء من الطلاب" [5] .

و ـ علاء الدين علي ابن مجد الدين محمد، المعروف بـ: مصنِّفك ت 875 هـ، وهي حاشية صغيرة [6] .

ز ـ أحمد بن عبد الله القُرَيْمي ، ت 879 هـ [7] .

ح ـ النكت والفوائد على شرح العقائد للبقاعي ت 885 هـ " موضوع الدراسة " [8] .

ط ـ إلياس بن إبراهيم السينوني الحنفي ت 891 هـ ، وقد أوجز في التحرير مع إبقائه المراد بأحسن التعبير [9] .

---

(1) ينظر : النص المحقق : 167 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 1147 .
(2) كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 1148 .
(3) م . ن : 2/ 1146 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 1/ 346 .
(4) كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 1146 .
(5) م . ن : 2/ 1145 .
(6) المصدر السابق .
(7) المصدر السابق : 2/ 1146 .
(8) المصدر السابق : 2/ 1147 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 1/ 22 .
(9) كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 1146 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 2/ 225 .

ي ـ بدر الدين محمد بن محمد بن أحمد الأنصاري الشافعي القاهري ، المعروف بابن خطيب الفخرية ت 893 هـ[1] .

ك ـ أبو اليسر محمد بن محمد بن محمد خليل ، البدر ابن الغَرْس الحنفي ، ت 894 هـ ، وهو شرح نافع فرغ من تأليفه في رمضان سنة 887 هـ[2] .

ل ـ شهاب الدين أحمد بن يوسف بن حسين بن يوسف الحصكفي السندي ت 894 هـ ، وقد سماه : " تحفة الفوائد لشرح العقائد "[3] .

م ـ مصلح الدين مصطفى بن محمد القسطلاني الحنفي المعروف بـ: " كَسْتَلي " ت 901 هـ وشرحه مشهور بـ : " حاشية الكستلي "[4] .

ن ـ محيي الدين محمد بن إبراهيم بن حسن النكساري الحنفي الرومي المدرس بجامع أيا صوفيا ت 901 هـ[5] .

س ـ علاء الدين علي بن عبد الله العربي المعروف بابن اللجام ت901هـ[6] .

ع ـ كمال الدين أبو المعالي محمد ابن الأمير ناصر الدين محمد بن أبي بكر بن علي بن أبي شريف المقدسي ت 906 هـ ، وقد سماه : " الفرائد في حل شرح العقائد "[7] .

ف ـ سنان الدين يوسف الحميدي ت 912 هـ[8] .

ص ـ أبو عبد الله شمس الدين محمد بن قاسم الغزِّي المعروف بابن قاسم ، وبابن الغرابيلي ت918 هـ[9] .

ق ـ حكيم شاه محمد بن مبارك القزويني ت 920 هـ[10] .

ر ـ أبو يحيى زكريا بن محمد الأنصاري السنيكي المصري الشافعي ت 926 هـ[11] .

---

(1) كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 1148 .
(2) المصدر السابق : 2/ 1145 .
(3) المصدر السابق : 2/ 1146 .
(4) كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 1145 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 2/ 433 .
(5) كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 1146 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 2/ 218 .
(6) كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 1146 .
(7) المصدر السابق : 2/ 1148 .
(8) المصدر السابق : 2/ 1146 .
(9) المصدر السابق .
(10) المصدر السابق .
(11) المصدر السابق : 2/ 1147 .

ش ـ عصام الدين إبراهيم بن محمد بن عَرَبْشَاه الإسفراييني ت 945 هـ ، وهي حاشية تامة ، لطيفة العبارة ، دقيقة الإشارة .. وهي أكبر حجماً من حاشية الخيالي والكستلي [1] .

ت ـ منصور الطبلاوي الشافعي ، سبط ناصر الدين محمد بن سالم الطبلاوي ت 1014 هـ وقد سماه : " مطلع بدور الفوائد ومنبع جواهر الفوائد [2] .

ث ـ برهان الدين أبو الأمداد إبراهيم بن إبراهيم بن حسن اللَّقاني المصري ت 1041 هـ وقد سماه : " تعليق الفرائد على شرح العقائد " [3] .

خ ـ أبو الفيض محمد ابن الحاج حيدر الكفوي ت 1053 هـ وهي حاشية مبسوطة ، جمع فيها أكثر الحواشي والشروح [4] .

ذ ـ محمد بن أحمد بن علي البهوتي الخَلْوتي المصري ت 1088 هـ [5] .

ظ ـ محمد بن حمزة الدباغ ، المشهور بتفسيري

وقد حشَّى على حاشية الخَيَالي هذه كثيرون منهم :

1ـ مصلح الدين مصطفى بن يوسف بن صالح البروسوي المشهور بالمولى خواجه ت 893 هـ [6] .

2 ـ لطف الله بن إلياس الرومي ت 930 هـ [7] .

3 ـ رمضان بن عبد المحسن الويزوي المعروف ببهشتي ت 979 هـ [8] .

4 ـ عبد الحكيم بن شمس الدين الهندي السيالكوتي ت 1067 هـ [9] .

5 ـ محمد بن أبي بكر المرعشي المعروف بساجقلي زاده ت 1145 هـ [10] .

6 ـ حكيم عجم [11] .

---

(1) المصدر السابق .

(2) المصدر السابق .

(3) المصدر السابق : 2/ 1148 .

(4) المصدر السابق ، هدية العارفين لإسماعيل باشا : 2/ 281 .

(5) كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 1148 .

(6) كشف الظنون لحاجي خليفة : 2/ 1147 .

(7) م . ن : 2/ 1146 .

(8) المصدر السابق .

(9) المصدر السابق : 2/ 1148 .

(10) المصدر السابق : 2/ 1147 ، ولا أدري كيف يوثق حاجي خليفة ـ الذي ت 1067 هـ ـ حاشية فرغ مؤلفها منها سنة 1145 هـ ، ولعلها من زيادات النساخ والله أعلم .

(11) المصدر السابق .

7 ـ ملا حسن شلبي بن محمد شاه الفناري ت 886 هـ [1] .

8 ـ كمال الدين إسماعيل بن بالي القرماني المعروف بقره كمال ، من علماء القرن الخامس عشر للميلاد[2].

9 ـ شهاب الدين أحمد بن محمد بن خضر العمري الحنفي ت 785 هـ [3].

10 ـ خواجه زاده [4] .

(1) المصدر السابق : 2/ 1147 .

(2) المصدر السابق .

(3) المصدر السابق .

(4) المصدر السابق .

المبحث الثاني

دراســة كتــاب

النكت والفوائد على شرح العقائد وفيه أربعة مطالب

المطلب الأول: اسم الكتاب وموضوعه وسبب تأليفه وصحة نسبته إليه

المطلب الثاني: وصف الكتاب ونمط الكتابة فيه

المطلب الثالث: المنهج المتبع في التحقيق

المطلب الرابع: النسخ المعتمدة في تحقيق الكتاب

المطلب الأول: اسم الكتاب وموضوعه وسبب تأليفه وصحة نسبته إليه:

أمـا اسمه : فقـد حملت النسخ الـخطية الثـلاث التي اعتمدتها في التحقيق اسماً واحداً للكتاب وهـو: **النكت والفوائد على شرح العقائد** ، وذلك لأنه نصَّ على اسمه في مقدمته قـائـلاً: "سميته : النكت والفوائد على شرح العقائد " [1] ، أما ما يلي العنوان فقد اتفقت النسختان اللتان يرمز لأولاهما بالرمز (أ) وهي أقدم النسخ ، وثانيهما بالرمز (ب) على أنه : " للعلامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني رحمه الله " أما النسخة التي رمز لها بـ(ج) فقد سقط منها نسبة شرح العقائد للسعد التفتازاني ، واتفقت النسخ الثلاث على ما بعد ذلك مع زيادة في بعض أوصاف المدح والثناء على المؤلف البقاعي ونقصان في البعض الآخر .

أما موضوعه: فهو كما يحمل عنوانه على شرح العقائد ، فهو يبحث في مسائل علم الكلام.

أما سبب التأليف : فإنه ـ رحمه الله ـ بعد قراءته لشرح العقائد على شيخه علامة الدهر ومحقق العصر شمس الدين القاياتي ضبط ما وعاه من تقريراته فحررها وأوضحها وزاد عليها من المعقول والمنقول ، وذلك كله بسبب حاجة طلاب العلم إلى هذه التحريرات والإيضاحات والزيادات ، قال : " هذه تحريرات وإيضاحات لمواضع من شرح العقائد للعلاّمة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي ـ سقى الله ثراه وجعل الجنة مأواه ـ ضبطت فيها ما وعيته من تقرير شيخنا علامة الدهر ، ومحقـق العصر ، شمس الدين محمد ابن علي القاياتي الشافعي، أيّام قراءتي له عليه .. وزدت من المنقول ، والمعقول ، والفوائد ، ما يحتاج إليه ، معوّل عليه"[2].

وهو في ذلك كله يشير إلى أنها شرح لبعض المواضع من شرح العقائد لا المواضع كلها، كما أنه لا يدعي فيها الكمال، وإنما قال: "على حسب ما وصلت إليه عبارتي القاصرة، بهمتي الفاترة"[3]

أما صحة نسبة المُؤَلَّفِ إلى المُؤَلِّفِ : فإنها لا مجال للريب فيها ، ويستدل على ذلك بما يأتي :

1 ـ ما ورد على أغلفة كل النسخ الخطية من نسبته إليه بما لا يدع مجالاً لأدنى شك في صحة نسبة هذا الكتاب إلى برهان الدين البقاعي .

---

(1) ينظر ص : 158 من النص المحقق .

(2) ينظر ص : 158 من النص المحقق .

(3) ينظر ص : 158 من النص المحقق .

2 ـ ما نقله في نكته هذه من أقواله من كتبه الأخرى التي أجمع على أنها من تأليفه وصحة نسبتها إليه ، كقوله : "في ولعلك إذا اعتبرت آيات الكتاب الناطق بالصواب وجدتها كلها على هذا الأسلوب وقد أشبعت الكلام في هذا في كتابي نظم الدرر من مناسبة الآيات والسور"[1].

3 ـ يعضد ذلك ما صرح به في بداية كتابه هذا قائلاً : " سميته : **النكت والفوائد على شرح العقائد** "[2].

4 ـ قوله في آخر نسختي (ب) و (ج) : " فرغ من تعليق هذه النكت أبو الحسن إبراهيم ابن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي الشافعي ، يوم الأحد حادي عشر شهر رجب سنة ست وأربعين وثمانمائة "[3].

4 ـ إجماع المؤرخين وأصحاب التراجم والسير الذين ترجموا له على نسبة الكتاب إليه[4].

المطلب الثاني : وصف الكتاب ونمط الكتابة فيه :

أولاً : وصف عام للكتاب :

ابتدأ الكتاب بالبسملة اقتداءً بالكتاب الكريم وهدي الرسول الكريم ـ ﷺ ـ كما دلل هو في نكته على ذلك[5] ، أعقبها بالدعاء بالتيسير لإتمام كتابه هذا ، ثم الصلاة والسلام على رسول الله ـ ﷺ ـ التي دلل على الإتيان بها في هذا الموطن في شرحه لمعنى الصلاة[6] ، شرع بعدها بمقدمته التي بين فيها سبب اختياره لهذا الشرح ووقت ذلك قائلاً: " وكان قد استعارها مني بعد سنة خمسين الإمام ، العلاّمة ، نور الدين علي بن أحمد بن عمر البوشي ، الشافعي نزيل الخانكه ـ رحمه الله تعالى ـ وهي في المسودة ليطالعها فنقلها ، ثمّ رآها عنده بعض الفضلاء فكتبها ، ثم تناقلها الناس بالقاهرة فشاعت واشتهرت "[7].

ثانياً : نمط الكتابة فيه :

مضى البقاعي ـ رحمه الله ـ في نسخ نكته كعادة غيره من القدامى الذين اعتادوا في كتابة مصنفاتهم أن يرسموا خط بعض الألفاظ على غرار نمط المصحف الشريف ، ولا شكَّ أن

---

(1) ينظر ص: 199 من النص المحقق .

(2) ينظر ص: 158 من النص المحقق .

(3) ينظر صفحات المصادر والمراجع 791 من النص المحقق .

(4) نظم العقيان للسيوطي: 24، كشف الظنون لحاجي خليفة: 1 / 1148، شذرات الذهب لابن العماد: 7 / 340 ، هدية العارفين لإسماعيل باشا: 1 / 22 ، الأعلام للزركلي: 1 / 56.

(5) ينظر ص : 159 من النص المحقق .

(6) ينظر ص: 170 من النص المحقق .

(7) ينظر ص : 158ـ 159 من النص المحقق .

للمصحف الكريم نمطاً خاصاً يختلف عن نمط قواعد الإملاء الحديث ، لذلك آثرت أن أرسم تلك الألفاظ على ما تقتضيه قواعد الكتابة الحديثة ، وإليك على سبيل المثال لا الحصر :

1 ـ الصلواة والزكواة والربو .

2 ـ مسئلة .

3 ـ نتايج وشرايع وعقايد وفوايد .

4 ـ ثلثة .

5 ـ الملئكة .

6 ـ السموت .

7 ـ التورية .

8 ـ ثماني مائة .

9 ـ أسئل .

المطلب الثالث : المنهج المتبع في التحقيق :

1 ـ جمعت ما وجدت من النسخ الخطية للكتاب ، وهي ثلاث نسخ ذكرت في الكتب الدالة على تراثنا من المخطوطات .

2 ـ قمت بعدها بكتابة النسخة التي اعتمدتها أصلاً والتي رمزت لها بـ (أ) وقابلت عليها النسختين (ب) و (ج) ، وأثبت الفروق بينها في الهامش ، وقد أثبت ما سقط من النسختين (ب) و (ج) من نسخة الأصل ، أو ما وجدت أنه الصواب مدللاً عليه منبهاً على ذلك كله في الهامش ، كما أني أثبت كل زيادة مفيدة من النسختين الأخريين من غير نسخة الأصل مشيراً إلى ذلك ـ أيضاً ـ في الهامش .

3 ـ اتبعت في كتابة الآيات القرآنية الكريمة الرسم العثماني برواية حفص عن عاصم الكوفي، وعزوت كل آية إلى سورتها ذاكراً رقمها .

4 ـ أرجعت الأحاديث التي خرجها البقاعي إلى مظانها، وخرجت الأحاديث التي لم يخرجها البقاعي على وفق منهجه في استيعاب مظان الحديث عند تخريجه ، وكل ذلك مشفوع بذكر اسم الكتاب والباب ورقم الحديث والجزء والصفحة ، ليتسنى للقارئ الرجوع إلى مظان الحديث دون الالتفات إلى اختلاف الطبعات ، مبيناً الحكم الحديث ـ إن لم يكن في الصحيحين ـ صحة وحسناً وضعفاً بما تيسر لي .

5 ـ ومثل ذلك فعلت فيما ورد فيه من نصوص ـ آثاراً كانت أو مسائل فقهية أو لغوية أو تراجم أو غيرها ـ وذلك بإرجاعها إلى مظانها المطبوعة ، واضعاً في نهاية كل نص هامشاً يشير إلى الكتاب الذي أخذ منه .

6 ـ خرجت الأشعار التي استشهد بها المؤلف وأرجعتها ـ ما تيسر لي ذلك ـ إلى ناظميها ، وأرجعت إلى بحور الشعر في علم العروض .

7 ـ عرفت بالأماكن والقبائل والفرق التي ورد ذكرها في النص المحقق .

8 ـ ضبطت ما يشكل من الكلمات بالشكل وكذلك أواخرها لإعانة القارئ على فهم العبارة.

9 ـ كما أني راعيت في نسخها قواعد الإملاء الحديثة ، مع وضع علامات الترقيم المناسبة .

10 ـ ترجمت لجميع الأعلام ـ من غير الأنبياء والصحابة ـ الذين وردت أسماؤهم في الكتاب، وقد جاءت الترجمة في الموطن الأول الذي يرد فيه اسم المترجم له ، مع الإشارة في الغالب إذا تكرر الاسم إلى الموطن الأول في الهامش مستثنياً من ذلك شيوخه إذ أني ترجمت لهم في الدراسة، وكذلك أصحاب المصنفات فإني أعرف بهم في قائمة المصادر إلا من كان كتابه مفقوداً أو كان مؤلفه غير معروف .

11 ـ وهناك كثير من المسائل التي جعل لها البقاعي عنوانات تحتاج في الأغلب إلى أدلة لأن بعدها بياضاً أو فراغاً مما اضطرني إلى أن أدلل عليها وأشبعها بحثاً، وهذه العنوانات التي لم يرد فيها دليل قد سقطت كلها من نسخة (ج) .

12 ـ علقت على بعض المواضع التي تحتاج إلى تعليق ومزيد بيان .

13 ـ جعلت عنوانات لأبحاث الكتاب تبعاً للبقاعي الذي جعل لبعض منها عنوانات بقوله: " **وهذا آخر الكلام على الخطبة والتمهيد أمام شرح المقصود** "[1] .

13 ـ حصرت ما حرر عليه البقاعي فائدة مما هو في شرح العقائد بهلالين يبتدئ أولهما بعد قوله : قوله ، والآخر في نهاية قول التفتازاني .

14 ـ زدت كل العنوانات المتقدمة على المسائل الكلامية لتكون الصورة واضحة أمام القارئ، لأن النكت متصل بعضها ببعض وليس هناك ما يفرق بينها وبدون هذه العنوانات يحصل للقارئ إرباك بل لا يستطيع أن يجد المسألة المعينة إلا بعد مشقة وعناء كبيرين .

(1) ينظر ص : 193 من النص المحقَّق .

المطلب الرابع: النسخ المعتمدة في تحقيق الكتاب:

بعد التفتيش والتنقيب في المصادر الدالة على أماكن المخطوطات تم الحصول ـ بفضل الله تعالى ـ على النسخ الثلاث الموجودة لهذا الكتاب وهي :

(النسخة الأولى)

العنوان : النكت والفوائد على شرح العقائد .

مكانها : في مكتبة الأوقاف العامة في بغداد قسم المخطوطات ، وقد حزت عليها من المكتبة قبل احتلال العراق بأيام قليلة ، وهي محفوظة في صناديق لنقلها إلى مكان بديل للمكتبة .

رقمها : 4676 .

عدد الأوراق: (193) ورقة تحتوي كل ورقة على صفحتين ليصبح مجموعها (385) صفحة، وتحوي كل صفحة (21) سطراً قياس 20 × 15 سم ، تتراوح كلمات السطر الواحد بين عشر كلمات وإحدى عشرة كلمة ، وهي بخط جيد ، وفيها سقط في بعض الصفحات .

تأريخ النسخ : الثالث عشر من شهر ربيع الثاني سنة 872 هـ ، أي في حياة المؤلف ، وقبل وفاته بثلاث عشرة سنة .

الناسخ : عبد القادر بن محمد بن عبد الله العرياني .

البداية : تبتدئ بقوله : بسم الله الرحمن الرحيم : اللّهم يسر ، الحمد لله الذي ثبت أقوال المرشدين ، وشرح صدور المهتدين بالعقائد السنية فصاروا موحدين .... .

النهاية : وكان الأحسن أن يسقط المصنف قوله : فلا دلالة على أفضلية الملائكة لأن إسقاطه لا يخل بغرض إذ هو معلوم مما قبله وذلك ليكون آخر الكتاب الشرف والكمال ، وحسبي الله ونعم الوكيل .

الخط : نسخي ، وهناك زخارف على الغلاف .

كتبت المواضع التي حررها البقاعي بفوائد بالمداد الأحمر ، وهذه المواضع عبارة عن: (قوله، حديث ، قصة ، تراجم) .

الفراغ من نسخها : لم يكتب عليها وقت فراغ البقاعي من تعليق هذه النكت .

وهي نسخة نفيسة تعد من أقدم النسخ ، وقد رمزت إليها بالرمز (أ) وجعلتها النسخة الأم لقلة السقط فيها ، ولوجود زيادات فيها لا توجد في أختيها .

(النسخة الثانية)

العنوان : النكت والفوائد على شرح العقائد .

مكانها : في مكتبة الأسد في دمشق قسم المخطوطات ، وقد حزت عليها من المكتبة في سفرة خاصة للحصول عليها فتم ذلك مع بعض المشقة .

رقمها : 2963 .

عدد الأوراق : (179) ورقة تحتوي كل ورقة على صفحتين ليصبح مجموعها (364) صفحة، وفيها صفحات مكررة، وتحوي كل صفحة (19) سطراً قياس 18 × 13و5 سم، تتراوح كلمات السطر الواحد بين اثنتي عشرة كلمة وثلاث عشرة كلمة ، وهي بخط جيد ، وفيها سقط في بعض الصفحات .

تأريخ النسخ : الثالث عشر من شهر ربيع الثاني سنة 873 هـ ، أي في حياة المؤلف ، وقبل وفاته باثنتي عشرة سنة .

الناسخ : محمد بن محمد الظاهري ، وهي نسخة منقولة عن نسخة المصنف عليها إجازته للناسخ بروايتها عنه ، وعليها وقف للوزير محمد باشا على طلبة العلم سنة 1190 هـ .

البداية : تبتدئ بقوله : بسم الله الرحمن الرحيم : رب يسر وأعن يا كريم ، الحمد لله الذي ثبت أقوال المرشدين ، وشرح صدور المهتدين بالعقائد السنية فصاروا موحدين .... .

النهاية : وكان الأحسن أن يسقط المصنف قوله : فلا دلالة على أفضلية الملائكة لأن إسقاطه لا يخل بغرض إذ هو معلوم مما قبله وذلك ليكون آخر الكتاب الشرف والكمال .

الخط : نسخي ، وهناك زخارف على الغلاف .

كتبتْ المواضع التي حررها البقاعي بخط بارز على غيره ، وهذه المواضع عبارة عن : (قوله، حديث ، قصة ، تراجم) .

الفراغ من نسخها : فرغ من تعليق هذه النكت محررها .... البقاعي يوم الأحد حادي عشر شهر رجب سنة ست وأربعين وثمانمائة ، ثم نقلها البقاعي من المسودة وزاد فيها كثيراً سنة 857 هـ وفرغ منها يوم الجمعة رابع شعبان بمسجده من رحبة العيد بالقاهرة .

وهي نسخة نفيسة قديمة ، وقد رمزت إليها بالرمز (ب) وجعلتها النسخة الثانية لكونها ثاني أقدم النسخ الثلاث .

(النسخة الثالثة)

العنوان : النكت والفوائد على شرح العقائد .

مكانها : في مكتبة الأزهر ، قسم المخطوطات ، وقد حزت عليها عن طريق أخي الشيخ حسين غازي السامرائي فقد زودته برقمها ومكان وجودها فجاءلي بها ـ مع بعض العناء ـ مشكوراً ، وكنت قد كلفت قبله أخي الدكتور محمود بندر العيساوي فاعتذروا له بترميم المكتبة وإعادة تأهيلها .

رقمها : 2643 توحيد ، السقا 28612 ، وهي ضمن مجموع .

عدد الأوراق : (144) ورقة تحتوي كل ورقة على صفحتين ليصبح مجموعها (287) صفحة، وتحوي كل صفحة (21) سطراً قياس 20 × 15 سم ، تتراوح كلمات السطر الواحد بين عشر كلمات واثنتي عشرة كلمة ، وهي بخط جيد ، وفيها سقط كبير في موضعين الأول يقرب سقط أولـهما من العشرين ورقة وثانيهما عشرة أوراق ، إضافة إلى سقوط كل ما يتمه البقاعي من المسائل والأحاديث وغيرها .

تأريخ النسخ : الرابع عشر من جمادى الأولى من سنة ست بعد الألف ، أي بعد وفاة المؤلف بمائة وإحدى وعشرين سنة .

الناسخ : مسلم الأزهري لمولانا الشيخ أبي بكر الشنواني ابن الشيخ إسماعيل ابن الشيخ فخر الدين ابن الشيخ عثمان ابن الشيخ شهاب الدين الوفائي العراقي .

البداية : تبتدئ بقوله : بسم الله الرحمن الرحيم : اللّهم صلِّ على سيدنا محمد وآله ، الحمد لله الذي ثبت أقوال المرشدين ، وشرح صدور المهتدين بالعقائد السنية فصاروا موحدين .... .

النهاية : وكان الأحسن أن يسقط المصنف قوله : فلا دلالة على أفضلية الملائكة لأن إسقاطه لا يخل بغرض إذ هو معلوم مما قبله وذلك ليكون آخر الكتاب الشرف والكمال .

الخط : نسخي .

كتبت المواضع التي حررها البقاعي بخط بارز على غيره ، وهذه المواضع عبارة عن : (قوله، حديث ، قصة ، تراجم) .

الفراغ من نسخها : فرغ من تعليق هذه النكت محررها أبو الحسن إبراهيم .... البقاعي يوم الأحد حادي عشر شهر رجب سنة ست وأربعين وثمانمائة.

وقد رمزت إليها بالرمز (ج) وجعلتها النسخة الثالثة لكثرة السقط فيها ولكونها قد نسخت بعد وفاة المؤلف بمائة وإحدى وعشرين سنة .

المبحث الثالث

منهج البقاعي في النكت والفوائد على شرح العقائد وفيه ثلاثة مطالب

المطلب الأول : منهجه في الكتاب

المطلب الثاني : أبرز سماته في الكتاب

المطلب الثالث : سلبياته

المطلب الأول : منهجه في الكتاب :

لقد حاول البقاعي أن يرسم لمنهجه حدوداً ، وأن يبين حقيقة نكته وفوائده ، ويمكن لنا بيان ذلك من خلال ما يأتي :

1 ـ إن كتابه هذا إنما هو تحريرات وإيضاحات لبعض المواضع من شرح العقائد ، وعليه لم يكن ملزماً نفسه بشرح كل دقيقة فيه، قال : " هذه تحريرات وإيضاحات لمواضع من شرح العقائد للعلاّمة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني "[1]، وكان يحصر هذه المواضع في الكتاب كله بقوله : " قوله " في بداية النقل ، وبقوله " إلخ " في أغلب الأحايين .

2 ـ إن أصل هذه النكت وأساسها ـ والله تعالى أعلم ـ إنما هو لشيخه القاياتي، وأنه كان يدون الفوائد في أثناء قراءته له عليه، يتضح ذلك من قوله: " ضبطت فيها ما وعيته من تقرير شيخنا علامة الدهر، ومحقق العصر، شمس الدين محمد بن علي القاياتي الشافعي، أيّام قراءتي له عليه"[2].

3 ـ ويمكن القول: إنه ـ ربما ـ كان لا يدون كل الفوائد في أثناء قراءته على القاياتي في لحظتها، وإنما يدون ما يستطيع تدوينه بقلمه ، ويتمم تدوين ما احتفظ به في صدره بعد ذلك ، قال ـ رحمه الله ـ : " على حسب ما وصلت إليه عبارتي القاصرة ، بهمتي الفاترة"[3]

4 ـ كما أنه ـ رحمه الله ـ بين أنه قد زاد كثيراً من الفوائد ـ من المنقول والمعقول ـ التي يتطرق إليها شيخه القاياتي، قال: "وزدت من المنقول، والمعقول والفوائد، ما يحتاج إليه، معوّل عليه"[4] ومن يطالع نكته وفوائده يتضح له ذلك .

5 ـ وهذه الفوائد التي زادها من المنقول والمعقول ليس من باب الترف العلمي أو الحشو غير النافع ، وإنما هي : " ما يحتاج إليه ، معوّل عليه " [5] .

6 ـ ولم يفته أن يبين إخلاصه وتواضعه ومرماه في ذلك كله ، أما تواضعه فيبين من قوله: "على حسب ما وصلت إليه عبارتي القاصرة ، بهمتي الفاترة " [6]، وأما إخلاصه ـ والله أعلم ـ

---

(1) ينظر ص : 158 من النص المحقق .

(2) ينظر ص : 158 من النص المحقق .

(3) ينظر ص : 158 من النص المحقق .

(4) ينظر ص : 158 من النص المحقق .

(5) ينظر ص : 158 من النص المحقق .

(6) ينظر ص : 158 من النص المحقق .

فيؤخذ من دعائه : " والله أسأل أن يلزمني السّداد ، ويلهمني أسباب الإسعاد ، ويهديني سبيل الرشاد "[1] ، وأن يجعلها سبباً لمرضاته ، وفائدة إلى أعلى جناته "[2] .

7 ـ ويبدو أنه ـ والله أعلم ـ لم يكن ليبيضها وتصبح كما هي عليها الآن ـ إذ كانت أوراقاً متناثرة ليس له فيها اهتمام كبير ـ لولا اطلاع العلامة البوشي عليها ، وقد يفهم من كلامه ثناء البوشي عليها أو دفعه طلاب العلم لقراءتها قال : "وكان قد استعارها مني ... الإمام العلاّمة... البوشي ... وهـي في المسودة ليطالعها فنقلها ، ثمّ رآها عنده بعض الفضلاء فكتبها، ثم تناقلها الناس بالقاهرة فشاعـت واشتهرت "[3] .

8 ـ وقد دفعه هذا الأمر ـ أي تناقل الطلاب لها ـ إلى أن يبيضها ، والسبب في ذلك ـ والله أعلم ـ لئلا يكون فيها ثغرات يؤتى منها ـ وهو عديد الخصوم ـ وهو مع ذلك كله حذر من طالعها أن ينسب إليه غير المبيضة قال: فلما بيّضـتها زدت ـ أيضاً ـ ونقصت ، وغيّرت ما رأيت أن غيره أحسن منه ، فلا يحل لأحد أن ينسب إليّ ما خالف ما في هذه المبيضة "[4] .

9 ـ وقد أعقب ذلك كله بأمرين اثنين : أولـهما : التأكيد على الالتزام بمنهج العلماء الصحيح كما قال إمامنا الشافعي ـ رحمه الله ـ : كلامنا صواب يحتمل الخطأ وكلام غيرنا خطأ يحتمل الصواب ، فأكّد البقاعي هذا المعنى بقوله : " على أني لا أبرئها الآن عن زلل ، ولا أنزهها عن خلل "[5] ، ثانيهما : فسح المجال أما من ثبتت أهليته في العلم وضلوعه فيه وكان من المحررين المدققين لأن يصحح الزلل ، ويقوم الخلل ، ويسد النقص ـ إن وجد ـ قال: " فمن رأى فيها خطأ فهو مأذون له في تغييره ، بعد تثبّته فيما رآه وتحريره "[6] .

10 ـ وختم مقدمته ببيان مهم وهو أن هذه النكت والشرح الذي بنيت عليه والمتن الذي بني عليه هذا الشرح إنما هو منهج أهل السنة والجماعة الذي كان الغرض ببيانه محق الأهواء ، قال ـ رحمه الله ـ : " فليس القصد إلاّ لـزوم الطاعة ، بمذهب أهل السنة والجماعة ، والمساعدة على محق الأهوا ، والمعاونة على البر والتقوى "[7] .

(1) ينظر ص : 158 من النص المحقق .
(2) ينظر ص : 158 من النص المحقق .
(3) ينظر ص : 159 من النص المحقق .
(4) ينظر ص : 159 من النص المحقق .
(5) ينظر ص : 159 من النص المحقق .
(6) ينظر ص : 159 من النص المحقق .
(7) ينظر ص : 159 من النص المحقق .

المطلب الثاني: أبرز سماته في الكتاب:

لقد عشت مع هذا الكتاب فترة زمنية ليست بالقصيرة ختمت بطباعته بيديَّ أولاً ومقابلته ثانياً، وإنزال هوامشه ثالثاً، وقراءته في الختام لدراسة منهجيته وعمل الفهارس موثقة بالصفحات على وفق النسخة المطبوعة، وقد سجلت في ذلك كله هذه السمات التي تميز بها المؤلِّفُ والمؤلَّفُ، وإليك بيانها:

أولاً: موسوعيته:

لقد كان البقاعي ـ رحمه الله ـ عالماً موسوعياً، فهو كما يصفه المصنفون: عالم مشارك في أغلب العلوم، وقد وضح ذلك في مبحث مصنفاته التي تنوعت، كما أن هذا الأمر تبين جلياً في نكته وفوائده، فتراه يتفيأ في ظلال العلوم، وينهل من موارد الفنون، فتجده تارة متكلماً وأخرى محدثاً، ومفسراً ولغوياً ومؤرخاً وفقيهاً ومنطقياً شاعراً وغير ذلك، ويمكن الاطلاع على هذه السمة في فهارس الفوائد التي أغنت عن إعادتها في هذا الموطن.

ثانياً: استطراداته:

وقد دفعت به هذه الموسوعية والاطلاع على التراث العلمي الإسلامي المخزون عند شيخه ابن حجر العسقلاني إلى أن يستطرد في ذكر الفوائد المتنوعة، بما يخرج به عن حد المعقول والمقبول أحياناً، فقد ذكر الكرامات في أكثر من موطن [1]، واستطرد في تفاصيل الحوض وأدلته [2]، وكذلك في أدلة السؤال من الكتاب والسنة [3]، ومثله في أحاديث أشراط الساعة[4]، وتجلى ذلك في ذكره أدلة حشر الروح والجسد، فقد ذكر فيه أربعين آية من الكتاب الكريم [5]، واثنين وخمسين حديثاً من السنة المطهرة [6].

وساق في عذاب القبر أحاديث كثيرة[7]، وكذلك في نبوة آدم ـ عليه السلام ـ [8]، وفي الرجل الذي أسرف على نفسه [9].

---

(1) ينظر ص: 243ـ239، 617ـ597.

(2) ينظر ص: 473ـ469.

(3) ينظر ص: 469ـ467.

(4) ينظر ص: 777 وما بعدها.

(5) ينظر ص: 438ـ433.

(6) ينظر ص: 453ـ438.

(7) ينظر ص: 419ـ409.

(8) ينظر ص: 566ـ564.

(9) ينظر ص: 411.

وتراه يعدد طرقاً كثيرة وروايات عديدة للحديث الواحد كما في حديث: "الأئمة من قريش"[1]، وحديث : " وإن زنى وإن سرق "[2].

أما أكثر موضع استطرد فيه ، وخرج به عن منهجيته العامة في نكته وفوائده فهو في ذكر تراجم الأئمة الاثني عشر عند الشيعة الذين لم يسق التفتازاني إلا أسماءهم ، بينما ترجم البقاعي لهم ترجمة وافية بحيث ينقل القراء إلى أن يتصوروا الكتاب في التراجم لا في العقائد[3].

وتراه ينص ـ أحياناً ـ على ما يستطرد فيه ، كقوله ـ بعد أن تكلم عنه بصفحة كاملة سابقة ـ في سرد أقوال النحاة وخلافهم في لفظ الغاية : "هذا ما ظهر لي من تتبع استعمالهم للفظ الغاية"[4]، وكذلك في: "لو" التي مضى يستطرد فيها بخمس صفحات ناقلاً أقوال النحاة وخلافهم فيها[5]، ومثل ذلك في: "هَلُمَّ جَرّاً"[6]، وفعل مثل ذلك في ذكر أمثلة المحدثين وخلاف العلماء في تفسيرها حتى قال:"والآثار عن الصالحين في ذلك كثيرة جداً "[7].

وقد يحيل القارئ إذا أراد أن يستطرد أو يتعرف أكثر على المسألة ، كما في مسألة " لو " السابقة قال: " وقد أشبع الشارح الكلام في ذلك في شرح المقاصد "[8]، وفي مسألة التحدي في المعجزة قال : " فمن أراد الاستكثار نظر في السنن الأربع ، ومن أراد الاستكثار نظر في المسانيد والسير وسائر كتب السنن يجد البحر الخضم "[9]، وقال في مسألة بيان فضل الخلفاء الراشدين: "يعرف ذلك من طالع كتب الردة لابن إسحاق والواقدي وغيرهما"[10].

كما أنه لا يفوته أن يفصل ما أحجم عنه التفتازاني ، كما في مسألة النظر الصحيح المقرون بشرائطه ، قال التفتازاني: "وفي تحقيق هذا زيادة تفصيل لا تليق بهذا الكتاب"[11]، قال البقاعي:

---

(1) ينظر ص : 714 ـ 702 .

(2) ينظر ص : 707 ـ 673 .

(3) ينظر ص : 419 ـ 409 .

(4) ينظر ص : 175 .

(5) ينظر ص : 279 ـ 275 .

(6) ينظر ص : 192 ـ 190 .

(7) ينظر ص : 241 ـ 234 .

(8) ينظر ص : 346 .

(9) ينظر ص : 561.

(10) ينظر ص : 662 .

(11) شرح العقائد : 172 .

" ذلك التفصيل هو أن تقول للمنكرين... "[1] على أنه لم يأت بالتفصيل من عنده وإنما نقله من شرحي المقاصد للتفتازاني والمواقف للجرجاني كما هو مبين في هوامش الصفحات .

ويجود قلمه ـ رحمه الله ـ بذكر تفاصيل ليس لها ذكر في شرح العقائد بالمرة كما في قصة إسلام سيدنا عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ التي لم يرد لها ذكر في شرح العقائد فلم يقل التفتازاني ـ بعد ذكره قول النسفي : " وأفضل البشر بعد نبينا محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ " إلا : " ثم عمر الفاروق ـ رضي الله عنه ـ الذي فرق بين الحق والباطل في القضايا والخصومات "[2] ، بينما ذكرها البقاعي بكل تفاصيلها[3] ، وكذلك في قصة مبايعة علي لأبي بكر الصديق ـ رضي الله عنهما ـ[4] ، والعهد من أبي بكر لعمر ـ رضي الله عنهما ـ بالخلافة ، وقصة الشورى[5] .

وإذا أراد أن يقتصر على ما ذكر من الاستطراد فإنهُ يشير إلى ذلك ، قال بعد أن ساق الأحاديث الدالة على فضائل الشيخين ـ رضي الله عنهما ـ : "وفضائلهما في الأحاديث الصحيحة كثيرة جداً وإنما اقتصرت على هذا الحديث لموافقته لغرض المصنف ـ والله الموفق ـ "[6] .

ثالثاً : ترجيحاته :

لقد كانت للبقاعي ـ رحمه الله ـ في نكته وفوائده ترجيحات كثيرة فما من مسألة يعرضها إلا وله فيها تأييد أو نقد أو رد أو غير ذلك ، ولم يقتصر هذا على المسائل الاعتقادية بل تعداه إلى كل المسائل تأريخية أو فقهية أو حديثية أو تفسيرية أو لغوية أو غير ذلك ، لذا لم أرتب الترجيحات على وفق المسائل وإنما على وفق ورودها في الصفحات متسلسلة ليسهل على القارئ متابعتها بالترتيب ، كما أني أحجمت عن ذكر المسائل التي لا يعقب عليها قبولاً أو رداً لأنها كثيرة ، ولعل السكوت علامة الرضا ، وإليك هذه المسائل :

ـ أوجب الحمد لله ـ تعالى ـ عقلاً مخالفاً أهل السنة بذلك ومشى فيه مع المعتزلة إلا أنه لم يفرد وجوبه بالعقل إنما أوجبه نقلاً وعقلاً ، قال : حمد الله ـ تعالى ـ لقيام الدليل الشرعي على وجوب حمده؛ نقلاً وعقلاً ، أمّا نقـلاً : فلقوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله"... وأما عقـلاً:

---

(1) ينظر ص : 232 ـ 227 .

(2) شرح العقائد : 298 .

(3) ينظر ص : 629 ـ 627 .

(4) ينظر ص : 643 ـ 641 .

(5) ينظر ص : 647 ـ 643 .

(6) ينظر ص : 618 .

فلأن شكر المنعم واجب به ، للآيات الكثيرة ، والأحاديث الشهيرة ، الآمرة بالتدبر ، الموجبة للشكر ، الحاثة عليه ، الداعية إليه ، وهو ـ تعالى ـ قد أفاض نعمه على كلّ أحد ظاهرة وباطنة ، وإن كان قد فاوت بينهم فيها ، والحاصل : أنه ورد بإيجابه السمع ، وهو معقول المعنى فطابق عليه العقل الشرع [1] .

ـ رجح في تعريف العلم أن إدراكنا بالحواس ليس علماً وإنما هو سبب ينشأ عنه العلم ، قال " وهذا هو الصحيح " وبين أنه أحد قولي الأشعري [2] ، والثاني الذي رجع عنه الأشعري هو أنها من أقسام العلم ، وهو قول التفتازاني [3] .

ـ ورجح أن العلم يشمل إدراك العقل من التصورات والتصديقات اليقينية لا غير ، وأنها لا نقائض لها ، قال : "والحق أنها يقينية أبداً ، لا نقائض لها كما قال القاضي عضد الدين والجمهور ، لأن الشخص إذا رأى شبحاً من بعيد وهو غير إنسان فظنه إنساناً ، فتصوره كما ظنه ، فوقوع هذه الصورة في خياله أمر يقيني لا نقيض له ، وإنما النقيض للتصديق أي الإيقاع ، وهو حكمه بأنه إنسان حيث يحتمل النقيض ، فتكون اليقينية صفة للتصديقات فقط " [4] ، بينما ذهب التفتازاني إلى أنها يقينية وغير يقينية وأن لها نقائض [5].

ـ ورجح أن الملك ليس بحيوان ، وأن له حواس ، واستدل بالأحاديث الناهية لداخل المسجد عن أكل كل ذي ريح خبيث ، قال : " الملك : هو معروف ، وليس بحيوان ينمو كما ينمو غيره من الحيوان ، بل ظواهر الأحاديث دالة على أنه يخلق ابتداء على هذه الصورة التي يموت عليها " [6] و " ظواهر الأحاديث ، كالأحاديث الناهية لداخل المسجد عن أكل ذي ريح خبيث دالة على أن للملك حواسَّ " [7] .

ـ ومن ترجيحاته اللغوية اشتقاق لفظة الحواس، قال: إن هذه العبارة من حسَّ، واللغة الفصيحة الشهيرة أحسَّ ـ بالهمز ـ قال النووي في شرح مسلم في المقدمة: "وأما قول الفقهاء وأصحاب الأصول: الحاسَّة والحواسّ الخمسة فإنما يصح على اللغة القليلة حسّ بغير ألف"[8] .

---

(1) ينظر ص : 162 .

(2) ينظر ص : 207 .

(3) شرح العقائد : 12 ، 13 .

(4) ينظر ص : 208 .

(5) شرح العقائد : 13 .

(6) ينظر ص : 209 .

(7) ينظر ص : 210 .

(8) ينظر ص : 210 .

ـ وذهب إلى أن إطلاق السبب على الله ـ تعالى ـ غير حسن كما عبر به التفتازاني قال: "إطلاق السبب على الله ـ تعالى جده وتبارك اسمه ـ يحتاج إلى توقيف ، ولا توقيف ، فالتعبير به غير حسن فكان ينبغي أن يقال : فإن قيل : الموجد للعلوم، أو الخالق لها ، أو نحو ذلك"(1) .

ـ ورجح أن يُدرك بحاسة ما للحاسة الأخرى : " والحق الجواز ، لأنه لا يلزم على تقدير ذلك محال ، فلا يمتنع أن يخلق الله عقب صرف الباصرة نحو المُبْصَر إدراك الأصوات ، وبهذا يندفع الإشكال في سماع الكلام النفسي ، فنقول : لا مانع من سماعه لأن الله ـ تعالى ـ قادر على ذلك ، وقد ورد الشرع بسماع كلامه ـ ﷺ ـ ونحن لا ننتقل إلى التأويل إلا بعد استحالة إجراء الكلام على ظاهره "(2) .

ـ كما أنه رجح أن النبي غير الرسول ، قال : " والحق أن النبيّ لم يبعث للتبليغ وإنما يبعث لتأييد أحكام الرسول الذي كان قبله أو يوحى إليه ليعمل ولا يؤمر بالدعاء"(3) .

ـ وقال في تعريف الدليل : " والصحيح في تعريفه حذف لفظة العلم منه ، فهو: ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري ليشمل المطلوب العلم والظن"(4) .

ـ ومثل التفتازاني للخبر المتواتر بقوله ـ ﷺ ـ: "البينة على المدعي.. الحديث"، وقال البقاعي: والمثال الصحيح في هذا قول النبي ـ ﷺ ـ: "من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار"(5) .

ـ وقال في الخبر الصادق في أسباب العلم : " الحق أنه على ثلاثة أنواع " ولم يبين هذه الأنواع الثلاثة ، ولعلها : المتواتر والآحاد وخبر أهل الإجماع (6) ، ولم يحصرها التفتازاني .

ـ ورجح أن المراد بالعلم والمعرفة ليس واحداً : " والصحيح ما اصطلح عليه البعض من تخصيص المعرفة بإدراك البسائط والجزئيات ، والعلم بالمركبات أو الكليات ومن هنا لا يقال : علمت الله لأنه ـ تعالى ـ منزه عن التركيب والكلية ، بل يقال : عرفته ". (7)

ـ قال التفتازاني في قول النسفي في تعريف العرض : " ما لا يقوم بذاته ويحدث في الأجسام والجواهر " : قيل: هو من تمام التعريف احترازاً عن صفات الله ، قال البقاعي: "والصحيح

---

(1) ينظر ص : 211 .
(2) ينظر ص : 215 .
(3) ينظر ص : 219 .
(4) ينظر ص : 221 .
(5) ينظر ص : 223 .
(6) ينظر ص : 224 .
(7) ينظر ص : 233 .

أنه مجرد وصف وأن الأول كاف في التعريف لأن الكلام في الممكن ، وصفات الله ـ تعالى ـ قديمة "[1] .

ـ قال التفتازاني : " السكون كونان في آنين في مكان واحد " وقال البقاعي : " لو قال في حيز واحد بدل مكان حتى يشمل الجوهر والفرد فإنه ليس في مكان لكان الأحسن "[2] .

ـ واستحسن قول البيضاوي في تفسير الواحد بعد أن ذكر تفسيري أهل العلم فيه، قال: " لأهل الكلام فيه تفسيران: أحدهما: أنه الذي لا ينقسم ولا يقبل القسمة؛ والثاني: ـ وهو الذي مشى عليه المصنف ـ أنه: الذات الواحدة التي ليست بعدد ، وما أحسن قول البيضاوي في تفسير: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[3] الواحد الحقيقي: ما يكون منزّه الذات عن أنحاء التركيب والتعدد وما يستلزم أحدهما ، كالجسمية ، والتحيز ، والمشاركة في الحقيقة وخواصها ، كوجوب الوجود ، والقدرة الذاتية ، والحكمة التامة المقتضية للألوهية"[4].

ـ وفي صفات الله ـ تعالى ـ قال التفتازاني : " إنها واجبة لذات الواجب ـ تعالى وتقدس ـ وأما في نفسها فممكنة "[5] ، قال البقاعي : " هذه عبارة خشنة صعبة لا ينبغي إطلاقها على صفاته ـ ﷻ ـ وأحسن العبارات في هذا المقام ما عبَّر به الشارح في شرح المقاصد كما تقدم أن ذاته ـ تعالى ـ اقتضت وجودها على ما هي عليه ، أي من الصفات ونعوت الجلال "[6] .

ـ ورجح أن المعتزلة مسلمون ملتزمون لأحكام الإسلام ، قال في إثبات الصفات بالأدلة السمعية أو العقلية : " من الإلهيات ما لا يقوم بإثباتها إلا الدليل العقلي ومنها الإرادة، لكن لما كان معظم الكلام هنا مع المعتزلة ، وهم مسلمون ملتزمون لأحكام الإسلام حسن الاستدلال عليهم بالآيات "[7] ، ولعمري كيف يكونون ملتزمين لأحكام الإسلام وكانوا يستعدون السلطة على مخالفيهم من أئمة الإسلام وأعلامه الذين لاقوا ما لاقوه من ضرب وتعذيب وطرد وقتل !

---

(1) ينظر ص : 258 .
(2) ينظر ص : 260 .
(3) سورة الإخلاص : 1 .
(4) ينظر ص : 273 .
(5) شرح العقائد : 47 ، 48 .
(6) ينظر ص : 310 .
(7) ينظر ص : 335 .

ـ وقال التفتازاني في مسألة الاستطاعة التي إن أريد بها القدرة المستجمعة لجميع شرائط التأثير : إن الحق أنها معه وإلا فقبله[1]، وقال البقاعي : " وأحسن العبارات في هذه المسألة أن يقال : القدرة التي يكون بها الفعل لا توجد إلا معه ولا يجوز أن تسبقه "[2] .

ـ ووصف عبارة التفتازاني في مسألة تكليف العبد بما لا يطاق بالقلاقة ، قال : " وفي عبارة الشارح بعض القلاقة وحقها أن تكون هكذا : لما لزم من فرض وقوعه محال لكنه يلزم منه محال لأنه لو وقع لزم الخلف في الخبر الصادق وهو محال فليكن جوازه محالاً ضرورة أن إلخ "[3] .

ـ ومثل لاخترام الأجل بالآفات والأمراض ما رآه أنه أحسن ما يمثل به قائلاً: "ومن أحسن ما يمثل به: ذلك السراج إذا سلم من الآفات وقَدَ إلى أن يفنى دهنه فينطفئ ، وإن حصلت له آفة من هوى أو غيره أطفأته، والدهن الذي يتقد معه لو لم يعرض له عارض موجود فيه"[4].

ـ وفي تفسير معنى الهداية ذكر التفتازني أن المشايخ يريدون بها خلق الاهتداء ، والمشهور عند المعتزلة أنها الدلالة على طريق يوصل إلى المطلوب سواء حصل الوصول والاهتداء أو لم يحصل[5] ، وقال البقاعي : " والذي أراه أن الأول أحد المعنيين المشتركين في لفظ الهداية، وهو محمول على بعض المواضع التي نسبت فيها الهداية إلى الله ـ تعالى ـ كقوله ـ تعالى ـ : ﴿يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[6] فإنه بمعنى خلق ذلك لا محالة ، والثاني الذي عبر عنه بأنه المشهور عندنا هو المعنى الثاني للهداية وهو الدلالة على طريق من شأنه أن يوصل إلى المطلوب، وهو المراد في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[7] وقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ﴾[8] إلى غير ذلك ، ثم إن حصل الوصول كان المعنى الأول وهو خلق الله للاهتداء والاستقامة ، وإلا كان المعنى الثاني مجرداً عنه"[9] .

ـ وفي عذاب القبر ساق حديث سؤال الملكين وقال : " فإن قيل : ليس في الحديث الصحيح إلا ذكر المنافق ، بأن يقول عند سؤال الملكين له عن النبي ـ ﷺ ـ : لا أدري سمعت الناس

(1) شرح العقائد : 92 .
(2) ينظر ص : 368 .
(3) ينظر ص : 377 .
(4) ينظر ص : 387 .
(5) شرح العقائد : 101 ، 102 .
(6) سورة النحل : من الآية 93 .
(7) سورة الشورى : من الآية 52 .
(8) سورة فصلت : من الآية 17 .
(9) ينظر ص : 400 .

يقولون شيئاً فقلته ، فيقال : لا دريت ولا تليت .... ولم يذكر أن في المؤمنين من يعذب ؟ فالجواب أن الحديث خرج مخرج الترغيب في الإيمان والتشويق إليه في أوائل الأمر فلم يذكر إلا حالَ الكافر أو المنافق تحذيراً من مثل حاله ، وحالَ المؤمن الطائع ترغيباً في مثل حاله ، ولم يذكر فيه قيد الطاعة تشويقاً إلى الإيمان، وأخر ذكر حال المؤمن العاصي إلى وقت الاحتياج إليه، أو أنه ـ ﷺ ـ لم يكن أعلم إذ ذاك أن أحداً ممن أجابه يعذب في القبر ثم أُعْلِم كما ورد في خبر عائشة ـ رضي الله تعالى عنها ـ المخرج في الصحيحين وغيرهما في قصة اليهودية التي أخبرتها عن عذاب القبر ، أو يجاب بأن ذلك الحديث الذي اختصر فيه على ذكر المنافق إنما هو في حق أهل عصره ـ ﷺ ـ فقط ، وقد كان مؤمنهم مطيعاً مغفور الزلات ، فإن الله ـ تعالى ـ قد أخبره أنه عفا عنهم ، وأما غيرهم فبينت حالهم الأحاديث التي فيها العذاب لبعض العصاة "[1] .

ـ ورجح مذهب أهل الحق في أن الأرواح أجسام ، فقال : " ومذهب أهل الحق أنها أجسام لم يخالف في ذلك منهم إلا قليل منهم : الحليمي ، والغزالي ، والدبوسي ، فقالوا : إنها جواهر مجردة "[2] .

ـ وقال في الميزان معقباً على قول التفتازاني : تعرف به مقادير الأعمال[3] " أي كما يعرف الشعر بالعروض ، والفكر بالمنطق ، لكن الميزان متعلق بالكميات ، هذا اعتقادنا ، وأما كيفيته فعلمها إلى الله ـ تعالى ـ "[4] .

ـ والتمس العذر للتفتازاني فيما يلتبس على القارئ من أن لا دليل للسؤال إلا ما ذكره من قوله ـ ﷺ ـ : " إن الله يدني المؤمن " قائلاً : " ربما أفهم كلام المصنف أنه ليس للسؤال دليل إلا هذا ، وليس كذلك بل هو فرد من أدلته أريد التنبيه به عليها ، منها " وساق آيات وأحاديث كثيرة على ذلك[5] .

ـ وقال في الصراط : " يعبر عليه أهل الجنة "[6] ، وقال التفتازاني : يعبره أهل الجنة ، ووجه البقاعي قوله بما يأتي : " حق العبارة أن يقول : يعبر عليه ، فإنك تقول : عبرت الوادي إذا قطعته من عِبْرة إلى عَبْرة ـ بكسر العين وفتحها مع إسكان الباء ـ أي من شاطئه وناحيته إلى شاطئه الآخر على كذا ، فإذا أوقعت العبور على الوادي نفسه عديته بنفسه ، وإذا أوقعته على

---

(1) ينظر ص : 417ـ 414 .
(2) ينظر ص : 433 .
(3) شرح العقائد : 109 .
(4) ينظر ص : 458 .
(5) ينظر ص : 467 .
(6) ينظر ص : 479 .

الآلة المعبور عليها وصلته بحرف الجر ، وقوله : (أهل الجنة) إن كان العصاة من الأمة الذين لم يشملهم العفو يقعون عنه في طبقتهم التي يعذبون فيها ثم يخرجون بعد القصاص من جانبها الآخر من غير عبور على بقية الصراط ، فالمراد يعبره أكثر أهل الجنة ، وإن كانوا يعبرونه ثم يدخلونها بعد ذلك ، أو إذا وقعوا عنه وفرغ من قصاصهم عادوا إلى الموضع الذي وقعوا منه وقطعوا ما بقي ، فالأمر واضح لا يحتاج إلى تأويل ـ والله تعالى أعلم ـ "[1] .

ـ وذكر التفتازاني في تعريف الكبيرة عدة أقوال[2] ، وقد رجح البقاعي واحداً منها وهو: " ما كانت مفسدته مثل مفسدة شيء مما ذكر ، وهو الشرك بالله وقتل النفس ... إلخ ". قال البقاعي: "هذا هو الصحيح في تعريف الكبيرة ، وهو الذي قاله الشيخ عز الدين بن عبد السلام فيكون الإفتان بين الناس المفضي إلى قتالهم أعظم من مطلق القتل ، وإمساك المرأة للزنا بها أعظم مفسدة من قذفها، لأن سبب الفاحشة أعظم في إشاعة الفاحشة من مجرد القذف، وعلى ذلك فقس "[3] .

ـ وقال التفتازاني في تعريف الكبيرة : " كل معصية أصر عليها العبد ". قال البقاعي : هذه العبارة فيها مسامحة لأنها ربما أوهمت أن الإكثار من صغائر مختلفة الأنواع لا يكون إصراراً وليس كذلك بل هو إصرار[4] .

ـ ووصف عبارة التفتازاني في تعريف الكبيرة أيضاً : " وكل ما استغفر عنها "[5] بأنها قاصرة، قال البقاعي : " لا يقال : إن أريد كل ما حسن الاستغفار عنه فالاستغفار يحسن عن الكبائر أيضاً، وإن أريد كل ما كفرها الاستغفار فهو لا يكفر إلا إذا انضم إليه الندم والإقلاع والعزم على عدم العود ، وحينئذ يكون مكفراً لبعض الكبائر أيضاً كالزنا ، وإن أريد كل ذنب وقع الاستغفار منه صار صغيراً ولو كان قبل الاستغفار كبيراً ، فالذي عهد أن الاستغفار مكفر لا مصغر لأنا نقول : مراده أن الكبيرة لا تعرف إلا بما ذكر ، وهو أن الذنب إن وقع ولم يتب منه فهو كبيرة ، وإن استغفر منه ـ أي يتب منه ـ فهو صغيرة ، فهو مكفر قد زال إثمه ، هذا مراده، وإن كانت العبارة قاصرة عنه "[6] .

---

(1) ينظر ص : 473 .
(2) شرح العقائد : 115 ، 116 .
(3) ينظر ص : 490 .
(4) ينظر ص : 491 .
(5) شرح العقائد : 115 .
(6) ينظر ص : 492 .

ـ ونقل التفتازاني إجماع المسلمين على أن الله لا يغفر لمن يشرك به ، لكنهم اختلفوا في أنه هل يجوز عقلاً أم لا ؟ فذهب بعضهم إلى أنه يجوز عقلاً، وإنما عدمه بدليل السمع ، وذهب بعضهم إلى أنه يمتنع عقلاً "[1] . وقال البقاعي : " هذا هو الصحيح الذي يجب اعتقاده " وأبطل القول الآخر بقوله رداً على استدلال التفتازاني له بأن قضية الحكمة إلى آخره :" هذه المناسبات نازعة إلى قول التحسين والتقبيح العقليين ، وقد تبين فساده ، وناظرة إلى القول بتعليل أفعاله ـ تعالى ـ بالأغراض ، وقد مضى إبطاله ، والله ـ تعالى ـ قادر على كل شيء ، لا يقبح منه شيء ولا يسأل عما يفعل "[2] .

ـ وذهب إلى أن الأصل في الإيمان القلب ، وإنما اللسان دليل عليه فقط ، واستشهد له بقوله ـ ﷺ ـ : " هلا شققت عن قلبه " . قال : وهو يدل على أن الأصل في الإيمان القلب ، وإنما اللسان دليل عليه فقط ، ويشهد لذلك ما رواه الإمام أحمد بسند حسن عن أنس ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : " كان رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : " الإسلام علانية والإيمان في القلب ، ثم يشير بيده إلى صدره ثلاث مرار ، ثم يقول : التقوى هاهنا التقوى هاهنا " فمن تلفظ بلسانه بكلمة الإيمان صِينَ دمه وإن دلت قرائن كثيرة على خلاف ذلك ، لاحتمال أن يكون قلبه مصدقاً وإن كان احتمالاً بعيداً بالنسبة إلى القرائن الدالة على أن التلفظ ليس على حقيقته ما لم يكن النبيّ ـ ﷺ ـ قد جعل تلك القرائن دليلاً على الكفر "[3] .

ـ ورجح أن الخلاف بين أهل السنة والكرامية في حقيقة الإيمان لفظي قال: "اعلم أن الخلاف بيننا وبينهم يرجع إلى اللفظ، فإنهم ـ وإن سَمَّوُا الإتيان بالشهادتين باللسان حقيقة الإيمان ـ يوافقوننا على أن إيمان من آمن بلسانه فقط وقلبه مكذب لا ينفعه إيمان اللسان عند الله ـ تعالى ـ ونحن نوافقهم على إجراء أحكام الإسلام عليه بمجرد التلفظ بلسانه بالشهادتين"[4] .

ـ وفي تحريم الخمر أهو بمكة أو بالمدينة ؟ رجح أنه بالمدينة وأن من قال بمكة فهو واهم ، واستشهد بحادثة أعشى بني قيس قال : " وهو وهم ، فإن الخمر لم تحرم إلا بالمدينة بعد الهجرة بسنتين ، ويدل على الوهم قوله في القصيدة : فإن لها في أهل يثرب موعداً "[5] .

---

(1) شرح العقائد : 101 ، 102 .

(2) ينظر ص : 501 .

(3) ينظر ص : 528 .

(4) ينظر ص : 530 .

(5) ينظر ص : 537 .

ـ ورجح قول بعض المحققين في أن نفس حقيقة التصديق تقبل الزيادة والنقصان قائلاً: "وطريقتهم هذه هي المعتمدة ، وهي أن نفس حقيقة التصديق تقبل الزيادة والنقصان ، ولا يقال: إن التصديق ماهية واحدة إذا نقصت زال جزء منها ، والماهية المركبة تنتفي بانتفاء بعضها، فيلزم أن من كان إيمانه ناقصاً كان كافراً ، لأنا نقول أولاً : إن هذا إنما يتأتى في الماهية المركبة ، ونحن نمنع كونها كذلك ، وعلى تقدير التسليم فالنظر إلى الزيادة والنقص ليس باعتبار نقص الحقيقة بل باعتبار أوصافها ، ويظهر ذلك عند المفاضلة في ذلك بين شخصين أو زمنين لا باعتبار الأمر الكلي ، فإنه لا حقيقة له في الخارج إلا في ضمن الأشخاص فرب شخص إذا وازينا إيمانه بشخص آخر وجدناه ناقصاً عنه جداً، ولا يشك عاقل في أن نفس تصديق الصديق ـ رضي الله تعالى عنه ـ أزيد وأقوى وأمتن وأعظم من تصديق آحاد أهل أعصارنا بشيء عظيم، بل من إيمان غيره من سائر الصحابة ـ رضوان الله تعالى عليهم أجمعين ـ" [1]، وعضد ذلك بترجيحه تأويل ما استدل به التفتازاني من قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾[2]، قال: "وقد أجاد في تقرير ذلك القاضي عياض في أوائل القسم الثالث من الشفاء، وأوضح أن هذا الحديث دليل على نفي الشكّ عنه ـ ﷺ ـ وحمل ابن عباس ـ رضي الله تعالى عنهما ـ ذلك كله على ظاهره، وأوّله غيره ، ومن أحسن ما أحفظ من تأويلاته: أن بعض الصوفية قال: إن الخليل ـ عليه الصلاة والسلام ـ إنما جعل ذلك وسيلة إلى رؤية الباري ـ تعالى وتقدس ـ وأنه طلبها بالإشارة بقوله : ﴿أَرِنِى كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [3] والمراد أرني نفسك وأنت تحيي الموتى ، فأجيب بالإشارة بقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [4] أي عزيز عن أن تراه في الدنيا ، حكيم في منعك لذلك وإعطائه لبعض ولدك ، وموسى عليه السلام طلب الرؤية بالعبارة بقوله : ﴿أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ [5] فأجيب بالعبارة بقوله ـ تعالى ـ: ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾ [6] . وقال بعض الأكابر ـ وأظنه الأشعري ـ : إن هذا الكلام يستحق أن يكتب بأقلام الفولاذ على صحائف الأكباد " [7] .

---

(1) ينظر ص : 538 .

(2) سورة البقرة : من الآية 260 .

(3) سورة البقرة : من الآية 260 .

(4) سورة البقرة : من الآية 260 .

(5) سورة الأعراف : من الآية 143 .

(6) سورة الأعراف : من الآية 143 .

(7) ينظر ص : 541 .

ـ ورجح في الإيمان ـ مؤيداً التفتازاني ـ أن التصديق هو حكم ، وهو انفعال لا فعل، وهو من الكيفيات النفسانية دون الأفعال الاختيارية، قال: "والشارح اختار مذهب القدماء في أن التصديق هو الحكم، وهو انفعال لا فعل ، وهو الحق"[1].

ـ وجمع بين ما قاله التفتازاني في أن الإيمان والإسلام واحد ومذهب جمهور الأشاعرة الذي يفرق بينهما، قال : "فالمفهومان متغايران لكنهما متلازمان ، لأن الإيمان شرط في الإسلام النافع عند الله ـ تعالى ـ والانقياد بالظاهر على وجه الخضوع شرط في الإيمان كذلك، حتى أن من صدق بقلبه وكذب بلسانه لا يخرج عن الكفر لأن الاستكبار في الظاهر علامة الكفر"[2] .

ـ ورجح في مسألة تعليق الإيمان بالمشيئة قول بعض المحققين في أن الحاصل للعبد حقيقة التصديق الذي يخرج به عن الكفر على مذهب كثير من السلف ، قال : وهذا الذي قاله هو الحق الذي نعتقده ، فتحرر أن التعليق المكفر إنما هو الوارد على حقيقة التصديق الذي لا يكون مؤمناً إلا به ، وأما إذا ورد على الكامل المنجي فلا ، لأنه لا شكَّ في حصـول الشـك فيـه، نسـأل الله ـ تعالى ـ أن يتفضل علينا به ليوصلنا إلى محل رضوانه بلا محنة "[3] .

ـ ورجح في إرسال الرسل فساد قول من قال : إنه لا بد منه لأن قضية الحكمة تقتضيه لأنه: "يرجع إلى تعليل أفعاله ـ تعالى ـ بالأغراض وقد تقدم فساده ، والحق.... أن الإرسال أمر ممكن مستوي الطرفين ، فإن لله ـ تعالى ـ أن يفعل ما يشاء وإن كان مخالفاً لقضية الحكمة"[4].

ـ ورجح أن لإرسال الرسل فائدة وهي كونهم مبشرين ومنذرين ـ عليهم الصلاة والسلام ـ وأن : " ذلك ـ أي أمر البشارة والإنذار ـ مما لا طريق للعقل إليه، هذا هو الحق"[5].

ـ كما رد على السمنية قولهم بامتناع الإرسال ووصف قولهم هذا بأنه مكابرة في المحسوس وطمس للبصيرة[6] .

ـ وفي من يكون أول الأنبياء رجح أن آدم ـ عليه السلام ـ أول من بعث إلى البشر ، ونوحاً ـ عليه السلام ـ أول من بعث إلى المخالفين الذين حصل الصبر على آذاهم ، قال : " دل الكتاب على ذلك بنحو

---

(1) ينظر ص : 543 .
(2) ينظر ص : 546 .
(3) ينظر ص : 551 .
(4) ينظر ص : 556 ـ 555 .
(5) ينظر ص : 556 .
(6) ينظر ص : 556 .

قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱبۡنَيۡ ءَادَمَ بِٱلۡحَقِّ إِذۡ قَرَّبَا قُرۡبَانٗا فَتُقُبِّلَ مِنۡ أَحَدِهِمَا﴾....... الآية [1] "فإنهما لا يقربان إلا بأمر وتعليم ، ولا معلم إلا آدم ـ عليه السلام ـ .... وأما قوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ يوم القيامة .... " ائتوا نوحاً فإنه أول رسول بعثه الله إلى الأرض " فإنه يعني أول من بعث إلى المخالفين الذين حصل الصبر على أذاهم " [2] ، ودلل على أن أول من بعث إلى البشر هو سيدنا آدم ـ عليه السلام ـ بأحاديث كثيرة [3] .

ـ ورجح أن نبينا محمداً ـ ﷺ ـ قد أرسل إلى الجن والإنس والملائكة ، واستدل على ذلك بقوله ـ تعالى ـ : " لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيراً " [4] ، قال : وهم من جملة العالمين [5] ، وهو بهذا يخالف التفتازاني القائل بإرساله ـ ﷺ ـ إلى كافة الناس بل إلى الإنس والجن [6] .

ـ وأما في باب عصمة الأنبياء فقال : " وأما الحق الذي ندين الله به ونلقاه عليه ـ إن شاء الله تعالى ـ فهو أنهم معصومون من الكبائر والصغائر عمداً وسهواً قبل البعثة وبعدها " ، والتمس العذر للتفتازاني في عدم رده على من قال بجواز إظهار الكفر منهم تقية بأن : " هذا الذي ذكره الشيخ هو نقل المذاهب على ما هي عليه " [7] .

ـ وفي مسألة التفاضل بين الكتب السماوية قال : " والظاهر أن الفضيلة راجعة إلى نفس بلاغة اللغة وتركيبها ، ومن تأمل ترجمتي التوراة والإنجيل بالعربية علم أن التوراة أبلغهما كلاماً ، وأعظمهما خطاباً ، وأقربهما من مشكاة القرآن ، وأشبههما به في الجمع والتبيان " [8] .

ـ وصحح القول بأن القرآن الكريم نسخ بعض أحكام الكتب السابقة له لا جميع الأحكام[9].

ـ وفي الإسراء والمعراج أجاب عن أثر أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ : " ما فقد جسد محمد ـ ﷺ ـ ليلة المعراج " قائلاً : " ويجاب أيضاً على تقدير التنزل بأنه ـ ﷺ ـ لم يكن تزوجها ـ رضي الله عنها ـ عند المعراج ، بل كانت صغيرة جداً ، وإنما قالت ذلك مجرد استبعاد ، كما استبعدت رؤيته لربه ـ تعالى ـ وتكليمه الموتى " [10] .

---

(1) سورة المائدة : من الآية 27 .
(2) ينظر ص : 563 .
(3) ينظر ص : 566ـ564 .
(4) سورة الفرقان : من الآية 1 .
(5) ينظر ص : 569 .
(6) شرح العقائد : 153 .
(7) ينظر ص : 579 .
(8) ينظر ص : 589 .
(9) ينظر ص : 592 .
(10) ينظر ص : 594 .

ـ ورجح أنه ـ ﷺ ـ رأى ربه ـ تعالى ـ بعينه مستدلاً لذلك بجزم ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ وغيره به ، قال : " ومثله لا يقال من قبل الرأي "[1] .

ـ ولم يوافق التفتازاني في سوقه رواية البقرة التي تكلمت في باب الكرامات ، قال : " وظاهر هذا الحديث : أن كلام البقرة على وجه التقريع للحامل عليها لا على وجه الكرامة ، وأولى من ذلك بالذكر ما رواه ابن سيد الناس في سيرته من طريق أبي الفتح إسماعيل بن الأخشيد من حديث أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال : " بينما راع يرعى بالجزيرة إذ عرض الذئب بشاة من شائه ، فحال الراعي بين الذئب وبين الشاة ، فأقعى الذئب على ذنبه فقال : ألا تتقي الله ، تحول بيني وبين رزق ساقه الله إليّ ! "[2] .

ـ وفي بيعة سيدنا أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ بين أنها كانت بعد نزاع شديد من الأنصار ، وأن له الحق في الخلافة : والعمدة الكبرى في ذلك ما أشار إليه الصديق ـ رضي الله عنه ـ من أمر قريش، روى البخاري عن معاوية ـ رضي الله عنه ـ قال : سمعت النبي ـ ﷺ ـ يقول : " إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبَّه الله على وجهه ما أقاموا الدين "[3] .

ـ وبين أن وقعة الجمل حصلت بلا قصد من الأكابر وأن الحق في حرب صفين مع سيدنا علي ـ رضي الله عنه ـ قال : " فالتقوا بجيش علي فحصلت بينهم وقعة الجمل بلا قصد من الأكابر ، لأنه التحم القتال بين الغوغاء وخرج الأمر عن علي وعن طلحة والزبير، وقتل من الفريقين نحو من عشرين ألفاً انتهى "، ثم تحرك إليه جيش الشام فسار نحوهم في سبعين ألفاً ، فكان بينهم في صِفِّيْن ما كان من قتال قلَّ أن وقع مثله في عصر من الأعصار، وذلك هو المشار إليه في الأحاديث الصحيحة الكثيرة في افتراق الأمة ، المنبَّه فيها على أن فرقة علي هي المحقة ومخالفتها هي الباغية ، ثم حقق ذلك قتل عمار مع علي ـ رضي الله تعالى عنهما "[4] .

ـ وبين أن خلافة النبوة هي المشرقة وأنها ثلاثون سنة اكتملت بخلافة سيدنا الحسن بن علي ـ رضي الله عنهما ـ وذلك في فهم حديث المصطفى ـ ﷺ ـ قال: " والذي ينبغي حمل الحديث عليه هو أن خلافة النبوة ثلاثون سنة، أي المشرقة بأنوار النبوة، الجارية على منهاجها

---

(1) ينظر ص : 595 .
(2) ينظر ص : 609 .
(3) ينظر ص : 639 .
(4) ينظر ص : 653 .

في كمال العدل وتأسيس بعض السنن المشار إليها بقوله ـ ﷺ ـ : " عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي "[1] .

ـ وقد لفت انتباه القارئ إلى مسألة رائعة جداً ـ ربما لم يلتفت إليها غيره ـ بين للقارئ أنها من النفائس وحثه على أن يشد عليها، وهي وقوع شيء في خلافة كل واحد من الخلفاء الراشدين الخمسة ما لم يقع لغيره قال : " فإن كلاً من الخلفاء الخمسة وقع في خلافته أمر لم يعرف إلا بها، فقتال المرتدين إنما عرفت أحكامه وتمهدت أصوله وفروعه في خلافة الصديق ـ رضي الله عنه ـ ولقد رد العرب مسلمين بعد الردة ، كما نقلهم النبي ـ ﷺ ـ عن كفرهم الأصلي إلى الإسلام ، وهذا أمر لم يقع لغيره ولا قريب منه ولا عُرف إلا به ، ولقد خالفه جميع الصحابة ولم يزل يحاججهم حتى رجعوا إليه ، يعرف ذلك من طالع كتب الردة لابن إسحاق والواقدي وغيرهما ، وتمصير الأمصار ، وتدوين الدواوين ، وفتوح غالب البلاد ، ونشر العدل في أقطار الأرض ، في خلافة عمر ـ رضي الله تعالى[2] عنه ـ لم يقع لغيره جميع ذلك ولا ما يدانيه ، وجمع القرآن ، وضبطه، وجمع كلمة الناس فيه ، وتحريق ما خيف منه الفتنة ، والقيام بهذا الأمر العظيم ، وفتح الغزو في البحر ، في خلافة عثمان ـ رضي الله تعالى عنه ـ ، وقتال البغاة ، وتعرف منتشر أحكامهم، وتعريف الباغي ، ونحو ذلك مما يتعلق بهذا الباب ، والأمر بتدوين العلم في فتحه لأبي الأسود باب النحو ، وأمره بتكميله ، في خلافة علي ـ رضي الله تعالى عنه ـ ، وترك الحق في أمر الخلافة للمفضول بعد القدرة طلباً للإصلاح بين الناس ، وحقن الدماء في خلافة الحسن ـ رضي الله تعالى عنه ـ ، وبذلك ختم هذا المنهاج، فلم يقع لغيرهم من بعدهم تأسيس شيء من الأشياء يعم نفعه ، غاية أحدهم أن يرجح الأمر إلى قريب مما كان ، كما فعل عمر بن عبد العزيز ـ رحمه الله تعالى ـ بعد تعب شديد ، وسياسة عظيمة ، ومرارة زائدة ؛ فتأمَّلْ هذا الفضل فإنه من النفائس، واشدد يدك به فإنه من الرغائب "[3] .

ـ ورجح أن نصب الإمام واجب على الخلق بدليل السمع ، وعلل ذلك بما تقرر من أنه لا يجب على الله ـ تعالى ـ شيء وأن العقل لا مدخل له في التحسين والتقبيح الشرعيين[4] .

ـ ورجح أن الأتراك لم يحصل لأحد من سلاطينهم الرئاسة العامة بملك جميع بلاد الإسلام، وهو خلاف ما ذهب إليه التفتازاني[5] .

(1) ينظر ص : 663 .
(2) تعالى: زيادة من: (ج).
(3) ينظر ص : 665 ـ 664 .
(4) ينظر ص : 667 .
(5) ينظر ص : 670 .

ـ وقال التفتازاني : " إن أمر انقضاء الخلافة التي على منهاج النبوة والتي هي ثلاثون سنة دون انقضاء دور الإمامة مشكل بعد الخلفاء العباسيين "[1] . وقال البقاعي: لا إشكال، لأن الوجوب يزول بزوال الإمكان ، لأنه لا يوجد الآن رجل بلغ درجة الاجتهاد وهو بصفة الإمامة ، بل ولا بغير صفتها ، ولو وجد بجميع الصفات لم يحصل التمكن من نصبه ، لكثرة المُتَغَلِّبة وأهل الفتن[2] .

ـ ورجح عدم حياة الخضر وإلياس مخالفاً التفتازاني الذي قال بامتداد حياتهما[3] .

ـ وصحح أن قريشاً اسم لأولاد فهر بن مالك ، فيما قال آخرون بأنه اسم لأولاد النضر بن كنانة[4] .

ـ وصحح أن الإمام لا ينعزل بالفسق والفجور معللاً ذلك بأن الكلام فيه يؤدي إلى فتنة وسفك دماء وفساد كبير[5] .

ـ ورجح عدم الاتفاق على جواز اللعن على من قتل الحسين ، وحكم بكفر بمن أجاز قتله ـ رضي الله عنه ـ[6] .

ـ ورجح أن تحريم نبيذ التمر والزبيب في بدء الإسلام ليس بسبب كون الجرار أواني الخمور كما قال التفتازاني ، قال البقاعي : " لم ينه عنه لذلك ، وإنما نهي عن الانتباذ في الحنتم وهي الجرار الخضر أي المدهونة لا عن كل جر وعن المزفت ونحو ذلك ، والعلة فيه : أنه لعدم المسامّ فيه يسرع إلى تخمير ما ينبذ فيه فربما لم تسمح نفس صاحبه بإراقته فيشربه لا سيما والعهد قريب بعدم التحاشي عن شربه ثم نسخ ـ حين تمكن الإسلام ـ تحريم الانتباذ في هذه الأواني واستمر تحريم المسكر "[7] .

ـ وصحح أن مرتبة النبوة أعلى من مرتبة الولاية المتصف بهما النبي ، قال : " والأصح : أن مرتبة نبوته أعلى لأن التلقي من جملة العمل ، وهذا كما وقع في مرتبة النبوة والرسالة اللذين اشتمل عليهما الرسول "[8] .

---

(1) شرح العقائد : 174 .
(2) ينظر ص : 671 .
(3) ينظر ص : 698 .
(4) ينظر ص : 707 .
(5) ينظر ص : 710 .
(6) ينظر ص : 721 .
(7) ينظر ص : 721 .
(8) ينظر ص : 747 .

ـ وبين رأيه في مسألة العدول عن ظواهر النصوص إلى معان باطنة قائلاً: "وأما من قال: إن الظاهر مراد وتتصل به معان باطنة ملائمة له فهو محسن جداً، ويكون ذلك كقولهم: الشيء بالشيء يذكر، ومثاله: ما يري النائم فيعبر بشيء آخر بعيد منه إلا بعد التأمل الزائد لأولي البصائر وبيان المناسبة، وذلك أن الماهر بالتعبير الذي أعطي فيه ملكة يري أن ذلك المرئيَّ في المنام إنما هو معنى أخرج في ذلك المثال، إما أن ذلك صور لها حقيقة، وإما أن النفس لما ألفت المحسوسات رأت ذلك المعنى في تلك الصور ، مثال ذلك : قولهم في قوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ ٱلْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا۟ قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا﴾ (1) : إنه مع إرادة الظاهر ينبغي أن يذكر بذلك أن محبة الله ـ تعالى ـ إذا دخلت قلب عبد استولت عليه فلم تدع لغيرها فيه مدخلاً بل أفسدته عن جميع ما عداها من حيث صار في غاية الصلاح ، وجعلت أعزة ما كان فيه قبلها أذلة ونحو ذلك (2) .

ـ ورجح أن الحرام لغيره هو الذي ليس له دليل قطعي فلا يكفر مستحله (3) .

ـ كما أنه رجح أن واصف الله ـ تعالى ـ بما لا يليق به لا يكفر على الإطلاق بل الأمر على تفصيل كالجاهل بما يقول أو من كان قريب عهد بالإسلام (4) .

ـ وصحح تكفير من استحل وطء امرأته الحائض معللاً ذلك بكونه أمراً مجمعا عليه، ومعلوماً من الدين بالضرورة ، ولثبوته بنص الكتاب والسنة ، وعدم خفائه على مسلم (5).

ـ كما أنه رجح عدم تكفير من جلس على مكان مرتفع وحوله جماعة يسألونه مسائل ويضحكون ويضربونه ، وقال التفتازاني بتكفيره (6) .

ـ وكذا لو قال عند شرب الخمر أو الزنا باسم الله تعالى وكذا إذا صلى لغير القبلة ، أو بغير طهارة متعمداً ، وكذا لو أطلق كلمة الكفر استخفافاً لا اعتقاداً لا يكفر بها عندنا إلا إن انضم إليها استخفاف أو نحوه (7) .

ـ قال التفتازاني: واليأس من الله كفر، وقال البقاعي: هذا مذهب الحنفية. أما عندنا فلا يكفر

---

(1) سورة النمل : من الآية 34 .

(2) ينظر ص : 751 .

(3) ينظر ص : 753 .

(4) ينظر ص : 755 .

(5) ينظر ص : 755ـ754 .

(6) ينظر ص : 755 .

(7) ينظر ص : 756 .

وكذا في الأمن من مكره ، نعم إن انضم إلى اليأس اعتقاد عدم القدرة أو إلى الأمن استخفاف كفر بذلك[1] .

ـ ورجح أن المجتهد المخطئ في الفرعيات مأجور ، والمخطئ في العقليات ـ التي هي أصول الدين ـ آثم أو كافر[2] .

ـ وفي مسألة تعيين الحكم في المسائل الاجتهادية من عند الله ـ تعالى ـ قال التفتازاني: "والمختار أن الحكم معين"[3] ، وقال البقاعي : هذا هو المذهب الصحيح الذي ينبغي أن يعتقد[4] .

ـ وذهب التفتازاني إلى أن الدليل الذي يبتنى عليه الحكم المعين لا ينحصر في الظني، وقال البقاعي: "عبارة فيها مسامحة ، فإن الدليل لا ينحصر في الظني بل قد يكون قطعياً ولكن الأكثر الظني "[5] .

ـ ولم يجوز البقاعي استدلال التفتازاني على أن المجتهد قد يخطئ بقوله ـ تعالى ـ : ﴿فَفَهَّمْنَٰهَا سُلَيْمَٰنَ﴾[6] تأدباً[7] .

رابعاً : ردوده :

وكانت له ـ رحمه الله ـ ردود على العلماء وما ذهبوا إليه في مسائل متنوعة ، فلم يأبه في رده على أية مسألة أو أي قول مهما كان قائله ، وقد تضمنت ترجيحاته كثيراً من الردود والمخالفات لأصحاب الأقوال من العلماء والمذاهب ، وفيما يأتي أغلب المسائل التي رد فيها على أهل العلم:

ـ رد على الرضي في قصره الأمد على الزمان ، وقد أطنب في بيان ذلك[8] .

ـ ورد على التفتازاني تسميته المعتزلة متغلبة ، قال: "وفي تسمية هؤلاء الممتحنين بهذه البدعة متغلّبة نظرٌ كبيرٌ ، فإن المتغلّب في العرف من خرج على الإمام ، نعم هم متغلبة على الحق باعتبار جورهم في ذلك وصممهم عما يقام لهم على خلاف مذهبهم من الدلائل وينصب من الحجج"[9] .

---

(1) ينظر ص : 756 .
(2) ينظر ص : 781 .
(3) شرح العقائد : 203 .
(4) ينظر ص : 782 .
(5) ينظر ص : 782 .
(6) سورة الأنبياء : من الآية 79 .
(7) ينظر ص : 783.
(8) ينظر ص : 176 .
(9) ينظر ص : 187 .

ـ ورد على التفتازاني قوله باشتقاق الكلام من الكلم الذي هو الجرح ، قال : " هذه المناسبة بعيدة ، لأن الكلام لم يستعمل بمعنى الجرح "[1] .

ـ وخالف التفتازاني في إثبات التوحيد ، فقد قال التفتازاني بالبرهان العقلي مع الدليل السمعي لأن هناك من المخالفين ما لاينهض للدلالة عليه إلا البرهان العقلي ، وقال البقاعي : إن الدليل السمعي كاف في إثبات التوحيد[2] .

ـ ورد على التفتازاني قوله في صفات الله ـ تعالى ـ : إنها في نفسها ممكنة. قال البقاعي : " هذه عبارة خشنة صعبة لا ينبغي إطلاقها على صفاته ـ ﷻ ـ وأحسن العبارات في هذا المقام ما عبَّر به الشارح في شرح المقاصد كما تقدم أن ذاته ـ تعالى ـ اقتضت وجودها على ما هي عليه ، أي من الصفات ونعوت الجلال" [3] .

ـ ورد على التفتازاني في ترجيحه أن " العالمون " جمع جمع العقلاء تغليباً ، قال البقاعي: "على أن في الصحاح العالمون : اسم لأصناف العالم ، فحينئذ لا احتياج إلى ما أشار إليه المصنف من التغليب"[4] .

ـ وأبطل قول الفلاسفة بقدم العناصر بموادها وصورها لكن بالنوع ، قال : " وهذا قول باطل ، لأنهم وافقونا على أن الكلي ليس له وجود في الخارج ، إنما الموجود أفراده المتضمنة له ، كالإنسان ليس موجوداً في الواقع إلا ضمن أفراده ، كزيد وعمرو فيمتنع قدم الكلي مع حدوث كل من أفراده التي لا وجود له إلا في ضمنها " [5] .

ـ ووصف عبارة التفتازاني في أدلة نفي الجوهر الفرد : " وأما أدلة النفي فلا تخلو عن ضعف" قال البقاعي : هذه عبارة قاصرة بل هي ضعيفة جداً[6].

ـ ورد على الفلاسفة قولهم في الله ـ تعالى ـ هو: علة لنفسه ، قال : الفلاسفة يقولون : هو علة لنفسه ، ونحن نتحاشى عن إطلاق هذا اللفظ على الله ـ ﷻ ـ [7] .

---

(1) ينظر ص : 189 .

(2) ينظر ص : 197 .

(3) ينظر ص : 310 .

(4) ينظر ص : 243 .

(5) ينظر ص : 244 .

(6) ينظر ص : 257 .

(7) ينظر ص : 267 .

ـ ورد على التفتازاني في قوله: "فالتعدد مستلزم لإمكان التمانع " بأن الأفضل أن يقول: فإمكان التعدد ليكون أوفق بأول كلامه في قوله: " لو أمكن إلهان إلى آخره"[1].

ـ ووصف ابن الحاجب ومن تبعه بالخبط لقولهم: إن "لو" لامتناع الأول لامتناع الثاني[2].

ـ ورد على من نسب إلى التفتازاني القول بأن الآية " لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا " ليس فيها برهان قاطع على الوحدانية قائلاً : " ثم اعلم أن من نسب الشارح إلى القول بأن الآية ليس فيها برهان قاطع على الوحدانية فهو فاسد التصور أو ظاهر العناد ، بل الذي تضمنه كلامه أن الآية فيها : إشارة وعبارة ، وأنها تدل على البرهان بإشارتها ، وعلى الإقناع بعبارتها ، وهذا من الحكمة البالغة فإن المخاطب إذا كان ينقاد بالحجة الإقناعية فاللائق بحاله أن لا يذكر له غيرها ، وغالب الناس تقصر عقولهم عن إدراك البراهين القاطعة ، فعبر بالحجة الإقناعية والملازمة العادية لهم وغالب ما كان يضرب لهم من الأمثال هو مما جرت به عوائدهم وتمرنت على مباشرته عقولهم ، ثم ضمنت العبارة عن ذلك إشارة إلى البرهان للخواص ، والذي يصرح بذلك قوله في أول كلامه : " والمشهور في ذلك من المتكلمين برهان التمانع المشار إليه بقوله ـ تعالى ـ : " لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا " [3] .

ـ وصف عبارة التفتازاني التي نقلها عن الصابوني وهي : " فلو أثبتنا العلم صفة لله ـ تعالى ـ لكان موجوداً وصفة وقديماً وواجب الوجود ودائماً من الأزل إلى الأبد فلا يماثل علم المخلوق بوجه من الوجوه " [4] ، قال البقاعي : " عبارة خشنة ، ظاهرها غير مراد ، وهي قريبة المنحى من قول الشافعي : المعتزلة إذا سلموا العلم خُصِموا لم يرد أنهم ينفون العلم ، بل نبه على الرد عليهم بهذا ، وأيقظهم من رقدتهم وأنبههم من غفلتهم ، وهنا المراد أن العلم صفة لله ـ تعالى ـ موجودة ثابتة إلى آخره ، فلم يشاركه علم الآدميين إلا في الوجود ، ووجود علمه ـ تعالى ـ لا يشبه وجود علمهم لأن وجود علمه واجب ، ووجود علمهم جائز " [5] .

ـ ورد على التفتازاني في مسألة الكلام القائم بذات الله ـ تعالى ـ ، قال التفتازاني عن قول القاضي عضد الدين الإيجي: "إن المعنى في قول مشايخنا : كلام الله ـ تعالى ـ معنى قديم ليس في مقابلة اللفظ حتى يراد به مدلول اللفظ ومفهومه بل في مقابلة العين والمراد به

---

(1) ينظر ص : 273 .

(2) ينظر ص : 275 .

(3) ينظر ص : 279 .

(4) شرح العقائد : 121 ، 122 .

(5) ينظر ص : 302.

ما لايقوم بذاته كسائر الصفات وهو جيد لمن يتعقل يتعقل لفظاً قائماً بالنفس غير مؤلف من الحروف المنطوقة"[1] ، قال البقاعي: "وحاصل كلام الشارح : أن الذي ادّعاه القاضي عضد الدين لا يعقل ، فإنا لا نعقل لفظاً غير مرتب الحروف ، بل لا نعقل اللفظ إلا مرتب الحروف ، وهذا من الشارح غير جيّد ، فإنه ممن يعيب على المعتزلة قياس الغائب على الشاهد فلا يحسن به الوقوع فيما عابه عليهم ، ومتى فتحنا هذا الباب لزم منه مفاسد كثيرة ، منها : عدم سماع الكلام النفسي ، خلافاً لما مرَّ عن الأشعري من أنه يجوز ، فإنا لا نعقل كلاماً نفسياً بالمعنى الذي يريده الشارح ، ومع ذلك يسمع ، فالذي يجب علينا التنزيه عن النقائص وعدم القياس ، بل نقول ـ في كلّ ما صحّ من نعوته جلّ وعلا ـ : نعم آمنا به وهو كما يليق بجلاله ـ ﷻ ـ ومما يؤيد كلام القاضي عضد الدين ما خرّجه الترمذي واللفظ له وقال : حسن غريب صحيح ، والنسائي ، عن قتيبة عن الليث عن أبي قَبيل ـ هو : حيَيّ وقيل : حيّ ـ بن هانئ عن شُفيّ بن ماتع عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ـ رضي الله تعالى عنهما ـ قال : " خرج علينا رسول الله ـ ﷺ ـ وفي يده كتابان ، فقال : أتدرون ما هذان الكتابان ؟ فقلنا : لا يا رسول الله إلا أن تخبرنا ، فقال للذي في يده اليمنى : هذا كتاب من ربّ العالمين فيه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أُجمِلَ على آخرهم فلا يُزاد فيهم ولا ينقص منهم أبداً ، ثمّ قال للذي في شماله : هذا كتاب من ربّ العالمين فيه أسماء أهل النار وأسماء آبائهم وقبائلهم ثمّ أُجمِلَ على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبداً ، الحديث "[2] .

ـ ووصف تفسير التفتازاني للتكوين بأنه : إخراج المعدوم من العدم إلى الوجود ، بقوله : " هذه العبارة ونحوها فيها مسامحة ، وذلك أن الإخراج يستدعي مخرجاً فيلزم على ذلك قدم ذلك ، فينبغي أن يقال : ويفسر بجعل الشيء أو المعدوم موجوداً "[3] .

ـ ورد ما نقله التفتازاني عن أبي المعين النسفي في التبصرة في تفسير الاستطاعة بأنها عرض يخلقه الله ـ تعالى ـ في الحيوان ليفعل به الأفعال الاختيارية ، وأنها علة للفعل ، قال البقاعي مرجحاً رأي الجمهور من أنها شرط لأداء الفعل لا علة: " أما صَدْرُ كلامه فلا نزاع فيه ، إنما النزاع في قوله : إنها علة ، لأنها لو كانت علة لم يَجُزْ تخلف الفعل عنها من غير قيد وليس كذلك،

---

(1) شرح العقائد : 61 .
(2) ينظر ص : 328 ـ 327 .
(3) ينظر ص : 331 .

فإنما لزمها الفعل لاشتراط أن يكون بها ، ومعنى كونه بها أنه متلبس بها مقارن لها لا أنه يلزم من وجودها وجوده لزوم المعلول لعلته "[1] .

ـ ولم يسلم للتفتازاني قوله باستحالة كل ما يتعلق علم الله ـ تعالى ـ وإرادته واختياره بعدم وقوعه ، وحلها بأنا لا نسلم أن كل ما يكون ممكناً في نفسه لا يلزم من فرض وقوعه محال [2]، قال البقاعي : أقول: جعل المصنف الضمير مؤنثاً لعده ما استدل به الخصم شبهة لا دليلاً ، أي هذا المستدل على نفي الجواز لا يتم له تقريره إلا بادعاء أن كل ممكن في نفسه يجب أن لا يلزم من فرض وقوعه محال ـ كما تقدمت الإشارة إليه ـ ونحن لا نسلم هذه الكلية على إطلاقها بل نقول : الممكن في نفسه إن نظر إليه باعتبار ذاته فليكن جائز الوقوع أي يجب أن لا يلزم من فرض وقوعه في حد ذاته محال ، وإن نظر إليه باعتبار عارض عرض له فقد يلزم من فرض وقوعه محال لذلك العارض ، وهذا معنى قوله : وإنما يجب إلى آخره أي وإنما يجب أن لا يلزم فرض وقوع الممكن محال على تقدير جوازه لو لم يعرض له الامتناع بالغير ، أي لو انتفى عنه تحقق عدم الوقوع بسبب إخبار الله ـ تعالى ـ أنه لا يقع بل كان جائزاً لم يمنع منه مانع "[3] .

ـ كما وصف عبارة التفتازاني ـ في نفس الفقرة ـ وإنما ذلك لو لم يعرض له الامتناع بالغير بأنها : " فيه مسامحة لأن الممكن لا يصير ممتنعاً أصلاً لأن الله ـ تعالى ـ لا يمنعه شيء ولا يقبح منه شيء كذا قيل، وفيه نظر لأنه إن أريد نفي الحكم عليه بالامتناع المطلق فمسلم ، وإن أريد نفي الحكم بامتناع مقيد كما في صورتنا فغير مسلم بل هو ممتنع امتناعاً مقيداً باستناده إلى العلم مثلاً أو الإرادة ، فمتى تعلق علمه ـ تعالى ـ مثلاً بشيء أنه لا يكون حكمنا عليه بالامتناع بالغير، بمعنى أنه لا يكون لتعلق العلم بأنه لا يكون لا بمعنى أن ذاته تقتضي الامتناع فالعبارة صحيحة وليس فيها مسامحة والله تعالى أعلم[4] .

ـ ولم يستحسن تقييد التفتازاني المضروب بالإنسان في التوليد، قال التفتازاني : " وما يوجد من الألم في المضروب عقيب ضرب الإنسان " ، وقال البقاعي : " قيد بذلك أي بقوله إنسان، وكان الأحسن أن يقول عبد ليشمل كل من يتأتى منه الأفعال الاختيارية من الخلق وهو الملك والجني والآدمي ، وقد أشار الشارح إلى ذلك بقوله : (هل للعبد صنع ؟) وإنما أُتِيَ بهذا القيد

---

(1) ينظر ص : 365 .

(2) شرح العقائد : 96 .

(3) ينظر ص : 377 .

(4) ينظر ص : 377 .

ليصلح الفعل محلاً للخلاف أي فإنه لو أطلق شمل أفعال الباري - تعالى - وليس في كونها خلقاً له خلاف مثل إمراض العباد وإحيائهم وإماتتهم "[1].

- ورد على التفتازاني عبارته في تفسير الرزق بأنه اسم لما يسوقه الله - تعالى - إلى الحيوان فيأكله، قال: " لا يظن أن غير المأكول من المنتفع به كالملبوس والمنكوح ليس رزقاً بل هو رزق لما رواه مسلم عن جابر - رضي الله تعالى عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : " لا يبع حاضر لباد دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض "، ولقوله - تعالى - : ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ﴾[2] فليس في الآية والحديث تخصيص بالمأكول ، وكذا : ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾[3] فكان ينبغي أن يقول : فينتفع به عوض قوله : (فيأكله) كما أشار إلى ذلك في جمع الجوامع "[4].

- وعاب على التفتازاني حصره القول في سؤال القبر على الصبيان على أبي شجاع قال: "واقتصار المصنف على عزو ذلك إليه موهم انفراده بذلك وليس كذلك ، بل هو مذهبنا وهو سؤال تكريم ، وسؤال الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - إن ثبت فهو سؤال تشريف وتعظيم ، كما أن التكاليف في دار الدنيا للبعض تكريم ، وللبعض امتحان ونكال "، واستدل البقاعي على قوله هذا بقوله: "والدليل على سؤال الطفل بعد العمومات ما رواه النسائي عن أبي إبراهيم الأنصاري الأشهلي عن أبيه أنه سمع النبي - ﷺ - يقول في الصلاة على الميت: "اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وذكرنا وأنثانا وصغيرنا وكبيرنا "، وللطبراني بسند حسن - إن شاء الله - عن أنس - رضي الله عنه - : " أن النبي - ﷺ - صلّى على صبي أو صبية وقال: لو كان نجا أحد من ضمة القبر لنجا هذا الصبي "[5].

- ورد على الزركشي استغرابه من قول بعضهم : إن كفة الحسنات يكون علامة ثقلها أن ترتفع ، وعلامة خفة كفة السيئات أن تنخفض عكس شأن الخفة والثقل في الدنيا ، قال البقاعي: كذا حكاه الشيخ بدر الدين الزركشي في آخر التنقيح لصحيح البخاري عن بعضهم واستغربه ، وحديث البطاقة يرده ، أخرج الإمام أحمد بسند صحيح، والترمذي

(1) ينظر ص : 380 .
(2) سورة البقرة : من الآية 3 .
(3) سورة سبأ : من الآية 39 .
(4) ينظر ص : 391 .
(5) ينظر ص : 425 .

وقال: حسن غريب، وابن ماجه، وابن حبان في صحيحه ، والحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم ، عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : "يصاح برجل من أمتي يوم القيامة على رؤوس الخلائق ، فينشر له تسعة وتسعون سجلاً، كل سجل مد البصر ، ثم يقول الله له : هل تنكر من هذا شيئاً ؟ فيقول : لا يا ربّ ، فيقول : أظلمتك كتبتي الحافظون؟ فيقول : لا يا ربّ ، فيقول : ألك عذر ؟ ألك حسنة ؟ فيهاب الرجل ، فيقول : لا يا ربّ ، فيقول الله ـ تعالى ـ : بلى إن لك عندنا حسنة ، وإنه لا ظلم عليك اليوم ، فيخرج له بطاقة فيها : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، فيقول له : احضر وزنك ، فيقول : يا ربّ ما هذه البطاقة مع هذه السجلات ؟ فيقول : إنك لا تظلم ، فتوضع السجلات في كفة ، والبطاقة في كفة ، فطاشت السجلات، وثقلت البطاقة " ..... فقوله : " وطاشت " يدل على أن علامة الثقل والخفة كما في الدنيا بارتفاع الخفيف ورسوب الثقيل ، ومن ادعى أنه على غير هذا فعليه البيان ـ والله تعالى أعلم ـ [1].

ـ وفي الكبائر رد على ما نقله التفتازاني عن الصابوني صاحب الكفاية في تعريف الكبائر والصغائر إذ قال : " الحق أنهما اسمان إضافيان لا يعرفان بذاتهما ، فكل معصية أضيفت إلى ما فوقها فهي صغيرة، وإذا ما أضيفت إلى ما دونها فهي كبيرة " [2] ، قال البقاعي : في قوله هذا مخالفة لقوله ـ تعالى ـ: ﴿إِن تَجۡتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنۡهَوۡنَ عَنۡهُ نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾ [3] لأن الآية دلت على أن كبائر المنهيات إذا اجتنبت كفرت بقية السيئات ، فلو كان كل ذنب يسمى كبيراً وصغيراً بالنسبة إلى غيره لما بقيت الآية مفيدة، لأنا لا نعلم حينئذ الذي يراد منا الانتهاء عنه حتى يكفر غيره، ولا يقال هو من إضافة الشيء إلى نفسه، أي أن الذي نهينا عنه كله كبائر، فيكون المعنى: إن تجتنبوا جميع ما نهيتم عنه ، لأنه يقال: لا يبقى في قوله ـ تعالى ـ: ﴿نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾ [4] فائدة لأن المنهيات إذا اجتنبت كلها لم تبق سيئة أخرى فتوصف بأنها تكفر، ولا يقال: إن المراد بالكبائر أنواع الكفر، لأنه يلزم عليه أن من اجتنب الكفر كفر عنه كل ما عداه وإن كان قتلاً وقذفاً من غير توبة على ما اقتضته الآية، اللّهم إلا أن يقال: إن

(1) ينظر ص : 369 ـ 368 .
(2) شرح العقائد : 116 .
(3) سورة النساء : من الآية 31 .
(4) سورة النساء : من الآية 31 .

المعنى بقوله ـ تعالى ـ: ﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ﴾ أن كل ما عدا الكفر يجوز العفو عنه ، فيكون التقدير : نكفر عنكم ما عداه من سيئاتكم إن شئنا [1] .

ـ ولم يرض من التفتازاني جوابه عن قول المعتزلة : إنه إذا اجتنبت الكبائر لم يجز تعذيبه ، قال التفتازاني : وأجيب بأن الكبيرة المطلقة هي الكفر لأنه الكامل [2] ، قال البقاعي : هذا الجواب غير مرضي بل يلزم عليه محذور عظيم ، لأنه ينحل إلى أن يقال : إن تجتنبوا أنواع الكفر نكفر عنكم ما عداه ، ومما عدا الكفر الكبائر ـ التي سماها الشارع موبقات وليست كفراً ـ كالقتل وما بعده ، وليس كذلك وإنما جوابهم بأنه لا يجب على الله ـ تعالى ـ شيء ولا يسأل عما يفعل، اللّهم إلا أن يدعي أن معنى الآية إن اجتنبتم هذه الكبائر التي هي الكفر بعد وقوعكم فيها نكفرها عنكم ، أي نكفر عنكم الكفر الذي سبق على التوبة ، أو نكفر عنكم جميع الكبائر التي وقعت في حال الكفر ، فإن الإسلام يجُبُّ ما قبله لكن يخدشه قوله ـ تعالى ـ عقب ذلك عطفاً على جزاء الشرط : ﴿وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [3] إذ لا ضرورة إلى العدول عن ظاهره، ويجوز أن يقال: المراد إن اجتنبتم الكبائر التي هي الكفر نكفر عنكم سيئاتكم من غيره إن شئنا، ويكون هذا من حمل المطلق في هذه الآية على المقيد في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ﴾ [4] ووراء ذلك كله أن الآية الكريمة ليس فيها أكثر من أن الصغائر تقع مكفرة عند اجتناب الكبائر، فلا يقع التعذيب عليها ، وهذا لا نزاع فيه وهو أعم من الدعوى ، فإنها: أنه لا يجوز التعذيب على الصغائر والجواز أعم من الوقوع ، فليكن نقيض الوقوع الذي هو الأخص أعم من نقيض الأعم الذي هو الجواز ، ولا يصلح الاستدلال بالأعم على الأخص لأنه لا إشعار له بأخص معين نفياً ولا إثباتاً [5] .

ـ ورد على التفتازاني رداً عنيفاً في قوله : " كما لو فرضنا أن أحداً صدق بجميع ما جاء به النبي ـ ﷺ ـ وسلمه وأقر به وعمل به ومع ذلك شد الزنار بالاختيار وسجد للصنم بالاختيار نجعله كافراً لما أن النبي جعل ذلك علامة التكذيب والإنكار وتحقيق هذا المقام على ما ذكرت يسهل لك الطريق إلى حل كثير من الإشكالات إلى آخره " [6] . قال البقاعي: ليس كذلك، بل

---

(1) ينظر ص : 492 .

(2) شرح العقائد : 124 .

(3) سورة النساء : من الآية 31 .

(4) سورة النساء : من الآية 48 .

(5) ينظر ص : 506 .

(6) شرح العقائد : 130 ، 131 .

يوجب كثيراً من الإشكالات ، منها : أن الذي شد الزنار إنما نحكم بكفره في الظاهر وقد يكون مصدقاً فينفعه ذلك عند الله ، كما أنا نحكم بإيمان المقرّ في الظاهر لأن الإقرار علامة التصديق ، وقد يكون مكذباً وهو المنافق ، وإن كان قد يجاب عنه بأن ذلك محال بل لا يوجد ذلك إلا من المكذب ، والفرق بينه وبين المقرِّ ظاهر ، ومنها : أن الله ـ تعالى ـ أخبر أن التصديق الذي هو أحد نوعي العلم الذي هو انفعال لا فعل حاصل لبعض الكفار فقال: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾[1]،وقال:﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[2]، ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ﴾[3]، وقال: ﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ﴾[4]، فلو قلنا : إن التصديق المنطقيَّ هو الإيمان لكان هؤلاء كلهم مؤمنين وتكفيرنا لهم إنما هو بحسب الظاهر ، وإن كان يمكن أن يجاب عن ذلك : بأن التصديق لم يدُمْ عندهم بل كان يوجد إذا غشيتهم أشعة المعجزات ، ثم يزول في الحال بالعناد كالبرق اللامع ، ويشبه أن يكون هذا القول أي قول من قال الإيمان التصديق المنطقي مذهب من لا يقول بالكلام النفسي ، والمذهب السديد والرأي الرشيد أن الإيمان فعل من أفعال القلب زائد عن الانفعال الذي هو التصديق ، ولذلك كان مكلفاً به مثاباً على فعله معاقباً على تركه، وتحقيقه : أنه كلام نفسي مطابق للتصديق المنطقي بعد حصوله ، وذلك لأن من كيفيات النفس نكارة وإنكاراً، وضد الأول معرفة وعلم ، وضد الثاني تصديق ؛ وببيان ذلك يتضح هذا المقام وبضدها تتبين الأشياء[5].

ـ ورد عليه في قوله : إن عيسى ـ عليه السلام ـ ثم الأصح أنه يصلي بالناس ويؤمهم ويقتدي به المهدي لأنه أفضل فإمامته أولى ، قال البقاعي : " لكن يغبر في وجه أصحيته ما ورد في بعض ألفاظ حديث أبي هريرة " كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم ". ولمسلم من حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ رفعه : " لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون ، على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة، فينزل عيسى ابن مريم ـ عليه السلام ـ فيقول أميرهم : تعال صلِّ لنا ، فيقول: لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة الله هذه الأمة "، ويكون معنى فأمكم منكم: فحكم بينكم بدينكم الذي

(1) سورة الأنعام : من الآية 33 .
(2) سورة البقرة : من الآية 146 .
(3) سورة البقرة : من الآية 144 .
(4) سورة النمل : من الآية 14.
(5) ينظر ص : 522 .

تعرفونه، وأخرج مسلم عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: " لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق " فذكر الحديث في قتال الروم وفتح قسطنطينية إلى أن ذكر خروج الدجال وقال: " فبينما هم يعدون للقتال يسوون الصفوف إذ أقيمت الصلاة فينزل عيسى ابن مريم ـ عليه السلام ـ أمّهم فإذا رآه عدوّ الله ذاب " فهذا ظاهره أنه أمَّهم في تلك الصلاة ـ والله أعلم ـ[1].

ـ ورد عليه ـ أيضاً ـ استدلاله بقوله ـ تعالى ـ: ﴿مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾[2] في عدم الاقتصار على عدد معين في تسمية الأنبياء، قال البقاعي: " لا يصلح دليلاً إلا من حيث إن ظاهر الآية عموم السلب في أنه لم يقص عليه ـ صلى الله عليه وسلم ـ شيئاً من أخبارهم ولا من أسمائهم ولا من مقدار عددهم، على أنها لا تدل مع ذلك، فإن المنفي فيها إنما هو ما يتعلق بالرسل، قال ـ تعالى ـ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾[3]. وأما ما يتعلق بالأنبياء الذين لم تُجْمَعْ لهم مع النبوة الرسالة فمسكوت عنه، اللّهم إلا أن يدعى أن النبي هو الرسول ... ووراء ذلك كله أن المنفي إنما هو القص في الماضي، ويجوز الإخبار بعد نزول الآية بعددهم وغير ذلك من أحوالهم"[4].

ـ ورد على الفلاسفة قولهم: من أنه لا يجوز الخرق على الفلك ولا يجوز عليه الالتئام ـ أيضاً ـ لأن الأفلاك أشكال كُريّة، ومن أنه لا يجوز أن يقطع الآدمي المسافة الكثيرة في الزمن اليسير، قال البقاعي: وكل هذه أصول باطلة، فالخرق جائز على الأفلاك، وقد ثبت السمع به[5].

ـ ورد على التفتازاني تمثيله للكرامات بالمشي في الهواء بجعفر بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ وصحح له المثال بذلك، قال: لم ينقل عن جعفر ـ رضي الله عنه ـ ذلك في الدنيا، بل هو وهم نشأ عن تسميته بعد موته بالطيار، وسبب ذلك: أنه قاتل الروم في غزوة مؤتة حتى قطعت يداه، وكان فيما أقبل من جسده بضع وتسعون ما بين طعنة وضربة ورمية، أخرجه البخاري عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ وقال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ: "رأيت جعفر بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ ملكاً يطير في الجنة ذا جناحين يطير بهما حيث يشاء مقصوصة قوادمه بالدماء". أخرجه الطبراني عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ بإسنادين، قال المنذري: أحدهما حسن. قال: وأولى من ذلك بالذكر ما وقع في غزوة بئر معونة لعامر بن

---

(1) ينظر ص: 570.
(2) سورة غافر: من الآية 78.
(3) سورة غافر: من الآية 78.
(4) ينظر ص: 574.
(5) ينظر ص: 593.

فهيرة مولى أبي بكر ـ رضي الله عنهما ـ قال ابن إسحاق : حدثني هشام بن عروة عن أبيه أن عامر ابن الطفيل كان يقول عن رجل منهم لما قتل رأيته رفع بين السماء والأرض حتى رأيت السماء من دونه ؟ قالوا : هو عامر بن فهيرة ، وذكر ابن عقبة : أن جسده لم يوجد [1] .

ـ ورد على التفتازاني تفسيره اللغوي لنداء سيدنا عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ لسارية بن زنيم ـ ﷺ ـ : يا ساريةُ الجبلَ الجبلَ ، إذ قال : نداؤه تحذيراً له من وراء الجبل لمكر العدو هناك ، قال البقاعي : قوله : " الجبل " هو إغراء له بلزوم الجبل ، وتحذير له من إتيان العدو ومما بينه وبين الجبل ، خلافاً لما يظهر من كلام الشارح وتبعه عليه بعض مشايخ العصر [2] .

ـ ولم يستغرب من المعتزلة إنكارهم للكرامات بل شنع عليهم في ذلك حتى أنه اتهمهم بإلصاق ذلك بأبي إسحاق الإسفراييني الذي تعجب من إنكاره لها ، قال : " لا يستبعد إنكار المعتزلة لذلك لأنه لم يقع لأحد منهم كرامة مع اجتهادهم في العبادة لملازمتهم البدعة ، وإنما يتعجب من إنكار الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني على ما نُقل عنه ، ويمكن أن يكون نسبة ذلك إليه كذبة ألصقها به بعض المعتزلة ترويجاً لمذهبهم " [3] .

ـ ورد على التفتازاني تفسيره قول النسفي : وأفضل البشر بعد نبينا ، بأنه لو أريد كل بشر يوجد على وجه الأرض في الجملة انتقض بعيسى ـ ﷺ ـ ، قال البقاعي : " ليس كذلك لأنه لم يوجد بعده ، بل وجد قبله ، وإنما اختلاله من جهة أنه لا يفيد التفضيل على من وجد من الصحابة قبل النبي ـ ﷺ ـ لكن الظاهر أن مراد الشيخ " يوجد في الأرض " لا يوجد من العدم لأنه سيقول: " ولو أريد كل بشر يوجد " [4] .

ـ ورد عليه قوله: "ولو أريد كل بشر هو موجود على الأرض لم يفد التفضيل على التابعين"، وقد وجه البقاعي قول التفتازاني هذا ثم رد عليه ، قال : " أي الذين ولدوا قبله ـ ﷺ ـ كورقة ابن نوفلَ وعبيدة بن الحارث هذا إن قدر المضاف إليه بعد ولادته حتى يكون التقدير : ولو أريد كل بشر يولد بعد ولادته ، لكن الظاهر أن مراده بعد موته ، لأن الظاهر أن المراد بالصحابة جميعهم ، غير أن هذا التقدير لا يصح ، لأن اسم التفضيل إذا أضيف وقصد به زيادته على من أضيف إليه اشترط أن يكون منهم وهذا لا يصح هنا [5] .

(1) ينظر ص : 604 .
(2) ينظر ص : 612 .
(3) ينظر ص : 612 .
(4) ينظر ص : 622 .
(5) ينظر ص : 623 _ 622 .

ـ ورد على الشيعة ادعاءهم وجود نص في حقية الخلافة لسيدنا علي ـ رضي الله عنه ـ بعد وفاة النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : " أعجبُ من ادعائهم النص ادعاؤهم كونه متواتراً فكأن معنى ذلك: أنهم اطلعوا على نص متواتر خفي على جميع الصحابة والتابعين ، أو أنهم اطلعوا على النص وخالفوه، ولا يقول هذا عاقل! " [1] .

ـ وصحح للتفتازاني قوله في نسب أبي بكر ـ رضي الله تعالى عنه ـ : (ابن عمرو بن كعب بن لؤي) قال البقاعي : ليس كذلك بل سقط بعد كعب إلى عمرو هذا أربعة رجال ، لأنه : كعب ابن سعد بن تيم بن مرة بن لؤي [2] .

ـ ورد على التفتازاني حمله منع بعض السلف الصلاة خلف كل مبتدع على الكراهة، قال: "ليس كذلك ، بل المفتى به عند المالكية أن الصلاة خلف الفاسق بالجوارح لا تصح، لكن العلة عدم عدالته لا عدم عصمته كما قال الرافضة، وتقييدهم بالجوارح يخرج الفسق بالاعتقاد "[3].

ـ وشنع على التفتازاني قوله في المكفرات : " بخلاف ما إذا تمنى أن لا يحرم الزنى وقتل النفس بغير حق فإنه يكفر لأن حرمة هذا ثابتة في جميع الأديان موافقة للحكمة ومن أراد الخروج عن الحكمة فقد أراد أن يحكم الله ـ تعالى ـ ما ليس بحكمه وهذا جهل منه بربه " [4] ، قال البقاعي: هذا المسلك قريب من مسلك المعتزلة في التحسين ، ومذهبنا أن هذا لا يكفر لأنه تمنى أمراً ممكناً لأن الله ـ تعالى ـ قادر على تحليل ذلك ولا يقبح منه شيء ـ سبحانه ـ [5] .

ـ ورد على المعتزلة قولهم بعدم نفع الصدقة عن الميت تمسكاً بأن القضاء لا يتبدل ، قال : جوابه أن الصدقة عنهم من جملة القضاء ، فقد يكون غفرانه مُعَلَّقاً على وجودها والله يعلمه ، ومهما أجيب عن صدقة الإنسان لنفسه فهو جواب عن هذا ، وكل نفس مرهونة بما كسبت إلا أن تصدق عنها صدقة تنفعها كما أخبر بذلك الشارع ، والمرء مجزي بعمله لا بعمل غيره إلا التصدق عنه والدعاء له فقد تصدق الله ـ تعالى ـ علينا بذلك على لسان نبيه ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأخبرنا أن ذلك ملحق بعمل الإنسان في أنه ينفعه [6] .

---

(1) ينظر ص : 643 .
(2) ينظر ص : 705 .
(3) ينظر ص : 714 .
(4) شرح العقائد : 193 .
(5) ينظر ص : 714 .
(6) ينظر ص : 763 .

ـ ورد على التفتازاني قوله : ولا نشهد بالجنة والنار لأحد بعينه ، قال: "ليس كما قال ، بل نشهد بالجنة لغير من ذكر من الصحابة بأعيانهم وردت فيهم أحاديث صحيحة كعبد الله بن عمرو بن حرام وغيره ممن استشهد بأحد وهم سبعون ، ونزلت فيهم:

﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾[1]، وكذا أهل بئر معونة الذين يسمون القرَّاء ، وهم أيضاً سبعون رجلاً ، وكذا جعفر بن أبي طالب، وزيد بن حارثة ، وعبد الله بن رواحة وأمثالهم من الصحابة ـ رضي الله تعالى عنهم وعنَّا بهم وحشرنا معهم ـ منهم في **الصحيح** : عبد الله بن سلام ، وثابت بن قيس ابن شماس ، وجعفر بن أبي طالب الطيار سابق ذكره وسعد بن معاذ ، وخديجة ، وعكاشة ، وأهل بئر معونة ، وإبراهيم ابن النبي ـ ﷺ ـ أن له مرضعاً في الجنة ، والغلام اليهودي الذي كان يخدم النبي ـ ﷺ ـ فأسلم عند موته فقال : " الحمد لله الذي أنقذه بي من النار "، وعائشة ـ رضي الله تعالى عنها ـ ، وحارثة بن الربيع الأنصاري ، وأبو عامر الأشعري ، وأبو موسى الأشعري ، وامرأة كانت تصرع وتكشف ، والرميصاء امرأة أبي طلحة ، وبلال ، وعمير بن الحمام ، وعبد أسود [2]، وأمضى صفحات كثيرة يذكر الشهادة بالجنة لكل واحد منهم وفق الأحاديث الصحيحة.

ـ واتَّهم التفتازاني بالمغالطة في قوله : وقد أجمعوا على أن الحق فيما يثبت بالنص واحد لا غير، قال البقاعي : هذه مغالطة ، فإن النص الثاني غير الأول ، فهما من باب المشترك لا من باب المتواطئ ، فإن المراد بالأول ما يقابل القياس ، وأما الثاني ـ وهو الذي أجمعوا على وحدة الحق فيما ثبت به ـ فالمراد به ما لا يقبل التأويل فلا ينتج القياس حينئذ لعدم تكرر الوسط فصار قولنا: كل ما ثبت بالقياس ثبت النص ، وكل ما ثبت بالنص فالحق فيه واحد ، فكل ما ثبت بالقياس فالحق فيه واحد ، مثل قولنا : لشكل إنسان منقوش على جدار : هذا إنسان ، وكل إنسان ناطق، فكما أنه لا ينتج : هذا ناطق لعدم تكرر الحد الأوسط فكذا ذاك لا ينتج : كل ما ثبت بالقياس فالحق فيه واحد[3] .

ـ قال التفتازاني : إنه لا تفرقة في العمومات الواردة في شريعة نبينا ـ ﷺ ـ بين الأشخاص، قال البقاعي : أما من جهة إصابة الحق في نفس الأمر فلا ، وأما من جهة سقوط الحرج فنعم، فإن الحكم إذا كان مردداً بين الوجوب والندب مثلاً وأدّى اجتهاد بعض المجتهدين إلى

---

(1) سورة آل عمران : من الآية 169 .

(2) ينظر ص : 730 ـ 729 .

(3) ينظر ص : 785 ـ 784 .

الوجوب وكان هو الحق في نفس الأمر ، وأدَّى اجتهاد بعضهم إلى الندب فإن الوجوب الذي هو نفس الأمر يسقط عنه من جهة أنه بذل ما في وسعه ، وما بعد ذلك فهو غافل عنه والغافل غير مكلف [1] .

خامساً : إحالاته :

ومن مميزات منهجية البقاعي في النكت والفوائد كثرة الإحالات ، وكانت بصيغ متعددة، وقد بلغت قريباً من خمس وخمسين إحالة ، وهي منحصرة فيما يأتي ، وسيأتي ، وسيأتي في بحث كذا أو في وسط مباحث كذا ، أو قريباً ، كما يأتي ... وليس ببعيد ، وقد مضى بيان ذلك في ...، تقدم في الكلام على كذا ، لأنه قد مرت ، فراجعه عند قوله ، فراجع ذلك فإنه ينفعك هنا، وقد تقدمت الإشارة، وقد تقدم ، وقد تقدم بتمامه ، وسيجيء، قال في آخر، كما ستقف على [2] .

سادساً : إبهاماته :

وإذا كانت إحالاته كثيرة فإن إبهاماته كانت أكثر فقد بلغت قريباً من خمسة وثمانين إبهاماً، أما صيغها فهي : وغيره ، وغيرهما ، وغيرهم ، وقيل ، ظواهر الأحاديث ، الأحاديث كثيرة جداً ، الشيخ المحقق وأشياعه ، وغير ذلك [3] .

سابعاً : ضبط الكلمات :

وامتاز البقاعي ـ رحمه الله ـ بضبط كثير من الكلمات الواردة في كتابه ، ومن ذلك ضبطه للكلمات الآتية : التجربة بكسر الراء ، الخرشفة بالخاء والشين معجمتين ، الحرشف بالحاء

---

(1) ينظر ص : 785 .

(2) ينظر الصفحات : 212 - 214 - 217 - 218 - 220 - 233 - 241 - 258 - 261 - 241 - 243 - 246 - 253 - 319 - 322 - 323 - 327 - 331 - 353 - 357 - 366 - 373 - 377 - 394 - 400 - 401 - 415 - 428 - 458 - 467 - 528 - 522 - 521 - 513 - 506 - 501 - 580 - 573 - 572 - 558 - 557 - 535 - 714 - 705 - 673 - 662 - 619 - 610 - 599 - 789 - 755 - 719 - 715 .

(3) ينظر الصفحات : 164 - 208 - 209 - 221 - 222 - 227 - 238 - 275 - 278 - 285 - 293 - 299 - 301 - 303 - 304 - 321 - 332 - 344 - 362 - 367 - 375 - 377 - 378 - 392 - 400 - 409 - 410 - 412 - 416 - 418 - 419 - 421 - 423 - 425 - 439 - 445 - 449 - 451 - 452 - 457 - 458 - 459 - 474 - 542 - 538 - 507 - 506 - 497 - 493 - 575 - 573 - 571 - 570 - 559 - 553 - 631 - 617 - 603 - 588 - 579 - 576 - 685 - 673 - 662 - 653 - 651 - 634 - 733 - 720 - 705 - 703 - 701 - 699 - 690 - 784 - 772 .

المهملة ، المخرفش بالمعجمتين مع تأخير الشين ، البث بالموحدة ثم المثلثة ، التماس بإدغام لام التعريف في المثناة وتشديد السين ، لا يتصور بضم أوله مبنياً للمفعول، وإنما يتصور بالفتح مبنياً للفاعل ، بالتأبيد بالباء الموحدة ثم التحتانية ، السمنية بضم السين المهملة وفتح الميم، آصف بن برخيا هكذا أحفظه ، البذح في الحديث ، وغير ذلك [1] .

ثامناً : الدقة في النقل وعدمها :

وتميز ـ رحمه الله تعالى ـ بدقته في النقل تارة وبعدمها تارة أخرى وكما يأتي :

أما دقته في النقل فمن خلال إشارته إلى بداية النقل ونهايته ، ومن صور تحديد موطن النقل قوله : والنسائي في اليوم والليلة من سننه الكبرى ، قال الزمخشري في تفسير سورة الحجرات في تفسير قوله تعالى ، في أوائل القسم الثالث من كتاب الشفاء ، في حروف الجر ، سيبويه في أسماء الأفعال ، النووي في آخر شرح مسلم ، أو في المقدمة ، البيضاوي في أول التفسير ، القشيري في الرسالة في الفرق بين الفراسة والظن ، في الأيام من فتوح فارس ، أبو نعيم في الحلية في ترجمة محمد بن أسلم الطوسي ، في بدء الخلق والتوحيد ، في أثناء صلاة الكسوف ، إلى غير ذلك من الأمثلة الكثيرة [2] .

أما نهاية النقل فقد أشار إليه بقوله : انتهى، انتهى ملخصاً، انتهى بحروفه [3].

تاسعاً : اعتماده على أكثر من نسخة من شرح العقائد :

أشار البقاعي إلى وجود أكثر من نسخة من شرح العقائد في غير ما موطن من كتابه ، قال في قول التفتازاني : (ثم التوراة ثم الإنجيل ثم الزبور) [4] هكذا في نسختي، العطف بـ: (ثم) في الكل، وفي كثير من النسخ عطف ما بعد التوراة (بالواو)[5]، وقال التفتازاني: (بمكر العدو)[6]،

(1) ينظر الصفحات : 214 - 215 - 217 - 218 - 219 - 220 - 221 - 243 - 301 - 310 - 312 - 316 - 356 - 360 - 397 - 405 - 467 - 479 - 628 - 620 - 613 - 599 - 557 - 519 - 495 - 722 - 712 - 698 - 695 - 689 - 670 - 633 - 774 - 758 - 751 - 740 - 738 - 726 .

(2) ينظر الصفحات : 161 - 175 - 180 - 200 - 208 - 210 - 211 - 220 - 240 - 279 - 277 - 324 - 340 - 427 - 451 - 452 - 608 - 575 - 571 - 570 - 568 - 551 - 506 - 495 - 699 - 673 - 669 - 668 - 648 - 646 - 644 - 643 - 770 - 769 - 729 - 727.

(3) ينظر الصفحات : 164 - 171 - 173 - 186 - 187 - 197 - 198 - 201 - 224 - 225 - 277 - 289 - 316 - 320 - 330 - 397 - 398 - 651 - 650 - 639 - 630 - 628 - 599 - 527 - 705 - 690 - 675.

(4) شرح العقائد : 159 .

(5) ينظر ص : 587 .

(6) شرح العقائد : 165 .

قال البقاعي: وفي بعض النسخ بموحدة ثم ميم ثم كاف وراء مهملة، وفي بعضها بلام ثم كاف ثم ميم ثم نون من الكمين وهو القوم يختبئون للحرب[1]، وقال التفتازاني:(بعلمه وعدالته)[2]، قال البقاعي: في نسخة وعدله[3]، وقال التفتازاني: (ورَوى أبو بكر)[4] كذا في النسخ بغير هاء تأنيث ، وفي بعضها وصفه بالصديق ، وهو خطأ أو سبق قلم ، وإنما الراوي لحديث المسح أبو بكرة بزيادة هاء التأنيث[5]، وقال التفتازاني: (تساوي الثبوت)[6] بالياء آخره، وفي نسخة : تساوق بالقاف[7].

ولم يكتف بالإشارة إلى وجود أكثر من نسخة ، وإنما كان يخطئ ما في غير نسخته ، قال التفتازاني: (من أن الله ـ تعالى ـ قد قطع عليه الأجل)[8] . قال البقاعي: كذا في النسخ وهو غلط، والصواب: من أن القاتل ، لأن مذهبهم أن أفعال العباد مخلوقة لهم لا لله ـ تعالى ـ وإن المتولد عما يباشرونه منها كالموت المتولد من القتل أيضاً ليس مخلوقاً له ـ تعالى الله عن ذلك ـ[9]، وقال التفتازاني : (أو إرادته أو اختياره)[10] ، قال البقاعي : في بعض النسخ بمثناة فوقانية ثم تحتانية مصدر اختار، وفي بعضها بالموحدة مصدر أخبر وهو أنسب[11] .

وأحياناً يصحح ما في النسختين كما في قول فيما جاء في شرح العقائد : (وقضية)[12] كذا في بعض النسخ ، وفي بعضها بزيادة تاء تأنيث بعد التحتانية ، وكلاهما صحيح[13] .

عاشراً : حكمه على أغلب الأحاديث :

كان للبقاعي ـ رحمه الله ـ معرفة بعلم الحديث رواية ودراية وتأليف فيهما مما جعله أحد المشتهرين بهذا الفن ، وقد بان هذا الأمر بوضوح في نقله للأحاديث الكثيرة الدالة على سعة حفظه واطلاعه على كتب هذا الفن ، حتى أنه ـ رحمه الله ـ لم يدع أغلب الأحاديث دونما حكم عليها ، يكون الحكم منه ـ أحياناً ـ أو نقلاً عن أئمة هذا العلم الشريف ، وقد تفاوتت الصيغ والألفاظ التي يحكم بها

---

(1) ينظر ص : 610 .
(2) شرح العقائد : 180 .
(3) ينظر ص : 706 .
(4) شرح العقائد : 188 .
(5) ينظر ص : 737 .
(6) المصدر السابق.
(7) ينظر ص : 763 .
(8) شرح العقائد : 97 ، 98 .
(9) ينظر ص : 385 .
(10) شرح العقائد : 96 .
(11) ينظر ص : 377 .
(12) شرح العقائد : 81 .
(13) ينظر ص : 355 .

على الأحاديث ، وهي : بسند فيه راو لم يسم [1] ، بـإسناد حسن [2]، وأحياناً إن شـاء الله ، بإسناد جيد [3] ، برواة ثقات ، أو ثقة [4] ، بسند ضعيف ، أو فيه ضعف، أو من وجه ضعيف[5] ، وفيه مختلف [6] ، ومع ذلك فالحديث موقوف [7] ، وله شواهد كثيرة[8]، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه[9]، متواترة في المعنى [10] ، قطعية وتواتر معناها [11] ، بسند صحيح[12]، برواة الصحيح [13]، بسند لين [14]، بسند رجاله كلهم ثقات إلا [15]، صحيح أو حسن [16] ، ولا يحضرني حاله وباقي السند كلهم ثقات [17] ، بسند فيه مجهول [18] ، وفي إسناده مبهم [19] ، وقد تقدم له شاهد ، وهو موقوف عنده لكن له حكم المرفوع [20] ، لم أرها [21]، وما أظنه ورد [22] ، لا أصل له [23] .

أما أحكام غيره فمواطنها كثيرة وصيغها عديدة منها : والمحفوظ أنه مرسل ، وصححه على شرطها ، قال المنذري حسن ، صحيح على شرط مسلم ، حسن صحيح [24] .

---

(1) ينظر ص : 567 ، 385 .
(2) ينظر ص : 386، 394، 416، 423، 426، 428، 471، 490، 497، 529، 604، 608، 618 .
(3) ينظر ص : 453 ، 446 ، 394 .
(4) ينظر ص : 413 ، 415 ، 439 ، 448 ، 449 ، 474 ، 606 .
(5) ينظر ص : 428 ، 429 ، 572 ، 573 ، 579 ، 617 ، 647 .
(6) ينظر ص : 428 .
(7) ينظر ص : 428 .
(8) ينظر ص : 429 .
(9) ينظر ص : 429 .
(10) ينظر ص : 430 .
(11) ينظر ص : 432 .
(12) ينظر ص : 440 ، 446 ، 447 ، 457 ، 720 ، 784 .
(13) ينظر ص : 448 ، 446 .
(14) ينظر ص : 565 ، 454 .
(15) ينظر ص : 458 .
(16) ينظر ص : 505 ، 720 .
(17) ينظر ص : 565 .
(18) ينظر ص : 566 .
(19) ينظر ص : 566 ، 567 .
(20) ينظر ص : 575 .
(21) ينظر ص : 668 ، 575 .
(22) ينظر ص : 751 .
(23) ينظر ص : 768 .
(24) ينظر ص : 390 ، 391 ، 393 ، 412 ، 413 ، 416 ، 421 ، 426 ، 428 ، 429 ، 431 ، 439 ، 445 ، 448 ، 449، 450 ، 454 ، 455 ، 456 ، 457 ، 460 ، 464 ، 474 ، 477 ، 699 ، 662 ، 650 ، 630 ، 620 ، 500 ، 497، 731، 730، 724 ، 722 ، 704 ، 703 ، 701 ، 767 ، 740 ، 736.

المطلب الثالث: سلبياته:

لقد اتضح لنا فيما مضى من شخصية البقاعي أنه عالم جليل، ومتفنن في علوم شتى، ولم يخل صنف من أصناف العلوم إلا وله فيه مؤلف أو أكثر، إلا أن ذلك لا يعني أنه غير عرضة للدراسة والنقد، فالكمال لله وحده، وكل إنسان يؤخذ منه ويرد عليه إلا رسول الله ـ ﷺ ـ، ومن خلال دراستي هذا الكتاب سجلت ما ظننته برأيي أنه من السلبيات ـ والله تعالى أعلم ـ ولم تكن هذه السلبيات ـ التي حسب ظني ـ لتفت من عضد هذا العالم وساعد هذا الجهبذ فلقد زاد على شرح العقائد ما دلل عليه من الكتاب والسنة، وإذا كان للشافعي على كل شافعي منة، وللبيهقي على الشافعي منة ـ كما يقولون ـ، فإن للبقاعي على التفتازاني ـ بل وعلى النسفي ـ منة فيما أضافه من استدلالات ترد على الطاعنين في شرح العقائد، وهذه السلبيات تتلخص فيما يأتي:

أولاً: عدم الدقة في النقل والإشارة إلى المصدر:

وإليك بعض الأمثلة التي تثبت ذلك:

1. قال البقاعي في شرح قول التفتازاني "وحقائق الأشياء": وأما (الأشياء): فجمع شيء، والشيء: قال البيضاوي [1] في تفسير قوله ـ تعالى ـ في أول البقرة: " والله على كل شيء قدير"[2]، وهذا الموطن في آخر البقرة، والذي في أول البقرة هو قوله ـ تعالى ـ: "إن الله على كل شيء قدير" [3] وتفسير الشيء في هذا الموطن هو ما نقله عن البيضاوي في تفسيرها[4].

2. ونقل كلاماً طويلاً عن شرحي المواقف للجرجاني والمقاصد للتفتازاني، ولم يشر إلى ذلك موهماً القارئ بأنه له قائلاً بعد نهاية ما رجعت إليه في الشرحين المذكورين ـ والله تعالى أعلم ـ فيظن من يقرأ الكلام أنه للبقاعي بينما هو لهما[5].

3. وفعل ذلك كثيراً في أغلب ما نقله عن المحب الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة، مثال ذلك، قال: وللبغوي في الجعديات عن علي ـ رضي الله عنه ـ قال: " ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر ـ رضي الله عنه ـ وأخرجه ابن السمان في الموافقة وابن الجوزي في منهاج الإصابة

---

(1) تفسير البيضاوي: 1، 34.

(2) سورة البقرة: من الآية 284.

(3) سورة البقرة: الآية 20.

(4) ينظر ص: 56.

(5) ينظر ص: 95.

بلفظ: " كنا نرى ونحن متوافرون أصحاب محمد أن السكينة تنطق على لسان عمر "[1]، فأوهم القارئ أنه نقله عن البغوي وابن السمان وابن الجوزي.

4. كما جاءت الآية الكريمة "إن الَّذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم ناراً كلَّما نضجت جلودهم بدَّلناهم جلوداً غيرها"[2] في كل النسخ: فأما الذين، والآية كما هي مخرجة: "إن الذين"[3].

5. ونقل في ترجمة موسى الكاظم ـ رحمه الله ـ: قال ابن خلكان: " لخمس بقين منه، وقيل: سنة ست وثمانين ومائة ببغداد، وقيل: إنه توفي مسموماً" وقال الخطيب: "توفي في الحبس ودفن في مقابر الشونيز "[4] خارج القبة، وقبره هناك مشهور يزار، وعليه مشهد عظيم، فيه من قناديل الذهب والفضة وأنواع الآلات والفرش ما لا يُحد، وهو في الجانب الغربي [5]، هذا الكلام لابن خلكان، وكلام الخطيب ينتهي عند قوله الشونيز، وقد خلط البقاعي بين كلام ابن خلكان والخطيب البغدادي، وقد فهمه على أنه كله لابن خلكان، وهذا يشعر أنه لم يطلع على تأريخ بغداد، والله أعلم.

ثانياً : عدم العثور على أحاديث أسندها :

أسند ـ رحمه الله ـ تعالى ـ أحاديث إلى كتب معينة وبعد البحث والتفتيش لم أجدها فيما أسنده، منها :

1. أشار إلى أن قوله ـ ﷺ ـ : "قلت : فأي الأنبياء كان أول يا رسول الله؟ قال: آدم، قلت: أوَ نبيٌّ كان؟ قال: نعم مكلم، قلت: كم كان المرسلون يا رسول الله؟ قال: ثلاثمائة وخمسة عشر جمًّا غفيراً"، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة من الوجه الذي أخرجه منه، وكذا الإمام أحمد، ورواه الحارث بن أبي أسامة ـ وفي إسناده مبهم ـ وكذا أبو يعلى ، إلا أنني لم أجده في مسند أبي يعلى ، وفيه رواية عن أنس قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : " ثم كان فيمن خلا من إخواني الأنبياء ثمانية آلاف نبي ثم كان عيسى ابن مريم ثم كنت أنا"[6] .

(1) ينظر ص : 101 .
(2) سورة النساء : 56 .
(3) ينظر ص : 324 ، وينظر هامش 4 و 9 في ص: 325 .
(4) تأريخ بغداد : 13 ، 32 .
(5) ينظر ص : 619 .
(6) ينظر ص : 566 ، وانظر على سبيل المثال : الصفحات : 618 ، 650 ، 676 ، 693 ، 694 ، 725 ، 727 ، 776 ، 741 ، 757 .

2. ومنها أن النبي ـ ﷺ ـ قال : " يدخل أهل الجنة الجنة جرداً مرداً بيضاً جعاداً مكحلين أبناء ثلاث وثلاثين وهم على خلق آدم ستون ذراعاً في عرض سبعة أذرع " ، قال البقاعي : رواه أحمد وابن أبي شيبة وابن أبي الدنيا وأبو يعلى والطبراني والبيهقي عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أيضاً . وقد وجدته فيما ذكر إلا أبا يعلى لم أجد في مسنده [1] .

3. وقال البقاعي : وللترمذي ـ وقال : حسن غريب ـ والبيهقي في البعث وغيره عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال : سألت رسول الله ـ ﷺ ـ أن يشفع لي يوم القيامة ؟ فقال : " أنا فاعل إن شاء الله "، قلت : فأين أطلبك ؟ قال : " أول ما تطلبني على الصراط "، قلت : فإن لم ألقك ؟ قال: " فاطلبني عند الميزان "، قلت : فإن لم ألقك عند الميزان ؟ قال : " فاطلبني عند الحوض فإني لا أخطىء هذه الثلاثة مواطن " [2] ، وكان كما قال إلا ما ذكره عن البيهقي فلم أجده في البعث والنشور للبيهقي ، ولا في غيره من كتبه ، إن أراد بـ : " غيره " غير البعث والنشور من كتبه ، وهو الراجح ، لأنه لو أراد غير البيهقي لقال : وغيرهما .

4. وقال البقاعي ـ أيضاً ـ: وعند أحمد ـ أيضاً ـ بهذا السند ، وأبي داود الطيالسي عن ابن الديلمي ـ أيضاً ـ قال: وقع في نفسي شيء من القدر فأتيت زيد بن ثابت ـ رضي الله تعالى عنه ـ فقال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : " الله ـ عز وجل ـ لو عذب أهل سمواته وأهل أرضه عذبهم غير ظالم لهم ، ولو رحمهم كانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم ، ولو كان لك مثل أحد ذهباً فأنفقته في سبيل الله ما تقبل منك حتى تؤمن بالقدر خيره وشره ، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، وأنك إن مت على غير هذا دخلت النار " ، ولم أجده عند أبي داود الطيالسي ، وهو عند أبي داود السجستاني : كتاب السنة ، باب في القدر ، ولعل البقاعي وهم فجعل الطيالسي مكان السجستاني [3] .

ثالثاً : وضع عنوانات لم يخرج فيه شيئاً :

ومما يسجل على البقاعي ـ رحمه الله ـ أنه وضع كثيراً من العنوانات التي يسبقها كلمة حديث أو أحاديث إلا أنه لم يخرج فيها شيئاً ، وهي : الكتاب المثبت فيه طاعات العباد [4] ، أحاديث

---

(1) ينظر ص : 452 .
(2) ينظر ص : 474 .
(3) ينظر ص : 506 .
(4) ينظر ص : 463 .

الصراط[1]، أحاديث الجنة والنار[2]، حديث الإسراء المثبت لأبواب السماء[3]، حديث نبت الجرجير في دار عذاب العصاة من المؤمنين[4]، أحاديث إطلاق المؤمن على العاصي[5]، أحاديث العفو[6]، أحاديث في وعيد العصاة مقرونة بالتهديد الشديد[7]، حديث الملكين الحافظين[8]، أحاديث الشفاعة في ذوي الكبائر[9]، شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي[10]، أحاديث الشفاعة مطلقاً[11]، أحاديث الشفاعة بمعنى طلب العفو عن الجناية[12]، تكليم الكلب لأصحاب الكهف[13]، قصة المعراج[14]، مما ألزمني بالتفتيش عن أحاديثها .

رابعاً : عدم تخريجه لكثير من الأحاديث :

لقد كان ـ كما ذكر آنفاً ـ للبقاعي فضل كبير على شرح العقائد وذلك من ناحية استدلاله بكثير من الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة ، وقد بلغت الأحاديث أكثر من خمسمائة حديث كما هو مثبت في فهارس الأحاديث ، إلا أنه مع هذه الكثرة الكاثرة من الأحاديث فاته أن يخرج عدداً لا بأس به منها ، مما حتم علي أن أفتش عنها في مظانها ، وهي :

1. الحمى حظ المؤمن من النار[15] ، ما يزال البلاء بالعبد المؤمن[16]، لا يلج النار من بكى من خشية الله[17] ، أرواح الشهداء في جوف طير خضر[18]، الإيمان أن تؤمن[19]، الإسلام أن

(1) ينظر ص : 479 .
(2) ينظر ص : 483 .
(3) ينظر ص : 484 .
(4) ينظر ص : 486 .
(5) ينظر ص : 500 .
(6) ينظر ص : 510 .
(7) ينظر ص : 511 .
(8) ينظر ص : 514 .
(9) ينظر ص : 518 .
(10) ينظر ص : 520 .
(11) ينظر ص : 520 .
(12) ينظر ص : 521 .
(13) ينظر ص : 525 .
(14) ينظر ص: 624 .
(15) ينظر ص : 429 .
(16) ينظر ص : 429 .
(17) ينظر ص : 429 .
(18) ينظر ص : 450 .
(19) ينظر ص : 528 .

تشهد أن لا إله إلا الله [1] ، حديث وفد بني عبد القيس [2] ، السعيد من سعد في بطن أمه [3]، حديث آية الكرسي [4] ، حديث آيتي آخر البقرة [5] ، حديث ارتداد بعض المسلمين لأجل المعراج [6] ، حديث رؤيته ـ ﷺ ـ بعينيه [7] ، اقتدوا باللذين من بعدي [8] ، إن لم تجديني فأتي أبا بكر [9] ، ليس أحد أمن علي [10] ، لو كنتَ متخذاً خليلاً [11] ، تقديمه أبا بكر في الصلاة [12]، أنت مني بمنزلة هارون [13] ، حديث فاطمة بنت أسد [14] ، زوجتك سيداً في الدنيا [15] ، لا تسمع من الأول [16] ، حديث الدفن وتقديم الخلافة عليه [17]، أروني ابني ما سميتموه [18]، أشبه الناس برسول الله ـ ﷺ ـ الحسن [19] ، اللَّهم إني أحبه [20] ، من أحبني وأحب هذين [21]، بينا النبي ـ ﷺ ـ يخطب [22] ، من أحبهما فقد أحبني [23] ، أما حسن فله هيبتي [24]، دخلت على رسول الله ـ وعيناه [25] ، لله من عباده خيرتان [26] ، حديث النهي عن لعن المصلين [27] ، حديث

---

(1) ينظر ص : 548 .
(2) ينظر ص : 549 .
(3) ينظر ص : 552 .
(4) ينظر ص : 588 .
(5) ينظر ص : 588 .
(6) ينظر ص : 592 .
(7) ينظر ص : 593 .
(8) ينظر ص : 632 .
(9) ينظر ص : 632 .
(10) ينظر ص : 632 .
(11) ينظر ص : 632 .
(12) ينظر ص : 632 .
(13) ينظر ص : 652 .
(14) ينظر ص : 652 .
(15) ينظر ص : 653 .
(16) ينظر ص : 654 .
(17) ينظر ص : 668 .
(18) ينظر ص : 672 .
(19) ينظر ص : 672 .
(20) ينظر ص : 672 .
(21) ينظر ص : 672 .
(22) ينظر ص : 673 .
(23) ينظر ص : 676 .
(24) ينظر ص : 677 .
(25) ينظر ص : 678 .
(26) ينظر ص : 685 .
(27) ينظر ص : 720 .

لعن بعض أهل القبلة[1]، إذا أحب الله عبداً لم يضره [2]، الدعاء للأموات [3]، ما من ميت[4]، سعد في أمه [5]، الدعاء يرد البلاء [6]، إذا أصبت فلك عشر حسنات [7].

وكذلك فعل في بعض الآثار [8].

خامساً : عدم الإشارة إلى النقل :

ونقل أشياء كثيرة ـ رحمه الله ـ دون أن يشير إلى موضع النقل فيها ، منها على سبيل المثال قول الذهلي في تفسير البطاقة نقله عن ابن ماجه ولم يشر إلى ذلك موهماً القارئ أنه من كتاب للذهلي [9]، كما أنه نقل في تراجم الأئمة نصوصاً كثيرة لم يشر إلى مصدر نقلها ، وخذ مثلاً في ترجمة سيدنا الحسين ـ ﷺ ـ الذي نقل فيه نصوصاً كثيرة جداً دون أن يشير إلى مصدر نقلها ، وهي في تهذيب التهذيب لابن حجر الذي يذكر سند الروايات ، بينما يختصرها البقاعي ، وهو في كل ذلك يوهم السامع ويدلس عليه ، لأنه نقلها كلها عن ابن حجر ولم يشر إلى ذلك [10].

وقد كان هذا الأمر كثيراً في نِكَتِه [11].

سادساً : عدم الحكم على كثير من الأحاديث :

ترك إمامنا البقاعي ـ رحمه الله ـ الحكم على كثير من الأحاديث ، ولعلها تكون نسبة غير منتقدة قياساً إلى ما في الكتاب من أحاديث ، وهي مبينة في فهارس الأحاديث [12].

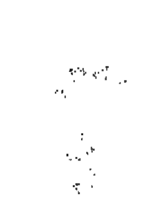
---

(1) ينظر ص : 721 .
(2) ينظر هـ : 751 .
(3) ينظر ص : 767 .
(4) ينظر ص : 768 .
(5) ينظر ص : 768 .
(6) ينظر ص : 768 .
(7) ينظر ص : 782 .
(8) ينظر ص : 593 ، 594 ، 737 ، 738 .
(9) ينظر ص : 458 .
(10) ينظر ص : 679 والتي قبله .
(11) ينظر ص : 676 ، 674 ، 673 ، 656 ، 651 ، 623 ، 611 ، 690 ، 680 ، 679 ، 678 ، 677.
(12) ينظر ص : 390 ، 391 ، 393 ، 409 ، 414 ، 416 ، 417 ، 420 ، 422 ، 425 ، 426 ، 439، 444، 445، 449، 452، 457 ، 458 ، 459 ، 467 ، 474 ، 572 ، 528 ، 503 ، 502 ، 496 ، 490 ، 489 ، 635 ، 630 ، 626 ، 537 ، 524 ، 619 ، 618 ، 579 ، 779 ، 668 ، 660.

المبحث الرابع

موارده في كتــابه

النكت والفوائد على شرح العقائد



لقد تمكن الإمام البقاعي ـ رحمه الله ـ من أن يستوعب عدداً لا بأس به من المؤلفات الجيدة التي أفاد منها في كتابه فائدة جيدة ، وقد ساعده في ذلك موسوعيته العلمية ـ وقد اتضح لنا ذلك في مبحث مصنفاته ـ وجاء هذا المبحث مقسماً على حسب العلوم .

وسأذكر في هذا المبحث أسماء المصنفات التي أفاد منها البقاعي في كتابه هذا مع الإشارة إلى نوعية النقل وموضعه على أني ذكرت ذلك في فهرس الكتب الوارد ذكرها في النص المحقق ، وقد رتبت هذه المصنفات التي أفاد منها على وفق العلوم وكما يأتي :

أولاً : مصنفات التفسير وعلوم القرآن :

1 ـ تفسير ابن أبي حاتم : نقل عنه نصاً واحداً في تفسير أبي بكر الصديق للكلالة قال فيه رواه ابن أبي حاتم في تفسيره [1] .

2 ـ تفسير الطبري : ونقل عنه ـ كذلك ـ نصاً واحداً وهو رواية تبين تعنت أبي جهل في عد الإيمان وذلك بلقائه الأخنس ، وذكره بقوله : وروى الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في تفسيره [2].

3 ـ تفسير الزمخشري : نقل عنه في ستة مواضع [3] جاءت بلفظ وفي الكشاف ، وقال صاحب الكشاف ، [4] الأول والثاني في بيان الزمخشري لمعنى الحمد ولمعنى الألف واللام في الحمد لله [5] والثالث في تفسير الكشاف للأجل قائلاً : ثم رأيت في الكشاف... إلخ ونقل عن الرازي قوله: في نسبة الكشاف أهل السنة إلى الجبر في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [6] والآخر في تفسير الحمية [7] ، والآخر في تفسير الاستحياء [8].

4 ـ تفسير البيضاوي : نقل عنه أربعة مواضع في تفسير الحق بلفظ وقال البيضاوي في أول التفسير ، وتفسير الشيء ، وفي تفسير الواحد بلفظ وما أحسن قول البيضاوي في تفسير..، وفي تفسير معنى الهداية [9] .

---

(1) ينظر ص : 785 ، 784 .

(2) ينظر ص : 521 .

(3) ينظر ص : 770 ، 495 ، 175 ، 165 ، 164 .

(4) ينظر ص : 175 .

(5) ينظر ص : 165 ، 164 .

(6) سورة آل عمران : من الآية 19.

(7) ينظر ص : 495 .

(8) ينظر ص : 771 .

(9) ينظر ص : 397 ، 273 ، 200 ، 197 .

5 ـ تفسير الرازي : اقتبس منه ثلاثة مواضع [1] أولها في ذكر الأدلة القرآنية على الوحدانية بقوله على ما بينه الرازي في عدة آيات من القرآن ، وثانيها بلفظ وقد أشار إليه الرازي حيث قال ، والثالث في رد الرازي على الزمخشري في نسبة أهل السنة إلى الجبر بلفظ قال الرازي تفسير قوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [2] .

6 ـ تفسير الماوردي : وقد نقل عنه في موضع واحد نسبه بسببه ابن الصلاح إلى الاعتزال بلفظ لقوله في تفسيره [3] .

7 ـ تفسير ابن الجوزي : نقل عنه نصاً واحداً بقوله وخرج أبو الفرج ابن الجوزي وذلك في قصة اليهودي والمنافق اللذين اختصما [4] .

8 ـ نظم الدرر من تناسب الآيات والسور للبقاعي : نقل عنه نصين أولهما : في الخبر والصدق قال: وقد أشبعت الكلام في هذا في كتابي نظم الدرر من مناسبة الآيات والسور عند قوله ـ تعالى ـ: ﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۚ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾[5]، وثانيهما: وقد استنبطت من قوله ـ تعالى ـ : ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ﴾[6] إلى قوله: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [7] في كتاب نظم الدرر من تناسب الآيات والسور كونه رسولاً إلى جميع النوع البشري آدم ومن بعده ، بعضهم بالقوة وبعضهم بالفعل، فراجع ذلك فإنه ينفعك هنا [8] .

9 ـ أسباب النزول للواحدي : نقل عنه نصاً واحداً بقوله وخرج .... والواحدي ، وذلك في قصة اليهودي والمنافق اللذين اختصما [9] .

---

(1) ينظر ص : 352 ، 281 ، 280 .
(2) سورة آل عمران : من الآية 19.
(3) ينظر ص : 667 .
(4) ينظر ص : 628 .
(5) سورة البقرة : 368 .
(6) سورة الأعراف : من الآية 157 .
(7) سورة الأعراف : من الآية 158 .
(8) ينظر ص : 580 .
(9) ينظر ص : 631 .

ثانياً : متن الحديث :

1 ـ موطأ مالك : نقل عنه أربعة مواضع [1] .

2 ـ صحيح البخاري [2] وقد نقل عنه في مائة واثنين وأربعين موضعاً بلفظ رواه البخاري، وللبخاري ، وفي صحيح البخاري ، وعند الستة ، رواه الشيخان.

3 ـ صحيح مسلم [3] ، وقد نقل عنه في مائة وخمسة وأربعين موضعاً بلفظ رواه مسلم ، وفي صحيح مسلم ، ولمسلم ، وله ، ولهم ، وللستة ، رواه الشيخان .

4 ـ صحيح ابن حبان [4] ، وقد نقل عنه في تسعة وثلاثين موضعا جاءت بلفظ رواه ابن حبان ولابن حبان، وفي صحيح ابن حبان .

5 ـ صحيح ابن خزيمة [5] ، وقد نقل عنه في خمسة مواضع بلفظ رواه ابن خزيمة ، وفي صحيح ابن خزيمة .

6 ـ المستدرك على الصحيحين للحاكم [6] ، نقل عنه في واحد وعشرين موضعاً بلفظ رواه الحاكم ، وفي المستدرك .

7 ـ سنن أبي داود [7] ، وقد نقل عنه في اثنين وثمانين موضعاً بلفظ رواه أبو داود ، لهم ، ولأبي داود ، الأربعة ، رواه الستة .

8 ـ سنن الترمذي [8] ، وقد نقل عنه في تسعة وثمانين موضعا بلفظ رواه الترمذي ، في سننه، في جامعه ، لهم ، الأربعة ، الستة .

9 ـ سنن ابن ماجه [9] ، وقد نقل عنه في تسعة وأربعين موضعاً بلفظ رواه ابن ماجه ، لابن ماجه ، الأربعة ، لهم ، وللستة .

10 ـ سنن النسائي الكبرى [10] ، وقد نقل عنه في سبعة وخمسين موضعاً بلفظ رواه النسائي في سننه الكبرى ، في السنن الكبرى ، لهم ، للأربعة ، للستة .

---

(1) ينظر ص : 448 ، 443 ، 413 ، 410 ، 223 .
(2) ينظر ص : 903 ، 902 .
(3) ينظر ص : 903 .
(4) ينظر ص : 903 .
(5) ينظر ص : 903 .
(6) ينظر ص : 904 .
(7) ينظر ص : 901 .
(8) ينظر ص : 901 ، 900 .
(9) ينظر ص : 901 .
(10) ينظر ص : 901 .

11 ـ سنن النسائي "المجتبى" [1]، نقل عنه في موضع واحد بلفظ وأخرجه النسائي، وهو فيه لأنه إذا أراد السنن الكبرى نص عليها.

12 ـ سنن الدار قطني [2]، وقد نقل عنه في ستة مواضع بلفظ رواه، وللدارقطني، وأخرجه، واثنان منهما لم أجدهما في سننه ولا في سائر كتبه.

13 ـ سنن البيهقي الكبرى [3]، وقد نقل عنه في ثلاثة عشر موضعاً بلفظ رواه البيهقي في السنن الكبرى، في سننه الكبرى، والبيهقي في السنن.

14 ـ مسند الإمام أحمد [4]، وقد نقل عنه في واحد وسبعين موضعاً بألفاظ مختلفة.

15 ـ مسند إسحاق بن رهويه [5]، في موضعين، رواه إسحاق بن راهويه.

16 ـ مسند البزار [6]، وقد نقل عنه في أحد عشر موضعاً بلفظ وللبزار، رواه البزار، في مسند البزار.

17 ـ مسند بقي بن مخلد [7]، نقل عنه في موضع واحد بلفظ رواه بقي.

18 ـ مسند الحارث بن أبي أسامة، نقل عنه في موضعين [8].

19 ـ مسند الشافعي في موضع واحد بلفظ رواه الشافعي [9].

20 ـ مسند أبي داود الطيالسي، نقل عنه في خمسة مواضع بلفظ ولأبي داود الطيالسي ولأبوي داود السجستاني والطيالسي [10].

21 ـ مسند أبي عوانة، نقل عنه في أربعة مواضع بلفظ في مسنده، رواه أبو عوانة ولأبي عوانة[11].

22 ـ مسند محمد بن يحيى بن أبي عمر، نقل عنه في موضع واحد [12].

23 ـ مسند ابن مردويه [13]، في موضع واحد بلفظ رواه ابن مردويه.

---

(1) ينظر ص: 771.
(2) ينظر ص: 901.
(3) ينظر ص: 900.
(4) ينظر ص: 904.
(5) ينظر ص: 567.
(6) ينظر ص: 904.
(7) ينظر ص: 699.
(8) ينظر ص: 758، 571.
(9) ينظر ص: 572.
(10) ينظر ص: 650، 506، 699، 659.
(11) ينظر ص: 650، 505، 421، 161.
(12) ينظر ص: 567.
(13) ينظر ص: 238.

24 ـ مسند الهيثم بن كليب [1] في موضع واحد بلفظ ورواه الهيثم بن كليب .

25 ـ مسند أبي يعلى الموصلي [2] في أحد عشر موضعاً .

26 ـ مصنف ابن أبي شيبة [3] في أربعة مواضع .

27 ـ المعجم الصغير للطبراني [4] في موضع واحد .

28 ـ المعجم الأوسط للطبراني [5] في ثلاثة عشر موضعاً .

29 ـ المعجم الكبير للطبراني [6] في واحد وثلاثين موضعاً ، بألفاظ في الكبير ، في المعجم الكبير .

30 ـ معجم أبي سعيد الأعرابي [7] ، نقل عنه في موضع واحد حديث الأئمة من قريش .

31 ـ معجم شيوخ أبي بكر الإسماعيلي [8] في موضع واحد نقلاً عن المحب الطبري في الرياض النضر قال : وروى أبو بكر الإسماعيلي .

32 ـ البعث والنشور للبيهقي في موضعين ولم أجدهما فيه، أحدهما في تفسير قوله ـ تعالى ـ: ﴿يَوْمَ نَدْعُواْ كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَـٰمِهِمْ﴾ [9] والآخر حديث سؤال أنس ـ ﷺ ـ النبي ـ ﷺ ـ أن يشفع له [10] .

33 ـ الترغيب والترهيب للمنذري [11] في أحد عشر موضعاً بلفظ المنذري في الترغيب، بإسناد قال المنذري ، وذكر بعضهم المنذري ، بعضها رواية حديث وبعضها شرح بعض المفردات ، وقسم حكم على إسناد حديث .

34 ـ شعب الإيمان للبيهقي [12] ، نقل عنه حديثي: لا إيمان لمن ، إن هذا الأمر بدأ نبوة ورحمة في موضعين بلفظ والبيهقي في الشعب ، وفي شعب الإيمان .

---

(1) ينظر ص : 698 .

(2) ينظر ص : 391 ، 413 ، 418 ، 451 ، 452 ، 494 ، 567 ، 577 ، 610 ، 617 ، 649 ، 650 ، 699، 700.

(3) ينظر ص : 451 ، 494 ، 698 ، 702 .

(4) ينظر ص : 393 .

(5) ينظر ص : 393 ، 427 ، 504 ، 510 ، 565 ، 566 ، 575 ، 651 ، 698 ، 727 .

(6) ينظر ص : 327 ، 328 ، 386 ، 387 ، 393 ، 415 ، 417 ، 422 ، 423 ، 426 ، 427 ، 428 ، 430، 445 ، 446 ، 448 ، 472 ، 474 ، 489 ، 490 ، 497 ، 604 ، 628 ، 700 ، 730 .

(7) ينظر ص : 698 .

(8) ينظر ص : 632 .

(9) سورة الإسراء : من الآية 71 .

(10) ينظر ص : 443، 475 .

(11) ينظر ص : 344 ، 391 ، 427 ، 429 ، 451 ، 454 ، 472 ، 473 ، 720 ، 730 .

(12) ينظر ص : 659 ، 700 .

35 ـ الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي[1] في ثلاثة مواضع .

36 ـ فضائل الصحابة لخيثمة[2] في ثلاثة مواضع .

37 ـ أمالي ابن سمعون، نقل عنه في موضع واحد حديثاً في فضل أبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ بلفظ ورواه ابن سمعون في أماليه[3] .

38 ـ جزء الأئمة من قريش لابن حجر[4] ، نقل عنه في أربعة مواضع .

39 ـ جزء رفع اليدين للبخاري[5] ، نقل عنه في موضع واحد مثالاً للحديث المتواتر قال: وقد بلغ بهم البخاري في جزء رفع اليدين إلى سبعة عشر نفساً .

40 ـ جزء رفع اليدين للسبكي[6] ، نقل عنه في موضع واحد مثالاً للحديث المتواتر قال: وقد بلغ بهم الإمام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي في جزء جمعه في ذلك إلى نيف وأربعين صحابياً .

41 ـ جزء فضائل الصحابة لعلي بن نعيم ، نقل عنه حديث تسبيح الحصى قال : ولعلي بن نعيم البصري في جزئه في فضائل الثلاثة[7] ، وقد نقله عن الرياض النضرة للمحب الطبري.

42 ـ الجعديات للبغوي[8] ، نقل عنه في موضع واحد حديث : ما كنا نبعد أن السكينة تنطق بقوله: وللبغوي في الجعديات، ولعله لم ينقله عنه مباشرة بل بواسطة مناقب العشرة للمحب الطبري.

43 ـ فوائد تمام[9] ،ولعله لم ينقله عنه مباشرة بل بواسطة مناقب العشرة للمحب الطبري.

44ـ الفوائد للخلعي[10]، ولعله لم ينقله عنه مباشرة بل بواسطة مناقب العشرة للمحب الطبري.

45ـ فوائد سمويه[11] ، ولعله لم ينقله عنه مباشرة بل بواسطة مناقب العشرة للمحب الطبري.

46 ـ سنن الدارمي ، نقل عنه في موضعين بلفظ : وللدارمي ، وروى الدارمي[12].

---

(1) ينظر ص : 742 ، 713 ، 321 .
(2) ينظر ص : 700 ، 731 ، 606 .
(3) ينظر ص : 610 .
(4) ينظر ص : 697 ، 702 ، 701 .
(5) ينظر ص : 224 .
(6) ينظر ص : 224 .
(7) ينظر ص : 615 ، 614 .
(8) ينظر ص : 236 .
(9) ينظر ص : 627 .
(10) ينظر ص : 623 .
(11) ينظر ص : 615 ، 614 .
(12) ينظر ص : 580 ، 659 .

ثالثاً : شرح الحديث :

1 ـ إكمال إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم للأبي، نقل عنه الفرق بين النبي والرسول بقوله وقد أشار إلى ذلك صاحب الإكمال [1].

2 ـ تحقيق الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري للكرماني، نقل عنه نصاً واحداً يشير إلى تقسيم الأشعري للتكليف بلفظ والكرماني في تحقيقه، وقد عسر علي إيجاد النص فيه [2].

3 ـ التنقيح لصحيح البخاري للزركشي، نقل عنه في موضع واحد معنى الخفة والثقل في الميزان [3].

4 ـ الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ذكره بلفظ الجامع فقط نقل فيه رواية الخطيب البغدادي لحديث كل أمر [4].

5 ـ شرح صحيح مسلم للنووي أخرج عنه في عدة مواضع باسمه المشهور [5].

6 ـ شرح المنهاج لابن حجر، أي شرحه لشرح صحيح مسلم، نقل عنه في موضع واحد في الفرق بين النبي والرسول، وهو بهذا يوثق نسبته لابن حجر [6].

7 ـ إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد، نقل عنه في موضعين وذكره باسم شرح العمدة لتقي الدين ابن دقيق العيد [7].

رابعاً : كتب التخريج والعلل :

1 ـ اختصار تخريج أحاديث المصابيح لابن حجر، واسمه الكامل هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصابيح والمشكاة، نقل عنه نصاً واحداً في حديث الرؤية قائلاً : ذكر بعضهم ... وبعضهم حافظ العصر ابن حجر في اختصار تخريج أحاديث المصابيح [8].

2 ـ تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر، واسمه الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف، نقل عنه حكماً لابن حجر في الحديث النبوي : يدخل أهل الجنة الجنة [9].

3 ـ العلل لابن أبي حاتم [10].

---

(1) ينظر ص : 219 .
(2) ينظر ص : 370 .
(3) ينظر ص : 457 .
(4) ينظر ص : 161 .
(5) ينظر ص : 353، 219، 211، 189، 170 .
(6) ينظر ص : 217 .
(7) ينظر ص : 577، 346 .
(8) ينظر ص : 344 .
(9) ينظر ص : 450 .
(10) ينظر ص : 451 .

خامساً : كتب الفقه وأصوله :

1 ـ روضة الطالبين للنووي، نقل عنه بلفظ: وظاهر عبارة الروضة ، وذلك في الكبائر[1] .

2 ـ المجموع بشرح المهذب للنووي[2] ، نقل عنه نصاً واحداً بلفظ قال النووي في شرح المهذب .

3 ـ فتح العزيز للرافعي ، وهو فتح العزيز شرح الوجيز في الفقه الشافعي للغزالي ، نقل عنه في موضع واحد في بيان العيسوية[3] .

4 ـ مختصر الأم للمزني نقل عنه بلفظ : وعبارة المختصر ، وذلك في الكبائر[4] .

5 ـ المنهاج للنووي[5] .

6 ـ النوادر لمحمد بن الحسن الشيباني ، نقل عنه في النبذ مسألة واحدة ، وهي مسألة إتيان الحائض وحكم من وقع في ذلك في المكفرات[6] .

7 ـ جمع الجوامع للسبكي ، نقل عنه في موضع واحد في معنى الرزق دون أن ينسبه للسبكي[7] .

8 ـ شرح جمع الجوامع للزركشي، نقل عنه موضعاً واحداً في أن الشهيد لا يفتن في قبره[8] .

9 ـ شرح جمع الجوامع للعراقي، نقل عنه موضعاً واحداً في أن الشهيد لا يفتن في قبره[9] .

10 ـ قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام[10] .

11 ـ المعتمد لأبي يعلى البغدادي الحنبلي ، نقل عنه مسألة حكم قتلة سيدنا الحسين ـ رضي الله عنه ـ[11] .

12 ـ التلويح إلى كشف حقائق التنقيح للتفتازاني، ذكره دون أن ينسبه لأحد، وهو للتفتازاني[12] .

---

(1) ينظر ص : 491 .

(2) ينظر ص : 569 .

(3) ينظر ص : 569 .

(4) ينظر ص : 491 .

(5) ينظر ص : 704 .

(6) ينظر ص : 755 .

(7) ينظر ص : 391 .

(8) ينظر ص : 425 .

(9) ينظر ص : 425 .

(11) ينظر ص : 491 .

(12) ينظر ص : 721 .

سادساً : كتب العقائد :

1 ـ أصول الدين لأبي منصور البغدادي ، أشار إليه بقوله : كما ادعاه وجزم به الأستاذ أبو منصور في أن قريشاً هم ولد النضر ، وقد وجدته فيه كما ذكره [1].

2 ـ الكفاية لبدر الدين الصابوني ، نقل عنه في موضعين [2].

3 ـ شرح الأسماء الحسنى للغزالي ، نقل عنه في موضعين [3].

4 ـ الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ، نقل عنه بهذا الاسم مضيفاً في التمهيد الثاني أحد أدلة وجود الله ـ تعالى ـ [4].

5 ـ الروح لابن قيم الجوزية، نقل عنه في موضعين : في فراسة سيدنا عثمان في الرجل الذي تأمل محاسن امرأة ، وفي فراسة الحسن البصري في عمرو بن عبيد بلفظ وقال ابن القيم في الروح، وقال الإمام شمس الدين محمد ابن قيم الجوزية في كتاب الروح [5].

6 ـ المواقف لعضد الدين الإيجي، نقل عنه في ثلاثة مواضع باسمه هذا [6].

7 ـ شرح المواقف للجرجاني ، نقل عنه في بيان السمنية ، وبيان الشيعة وغير ذلك، وذكر باسمه هذا [7].

8 ـ شرح المقاصد للتفتازاني ، وقد نقل عنه في مواضع كثيرة ، ذاكراً إياه باسمه ونسبته لمؤلفه [8].

9 ـ حاشية ابن جماعة على شرح العقائد النسفية ، نقل عنه بهذا اللفظ في موضع ، وبلفظ : ورأيت بخط ابن جماعة [9].

10 ـ سر الروح للبقاعي، نقل عنه مسألة النائم الذي يرى في منامه أشياء لا يراها من هو بجنبه قال : وقد أشبعت الكلام في هذا ونظائره في كتاب سر الروح [10].

---

(1) ينظر ص : 704 .

(2) ينظر ص : 493 ، 547 .

(3) ينظر ص : 169 ، 339 .

(4) ينظر ص : 278 .

(5) ينظر ص : 239 .

(6) ينظر ص : 207 ، 221 ، 734 .

(7) ينظر ص : 218 ، 231 ، 243 ، 575 .

(8) ينظر ص: 199، 200، 231، 243، 286، 293، 294، 298، 310، 346، 397، 398، 303، 522، 524.

(9) ينظر ص : 167 ، 172 .

(10) ينظر ص : 429 .

سابعاً : كتب التراجم :

1 ـ الاستيعاب لابن عبد البر ، واسمه الكامل الإستيعاب في معرفة الأصحاب ، نقل عنه تسعة مواضع بواسطة ابن حجر في التفضيل بين عثمان وعلي ـ رضي الله عنهما ـ ، ورواية عن علي ـ ﷺ ـ عن ابن عبد البر في الاستيعاب بسنده ، وثلاث روايات دون أن يشير إلى ابن حجر في نقلها في قبر علي وأنه جهل موضعه وفي سنه وقت وفاته وفي صفته [1] .

2 ـ الإصابة في أسماء الصحابة لابن حجر العسقلاني ، نقل عنه في موضع واحد في شأن الخضر ـ عليه السلام ـ قال : ولقد شفى الغليل شيخنا شيخ الإسلام أبو الفضل ابن حجر في ترجمته في كتاب الإصابة في أسماء الصحابة [2] .

3 ـ الطبقات الكبرى لابن سعد ، نقل عنه إشارة في ثلاثة مواضع [3].

4 ـ فقهاء أهل المدينة للنسائي ، نقل عنه في موضع واحد في ذكر زين العابدين علي بن الحسين ـ رضي الله عنهما ـ [4].

5 ـ معرفة الصحابة لابن منده ، نقل عنه في موضع واحد باسمه هذا [5] .

6 ـ حلية الأولياء لأبي نعيم، نقل عنه في موضعين أحدهما في تفنيد القول بخلق القرآن ، والآخر ـ لم أجده ـ بواسطة الفردوس للديلمي ، ولم يسنده الديلمي في الفردوس كذلك [6].

7 ـ منهاج الإصابة لأبي الفرج ابن الجوزي، نقل عنه في موضع واحد بواسطة المحب الطبري في الرياض النضرة [7] .

8 ـ الرياض النضرة في مناقب العشرة للمحب الطبري، نقل عنه في تراجم الخلفاء الراشدين كثيراً من النصوص دون أن يذكر في ذلك عنوان الكتاب الكامل مقتصراً على مناقب العشرة [8] .

9 ـ صفوة الصفوة لأبي الفرج ابن الجوزي ، نقل عنه في موضعين باسمه هذا لكن بواسطة المحب الطبري في مناقب العشرة [9] .

---

(1) ينظر ص : 652 ، 651 ، 650 ، 635 ، 634 ، 674 ، 657 ، 656 ، 654 .

(2) ينظر ص : 698 .

(3) ينظر ص : 452 ، 674 ، 688 .

(4) ينظر ص : 688 .

(5) ينظر ص : 701 .

(6) ينظر ص : 324 ، 741 .

(7) ينظر ص : 235 .

(8) ينظر ص : 239 ، 627 ، 631 ، 633 ، 637 ، 572 ، 617 .

(9) ينظر ص : 572 ، 627 .

10 ـ وفيات الأعيان لابن خلكان، نقل عنه في اثني عشر موضعاً ، بلفظ قال ابن خلكان ، ومرة بلفظ في وفيات الأعيان [1].

11 ـ أنساب الأشراف للبلاذري ، روى عنه قصة النبوة بقوله : فروى الحافظ أبو الحسن أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري في الأنساب [2] .

12 ـ طبقات الفقهاء لابن الصلاح، نقل عنه في موضع واحد وهو وصمه الماوردي بالاعتزال[3].

13 ـ تأريخ البخاري ، نقل عنه حديثين في موضعين الأول : الأئمة من قريش والثاني: الأمراء من قريش بلفظ والبخاري في تأريخه ، والبخاري في صحيحه وفي تأريخه [4] .

14 ـ تأريخ يحيى بن معين ، نقل عنه نصاً واحداً في سيرة جعفر الصادق ، وقد نقله عن تهذيب التهذيب دون أن يشير إلى ذلك [5] .

15 ـ تأريخ نيسابور للحاكم ، نقل عنه نصاً واحداً في ترجمة أبي الحسن علي الرضا بن موسى الكاظم ، وقد نقله عن تهذيب التهذيب دون أن يشير إلى ذلك [6].

16 ـ تأريخ بغداد للخطيب البغدادي ، نقل عنه سبعة مواضع بألفاظ مختلفة ، قال الخطيب، قال الخطيب في تأريخ بغداد ، وروى الخطيب ، وموضعاً لم يشر إليه موهماً القارئ بذلك على أن هناك اختلافا بين ألفاظ البغدادي وما ذكره البقاعي [7] .

17 ـ الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ، نقل عنه في موضع واحد في سيرة جعفر الصادق قال: وقال ابن أبي حاتم عن أبيه [8] .

18 ـ الثقات لابن حبان، نقل عنه في موضع واحد في سيرة جعفر الصادق قال : وذكر ابن حبان في الثقات [9] .

19 ـ الكامل لابن عدي، نقل عنه في موضعين لا غير [10] .

---

(1) ينظر ص : 685 ، 688 ، 689 ، 690 ، 692 ، 696 ، 698 .
(2) ينظر ص : 621 .
(3) ينظر ص : 667 .
(4) ينظر ص : 699 ، 700 .
(5) ينظر ص : 690 .
(6) ينظر ص : 697 .
(7) ينظر ص : 314 ، 692 ، 694 ، 696 .
(8) ينظر ص : 690 .
(9) ينظر ص : 691 .
(10) ينظر ص : 212 ، 691 .

20 - التذهيب للذهبي ، واسمه تذهيب تهذيب الكمال في معرفة الرجال، نقل عنه بواسطة تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني زيادة في قصة خروج سيدنا الحسين ـ رضي الله عنه ـ [1] .

21 - لسان الميزان لابن حجر، نقل عنه في موضع واحد مصرحاً باسمه هذا في ترجمة جعفر ابن الحرث المعتزلي [2] .

22 - تهذيب التهذيب لابن حجر ، وقد أكثر من النقل عنه وبخاصة في تراجم الأئمة الاثني عشر عند الشيعة [3] .

ثامناً : السيرة والتأريخ :

1- السيرة لابن إسحاق ،وقد نقل عنه في أحد عشر موضعاً في مواضع متفرقة من نكته أشار إليه في أغلبها باسمه الصريح [4] .

2- السيرة لابن سيد الناس ، واسمها عيون الأثر في فنون المغازي والسير ، نقل عنه قصة الرجل الذي كلمته البقرة [5] .

3- السيرة للكلاعي ، وهي الاكتفا في مغازي المصطفى والثلاثة الخلفا ، نقل عنه في موضع واحد بقوله : وقال الحافظ أبو الربيع بن سالم الكلاعي في سيرته ، والموطن في قصة للعلاء بن الحضرمي ـ رضي الله عنه ـ [6] .

4- السيرة للملا عمر بن محمد بن الخضر، نقل عنه في موضعين قصة فراسة سيدنا عثمان وقصة جري النيل بواسطة الرياض النضرة للمحب الطبري [7] .

5- نظم السيرة للعراقي في بيان ما المراد بقريش [8] .

6- شرح نظم سيرة العراقي [9] ، للرملي في بيان ما المراد بقريش [10] .

(1) ينظر ص : 681 ، 682 .

(2) ينظر ص : 314 .

(3) ينظر ص : 652 ، 662 ، 673 ، 690 ، 650 ، 651 ، 656 ، 675 ، 677 ، 681 ، 685، 686 ، 688 ، 689 ، 696 ، 697 ، 694 ، 703 ، 757 .

(4) ينظر ص : 606 ، 535 ، 622 ، 623 ، 628 ، 631 ، 703 ، 704 .

(5) ينظر ص : 609 .

(6) ينظر ص : 601 .

(7) ينظر ص : 239 ، 611 .

(8) ينظر ص : 704 .

(9) وهي ألفية السيرة النبوية للعراقي السابقة في الهامش رقم (8).

(10) ينظر ص : 704 .

7 ـ تهذيب سيرة ابن إسحاق لابن هشام، نقل عنه ثلاثة مواضع في رثاء جعفر بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ وقصة الأعشى ، وفي سيرة سيدنا عثمان ـ رضي الله عنه ـ [1] .

8 ـ الردة لابن إسحاق ، نقل عنه موضعاً واحداً قال فيه : يعرف ذلك من طالع كتب الردة لابن إسحاق [2] .

9 ـ الردة للواقدي، نقل عنه موضعاً واحداً قال فيه : يعرف ذلك من طالع كتب الردة لابن إسحاق [3] .

10 ـ الردة لوثيمة نقل عنه موضعا واحدا بواسطة ابن حجر في حديث الأئمة من قريش[4].

11 ـ فتوح البلدان للبلاذري ، نقل عنه في موضع واحد قصة العلاء بن الحضرمي وما حصل في دفنه [5] .

12 ـ فتوح فارس لابن حبيش، نقل عنه في موضع واحد قصة وقعة ذات السلاسل وما جرى فيها[6].

13 ـ فتوح فارس للكلاعي، نقل عنه ثلاثة مواضع إلا أن المؤرخين لم يذكروا في ترجمة الكلاعي أن له كتاباً بهذا العنوان [7] .

14 ـ فتوح مصر لابن عبد الحكم، نقل عنه موضعاً واحداً في قصة جري النيل بكتاب سيدنا عمر ـ رضي الله عنه ـ [8] .

15 ـ الشفاء للقاضي عياض[9] ، نقل عنه في ثلاثة مواضع مشيراً إلى القسم الذي نقل عنه المسألة[10].

16 ـ دلائل النبوة للبيهقي، نقل عنه في ثلاثة مواضع اثنان بلفظ : روى البيهقي في دلائل النبوة وهما قصة الصفحة بين سلمان وأبي الدرداء والآخر في قصة سارية بن زنيم ـ رضي الله عنه ـ والثالث : وللبيهقي في الدلائل حديث سفينة مع الأسد [11] .

---

(1) ينظر ص : 535 ، 604 ، 631.

(2) ينظر ص : 662 .

(3) ينظر ص : 662 .

(4) ينظر ص : 702 .

(5) ينظر ص : 600 .

(6) ينظر ص : 237 .

(7) ينظر ص : 610 ، 609 ، 602 .

(8) ينظر ص : 611 .

(9) وهو الشفا في معرفة حقوق المصطفى (ﷺ).

(10) ينظر الصفحات : 569 ، 541 ، 171 .

(11) ينظر الصفحات : 607 ، 606 ، 238 .

17 ـ المغازي للواقدي، نقل عنه في موضع واحد[1] .

18ـ الموافقة لابن السمان، نقل عنه أربعة مواضع في تراجم الأئمة وفي حديث ، ولعله نقله عن المحب الطبري[2] .

19 ـ مروج الذهب للمسعودي، نقل عنه في موطن واحد في قصة للرشيد ، وقد يكون نقلها عن ابن خلكان في وفيات الأعيان[3] .

20 ـ المجالسة للدينوري، ونقل عنه حديثاً واحداً في أن العبد يوقف ومعه كتابه[4].

21 ـ دول الإسلام للذهبي، نقل عنه في مواضع كثيرة في تراجم الأئمة[5] .

22 ـ ربيع الأبرار للزمخشري ، نقل عنه في موضع واحد بلفظ : وذكر أبو القاسم الزمخشري في كتاب ربيع الأبرار ، وذلك في ترجمة زين العابدين ، وقد نقل ذلك عن ابن خلكان في وفيات الأعيان[6].

21 ـ الفتن لأبي عمرو الداني، ونقل عنه حديثاً واحداً نصه: وإياكم ومحدثات الأمور...، وقد ذكره باسمه واسم مؤلفه[7] .

تاسعاً : كتب التصوف والمنطق والفلسفة :

1 ـ الرسالة للقشيري، نقل عنه روايتين الأولى حديث: اتقوا فراسة المؤمن والأخرى كرامة عن الجنيد البغدادي بلفظ : وأخرجه الأستاذ أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري في الرسالة ، وفي الرسالة[8] .

2 ـ كرامات الأولياء للخلال، نقل عنه في الكرامات في مواضع عديدة[9] .

3 ـ منهاج العابدين للغزالي، نقل عنه في مسألة الحشر في موضع واحد[10] .

4 ـ شرح الرسالة الشمسية للتفتازاني ، نقل عنه في موضعين[11] .

---

(1) ينظر ص : 520 .
(2) ينظر ص : 236 ، 623 ، 631 ، 633 .
(3) ينظر ص : 691 .
(4) ينظر ص : 427 .
(5) ينظر ص : 675 ، 676 ، 677 ، 678 ، 688 ، 690 ، 651 ، 652 ، 654، 674.
(6) ينظر ص : 685 .
(7) ينظر ص : 662 .
(8) ينظر ص : 234 ، 240 .
(9) ينظر ص : 599 ، 601 ، 602 ، 607 ، 608 ، 611 ، 196 .
(10) ينظر ص : 356 .
(11) ينظر ص : 521 .

5 ـ شرح آداب البحث للبهشتي، نقل عنه تفسير التنبيه [1] .

6 ـ البرهان لأرسطو طاليس ، نقل عنه نصاً واحداً في معنى العقل [2] .

عاشراً : كتب اللغة والشعر :

1 ـ الصحاح للجوهري، نقل عنه في أربعة مواضع بلفظ : قال الصحاح ، على أن في الصحاح، ولم يذكر فيها كلها نسبته للجوهري [3] .

2 ـ مجمل اللغة لابن فارس، نقل عنه في موضع واحد في بيان الجبار بلفظ وقال في المجمل دون أن يذكر اسم مصنفه [4] .

3 ـ المجمع للصغاني ، وقد نقل عنه نصاً واحداً في الفعل عرض يعرض قال : قال الصغاني في المجمع [5] .

4 ـ القاموس المحيط للفيروز آبادي، وقد نقل عنه في مواطن كثيرة [6] .

5 ـ الواعي في اللغة لعبد الحق الإشبيلي ، وقد نقل عنه في مواضع ، ذاكراً إياه باسمه ، أما الكتاب فتارة الواعي وأخرى الواعي في اللغة [7] .

6 ـ ديوان الأدب للفارابي، نقل عنه في ثلاثة مواضع ، في معنى العوار والتفصي والجبروت ، قال الفارابي في باب فعلول ، وفي ديوان الأدب للفارابي ، وقال أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي اللغوي في كتاب ديوان الأدب [8] .

7 ـ المفردات للراغب الأصفهاني ، وقد نقل عنه في موضع واحد في إضافة أهل وآل [9].

8 ـ المطالع لابن قرقول ، نقل عنه في موطن واحد في معنى هلم جرًّا وأصلها [10].

9 ـ الغريبين للهروي، وقد نقل عنه في موطن واحد في معنى القسط في الحيض في شرح حديث للنبي ـ ﷺ ـ [11] .

---

(1) ينظر ص : 176 .

(2) ينظر ص : 254 .

(3) ينظر ص : 244 ، 357 ، 406 ، 704 .

(4) ينظر ص : 167 .

(5) ينظر ص : 203 .

(6) ينظر ص : 163 ، 169 ، 190 ، 218 ، 235 ، 259 ، 268 ، 353 ، 357 ، 359 ، 360 ، 362 ، 397 ، 405، 406 ، 479 ، 600 ، 523 ، 522 ، 495 ، 486 ، 741 ، 627.

(7) ينظر ص : 188 ، 190 ، 352 ، 772 .

(8) ينظر ص : 168 ، 360 ، 406 .

(9) ينظر ص : 197 .

(10) ينظر ص : 201 .

(11) ينظر ص : 715 .

10 ـ فقه اللغة للثعالبي، نقل عنه في موطن واحد في معنى الكهل [1].

11 ـ كتاب سيبويه ، وقد نقل عنه في موطن واحد في هلم شهداءكم [2].

12 ـ الكافية لابن الحاجب ، نقل عنه في موضع واحد [3].

13 ـ شرح الرضي لكافية ابن الحاجب، نقل عنه في موضعين بقوله من قول الرضي في قول ابن الحاجب ، ثم رأيت في شرح الرضي للحاجبية [4].

14 ـ المطول للتفتازاني ، وقد نقل عنه في موضعين [5].

15 ـ المختصر للتفتازاني، وقد نقل عنه في موضعين [6].

16 ـ ديوان أبي عبد الله محمد بن جعفر القزاز، نقل عنه في موضع واحد في زيادة كلمة في حديث زورت في نفسي [7].

حادي عشر: المبهمات :

وذكر ـ رحمه الله ـ أسماء بعض المصنفين دون أن يشير إلى مصنفاتهم مكتفياً بقوله ورواه .. ولفلان ، أو جاء في كتب الفتوح ، وفي كتب المنطق ، وهي :

1 ـ للأصبهاني ، أسند رواية للبزار والأصبهاني عن أنس في أن الشهداء ثلاثة ، ولم أجده فيما بين يدي من كتب أبي نعيم ، وإن كان غيره فلا أدري من هو ؟ [8].

2 ـ وروى عن ابن أبي الدنيا حديثين بلفظ: ورواه.... وابن أبي الدنيا، وهما: وصب المؤمن... ، يدخل أهل الجنة..... [9].

3 ـ رواه ثمامة بن عبد الله، وهو حديث في قصة أنس مع القهرمان حينما أخبره بجدب أرضه[10].

4 ـ رواه أبو الخير القزويني ، نقل عنه في موضع واحد نقلاً عن المحب الطبري في الرياض النضرة قال: وروى أبو الخير القزويني .

---

(1) ينظر ص : 727 .

(2) ينظر ص : 190 .

(3) ينظر ص : 245 .

(4) ينظر ص : 245 ، 175 .

(5) ينظر ص : 276 ، 184 .

(6) ينظر ص : 278 ، 276 .

(7) ينظر ص : 318 .

(8) ينظر ص : 426 .

(9) ينظر ص : 452 ، 414 ، 413.

(10) ينظر ص : 608 ، 609.

5 ـ رواه أبو سعيد النقاش ، نقل عنه في موضع واحد نقلاً عن المحب الطبري في الرياض النضرة قال : وروى أبو سعيد النقاش [1] .

6 ـ رواه أحمد بن منيع ، نقل عنه حديثاً وهو : "من أتى كاهناً فسأله ..."[2] .

7 ـ رواه عبد الله ابن الإمام أحمد ، نقل عنه حديث الأئمة من قريش بواسطة ابن حجر[3] .

8 ـ أخرجه ابن عساكر، نقل عنه في موضع واحد نقلاً عن المحب الطبري في الرياض النضرة قال: وروى أبو القاسم بن عساكر ، وأشار المحب الطبري أنه نقل عنه في "الأربعون البلدانية"[4] .

9 ـ أخرجه سبط ابن الجوزي في حكم قتلة سيدنا الحسين ـ رضي الله عنه ـ [5] .

10 ـ صححه المزي ، في بيان سن سيدنا عمر ـ رضي الله عنه ـ [6] .

11 ـ رواه ابن مسدي، وقد نقل عنه حديثاً في فضائل سيدنا أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ [7] .

12 ـ كتب الفتوح ، نقل وقعة ذات الاسلاسل بقوله : وأخرج أصحاب الفتوح [8] .

13 ـ كتب المنطق ، ولم يذكر كتاباً منها [9] .

14 ـ كتب الغزالي لم يذكرها وإنما ذكر واحداً منها وهو منهاج العابدين [10] .

15 ـ وللبيهقي : حديث في صفة أهل الجنة ووجدته في البعث والنشور من كتبه [11] .

16 ـ أبو الحسن الخلعي ، نقل عنه في موضع واحد نقلاً عن المحب الطبري في الرياض النضرة قال: وروى أبو الحسن الخلعي، وأشار المحب الطبري أنه نقل عنه في الأجزاء الخلعيات[12] .

(1) ينظر ص : 632 - 631 .
(2) ينظر ص : 758 - 757 .
(3) ينظر ص : 699 .
(4) ينظر ص : 632 - 631.
(5) ينظر ص : 722 - 721.
(6) ينظر ص : 727 .
(7) ينظر ص : 622 .
(8) ينظر ص : 238 ، 237 .
(9) ينظر ص : 310 .
(10) ينظر ص : 356 ، 433 .
(11) ينظر ص : 454 - 453.
(12) ينظر ص : 632 - 631.

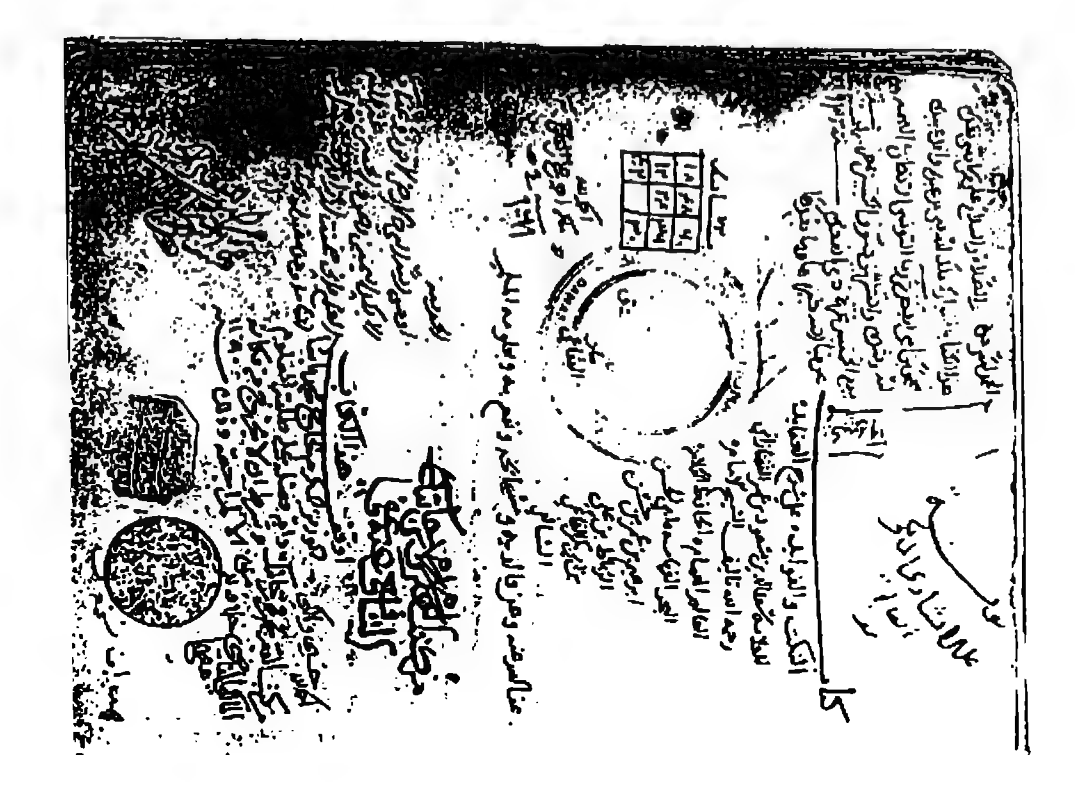


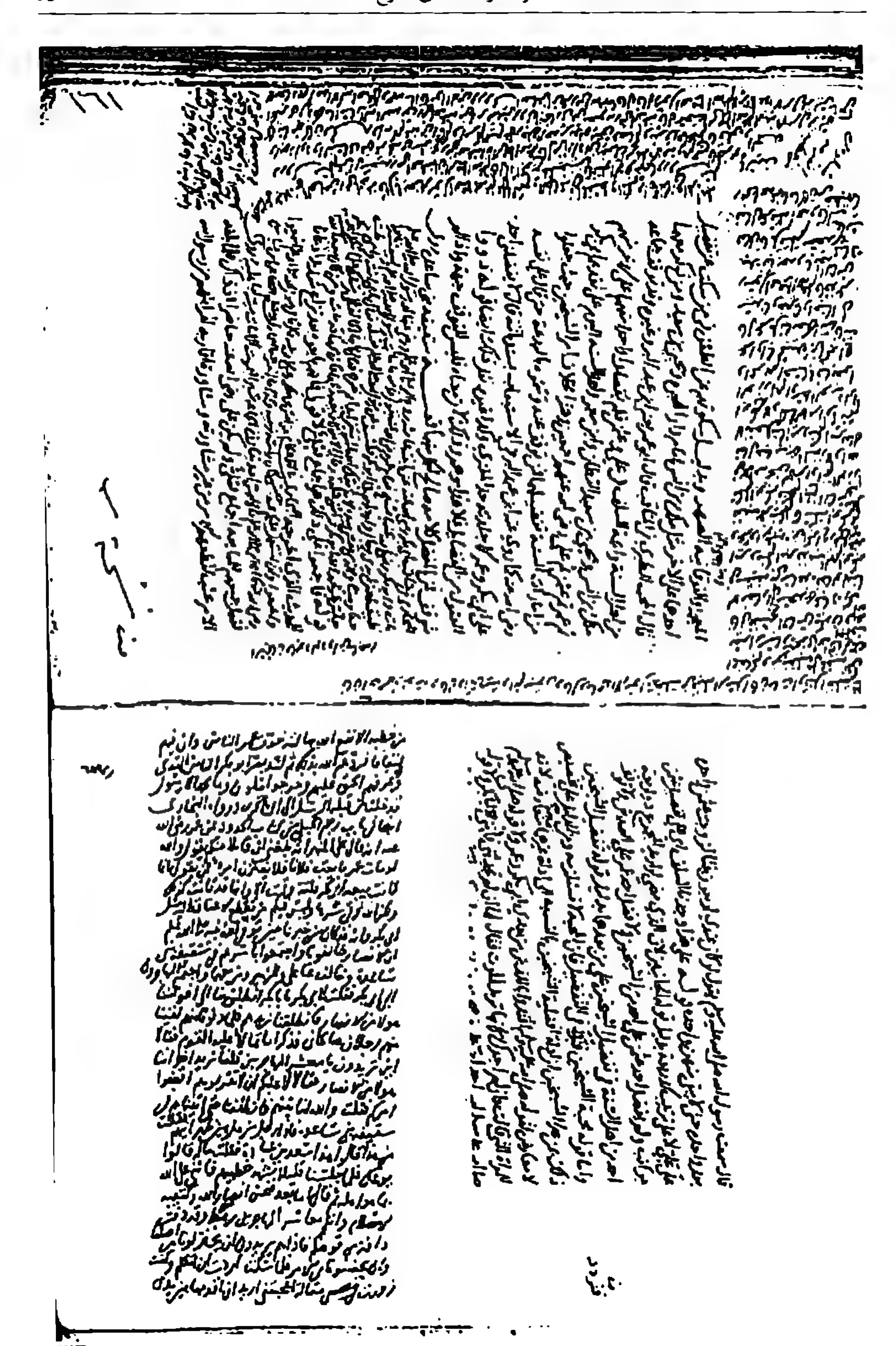
كتاب النكت والفوائد على شرح العقائد
للعلامة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني
رحمه الله تعالى تأليف سيدنا الشيخ
الامام العالم العلامة
الحبر البحر الفهامة
برهان الدين
ابي الحسن ابراهيم
ابن عمر بن حسن
الرباط [illegible]

ص ١ من نسخة م

بسم الله الرحمن الرحيم اللهم يسر
الحمد لله الذي ثبت اصول الدين باقوال المرشدين وشرح صدور
المهتدين بالعقائد السنية فصاروا موحدين واشهد ان لا اله الا الله
الذي تفاوتت بين عقول المجتهدين واشهد ان سيدنا محمدا عبده الذي
فاق العابدين ورسوله الذي وضح الادلة للمهتدين صلى الله وسلم عليه
وعلى آله المسددين واصحابه المعتمدين صلاة وسلاما دائمين الى
يوم الدين وبعد فيقول سيدنا الشيخ الامام العالم العلامة
البحر الفهامة المحقق المدقق ابو الحسن ابرهيم بن عمر بن حسن الرباط
ابن علي بن ابي بكر البقاعي الشافعي نزيل القاهرة المعزية رضي الله عنه
وارضاه وجعل الجنة مثواه ومثوانا بمحمد وآله وصحابته واقربائه
هذه تحريرات وايضاحات لمواضع من شرح العقائد للعلامة
سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي [illegible]
[illegible]

ص ٢ من نسخة م





النَّصُّ المُحَقَّقُ

كتاب
النكت والفوائد على شرح العقائد

للعلامة

سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني ـ رحمه الله تعالى ـ[1]

تأليف[2]

[سيدنا[3] الشيخ الإمام العالم [الهمام الحافظ][4]

العلاّمة الحبر[5] البحر الفهّامة

برهان الدين[6] أبي الحسن إبراهيم بن عمر بن حسن الرُّباط

ابن علي بن أبي بكر البقاعي الشافعي

نفعنا الله والمسلمين ببركاته وبعلومه

آمين آمين آمين[7]][8] [أ / 1]، [ب / 1]، [ج / 1]

(1) لفظ تعالى: ساقط من: (ب).

(2) في (ج) تأليف أبي الحسن إبراهيم البقاعي، بقية العلماء والمحررين رحمه الله آمين.

(3) سيدنا: ساقط من: (ب).

(4) ما بين المعقوفتين زيادة من: (ب).

(5) الحبر: ساقط من: (ب) ومن (ج).

(6) برهان الدين: ساقط من: (ب).

(7) في (ب): عفا الله عنه وعن والديه ومشايخه ونفع به وبعلومه المسلمين.

(8) ما بين المعقوفتين ساقط من: (ج).

مقدمة البقاعي

بعموم بركاته ـ على {حسب ما وصلت} [1] إليه عبارتي القاصرة ، بهمتي الفاترة ، وزدت من المنقول ، والمعقول ، والفوائد [2] ، ما [رأيت أنه] [3] يحتاج إليه ، معوّل عليه [4] ، وسمّيتها: **النكت والفوائد على شرح العقائد** ، والله أسأل أن يلزمني السّداد ، ويلهمني أسباب الإسعاد ، ويهديني سبيل الرشاد ، وأن يجعلها سبباً لمرضاته ، وفائدة [5] إلى أعلى جناته .

وكان قد استعارها مني بعد سنة خمسين [6] الإمام ، العلاّمة ، نور الدين علي بن أحمد بن عمر البوشي ، الشافعي [7] نزيل الخانكه [8] ـ رحمه الله تعالى [9] ـ [أ / 2] وهي في [10] المسودة ليطالعها فنقلها ، ثمّ رآها عنده بعض الفضلاء فكتبها ، ثم تناقلها الناس بالقاهرة فشاعت واشتهرت ، فلما بيّضتها زدت ـ أيضاً ـ ونقصت ، وغيّرت ما [ب / 2] رأيت أن غيره أحسن منه ، فلا يحل لأحد أن ينسب إليّ ما خالف ما في هذه المبيضة ، على أني لا أبرئها [11] الآن عن [ج / 2] زلل ، ولا أنزهها عن خلل ، فمن رأى فيها خطأ فهو مأذون له في تغييره ، بعد تثبّته فيما رآه وتحريره ، فليس القصد إلاّ لزوم الطاعة ، بمذهب أهل السنة والجماعة ، والمساعدة على محق الأهوا [12] ، والمعاونة على البر والتقوى .

---

(1) ما بين المعقوفتين بياض في : (أ) وهو زيادة من : (ب) و (ج) .

(2) والفوائد : ساقط من : (ب) و (ج) .

(3) ما بين المعقوفتين زيادة من : (ب) و (ج) .

(4) في (ب) و (ج) : ما رأيت أنه محتاج إليه .

(5) في (أ) : وفائدة .

(6) أي : سنة خمسين وثمانمائة .

(7) أبو الحسن نور الدين علي بن أحمد بن عمر بن الخطيب أبي العباس البوشي ولد بمصر القديمة ، ونشأ بها ، وقرأ القرآن ، وحفظ المنهاج ، وجمع الجوامع ، وألفية ابن مالك ، كان فقيهاً خيراً متواضعاً لازم القاياتي في أصول الدين وغيره، والمكان الذي كان ينزل فيه يسمى خانقاه سرياقوس ، ت 856 هـ ، الضوء اللامع للسخاوي : 5 / 178، وجيز الكلام له : 2 / 666 .

(8) الخانكه : مدينة في مصر بمحافظة القليوبية ، المنجد في اللغة والأعلام : 229 ، والخانقاه : مكان فيه مدرسة صوفية فيها دروس ووظائف ، وجيز الكلام للسخاوي : 1 / 168 ، 2 / 555 .

(9) لفظ تعالى : ساقط من : (أ) و (ب) .

(10) في : ساقطة من (ب) .

(11) في : (أ) أبريها ، وفي : (ج) أبرؤها .

(12) كتب في النسختين : (الأهوا) لنسق فواصل السجع ، وهو جائز لغة في الوقف . حتى أن حمزة الكوفي يقف عليها في أحد وجوهه ـ أي بحذف الهمزة ـ ينظر : المبسوط في القراءات العشر للأصبهاني : 103 ، التيسير للداني : 38 ، إرشاد المبتدي للقلانسي: 180 ، 181 ، أما وجهها فإن العلة أنه يسكن للوقف ، ثم يبدل ألفا من جنس ما قبله ، فيجتمع ألفان ، فيجوز حذف إحداهما للساكنين ، فإن قدر المحذوف الأولى ـ وهو القياس ـ قصر ، لأن الألف حينئذ تكون مبدلة من همزة ساكنة فلا مد كألف تأمر ؛ وإن قدر الثانية جاز المد والقصر ، لأنها حرف مد قبل همز مغير بالبدل ثم الحذف ، ويجوز إبقاؤهما للوقف فيمد لذلك مدا طويلا ليفصل بين الألفين ، وقدره ابن عبد الحق في شرحه للحرز بثلاث ألفات ، ويجوز التوسط كما نص عليه أبو شامة وغيره من أجل التقاء الساكنين قياسا على سكون الوقف فتحصل حينئذ ثلاثة أوجه : المد والتوسط والقصر ، إتحاف فضلاء البشر للبنا : 1 / 288 .

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

اللّهمّ يسّر [1]
[اللّهم صلّ وسلم على سيدنا محمد وآله][2]

الحمد لله الذي ثبّت أصول الدين ، بأقوال المرشدين ، وشرح صدور المهتدين ، بالعقائد السنية فصاروا موحّدين ، وأشهد أن لا إله إلاّ الله الذي فاوت بين عقول المجتهدين ، وأشهد أن سيّدنا محمّداً عبده الذي فاق العابدين ، ورسوله الذي أوضح الأدلّة للمهتدين [3]، صلى الله وسلّم عليه وعلى آله المسدّدين ، وأصحابه المعتمدين ، صلاة وسلاماً دائمين إلى يوم الدين .

وبعد: فيقول [4]{سيّدنا [5] الشيخ، الإمام، العالم، العلاّمة، البحر، الفهّامة، المحقق، المدقق[6]}[7] أبو الحسن إبراهيم بن عمر بن حسن الرُّباط بن علي بن أبي بكر، البقاعي، الشافعي، نزيل القاهرة المعزية [8] {رضي الله عنه وأرضاه وجعل الجنة مثواه ، بمحمد وآله وصحابته وأقرباه}[9]:

هذه تحريرات وإيضاحات لمواضع من شرح العقائد للعلاّمة سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي [10]ـ سقى الله ثراه وجعل الجنة مأواه ـ ضبطت فيها [11] ما وعيته من تقرير شيخنا علامة الدهر، ومحقـق العصر، شمس الدين محمد بن علي [12] القاياتي [13] الشافعي [14]، أيّام قراءتي له عليه ، في حدود سنة أربعين وثمانمائة ـ أعلى الله في الجنان درجاته ، وأدام النفع

---

(1) في (ب) : ربّ يسّر وأعن يا كريم يا معين .

(2) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(3) في (ب) و(ج): للمقتدين .

(4) في (ب) : { أفقر الخلائق إلى عفو الخالق } قبل قوله : " سيدنا ".

(5) لفظ " سيدنا " : ساقط من : (ب) .

(6) يدل ظاهر هذا الكلام على أنه ليس للمؤلف ، وإنما من زيادة الناسخ ، أو من تلامذته ، عرفاناً لفضله ، وبياناً لعلمه، وهو ما درج عليه التلاميذ والنّساخ في سائر المصنفات .

(7) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(8) القاهرة : مدينة بجنب الفسطاط ، يجمعها سور واحد ، وهي اليوم المدينة العظمى ، بل أكبر مدينة في أفريقيا والعالم العربي ، وكان أول من أحدثها جوهر غلامِ المعز أبي تميم معد بن إسماعيل الملقب بالمنصور بن أبي القاسم ، وهي عاصمة جمهورية مصر العربية على النيل بسفح المُقطم ، معجم البلدان لياقوت الحموي 4 / 14 ، المنجد في اللغة والأعلام القسم الثاني : 432 .

(9) ما بين المعقوفتين ساقط من : (ب) و (ج) .

(10) مرت ترجمته في الفصل الدراسي في مطلب شيوخه .

(11) في (ج) : فيه .

(12) قوله : " ابن علي " : ساقط من (ب) .

(13) في (أ) : البقاعي ، والصحيح ما في (ب) و(ج) وهو الذي أثبتناه .

(14) مرت ترجمته في الفصل الدراسي ، مطلب شيوخه .

الكلام على مقدمة التفتازاني وخطبته

وأما عقلاً : فلأن شكر المنعم واجب به ، للآيات الكثيرة ، والأحاديث الشهيرة ، الآمرة بالتدبر ، الموجبة للشكر [1]، الحاثة عليه ، الداعية إليه ، وهو ـ تعالى ـ قد أفاض نعمه على كلّ أحد ظاهرة وباطنة ، وإن كان قد فاوت بينهم فيها ، والحاصل : أنه ورد بإيجابه السمع، وهو معقول المعنى [فطابق عليه العقل] [2] الشرع [3].

والتسمية : من أفراد الحمد على ما يأتي بيانه ، وابتدأ بها ، ثم أتى [4] بلفظ الحمد، تأسياً بكتاب الله ـ تعالى ـ [5] وكتب نبيّه [6] ـ ﷺ ـ { وتبركاً بذكر الله تعالى } [7] ولما في الحديث السالف من الوعيد على ترك البَدْأَة [8] به .

والحمد : مصدر ، والمشهور في ماضيه " حَمِدَ " بكسر العين ، [أ / 3] وحكي عن [9] بعض شرّاح الفصيح فتحها [10]، ومدلول هذه اللفظة ـ أعني مادة: ح م د بهذا الترتيب ـ الثناء [11] باللسان [ب / 3] على الجميل، فشمل ذلك كلّ صيغة تحصّل هذا المعنى، مثل قولنا:

---

(1) في (ب) و (ج) : للتفكر .

(2) ما بين المعقوفتين بياض في : (أ) .

(3) وهو في قوله هذا يخالف جمهور أهل السنة إذ أنهم قالوا بعدم وجوبه عقلاً ، قال الرازي : شكر المنعم غير واجب عقلاً ، وقالت المعتزلة بوجوبه عقلاً ، واستدل على عدم وجوبه عقلاً بقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ سورة الإسراء : من الآية 15 ، قال الزركشي : لأنه لو وجب عقلاً لعذب تاركه قبل الشرع لكنه لا يعذب ، واستدل الرازي كذلك بقوله : " لو وجب لوجب إما لفائدة أو لا لفائدة والقسمان باطلان ، فالقول بالوجوب باطل " ينظر: المحصول للرازي : 1 / 147 ـ 157 ،الإحكام للآمدي : 1 / 87 ، منهاج العقول للبدخشي : 1 / 147 ، الفروع للحنبلي : 6 / 185 ، جمع الجوامع للسبكي : 1 / 47 ، نهاية السول للأسنوي : 1 / 147 ، تشنيف المسامع للزركشي : 1 / 47 ، إرشاد الفحول للشوكاني : 8 .

(4) في (ب) : ثنى .

(5) وذلك أن السور كلها ـ إلا براءة ـ مفتتحة بالبسملة ، ولقوله ـ تعالى ـ : ﴿ إِنَّهُۥ مِن سُلَيْمَـٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ سورة النمل : 30 .

(6) منها كتابه ـ ﷺ ـ بين المهاجرين والأنصار واليهود، جاء فيه: "بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي ـ ﷺ ـ ... إلخ " سيرة ابن هشام : 2 / 106 ، وكتابه ـ ﷺ ـ إلى قيصر وفيه : " بسم الله الرحمن الرحيم من محمد عبد الله ورسوله إلى هرقل عظيم الروم ، سلام على من اتبع الهدى ، أسلم تسلم يؤتك الله أجرك مرتين ، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين " رواه البخاري : كتاب بدء الوحي ، باب (5) ، (7) 10 ، وكتابه ـ ﷺ ـ إلى النجاشي ملك الحبشة، وقد جاء فيه : " بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى النجاشي عظيم الحبشة ، سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو الملك القدوس السلام المؤمن المهيمن " زاد المعاد لابن قيم الجوزية : 3 / 60 ، وقد جمع المباركفوري في الرحيق المختوم : 329 ـ 340 ثمانية من كتبه ـ ﷺ ـ كلها تبدأ بالبسملة .

(7) ما بين المعقوفتين زيادة من (ب) و (ج) .

(8) قال الفيروز آبادي في القاموس : ولك البَدءُ والبَدْأَةُ والبَدَاءةُ ، ويُضمّان ، باب الهمزة ، فصل الباء ، بدأ ، 33 .

(9) عن : ساقط من : (ج) .

(10) ينظر : تصحيح الفصيح لابن درستويه : 1 / 43 ، شرح الفصيح للّخمي : 85 .

(11) في (أ) لـ البناء ، والصحيح ما أثبتناه ، وهو من القاموس المحيط كما سيأتي .

قوله: (الحمد لله .... إلخ) [1] حمد الله ـ تعالى ـ لقيام الدليل الشرعي على وجوب حمده ؛ نقلاً ، وعقلاً .

أمّا نقـلاً : فلقوله ـ ﷺ ـ : " كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله " وفي رواية : " بالحمد لله فهو أجذم " وفي رواية : " أقطـع " وفي رواية : " أبتر " رواه أبو داود [2] ، والنسائي ـ في اليوم والليلة من سننه الكبرى ـ [3] ، وابن ماجه [4] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ وصححه أبو عوانة [5] ، وابن حبان [6] ، وحسنه ابن الصلاح [7] ، وأرسله ابن شهاب ، ووصله غيره [8] ، والحكم له على الأصح ، لأنه زيادة ثقـة [9] ، وأخرجه الخطيب في كتاب الجامـع [10] بلفـظ : " لم يبدأ فيه بـسم الله الرحمن الرحيـم فهو أقطـع " ، والدار قطني [11] بلفظ: " بذكر الله " [12] .

---

(1) شرح العقائد : 3 ، وتكملته : المتوحد بجلال ذاته .

(2) سنن أبي داود : كتاب الأدب ، باب الهدي في الكلام ، (4840) 4/ 261.

(3) السنن الكبرى للنسائي : كتاب عمل اليوم والليلة ، (10255) 9 / 184 .

(4) سنن ابن ماجه : كتاب النكاح ، باب خطبة النكاح ، (1894) 1 / 610 ، وقال السندي : الحديث حسنه ابن الصلاح والنووي .

(5) لم أجده في نسختي أبي عوانة المطبوعتين ، ووجدته في إتحاف المهرة : 16 / 72 ، القسم الأول ،(20404) وقد أشار إلى وجوده في نسخة دار الكتب المصرية 1 / 1 / أ .

(6) صحيح ابن حبان : الباب الأول ، ما جاء في الابتداء بحمد الله ـ تعالى ـ (1) 1 / 173 ، موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان للهيثمي : باب الخطبة (578) 1/ 253 .

(7) لم أجد تحسين ابن الصلاح له لا في مقدمته ولا في فتاواه ، وذكره السندي كما مرّ .

(8) ينظر إرسـال ابن شهاب ، ووصله له في سنن أبي داود : 4/ 261، وقد رواه النسائي في عمـل اليوم والليـلة (10328) 6/ 127،عن ابن شهاب موصولاً عن أبي سلمة عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ .

(9) وهي: ماينفرد به الثقة في رواية الحديث، من لفظة أو جملة في السند أو المتن، وحكمها عند الجمهور أنها مقبولة إذا تفرد بها، وقيل: لا تقبل مطلقاً، وقيل: تقبل إن زادها غير من رواه ناقصاً، ولا تقبل ممن رواه مرة ناقصاً، ينظر: شرح النووي على مسلم: 1/ 32، 33، مقدمة ابن الصلاح 40، الغاية شرح منظومة الهداية للسخاوي: 97، تدريب الراوي للسيوطي: 1/ 245، 246.

(10) ينظر: الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي ، باب اتخاذ المستملي ، ما يبتدأ به المستملي من القول ، وفيه ثلاث روايات ، رقم : 1231 ، 1232 ، 1233 ، 2 / 85 .

(11) ينظر: سنن الدار قطني كتاب الصلاة رقم الحديث 1 ، 2 ، 1 / 229، وفيه روايتان الأولى : " كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بحمد الله أقطع " قال الدار قطني : ولا يصح الحديث ، والمرسل هو الصواب ، والثانية : " كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه بذكر الله أقطع " .

(12) وقد رجح النووي الموصول فقال في شرح المهذب 1 / 73 : " وروي موصولاً ومرسلاً ، ورواية الموصول إسنادها جيد " ، وقال في الأذكار / 103 : " وهو حديث حسن ، وقد روي موصولاً كما ذكرنا ، وروي مرسلاً ، ورواية الموصول جيدة الإسناد ، وإذا روي الحديث موصولاً ومرسلاً فالحكم للاتصال عند جمهور العلماء ، لأنها زيادة ثقة وهي مقبولة عند جماهير العلماء " ، ولأهمية هذا الحديث فقد أفرده في التأليف كثير من العلماء ، وقد جمع فوائدهم كلها د. عبد الغفور البلوشي في كتابه " تفصيل المقال على حديث كل أمر ذي بال " فلتنظر هناك .

ذلك مدح لا حمد، وقال الزمخشري في تفسير سورة الحجرات في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡإِيمَٰنَ﴾[1] ما يقتضي أن هذا إنما هو بحسب العرف، وأما اللغة فلا مانع فيها من كونه حمداً، قال: لأنهم رأوا وسامة المنظر في الغالب تسفر عن مخبر رضي وأخلاق محمودة[2]، لا يقال هذا القيد يخرج الثناء[3] على الله ـ تعالى ـ بالعلم والقدرة وغير ذلك من الصفات، إذ لاشكَّ أنه ـ سبحانه ـ مختار لتعليق علمه بالمعلومات، وقدرته بالمقدورات، إلى غير ذلك، ولا يقال: التقييد باللسان يخرج حمدَ الله ـ تعالى ـ نفسَه لأنا نقول: الحمد مشترك بين معنيين اللساني والنفساني، والمقصود تحديده هنا إنما هو اللساني، فإن أريد حد الآخر قيل: هو الثناء النفسي بالجميل، فالحمد[4] اللساني مورده اللسان فقط، ومتعلقه النعمة وغيرها، وإن كان حمدنا [أ / 4] لله لا يمكن أن يكون إلا في مقابلة نعمة، لأن الحمد نفسه نعمة، إلا أن يصرفه الحامد عن ذلك بقصده، كأن يقصد أن حمده ليس في مقابلة ما أسدي إليه [ب / 4] من النعم، بل لكونه مستحقاً للحمد وإن انتقم، والشكر: ما ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعماً، ومورده: اللسان، والجنان، والأركان، ومتعلقه: النعمة فقط، قال الشاعر:

أفادتكم النعماء مني ثلاثة ... يدي ولساني والضمير المحجّبا[5]

فبينهما عموم وخصوص من وجه، فالحمد أعمّ باعتبار المتعلق، إذ هو النعمة، وغيرها أخص [ج / 4] باعتبار المورد، والشكر بالعكس، فيجتمعان في القول في مقابلة نعمة، وينفرد الحمد بما يكون منه لا في مقابلة نعمة، وينفرد الشكر بما يكون بالجنان أو الأركان، وهكذا كل عموم وجهي لا بد فيه من ثلاث صور: صورة يكون فيها الاجتماع، وهي التي يكون بها الخصوص لكل منهما، وصورتين: ينفرد كل منهما بصورة منهما، يكون بها عمومه، هذا في مطلق الحمد، وأما حمدنا لله ـ تعالى ـ إن لم يصرف عن النعم بالقصد، فبينه وبين الشكر عموم وخصوص مطلق، فالحمد أخص مطلقاً، لأنه فرد من أفراد الشكر بهذا الاعتبار.

---

(1) سورة الحجرات: من الآية 7.

(2) تفسير الكشاف للزمخشري: 4 / 362.

(3) في (أ): البناء، والصحيح ما أثبتناه، وهو من القاموس المحيط كما سيأتي.

(4) في (أ): بالحمد، ولا يستقيم بها الكلام فأثبتنا ما في: (ب) و (ج).

(5) ذكره البيضاوي في تفسيره: 1 / 7، وغيره في مقدمات كتبهم، ولم أهتد إلى قائله.

" زيد عالم " فإن مدلوله نسبة العالم إلى زيد ، وعارض ذلك الحمد ، وكذا : " عمرو كريم" وغير ذلك من الصيغ التي يتعذر حصرها ، والثناء [1]: حقيقة في الخير فقط على ما اختاره الجوهري [2] والطيبي [3]، وغيرهما [4]، واختار الإمام عز الدين [ج / 3] ابن عبد السلام السلمي [5] أنه حقيقة في كل من الخير والشر ، ولم يرجح في القاموس شيئاً لكنه بدأ برأي الشيخ عزّ الدين فقال: والثناء والتثنية وصف بمدح أو ذم، أو خاص بالمدح انتهى، [6] ولهذا الخلاف قُيّد بالجميل ، وزاد الإمام الرازي [7]وتبعه الرافعي [8]في الحد : " الاختياري " ليخرج مثل : " طول الجارية حسن ، وثغرها حلو ، وريقها بارد ، ومحيّاها جميل " و " اللؤلؤة شديدة الصفاء ، جيدة الجوهر ، رائقة المنظر " ، وغير ذلك مما لا مدخل للاختيار فيه ، فإن مثل

---

(1) في (أ) : البناء ، والصحيح ما أثبتناه ، وهو من القاموس المحيط كما سيأتي .

(2) الصحاح للجوهري : باب الواو والياء ، فصل الثاء ، ثنى 6 / 2296 .

(3) الطيبي : شرف الدين الحسن ـ وقيل : الحسين ـ بن محمد بن عبد الله ت 743 هـ ، عالم مشارك في أنواع من العلوم ، من تصانيفه : الكاشف عن حقائق السنن ، التبيان في المعاني والبيان وغيرهما ، ينظر : بغية الوعاة للسيوطي : 1 / 522، كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 720 ، 2 / 1700 ، شذرات الذهب لابن العماد : 6 / 137 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 720 ، 2 / 1478 ، 1710 ، الأعلام للزركلي : 2 / 256، معجم المؤلفين لكحالة: 4 / 53، وأظن أن قوله هذا في كتابه " فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب " مخطوط ، ويوجد منه مجلدان كبيران في مكتبة الأوقاف ببغداد، فهرس مخطوطات الأوقاف: 1 / 134، وذكر بروكلمان أن له نسخاً خطية في أنحاء متعددة ، تأريخ الأدب العربي: 5 / 217، وعدّ الشوكاني في البدر الطالع : 1 / 229 هذا الكتاب حاشية على الكشاف ، وأكّد أنها أنفس حواشيه، وينظر: مقدمة تحقيق كتاب التبيان للطيبي : 14 ـ 18 ، مختار الصحاح للرازي : باب الثاء ، ثني ، 74.

(4) ينظر : الزاهر في معاني كلمات الناس لابن الأنباري: 2 / 84 ، مختار الصحاح للرازي: باب الثاء، ثني، 74 .

(5) هو : عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي الملقب بسلطان العلماء ، فقيه شافعي، بلغ رتبة الاجتهاد ، كان ناسكاً ورعاً أماراً بالمعروف نهاء عن المنكر ، لا يخاف في الله لومة لائم ، توفي بالقاهرة سنة660هـ وضرب به المثل القائل ما أنت إلا من العوام ولو كنت العز بن عبد السلام ، له التفسير الكبير ، والإلمام في أدلة الأحكام، وقواعد الشريعة وغيرها ، ينظر : طبقات الشافعية الكبرى للسبكي : 8 / 209 ـ 255 ، فوات الوفيات للكتبي: 1 / 682، 683 ، النجوم الزاهرة لابن تغري بردي : 7 / 208 ، الأعلام للزركلي : 4 / 21 ، وانظر معنى قوله في قواعد الأحكام في مصالح الأنام له : 1 / 13 .

(6) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب الواو والياء ، فصل الثاء ، ثنى ، 1268.

(7) الرازي : فخر الدين محمد بن محمد بن عمر بن الحسين الرازي ، سلطان المتكلمين في زمانه ، صاحب المصنفات المشهورة ، وهو من أئمة الأشاعرة ، وكان له باع طويل في الوعظ ، ت 606 هـ ، ينظر : طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة : 1 / 396 ، شذرات الذهب لابن العماد : 5 / 21 ، 22 ، وينظر قوله في : تفسير الرازي : 1 / 219 .

(8) الرافعي : عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني القزويني ، فقيه من كبار الشافعية كان له مجلس في قزوين وتوفي فيها سنة 623 هـ ، له التدوين في ذكر أخبار قزوين ، وشرح مسند الشافعي ، وغيرهما ، ينظر : فوات الوفيات للصفدي : 2 / 3 ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي : 5 / 119 ، الأعلام للزركلي : 4 / 55 ، وينظر قوله في: فتح العزيز بشرح الوجيز للرافعي : 1 / 75 .

البعض بالتضمن ، فلا خلاف [1] في المآل حينئذ ، والقضية هنا ـ وهي: مجموع الحمد لله ـ مندرجة تحت موضوعها ، وهو الحمد ، كما قرر في تحقيق المحصورات في قولهم: إن معنى كل ح [ج 5] ب كل ما لو وجد كان حينئذ [2] من الأفراد الممكنة، فهو بحيث لو وجد كان ب أي كل حمد حتى الموجود في هذه القضية المصدر بها هذا الكتاب لله ـ تعالى ـ [3].

وجملة الحمد لله خبر، لانطباق حد الخبر عليه ، فإن مدلولها ثابت مع قطع النظر عن لفظ اللافظ ، واعتبار المعتبر، وهو ثبوت جميع المحامد لله ـ تعالى ـ وأما حصول الحمد بها من المتكلم فإنما أوجده نطقه بها، مع الإذعان لمدلولها، فهي [4] إنشاء من هذه الحيثية، بمعنى أن الحمد منه أوجد بها بعد أن لم يكن، لا بمعنى ما يقابل الخبر، وكذا قولنا: زيد عالم ، فاتّصافه بالعلم حاصل ، سواء تكلم المتكلم بذلك أم لا ، فهو خبر محض، وأما قيام هذا المعنى بنفس المتكلم مع إذعانه له، فهو أمر حدث بعد أن لم يكن أصلاً، أو بعد أن كان مغفولاً عنه، فهو حمد منشأ بهذا الاعتبار، أي موجد.

واللام في لله للاختصاص [5]، أي الحمد مختص به الله ـ تعالى ـ دون غيره من الموجودات، أي أنه مقصور عليه ، لا يستحقه أحد سواه.

واختلفوا: هل هذا الاسم العظيم مرتجل؟ وهو محكي عن إمامنا الشافعي [6] [أ / 6] أو مشتق؟ وهو مذهب الجمهور، وكثير من أهل الأدب [7]، وعلى هذا فقيل: كان أصله: إلاه أُدخلت عليه أل المعرّفة، فصار: الإله، فحذفت الهمزة الأصلية تخفيفاً فصار: "ألْلاه" ثم أدغمت اللام الأولى في الثانية وفخم تعظيماً فبقي الله ، وهو: اسم للذات المقدس، ومعنى [ب / 6] "الإله" : المعبود بحق ، فهو : معنى كلي ، إلا أنه منحصر في الباري ـ تعالى ـ مثل الشمس، معناه كلي، وهو منحصر في الكوكب النهاري الذي لا نشاهد غيره، ويعتبر كلياً عند الاستثناء منه في كلمة التوحيد ، فإله في النفي يوضع كلياً مع قطع النظر عن انحصاره في الواحد [8]، ثم

---

(1) في (ب) و (ج): فلا خلف.

(2) في (أ) و (ب): ح بالاختصار.

(3) لفظ : (تعالى) ساقط من: (ج).

(4) في (ج): فهو.

(5) ينظر تفسير الرازي : 1 / 220 .

(6) وإليه ذهب الزمخشري في كشافه : 1 / 6 ، والرازي في تفسيره : 1 / 156 .

(7) منهم: يونس بن حبيب والكسائي والفرّاء وقطرب والأخفش والخليل بن أحمد وسيبويه وأبو عثمان المازني ، ذكرهم الزجاجي في اشتقاق أسماء الله: 26_42، وينظر : تفسير ابن عطية: 37، تفسير الرازي : 1 / 158 ، تفسير القرطبي: 1 / 102، البحر المحيط لأبي حيان: 1 / 14 ، تفسير البيضاوي : 1 / 6، لسان العرب لابن منظور : حرف الهمزة ، أله ، 1 / 114.

(8) في (ب) : الواجد .

والألف واللام في الحمد لله للجنس عند صاحب الكشاف[1] بمعنى أن جنس الحمد ثابت له[2] ـ تعالى ـ وسيأتي أن اللام في لله للاختصاص، فلا شيء من الجنس ثابت لغيره، وإلا لكان الجنس ثابتاً للغير، لأنه متى وجد فرد منه، وجد الجنس في ضمنه فينبغي[3] الاختصاص، فحصل الاستغراق حينئذ لكن بدلالة الالتزام[4]، وذلك لأن الجنس إنما نظره إلى المفهوم، فدلالة الحيوان مثلاً على جسم، نام، حساس، متحرك بالإرادة، مع قطع النظر عن الأفراد، فهو غير مركب منها، ولا نظر له إليها إلا من حيث إنه لا يوجد منفكاً عنها، فكما أن السقف لا يوجد بدون حامل، كذلك الجنس لا يوجد بدون فرد، بخلاف الاستغراق فإنه لمجموع الأفراد، فدلالته على كل فرد على انفراده [أ / 5] بالتضمن[5]، لأن المجموع تركب من تلك الأفراد، ولا يرد عليه ما يوجب الحمد [ب / 5] من أفعال العباد، من حيث إن مذهبه: أنهم يخلقون أفعالهم، فيكون ذلك خارجاً عما يختص به ـ تعالى ـ {أي: إذا قصد الاستغراق بـ " أل" فالدلالة على كل}[6] لأن[7] من مذهبه أيضاً أنه ـ تعالى ـ خالق القوى والقُدَر، فهو مستحق لذلك الحمد وهو مختص به بهذا الاعتبار، ومذهب الجمهور[8] أنها للاستغراق، بمعنى: أن كل فرد من الحمد ثابت لله ـ تعالى ـ فدلالته على ثبوت الجميع له من حيث هو مجموع بدلالة المطابقة[9]، وعلى

---

(1) تفسير الكشاف للزمخشري: 1/ 9، 10، في تفسير سورة الفاتحة آية 2 .

(2) في (ج) : لله .

(3) في (ب) و (ج) : فينتفي .

(4) دلالة الالتزام : هي دلالة اللفظ على معناه بواسطة أن اللفظ موضوع لمعنى خرج عنه ذلك المعنى المدلول، كدلالة لفظ السقف على الحائط، فإنه مستتبع له استتباع الرفيق اللازم الخارج عن ذاته، وكدلالة الإنسان على قابل صنعة الخياطة وتعلمها، وسميت التزاماً : لأن اللفظ لا يدل على كل أمر خارج عن معناه له، بل على الخارج اللازم له، ينظر: معيار العلم للغزالي: 39، تحرير القواعد المنطقية لقطب الدين الرازي: 32، تهذيب المنطق والكلام للتفتازاني: 4، التعريفات للجرجاني : باب الدال، (861) 108، شرح الخبيصي للتهذيب: 21 .

(5) دلالة التضمن : هي دلالة اللفظ على جزء ما وضع له، لكون الجزء في ضمن المعنى الموضوع له، كدلالة الإنسان على الحيوان، أو الناطق، لأجل أنه موضوع للحيوان الناطق، وهو معنى دخل فيه الحيوان الذي هو مدلول اللفظ، وسميت تضمناً: لأن جزء المعنى الموضوع له داخل في ضمنه . ينظر : معيار العلم للغزالي : 39، تحرير القواعد المنطقية لقطب الدين الرازي: 32، تهذيب المنطق والكلام للتفتازاني : 4، التعريفات للجرجاني : باب الدال، (861) 108، شرح الخبيصي للتهذيب : 21 .

(6) ما بين المعقوفتين زيادة من : (ب) .

(7) لأن : ساقط من : (ب) .

(8) ينظر : تفسير ابن عطية / 39، تفسير الرازي : 1 / 220، تفسير القرطبي: 1 / 133 .

(9) دلالة المطابقة : هي دلالة اللفظ على معناه بواسطة أن اللفظ موضوع لذلك المعنى، أو هي : دلالة اللفظ على تمام ما وضع له، كدلالة لفظ الحائط على الحائط، ودلالة الإنسان على الحيوان الناطق، فإن الإنسان إنما يدل على الحيوان الناطق لأجل أنه موضوع للحيوان الناطق، وسميت مطابقة: لتطابق اللفظ والمعنى، لأن اللفظ مطابق ـ أي موافق ـ لتمام ما وضع له، من قولهم: طابق النعل النعل إذا توافقا، ينظر: معيار العلم للغزالي: 38، تحرير القواعد المنطقية لقطب الدين الرازي: 31، 32، تهذيب المنطق والكلام للتفتازاني: ٤، التعريفات للجرجاني: باب الدال، (861)108، شرح الخبيصي للتهذيب: 21.

يطلقون الصفة إلا على الوجودي، ويسمون السلبيات نعوتاً، فيجعلون العلم صفة، والمعنى[1] نعتاً، قلت : وصوابه أنهم يسمون السلبيات نعوتاً، والصفات يطلقونها على ما هو أعم من ذلك، وعلى هذا تندرج الإضافات تحت مطلق الصفات بخلاف ما عبر به انتهى ملخصاً".

قوله: (المتقدس إلى آخره)[2] إشارة إلى صفات السلب، فالمتقدس المتطهر، قال ابن جماعة: " وأصل الكلمة من القدُس ـ بضم الدال وسكونها ـ وهي الطهارة، ومعنى المتقدس: المتنزه عن كل ما لا يليق بكماله، وأكثر الناس يعتقدون في القدّوس[3] أنه الطاهر، ولا شكَّ أنه يدلّ عليه، لكن فيه ضميمة أخرى، وهو : أن بنـاء " طاهـر " لازم، وقدّوس مأخوذ من فعل متعدٍّ، فمعناه : مطهِّر ـ بكسر الهاء ـ أي أنه ـ تعالى ـ مقدِّس [ج / 7] لذاته، بإخباره عنها بالتوحيد، والإجلال والإكرام، واستحالة النقائص عليه، وعجز الأوهام عنه، ومقدِّس لخلقه عن اعتقادهم فيه ما لا يليق بذاته، ومما يجب التنبيه[4] له أن : " تقدَّس " ليس مطاوعاً لقدَّس، فإن المطاوع شرطه التأثر، ككسَّرته فتكسَّر، وهو مفقود هنا، والتقديس هنا مثل التصديق في أن المراد منه : الإخبار عن الصدق، فلا يتأتى منه مطاوع، لكن يصح استعمال تقدَّس هنا لموافقته المجرد انتهى".

قوله: (الجبروت)[5] فَعَلُوت، من الجَبْر، وزن رَحَمُوت ورَهَبُوت، قال الفارابي[6] ـ في باب فَعَلُول محرّكاً مما زيد في آخره تاء، من أبواب الرباعي، وما ألحق به ـ: والجبروت من التجبر، وفي باب التفعل[7] [أ/ 8] وتجبر الملك وتجبر الشجـر: إذا أنبت بعـد الأكـل، وفي بـاب فعَّـال ـبالفتح والتشديد ـ والجَبَّار: الذي يقتل[8] على الغضب، وفي باب فُعَال ـ بالضم مخففاً ـ ويقال:

---

(1) في (ب) و (ج): والغنى.

(2) شرح العقائد: 3، وتكملته: في نعوت الجبروت.

(3) القدوس: ساقط من (ب).

(4) في (ج): التنبّه.

(5) شرح العقائد : 3.

(6) الفارابي : أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم، صاحب ديوان الأدب، وخال أبي نصر الجوهري، كان ممن ترامى به الاغتراب إلى أرض اليمن، وسكن زبيد، وبها صنف كتابه المذكور، ومات قبل أن يروى عنه قريباً من سنة 350 هـ قال ياقوت: رأيت نسخة من هذا الكتاب بخط الجوهري، وقد ذكر فيها أنه قرأها على أبي إبراهيم الفارابي، وذكر ياقوت تقسيمه للكتاب في معجم الأدباء: 6/ 62، 63.

(7) في (أ) و (ب): الفعل، ولعل الصواب ما في : (ج) بدليل قوله : التجبر.

(8) في (أ) و (ب) : يقبل، وما أثبتناه من : (ج) هو الصحيح لأنه في ديوان الأدب.

يُخرج منه الذات المقدس بالاستثناء ، فيقال : إلا الله ، وأُورد على هذا أحد أمرين : أن الكلمة لا تفيد الدلالة على الوجود إن جعل الخبر "ممكن" أي: لا إله ممكن، أو أنها لا تفيد نفي الممكن إن جعل الخبر " موجود " أي : لا إله موجود إلا الله ، والجواب : أنا نلتزم الثاني ، ولم يكن النزاع إلا فيه ، فإن الكفار كانوا يزعمون وجود آلهة [ج / 6] متكثرة سوى الله ـ تعالى ـ فاكتفى في الرد عليهم في ذلك بنفي إله موجود غيره ، ولم ينازع أحد في مجرد الإمكان حتى يُقصد إلى الرد عليه ، قلت: ولنا أن نجعل الموجود [1] في الخبر أعم من القوة والفعل ، فيفيد حينئذ الدلالة على وجوده ـ تعالى ـ ونفي ما سواه إمكاناً ووجوداً ؛ ـ والله أعلم ـ .

ولا يمنع أن يقدر متعلق اللام في لله ثابت أو مستحق، وقول من قال: إن من قدره ثابت يلزمه الكفر ـ لأن حمدنا حادث، وقيامه به محال، فمن قال: إنه ثابت له، فقد جعله محلاً للحوادث ـ ليس بشيء لأن ثبوته له لا يقتضي قيامه به، فثبوت الدار لزيد لا يقتضي قيامها بذاته، وإنما يقتضي اختصاصه بها ، وعدم المشارك له فيها، إلى غير ذلك من الأمثلة .

قوله: (بجلال ذاته)[2] الجلال: ينظر إلى القهر، والعظمة، والتجبر، والكبرياء[3]، والجمال: إلى الإحسان، واللطف، والإكرام، [أ/ 7] والرفق[4]، يوضح ذلك قوله ـ تعالى ـ: ﴿ذُو ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ﴾ [5] فالإكرام للجمال ، والجلال مقابله ، وذات الشيء: حقيقته المشار إليها بذا [6].

قوله: (وكمال صفاته)[7] أي: الصفات الذاتية، قال الإمام عز الدين محمد بن جماعة الشافعي المصري في حاشيته[8]: "قال بعض أهل العصر: إن المتكلمين [ب/ 7] لا

---

(1) في (ب) : الوجود .

(2) شرح العقائد : 3 .

(3) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب اللام ، فصل الجيم ، جل ، 978 .

(4) م . ن : باب اللام ، فصل الجيم ، الجميل ، 979 .

(5) سورة الرحمن : من الآية 27 .

(6) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الألف اللينة ، ذو ، 1351 .

(7) شرح العقائد : 3 .

(8) ابن جماعة: عز الدين محمد بن أبي بكر بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم بن سعد الله ابن جماعة الكناني الحموي الأصل المصري الشافعي، فقيه ، مفسّر ، أصولي ، محدث ، متكلم ، أديب ، نحوي ، لغوي ، مشارك في كثير من العلوم، توفي بالقاهرة بالطاعون سنة 819 هـ ، له تصانيف كثيرة ، منها : حاشية على شرح العقائد للتفتازاني ، قال السخاوي في الضوء اللامع : 7 / 171 ـ 174: وصنّف التصانيف الكثيرة ، ولكن ضاع أكثرها بأيدي الطلبة، وينظر: وجيز الكلام للسخاوي 2 / 241 ، 242 ، بغية الوعاة للسيوطي : 1 / 63 ـ 66 ، كشف الظنون لحاجي خليفة: 2 / 155، شذرات الذهب لابن العماد: 7 / 139 ـ 141، الأعلام للزركلي: 6 / 56، 57، معجم المؤلفين لكحالة: 9 / 111 ، 10 / 176.

عن قبضته، وتقصر الأيدي دون حمى حضرته، فالجبار المطلق هو الله ـ تعالى ـ لأنه يجبر كل أحد ولا يجبره أحد، [أ/ 9] ولا مَثْنَوِيَّة في حقه في الطرفين انتهى".

والشوائب: الأقذار والأدناس، كأنه جمع شائبة، وهو من الشوب الذي هو الخلط، فالمعنى أنه ـ تعالى ـ متَنَزِّهٌ[1] عن دنو شيء من ذلك إلى جناب قدسه[2]، والسمات: جمع سمة، وهي ما وسم به حيوان من ضروب الصور[3].

قوله: (والصلاة إلى آخره)[4] لما حمد الله ـ تعالى ـ ثنّى بالصلاة على خير الخلق، لما [ب/ 9] قام من الدليل [على ذلك][5] نقلاً وعقلاً.

أما نقلاً: فقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ﴾[6] أي لا أذكر إلا ذكرت معي، قال النووي في شرح مسلم[7]: "روينا هذا التفسير مسنداً إلى رسول الله عن جبريل ـ عليه السلام ـ عن ربّ العالمين".

وأما عقلاً: فلأنه ـ عليه أفضل[8] الصلاة والسلام ـ هو الذي علّمنا شكر المنعم، وكان سببا في كمال هذا النوع، فاستحق ـ عليه {الصلاة و}[9] السلام ـ أن يقرن شكره بشكره ـ سبحانه ـ ولهذه العلة بعينها ثلّث بالآل، وهم: بنو[10] هاشم والمطلب، وربّع بالأصحاب، والصحابي[11]: من لقي النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ مؤمناً به، ومات على الإسلام، ومذهب الجمهور[12] أنه لا يصلى استقلالاً إلا على نبيٍّ أو ملك، لأن ذلك صار شعاراً لذكرهم، ومَنْ عداهم فبالتبعية،

---

(1) في (ج): منزه.

(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب الباء، فصل الشين، الشوب، 103.

(3) م. ن: باب الميم، فصل الواو، الشوب، 1167.

(4) شرح العقائد: 3، وتكملته: والسلام على نبيه محمد.

(5) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).

(6) سورة الشرح: 4.

(7) شرح النووي على مسلم: 1/ 43، 44. وينظر: الأذكار للنووي: 108، فتح الباري لابن حجر العسقلاني: 11/ 189، القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع للسخاوي: 54.

(8) أفضل: زيادة من: (ج).

(9) ما بين المعقوفتين زيادة من (ب).

(10) كتبت في كل النسخ: بنوا.

(11) ينظر: مقدمة ابن الصلاح: 146، الغاية شرح منظومة الهداية للسخاوي: 127، تدريب الراوي للسيوطي: 2/ 208 ـ 210.

(12) شرح النووي على مسلم 1/ 43، 44، وينظر: الأذكار للنووي: 108، فتح الباري لابن حجر العسقلاني 11/ 189، القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع للسخاوي: 54.

ذهب دمه جباراً[1] أي هَدَراً[2] ، وفي الحديث: "العجماء جبار"[3] وفي باب جَبَرَ ـ بالفتح ـ يجْبُرُ ـ بالضم ـ وجَبَرْتُهُ من فقره إذا سددت[4] مفاقره بالتآيل[5]، وقال في القاموس[6]: الجَبْر خلاف الكسر، والملك والعبد ضد ، [ب/ 8] والجَبَّارُ : الله ـ تعالى ـ لتكبّره، وكلّ عات، والعظيم: القوي الطويل ، والنخلة الطويلة العتية[7] والمتكبِّر: الذي لا يرى لأحد عليه حقًّا ، فهو بيِّنُ الجَبْرِيَّة والجِبْرِيَاء ـ مكسورتين ـ والجِبِرِيَّة ـ بكسرات ـ والجَبَرِيَّة ، والجَبَرُوَّة ، والجَبَرُوتى، والجَبَرُوت ـ محركات ـ والجُبَار ـ بالضم ـ : الهَدَر ، والباطل ، وكلُّ ما أُفسد وأُهلك، ويوم الثلاثاء، ويكسر، والمُجَبِّر: الذي يجبر العظام ، والمُتَجَبِّر : الأسد ، وقال في المجمل[8] : "والجَبَّار ـ أي بفتح وشدّ ـ ما فات اليد ، يقال : فرس جَبَّار ونخلة جَبَّارة انتهى " ، فالمادة تدور على النفع، وتارة ينظر إلى ما يلزمه من عدم الضر ، كالعبد ، والهدر من الدماء ، والحروب ، والعجماء ، ثم من هذا الجبار لما أفسد وأهلك ، وتارة ينظر إلى ما يلزم النفع من التكبر والقهر، وهو معظم المادة، ومنه الجبار لما فات اليد ، والمتجبر الأسد[9] ، وأما يوم الثلاثاء ، فكأنه من الوسط الذي هو لازم عدم الضر ، فإنه [ج / 8] وسط بين النفع والضر ، والثلاثاء وسط الأيام ، قبله ثلاثة من السبت، وبعده ثلاثة ، أو يكون من لازم الجبار من الضر، إن كان واضع اللغة هو الله ـ تعالى ـ لما في الصحيح: " أن الله خلق المكروه يوم الثلاثاء "[10] فالجبار بالمعنيين ـ النفع، والقهر ـ: هو الله ـ تعالى ـ قال الغزالي في شرح الأسماء الحسنى[11] :" هو الذي ينفذ[12] مشيئته على سبيل الإجبار في كل أحد، ولا تنفذ فيه مشيئة أحد ، والذي لا يخرج أحد

---

(1) في النسختين : (جبار) .

(2) ديوان الأدب للفارابي : 2/ 62 .

(3) الحديث أخرجه أحمد في مسنده : 2/ 228 ، 382 ، 386 ، وابن خزيمة في صحيحه : كتاب الزكاة ، باب إيجاب الخمس في الركاز (2326) 4/ 46 ، والطبراني في معجمه الكبير: (10039) 10/ 106 ، 107 .

(4) في (ج) : شددت .

(5) في (ج) : بالنّائل .

(6) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الراء ، فصل الجيم ، الجبر ، 360 .

(7) في (ب) و (ج) : الفتية .

(8) مجمل اللغة لابن فارس : كتاب الجيم ، باب الجيم والباء ، جبر ، 1/ 205 .

(9) في (ج) : للأسد .

(10) رواه مسلم في صحيحه : كتاب صفة الجنة والنار ، باب ابتداء الخلق وخلق آدم ـ ﷺ ـ (2789) 4/ 2149، وقال البخاري في تأريخه الكبير : 1/ 383 ، وقال بعضهم : « هو عن أبي هريرة عن كعب ، وهو أصح».

(11) المقصد الأسنى في شرح الأسماء الحسنى للغزالي : 32 ، في اسمه ـ تعالى ـ الجبار .

(12) في (ج) : تنفذ .

المعنى كراهة اتخاذ الإفراد عادة، وعلى هذا يكفي جمعهما مرة ، وعلى التنزل فيحتمل أن يكون من فعل ذلك منهم جمعهما بلسانه واقتصر على كتابة أحدهما ، وعلى التنزل فيحتمل أن تكون الكراهة بمعنى خلاف الأولى فإن العلماء كثيراً ما يطلقونها عليه فلا يشتدّ التحاشي [1] عن ارتكابه ، أو يحمل الحال على الذهول، وقد علمت من طروق هذه الاحتمالات [أن إفراد من أفرد أحدهما من العلماء] [2] لا يدل على عدم الكراهة [أي لا يكون دليلاً على أنه لا يكره الإفراد في نفس الأمر] [3] ـ والله أعلم ـ .

قوله: (الشرائع) [4] هي جمع شريعة ، وهي ما شرعه الله لعباده ، أي جعله لهم طريقاً يسلكونه، بأفعالهم ؛ وأقوالهم ؛ وضمائرهم ؛ وهي في اللغة [5] : الظاهر المستقيم من المذاهب ، ومورد الشاربة ، والمادة تدور على الظهور ، والأحكام : جمع حُكْم ـ بالضم ثم السكون ـ وهو: إسناد شيء إلى آخر ، إيجاباً أو سلباً [6] ، والمادة تدور على المنع ، والعقائد : جمع عقيدة ، وهي [7]: ما وعاه القلب ، وجزم به ، وارتبط عليه ، والمادة تدور على الجمع [ج / 10] والشد [8] .

قوله: (الموسوم بالكلام)[9] أي المُعْلَم من الوسم[10]، وهو كي الحيوان ليعرف ، والغياهب: جمع غيهب ، وهو: الظلمة[11]، [أ / 11] والشديد السواد من الليل ، ولهذا قرنه بالشكوك، واكتفى في الأوهام بالظلمة لأنها أسهل زوالاً .

قوله: (الشكوك)[12] جمع شكّ، وهو: التردد من غير ترجيح أحد الأمرين[13]، والأوهام ـ جمع وهم ـ : هو الطرف المرجوح[14].

---

(1) في (أ) : فلا يستبد التحاسي ، وليست مفهومة .
(2) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .
(3) ما بين المعقوفتين زيادة من (ب) .
(4) شرح العقائد : 3 .
(5) ينظر : القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب العين ، فصل الشين ، الشريعة ، 732 .
(6) ينظر : م . ن : باب الميم ، فصل الحاء ، الحكم ، 1095 .
(7) ينظر : المصدر السابق : باب الدال ، فصل العين ، عقد ، 300 .
(8) في (أ) : السد ، والصحيح ما في : (ب) و (ج) ، وهو في القاموس .
(9) شرح العقائد : 3 .
(10) ينظر : القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الميم ، فصل الواو ، الوسم ، 1166 .
(11) م . ن : باب الباء ، فصل الغين ، الغيهب ، 121 .
(12) شرح العقائد : 3 .
(13) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الكاف ، فصل الشين ، الشك ، 945 .
(14) م . ن : باب الميم ، فصل الواو ، الوهم ، 1168 .

والصلاة من الله الرحمة ، ومن غيره الدعاء بها[1] ، وقرر الفلاسفة هنا تقريراً بديعاً يحسن ـ مع أنا لا نوافقهم على أصل قاعدتهم ـ إيراده ، وهو أنه لا بدَّ من مناسبة بين القائل والمفيد، ولا شكَّ أن أجسامنا في غاية الكدورة ، [ج / 9] وصفات الباري ـ تعالى ـ في غاية العلو والصفاء والنورانية ، فاقتضت الحكمة الإلهية توسط ذي جهتين ـ أي[2] يكون له صفات عالية جدّاً ، وهو من جنس البشر ـ فأرسل الله ـ تعالى ـ[3] الرسل ـ عليهم الصلاة والسلام ـ ليقبلوا عنه بصفاتهم الكمالية ، ونقبل نحن عنهم بصفاتنا البشرية[4]، وقد أحسن تقرير هذا المعنى القاضي عياض في أول القسم الثالث من كتاب الشفاء[5] . [أ/ 10] .

قوله: (بساطع إلى آخره)[6] الساطع: من سطع البرق ارتفع ، ومن خطيب مسطع فصيح[7]، والحجج : جمع حجة ، وهي البرهان ، من حجَّ خصمه إذا غلبه[8] ، والضمير في حججه إما للنبي ـ ﷺ ـ أو لله ـ تعالى ـ وهو الظاهر، وكان ينبغي الإتيان بالسلام امتثالاً لقوله ـ تعالى ـ: ﴿صَلُّواْ عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا﴾[9]، ولأن إفراد أحدهما عن الآخر مكروه، وقول الشيخ محيي الدين النووي[10] ـ رحمه الله تعالى[11] ـ ما معناه : أن العلماء كرهوا [ب/ 10] ذلك ، هو الدليل لأنه ثقة عارف بالنقل ، وظاهر قوله[12] : " العلماء " أنه إجماع، وعدمُ معرفةِ نقلٍ عن بعض العلماء في المسألة لا ينفي الإجماع ، إذ يكفي فيه قول البعض وسكوت الباقين عليه ، لكن العذر عن الشيخ[13] ، وعن من أفرد من العلماء أنه قد يكون

---

(1) ينظر : فتح الباري لابن حجر العسقلاني : 11 / 186 .

(2) في (ج) : أن .

(3) تعالى : زيادة من (ج) .

(4) ينظر : السياسة المدنية لأبي نصر الفارابي 74 ، 75 ، مقاصد الفلاسفة للغزالي : 74 .

(5) الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض : 2 / 95 ، 96 .

(6) شرح العقائد : 3 ، وتكملته : بساطع حججه .

(7) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب العين ، فصل السين ، سطع ، 728 .

(8) م . ن : باب الجيم ، فصل الحاء ، حج ، 183 .

(9) سورة الأحزاب : من الآية 56 .

(10) شرح النووي على صحيح مسلم : 1 / 44 .

(11) تعالى : زيادة من (ج) .

(12) في (ج) : قول ، بدون الهاء .

(13) يعني بالشيخ : الشيخ سعد الدين التفتازاني ، لأنه أفرد الصلاة في مقدمة شرح العقائد أو لأن السلام محذوف في نسختي الظاهرية رقم : (4958) ورقم : (5176) كما أشار إلى ذلك كلود سلامة في تحقيقه لشرح العقائد : 3 ، والأولى أن يثبت البقاعي ما جاء في نسخة الظاهرية رقم : (10007 ـ عام) ونسخة المتحف البريطاني رقم : (4265) ولعل هاتين النسختين لم تقعا بيد البقاعي ـ والله أعلم ـ .

هذا التركيب، [وهو قولنا [1] : قام زيد] [2] ، وتجعلها صغرى ، وتجعل القضية الكليَّة كبرى، فتقول: زيد فاعل ، وكل فاعل مرفوع ، فزيد مرفوع ، فانطبق الأمر الكليُّ على هذا الجزئيِّ عند تعرُّف حكم هذا الجزئيِّ من ذلك الأمر الكليِّ ، فإن رفع زيد هنا هو من جملة أحكام ذلك الأمر الكليِّ ، وعلى هذا التقدير ليس في الكلام حذف كما توهمه الشريف فإنه [أ / 12] قال[3]: إن التقدير منطبق ـ أي مشتمل ـ بالقوة [4] على جميع أحكام جزئيات موضوعه تتعرف[5] أحكامها منه بالفعل ، هذا معنى القاعدة ، والأصل : هو ما يُبتنى عليه غيره ، ولا يحتاج إلى أكثر من هذا الكلام في [6] النظر بين لفظ القاعدة ولفظ الأصل ، وإذا نظرنا بين لفظين فإن كانا مترادفين وإلا فهما متباينان ، وليس بين الأمرين واسطة ، وأما العموم والخصوص وبقية النسب فإنما هو بحسب النظر إلى المعاني وهذه مَزَلَّـةٌ لمن لم يتنبه لها .

قوله [ب / 12]: (نصوص إلى آخره)[7] النصوص: جمع نَصٍّ وهو: التوقيف والتعيين[8]، واليقين: العلم والتحقق[9]، والفصوص: جمع فص، وهو من الخاتم معروف، ومن الأمر مَفْصِله، وحدقة العين [10].

قوله: (مع غاية)[11] أي مرمى بعيد (من التنقيح) يريد مع بلوغ فكر المصنف إلى مدى من إصابة المفاصل[12] يعز الوصول إليه ، لأن الغاية في الأصل الأمر الممدود والمحدود[13]، ثم غلب استعمالها في أقصاه المستلزم لملابسة أدناه ، ويستعمل [14] في الحد الذي جعل فاصلاً بين ذلك الأمر وبين غيره ، فحيث قالوا : ابتداء الغاية وانتهاؤها ، أرادوا الأصل ، وحيث قالوا:

---

(1) وهو قولنا : ساقط من (ب) .
(2) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .
(3) التعرّيفات للشريف الجرجاني : باب القاف ، القاعدة ، رقم : (1378) : 172.
(4) بالقوة : ساقط من : (ج) .
(5) في (أ) : بتعرف ، بالباء ، والصحيح ما أثبتناه من : (ب) و (ج) وهو في التعريفات للشريف الجرجاني .
(6) في كل النسخ : (فإن) ولا يستقيم الكلام بها ، ولعل الصواب ما أثبتناه والله أعلم .
(7) شرح العقائد : 3 ، وتكملته : هي للدين جواهر وفصوص .
(8) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الصاد ، فصل النون ، وفيه : « نص على شيء ما » 633 .
(9) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب النون ، فصل الياء ، يقن ، 1241 .
(10) م . ن : باب الصاد ، فصل الفاء ، الفصّ ، 626 .
(11) شرح العقائد : 3 .
(12) في (ج) : الفاصل .
(13) واو المحدود : زيادة من : (ج) .
(14) في (ب) و (ج) : وتستعمل .

قوله: (الهمام)[1] الملك ، العظيم الهمة ، وهو ـ أيضاً ـ : السيد الشجاع ، السخي ، خاص بالرجال[2]، والقُدوة ـ مثلثاً ـ : ما [ب / 11] اقتديت به، أي تبعت سنته[3]، والمِلَّة ـ بالكسر ـ: الشريعة ، أو الدين ، وهو : العبادة والإسلام[4]، والغرر: جمع غُرَّة بالضم، وهي : بياض في الجبهة[5]، وأضافها إلى الفرائد[6] ـ بالراء المهملة ـ جمع فريدة وهي هنا الجوهرة النفيسة، أي أنه مشتمل على جواهر من العلم ، هي في جملة الجواهر كالغرر في جباه الجياد ، من حسنها ؛ ونفاستها ؛ ووضوحها ؛ وجلالتها ؛ ودرر: مضاف إلى الفوائد[7] ـ بالواو ـ أي أنه مشتمل على الفوائد التي هي بين عامة الفوائد كالدرر في جلالة قدرها وعلو شأنها ، وما تركه كالصدف، ورأيت بخط ابن جماعة : غرر الفوائد بالواو ، ودرر الفرائد بالراء ، وهذا الذي ذكرته أولى فتأَمَّلْ ، [ثم تأملته فرأيت ما كتبه أولى مما في نسختي ، لأن تشبيه الفائدة في الغرّة، ووصف الدرّة بالفريدة أولى ، لأن من الشائع : درّة فريدة ، وجوهرة[8] يتيمة ، بمعنى أنه ليس لها أخت من بداعة حسنها وعلو شأنها ، فصار المعنى : أن الفوائد التي ذكرها كالنور الذي تشبه به الغرّة، ويلزم منه المعرفة والشهرة والبهجة، وما لم يذكره كالدّهمة التي يلزم منها الخفاء والانقباض، وهي ـ أيضاً ـ كالدرر التي هي فرائد في نوعها لا أخوات لها ، بل كل واحدة منها أعلى ما يوجد في بابها ، وأشرف ما يكون عند طلابها][9].

قوله : (قواعد وأصول)[10] جمع قاعدة ، وأصل ، وهما متقاربان في المعنى ، فإن القاعدة : أمر كلي منطبق على جزئياته [ج / 11] عند تعرُّف أحكامها منه ، فقولنا مثلاً : الفاعل مرفوع ، قاعدة ولها جزئيات { أي نتائج }[11] متعددة يحمل الفاعل عليها بهو هو ، فقام زيد من جزئياتها، ورفع زيد من جملة أحكام القاعدة ، لأنك تحمل موضوع هذه القضية على زيد هذا الذي في

---

(1) شرح العقائد : 3 .
(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الميم ، فصل الهاء ، الهم ، 1171 .
(3) م . ن : باب الواو والياء ، فصل القاف ، القدوة ، 1323 .
(4) المصدر السابق : باب اللام ، فصل الميم ، ملل ، 1058 .
(5) المصدر السابق : باب الراء ، فصل الغين ، غرة ، 449 .
(6) في النسخ كلها : الفرائد ، وفي شرح العقائد : الفوائد .
(7) في النسخ كلها : الفوائد ، وفي شرح العقائد: الفرائد .
(8) فيها : جوهر ، وما قبله وما بعده يرجح لفظ الإفراد على الجمع .
(9) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .
(10) شرح العقائد : 3 .
(11) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب) .

والتنقيح : من نقح العظم ، استخرج مخه ، والشيء قشره ، والجذع شذَّبه ، أي أصلحه، وألقى ما عليه من الأغصان حتى يبدو ، فالمراد به حينئذ استخراج مناط الحكم[1] ، والتهذيب: التصفية[2]، والتنظيم : ضم الكلمة إلى مجانستها[3]، والترتيب: جعل كلِّ شيء في رتبته[4]، فهو في الجمل : جعل الجملة تلوَ الجملة على أعلى وجوه المناسبة بحيث تكون كل جملة كالآخذة بحجرة[5] التي قبلها فتكون كالمبنية عليها .

قوله : (فحاولت إلى آخره)[6] الفاء [ج / 13] سببية ، أي فبسبب ما قدمته من هذه المادح حاولت أي رمت[7]، وأشرحه[8]: من شرحه إذا كشفه[9] ووسعه وفتحه ؛ يفصل مجملاته : أي يبين المجمل الذي لم يكن متضحاً، والمعضل[10]: هو الذي ازداد إشكاله ، اسم فاعل من أَعْضَلَ الأمرُ إذا اشتدَّ ، وأَعْضَلَه فهو مُعْضِل ، ونشر المطوي : كأنه يتعلق بالكلام الذي اختصر، كان لفظه كثيراً فَقُلِّلَ فهو يُبَسِّطُه [أ / 14] في هذا الشرح ، والمكنون: المستور[11]، والتوجيه: من وَجَّهَهُ إذا أرسله في جهة[12]، فالمعنى مع تبيين وجوه الكلام ، كأنها كانت لعدم فهمها مقيدة، فلما بينها أرسلها.

قوله: (في تنقيح)[13] يذكر للكلام وجهاً ، أي مسلكاً ومذهباً يذهب به فيه مع بيان للمراد منه.

قوله: (وتنبيه إلى آخره)[14] التنبيه: التفطين، والدلالة على أمر أشير إليه إشارة خفية[15]، قال البهشتي في شرح آداب البحث: إنه بحسب الاصطلاح إنما يستعمل في شيء بوجود[16] النظر إلى

---

(1) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الحاء ، فصل النون ، نقح ، 245 .

(2) م . ن : باب الباء ، فصل الهاء ، هذبه ، 144 .

(3) المصدر السابق : باب الميم ، فصل النون ، النظم ، 1162 .

(4) المصدر السابق : باب الباء ، فصل الراء ، رتب ، 88 .

(5) في (بٓ) و (ج) : بحجزة بالزاي المعجمة .

(6) شرح العقائد : 3 ، وتكملته : شرحاً يفصل مجملاته ، ويبين معضلاته ، وينشر مطوياته ، ويظهر مكنوناته .

(7) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب اللام ، فصل الحاء ، الحول ، 989 .

(8) م . ن : باب الحاء ، فصل الشين ، شرح ، 226 .

(9) في (ج) : لسفه ، ما أثبتناه من القاموس .

(10) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب اللام ، فصل العين ، العضلة ، 1032 .

(11) م . ن : باب النون ، فصل الكاف ، الكن ، 1228 .

(12) المصدر السابق : باب الهاء ، فصل الواو ، الوجه ، 1255 .

(13) شرح العقائد : 3 .

(14) م . ن .

(15) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الهاء ، فصل النون ، النُّبه ، 1254 .

(16) في (ج) : لوجود .

الغاية تدخل في المُغَيَّا ، أو لا تدخل ، أرادوا آخره ، أو أول ما يليه ، تعرف ذلك إذا تأمَّلتَ مجموعَ قولِ أهلِ اللغةِ [1] : إن الغاية المدى ، وإن المَدية سميت مدية ، لأنه [ج / 12] يكون بها انقطاع المدى ، وهو غاية العمر ، وفلانٌ أمدى العربِ أي أبعدُهم غايةً في العزِّ ، وأمدى فلان أسن ، وما في الحديث : "سابق بين الخيل التي أضمرت من الحفياء وأمدُها ثنيةُ الوداع، والتي لم تُضْمَرْ من الثنية إلى مسجد بني زريق "[2]. وقولهم : الأمد : الغاية والمنتهى ، وقالوا: نهاية الشيء غايته وآخره ، وناقة نهِيَة ـ بالكسر ، وكغَنِيَّة ـ بلغت غاية السمن ، وقوله ـ ﷺ ـ : " اليومَ المضمارُ ، وغداً السِّباق ، والغاية الجنة [أ / 13] أو النار "[3] .

هذا ما كان ظهر لي من تتبع استعمالهم للفظ الغاية وما يؤدي معناه ، ثم رأيت في الكشاف[4] في البقرة في تفسير قوله ـ تعالى ـ : ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾[5] ما نصه: "والأجل يقع على المدة كلها ، وعلى آخرها ، يقال لعمر الإنسان : أجل ، وللموت الذي ينتهي به : أجل ، وكذلك الغاية والأمد ، يقول النحويون[6]: " مِنْ " لابتداء الغاية، و" إلى " لانتهاء الغاية " ثم رأيت في شرح الرضي للحاجبية في حروف الجر[7]: " ولفظ الغاية يستعمل بمعنى النهاية ، وبمعنى المدى ، كما أن الأمد والأجل ـ أيضاً ـ يستعملان بالمعنيين ، والغاية تستعمل في الزمان والمكان ، بخلاف الأمد والأجل فإنهما يستعملان في الزمان فقط [ب / 13] والمراد بالغاية في قولهم : ابتداء الغاية ، وانتهاء الغاية: جميع المسافة ، إذ لا معنى لابتداء النهاية وانتهاء النهاية " وكلاهما موافق لما كان وقع لي ولله الحمد ، وقصر الرضي الأمد على الزمان ليس كذلك .

---

(1) ينظر : الصحاح للجوهري : باب الواو والياء ، فصل الغين ، غيا ، 6 / 2451 ، أساس البلاغة للزمخشري : باب الغين ، غيي ص / 694 ، القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الواو والياء ، فصل الغين ، الغياية : 1320 .

(2) رواه : البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد ، باب غاية السبق للخيل المضمرة (2870) 338، 339، ومسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب المسابقة بين الخيل وتضميرها (1870) 3 / 1491، وأبو داود في سننه : كتاب الجهاد، باب في السبق، (2575) 3 / 29، والنسائي في السنن الكبرى: كتاب الخيل، باب إضمار الخيل للسبق (4409) 4 / 320.

(3) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط: (3241) 3 / 307 ، والحاكم في المستدرك: 4/ 609، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي.

(4) تفسير الكشاف للزمخشري : 1 / 377 .

(5) سورة الطلاق : من الآية 2 .

(6) ينظر : كتاب سيبويه : 4 / 231 ، أوضح المسالك لابن هشام : 3 / 21 ، 47 ، شرح ابن عقيل : 2 / 15 ، 17 .

(7) شرح الرضي على الكافية لابن الحاجب : قسم الحروف ، تفصيل الكلام على أنواع الحروف ، (حروف الجرّ ، الغرض منها ، معنى مِنْ) 6 / 14 .

إذا قوّمه قد أعتقه لأنه بعد التقويم لا يطلب منه غيره][1] والتفسير[2]: من الفَسْر وهو: الإبانة، وكشف المغطى، وتمهيد الأمر: تسويته وإصلاحه[3]، وأصل التجريد: إفراد الشيء عن غيره[4]، أي تارة يجعل تبيين [أ / 15] المناط مع التوضيح ممتزجاً، [ويكثر فوائد ذلك التوضيح][5] وتارة يقرر المسألة ثم يتبعها تبيين[6] المناط، فيكون عقب تقريرها والإشارة إلى رصانة المسائل بما يوجب تيقنها واعتقاد أنها حق، ويقوم الدليل ثم يلطف القول فيه فيورده بالمعاني الدقيقة، مع الكشف والإظهار ويبين[7] صلاح المقاصد ثم يكشف عنها أغطيتها، (وتكثير للفوائد)[8]: وهي ما يتجدد للإنسان من مطلوبه، مازجاً ذلك بإفرادها عن الحشو.

قوله: (طاوياً كشح المقال [ب/ 15] إلى آخره)[9] الكشح: ما بين الخاصرة إلى الضلع الخلف، وطوى كشحه على الأمر أضمره وستره، وعني قطعني[10]، فالمراد هنا أنه يقتطع[11] الكلام عن الإطالة المملة من حيث رق، وتجافى عن الشيء: لم يلزمه، والجفاء نقيض الصلة[12]، والاقتصاد: التوسط[13]، والإطناب : من أطنب الرجل، إذا أتى بالبلاغة[14] في الوصف مدحاً كان أو ذماً ، ومن أطنبت الإبل اتبع بعضها بعضاً في السير ، فهو من المتابعة فيرجع إلى الإكثار[15]، والإخلال بالشيء[16]: الإجحاف به[17]، والسداد: الصواب[18].

---

(1) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الراء ، فصل الفاء ، فسر ، 456 .

(3) م . ن : باب الدال ، فصل الميم ، مهد ، 320 .

(4) المصدر السابق : باب الدال ، فصل الجيم ، جرد ، 272 .

(5) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(6) في (ج) : بتبيين .

(7) في (أ) و (ب) : بين ، ولا يستقيم بها المعنى - والله أعلم - .

(8) في النسخ : ويكثر الفوائد ، وما أثبتناه من شرح العقائد ، ولعلها نسخة للبقاعي لم يطلع عليها .

(9) شرح العقائد: 4، وتكملته: عن الإطالة والإملال، ومتجافياً عن طرفي الاقتصاد والإطناب والإخلال، والله الهادي إلى سبيل الرشاد، والمسؤول لنيل العصمة والسداد.

(10) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب الحاء، فصل الكاف، كشح، 238.

(11) في (أ) و (ب): يقطع.

(12) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الواو والياء، فصل الجيم، جفا، 1270 .

(13) م . ن : باب الدال ، فصل القاف ، قصد ، 310 .

(14) في (ج) : بالبلا .

(15) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الباء ، فصل الطاء ، طنب ، 989 .

(16) م . ن : باب اللام ، فصل الخاء ، خلل ، 994 .

(17) به: ساقط من (ب) .

(18) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الدال ، فصل السين، سدد ، 287 .

ما قبله، يفهم ذلك الشيء منه والله الموفق[1]، والمرام: المقصد [2]، [ب / 14] وهو هنا: المقصد المغفول عنه، كأنه لدقته بحيث يحتاج إلى تنبيه عليه، والتوضيح: التبيين[3]، من وَضَح الصُّبْح وهو بياضه، وتحقيق المسائل: من المحقق من الكلام، وهو الرصين، وهو المحكَم الثابت، ومن حققت الأمر إذا تيقنته[4]، والكل يرجع إلى الحق وهو: الثابت[5]، والغِبّ: العاقبة[6]، والتقرير[7]: من قرَّ بالمكان ثبت وسكن[8]، كاستقر، وأقره فيه وعليه، وقرَّره، والإقرار: الإذعان للحق، وقد قرَّره عليه، [أي جعله ثابتاً عليه، والظاهر أن أقرّ بمعنى أذعن، فأذعنت وسكنت][9] والقُرَارَة ـ بالضم ـ: ما بقي في القدر، أو ما لزق بأسفلها، فالمادة تدور على الثبات، ولعله أعم من التحقيق فإن ذلك ثبات مع إحكام، أي أنه يقرر المسألة أي يمهدها، ويعبر عنها بما يثبتها في النفس، ثم يحكمها بما يقيم من الأدلة عن المطاعن والشكوك، [ج/ 14] والتقرير مجرد تثبيتها[10]، وتدقيق الدلائل: من دقَّقَ الشيء إذا أظهره، أو من الدقيق أي ضد الغليظ، أي تلطيفها[11]، والدليل: لغة[12]: المرشد، واصطلاحاً: ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري، والأثر: من خرج في أَثَـرِهِ ـ ساكناً ومحركاً ـ أي بعده[13]، وتحرير الكتاب وغيره: تقويمه[14] [كأنه

---

(1) البُهُشتي: أبو العلاء محمد بن أحمد، علاء الدين، البهشتي الإسفراييني، يعرف بفخر خراسان، باحث، وكتابه الذي نقل منه البقاعي: " المآب في شرح الآداب " وهو شرح لرسالة آداب البحث للسمرقندي، وهو مخطوط في مغنيسا (الرقم 2028) كتب سنة 861، ومنه نسخة ثانية في الأزهرية، وله ـ أيضاً ـ: شرح القصيدة الطنطرانية في مدح الوزير نظام الملك، وشرح الفرائض السراجية، ينظر: كشف الظنون: 40، 1247، 1341، الأزهرية: 7/ 395، الأعلام للزركلي: 5/ 326، 327.

(2) م. ن: باب الميم، فصل الميم، المرام، 1116.

(3) المصدر السابق: باب الحاء، فصل الواو، وضح، 246.

(4) في (ج): أتقنته، وما أثبتناه من القاموس.

(5) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب القاف، فصل الحاء، الحق، 874، 875.

(6) م. ن: باب الباء، فصل الغين، غاب، 119.

(7) المصدر السابق: باب الراء، فصل القاف، قر، 460، 461.

(8) في كل النسخ: (واستكن) وما أثبتناه من القاموس.

(9) ما بين المعقوفتين: زيادة من: (ج).

(10) في (ج): تثبتها.

(11) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب القاف، فصل الدال، دق، 833.

(12) ينظر: الصحاح للجوهري: باب اللام، فصل الدال، دلل، 4/ 1698، 1699، لسان العرب لابن منظور: باب الدال، دلل، 2/ 1414.

(13) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب الراء، فصل الهمزة، الأثر، 341.

(14) م. ن: باب الراء، فصل الحاء، حرر، 375.

تمهيد

في نشأة علم الكلام
وتعريفه وموضوعه ومكانته وغايته وحكمه

قوله : (العِلْمَيْن) [1] أي الفقه والتوحيد .

قوله : (والميل إلى البدع) [2] أي في الأصول (وكَثُرَت [3] الفتاوَى) أي في الفقه، وهي [4] ـ بكسر الواو وفتحها ـ : جمع فُتيا ـ بضم الفاء ـ وفَتوى ـ بفتحها ـ وهي : ما سُئل عنه فبُيِّن حكمه .

قوله: (فاشتغلوا بالنظر والاستدلال إلى آخره) [5] قال ابن جماعة: لا بدَّ بين النظر [ج / 16] والاستدلال من نوع التئام وارتباط ، وبين الاجتهاد والاستنباط كذلك، وإنما محز الفكر والتأمل ما بين النظر والاستدلال [6] من النسب الأربع [7] ، وكذلك ما بين الاجتهاد والاستنباط ، والذي ذهب إليه الحـذَّاق وتلقيناه من أفـواه المشايـخ أن الاستدلاليَّ قد يتجـرد عن النظريِّ، وأن الاستنباطيَّ قد يتجرد عن الاجتهاديِّ [8] ولنا فيه أبحاث نفيسة [9] . [أ / 17].

قوله: (وسمَّوا إلى آخره)[10] الجارّ في (عن أدلتها) يتعلق بمعرفة، (ومعرفة أحوال) مفعول (يفيد) وكذا (معرفة العقائد) عطفاً على (معرفة الأحكام) أي: وسموا ما يفيد معرفة أحوال، و (في إفادتها) يتعلق بـ (أحوال) أي: فحدُّ الفقه: علم[11] يفيد معرفة الأحكام العملية [ناشئة تلك المعرفة][12] عن أدلتها التفصيلية، فالأحكام المراد بها القضايا والنسب التامة كقولنا: الوتر سنة ، والصبح فرض، لا الحكم المعرّف في الأصول بأنه: خطاب الله إلى آخره[13]، ويخرج بـ : (العملية) الاعتقادية ، و بـ : (عن أدلتها) العلم [ب / 17] الضروري ، كعلمنا بوجوب الصلاة، فإن

---

(1) شرح العقائد : 4 .

(2) م . ن .

(3) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الواو والياء ، فصل الفاء ، الفتاء ، 1320 .

(4) سورة آل عمران : من الآية 159 .

(5) شرح العقائد : 5، وتكملته : والاجتهاد والاستنباط .

(6) في (ب): واستدلال .

(7) قال الجرجاني: النسبة : إيقاع التعلق بين الشيئين ، وهي أحد مفاهيم العقل الأساسية ، والنسبة قد تكون نسبة توافق، أو تشابه ، أو تماثل ، أو تعلق ، والنسبة الثبوتية : ثبوت شيء لشيء كثبوت المحمول للموضوع ، وهو الإيجاب، والنسبة السلبية : انتفاء شيء عن شيء كانتفاء المحمول عن الموضوع ، وهو السلب ، التعريفات : باب النون ، النسبة (1913) ص/ 237 .

(8) الإنصاف للباقلاني : 14 ، 15 ، أصول الدين للبغدادي : 14 ، 15 .

(9) لم يشر في أي كتاب له ذكر هذه الأبحاث ، على أن له كتابين في المنطق والأصول قد فقد أحدهما ، والآخر لا يزال مخطوطاً كما تبين لنا في مصنفاته .

(10) شرح العقائد : 5 ، وتكملته : ما يفيد معرفة الأحكام العملية عن أدلتها التفصيلية بالفقه .

(11) علم : ساقط من : (ج) .

(12) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(13) تمامه : المتعلق بأفعال المكلفين ، بالاقتضاء أو التخيير ، ينظر : المحصول للرازي : 1 / 89

قوله: (لما أنها)[1] ما: هنا تحتمل وجهين: أحدهما: أن تكون زائدة غير كافة، ولا عوض عن شيء ، فإنها تزاد بعد الخافض، حرفاً كان نحو: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ﴾[2] أو اسماً نحو: ﴿أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ﴾[3] وفائدة زيادتها تأكيد إثبات المطلوب من حيث كونها في الأصل حرف نفي ، فكأنها نفت نقيض [ج / 15] ما في حيزها ، وإذا انتفى نقيضه تأكد ثبوته ، وقد قيل مثل ذلك في نحو: إنما زيد قائم، والثاني: أن تكون مصدرية أكدت بـ "أَنْ" المصدرية ، فإن التأكيد تارة يكون لاسم، وتارة يكون لغيره ، وتارة يكون بلفظ المؤكد ، وتارة يكون بغير لفظه إذا وافقه في المعنى، ولما كانت الصلة إنما تلي المؤكد ـ وهو الثاني ـ أتى بصلة تليق بـ: " أَنْ " وهي الجملة الاسمية، وقوله: (لما أنها إلى آخره) قال ابن جماعة : " الأول توجيه للأول ، والثاني توجيه للثاني، واعلم أن التوجيه الأول [أ/ 16] مشترك[4] الإلزام ، ويلزم عليه تسمية كلّ واحد من القسمين بعلم الشرائع بعين ما ذكر ، لأنه أخذ المقسم الأحكام الشرعية فيلزم ذلك، اللّهم إلا أن يقال: الشرعي قسمان : ما لا يعلم إلا من الشرع ، وما للشرع فيه دخل ، والأعم لا دلالة له على الأخص، وأما عدم السبق عند الإطلاق فيجوز أن يكون بوساطة تقييد عهدي، أو تخصيص عرفي فاعلم ذلك انتهى" .

قوله: (وبالثانية)[5] أي والعلم المتعلق بالثانية ، فهي عطف على الأولى[6] .

قوله: (علم التوحيد)[7] قال ابن جماعة : هو علم [ب / 16] يبحث فيه عن ذات الله ـ تعالى ـ وصفاته ، من حيث ما يجب لها ، وينفى عنها ، واعلم أن تسمية الأولى عملية[8] واضح لتعلقها بالعمل ، وتسمية الثانية اعتقادية واضح كذلك لتعلقها بالاعتقاد ، وإنما الكلام في تسمية الأولى فرعية ، وكأنه من جهة تفرع العمل على العلم والاعتقاد ، وتسمية الثانية أصلية وكأنه من جهة تفرع العمل عليه ، والعلوم ثلاثة : أصل من كل وجه ؛ وهو علم الكلام ، وفرع من كل وجه ؛ وهو علم الفروع ، وأصل من وجه ؛ وفرع من وجه ؛ وهو أصول الفقه انتهى .

---

(1) شرح العقائد : 4 .
(2) سورة آل عمران : من الآية 159 .
(3) سورة القصص : من الآية 28 .
(4) في (ج) : منزل .
(5) شرح العقائد : 4 .
(6) في (ج) : الأول .
(7) شرح العقائد : 4 .
(8) في (ج): علمية .

قوله: (إجمالاً)[1] أي أن حالِة[2] كذا، سواء كان متعلقاً بالصلاة، أو بالزكاة، أو بغيرهما.

قوله : (في إفادتها الأحكام)[3] أي أن معرفة أحوالها لا من جهة ثبوتها، بل من جهة إفادتها الأحكام، وترتيبه لتعاريف العلوم الثلاثة، كما قال ابن جماعة: "على جهة الترقي، لأنه يرفع[4] من ذكر ما هو فرع من كل وجه ـ وهو الفقه ـ إلى ما هو فرع من وجه دون وجه، ثم إلى ما هو أصل من كل وجه، ولو تدلّى لذكر أولاً الكلام، ثم أصول الفقه، ثم الفقه" ومعنى (ما يفيد) علم يفيد، أي ملكة، أي قوة يقتدر بها على إدراك جزئيات الأحكام، كما حققه في المطول[5] في تعريف علم المعاني، حيث قال: "علم ـ أي ملكة ـ يقتدر بها على إدراكات جزئية، تحصل من إدراكها، وممارستها، قوة بها يتمكن من استحضارها، والالتفات [ج/ 18] إليها، وتفصيلها متى أريد، وهي العلم، ولهذا قالوا : وجه الشبه بين العلم والحياة كونهما جهتي[6] إدراك ـ إلى أن قال: ـ ويجوز أن يريد[7] بالعلم: نفس الأصول والقواعد، لأنه كثيراً ما يطلق عليها، ثم المعرفة تقال: لإدراك الجزئيّ أو البسيط، والعلم للكليّ أو المركب، فلهذا يقال: عرفت الله دون علمته، و ـ أيضاً ـ المعرفة: للإدراك المسبوق [أ/ 19] بالعدم، أو للأخير[8] من الإدراكين لشيء واحد إذا تخلل[9] بينهما عدم، والعلم : للإدراك المجرد من هذين الاعتبارين، ولهذا يقال: الله عالم، ولا يقال: عارف"[10].

وحمل المفيد على الملكة أولى من الحمل على الدواوين المصنفة كما قيل، ولعله عبر بالمعرفة دون العلم لتعليقها بالإدراكات الجزئية، وعبر بالعملية لأنها بمعنى الفرعية من جهة مقابلتها للاعتقادية العلمية[11] وأسقط المكتسبة لدلالة (عن) عليها، وألزمه ابن جماعة في إسقاط الشرعية دون العملية بالتحكم، وقد تقدم في قوله: (اعلم أن الأحكام [ب/ 19] الشرعية)[12] الذي هو المقسم، إشارة إلى الجواب عن ذلك، قال ابن جماعة: "ولعله يرى أن العلم بنفس ذوات الأدلة

---

(1) شرح العقائد : 5 .

(2) في (ج) : حاله .

(3) شرح العقائد : 5 .

(4) في (ج) : يرقي .

(5) شرح التلخيص المطول للتفتازاني: 34 .

(6) في النسختين : وجهتي ، والصحيح ما أثبتناه من شرح التلخيص المطول: 34.

(7) في شرح التلخيص المطول : 34 (تريد) .

(8) في النسختين : أو الأخير ، وما أثبتناه من شرح التلخيص المطول : 34 .

(9) في النسختين : تحلل ـ بالحاء المهملة ـ والصحيح ما أثبتناه من شرح التلخيص المطول: 34 .

(10) إلى هنا ينتهي النقل من شرح التلخيص المطول .

(11) في (أ): العملية، ولا يتوافق مع مضمون معنى العقائد ـ والله أعلم ـ .

(12) ينظر ص : 181 .

وجوبها وإن كان إنما ثبت بالدليل لكنه صار ضروريا لا يحتاج إلى إقامة دليل، ويخرج به ـ أيضاً ـ علم الله ـ تعالى ـ فإنه لا عن دليل، وعلم جبريل، والنبيّ ـ صلى الله عليهما وسلم ـ فإنه مع الدليل، أي مصاحب له لا ناشئ عنه، ومرتب عليه، و (بالتفصيلية) ما يكون عن الأدلة الإجمالية، كعلم المقلّد إذا أفتاه المجتهد، فإنه يقول: هذا الحكم أفتاني به المجتهد، وما أفتاني به فهو شرع في حقي، فعلمه بإفتاء المفتي يرجع إلى سماعه، فهو يقيني، فينتج [1] له هذه القضية أن هذا شرع في حقي، فهذا علم بحكم عملي عن دليل لكنه إجمالي فإنه لا فرق بين أن يفتيه في الطهارة أو الصلاة أو الحج أو غير ذلك، وهذا بخلاف المجتهد، فإنه إذا نظر في الدليل استفاد به ظناً فالذي حصل له من نظر الدليل ظن لا علم، لكنه يعلم أن كلَّ ما أدَّاه إليه ظنه عن دليل، فإنه يجب عليه العمل به، فعلمه بوجوب العمل [ج / 17] عليه علم لا ظن، فالمقلد مثله في هذا دون الأول، من أجل أنه يعلم أن ما أفتاه به المفتي شرع في حقه، والأمران خارجان بقولهم: (التفصيلية) ولما لم يكن في وسعنا حفظ الأحكام المتعلقة بالخلائق تفصيلاً، كأن نحفظ أن حكم الله في قضية زيد الفلانية كذا، وفي [2] قضيته الأخرى كذا، وفي قضية عمرو الفلانية كذا وهلم جرًّا [أ/ 18] جعل ـ تعالى ـ [3] لنا عمومات وعللا نتعرف [4] الأحكام منها، وتكون ضوابط لها كقوله ـ تعالى ـ: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [5] وقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾ [6] علل القطع بالسرقة ثم احتاج العلماء بعد ذلك إلى نصب قواعد، كأن تكون اللام في " المشركين " للاستغراق، حتى يعم الأمر بالقتل كل مشرك فيقتله ما لم يخصّ مخصص، وكأن يكون الأمر للوجوب [7]، حتى نستفيد وجوب قتل كل مشرك ما لم يرد صارف.

قوله: (ومعرفة أحوال الأدلة) [8] أي مثل كون الدليل عاماً أو خاصاً أو مجملاً، ونحو ذلك من أحواله، [ب / 18] وهي معطوفة على (معرفة الأحكام) وكذا (معرفة العقائد) لا على ما في قوله: (ما يفيد) كما توهمه [9] بعضهم.

---

(1) في (ب) و (ج): فتنتج.

(2) في (ج): في، بدون الواو قبله.

(3) لفظ تعالى: ساقط من: (ج).

(4) في (ج): تتعرف.

(5) كتبت في كل النسخ: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ وليس في القرآن الكريم آية بدون الفاء قبلها، وهي في سورة التوبة: من الآية 5.

(6) سورة المائدة: من الآية 38.

(7) ينظر: التبصرة في أصول الفقه للشيرازي: 115، 116، 26 ـ 28، وقد أضاف الشارح د. محمد حسن هيتو كلاماً نفيساً نقل فيه أقوال أئمة الأصول في ذلك.

(8) شرح العقائد: 5.

(9) في (ج): توهم، بدون الهاء في آخره.

وكان أول من أظهر القول بخلق القرآن من الخلفاء[1] المأمون[2] في [ب / 20] أواخر خلافته سنة اثنتي عشرة ومائتين بعد موت الإمام الشافعي ـ رحمه الله تعالى[3] ـ بسبع سنين ، وتطلَّبَ كتب اليونان فعرَّبها ، وامتحن الناس ، فأجاب أكثرهم إلى القول بخلقه كرهاً ، وأبى بعضهم، فسُجن منهم أبو مسهر الغساني[4] إلى أن مات في أيام المعتصم ، وأحضر الإمام أحمد بن حنبل[5] ومحمد بن نوح[6] مقيدين لامتناعهما ، فمات المأمون بطَرَسُوس[7] قبل وصولهما ، فأطلقا ، ثم ولي أخوه المعتصم أبو إسحاق محمد بن هارون الرشيد ، فاشتد أمر المحنة في زمانه وضرب الإمام أحمد ، ثم ولي بعده[8] ابنه الواثق هارون ، فبالغ في المحنة بإشارة قاضي القضاة أحمد بن

---

(1) في (أ) : الخلف ، والصحيح ما في غيرها لأن هناك من الخلف من سبقه بإظهارها .

(2) المأمون : أبو جعفر ، عبد الله بن هارون الرشيد ، العباسي القرشي ، وأمّه أم ولد يقال لها مراجل ، وقد ألّب الحسين ابن علي بن ماهان الجيش على الأمين ، ولم يذهب إليه لما طلبه ، حتى أنه ذكر لعبه وما يتعاطاه من اللهو وغير ذلك من المعاصي ، وأنه لا تصلح الخلافة لمن هذا حاله ، فالتف عليه خلق كثير فوقعت بين الحسين ومن أرسلهم المعتصم مقتلة عظيمة انهزم فيها جيش المعتصم وأخذ البيعة لعبد الله المأمون ، ت 218 هـ ، الكامل في التأريخ لابن الأثير : 5 / 270، البداية والنهاية لابن كثير : 10 / 236 ـ 274 ، شذرات الذهب لابن العماد : 2 / 44 .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) أبو مسهر الغساني : عبد الأعلى بن مسهر الدمشقي ، عالم من أهل الشام ، كان علامة بالمغازي والأثر ، قال ابن معين: منذ أن خرجت من باب الأنبار إلى أن رجعت لم أرَ مثل أبي مسهر ، وقال أبو حاتم : ما رأيت أفصح منه ، وما رأيت أحداً في كورة من الكور أعظم قدراً ، ولا أجلّ عند أهلها من أبي مسهر بدمشق ، إذا خرج اصطف الناس يقبلون يده، مات في حبس المأمون ببغداد سنة 218 هـ لمحنة القرآن ، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : 1 / 291 ، البداية والنهاية لابن كثير : 10 / 281 .

(5) أحمد بن حنبل : شيخ الأئمة ، وعالم أهل العصر ، أبو عبد الله ، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي البغدادي، جمع ابن الجوزي أخباره في مجلد ، وكان إماماً في الحديث وضروبه ، إماماً في الفقه ودقائقه ، إماماً في السنة ودقائقها ، إماما في الورع وغوامضه ، إماماً في الزهد وحقائقه ، مناقب الإمام أحمد لأبي الفرج بن الجوزي ، البداية والنهاية لابن كثير : 10 / 355 ، شذرات الذهب لابن العماد : 2 / 96 ـ 98 .

(6) محمد بن نوح بن ميمون العجلي ، المعروف والده بالمضروب ، كان أحد المشهورين بالسنة ، وحدّث شيئاً يسيراً ، وكان المأمون كتب ـ وهو بالرقة ـ إلى إسحاق بن إبراهيم صاحب الشرطة ببغداد ، بحمل أحمد بن حنبل ومحمد بن نوح إليه بسبب المحنة ، فأخرجا من بغداد على بعير متزاملين ، ثم إن محمد بن نوح أدركه المرض في طريقه ، فمات بعانة سنة 218 هـ ، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي : 4 / 323 ، الكامل في التأريخ لابن الأثير : 5 / 377 ، البداية والنهاية لابن كثير : 10 / 272 ، شذرات الذهب لابن العماد : 2 / 45 .

(7) طرسوس : مدينة بثغور الشام بين إنطاكية وحلب وبلاد الروم ، وبها قبر المأمون بن الرشيد ، جاءها غازياً فأدركته منيته ، وما زالت مواطن للصالحين والزهاد يقصدونها ، لأنها من ثغور المسلمين ، خربت على يد نقفور ملك الروم ، وهي الآن مدينة تركية في قيليقية فيها مناجم نحاس وفحم ، ينظر : معجم البلدان لياقوت الحموي : 5 / 256 ، المنجد في اللغة والأعلام ك 356 .

(8) بعده : ساقط من (ب) .

ليس أصولاً بل هو من علم آخر كما بيناه في تعلق العلم بتصور الأحكام، [وتعلقه بالتصديق بالأحكام][1]، وتعلقه بنفس ذوات الأحكام، ولعله خرَّج ذلك على الإلحاق بعلم المعاني، حيث هو: علم يتعلق بأحوال اللفظ العربي، لا بنفس اللفظ، وموضوعه: هو اللفظ العربي يفيد[2] كونه كلاماً، وعلى الإلحاق بعلم الطب، حيث هو: علم بأحوال بدن الإنسان، وموضوعه: هو بدن الإنسان من الحيثية المخصوصة انتهى"، والمراد في الفقه معرفة نفس الحكم هل هو الوجوب مثلاً؟ أو غيره؟ وفي الكلام معرفة نفس الاعتقاد هل هو حق؟ أو باطل؟ لا معرفة أحوال ذلك ـ والله أعلم ـ قال ابن جماعة: "واعلم أنه ينبغي أن يزاد ـ وجوباً ـ في التعريف "القطعية" بعد: "أدلتها" إن قلنا إن الدليل أعم من القطعي، والأمارة بناء على أن الأمارة نوع من الدليل، وإلا[3] فيجب أن يضم في تعريفي الفقه والأصول[4] إلى الدليل الأمارة، فتفطن لذلك انتهى".

قوله: (لأن عنوان مباحثه [ج/ 19] كان الكلام في كذا وكذا)[5] قال ابن جماعة: "هذا جواب عن سؤال مقدر، وهو أن يقال: فلم سموا معرفة العقائد عن أدلتها بالكلام؟ وهلا جعلوا ذلك لقباً على غيره من الأصول والفقه، وما وجه المناسبة في ذلك؟ انتهى"، [أ/ 20] والمراد بالعنوان: هو وصف الموضوع على ما ذكر في المنطق[6]، وما صدق عليه الموضوع: هو ذاته، وذات الموضوع ـ هنا ـ: هو جزئيات المباحث، فالوصف حينئذ عين الذات، كالإنسان، لأنه إذا قيل مثلاً: الكلام في أسباب العلم، ثم قيل: هي ثلاثة، فقولنا: هي ثلاثة، جزئيٌّ من جزئيات المباحث، وهو عين الكلام، ثم إذا قيل: الحواسّ سبب، كان جزئياً آخر كذلك، وهلم جرّاً.

قوله: (حتى أن بعض المتغلبة قتل كثيراً من أهل الحق)[7] يشير بذلك إلى المعتصم[8] والواثق[9]،

---

(1) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).

(2) في (ب) و (ج): يقيد.

(3) وإلا : ساقط من: (ج).

(4) في (ب): الأصول والفقه.

(5) شرح العقائد : 5 .

(6) البرهان للكلنبوي : 314 ، علم المنطق لمحمد رمضان : 68 ، 69 .

(7) شرح العقائد: 5 .

(8) المعتصم : أبو إسحاق محمد بن هارون الرشيد ، بويع له بالخلافة بعد موت المأمون سنة 218 هـ ، ولما بويع له شغب الجند ونادوا باسم العباس بن المأمون ، فأرسل إليه المعتصم فأحضره ، ت 227 هـ ، الكامل في التأريخ لابن الأثير :5 / 384 ، البداية والنهاية لابن كثير : 10 / 281 .

(9) الواثق بالله : أبو جعفر ، هارون بن المعتصم ، بويع له في اليوم الذي توفي فيه أبوه ، وأمه أم ولد روميّة ، تسمّى قراطيس ، ت 232 هـ ، الكامل في التأريخ لابن الأثير :5 / 438، البداية والنهاية لابن كثير : 10 / 296 ، شذرات الذهب لابن العماد : 2 / 63 .

قوله: (ولأنه يورث قدرة على الكلام)[1] حكي أن الأستاذ أبا اسحاق الإسفراييني[2] أشكل عليه معنى حديث فسأل عنه بعض الفقهاء، فلم يشف غليله فيه، فسأل عنه بعض المتكلمين، فأحسن جوابه.

قوله: (كالمنطق)[3] أي أن منـزلة الكـلام من إقامـة الدعاوى ونصب الأدلة منزلة المنطق من الفلسفة، يورث اقتداراً على ذلك، كما أن المنطق يورث قوة في الفلسفة.

قوله[4]: (ثم خص به إلى آخره)[5] قال ابن جماعة: "هذا جواب عن سؤال مقدر، وهو أن يقال: فلم خص هذا العلم بهذا الاسم والمحقق لإطلاق هذا الاسم مشترك؟ فلم عدل بالمقتضَى ـ بالفتح ـ عن المقتضي ـ بالكسر ـ؟ وأجاب بما ذكره من الوجوه، وأولها أولاها، وهو أنه قصد بالتخصيص تَميزه عن غيره فميز هذا العلم عن غيره بإطلاق هذا الاسم عليه، وعدم إطلاقه على غيره، (فتمييزاً) منصوب على التمييز، ومسوق[6] لأجل التمييز انتهى".

قوله: (وتغلغلاً فيه)[7] أي إسراعاً، من تَغَلْغَلَ إذا أسرع، وأحسن من هذا ما قاله[8] الإمام [ج / 21] عبد الحق في كتابه الواعي[9]: أن يكون من أَنْغَلَ[10] في الشجر دخل قال: والغَـلَل:

---

(1) شرح العقائد : 5 .

(2) هو : أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفراييني ، المتكلم ، الأصولي ، الفقيه ، شيخ أهل خراسان ، أخذ عنه الكلام والأصول عامة شيوخ نيسابور ، وهو من أصحاب أبي الحسن الأشعري ، ت 418 هـ ، وفيات الأعيان لابن خلكان : 1 / 28 ، سير أعلام النبلاء للذهبي : 17 / 353 ـ 356 (220) طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة : 1 / 173 ، الأعلام للزركلي : 1 / 61 .

(3) شرح العقائد : 5 .

(4) قوله : زيادة من (ج) .

(5) شرح العقائد : 5 ، وتكملته : ولم يطلق على غيره تمييزاً .

(6) ومسوق : ساقط من : (ج) .

(7) شرح العقائد : 6 .

(8) في (ب) : ما قال .

(9) الواعي في اللغة للإمام الحافظ المحدث أبي محمد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأزدي الإشبيلي ، « ابن الخرّاط » ت 582 هـ ، ويسمى كتابه ـ أيضاً ـ الحاوي في اللغة ، قال الغبريني في عنوان الدراية : 43 : « وسمعت بعض الطلبة أنه ألف كتاباً في اللغة سماه بالحاوي ، وهو في ثمانية عشر مجلداً ، وذكره صاحب الديباج المذهب : 2 / 61 ، وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ : 4 / 1351 ، نقلاً عن ابن الأبار : ضاهى به كتاب الغريبين للهروي ، وذكر حمدي السلفي وصبحي السامرائي محققا كتاب الأحكام الوسطى لعبد الحق في مقدمة التحقيق : 1 / 59 أنه في عداد المخطوطات .

(10) في (ب) : غلَّ .

أبي دؤاد الأيادي[1] وقتل أحمد بن نصر الخزاعي[2] سنة إحدى وثلاثين ومائتين بسبب ذلك، ومات في هذه السنة الإمام أبو يعقوب يوسف بن يحيى البويطي[3] مسجوناً لذلك ، ويقال: إن الواثق تاب[4] في آخر عمره عن ذلك ، لأن بعض من أحضره من مشايخ العلماء قال : أخبروني عن هذا الذي دعوتم الناس إليه ، أَعَلِمَه رسول الله ـ ﷺ ـ ودعا[5] الناس إليه؟ أو[6] لم يعلمه؟ فقال أحمد بن أبي دؤاد: بل علمه ؛ قال : فكيف وسعه ـ ﷺ ـ أن يترك الناس ولم يدعهم إليه، وأنتم لا يسعكم ذلك؟ فبهتوا ، فاستضحك الواثق ، وقام [أ/ 21] قابضاً على فمه، فدخل بيتاً وهو يقول: وسع نبي الله ـ ﷺ ـ أن يسكت ولم يسعنا ، فأمر بفك أقياد الشيخ ، وأعطاه ثلاثمائة دينار ورده إلى بلده ، ولما مات الواثق وولي أخوه المتوكل[7] جعفر بن المعتصم في ذي الحجة سنة اثنتين[8] وثلاثين ومائتين ، رفع المحنة ، وقمع البدعة، وأمر بالسنة، وحث عليها، وأكرم الإمام أحمد أتم إكرام ، وفي تسمية هؤلاء الممتحِنين بهذه البدعة متغلِّبَة نظرٌ كبيرٌ ، فإن المتغلِّب في العرف من خرج على الإمام ، نعم هم[9] متغلبة على الحق باعتبار جورهم في ذلك وصممهم عما يقام لهم على خلاف مذهبهم من الدلائل [ب/ 21] وينصب[10] من الحجج .

---

(1) ابن أبي دؤاد : قاضي القضاة ، أبو عبد الله أحمد بن أبي دؤاد ، كان فصيحاً مفوّهاً ، شاعراً جواداً ممدحاً ، رأساً في التجهم ، وهو الذي شغب على الإمام أحمد بن حنبل وأفتى بقتله ، وكان معتزلياً ، له القبول التام عند المأمون والمعتصم، وابتلي بالفالج نحو أربع سنين ، ثم غضب عليه المتوكل فصادره هو وأهله ، مات سنة 240 هـ ، البداية والنهاية لابن كثير : 10 / 319 ـ 323 ، شذرات الذهب لابن العماد : 2 / 93 .

(2) أحمد بن نصر بن مالك بن الهيثم الخزاعي ، وجدّه مالك أحد نقباء بني العباس ، قتل لأنه كان لا يقول بخلق القرآن، وكان إذا ذكر الواثق يقول : فعل هذا الخنزير ، وقال هذا الكافر ، وفشا ذلك ذلك ، فجلس لهم الواثق مجلساً في ابن أبي دؤاد ، فدارت مسألة خلق القرآن فاستحلّوا دمه ، الكامل في التأريخ لابن الأثير: 5/ 449 ، البداية والنهاية لابن كثير: 10/ 303 .

(3) البويطي: أبو يعقوب يوسف بن يحيى، الفقيه، صاحب الشافعي، مات ببغداد في السجن والقيد ممتحناً بخلق القرآن، وكان عابداً مجتهداً ، دائم الذكر، كبير القدر، قال الشافعي: ليس في أصحابي أعلم من البويطي، وقال الأسنوي: كان ابن أبي الليث الحنفي يحسده، فسعي به إلى الواثق أيام المحنة بالقول بخلق القرآن، فأمر بحمله إلى بغداد مع جماعة من العلماء ، فحمل إليها على بغل مغلولاً، مقيّداً، مسلسلاً في أربعين رطلاً من حديد، وأريد منه القول بذلك فامتنع فحبس ببغداد على تلك الحالة إلى أن مات يوم الجمعة قبل الصلاة سنة 231 هـ البداية والنهاية لابن كثير: 10/ 308، شذرات الذهب لابن العماد: 2/ 71.

(4) في (ج) : مات .

(5) كتبت في النسخ كلها : ودعى .

(6) في (ب) و (ج) : أم .

(7) المتوكل على الله : أبو الفضل جعفر بن المعتصم محمد بن الرشيد العباسي ، وهو الذي أحيا السنة، وأمات التجهم ، ورفع المحنة ، استخلفه أخوه الواثق بالله ، قتل سنة 247 هـ ، فتكوا به في مجلس لهوه بأمر ابنه المنتصر ، وعاش أربعين سنة ، الكامل في التأريخ لابن الأثير : 6/ 27 ، 28 ، البداية والنهاية لابن كثير : 10 / 349 ـ 352 ، شذرات الذهب لابن العماد : 2/ 114 .

(8) في (ب) و (ج) : اثنين .

(9) في (ج) : هو .

(10) في (أ) : نصب ، وما في : (ب) و (ج) يتوافق مع قوله : (يقام لهم) .

قوله: (لما ورد به)[1] متعلق بالخلاف، أي: قواعد تخالف ظواهر الكتاب والسنة، و (جرى) عطف على (ورد)[2].

قوله: (واصل بن عطاء)[3] قال ابن جماعة: أقول: أول من تكلم في الكلام اثنان من المعتزلة: عمرو بن عبيد[4]، وواصل بن عطاء[5].

قوله: (ثم إنهم توغلوا)[6] قال في القاموس: وأوغل في البلاد والعلم، ذهب وبالغ وأبعد كتَوَغَّلَ[7].

قوله: (وهلُمَّ جرّاً)[8] قال الإمام عبد الحق في كتابه الواعي: [أ/ 23] هلُمَّ إلينا، تعالوا، وقال صاحب القاموس: هَلُمَّ أي: تَعَالَ، [ج/ 22] مركبة من: "ها" التنبيه[9]، ومن: (لُمَّ) أي: ضُمَّ نفسك إلينا، ثم استُعملت استعمال البسيطة، يستوي فيه الواحد والجمع، والتذكير والتأنيث عند الحجازيين، انتهى[10]، وجرّاً: مصدر جرَّه، فالمعنى: وصار لسان حالهم يقول: تعالَوْا جُرُّوا خلط الفلسفةِ بالكلام جرّاً، فيأتمر كل من يسمع، ويجرّ من الفلسفة ما يخلطه بالكلام إلى أن أدرجوا إلى آخره، ويجوز أن يكون معنى هلم: ادع، قال الإمام عبد الحق: وقوله ـ سبحانه ـ: ﴿هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ﴾[11] أي هاتوا وقربوا انتهى، وقال سيبويه في أسماء الأفعال:

---

(1) شرح العقائد: 6.

(2) جاء قوله " لما ورد " بعد قوله " جماعة الصحابة " وهو عكس ما في الشرح.

(3) شرح العقائد: 6.

(4) هو: أبو عثمان عمرو بن عبيد بن باب، المتكلم الزاهد المشهور، كان شيخ المعتزلة في وقته، له رسائل وخطب، وكتاب التفسير عن الحسن البصري، والرد على القدرية، وكلام كثير في العدل والتوحيد، ت 144 هـ، تأريخ بغداد للخطيب البغدادي: 12/ 166، وفيات الأعيان لابن خلكان: 3/ 460، سير أعلام النبلاء للذهبي: 6/ 104 ـ 106 (27).

(5) هو: أبو حذيفة واصل بن عطاء المعتزلي، المعروف بالغزال، كان أحد البلغاء المتكلمين في علم الكلام وغيره، كان يقول: إن الفاسق من هذه الأمة لا مؤمن ولا كافر، منزلة بين المنزلتين، فطرده الحسن البصري عن مجلسه فاعتزل عنه، وجلس إليه عمرو بن عبيد فقيل لهما ولأتباعهما: معتزلون، ت 181 هـ، وفيات الأعيان لابن خلكان: 6/ 7 ـ 3، سير أعلام النبلاء للذهبي: 5/ 464، 465، لسان الميزان لابن حجر: 6/ 214.

(6) شرح العقائد: 6.

(7) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب اللام، فصل الواو، الوَغْلُ، 1069.

(8) شرح العقائد: 8.

(9) في كل النسخ: (للتنبيه) والصحيح ما أثبتناه من القاموس.

(10) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب الميم، فصل الهاء، الهليم، 1171.

(11) الأنعام: من الآية 150.

هو المـاء الجاري من[1] بين[2]خلال الشجر [أ / 22] ومن هذا قالوا: يَتَغَلْغَلُ إلى كذا[3] أي يتوصل إلى الدخول في أسبابه ، وأصله : يَتَغَلَّلُ ثم أبدلوا من إحدى اللامات غيناً .

{قوله: (المشتق من الكلم) هذه المناسبة بعيدة، لأن الكلام لم يستعمل بمعنى الجرح}[4]. [5].

قوله: (هذا هو كلام القدماء)[6] يعني علم التوحيد والصفات المتقدم ذكره في قوله: (وبالثانية علم التوحيد والصفات) أي أن علم الكلام عند القدماء هو: مباحث الذات والصفات لا غير، ثم لما عُرِّبَت كتب الفلسفة تعرَّضوا لكثير منها فيه، مع مباحث النّبوات والمعاد ، كما سيأتي في نفس الشرح.

قوله: (لأنهم أول فرقة إلى آخره)[7] قال ابن جماعة: "هذا تعليل لما ذكره من الخصوص، ولعلك تقول: كما أنهم خالفوا ظاهر [ب/ 22] ما ورد به السنة ، كذلك خالفوا ظاهر ما ورد به الكتاب ، وذكر هذه المخالفة أشنع وأبشع في حكاية حالهم الرذيلة وتفظيع شأنهم فلم عدل عن ذلك؟ وما السرّ فيه ؟ فنقول(8): يجوز أن يكون مراده بالمخالفة : مخالفة الترك، وتقديم القياس، وذلك لا يتأتّى لهم بالنسبة إلى ظاهر الكتاب، بل ذلك منهم بالنسبة إليه مخالفة تأويل فتفطن له"، ومراده من "جماعة الصحابة": إجماع الصحابة، لأنه أضاف جماعة إلى المعرفة، وذلك يفيد العموم، ولو عبَّر بقوله: "إجماع الصحابة " لكان أبلغ في الإيصال[9] إلى المقصود، لأنه من جهة اللفظ أبشع[10] وإن كان في المعنى مساوياً له .

---

(1) من: ساقط من : (ج) .

(2) بين: زيادة من : (ب) و (ج) .

(3) كذا: ساقط من : (ج) .

(4) ما بين المعقوفتين متقدم في (ب) و (ج) على قوله : وتغلغلاً فيه ، وما في: (أ) موافق لما في شرح العقائد .

(5) في (ب) هامش للناسخ وهو: "أقول: هذا الاستبعاد سهو لأنه لم يقل: إن الكلام يشتق من الجرح، بل قال: من الكلم، والكلم بمعنى الجرح لا منكر له لغة فتأمّل، وتبع الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ في الاستبعاد الرضيّ ـ رحمه الله ـ وتعليله بأن الكلام لم يستعمل بمعنى الجرح يدلّك على أن مراده الاشتقاق الصغير الذي يعتبر فيه الموافق في المعنى والحروف الأصلية بترتيبها، وليس مراد الشارح إلا الاشتقاق الأكبر، ولا يعتبر فيه إلا التناسب في المعنى، ويكتفى فيه بالتوافق في بعض الحروف، نحو: ثلم وثلب، وحينئذ فجهة التناسب هنا أن الكلم يؤثر في الفؤاد كسائر الجراحة في البدن، قال الشاعر: وجرح اللسان كجرح اليد.

(6) شرح العقائد : 6 .

(7) شرح العقائد: 6، وتكملته : أسسوا قواعد الخلاف لما ورد به ظاهر السنة وجرى عليه جماعة الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ في باب العقائد.

(8) في (ج) : فيقول .

(9) في (ج) : الاتصال .

(10) في (ج) : أشبع .

ترك النَّعَم في سيرها، فيستعمل فيما دُووِم عليه من الأعمال، قال ابن الأنباري[1]: فانتصب جرّاً على المصدر ، أي جروا جرًّا ، وعلى الحال، أو على التمييز [2]][3] .

قوله : (معظم الطبيعيات والإلهيات إلى آخره)[4] العلم الطبيعي: علم يبحث فيه عن أحوال الجسم المحسوس ، من حيث هو معرَّض[5] للتغير في الأحوال ، والثبات فيها، ومنفعته: أنه[6] تعرف فيه الأجسام الطبيعية ، البسيطة والمركبة ، ومبادئها وصورها ، والفاعل فيها ، والغايات التي لأجلها وجدت ، وأعراضها المقومة لها ، وأحوالها ، هذه منفعته في ذاته ، وأما بالنسبة إلى العلم الإلهي فإنه سُلَّمه ، والممهد لقواعده ، ولذا قُدِّم عليه في التعليم، وبالنسبة إلى [أ / 24] الهندسة فإنه به تتم فائدته وتتسلم منه بعض مبادئه ، وكذا الهيئة، والعلم الإلهي : علم يبحث فيه عن أحوال المجردات عن المادة الجسمية في الذهن والخارج كلها ، وما يعرض لها ، ونسب [ج / 24] ما بينها ، وما يعمها وما يخصها ، ومنفعته : أنه يتبين به المعتقدات الحقة التي يجب أن يعتقد [7]، والباطلة التي يجب أن يجتنب [8] بالبراهين اليقينية ، والرياضي : علم يبحث فيه عن المعلومات المجردة عن المادة الجسمية في الذهن فقط ، وأنواعه أربعة : لأن النظر فيه إما أن يكون فيما يمكن أن تفرض فيه أجزاء تتلاقى على حد مشترك أو لا ، وكل واحد منها إما قارّ الذات أو لا، الأول: الهندسة، والثاني: الهيئة، والثالث: العدد ، والرابع: الموسيقى [9].

قوله: (وهذا هو كلام المتأخرين)[10] أي علم الكلام عند المتأخرين هو علم المتقدمين، مضموماً إليه ما خلطوا به من الفلسفة [11].[ب / 24] .

---

(1) الزاهر في معاني كلمات الناس لابن الأنباري : 1 / 476 .

(2) جاء في الزاهر : وفي نصب جرّاً ثلاثة أوجه : قال الكوفيون : هو منصوب على المصدر لأن في هلم معنى جروا جرّاً، وقال البصريون : نصب لكونه مصدراً وضع موضع الحال أي هلمّ جارّين متثبتين قياساً على قولهم جاء زيد ماشياً ، وعن بعض النحويين نصب جرّاً على التفسير .

(3) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(4) شرح العقائد: 8، وتكملته: وخاضوا في الرياضيات، حتى كاد لا يتميز عن الفلسفة لولا اشتماله على السمعيات.

(5) في (ج) : معروض .

(6) في (ب) : أن .

(7) في (ب) و (ج) : تعتقد .

(8) في (ب) و (ج) : تجتنب .

(9) جاء (قوله : معظم الطبيعيات إلخ) في (ج) بعد قوله : (وهذا هو كلام .. إلخ) وقوله : (وبالجملة هو ... إلخ) وهي في شرح العقائد كما في : (أ) و (ب) .

(10) شرح العقائد : 8 .

(11) جاء (قوله : وهذا هو كلام .. إلخ) في (ج) قبل قوله : (معظم الطبيعيات ... إلخ) وهي في شرح العقائد كما في : (أ) و (ب) .

"ومنها[1] هَلُمَّ زيداً، إنما يريد هاتِ زيداً، أو قال بعده: هَلُمَّ لي بمنزلة[2] هات لي، وهَلُمَّ ذاك كقولك: أَدْنِ ذاك منك انتهى[3]، وقوله ـ تعالى ـ في الآية الأخرى: ﴿وَٱدۡعُواْ شُهَدَآءَكُم﴾[4] يدل على أن معنى هلم ادع، فالمعنى: وصار لسان حالهم يقول في كل عصر [ب/ 23] أتى بعد ذلك: ادع جرَّ خلط الفلسفة بالكلام، فيلبيه كل من يسمعه، ويجرُّ ما يقدر له من خلطها، أي أن علماء الشريعة صاروا كلما أتى منهم جيل زادوا شيئاً من الفلسفة في علم الكلام، فلم يزالوا يخلطونها به شيئاً فشيئاً حتى كمل ما يحتاج إليه من ذلك، أو يكون[5] المعنى: وتعالَ[6] إن[7] كنت شاكاً في ذلك حتى نجرَّ[8] الكلام عنه[9] جرّاً، ليُحقق[10] أنهم ما زالوا يفعلون[11] ذلك[12]، [وقال الشيخ محيي الدين النووي في آخر شرح مقدمة صحيح مسلم[13] عن القاضي عياض[14]: إن هلم جرّاً إنما تستعمل فيما اتصل إلى زمان المتكلم بها، وجرّاً منون[15]، قال صاحب المطالع[16]: قال ابن الأنباري[17]: معنى هلم جرّاً: سيروا وتمهلوا في سيركم وتثبتوا، وهو من الجرِّ، وهو

(1) في (ج): ومن، وما أثبتناه من كتاب سيبويه.
(2) في (ج): لمنزلة.
(3) كتاب سيبويه: 1/ 298.
(4) البقرة: من الآية 23.
(5) في (ج): يقول.
(6) في: (ب) ويقال.
(7) إن: ساقط من: (ج).
(8) في (ج): جرّ.
(9) في (ج): منه.
(10) في (ب) و (ج): لتُحقق.
(11) في (ج): يعنون.
(12) ذلك: ساقط من: (ج).
(13) شرح النووي على مسلم: 1/ 139.
(14) القاضي عياض: أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى اليحصبي السبتي، كان إمام وقته في الحديث وعلومه والنحو واللغة وكلام العرب، ت 444 هـ، ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان: 3/ 383ـ 385، تذكرة الحفاظ 4/ 1304، النجوم الزاهرة لابن تغري بردي: 5/ 285، شذرات الذهب لابن العماد: 4/ 138.
(15) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض: 1: 167.
(16) صاحب المطالع: هو أبو إسحاق إبراهيم بن يوسف بن باديس، المعروف بابن قرقول، كان أديباً حافظاً يبصر الحديث ورجاله، ولد بالمرية من أندلس وتوفي بفاس سنة 569 هـ، وكتابه هو: مطالع الأنوار على صحاح الآثار، في فتح ما استغلق من كتاب الموطأ ومسلم والبخاري وإيضاح مبهم لغاتها في غريب الحديث، وهو مخطوط في شستربتي (3561)، ومنه جزءان مخطوطان في القرويين ودار الكتب، ومنه الجزء الثاني في خزانة الرباط، ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان: 1/ 62، 63، كشف الظنون: 1687، 1715، معجم المصنفين لنويهض: 4/ 486، الأعلام للزركلي: 1/ 81، 82.
(17) ابن الأنباري: أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار الأنباري، ولد في الأنبار وورد بغداد وهو صغير، نشأ في بيت علم إذ كان والده من كبار علماء الكوفيين في عصره، كان ذكياً فطناً، حنبلي المذهب، عرف بكثرة حفظه، كان على صلة بالخليفة الراضي، وكان مؤدباً لأولاده، ت ٣٢٨ هـ، ينظر: تأريخ بغداد للخطيب البغدادي: 3/ 181، معجم الأدباء لياقوت: 18/ 307، طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى: 2/ 150.

ترك النَّعَم في سيرها، فيستعمل فيما دُووِم عليه من الأعمال، قال ابن الأنباري[1]: فانتصب جرّاً على المصدر، أي جروا جرًّا، وعلى الحال، أو على التمييز [2]][3].

قوله: (معظم الطبيعيات والإلهيات إلى آخره)[4] العلم الطبيعي: علم يبحث فيه عن أحوال الجسم المحسوس، من حيث هو معرَّض[5] للتغير في الأحوال، والثبات فيها، ومنفعته: أنه[6] تعرف فيه الأجسام الطبيعية، البسيطة والمركبة، ومبادئها وصورها، والفاعل فيها، والغايات التي لأجلها وجدت، وأعراضها المقومة لها، وأحوالها، هذه منفعته في ذاته، وأما بالنسبة إلى العلم الإلهي فإنه سُلَّمه، والممهد لقواعده، ولذا قُدِّم عليه في التعليم، وبالنسبة إلى [أ / 24] الهندسة فإنه به تتم فائدته وتتسلم منه بعض مبادئه، وكذا الهيئة، والعلم الإلهي: علم يبحث فيه عن أحوال المجردات عن المادة الجسمية في الذهن والخارج كلها، وما يعرض لها، ونسب [ج / 24] ما بينها، وما يعمها وما يخصها، ومنفعته: أنه يتبين به المعتقدات الحقة التي يجب أن يعتقد[7]، والباطلة التي يجب أن يجتنب[8] بالبراهين اليقينية، والرياضي: علم يبحث فيه عن المعلومات المجردة عن المادة الجسمية في الذهن فقط، وأنواعه أربعة: لأن النظر فيه إما أن يكون فيما يمكن أن تفرض فيه أجزاء تتلاقى على حد مشترك أو لا، وكل واحد منها إما قارّ الذات أو لا، الأول: الهندسة، والثاني: الهيئة، والثالث: العدد، والرابع: الموسيقى[9].

قوله: (وهذا هو كلام المتأخرين)[10] أي علم الكلام عند المتأخرين هو علم المتقدمين، مضموماً إليه ما خلطوا به من الفلسفة[11].[ب / 24].

---

(1) الزاهر في معاني كلمات الناس لابن الأنباري: 1 / 476.

(2) جاء في الزاهر: وفي نصب جرّاً ثلاثة أوجه: قال الكوفيون: هو منصوب على المصدر لأن في هلم معنى جروا جرّاً، وقال البصريون: نصب لكونه مصدراً وضع موضع الحال أي هلمّ جارّين متثبتين قياساً على قولهم جاء زيد ماشياً، وعن بعض النحويين نصب جرّاً على التفسير.

(3) ما بين المعقوفتين: زيادة من: (ج).

(4) شرح العقائد: 8، وتكملته: وخاضوا في الرياضيات، حتى كاد لا يتميز عن الفلسفة لولا اشتماله على السمعيات.

(5) في (ج): معروض.

(6) في (ب): أن.

(7) في (ب) و (ج): تعتقد.

(8) في (ب) و (ج): تجتنب.

(9) جاء (قوله: معظم الطبيعيات إلخ) في (ج) بعد قوله: (وهذا هو كلام .. إلخ) وقوله: (وبالجملة هو ... إلخ) وهي في شرح العقائد كما في: (أ) و (ب).

(10) شرح العقائد: 8.

(11) جاء (قوله: وهذا هو كلام .. إلخ) في (ج) قبل قوله: (معظم الطبيعيات ... إلخ) وهي في شرح العقائد كما في: (أ) و (ب).

قوله: (وبالجملة هو **أشرف العلوم**)[1] أي لأن الشرف [ج / 23] إما أن يكون باعتبار الموضوع، أو باعتبار نفس قضايا ذلك العلم، أو باعتبار غايته، أو باعتبار قوة الأدلة، أو باعتبار شدة الحاجة إليـه، وعلم الكلام جمع الأمـور الخمسة لأن موضوعـه بالأصـالة: ذات البـاري ـ تعالى ـ وقضاياه: مشتملة على العقائد الموصلة إلى الإسلام، وغايته: الفوز بالجنة، وأدلته: أقوى الأدلة ، لأنه لا يقنع فيها إلا بالبرهان ، ولا حاجة إلى علم كالحاجة إليه لأن به النجاة[7].

قوله: (أساس الأحكام) [3] قال ابن جماعة: لأنه أصل من كل وجه، ولأنه مقصود لذاته، فثبتت له الرئاسة والأصالة المطلقة .

قوله: (وما نقل عن[4] السلف)[5] هذا هو جواب عن سؤال مقدر، وهو: أنه كيف يثبت له ما ذكرته من الشرف مع هذا المنقول الثابت عن السلف؟ وجوابه: ما ذكره، ومحصله[6]: أن الشرف ثابت له في ذاته، من حيث هو هو، وفي عوارضه [أ / 25] ومتعلقاته المذكورة فيما تقدم لك[7] شرحه، وما نقل عن السلف إنما هو من جهة العوارض الغريبة[8]، والغواشي المنفكة المادية غير اللازمة والذاتية، وهذا آخر الكلام على الخطبة والتمهيد أمام شرح المقصود انتهى.

---

(1) شرح العقائد : 8 .

(2) جاء (قوله : وبالجملة هو .. إلخ) في (ج) قبل قوله : (معظم الطبيعيات ... إلخ) وهي في شرح العقائد كما في : (أ) و (ب) .

(3) شرح العقائد : 8 .

(4) كذا في كل النسخ ، وفي شرح العقائد : عن بعض السلف .

(5) شرح العقائد : 8 .

(6) في (ج) : وحاصله .

(7) لك : ساقط من : (ج) .

(8) في (ب) : الغربية .

حقائـق الأشيـاء

قوله: (ثم لما كان مبنى الكلام إلى آخره)[1] الكلام أي: علم الكلام (بوجود) متعلق بـ(الاستدلال)، وكذا (على وجود)، شك أن الأدلة السمعية قائمة على الوجود والتوحيد والصفات ، لكن في علم الكلام ما لا ينهض للدلالة عليه إلا البرهان[2] العقلي لأنه يقوم على المخالف كما يقوم على الموافق ، وذلك هو الوجود والإرادة والقدرة والعلم ، فإذا ثبت حدوث ما نشاهد من الأعيان والأعراض ثبت أن لها محدثاً ، ضرورة أن الشيء لا يحدث بمحدث مثله، وإذا ثبت وجود المحدث لها وهو الباري ـ تعالى ـ ثبت أن له قصداً إلى إحداثها فثبتت الإرادة، وثبت [ب / 25] أنه قادر على إحداثها ، وأنه عالم بتفاصيل الأمور ضرورة أنه لا يُتمكن من خلق المجهول ، وأما التوحيد فالحق أن الدليل السمعي كاف في إثباته خلافاً لقول الشيخ هنا وتوحيده ، وإذا ثبت ذلك ثبت أن هذه الأشياء أفعاله ـ تعالى ـ وثبت أنه مريد لإرسال الرسل، عالم بادعائهم الرسالة ، قادر على تأييدهم بالمعجزات ، فثبتت الأدلة السمعية ، وهذا معنى قوله: (ثم منها) تقديره: ثم كان الانتقال والتدريج من الاستدلال على وجود الصانع وتوحيده[3] وصفاته وأفعاله ، أو يقال : ثم بعد إثبات وجود الصانع وصفاته وأفعاله يترقى منها إلى الاستدلال على سائر [ج / 25] السمعيات .

قوله : (وتحقق العلم)[4] عطف على وجود ما يشاهد، {وعبر بـ: "أهل" دون "آل"، لما[5] قال الراغب في كتاب المفردات[6]: من[7] أن إضافته مقصورة على إعلام الناطقين ، وأما " آل الصليب " إن صح نقله فشاذ ولا يضاف إلا [إلى من له خطر وشرف][8]}[9] .

قوله: (المطابق للواقع)[10] وقال البيضاوي في أول التفسير: " والحق : الثابت الذي لا يسوغ إنكاره يعم الأعيان الثابتة والأفعال الصائبة والأقوال الصادقة [أ / 26] من قولهم حق الأمر إذا ثبت انتهى "[11] ويكفي في تسميته حقّاً اعتقادنا أنه مطابق للواقع .

---

(1) شرح المقاصد : 9 ، وتكملته : على الاستدلال بوجود المحدثات على وجود الصانع وتوحيده وصفاته وأفعاله .

(2) في (ج) : بالبرهان .

(3) (وتوحيده) : ساقط من ب .

(4) شرح العقائد : 9 .

(5) لما : زيادة من : (ج) .

(6) المفردات للراغب الأصبهاني : مادة (آ) 98 .

(7) من : زيادة من : (ج) .

(8) ما بين المعقوفتين : زيادة من (ج) .

(9) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب) .

(10) شرح العقائد : 9 .

(11) تفسير البيضاوي : 1 / 45 ، سورة البقرة : الآية 26 .

قوله: (والأديان) جمع دين ، وهو: الطريقة المألوفة، وله إطلاقات كثيرة ، منها: الإسلام، والعبادة ، والطاعة ، والسيرة ، والتوحيد ، واسم يجمع ما يتعبد الله ـ ﷻ ـ به ، والمِلَّة ـ وهي الشريعة ـ والورع ، والحال المواظب من الأمطار ، وما تعاهد [1] منها موضعاً وصار ذلك له عادة ، ودان يدين [2] اعتاد خيراً أو شراً [3] .

قوله : (على ذلك) [4] أي على الحق ، فهو تسمية للكل باسم البعض ، قال ابن جماعة: لكن هل مقتضى هذا أن هذه التسمية مجازية ، والعلاقة إطلاق اسم الجزء على الكل؟ ويكون حينئذ مجازاً في أصل اللسان ، وإن كان حقيقة بحسب طريان الأمر العرفي؟ أو مقتضى هذا أن هذه التسمية حقيقية وليس المذكور علاقة التجوز بل المذكور محقق لما وضع له اللفظ؟ محل بحث ، والظاهر هو الثاني .

قوله: (ويقابله الباطل ب / 26) [5] أي يقابله بمنع [6] الجمع، أي كل متقابلين يلزمهما امتناع الجمع ، فامتناع الجمع لازم معلوم [7] الأعمية للمتقابلين لا معلوم المساواة ولا مجهول الأعمية والمساواة ، وهو مع ذلك أعم من كونه يمنع الخلو أو لا ، ويبقى النظر في عدوله عن الخصوص إلى العموم انتهى ، أي لِمَ عدل عن أن يقول ويناقضه ؟ إلى أن قال : ويقابله ـ والله أعلم ـ .

قوله [ج / 26]: (وأما الصدق) [8] الصدق: هو الخبر المطابق للواقع، قال ابن جماعة: "قضية هذا أي قوله : (وأما الصدق إلى آخره) أن الصدق والحق بأصل الوضع متساويان ، وأما بحسب العرف فمتغايران ، إذ العرف خصص الصدق ببعض الموارد ، فعلى هذا الصدق أخص مطلقاً والحق أعم مطلقاً انتهى " ، وسوى القطب [9] بينه وبين الحق ، وقال : إن الفرق بينهما اعتباريّ فإن نظرنا إلى كون الواقع مطابقاً للحكم فهو الحق ، وإن نظرنا إلى كون الحكم مطابقاً للواقع كان الصدق ، [أ / 27] وإن كان ليس في الخارج إلا المطابقة لكن نفرق [10]

(1) في القاموس : يعاهد .
(2) في كل النسخ : بدين ، وما أثبتناه من القاموس .
(3) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب النون ، فصل الدال ، الدين ، 1198 .
(4) شرح العقائد : 9 .
(5) شرح العقائد : 9 .
(6) في (ج) : مقابلة تمنع .
(7) في (ج) : معلول .
(8) شرح العقائد : 9 .
(9) تحرير القواعد المنطقية لقطب الدين الرازي : 45 ، 46 .
(10) في (ب) : يفرق .

بالنظرين كأخوة زيد لعمرو : تارة ينظر إليها بالنسبة إلى زيد ، وتارة بالنسبة إلى عمرو، وليس في الخارج إلا الأخوة ، فإن قيل : تأسيس المفاعلة أن تكون بين اثنين فصاعداً يفعل أحدهما بالآخر ما يفعل الآخر به ، فهب أنا اعتبرنا المطابقة من جانب واحد فذلك لا ينفي اعتبارها من الجانب الآخر ، فماذا يعني ما ادعيته ؟ قيل : إنها وإن كان لا بد فيها من مراعاة الجانبين لكنها تفهم أن الذي أسند إليه الفعل هو الطالب بخلاف باب التفاعل فإنه لا دلالة لفعله على ذلك ، وجملة الأمر أن الواقع أحقّ باسم الحق ، لأنه الثابت ، والخبر : أحقّ باسم الصدق ، والواقع طالب لخبر يطابقه ليُعرف على ما هو عليه ، والخبر طالب لمطابقة الواقع له ، فيكتسب الشرف بتسميته صدقاً ، وأول ثابت في نفس الأمر هو الواقع ، فإنه قبل الخبر عنه ، وإذا كان مبدأ الطلب من الواقع سمي الخبر باسمه وإذا كان مبدأ الطلب من الخبر سمي باسمه الحقيق به ، ولعلك إذا اعتبرت آيات الكتاب الناطق بالصواب وجدتها كلها على هذا الأسلوب وقد أشبعت الكلام في هذا في كتابي نظم الدرر من مناسبة الآيات والسور [1] عند قوله ـ تعالى ـ : ﴿ تِلْكَ [ب / 27] ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾ [2] .

قوله: (ما به الشيء هو هو)[3] أي الشأن الذي يسببه الشيء [ج / 27] هو الشيء، مثلاً: ماهية الإنسان: الحيوان الناطق، وذلك هو السبب في صحة حملنا اسم الإنسان على ذاتـه، أي إذا رأينا شبحاً فقيل: ما هــذا؟ نظرنا، فـإن كـان حيواناً نـاطقاً، قلنا: هذا إنسان .

قوله : (وقد يقال إلى آخره) [4] هذا الذي مشى عليه في شرح المقاصد [5] .

قوله: (وباعتبار تَشَخُّصِهِ هُوِيَّة)[6] أي وهليّة ـ أيضاً ـ كما عبر به [أ/ 28] في شرح المقاصد[7]، هذا ما يتعلق بقوله: (حقائق) .

---

(1) نظم الدرر للبقاعي : 1 / 483 ، 484 .

(2) سورة البقرة : 252 .

(3) شرح العقائد : 9 .

(4) م . ن : 9 ، وتكملته : إن ما به الشيء هو هو باعتبار تحققه حقيقة .

(5) شرح المقاصد للتفتازاني : 1 / 193 .

(6) شرح العقائد : 9 .

(7) شرح المقاصد للتفتازاني : 1 / 193 .

وأما (الأشياء) : فجمع شيء ، والشيء[1] : قال البيضاوي[2] في تفسير قوله ـ تعالى ـ في[3] أول البقرة[4] : ﴿ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾[5] والشيء: يختص بالموجود ، لأنه في الأصل مصدر شاءَ بمعنى شاءٍ تارة، وحينئذ يتناول الباري ـ تعالى ـ كما قال: ﴿قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَـٰدَةً ﴾[6] وبمعنى مشيءٍ أخرى ، أي مشيء {هو}[7] وجوده ، وما شاء الله وجوده فهو موجود في الجملة وعليه قوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾[8] ﴿ٱللَّهُ خَـٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ ﴾[9] فهما على عمومهما بلا مثنوية، والمعتزلة لما قالوا: الشيء: ما يصح أن يوجد؛ وهو يعم الواجب والممكن، أو ما يصح أن يعلم، ويخبر عنه، فيعم الممتنع ـ أيضاً ـ لزمهم التخصيص بالممكن في الموضعين بدليل العقل.

قوله: (والثبوت إلى آخره)[10] مشى في شرح المقاصد[11] على كون الثبوت مساوقاً[12] للتحقق ومساوياً له لا مرادفاً ، والفرق بين المساوي والمرادف: أن الترادف يشترط فيه قصد الواضع لوضع كل من اللفظين أو الألفاظ لمعنى واحد ، كالبُرّ والقمح والحنطة ، قصد الواضع وضع كل منها لهذا الحَبِّ المعروف ، بخلاف نحو : الناطق والضاحك ، فإن الناطق يفهم منه الإنسان ، وكذا الضاحك ، لكن باعتبار انتقال الذهن إلى[13] أن[14] النطق والضحك مختصان بالإنسان لا باعتبار أصل الوضع ، وقال ابن جماعة : (مترادفة) أي تواردت على معنى واحد باعتبار واحد ، قال : وفيه بحث لأنه مصار[15] [الأمر أن][16] يسلم[17] له التساوي وهو لا يستلزم الترادف ، فالترادف من أين؟ خصوصاً والأصل عدمه ، ومن ادَّعاه فعليه بيانه بالنقل

---

(1) والشيء : ساقط من : (ج) .
(2) تفسير البيضاوي : 1 / 34 ، تفسير سورة البقرة : الآية 20 .
(3) في : ساقط من : (ج) .
(4) الذي في أول البقرة : 20 : ﴿إِنَّ اللهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ وهو ما نقله عن البيضاوي في تفسيرها .
(5) سورة البقرة : من الآية 284 .
(6) سورة الأنعام : من الآية 19 .
(7) ما بين المعقوفتين زيادة من (ب) .
(8) سورة البقرة : من الآية 20 .
(9) سورة الزمر : من الآية 62 .
(10) شرح العقائد : 9 ، وتكملته : والتحقق والوجود والكون ، ألفاظ مترادفة معناها بديهي التصور.
(11) شرح المقاصد : 1 / 266 .
(12) في (ج) : مساوياً .
(13) إلى : زيادة من (ب) و (ج) .
(14) أن : زيادة من : (ج) .
(15) في (ج) : تصار .
(16) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .
(17) في (أ) و (ب) : إما يسلم ، وما في : (ج) هو الذي يستقيم الكلام به ـ والله أعلم ـ .

الثابت، وهذا بعد الاعتراف بجواز الترادف لغة ، وبوقوعه [ج/ 28] أما على منع ذلك فالأمر واضح، [انتهى، وسيأتي في بحث العالم نفي الواسطة بين الوجود والعدم][1] .

قوله: (قلنا المراد)[2] أي أنه ربما [ب/ 28] يقال: هذا [أ / 29] الذي يعتقده[3] حقائق الأشياء هل هو ثابت في نفس الأمر؟ أو خيال يتخيله [4]؟ فيقال: حقائق الأشياء ثابتة بهذا الاعتبار ولا يحتاج ذلك إلى تأويل مثل:

أنا أبو النجم وشعري شعري[5]

فإنه يحتاج إليه، أي أنا الآن على ما تعهدني في سالف الزمان من القوة والشجاعة وشعري الآن مثل شعري الماضي الذي قد سارت[6] به الركبان أي لم يتغير شعري بالطعن في السن وضعف الشيخوخة ، بل شعري الآن مثل شعري الذي تعرفه أيام الشباب .

قوله: (والعلم بها إلى آخره)[7] اعلم أن لنا في كل شيء ماءين وهَلَين، فـ: (فما) الأولى: يطلب[8] بها شرح الاسم ؛ والثانية : يطلب بها حقيقته، و: (هل) الأولى: وتسمى بسيطة، يطلب بها العلم بوجود الشيء ، و (هل) الثانية : وتسمى مركبة يطلب بها العلم بأحوال الشيء، كما لو فرض أن الإنسان وضع للحيوان الضاحك ، وسمع بالإنسان ، فقيل: ما الإنسان؟ فيقال : الحيوان الضاحك ، أي هذا شرح اسمه ، ثم يقال : هل هو موجود؟ فيقال: نعم ، فهذه هل [9] البسيطة ، ثم يقال : ما الإنسان ؟ فيقال : حيوان ناطق ، فهذه الطالبة لحقيقة ذي الاسم ، ثم يقال : هل هو ماشٍ ؟ فهذه هل الطالبة لتعرف حاله ، فقوله : (من تصوراتها) التصور يندرج فيه الماآن ، أي الطالبة لشرح اسمه ، والطالبة لتصور حقيقته ، والتصديق المراد به هل البسيطة ، أي هل موجود ؟ فيقال : نعم ، أو لا ، فيصدق بأنه موجود ، أو لا موجود ، وبأحوالها [10] إشارة إلى هل المركبة ، كأن يقال : هل هو متحرك ؟ فيقال : نعم مثلاً .

---

(1) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(2) شرح العقائد : 10 .

(3) في (ب) و (ج) : نعتقده .

(4) في (ب) و (ج) : نتخيله .

(5) هذا الرجز لأبي النجم العجلي ، الفضل بن قدامة ، وعجزه : " لله دري ما أجنَّ صدري " ذكره ابن جني في الخصائص 3/ 337 ، وهو في خزانة الأدب للبغدادي : 1/ 439 .

(6) في (ب) : شاعت .

(7) شرح العقائد : 10 ، وتكملته : أي بالحقائق من تصوراتها ، والتصديق بها وبأحوالها .

(8) في (ب) : تطلب .

(9) في (ج) : هي .

(10) الواو في : (وبأحوالها) زيادة من : (ب) و (ج) .

قوله : (أن المراد بها الجنس)[1] أي المعلوم تحققه في بعض الأفراد .

قوله : (لنا تحقيقاً)[2] هذه طريقة الرازي[3] ، وهذا الدليل ينهض على جميع فرقهم ويحل شبهتهم ، لأنهم سلبوا سلباً كلياً ، وهو يبطل بثبوت جزئي .

قوله: (بالعِيَان)[4] هو ـ بكسر العين ـ من قولك [ج / 29]: عاينته [أ / 30] عياناً، أي معاينة لم أشك[5] .

قوله: (وإلزاماً أنه إن[6] لم يتحقق) أي[7] يثبت ويكن ، وليس المراد بالتحقق اليقين، أي: إن نُفِيَ نَفْيُ [ب/ 30] الأشياء ، ثبتت الأشياء، وإن لم يُنْفَ النفي بل تحقق النفي، أي كان ووجد، فالنفي حقيقة، فقد ثبتت حقيقة من الحقائق، وهي حقيقة النفي، فلم يصح نفي الحقائق على الإطلاق، أي بأن يقال: حقائق الأشياء غير ثابتة من غير قيد ، فإنه يعم جميع الحقائق، والحال أن بعضها ـ وهو النفي ـ محقق الثبوت على ما أدى إليه هذا الإلزام.

قوله: (يرى الواحد اثنين)[8] يرى ـ هنا ـ بصرية لا تتعدى إلى مفعولين، فنصب اثنين بتضمينها[9] فعلاً من أفعال القلوب، كـ: حَسِبَ، ثم[10] ينتزع منه حال تقام مقامه ، ثم يحذفان، ويقام الفعل المضمن مقامها ، فيكون التقدير: يرى الواحد حاسباً أو ظانًّا له اثنين ، وسيأتي في بحث الإيمان[11] في قوله[12] في الحديث: "أن تؤمن" أي تصدق ، ما ينفع هنا.

قوله: (ومنها بديهيات)[13] جمع بديهي، نسبة إلى البديهة، وهي: أول كلِّ شيء ، وما يفجأ منه[14]، والبديهي في الاصطلاح يطلق على معنيين : أحدهما : يرادف الضروري ، والثاني ـ وهو

---

(1) شرح العقائد : 10 .

(2) شرح العقائد : 10 ، 11 .

(3) ينظر : شرح المواقف للجرجاني : 1/ 53 .

(4) شرح العقائد : 11 .

(5) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب النون، فصل العين، العون، 1218، وفيه: عياناً أي معاينة لم يشكَّ في رؤيته إياه .

(6) في النسختين : إن ، وفي شرح العقائد : (إذا) .

(7) في (ب) : أن .

(8) شرح العقائد : 11 .

(9) في (أ) : بتضمينها ، والمنصوب واحداً فترجح ما في : غير (أ) ـ والله أعلم ـ .

(10) في (أ): لم، والقاعدة النحوية هنا تقتضي (ثم) ينظر: كتاب سيبويه: 1/ 340 ، 342، معاني النحو للسامرائي: 2/ 713، 714.

(11) ينظر ص/ 519 .

(12) ـ ﷺ ـ .

(13) شرح العقائد : 12 .

(14) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الهاء ، فصل الباء ، بدهه ، 1243 .

المراد هنا ـ : أن البديهي ما لا يحتاج في الحكم به إلى غير تصور الأطراف[1] ككون الجزء أعظم من الكل ، لأنه لا يحتاج فيه إلى أكثر من تصور الجزء ، والكل ، والعظم .

قوله: (تعرِض شبهة[2])[3] هو بكسر الراء من قولهم : عرض له كذا يعرض ظهر ، وأما عرض العود على الإناء، والسيف على فخذه ، فمضارعه بالضم والكسر معاً، {قال الصغاني[4] في المجمع[5]: فهذه وحدها[6] بالضم[7]}[8] .

قوله: (لأسباب جزئية)[9] إشارة إلى أن القواعد الكلية لا تثبت بأمر جزئي، فإن ثبوت ذلك الأمر له لا يدل بنوع من أنواع الدلالات على أن بقية جزئيات ذلك الكلي مساوية للجزئي الأول في ذلك الأمر الذي ثبت له.

---

(1) في (أ) : للأطراف .

(2) في (ب) و (ج) : تعرض شبه ، وهو في شرح العقائد كذلك .

(3) شرح العقائد : 12 .

(4) رضي الدين أبو الفضائل الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر بن علي العدوي العمري الصغاني الحنفي ـ ويقال: الصاغاني ـ ، حامل لواء اللغة في زمانه ، وكان إليه المنتهى فيها ، له مصنفات كثيرة ت 650 هـ ، ينظر : النجوم الزاهرة لابن تغري بردي: 7 / 26، بغية الوعاة للسيوطي: 1/ 519، الفوائد البهية للكنوي: 63، الأعلام للزركلي: 2/ 214.

(5) المجمع للصغاني واسمه : " العباب الزاخر واللباب الفاخر " ، طبع منه حرف الهمزة والطاء والعين بتحقيق الشيخ محمد حسن آل ياسين ، ولم يطبع حرف الضاد .

(6) في (أ): وجهاً ، ولا معنى لها .

(7) في (أ): بالضرر ، ولا معنى لها .

(8) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب) .

(9) شرح العقائد : 12 .

أسباب العلم

قوله في تعريف العلم: (هو صفة إلى آخره)[1] هذا هو تعريف[2] الإمام أبي منصور الماتريدي[3] [أ / 31].

قوله: (ما يذكر)[4] بيان المذكور[5]، أي قوله في التعريف [ج / 30] المذكور معناه: ما من شأنه أن يذكر، ويمكن أن يعبر عنه .

قوله: (فيشمل[6] إدراك الحواس)[7] أي فيكون من أقسام العلم، وهو أحد قولي الأشعري، لكنه رجع عنه، وقال: إن إدراكنا بها ليس [ب / 31] علماً وإنما هو سبب ينشأ عنه العلم ، وهذا هو الصحيح[8] .

قوله: (وإدراك العقل)[9] والمراد بالعقل ـ هنا ـ النفس، لأن العقل عند الأشعري هو العلم[10]، وهو يطلق على النفس ، وعلى قوة هي مبدأ التميز[11].

قوله: (من التصورات)[12] (مِنْ) فيه: بيانية[13]، لأن (من) البيانية منحصرة في شيئين: أن تكون صفة، أو حالاً، ويصح[14] هنا الأمران أي الإدراك الكائن، أو كائناً من التصورات والتصديقات .

(1) شرح العقائد : 12 ، وتكملته : يتجلى بها المذكور لمن قامت هي به .

(2) التوحيد للماتريدي : 15 ، تأويلات أهل السنة له : 592 ، في تفسير آية الكرسي ، المواقف للإيجي : 1 / 59 ، وقال فيه : وهو أحسن ما قيل في ماهية العلم ، وهو لا يجد في وجه لعسره ، ينظر : المستصفى للغزالي : 1 / 23 ، شرح الكوكب المنير للفتوحي : 1 / 79 .

(3) هو : أبو منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي ، من أئمة علماء الكلام ، قال اللكنوي : إمام المتكلمين ، ومصلح عقائد المسلمين ، صنف التصانيف ، منها : التوحيد ، وأوهام المعتزلة ، والرد على القرامطة ، وتأويلات أهل السنة ، وغير ذلك ، ت 333 هـ ، الفوائد البهية للكنوي : 119 ، الأعلام للزركلي : 7 / 19 .

(4) شرح العقائد : 12 .

(5) في (ب) و (ج) : للمذكور .

(6) في شرح العقائد : فيشتمل ، ولعل الصواب ما في النكت ـ والله أعلم ـ.

(7) شرح العقائد : 12 ، 13 .

(8) ينظر : شرح المواقف للجرجاني : 1 / 55 .

(9) شرح العقائد : 13 .

(10) ينظر : أصول الدين للبزدوي : 92 ، إشارات المرام للبياضي / 78 .

(11) ينظر في تعريف العقل والكلام عليه : مائية العقل للمحاسبي : 201 ، أدب الدنيا والدين للماوردي : 2 ، الحدود للباجي : 31 ، المستصفى للغزالي : 1 / 23 ، إحياء علوم الدين : 1 / 18 ، ذم الهوى لابن الجوزي : 5 ، شرح الكوكب المنير للفتوحي : 1 / 79 .

(12) شرح العقائد : 13 .

(13) ينظر : كتاب سيبويه : 4 / 224 ت 227 ، معاني النحو للسامرائي : 3 / 72 ـ 78 .

(14) في (أ) : ولا يصح ، وما في غيرها هو الصواب والله أعلم .

قوله: (اليقينية)[1] يمكن أن يكون صفة لكل من التصورات والتصديقات، لأن التصورات عند الشيخ سعد الدين يكون منها اليقيني وغيره ، بناء على أن لها نقائض، ويضعف قول الجمهور كما أشار إليه بقوله: (على ما زعموا) والحق أنها يقينية أبداً، لا نقائض لها كما قال القاضي عضد الدين [2] والجمهور[3]، لأن الشخص إذا رأى شبحاً من بعيد وهو غير إنسان فظنه إنساناً ، فتصوره كما ظنه ، فوقوع هذه الصورة في خياله أمر يقيني لا نقيض له، وإنما النقيض للتصديق أي الإيقاع ، وهو حكمه بأنه إنسان ، حيث يحتمل النقيض ، فتكون اليقينية صفة للتصديقات فقط.

قوله: (صفة توجب تمييزاً)[4] هذا تعريف ابن الحاجب وغيره[5] فإن أريد شموله لإدراك الحواس اقتصر على ذلك ، وإن أريد إخراجه بناءً على آخر قولي الأشعري [6] زيد في التعريف: (الأمور المعنوية) فيقال كما قال القاضي عضد الدين في المواقف [7] : صفة توجب تمييزاً بين المعاني لا يحتمل النقيض ، وهذا هو مراده بالتقييد [أ / 32] بالمعاني ، والتصورات عطف على إدراك الحواس ، أي وشاملاً للتصورات .

قوله: (هذا ولكن)[8] اسم الإشارة المصحوب بـ: (ها) التنبيه فصل، كأمّا بعد، أي: هذا ما قيل في تعريف أبي منصور، ولكن ينبغي [ج / 31] أن يقال فيه غير ذلك ، بأن يحمل [9] التجلي فيه على الانكشاف التام ، لأنه لو أراد أدنى انكشاف قال : ينجلي [10] بصيغة الانفعال ، وإذا حمل على ذلك خرج غير اليقيني لأن [ب / 32] دخول الظن في تعريف العلم ـ وهو قسيمُه ـ وَهْن في التعريف ، وحينئذ يتَّحدُ مع التعريف الذي بعده .

قوله: (للخلق)[11] أي المخلوق ، وقرينة حمله على المخلوق موجودة ، وهي أنه لا معنى لجعل أسباب العلم لنفس الإيجاد .

(1) شرح العقائد : 13 .
(2) المواقف للإيجي : 1/ 57 .
(3) الإنصاف للباقلاني : 13 ، 14 ، الإرشاد للجويني : 13 .
(4) شرح العقائد : 13 .
(5) مختصر المنتهى لابن الحاجب : 9 ، المستصفى للغزالي : 1/ 25 .
(6) مختصر المنتهى لابن الحاجب : 9 ، الإحكام للآمدي : 1/ 11 .
(7) المواقف للإيجي : 1/ 56 ، 57 .
(8) شرح العقائد : 13 .
(9) في (ج) : تحمل .
(10) في (ب) و (ج) : تنجلي .
(11) شرح العقائد : 13 .

قوله : (الملك) [1] هو معروف ، وليس بحيوان ينمو كما ينمو غيره من الحيوان ، بل ظواهر الأحاديث [2] دالة على أنه يخلق ابتداء على هذه الصورة التي يموت عليها .

قوله: (الحواس) [3] ظواهر الأحاديث ، كالأحاديث الناهية لداخل المسجد عن أكل [4] ذي ريح خبيث [5] دالة على أن للملك حواسَّ .

قوله : (السليمة) [6] احتراز عن ذوق الصفراوي الذي يجد الحلو مرّاً ، ونظر الأحوال الذي يرى الواحد اثنين ونحو ذلك ، فالخلل في الحاسة لا في المحسوس ، فالأخفش لا يبصر في الشمس ، والخلل في بصره لا في الشمس ، والمراد بالعقل هنا أيضاً النفس ، [ثم إن هذه العبارة من حسَّ ، واللغة الفصيحة الشهيرة أحسَّ ـ بالهمز ـ قال النووي في شرح مسلم في المقدمة[7]: "وأما قول الفقهاء وأصحاب الأصول : الحاسَّة والحواسّ الخمسة فإنما يصح على اللغة القليلة حسّ بغير ألف" [8]] [9] .

---

(1) شرح العقائد: 13 .

(2) أحاديث خلق الملائكة : روى البخاري عن الشيباني قال : " سألت زرّاً عن قوله ـ تعالى ـ : ﴿فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۞ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ ۞﴾ سورة النجم : 9 ،10 ، قال : أخبرنا عبد الله أن محمداً رأى جبريل له ستمائة جناح " كتاب التفسير : سورة النجم ، باب قوله : ﴿ فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ (4857) ، 587 ، وروى تعليقا عن السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ : " ولكنه رأى جبريل في صورته مرتين " كتاب التفسير : سورة النجم باب (1) (4855) 586، ولمسلم: " أنه أتاه هذه المرة في صورته التي هي صورته فسد أفق السماء " كتاب الإيمان : باب معنى قول الله ـ ﷻ ـ : ﴿ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى ﴾ سورة النجم : 13 (177) 1 / 159 ، وله عن مسروق : " ساداً عظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض " ، وروى النسائي عن ابن مسعود ـ ﷺ ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال : "رأيت جبريل ـ ﷺ ـ عند السدرة له ستمائة جناح يتناثر منها تهاويل الدُّرِّ " ، كتاب التفسير : سورة النجم (11540 ـ 11542) 6 / 473 .

(3) شرح العقائد : 13 .

(4) في (أ) و (ب) : كل ، وسياق الأحاديث يرجح لفظة : " أكل " والله أعلم .

(5) أحاديث النهي عن دخول المسجد لمن أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً ، أو غيره مما له رائحة كريهة : عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن النبيّ ـ ﷺ ـ قال : « من أكل من هذه الشجرة ـ يعني الثوم ـ فلا يقربَنَّ مسجدنا» متفق عليه : البخاري: كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الثوم النيّ والبصل والكراث (853) 98 ، 99 ، مسلم : كتاب المساجد ، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها«69» (561) 1 / 394 ، وأخرجه (561) وفي آخره : « مساجدنا» بدل «مسجدنا»، وأخرجه ـ أيضاً ـ عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ بلفظ : « فلا يأتين المساجد» « 68» (561) 1 / 393 ، وأخرج أبو داود : « من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنَّ المساجد» كتاب الأطعمة، باب في أكل الثوم ، (3825) 3 / 361 ، وروى مسلم : « من أكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن مسجدنا ، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم» كتاب المساجد، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها (564) 1 / 394 ، وقد ذكرت الروايات هذه كلها لكي لا يُتَوَهَّم في أن النهي مخصوص بمسجد النبيّ ـ ﷺ ـ ، أو أنه مخصوص بنزول الوحي .

(6) شرح العقائد : 13 .

(7) شرح النووي على مسلم : 1 / 99 .

(8 و 9) ينظر: الزاهر لابن الأنباري : 1 / 331، القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب السين، فصل الحاء، حسّ ، 538.

قوله : (بحكم الاستقراء)[1] أي علم هذا الحصر بالاستقراء ، لا بالدليل العقلي .

قوله : (ووجه الضبط)[2] ربما يظن من الترديد أن الحصر عقلي فأشير بتعبيره (بالضبط) بدل الحصر إلى أنه إنما هو ضبط لتقليل الانتشار لا حصر عقلي .

قوله : (إن كان من خارج)[3] أي إن كان السبب خارجاً عن الإنسان فهو الخبر ، وإن لم يكن خارجاً [أ / 33] فإن كان آلة في الإنسان وتلك الآلة غير الشيء الذي يدرك العلم فهو الحواس ، فـ : (آلة) منصوب بأنه خبر كان منون ، و (غير) صفة للآلة ، و(المدرِك) بكسر الراء فاعل الإدراك ، وإن كانت تلك الآلة هي التي يُدرك بها فهي العقل .

قوله : (فإن قيل السبب المؤثر [ج / 32])[4] إطلاق السبب على الله ـ تعالى جده وتبارك اسمه ـ يحتاج إلى توقيف ، ولا توقيف ، فالتعبير به غير حسن فكان ينبغي أن يقال : فإن قيل : الموجد للعلوم ، أو الخالق لها ، أو نحو ذلك .

قوله: (السبب الظاهري)[5] عطف على السبب المؤثر، وكذا السبب المفضي .

قوله ـ في مثال السبب الظاهري ـ : (كالنار)[6] لا شكَّ [ب / 33] أن النار سبب ظاهر للإحراق ، أي والسبب الظاهري في إدراك الحواس ، والخبر الصادق ـ كإدراكنا أن النار سبب للإحراق ، وأن الخبر صادق أو لا هو ـ العقل ، و (الظاهري) منسوب للظاهر ، يعني أنه إذا علل الفعل بذلك السبب لم ينكر ، فلو قيل جرى كذا لكذا للأم[7] العقل وارتضاه ، ولم ينكر في مجاري العادات ، كما وقع في الكتاب والسنة أن الناس يدخلون الجنة بأعمالهم، كقوله ـ تعالى ـ : ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾[8] مع ما ورد من أنه: " لا يدخل أحد الجنة بعمله"[9] فالمراد بهذا السبب الحقيقي، أي أن السبب الحقيقي في الدخول إنما هو رحمة الله، والمراد بالأول: السبب الظاهري، لأنه إذا قيل: فلان أطاع الله فأدخله الجنة لأم العقل وارتضاه ولم ينكر في مجاري العادات، كما لو قيل: فلان عوقب بسبب تركه الواجبات، ونحو ذلك .

---

(1) شرح العقائد : 13 .
(2) م . ن .
(3) المصدر السابق .
(4) المصدر السابق .
(5) المصدر السابق .
(6) المصدر السابق .
(7) لأمه ملاءمة : وافقه ، القاموس المحيط : باب الميم ، فصل اللام، اللؤم ، 1156.
(8) سورة السجدة : من الآية 17 .
(9) رواه : أحمد في مسنده : 3 / 394 ، مسلم : كتاب صفات المنافقين ، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله ، الأحاديث (2816ـ2818) 4 / 2169ـ2171 .

قوله: (بأن يخلق)[1] متعلق بالمفضي، أي الذي إفضاؤه بسبب خلق الله ـ تعالى ـ العلم معه.

قوله: (بطريق)[2] متعلق بـ: (يخلق)، و(والآلة) عطف على المدرك، وكذا (الطريق)، وقوله: (لا ينحصر) خبر السبب المفضي، و(الوجدان) كوجدان الخوف والغضب والجوع [أ / 34] والعطش ونحوه، للإحساس الباطني، مثل الرؤية ونحوها[3] للإحساس الظاهري، و (الحدس): الانتقال من المبادئ إلى المطالب ، وحقيقته: أن تسنح المبادئ المترتبة للذهن فيحصل المطلوب دفعة ، ويقابله الفكر فإنه : حركة الذهن نحو المبادئ ، أي الحدود الوسطى ورجوعها إلى المطالب ، وهو المراد بـ (ترتيب [ج/ 33] المبادئ والمقدمات)، (والتجربة) ـ بكسر الراء ـ: ما يحتاج العقل فيه إلى تكرر المشاهدة مرة بعد مرة ، فحاصل السؤال الإلزام بأنه إما أن تسقط الأسباب الثلاثة : الحواس ، والخبر ، والعقل ، بأن الفاعل للعلم هو الله ـ تعالى ـ بالخلق والإيجاد ، أو يسقط الاثنان الأوَّلان الحواس والأخبار ، ويثبت العقل فقط لأنهما آلتان، وهو المدرك في الحقيقة، أو يقال: إن الأسباب لا تنحصر في هذه الثلاثة بل تتكثر، فكأنه قال: [ب / 34] إن أريد السبب في قوله: (وأسباب العلم ثلاثة) ـ المؤثر فالمؤثر هو الله ـ تعالى ـ وحده فيسقط ما ذكرتم من الأسباب، وإن أريد السبب الظاهري فهو العقل وحده ويسقط الأوَّلان، وإن أريد به الأعم ـ وهو المفضي في الجملة ـ كان أكثر من ثلاثة، لدخول الوجدان ونحوه.

قوله: (على عادة المشايخ)[4] أي مشايخ مذهب مصنف المتن[5] وهم الحنفية.

[قوله: (الحواس الظاهرة إلى آخره)[6] هي الحواس الخمس، وقوله: (أو غيرهم) أي من بقية الحيوانات ، فإنها تحس فتبصر وتذوق وتسمع على غير ذلك][7] .

قوله : (الحواس الباطنة)[8] هي : الحس المشترك ، وخزانة الخيال ، والمفكرة ، والواهمة ، والحافظة ، وذلك : أن الحكماء[9] يزعمون أن الدماغ ثلاث طبقات ، وأن الطبقة الأولى منه قسمان : مقدمها ـ وهو الذي في الناصية ـ هو الحس المشترك ، وهي : قوة تتأدى إليها صور

---

(1) شرح العقائد : 13 .

(2) م . ن .

(3) كالشم واللمس والذوق .

(4) شرح العقائد : 14 .

(5) أي الإمام النسفي ، مصنف متن العقائد النسفية ـ رحمه الله تعالى ـ .

(6) شرح العقائد : 14 .

(7) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(8) شرح العقائد : 14 .

(9) ينظر : مقاصد الفلاسفة : القسم الثالث ، 46 .

المحسوسات من طرق الحواس [أ / 35] الظاهرة لأنهم يزعمون أن كل شيء تدركه الحواس تلقيه إليها فتدركها [1] وهي الحاكمة بين المحسوسات الظاهرة، كالحكم بأن هذا الأصفر عين [2] هذا الحلو أو غيره، فكل الحواس مشتركة فيها، فإذا ألقي إلى الحس المشترك ألقاه إلى القسم الثاني من طبقتيه، وهو خزانة الخيال، وهي قوة تجتمع [3] فيها صور المحسوسات وتبقى فيها بعد غيبتها عن الحس المشترك، ثم الطبقة الثانية فيها المفكرة فقط، وهي: القوة التي من شأنها التركيب والتفصيل [4] بين الصور المأخوذة عن الحس المشترك والمعاني المدركة بالوهم بعضها مع بعض، والمراد بالصور: ما يمكن إدراكه بإحدى الحواس [ج / 34] الظاهرة، وبالمعاني: ما لا يمكن، والمفكرة ـ على ما زعموا ـ: شيء مثل الدودة متحرك أبداً لا يسكن نوماً ولا يقظة، وليس من شأنها أن يكون عملها منتظماً، بل النفس تستعملها على أي نظام تريد، فإن استعملتها بواسطة القوة الوهمية فهي المتخيلة، ومن اختراعاتها أشياء لا حقيقة [ب/ 34] لها كإنسان له رأسان، أو جناحان، وكأنياب الغُول ونحو ذلك، [وإن استعملتها بواسطة القوة العاقلة وحدها، أو مع القوة الوهمية، فهي المفكرة] [5]، والطبقة الثالثة قسمان: الذي يلي المفكرة منهما يسمى الواهمة، تدرك بها المعاني الجزئية الموجودة في الأمور المحسوسة من غير أن تتأدى إليها من طرق الحواس، وبها تدرك الحيوانات مضارَّها ومنافعها، كما إذا رأت الشاة الذئب فإنها تدرك أن بينهما عداوة فتفر [6] منه من غير إدراك لسبب العداوة، فإنه من إدراك الكليات، وهو من شأن القوة العاقلة عند استعمالها للقوة المفكرة، والأخير من قسمي الطبقة الثالثة يُسمى الحافظة، وهو مقابل الحس [أ / 36] المشترك فهو عند فقرة القفا.

قوله: (بمجرد التفات) [7] أي تصور الأطراف، كتصور الواحد والاثنين والنصف، في الحكم بأن الواحد نصف الاثنين، وهذه من البديهيات، وقوله: (أو ترتيب) هذه من النظريات، وقوله: (جوعاً وعطشاً) من الوجدانيات، جعل مسلكه مسلك البديهي الأولي [8] الذي يعرف بمجرد الالتفات، وقوله: (وأن الكل) هذا بديهي أَوَّلِيٌّ، وقوله: (وأن نور القمر) هذا حدسي،

(1) في (ج) : فيدركها .
(2) في (ج) : عن .
(3) في (ب) : يجتمع .
(4) في (ب) و (ج) : التفصيل والتركيب .
(5) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .
(6) في (ج) : فتنفر .
(7) شرح العقائد : 14 .
(8) في (أ) : الأول ، وقوله بعده : « بديهي أولي » يرجح ما في : (ب) وَ (ج) .

وقوله: (السقمونيا) هذا تجربي وقوله : (وأن العالم) هو نظري ، وهو لف ونشر مرتب[1] إلا أن الأَوَّلَيْنِ ، وهما : العلم بنحو الجوع والعطش ، والعلم بنحو أن الكل أعظم من الجزء ، لشيء واحد ، وهو ما يفضي إلى العلم بمجرد التفات ، ولا يخفى تنزيل الباقي .

قوله: (بمعنى القوة الحساسة)[2] أي وإن لم يكن الإدراك حاصلاً إذ ذاك، وليست الحاسة نفس الإدراك، فهي كقوة النطق؛ هي موجودة وإن لم يكن صاحبها متلبساً [ج / 35] بالنطق.

قوله: (حاكم بالضرورة بوجودها)[3] أي بوجود هذه الخمس التي سيشرحها[4] .

قوله: (مُقَعَّر الصِّماخ) أي الصماخ المجعول له قعر، والقعر من الشيء أقصاه ، فكأن هذا العصبَ [ب/ 35] مفروشٌ في هذا الخرق المجوَّف وليس خاصاً بقعره ، وهو من إضافة الصفة إلى موصوفها .

قوله: (الصِّماخ)[5] بكسر المهملة وآخره معجمة : خرق الأذن أو الأذن نفسها[6] .

قوله: (بطريق وصول الهواء)[7] أي أنه إذا حصل الوقع أو القطع العنيفان على شيء مقاوم تكيف الهواء بصوتهما، والوقع ـ ويقال له: القرع أيضاً ـ: إمساس عنيف[8]، مثل أن يقع حجر على حجر، أو خشب، أو حديد، ونحو ذلك مما له مقاومة للواقع عليه والقارع له، لا كالقطن مثلاً فإنه إذا وقع عليه شيء لان تحته ولم يخرج له صوت، فإذا حصل الوقوع على المقاوم [أ / 37] انخرق الهواء وتكيف بكيفية الصوت ودفع الهواء الملاصقُ لذي الصوت ما بعده ، وهلم جرّاً إلى أن يصل إلى السمع كما يدفع الماء الملاصق لما وقع فيه ما بعده إلى آخر الحوض مثلاً، وكذا القلع[9] وهو: تفريق عنيف كما إذا قلع ما يقاوم

---

(1) اللف والنشر : هو أن تلف شيئين ثم تأتي بتفسيرهما جملة ، ثقة بأن السامع يرد إلى كل واحد منهما ما له، كقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَمِن رَّحْمَتِهِۦ جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لِتَسْكُنُواْ فِيهِ وَلِتَبْتَغُواْ مِن فَضْلِهِۦ﴾ سورة القصص: من الآية 73، ومن النظم قول الشاعر:

أَلَستَ أَنتَ الذي مِنْ وَرْدِ نِعْمَتِهِ ... وَوَرْدِ حِشْمَتِهِ أَجْني وأَغْتَرِفُ

ينظر: شرح التلخيص المطول للتفتازاني: 3 / 329، التعريفات للجرجاني: باب اللام، اللف والنشر (1547) 329.

(2) شرح العقائد : 14 .

(3) م . ن : 15 .

(4) وهي : السمع ، والبصر ، والشم ، والذوق ، واللمس .

(5) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الخاء ، فصل الصاد ، الصماخ ، 254 .

(6) شرح العقائد : 13 .

(7) م . ن .

(8) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب العين ، فصل الواو ، وقع ، 772 ، 773 .

(9) م . ن : باب العين ، فصل القاف ، قلع ، 754 ، 755 .

القالع كشجرة[1] ونحوها، لا كورقة ياسمين فإنها لا تقاوم فلا يسمع لها صوت، ومما يدل على أن العادة جارية بأن الحامل للصوت الهواء أنه إذا وضع شخص فمه في أنبوبة ووضع رأسها الآخر على أذن شخص وكلَّمه فإنه يسمع كلامه بحمل الهواء الذي في تلك الأنبوبة دون الحاضرين وإن كانوا أقرب من المكلِّم، فإن هواء تلك الأنبوبة ليس حاصلاً لهم.

قوله: (بمعنى أن الله ـ تعالى ـ يخلق الإدراك)[2] هذا شرح لقوله: (تدرك) أي تدرك بها الأصوات على هذه الكيفية من حيث خلق الله ـ تعالى ـ للإدراك، وهذا في الحقيقة تصحيح لكلام الفلاسفة، ورد له إلى الصواب، وتمشية له على قواعد الإسلام، فإن ما قبل قوله: (بمعنى) هو كلامهم، ولا شك في صحته [ج / 36] إذا جعلناه بهذا المعنى، وهكذا الحال في جميع الحواس.

قوله: (المودعة في العصَبَتين)[3] هما: عصبتان خارجتان من مقدم الدماغ، أي من موطن [ب/ 36] الحس المشترك والمخيلة، ثم تنعطف العصبة التي من الجهة اليمنى إلى الجهة اليسرى، والتي من الجهة اليسرى إلى الجهة اليمنى، حتى تتلاقيا[4] فيتحد تجويفهما، ثم تفترقان[5] فتأخذ التي من الجهة اليمنى يميناً، والتي من الجهة اليسرى يساراً إلى أن تصلا[6] إلى العينين.

قوله: (والألوان)[7] أي من حمرة، وصفرة، وغيرهما.

قوله: (والأشكال)[8] هو جمع شكل، وهو: هيئة ما يحيط به حدّ أو حدود.

قوله: (من مقدم الدماغ)[9] أي بين العينين عند منتهى أصل قصبة الأنف [أ/ 38] كالحلمتين، وهما مخرشفتان أي مثقبتان أثقاباً شائكة، مأخوذ من الخَرْشَفة[10] ـ بالخاء والشين المعجمتين ـ وهي: الأرض الغليظة من الكَذَّان[11] لا يستطاع أن يمشى فيها[12]، إنما هي كالأضراس،

---

(1) في (ج): لشجرة.

(2) شرح العقائد: 15.

(3) م. ن.

(4) في (ب): يتلاقيا.

(5) في (ب): يفترقان.

(6) في (ب): يصلا.

(7) شرح العقائد: 15.

(8) م. ن.

(9) شرح العقائد: 15.

(10) في (ج): الخرشفاء.

(11) في هامش القاموس (4) ص 803: وهي الحجارة البيضاء الرخوة.

(12) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب الفاء، فصل الخاء، الخرشفة، 803.

والحَرْشَف[1] ـ بالحاء المهملة ـ وكذا المخرفش ـ بالمعجمتين مع تأخير الشين ـ قريب في المعنى من ذلك ، وذلك أشبه شيء مما[2] يعرف عند الناس الآن بالقُصرمل.

قوله: (بكيفية ذي الرائحة)[3] أي بالرائحة ، ولا يقال بكيفية الرائحة، لأن الرائحة هي كيفية صاحبها ، أي الذي هي منه يختلط بها الهواء، أي يتكيف بها فهو متكيف بالكيفية التي هي الرائحة لأن كيفية ذي الرائحة هي الرائحة، فالهواء ينقل كيفية المسك مثلاً ـ أي رائحته ـ إلى الخيشوم متكيفاً ذلك الهواء بها، وكذا الياسمين والغالية ونحو ذلك ، فإنك إذا شممت رائحة أحد هذه الأنواع علمته، وربما تشمّ رائحة شيء فلا تدري ما هو لعدم الأُلف أو غير ذلك فلا يضرنا ذلك ، وإدراك الرائحة على هذه الكيفية هو بمعنى خلق الله ـ تعالى ـ الإدراك في النفس عند ذلك أي عند وصول الهواء إلى الخيشوم كذلك، وكذا بقية الحواسّ، وإنما ترك التنبيه على ذلك في كلّ منها اختصاراً واكتفاء بالتنبيه في السمع والبصر [ج/ 37] .

قوله: (مُنْبَثَّة)[4] منفعلة من البَثّ ـ بالمو حدة ثم المثلثة ـ أي مفرقة .

قوله: (بالمطعوم)[5] متعلق بمخالطة، لتنزلها منزلة [ب/ 37] الاختلاط، فكأنه قيل: باختلاط الرطوبة بالمطعوم .

قوله: (ووصولها)(6) عطف على مخالطة .

قوله: (التَّماسّ)[7] ـ بإدغام لام التعريف في المثناة، وتشديد السين والمد ـ: تفاعل من المسّ.

قوله: (والاتّصال به)[8] الضمير فيه للبدن.

قوله: (لا يدرك بها)[9] أي لم يقع أن يدرك بحاسة ما للحاسة الأخرى، [أ/ 39] والدليل على كون هذا في الوقوع قوله عقبه: (وأما أنه هل يجوز ذلك؟) أي يدرك بحاسة ما لحاسّة أخرى؟ ففيه خلاف، أي في الجواز، فقال أبو منصور الماتريدي، والأستاذ أبو إسحاق الإسفرايني[10]:

---

(1) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب الفاء ، فصل الحاء ، الحرشف ، 799 ، وقال : هو الأرض الغليظة .

(2) في (ب) و (ج) : بما .

(3) شرح العقائد : 15 .

(4) م . ن .

(5) المصدر السابق .

(6) المصدر السابق .

(7) المصدر السابق : 16 .

(8) المصدر السابق .

(9) المصدر السابق .

(10) ينظر: مقالات الإسلاميين للأشعري: 2 / 31 ـ 33 ، 64 ـ 68، الإنصاف للباقلاني: 14، التمهيد له: 36، 37 .

بعدم الجواز؛ والحق الجواز، لأنه لا يلزم على تقدير ذلك محال، فلا يمتنع أن يخلق الله عقب صرف الباصرة نحو المُبْصَر إدراك الأصوات، وبهذا يندفع الإشكال في سماع الكلام النفسي، فنقول: لا مانع من سماعه لأن الله ـ تعالى ـ قادر على ذلك، وقد ورد الشرع بسماع كلامه ـ ﷺ ـ ونحن لا ننتقل إلى التأويل إلا بعد استحالة إجراء الكلام على ظاهره.

قوله: (لما أن ذلك)[1] يمكن أن تكون[2] (ما) في مثل هذا التركيب: زائدة، ويمكن أن تكون مصدرية، وأكد حرف مصدري بحرف مصدري مخالف له في اللفظ، وقد مضى بيان ذلك في الكلام على المقدمة[3].

قوله: (فإن قيل: أليست إلى آخره)[4] هذا تقرير للقائل بعدم الوقوع، فهو وارد على قوله: (لا يدرك بها ما يدرك بالحاسة الأخرى) فهو استدلال على الوقوع بدليل مردود.

قوله: (المطابق)[5] أي الخبر هو قولنا : زيد قائم مثلاً ، فإذا وقع في النفس أنه قائم وكان في الخارج قائماً طابق ذلك ما في الخارج فيسمى خبراً صادقاً، والمراد بالخارج: الخارج عن مفهوم الكلام لا عن المشاعر والمدارك ، أي الشعور والإدراك ، فإن تلبس [ج/ 38] زيد بالقيام خارج عن مفهوم قولنا: زيد قائم، لأن تلبسه به واقع ولو لم يقم في النفس ذلك ولو لم يتكلم به، بخلاف قولك: اضرب ونحوه من الإنشاءات، فإنه [ب/ 38] ليس له خارج يطابقه لأنه ليس ثَمَّ إلا طلب الضرب.

قوله: (الإخبار عن الشيء على ما هو به)[6] أي الإخبار عن الشيء الإخبار المستعلي على الحال [أ / 40] الذي هو ، أي ذلك الشيء متلبس به بالفعل في نفس الأمر .

قوله: (وفي بعضها خبر الصادق) [7] لأن وصف إخبار المخبر بالصدق مجاز عن وصف ذلك المخبر نفسه به ، لأن الإخبار الذي هو فعل من الأفعال لا يصدق إلا بصدق من أخبر به بأن يكون حاكياً ما في نفسه من نسبة القيام إلى زيد مثلاً مع مطابقة تلك النسبة للخارج .

قوله: (لما أنه)[8] تقدم في الكلام على المقدمة أن (ما) هذه تحتمل الزيادة والمصدرية[9].

---

(1) شرح العقائد : 16 .
(2) في (ب) و (ج) : يكون .
(3) ينظر ص / 181 .
(4) شرح العقائد : 16 .
(5) شرح العقائد : 16 .
(6) م . ن .
(7) المصدر السابق : 17 .
(8) المصدر السابق .
(9) ينظر : ص / 181 .

قوله : (لا يقع دفعة)[1] أي بل الذي يقع دفعة هو العلم بمضمونه ، وأما نفس الخبر فإنه إنما يصير متواتراً بالتعاقب والتوالي شيئاً بعد شيء .

قوله: (لا يُتَصَوَّر)[2] بضم أوله مبنياً للمفعول، أي يتعقل ، وهو من الفعل المتعدي ، تقول: تصورت الشيء فهو مُتصوَّر أي حصلت له صورة في عقلي أعم من أن تكون له صورة موجودة أو لا، كما إذا تصورنا جبلاً من ياقوت ، وبحراً من زئبق ، وطائراً من زبرجد ، فتصوُّرنا له إنما يدل على إمكانه ، وأما (يَتَصَوَّر) بالفتح مبنياً للفاعل ، فمعناه يتحقق ويوجد ويتكون ، وهو من القاصر ، يقول[3] تصوَّرت الشيء[4] ، أي تحققتْ صورتُه في الخارج وكانتْ ، فالقضية على هذا فعلية ، وعلى الأول ممكنة ، فهذه أخصّ لأن كل ما وجد فهو ممكن، وليس كل ما أمكن وجد ، هذا عند الإيجاب ، وأما عند السلب فينعكس الأمر فيصير لا يُتصور ـ بالضم ـ أخصّ من لا يَتصور ـ بالفتح ـ لأن الذي بالضم نقيض الأعم وهو أخص من نقيض الأخص فلا شيء مما لا يتصوره العقل بكائن ، بخلاف ما لم يَتصور ـ بالفتح ـ [ج/ 39] فإنه قد يتصوره العقل كجبل من ياقوت ، فلو كان الفعل هنا ـ بالفتح ـ لكان المعنى أنه لم يوجد تواطؤهم على الكذب ، وحينئذ ربما يكون ذلك بحيث يجوزه العقل فإن العقل يتعقل الأشياء الكاذبة إذا كانت ممكنة ، وإذا [أ / 41] أمكن تجويز العقل لذلك لم يفد [ب/ 39] الخبر العلم ، واعلم أنه متى كان الفعل منفياً وجاز بناؤه للمفعول جاز بناؤه للفاعل على ضعف من غير عكس[5] وذلك أن الإمكان إذا نفي فقد نفي الوجود لاستلزام نفي الأعم نفي الأخص من غير عكس، وإنما لم يبين بقية شروط المتواتر لأن الأليق به أصول الفقه ، وهي : أن تحيل العادة ـ أيضاً ـ أن يقع ذلك منهم اتفاقاً من غير قصد ويكون ذلك من ابتداء السند إلى انتهائه وأن ينتهي ذلك الخبر إلى أمر محسوس[6] .

قوله: (ومصداقه)[7] أي ومصداق أن[8] العقل لا يجوز ذلك هو وقوع العلم به.

---

(1) شرح العقائد: 17 .
(2) م . ن .
(3) في (ب) و (ج): تقول .
(4) في (ب) و (ج): تصوَّرَ الشيء .
(5) ينظر : كتاب سيبويه : 3 / 117 .
(6) ينظر : جمع الجوامع للسبكي : 1 / 471ـ 473 ، تشنيف المسامع للزركشي : 1 / 471ـ 473 .
(7) شرح العقائد : 17 .
(8) في (أ) : لن ، ولعله خطأ من الناسخ لأن الكلام لا معنى له بها والله أعلم .

قوله: (وهو بالضرورة موجب للعلم الضروري)[1] أي إنما يوجب العلم بالضرورة لا بالاستدلال، وهو يوجب العلم الضروري لا النظري .

قوله: (للعلم الضروري)[2] قال ابن فورك[3]: الضروري هو الذي لا تجد النفس إلى الانفكاك عنه سبيلاً[4]، وسيأتي في وسط مباحث العقل أنه يطلق بإزاء معنيين[5].

قوله: (والأول[6] أقرب)[7] أي في المعنى، لأن تكثير الأمثلة أولى، وإن كان أبعد في اللفظ.

قوله: (وذلك بالضرورة)[8] أي أن إيجاد المتواتر للعلم هو بالضرورة كما مضى.

قوله: (وأنه ليس إلا)[9] هو بفتح أنه عطفاً على العلم ، أي نجد من أنفسنا العلم، وعدم كونه بغير الأخبار .

قوله: (بتأبيد)[10] ـ بالباء الموحدة ثم التحتانية ـ: من الأبد، أي خبرهم بكونه دائماً أبداً[11].

قوله: (فتواتره ممنوع)[12] أي وسند المنع أن النصارى لم ينته خبرهم إلا إلى أمر عقلي لا حسي، وذلك أنهم رأوا المصلوب يُشبه عيسى ـ عليه السلام ـ فحكموا بأنه هو لمّا اعتضد ظنهم بفقده ـ عليه السلام ـ وأن اليهود مكذبون بنص [ج/ 40] التوراة الذي تواتره قطعي في نبوة عيسى ثم محمد ـ عليهما الصلاة والسلام ـ وذلك قاطع بأن ما ادعوه لم يتواتر .

قوله: (قلنا ربما يكون مع الاجتماع إلى آخره)[13] هذا الجواب يدفع الإشكالين معاً، لأن العقل يجوز على الواحد إذا [أ/ 42] كان منفرداً ما لا يجوز عليه عند الاجتماع بالنسبة إلى ذلك الأمر المجتمع عليه .

---

(1) شرح العقائد : 17 .

(2) م . ن .

(3) هو : أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري ، عالم بالأصول والكلام ، من فقهاء الشافعية ، ت 406 هـ ، ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان : 4/ 272 ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي : 3/ 52 ، شذرات الذهب لابن العماد: 3/ 181 ، وانظر قوله في شرح المواقف للجرجاني : 1/ 78 .

(4) ينظر قوله في شرح المواقف للجرجاني : 1/ 78 .

(5) ينظر : ص 255 - 254 .

(6) في شرح العقائد : وعلى الأول .

(7) شرح العقائد : 17 .

(8) م . ن .

(9) المصدر السابق .

(10) المصدر السابق .

(11) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب الدال ، فصل الهمزة ، الأبد ، 264 وفيه: التأبيد التخليد.

(12) شرح العقائد : 17 .

(13) م . ن ، وتكملته : ما لا يكون مع الانفراد .

قوله : (كالسُّمَّنِيَّة)[1] ـ بضم السين [ب / 40] المهملة وفتح الميم ـ : قوم من كفار الهند يعبدون الأوثان ، نسبة إلى سُوْمَنات ، قاله في شرح المواقف[2]، وقال في القاموس[3]: والسُّمنية كجهنية: قوم بالهند، دهريون، قائلون بالتناسخ؛ والبراهمة: قوم من حكماء الهند، ينسبون إلى برهام من علمائهم، قال في القاموس[4]: لا يجوّزون على الله ـ تعالى ـ بعثة الرسل، وقوله: (كالسوفسطائية) [5] أي كخلافهم في جميع الضروريات .

قوله: (بخلاف النبيّ)[6] أي فإنه لا يشترط فيه الكتاب قطعاً ، فيكون على هذا القول ـ وهو اشتراط الكتاب في الرسول ـ أعم منه، والشارح يرى أنه ليس أعم إلا على هذا القول، فإنه يرى أن تعريف النبيّ كتعريف الرسول الذي صدر به، والحق أن النبيّ لم يبعث للتبليغ وإنما يبعث لتأييد أحكام الرسول الذي كان قبله أو يوحى إليه ليعمل ولا يؤمر بالدعاء ، قال شيخنا في القطعة التي وجدت من أول شرحه للمنهاج[7]: "وأما الرسول من البشر في لسان الشرع ، فهو: إنسان بعثه الله لتبليغ ما أوحي إليه. " قال الحليمي [8] وغيره [9]: النبيّ من أوحي إليه، فإن

---

(1) شرح العقائد : 18 .

(2) شرح المواقف للجرجاني : 1 / 130 .

(3) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب النون ، فصل السين ، سمن ، إلا أنه قال : كعُرَنِيَة ، 1206 .

(4) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الميم ، فصل الباء ، البرهمة ، 1080 .

(5) شرح العقائد : 18 .

(6) المصدر السابق : 18 .

(7) إذا قال : " شيخنا " فيعني به ابن حجر العسقلاني ، والمنهاج جاء بعدة مصنفات لعدة مؤلفين ، منها : منهاج العابدين للغزالي ، ومنهاج السنة لابن تيمية ، ومنهاج الطالبين ؛ والمنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج كلاهما للنووي ، ويبدو أن المعني به هو الأخير ، وقد ذكره د . شاكر محمود في : ابن حجر مصنفاته ودراسة منهجه وموارده في كتابه الإصابة : 1 / 396 ، 397 ، رقم (37) ضمن المصنفات المنسوبة له ، إلا أن إرجاع البقاعي الكتاب إلى ابن حجر يزيل الشكوك في نسبته لابن حجر ، وذكر د . شاكر ـ أيضاً ـ في هامش (1) 1 / 397 أنه ورد في فهرس المكتبة العمومية في دمشق : 39 ، 40 ، ذكر الأول من تحفة المحتاج بشرح المنهاج لشهاب الدين ابن حجر تحت الأرقام من 19 ـ 31 ، فقد ذكر الأول والثاني والثالث والرابع ، ولم ترد عن هذا الكتاب تفاصيل أوفى في الفهرس المذكور .

(8) الحليمي: أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم، البخاري، الجرجاني، فقيه شافعي، قاض، كان رئيس أهل الحديث في ما وراء النهر، له المنهاج في شعب الإيمان، اعتمد عليه البيهقي في الجامع لشعب الإيمان، قال الأسنوي: جمع فيه أحكاماً كثيرة ، ومعاني غريبة، لم أظفر بكثير منها في غيره، ت 403 هـ ، ينظر: مرآة الجنان لليافعي: 3 / 5، البداية والنهاية لابن كثير: 11 / 349، طبقات الشافعية للأسنوي: 120، 121، شذرات الذهب لابن العماد: 3 / 168 .

(9) وهو القول المشهور ، وبه قال الجمهور وعامة الأشاعرة ، وصححه القاضي عياض في الشفاء ، ينظر : أصول الدين للبغدادي : 154 ، الشفاء للقاضي عياض : 1 / 251 ، النبوات لابن تيمية : 218 ، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز : 167 ، المسامرة بشرح المسايرة لابن أبي الشريف القدسي : 231 ، شرح الخريدة للدردير : 18 ، العقيدة الإسلامية لحبنكة : 2 / 39 ـ 41 .

أضيف إليه الأمر بالتبليغ كان نبياً رسولاً ، وإلا كان نبياً لا رسولاً ، وقيل في[1] الفرق بينهما غير ذلك ، وقيل بترادفهما[2] ، وقد يطلق الرسول على أعم مما ذكرنا ، قال المصنف ـ يعني النووي ـ في شرح مسلم على قول مسلم : " وعلى جميع الأنبياء والمرسلين " قوله : " المرسلين " أعم من جهة أخرى ، وهو أنه يتناول جميع رسل الله ـ تعالى ـ من الآدميين والملائكة ، قال الله ـ تعالى ـ : ﴿ٱللَّهُ يَصۡطَفِي مِنَ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلٗا وَمِنَ ٱلنَّاسِۚ﴾[3] رسلاً، ولا يسمى [ج / 41] الملك نبياً[4] ، فعلى هذا بينهما عموم من وجه وقد أشار إلى ذلك صاحب الإكمال في قوله ـ ﷺ ـ للذي قال: "آمنت بكتابك الذي أنزلت ورسولك الذي [أ / 43] أرسلت، قل: ونبيك الذي أرسلت" حيث قال: وإنما قال ذلك ليتبين[5] أن المراد محمد ـ ﷺ ـ إذ قوله: "ورسولك[6] الذي أرسلت " يعم جبريل وغيره انتهى بحروفه[7] .

قوله: (خارق للعادة)[8] يخرج المألوف، و(قصد به) يخرج[9] السحر [ب/ 41] والكرامة، والحيلة[10]، كبعض من شاهدناه، وحكي لنا عنه تواتراً أنه لا يتأذى[11] بالمؤذيات فيأكل الحيَّاتِ حَيَّةً وهي تلدغه فلا يتأثر بلدغها، ويأكل الزجاج ونحو ذلك، ويشترط أن يكون إظهار الخارق مقارناً للتحدي ـ وهو المنازعة والمعارضة ـ أي طلب من ينازع لأن يعارض ما أتى به بما يقدح فيه ، ويخرج بذلك ـ أيضاً ـ من ادّعى الرسالة وأخذ معجزة لبعض الأنبياء؛ كالقرآن فادّعاها لنفسه وتحدّى بها فإنا نعلم أنه إنما قصد بتلك المعجزة تصديق المدعي الأول، وهو الذي ظهرت على يده وثبتت رسالته بها .

---

(1) في: ساقط من (ب) .

(2) وهو قول جمهور المعتزلة ينظر : شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار : 567 ، 568 ، أعلام النبوة للماوردي: 38 ، المسامرة بشرح المسايرة لابن أبي الشريف القدسي : 231 .

(3) سورة الحج : من الآية 75 .

(4) شرح النووي على مسلم : 1 / 44 .

(5) في (ب) و (ج) : ليتبين .

(6) ورسولك : زيادة من : (ج) .

(7) إكمال إكمال المعلم للأبي : 7 / 135 .

(8) شرح العقائد : 18 .

(9) في (ب) : يخرج .

(10) في (أ) و (ب) : الجبلة ، ولا معنى لها فترجح ما في : (ج) .

(11) في (أ) : لا يبادئ ، وكلامه في الكرامات يرجح لا يتأذى .

قوله: (وهو الذي يمكن)[1] هذا تعريف الدليل، والصحيح في تعريفه حذف لفظة العلم منه، فهو: ما يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري[2] ليشمل {المطلوب}[3] العلم والظن ، وما في الأصل تعريف المتكلمين ، والنظر: هو الفكر الذي يطلب به علم أو غلبة ظن ، نقله في المواقف عن القاضي أبي بكر الباقلاني [4] قال : " والمراد بغلبة الظنِّ : الظنُّ، وإنما عبَّر بهذه العبارة تنبيهاً على أن الغلبة ـ أي الرجحان ـ مأخوذ في ماهية الظن ، والفكر: ترتيب أمور معلومة أو مظنونة لتأدي [5] إلى مجهول " [6] .

قوله : (وقيل : قول إلى آخره) [7] هذا تعريف المناطقة [8] ، والقول عندهم : هو المركب، فيخرج المفردات ، ومؤلف : أي تأليفاً خاصاً ، فيخرج غير المؤلف كذلك ، و (من قضايا) يخرج المؤلف من مفردات [ج / 42] ، و (يستلزم) يخرج ما لا يستلزم و (لذاته) يخرج ما يستلزم لا لذاته ، كقولنا : (أ) مساوٍ لـ: (ب) و (ب) مساوٍ لـ : (ج) يستلزم أن الألف مساوٍ [أ / 44] للجيم لكن لا لذات القولِ بل بواسطة أن مساويَ المساوي مساوٍ ، فلو قيل : زيدٌ مصادق لعمرو ، وعمرو مصادق لبكر؛ لم يستلزم أن يكون زيد مصادقاً لبكر ، فلو كانت النتيجةِ في هذا للذات وبحسب الصورة لم تختلف [9] ولكنها لخصوص [10] هذه المادة ، وذلك لفوات شرطه بحسب الصورة ، لأن هذا من الشكل [ب / 42] الثاني ، وشرط انتاجه بحسب الكمية كلية كبراه ، وبحسب الكيفية اختلاف مقدمتيه بالإيجاب والسلب [11] .

(1) شرح العقائد : ١٨ ، وتكملته : وهو الذي يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى العلم بمطلوب خبري .
(2) في (أ) : جدّي ، وفي (ب) جزئي .
(3) المطلوب : ساقط من (ب) .
(4) الباقلاني: أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر البصري، المكي، الأصولي قاض، من كبار علماء الكلام، صاحب المصنفات، منها التمهيد والإنصاف وإعجاز القرآن وغيرها، انتهت إليه الرئاسة في مذهب الأشاعرة، توفي ببغداد سنة 403 هـ تأريخ بغداد للخطيب البغدادي: 5 / 379 ـ 383، وفيات الأعيان لابن خلكان: (608) 4 / 269، 270 ، المنتظم لابن الجوزي : 7 / 265 ، شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي: 3 / 168 ـ 170 ، الباقلاني وآراؤه الكلامية للدكتور محمد رمضان : 131 ـ 243 .
(5) في كل النسخ : للتأدي ، ولعل الصحيح ما أثبتناه .
(6) المواقف للإيجي : 1 / 116 ،الباقلاني وآراؤه الكلامية للدكتور محمد رمضان: 270 - 273.
(7) شرح العقائد : 18 ، وتكملته : مؤلف من قضايا يستلزم لذاته قولاً آخر .
(8) ينظر : البرهان للكلنبوي : 285 ، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس : 70 .
(9) في (ب) و (ج) : تتخلف .
(10) في (ج) : بخصوص .
(11) الشكل الثاني : وهو ما كان الحد الأوسط فيه موضوعاً في الصغرى محمولاً في الكبرى نحو : كل معدن قابل للطرق، وكل ذهب معدن ، ينتج بعض القابل للطرق ذهب ، ينظر : رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس : 24 ، 25 ، علم المنطق للدكتور محمد رمضان : 87 ، شرح السلم للشيخ عبد الملك السعدي : 30 .

قوله: (هو العالم)[1] أي نفس العالم، لأنه يمكن التوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري ، وذلك بأن ينظر فيه فيوجد متغيراً فيعلم أن له مغيِّراً ، وصحيح النظر هو: أن ينظر فيه من جهة الدلالة نظراً مستوفياً للشرائط بخلاف ما لو نظر فيه [2] لا من جهة الدلالة فإنه لا يفيد شيئاً كما لو كان نظره من جهة أنه بسيط مثلاً ، وكذا لو نظر من جهة الدلالة نظراً مخلاً ببعض الشرائط ، والحاصل أن الدليل عند المناطقة هو : المادة والصورة [3]، وعند غيرهم هو: المادة فقط ، فالمناطقة اشترطوا الدلالة بالفعل ، وغيرهم اكتفى بالقوة .

قوله: (فبالثاني أوفق) [4] أي لكون تلك القضايا المؤلفة يلزم من العلم بها العلم بالصانع، بخلاف الأول فإن علمنا بنفس العالم لا يوجب العلم بشيء آخر ، وإنما قال (أوفق) لأنه يمكن أن يكون المراد : يلزم من العلم به في الجملة ، أي سواء كان بذاته ، أو بحاله ، أو بغيرها، فإن العلم بحال العالم من التغير يلزم منه العلم بالصانع .

قوله : (فلتوقفه على الاستدلال) [5] أي وهو النظر في ثبوت كونه رسولاً بمطالبته بالمعجزة والنظر فيها ، وعلى (استحضار أنه) إلى آخره ، و (كل خبر) عطف على اسم أن في قوله: (وأنه) أي واستحضار أن كل [ج/ 43] خبر هذا شأنه فهو صادق، أي فإذا استحضر هذا رتب القياس هكذا : هذا خبر من ثبتت رسالته بالمعجزة ، وكل خبر [أ / 45] لمن ثبتت رسالته[6] بالمعجزة صادق ، ينتج : هذا الخبر صادق .

قوله: (بمعنى الاعتقاد)[7] أي الاعتقاد قد يكون مطابقاً لما في الخارج، وقد لا يكون، وإذا كان مطابقاً فقد يكون جازماً، وقد لا يكون، وإذا كان جازماً فقد يكون ثابتاً وقد يقبل التشكيك فيزول ، فإذا جمع هذه الأوصاف كان علماً وإن لم يكن كذلك ، فإن لم يكن الاعتقاد مطابقاً للواقع كان جهلاً، وإن كان مطابقاً ولم يكن جازماً كان ظنًّا [ب/ 43] وإن كان مطابقاً جازماً ولم يكن ثابتاً بل كان يقبل التشكيك كان تقليداً .

---

(1) شرح العقائد : 19 .

(2) في (ج) : إليه .

(3) ينظر : شرح الشمسية لقطب الدين الرازي : 161 ـ 169 ، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس : 18 ، 29 ، علم المنطق للدكتور محمد رمضان : 94 .

(4) شرح العقائد : 19 .

(5) م . ن .

(6) رسالته : ساقط من (ب) .

(7) شرح العقائد : 19 .

قوله (أو بغير ذلك إن أمكن)[1] كما يقع لبعض من يقع له إخبار الرسول ـ ﷺ ـ عن شيء في منام فلا يتشكك في صدق الرؤية ، وأنه ـ ﷺ ـ هو القائل ، وتحفه قرائن توجب عنده أن لا يشكَّ في الصدق حينئذ .

قوله: (وفي المسموع)[2] عطف على (في[3] المتواتر) و(كونها) عطف على (الألفاظ) و(ثبوت) عطف على (مضمونه) .

قوله : (علم بالتواتر أنه خبر الرسول ـ ﷺ ـ[4])[5] أي إذا فرضناه متواتراً لكنه ليس بمتواتر بهذا اللفظ فإنه لم يعز إلا إلى البيهقي، وهو بعض حديث عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: "لو يعطى الناس بدعواهم لادعى رجال أموال قوم ودماءهم" وفي رواية : " لادعى أناس دماء رجال وأموالهم لكن البينة على المدعي واليمين على من أنكر" هكذا رواه البيهقي [6] ، ورواه أصحاب الكتب الستة بلفظ: " ولكن اليمين على المدعى عليه"[7] وليس في شيء منها ذكر البينة ، وروى الترمذي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ـ ﷺ ـ قال: " البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه"[8] والمثال الصحيح في هذا قول النبي ـ ﷺ ـ : "من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار" أخرجه [ج / 44] الشيخان[9]، وغيرهما [10] ، عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ ، قال الحافظ عبد العظيم

(1) شرح العقائد: 19.

(2) م . ن : 20 .

(3) في (أ) و (ب) : من ، وما في (ج) هو الصواب وهو في شرح العقائد .

(4) لفظ " ﷺ " : ساقط من (ب) و (ج) ، وفي شرح العقائد ـ عليه السلام ـ .

(5) شرح العقائد : 20 .

(6) السنن الكبرى للبيهقي : 10 / 252 ، والروايات التي ساقها البقاعي في نكته متقاربة مع ما نقله البيهقي .

(7) ينظر : البخاري : كتاب الرهن ، باب إذا اختلف الراهن والمرتهن (2514) 288 ، مسلم : كتاب الأقضية ، باب اليمين على المدعى عليه (1711) 3 / 1336 ، أبو داود : كتاب الأقضية ، باب اليمين على المدعى عليه (3619) 3 / 311، وليس فيه " لو يعطى " ، الترمذي : كتاب الأحكام باب ما جاء في أن البينة على المدعي (1342) 3 / 626 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب القضاء ، باب على من اليمين ، (5994) ، سنن ابن ماجه : كتاب الأحكام ، باب البينة على المدعي (2321) 2 / 787 .

(8) الترمذي : كتاب الأحكام ، باب ما جاء في أن البينة على المدعي (1341) 3 / 626 .

(9) البخاري : كتاب العلم ، باب إثم من كذب على النبي ـ ﷺ ـ (110) 24 ، مسلم : المقدمة ، باب تغليظ الكذب على رسول الله ـ ﷺ ـ (3) 1 / 10 .

(10) مسند أحمد : 2 / 413 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب العلم ، باب من كذب على رسول الله ـ ﷺ ـ (5915) 3 / 457، سنن الدارمي : المقدمة ، باب تأويل حديث رسول الله ـ ﷺ ـ (593) 1 / 154 ، وهو عن أنس والزبير والمغيرة وابن مسعود وجابر في الكتب الستة وغيرها بهذا اللفظ وبألفاظ مقاربة .

المنذري : "وهذا الحديث [أ / 46] قد روي عن غير واحد من الصحابة في الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها، حتى بلغ مبلغ التواتر"[1] وكذا حديث : "رفع اليدين في الصلاة إذا افتتحها، وإذا كبر للركوع، وإذا رفع رأسه منه " قال الإمام الشافعي : روى الرفع جمع من الصحابة ، لعله لم يُرْوَ حديث قط بعدد أكثر منهم انتهى[2]، وقد بلغ بهم البخاري في جزء رفع اليدين إلى سبعة عشر نفساً[3] ، والبيهقي إلى ثلاثين[4]، وقال : سمعت [ب/ 44] الحاكم يقول : اتفق على رواية هذه السنة العشرة المشهود لهم بالجنة ومن بعدهم من أكابر الصحابة، قال البيهقي: وهو كما قال[5]، وبلغ بهم الإمام تقي الدين علي بن عبد الكافي السبكي في جزء جمعه في ذلك إلى نيف وأربعين صحابيّاً منهم العشرة المشهود لهم بالجنة[6] .

[قوله: (ثم علم منه)[7] أي من هذا العلم الضروري ، وهو أنه خبر الرسول][8] .

قوله: (بمجرد كونه خبراً)[9] هذا حصر إضافي ، أي إنما أريد تجرده عن النظر في القرائن لا عن الاستدلال .

قوله: (في حكم المتواتر)[10] أي لأنه خبر قوم لا يتصور تواطؤهم على الكذب ولا وقوعه منهم اتفاقاً ، لكن الفرق بينهما أن خبر أهل الإجماع إنما أفاد بالنظر في الأحاديث الدالة على أن الأمة لا تجتمع على ضلالة[11] ، فإن قولهم قد يكون في أمر معقول فليس هو في حكمه لاختلال بعض شروطه .

---

(1) الترغيب والترهيب للمنذري: كتاب العلم، الترغيب في سماع الحديث والترهيب من الكذب على رسول الله ـ ﷺ ـ ، 32 .

(2) معرفة السنن والآثار للبيهقي: كتاب الصلاة، باب من قال لا يرفع يديه في الصلاة إلا عند الافتتاح (783)1/ 555.

(3) ينظر : كتاب رفع اليدين في الصلاة للإمام البخاري ـ رحمه الله تعالى ـ .

(4) معرفة السنن والآثار للبيهقي : كتاب الصلاة والباب أعلاه (774) 1 / 547 .

(5) م . ن : (772) 1 / 546 .

(6) جزء في رفع اليدين للسبكي : مخطوط في جامعة الإمام محمد بن سعود 3 / 1 / 289 [2276] ـ (2 و) ضمن مجموع ـ ق 4 ـ ، ينظر : الفهرس الشامل للمخطوطات : 1 / 622 ، رقم (134) في حرف الجيم .

(7) شرح العقائد : 20 .

(8) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(9) شرح العقائد : 20 ، 21 .

(10) م . ن : 21 .

(11) كقوله ـ ﷺ ـ : «سألت ربي ـ ﷻ ـ أربعاً فأعطاني ثلاثاً ومنعني واحدة ، سألت الله ـ ﷻ ـ أن لا يجمع أمتي على ضلالة فأعطانيها .. الحديث» رواه الإمام أحمد في مسنده : ٦ / ٣٩٦ ، والطبراني في المعجم الكبير : (2171) 2 / 280 ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه أحمد والطبراني ، وفيه راوٍ لم يسمّ ، 7 / 221 . وقال الشيخ شعيب : ضعيف لجهالة الراوي عن أبي بصرة .

قوله: (وقد يجاب)[1] أي من جهة المشايخ ، عن قول السائل: أنه لا ينحصر في النوعين، يعني فإن قيل هذا ، قلنا: وكذلك إلى آخره، والحاصل أنه يقول: هذا الجواب فاسد، والحق أن الخبر الموصوف على ثلاثة أنواع .

قوله: (وهو قوة للنفس)[2] الحق ما قاله الإمام أبو الحسن الأشعري، وهو : أن العقل هو: العلم ببعض الضروريات، أي الكليات[3] البديهية، بحيث يتمكن من اكتساب النظريات[4].

قوله : (من خلاف السُّمَّنِيَّة إلى آخره)[5] أي أنهم أنكروا إفادة النظر العلم مطلقاً[6]، وبعض [أ / 47] الفلاسفة أنكروا إفادته العلم [ج / 45] في الإلهيات والطبيعيات خاصة[7]، حتى نقل عن أرسطو[8] أنه قال : لا يمكن تحصيل اليقين في المباحث الإلهية ، إنما الغاية فيها الأخذ بالأولى والأخلق ، وأما أن النظر الصحيح المقرون بشرائطه يفيد الظن فلا نزاع فيه كما قاله[9] الإمام .

قوله: (بناء على كثرة)[10] متعلق بخلاف ، أي خالفوا في ذلك منهم بناء[11] على كثرة الاختلاف ، أي لما رأوا كثرة الاختلاف حكموا بأن العقل لا يفيد علماً ، فإنه لو أفاده لما تناقض العقلاء في الأمر الواحد .

قوله: (والجواب أن ذلك)[12] أي الاختلاف ، فهذا[13] حل للشبهة تحقيقاً، وقوله: (على أن ما ذكرتم) إلزام لهم وإيقاف لدليلهم .

---

(1) شرح العقائد : 21 .
(2) م . ن .
(3) في (ب) : الكيات .
(4) ينظر قوله في : أصول الدين للبزدوي : 92 ، إشارات المرام للبياضي : 78 .
(5) شرح العقائد : 21 ، وتكملته : في جميع النظريات ، وبعض الفلاسفة في الإلهيات .
(6) ينظر : شرح المقاصد للتفتازاني : 1 / 235 . .
(7) م . ن : 1 / 235 ، 236 .
(8) أرسطو : ولد عام 385 ق . م في إحدى مدن مقدونيا ، وكان أبوه طبيباً للملك فنشأ أرسطو في البلاط المقدوني ، تتلمذ على أفلاطون وتولى هو تربية الإسكندر الأكبر ، أنشأ مدرسة يعلم فيها ، وسمي أتباعه المشائين ، له مؤلفات كثيرة في الطبيعة وما وراءها والأفلاك والسياسة ، ينظر : القاموس الإسلامي لأحمد عطية : 66 ، 67 ، مبادئ الفلسفة لأحمد أمين : 206 ، 207 ، قصة الفلسفة ول ديورانت : 73 ، 124 ، أرسطو لعبد الرحمن بدوي .
(9) في (ب) : كما قال الإمام .
(10) شرح العقائد : 21 .
(11) بناء : زيادة من : (ج) .
(12) شرح العقائد : 21 .
(13) في (ج) : وهذا .

قوله: (فإن زعموا [ب/ 45] أنه)[1] أي أن دليلهم معارضة[2] للفاسد أي الذي هو قولنا: إن العقل سبب للعلم بالفاسد، أي وهو قولهم: إن الاختلاف دليل على أنه لا يفيده، قلنا: إما أن يفيد ـ أي دليلهم ـ شيئاً فلا يكون فاسداً، أو لا يفيد فلا يكون معارضة، أي لأن المعارضة هي إقامة الدليل على خلاف ما أقام الدليل عليه الخصم، وإذا لم يفد لا يكون من إقامة الدليل في شيء.

قوله: (إن كان ضروريّاً)[3] أي إن كان كون النظر الذي أفاده العلم.

قوله: (وأنه دور)[4] أي أو تسلسل، لأنه إن توقف على نظر آخر، وذلك الآخر على آخر، وهلم جرّاً، كان تسلسلاً، وإن رجع إلى شيء من الأفكار[5] المتوقف عليها سابقاً دار.

قوله: (بحسب الفطرة)[6] أي الخلقة الأولى.

قوله: (من الآثار)[7] أي آثار الإنسان، فإنا نشاهد آثار هذا أقوى وأشد[8] من آثار ذلك، فنعلم[9] أن فطرة عقله أقوى من فطرة عقل الآخر.

قوله: (وشهادة من الأخبار)[10] أي ينقل[11] إلينا أخبار شخصين، فنعلم[12] من أخبارهما متانة عقل هذا، وضعف عقل الآخر وإن كان عاقلاً[13].

قوله: (بنظر مخصوص)[14] أي بترتيب مقدمات في[15] قياس لا نعبرّ عنه بالنظر[16] [أ/ 48] وإن كان اسمه في الواقع نظراً، وقد لا يعرف الذي رتبه حال ترتيبه أن اسمه نظر، وتفصيله:

(1) شرح العقائد: 21.
(2) في (ج): معارضته.
(3) شرح العقائد: 21.
(4) في (ج): الأنظار.
(5) شرح العقائد: 21.
(6) م. ن: 22.
(7) المصدر السابق.
(8) في (ب): وأيد.
(9) في (ج): فتعلم.
(10) شرح العقائد: 22.
(11) في (ب) و (ج): تنقل.
(12) في (ج): فتعلم.
(13) في (ب) هامش من الناسخ وهو: {قوله: شهادة من الأخبار: يحتمل أن يحمل الإخبار على ما ذكره من المجيء، ويحتمل وجهاً آخر، ويقتضي أن يحمل الإخبار على ما ورد عنه ـ عليه السلام ـ من الأحاديث الدالة على التفاوت، منها قوله ـ عليه السلام ـ:"}.
(14) شرح العقائد: 22.
(15) في: ساقط من: (ج).
(16) في (ج): في قياس فعبر عنه بالنظر.

أن الموضوع له عنوان هو مفهومه ، وذات [ج / 46] هي أفراده ، كالإنسان ؛ عنوانه: مفهوم الإنسان وهو الحيوان الناطق ، وذاته : هي أفراد ذلك المفهوم ، كزيد وعمرو وغيرهما من الشخصيات ، فهذا النظر المخصوص الذي يثبت[1] به كون النظر يفيد العلم هو فرد من أفراد ذات النظر ليس معبراً عنه بالنظر في حال ترتيبه ، كالمثال الذي أفاد العلم بحدوث العالم ثم جعله ضمن دعوى موضوعها : العالم متغير ، وكل متغير حادث ، ومحمولها : يفيد العلم إلى قوله : (مقروناً بشرائطه) وهذا الموضوع في هذه الدعوى وهو مجموع قولنا : " العالم متغير وكل متغير حادث " غير معبر عنه بالنظر وإن كان من أفراده .

قوله : (يفيد العلم [ب/ 46] بحدوث العالم بالضرورة) [2] أي أن ترتيب المقدمات نظر مفيد للعلم[3] ، وإفادة هذا النظر بخصوصه لنتيجته ضروري ، لأن الشكل الأول [4] بديهي الإنتاج .

قوله: (وليس ذلك لخصوصية هذا النظر بل لكونه صحيحاً إلى آخره)[5] أي والمعلول دائر مع علته وجوداً وعدماً ، كلما وجدت العلة وجد المعلول ، وكلما انتفت انتفى ، فثبت أنه كلما وجد فرد من أفراد النظر ثابت المقتضيات منتفي الموانع كان مفيداً للعلم ، وإن لم يعبر عنه بالنظر ولا عرفنا أن اسمه نظر ، وهذا معنى قوله : (فيكون) أي فيعلم قطعاً من هذه الدعوى التي موضوعها فرد من أفراد النظر وليس معبراً عنه بالنظر أن كل نظر صحيح إلى آخره .

قوله: (هذا المنع)[6] أي منع قولهم يلزم إثبات النظر بالنظر فيدور .

قوله: (زيادة تفصيل لا تليق بهذا الكتاب)[7] ذلك التفصيل هو أن تقول[8] للمنكرين: قلتم: لو كان ضرورياً لم يختلف فيه[9]، والجواب المنع، بل قد يختلف فيه ـ مع كونه ضرورياً ـ [أ/ 49] قوم

(1) في (ب) (ج) : نثبت .
(2) شرح العقائد : 22 .
(3) في (ج) : يفيد العلم .
(4) الشكل الأول : هو ما كان الحد الأوسط محمولاً في صغراه وموضوعاً في كبراه ، وشرط إنتاجه إيجاب الصغرى وكلية الكبرى ، مثل : العدل نافع وكل نافع ممدوح : العدل ممدوح ، وسمي بالأول لكونه على نظم الطبيعة من حيث اندراج الأصغر في الأوسط والأوسط في الأكبر ، ينظر : البرهان للكلنبوي : 321 ، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس : 22 ، 75 ، 76 ، علم المنطق للدكتور محمد رمضان : 82 .
(5) شرح العقائد : 22 ، وتكملته : مقروناً بشرائطه ، فيكون كل نظر صحيح مقرون بشرائطه مفيداً للعلم .
(6) لم يأت قوله : (هذا المنع) إلا في نسخة واحدة من شرح العقائد بتحقيق كلود سلامة في هامش (5) ص: 22 .
(7) شرح العقائد : 22 .
(8) في (ج) : أنا نقول .
(9) أي العقلاء ، وهو ما في شرح المقاصد : 1 / 240 .

قليل ، فإن البديهي ما تجزم[1] الذهن به بتصور[2] الطرفين مع ملاحظة النسبة بينهما ، فيتوقف البديهي على تجريد طرفيه عما لا مدخل له في ذلك الحكم وعلى تعلقهما[3] على وجه هو مناط الحكم فيما بينهما ، فذلك الاختلاف الواقع فيه ممن خالف إنما هو لخفاء في تصور الطرفين [ج/ 47] في هذا الحكم البديهي ولعسر في تجريدهما[4] عن العوارض واللواحق ليتحصلا في الذهن على الوجه الذي هو مناط الحكم فلعله وقع لهم في تجريد الطرفين وتعقلهما على الوجه المشار إليه خلل لوجود خفاء[5] فيهما ، إما لكونهما نظريين[6] ، أو لغير ذلك[7] فلم يجردوهما كما هو حقهما ، فأنكروا الحكم بينهما وهو بديهي فتطرق الخطأ إلى البديهي ، وذلك لا يقدح في كونه بديهياً ولا يلزم منه رفع الثقة عن البديهيات التي جردت أطرافها على ما هو حقها ، وقلتم: إنا نجد بين الحكم بأن النظر الصحيح يفيد العلم وبين قولنا : الواحد نصف الاثنين تفاوتاً [ب/ 47] ضرورياً معلوماً ببديهة العقل ، ونجزم بأن كون النظر مفيداً للعلم دون ذلك القول في القوة ، ولا يتصور كونه دونه في القوة إلا باحتماله للنقيض ولو بأبعد وجه ، واحتماله للنقيض ينفي بداهته قطعاً فلا يكون بديهياً ، والجواب : أن قولكم : إن التفاوت بينهما إنما هو لاحتمال كون النظر مفيداً للعلم للنقيض ممنوع ، بل التفاوت إما للإلف والاستئناس بذلك القول ، أعني الواحد نصف الاثنين مثلاً لو ردوه على الذهن كثيراً بخلاف كون النظر مفيداً للعلم أو لتفاوت في تجريد الطرفين ، ولا شك أن التفاوت الناشئ من هذين لا يقدح في البداهة، وقلتم: إنه إن كان نظرياً يلزم إثبات النظر بالنظر إذ يحتاج إلى نظر يفيد العلم به، فيلزم إثبات الشيء بنفسه وإنه دور وتناقض [أ / 50] لأن ذلك يقتضي أن يعلم الشيء قبل نفسه ليمكن إثباته به، وذلك يستلزم أن يكون الشيء معلوماً حين ما ليس معلوماً وذلك أنه من حيث هو مطلوب يجب أن لا يكون حاصلاً حال الطلب ، ومن حيث إنه آلة الطلب يجب أن يكون حاصلاً في تلك الحال ، وهو دور لتوقف[8] الشيء على نفسه ، وتناقض لاجتماع العلم والجهل به[9] في آن واحد ، والجواب : منع كون إثبات النظر بالنظر إثباتاً للشيء بنفسه ، وذلك لأن

(1) في (ب) : يجزم .

(2) في (ب) : يتصور .

(3) في (أ) و (ب) : تعقلهما .

(4) في (أ) و (ب) : تجريدها ، وقوله : " تعلقهما " يرجح ما في (ج) .

(5) في (ب) : خفائه .

(6) في (أ) : نظر يين ، ولا معنى لها ، فترجح ما في غيرها .

(7) في (أ) : أو تغيّر ذلك ، وقوله قبلها : " ولكونها " يرجح ما غيرها .

(8) في (أ) و (ب) : لوقوف .

(9) به : زيادة من : (ج) .

نفس الشيء بحسب الذات قد تغايره [1] بحسب [ج / 48] الاعتبار فتخالفه في الأحكام، كقولنا: العالم متغير، وكل متغير حادث، يفيد بالضرورة أن العالم حادث، ومعلوم بالضرورة أن هذه الإفادة ليست لخصوصية هذه المادة بل لصحة النظر المخصوص مادة وصورة، وكونه على شرائطه، فكل نظر يكون كذلك يفيد العلم، فهذا الشخص من النظر من حيث ذاته وسيلة ومتقدم ومعلوم ومن حيث كونه من أفراد النظر مطلوب ومتأخر ومجهول.

وتفصيله[2]: أن الموقوف[3] المجهول المطلوب بالنظر هو القضية الموجبة المهملة[4]، أو [ب/ 48] الكلية[5] التي عنوان موضوعها مفهوم النظر، أعني قولنا: النظر يفيد العلم، أو كل نظر صحيح بحسب مادته وصورته معاً في المقدمات القطعية مقرون بشرائطه لا يعقبه مناف للعلم من نوم وغفلة ونحوهما يفيد العلم، فالمطلوب المجهول موجبة مهملة أو كلية موضوعها النظر مقيداً بقيود، والموقوف عليه المعلوم بديهة هو القضية الشخصية[6] التي موضوعها ذات النظر المخصوص أعني مجموع [7] قولنا: العالم متغير، وكل متغير حادث، وهو يفيد العلم بأن العالم حادث من غير اعتبار كون هذا الموضوع من أفراد النظر، وقد تكون القضية الشخصية ضرورية معلومة بالضرورة كهذه القضية، وأظهر منها قولنا: النتيجة في كل نظر [أ/ 51] قياسي معلوم الصحة مادة وصورة لازمة لزوماً قطعياً لما هو حق قطعاً، [وكل ما هو كذلك فهو حق قطعاً، فالنتيجة في كل قياس صحيح حقة قطعاً[8]][9] وهذا معنى قولنا: كل نظر قطعي المادة

(1) في (أ): تعايره.

(2) كل هذا الذي سيفصله البقاعي هو في شرح المقاصد للتفتازاني: 1/ 243، وهو كلام الجويني في الإرشاد: 4، 5، الذي أشار إليه التفتازاني ولم يشر إليه البقاعي.

(3) في (أ) و (ب): الموقف، وما أثبتناه هو عين ما في الإرشاد، وشرح المقاصد.

(4) الموجبة المهملة: هي ما كان موضوعها كلياً وحكم فيها على الأفراد مع عدم بيان كميتها لا كلاً ولا بعضاً، مثل الإنسان يرتقي بالتعلم، والمعدن يتمدد بالحرارة، البرهان للكلنبوي: 241، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس: 168، علم المنطق للدكتور محمد رمضان: 44.

(5) الموجبة الكلية: هي ما كان موضوعها كلياً وحكم فيها على جميع الأفراد، ومثالها: كل شجر نبات، وكل ذهب معدن، البرهان للكلنبوي: 138، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس: 168، علم المنطق للدكتور محمد رمضان: 44، شرح السلم للشيخ عبد الملك السعدي: 18.

(6) القضية الشخصية: هي المخصوصة التي يكون موضوعها جزئياً، وتكون موجبة وسالبة كقولنا: محمد رسول الله، ومسيلمة كذاب، وزيد كاتب، البرهان للكلنبوي: 154، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس: 164، علم المنطق للدكتور محمد رمضان: 45.

(7) مجموع: ليست في الإرشاد ولا في شرح المقاصد.

(8) في (ب) و (ج): حق قطعاً.

(9) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).

والصورة مفيد للعلم ، أما الصغرى فإذ لا معنى للعلم بصحة المادة والصورة إلا القطع بحقية المقدمات وحقية استلزامها للنتيجة، وأما الكبرى فبديهية لا شبهة فيها ، وقد يقال بعبارة أخرى هكذا : كل نظر صحيح في القطعيات لا يعقبه مناف للعلم مشتمل على ما يقتضي العلم مع عدم المانع، وكل ما هو مشتمل على مقتضى العلم مع انتفاء المانع يفيد[1] العلم ويستلزمه، أما الصغرى فلأن النظر الصحيح ما ينطوي على جهة الدلالة ، أعني العلاقة العقلية [ج/ 49] الموجبة للانتقال إلى المطلوب ، وقد اعتبرنا معه انتفاء المانع ، وأما الكبرى فلامتناع تخلف الشيء عن المقتضي مع ارتفاع المانع ، وبالجملة فهاتان قضيتان بديهيتان إذا نظرنا فيهما أفادتانا العلم بأن كل نظر صحيح يفيد العلم ، ثم[2] إن حكمنا بأن هذا النظر الجزئي الواقع في هاتين المقدمتين يفيد العلم بديهي لا يحتاج فيه إلا إلى تصور الطرفين من حيث [ب/ 49] خصوصهما فقط من غير أن يُعلم أنه من أفراد النظر أو لا ، فعلم قطعاً أن الشخصية قد تكون ضرورية دون الكلية أو المهملة ، بل يكونان نظريتين وذلك جائز لاختلاف العنوان في الشخصية والكلية والمهملة فيجوز اختلافهما في الضرورية والنظرية فإن الحكم البديهي مشروط بتصور الطرفين بلا شبهة، وتصور الشيء بكونه نظراً ما كما في القضية الكلية والمهملة غير تصوره باعتبار ذاته المخصوصة كما في القضية المشخصة[3]، فجاز أن يكون تصوره من حيث ذاته المخصوصة مع تصور المحكوم به كافياً في الحكم بينهما، فتكون المشخصة ضرورية، ولا يكون [أ / 52] تصوره من حيث إنه من أفراد النظر كذلك، فلا تكون الكلية ولا المهملة ضرورية بل نظرية موقوفة على تلك المشخصة، ولا استحالة فيه؛ فإن قلت: لا شك أن الكلية مشتملة على أحكام الجزئيات كلها ، فإذا أَثبتَّ الكلية بحكم جزئي معين فقد أثبتَّ حكم ذلك الجزئي بنفسه ، قلت : حكمه من حيث خصوصية ذاته غير حكمه من حيث إنه فرد من أفراد موضوع الكلية فالأول ضروري أثبت به هذا الثاني النظري فلا يكون الشيء الواحد بالذات والاعتبار متقدماً على نفسه ومعلوماً حينما ليس[4] بمعلوم ليلزم الدور والتناقض ، وبهذا ينحل ما يورد على الشكل الأول من أن العلم بالنتيجة لما توقف على العلم بالكبرى الكلية التي من جملة أفراد موضوعها موضوع النتيجة لزم توقف النتيجة على نفسها ، وكونها معلومة قبل أن تعلم وهو تناقض [ج / 50] وذلك لأن معلومية الحكم كحدوث العالم من جهة كون المحكوم عليه من

---

(1) في (أ) : بقيد العلم ، ويرجح ما غيرها قوله : و «يستلزمه» بعدها .

(2) ثم : ساقط من : (ج) .

(3) في (ج) : الشخصية .

(4) في النسختين : حين ما ليس .

أفراد الأوسط كالمتغير[1] لا يناقض مجهوليته من جهة[2] كونه من أفراد الأكبر، أعني الحادث؛ هذا حاصل ما في شرحي المقاصد للمصنف[3] والمواقف للسيد الجرجاني[4]، قال السيد: وفي نهاية العقول أن من عرف حقيقة النظر الذي يدعي [ب / 50] أنه يفضي إلى العلم، علم بالضرورة أنه[5] كذلك، فإنا نعني بالنظر: ما يتضمن مجموع علوم أربعة: الأول: العلم بالمقدمات المرتبة، الثاني: العلم بصحة ترتيبها[6]، الثالث: العلم بلزوم المطلوب عن تلك المقدمات المعلوم[7] صحتها وصحة ترتيبها[8]، الرابع: العلم بأن ما علم لزومه عن تلك المقدمات كان صحيحاً[9] وحاصله: أن من تصور النظر من حيث إنه صحيح مادة وصورة، ولاحظ معه حال اللازم منه بالقياس إليه، جزم بأن كل نظر صحيح يستلزم العلم جزماً بديهياً لا يحتاج فيه[10] إلى تعقل الطرفين [أ / 53] على الوجه الذي هو مناط الحكم بينهما[11] والله تعالى[12] أعلم.

قوله: (يكون أعظم)[13] أي من كل شيء آخر كـ: يد الإنسان مثلاً، مع كل النملة أو العصفور أو الحمامة، فهو لم يتصور معنى الكل والجزء، لأن الكل أمر إضافي، إنما سمي كلاً بالنسبة إلى أجزائه لا أجزاء شيء آخر، وكذا الجزء إنما هو جزء بالنسبة إلى كله لا إلى كل شيء آخر، وكذا من قال: إن الرِّجل مثلاً قد تثخن[14] بالورم مثلاً حتى تصير[15] أعظم من بقية البدن لأنها هي من جملة الكل وليست أعظم من نفسها فضلاً من أن تكون أعظم من نفسها منضماً إليها بقية البدن.

---

(1) في (ج): كالتغير.
(2) في (ج): حيث.
(3) شرح المقاصد للتفتازاني: 1 / 240ـ254.
(4) شرح المواقف للجرجاني: 1 / 125، الموقف الأول، المرصد الخامس.
(5) في شرح المواقف: كونه كذلك، 1 / 125.
(6) في (ج): ترتبها.
(7) في شرح المواقف: المعلومة، 1 / 125.
(8) في (ج): ترتبها.
(9) في شرح المواقف: "ولا شك أن كل عاقل يعلم ببديهة العقل أن من حصلت له هذه العلوم الأربعة، فلا بدّ أن يحصل العلم بصحة المطلوب هذا حاصل كلامه" ويعني به كلام الآمدي، وكلام الجرجاني من قوله: "وحاصله... إلخ" 1 / 125.
(10) في كل النسخ: (إلا إلى)، وما أثبتناه من شرح المواقف، 1 / 125.
(11) إلى هنا ينتهي كلام الجرجاني والنقل من شرح المواقف.
(12) تعالى: زيادة من: (ج).
(13) شرح العقائد: 22.
(14) في (ج): يثخن.
(15) في (ج): يصير.

قوله: (من العلة على المعلول إلى آخره)[1] حرفا الجر[2] فيه[3] متعلقان بالاستدلال، أي سواء كان ذلك الاستدلال على المعلول استدلالاً ابتداؤه من العلة، أو كان على العلة استدلالاً ابتداؤه من المعلول { والحاصل أن الاستدلال بالعلة برهان لمي لأنها تقتضي التعليل ذهناً وخارجاً كما في النار بالنسبة إلى الدخان فإنها علة في الذهن والخارج، وأما الدخان ـ وهو المعلول ـ فليس إلا في الخارج، وأما في الذهن ما بعلة لها ولا هو }[4]، والأول يسمى برهان اللّمّ، وذلك أن يكون الحد الأوسط مع كونه علة لنسبة الأكبر إلى الأصغر في الذهن [علة لوجود تلك النسبة في الخارج ـ أيضاً ـ وإنما سمي بذلك لأنه يعطي اللِّمِّيَّة[5] في الذهن][6] والخارج معاً، كما لو قيل في هذا المثال الذي ذكره [ج / 51] الشارح: هذه نار، وكل نار لها دخان، [ينتج هذه لها دخان، وذلك لأنك لو قلت: هذه لها دخان][7]، فقيل لك[8]: لمَ؟ فقلت: لأنها نار، كنت قد أتيت بالعلة الشافية [ب / 51] لسؤال السائل، وكذا لو قيل: هذا متعفن الأخلاط، وكل متعفن الأخلاط محموم، أنتج هذا محموم، فالنار كما أنها علة لثبوت الدخان في الذهن هي علة له في الخارج، وكذا تعفن الأخلاط للمحموم، والثاني المشار إليه بقوله: (من المعلول على العلة) يسمى[9] برهان الإنّ[10]، وهو أن يكون الأوسط علة في الذهن فقط فهو يفيد إنيَّة[11] النسبة في الخارج دون لميتها، كقولنا: هذا دخان، وكل دخان عن نار، فهذا نار؛ وهذا محموم، وكل محموم متعفن الأخلاط، فالدخان وإن كان علة لثبوت النار في الذهن فليس علة له في الخارج بل الأمر بالعكس وكذا الحُمَّى [أ / 54].

---

(1) شرح العقائد: 22، وتكملته: كما إذا رأى دخاناً فعلم أن هناك ناراً.

(2) في (ب): الجزء.

(3) فيه: ساقط من: (ج).

(4) ما بين المعقوفتين زيادة من (ب).

(5) أي العليّة، إذ يجاب به عن السؤال بلمَ؟ فإذا قلت: زيد محموم، فقلت: لم؟ فيجاب: لأنه متعفن الأخلاط، وكل متعفن الأخلاط محموم، البرهان للكلنبوي: 400، علم المنطق للدكتور محمد رمضان: 97.

(6) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).

(7) ما بين المعقوفتين ساقط من: (ج).

(8) لك: ساقط من: (ج).

(9) سمي بذلك لأنه يفيد إنية الحكم أي ثبوته وتحققه دون لميته في الخارج، كقولنا: محمد يدخل الجنة، وكل من يدخل الجنة مؤمن، محمد مؤمن، البرهان للكلنبوي: 401، علم المنطق للدكتور محمد رمضان: 97، 98.

(10) في (أ) و (ب): الآن.

(11) في (أ) و (ب): آنيّة.

قوله: (في الاستدلاليات)[1] متعلق بـ: صرف، وصرف العقل بمعنى تهيئته، وإيقاظه، وتوجيهه، و(في المقدمات) متعلق بالنظر وقوله: (في الحسيات) متعلـق بالإصغاء وما بعده.

قوله: (فالاكتسابي أعم)[2] أي لأنه قد مرَّ أنه[3] شامل للاستدلاليات والحسيات، فحمله على ما ثبت بالاستدلال من حمل الأعم على الأخص، والضمير في لأنه للاستدلالي.

قوله: (كالإبصار)[4] أي هذا اكتسابي، لأنه بقصد واختيار، وليس استدلالياً، لأنه ليس[5] بنظر[6] في الدليل، فمعنى الكلام: ولا عكس كلياً لهذه الكلية، فلا يقال: كل اكتسابي استدلالي، لأن من الاكتسابي ما لا يكون استدلالياً كالإبصار إلى آخره .

قوله: (فمن هاهنا[7])[8] الفاء سببية، وهاهنا إشارة إلى حيثية كون الضروري، يقال في مقابلة شيئين باعتبارين، أي فكان هذا الاصطلاح سبباً لأن جعل بعضهم إلى آخره، فالاعتبار الثاني أعم لأن ما يكون بدون فكر ونظر؛ تارة يقدر العبد على تحصيله، كالعلم الناشئ عن الحواس؛ وتارة لا، كعلم كل أحد بوجوده وتغير أحواله، فالعلم الحاصل بالحواس على الأول اكتسابي، لأن تحصيله مقدور للمخلوق [ج/ 52]، وعلى الثاني ضروري، لحصوله بدون فكر ونظر في دليل [ب/ 52] .

قوله: (فظهر أنه لا تناقض) [9] أي فبسبب جعل الضروري مقابلاً للاكتسابي تارة، ومقابلاً للاستدلالي أخرى ظهر إلى آخره، ولولا هذا المحمل لظن تناقضه في تفسير الضروري بما يأبى[10] الاختيار تارة، وبما يقبله أخرى، وحاصل كلام صاحب البداية أنه جعل الضروري مشتركاً بين معنيين[11]: الأول: ما في نفس العبد من غير كسب واختيار، وهو المقابل للاكتسابي؛ والثاني: ما يحصل بأول النظر دون فكر، وهو المقابل للاستدلالي، هذا ما كان يظن منه التناقض

---

(1) شرح العقائد: 23 .

(2) شرح العقائد: 23 .

(3) في (ب): قدَّم أنه .

(4) شرح العقائد: 23 .

(5) ليس: زيادة من: (ج) .

(6) في (أ): ينظر .

(7) كتبت حيثما وجدت في النسختين وفي شرح العقائد هكذا: ههنا .

(8) شرح العقائد: 23 .

(9) شرح العقائد: 23 .

(10) في (أ): يأتي .

(11) في (أ) و (ب): معينين .

لولا معرفة الاصطلاح المذكور[1] لا أن الناشئ [أ / 55] عن الحواس يكون كسبياً بالنظر إلى أحد الكلامين ، ضرورياً بالنسبة[2] إلى الآخر ، لأنه جعل المقسم في الكلام الثاني نظر العقل فكيف يدخل فيه ما ينشأ عن الحواس.

قوله: (بالعلم والمعرفة)[3] هذه طريقة الحنفية ، والصحيح ما اصطلح عليه البعض من تخصيص المعرفة بإدراك البسائط والجزئيات ، والعلم بالمركبات ، أو الكليات ، ومن هناك لا يقال: علمت الله ، لأنه ـ تعالى ـ منَزَّه عن التركيب والكلية ، بل يقال : عرفته .

قوله: (مما لا وجه له)[4] أي بل الصواب أن يقول : من أسباب معرفة الشيء ويسقط لفظ صحة.

قوله: (للإلزام على الغير)[5] أي لأن يلزم به الغير حكماً من الأحكام .

قوله: (وإلا فلا شك)[6] أي وإن لم يكن المراد ذلك[7] بل إن الإلهام ليس سبباً لمطلق العلم، فلا مرية في بطلان ذلك لأنه لا شك في أنه قد يحصل به بعض العلم .

قوله: (في الخبر وحكي عن كثير من السلف)[8] أما الخبر: فقول الصادق المصدوق ـ ﷺ ـ وهو عام وخاص: أما العام فيما روى الترمذي عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: " اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله "[9] ، وأخرجه الأستاذ أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري [ج/ 53] في الرسالة بسنده[10] [ب / 53] ، ثم قال: الفراسة: خاطر يهجم على القلب فينفي ما يضاده، وله على القلب حكم، اشتقاقاً من فريسة السبع، وليس في مقابلة الفراسة مُجوَّزات للنفس، وهي على حسب قوة الإيمان، فكل من كان أقوى إيماناً كان أحدَّ

(1) المذكور : ساقط من : (ج) .
(2) في (ب) : بالنظر إلى .
(3) شرح العقائد : 24 .
(4) م . ن .
(5) المصدر السابق .
(6) المصدر السابق .
(7) في (ب) : بذلك .
(8) شرح العقائد : 24 .
(9) سنن الترمذي : كتاب التفسير : باب من سورة الحجر (3127) 5 / 278 ، 279 ، وقال : هذا حديث غريب إنما نعرفه من هذا الوجه ، وضعفه بسبب عطية بن سعد العوفي الكوفي ، تابعي شهير ، ضعفه أحمد والنسائي وأبو حاتم وجماعة ، وقال ابن حجر : صدوق يخطئ كثيراً ، مدلس ، ينظر : ميزان الاعتدال للذهبي 3 / 79 ، 80 ، تقريب التهذيب لابن حجر : 2 / 24 .
(10) الرسالة القشيرية : باب الفراسة ، 115 .

فراسة [1]، وأما الخاص : فما روى البخاري عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: " لقد كان فيمن قبلكم من الأمم محدَّثون ، فإن يكن في أمتي أحد فإنه عمر " [2] وهو في مسند أحمد [3] وصحيح مسلم [4] عن عائشة ـ رضي الله تعالى [5] عنها ـ [بمعناه، وروى البخاري ـ أيضاً ـ عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ] [6] [أ / 56] قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " لقد كان فيمن قبلكم من بني إسرائيل رجال يكلمون من غير أن يكونوا أنبياء فإن يكن من أمتي منهم أحد فعمر " [7] وهو كما ترى حصر للمحدثين من هذه الأمة في عمر ، فإن حُمل على ظاهره أشكل، فإن المحدَّث ـ بفتح الدال المشددة ـ في [8] اللغة: الصادق [9]، وفي هذه الأمة بحمد الله ـ تعالى ـ من الصادقين والصّديقين بالإلهام وغيره ما يفوت الحصر، فيحمل الحديث على أخصَّ من ذلك، وهو أن يكون بعض الملائكة محدثة ببعض المغيبات وبما [10] يحصل له به السداد في أموره ويوجب سكون القلوب إليه، بدليل ما رواه أحمد [11] والترمذي [12] عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: "إن الله ـ تعالى ـ جعل ـ وفي رواية: وضع ـ الحق على لسان عمر وقلبه " وأخرجه أحمد [13] وابن حبان[14]

---

(1) الرسالة القشيرية: باب الفراسة، 115 .

(2) البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ (3689) 434 .

(3) مسند أحمد : 6 / 55 .

(4) مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل عمر ـ رضي الله عنه ـ (2398) 4 / 1864 .

(5) تعالى : زيادة من : (ج).

(6) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(7) البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ (3689) 434 .

(8) في (ب) : في ، بدون الواو قبلها .

(9) الصحاح للجوهري : باب الثاء ، فصل الحاء ، حدث ، 1 / 256 ، القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الثاء ، فصل الحاء ، حدث ، 167 .

(10) في (أ) : وكما ، وقوله قبله : « وببعض» يرجح ما في غيرها .

(11) مسند أحمد : 2 / 401 ، وقال الشيخ شعيب : حديث صحيح ، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله ، وهو ابن عمر بن حفص العمري ، وجهم بن أبي الجهم في عداد المجهولين ، 15 / 117 ، هامش (1) .

(12) الترمذي : كتاب المناقب ، باب في مناقب عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ (3682) 5 / 576 ، 577 ، وقال : حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

(13) مسند أحمد : 2 / 53 ، 95 ، وقال الشيخ شعيب : حديث صحيح ، وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات رجال الشيخين غير نافع عن أبي نعيم فقد روى له ابن ماجه في التفسير وهو صدوق ، 9 / 144 ، هامش (1) .

(14) صحيح ابن حبان : كتاب إخباره ـ صلى الله عليه وسلم ـ عن مناقب الصحابة ، ذكر إثبات الله الحق على قلب عمر ولسانه (889) وقال الشيخ شعيب في هامش الحديث : إسناده صحيح على شرط مسلم ، 15 / 312 ، 313 .

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ وأبو داود [1] وابن ماجه [2] عن أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ وفي آخره : " يقول به " وللبغوي [3] في الجعديات [4] عن علي ـ رضي الله عنه ـ قال : " ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر ـ رضي الله عنه ـ " وأخرجه ابن السمان في الموافقة [5] وابن الجوزي في منهاج الإصابة [6] بلفظ: " كنا نرى ونحن متوافرون أصحاب محمد أن السكينة تنطق على لسان عمر " [7] السكينة قال في القاموس [8]: الطمأنينة، وقوله [ب/ 54] ـ تعالى ـ: ﴿فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ [9] أي ما تسكنون به [ج / 54] إذا أتاكم، أو هي شيء كان له رأس كرأس الهرّ من زبرجد وياقوت وجناحان انتهى، وقال المفسرون : كانت في تابوت بني إسرائيل تسكن إليه نفوسهم فيثبتون ويَنْزل عليهم النصر [10]، فالمعنى ـ والله تعالى [11] أعلم ـ أن كلام عمر كان يحصل منه لسامعه ما كان يحصل لبني إسرائيل من السكينة من الخير والله تعالى [12] أعلم، أو [13] يكون الأصل في هذا الحديث ما عند مسلم في رواية عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن النبيَّ ـ صلى الله عليه وسلم ـ كان يقول: "قد كان [أ / 57] يكون في الأمم قبلكم محدثون فإن يكن في أمتي منهم أحد فإن عمر

---

(1) سنن أبي داود : كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب في تدوين العطاء (2962) 2 / 347، 348 .

(2) سنن ابن ماجه : المقدمة، فضل عمر ـ رضي الله عنه ـ (108) 1 / 40 .

(3) مسند ابن الجعد : أحاديث المناقب (2494) 2/ 885، وأخرجه أحمد في مسند : 1 / 106.

(4) في (ج) : المعديات .

(5) ابن السمان : الحافظ أبو سعيد، إسماعيل بن علي بن الحسن بن زنجويه السمان الرازي، كان زاهداً عابداً يذهب إلى الاعتزال، صنف كتباً كثيرة، قال ابن حجر : صدوق، لكنه معتزلي جلد، ت ٤٤٥ هـ، تذكرة الحفاظ للذهبي : 3 / 1221 ـ 1223، لسان الميزان لابن حجر : 1 / 321، 322، وقد نقل البقاعي عنه في الرياض النضرة في مناقب العشرة للمحب الطبري : 2 / 110 من كتابه : " الموافقة بين أهل البيت والصحابة وما رواه كل فريق في الآخر " الذي اختصره أبو القاسم الزمخشري : 140.

(6) منهاج الإصابة في محبة الصحابة لابن الجوزي : ذكره ابن رجب الحنبلي في ذيله على طبقات الحنابلة على لسان أبي الفرج باسم منهاج أهل الإصابة، 350، وكذلك العليمي في المنهج الأحمد : 2 / 273، وحاجي خليفة في كشف الظنون باسمه الكامل منهاج أهل الإصابة في محبة الصحابة، 2 / 1870، وقد نقله البقاعي عن المحب الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة : 1 / 270 .

(7) نقلها البقاعي عن المحب الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة : 1 / 270، إلا أن المحب الطبري قال : والحافظ أبو الفرج في محبة الصحابة .

(8) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب النون، فصل السين، سكن، 1206 .

(9) سورة البقرة: من الآية 248 .

(10) ينظر : تفسير الطبري : 2 / 727 ـ 829، تفسير ابن عطية : 224، تفسير القرطبي 3 / 248، 249، تفسير البحر المحيط : 2 / 269 ـ 271، تفسير ابن كثير : 313 .

(11) تعالى : زيادة من : (ج) .

(12) تعالى : زيادة من : (ج) .

(13) في (ب) : ويكون .

ابن الخطاب منهم" [1] فروى بعض الرواة الحديث بالمعنى فلم توف عبارته بالمراد فأفهمت الحصر، وأما ما حكي عن السلف فكثير جداً، منه: ما روى مالك في الموطأ عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن أبا بكر ـ رضي الله تعالى [2] عنه ـ قال لما حضرته الوفاة: "إني كنت نحلتكِ جادَّ عشرين وسقاً فلو كنت جَدَدْتِهِ وأخذته [3] كان لك وإنما هو اليوم مال الوارث، وإنما هما أخواك وأختاك فاقتسموه على كتاب الله، قالت: قلت: يا أبة إنما هي أسماء فمن الأخرى؟ قال: ذو بطن بنت خارجة، أراها جارية فولدت جارية" [4] [ج / 55] وروى أصحاب الفتوح كما نقله الحافظ [5] أبو الربيع بن سالم الكلاعي [6] وشيخه الإمام عبد الرحمن بن محمد بن حبيش في الأيام من فتوح فارس [7] عن زياد بن حنظلة قال: إني لبالمدينة وقد قدمتها وافداً على أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ من البحرين إذ أرسل إليَّ أبو بكر وقد قدم عليه الخبر بوقعة ذات السلاسل مع رجل من بني عجل، فقال: ألم تعلم أنه كان من الشأن ذيت وذيت وأن خالداً لقي هرمز فاستلحمه، وأن القعقاع بن عمرو استلحم حماة هرمز الذين استلحموا خالداً فقتلهم وتنقذه [ب/ 55] قال: فأقبلت على نفسي أحدثها، فقلت: الخليفة وفراسته، وذكرت قوله فيه يوم بعثه وقد لامه فيه بعض من لامه: "لا يهزم جيش فيهم مثل هذا" فما راعني إلاّ وأبو بكر ـ رضي الله عنه ـ يقول: أين أنت يا زياد؟ أما أن خالداً سيتغير له ويتنكر وكذلك تأمير النفوس ثم يراجع ويعرف الحق فاستنكره القعقاع بعد ذلك ووقع بينهما ما يقع بين الناس فقال القعقاع يعاتبه:

---

(1) مر تخريجه آنفاً.

(2) تعالى: زيادة من: (ج).

(3) في الموطأ: جددتيه واحتزتيه.

(4) الموطأ: كتاب النحل والعطايا، باب ما لا يجوز من النحل والعطية (2939).

(5) ينظر: الاكتفاء للكلاعي: 2/ 278.

(6) الكلاعي: أبو الربيع سليمان بن موسى بن سالم بن حسان، الحميدي الكلاعي البلنسي، الحافظ الكبير الثقة، صاحب التصانيف، وبقية أعلام الأثر بالأندلس، كان إماماً في صناعة الحديث بصيراً به، قال الذهبي: إليه كانت الرحلة للأخذ عنه، انتفعت به في الحديث كل الانتفاع أخذت عنه كثيرا، وله تصانيف مفيدة في فنون عديدة، ألّف كتاب الاكتفاء في مغازي المصطفى والثلاثة الخلفاء، وغيره، وهو في أربعة مجلدات، طبعت كلها، ت 634 هـ، تذكرة الحفاظ للذهبي: 4/ 1417، 1420، سير أعلام النبلاء له: (99) 23/ 134 ـ 140، مرآة الجنان لليافعي: 4/ 69، شذرات الذهب لابن العماد: 5/ 164، الأعلام للزركلي: 3/ 136، معجم المؤلفين لكحالة: 4/ 277.

(7) هو: أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن عبيد بن يوسف الأنصاري الأندلسي المري، يعرف بابن حبيش، وحبيش خاله نسب إليه وعرف به، محدث حافظ، أديب مؤرخ، ولي القضاء بمرسية، كان من العلماء العاملين، من آثاره: كتاب الغزوات الضامنة الكاملة، والفتوح الجامعة الحافلة، وهو مجلدات، مفقود، والألقاب، ت 548 هـ، ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي: 4/ 1453 ـ 1355، الأعلام للزركلي: 3/ 327، 328، معجم المؤلفين لكحالة: 5/ 182.

منعتك من قِرْنِي قَيَادٍ وليتني تركتك فاستذكت عليك المقانبُ
عطفت عليك المُهر حتى تفرجت وملّت من الطعن الدراك الدواجبُ [أ/ 58]
أجالدهم والخيل تَنحط في القنا وأنت وحيد قد حوتك الكتائب
وكائِنْ هَزَمْنَا من كتيبة قاهر وقد عجمتنا في الحروب العجائب

ولم يكن بينهما إلا ذلك ، يعني ثم تراجعاً كما قال الصديق ـ رضي الله عنه ـ][1] .

وروى البيهقي في دلائل النبوة[2] وابن مردويه[3] وغيرهما[4] عن ابن عمر ـ رضي الله تعالى عنهما ـ [5] أن عمر ـ رضي الله تعالى[6] عنه ـ كان بعث بعثاً إلى بلاد فارس، عليهم سارية ابن زُنيم ـ رضي الله تعالى[7] عنه ـ فقاتلوا العدو في نهاوند وكان كثيراً، فقال عمر ـ رضي الله تعالى[8] عنه ـ يوماً وهو يخطب على منبر المدينة يوم جمعة : يا ساريةُ الجبل، من استرعى الذئب ظلم، فالتفت الناس بعضهم إلى بعض، فقال علي ـ رضي الله تعالى[9] عنه ـ: ليخرجن مما قال، فلما فرغ سألوه، فقال: وقع في خلدي أن المشركين هزموا إخواننا وأنهم يمرون بجبل فإن عدلوا إليه قاتلوا من وجه واحد، وإن جاوزوا هلكوا ، فخرج مني ما تزعمون[10] أنكم سمعتموه، فجاء البشير بعد شهر فذكر أنهم سمعوا صوت عمرَ ـ رضي الله تعالى[11] عنه ـ في ذلك اليوم ، قال : فعدلنا إلى الجبل ، ففتح الله علينا ، وقال الإمام شمس الدين [ب/ 56] محمد ابن قيم الجوزية في كتاب الروح ـ في الفرق بين الفراسة والظن ـ : إنه

(1) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .
(2) دلائل النبوة للبيهقي: باب ما جاء في إخبار النبي ـ ﷺ ـ بمحدثين كانوا في الأمم ، 6 / 370 .
(3) ابن مردويه: الحافظ المجود العلامة محدث أصبهان، أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه بن فورك الأصبهاني، صاحب التفسير الكبير، والأمالي الثلاثمائة مجلس ، والمستخرج على صحيح البخاري بعلو في كثير من أحاديث الكتاب حتى كأنه لقي البخاري، كان من فرسان الحديث ، فهماً يقظاً متقناً ، بصير بالرجال، طويل الباع ، مليح التصانيف، ت 410 هـ ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي : 17 : 308 ـ 311 (188) ، تذكرة الحفاظ : 3 م 1051 .
(4) ينظر: تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة : 1 / 162 ، الاعتقاد للبيهقي : 244 ، كرامات الأولياء للالكائي: 2/ 402، دلائل النبوة للأصبهاني: 422، كشف الخفاء للعجلوني: 2 / 514، 515، وقال: قد أفرد الحافظ القطب الحلبي لطرقه جزءاً ، ووثق رجال هذا الطريق ، وقال : ذكره ابن عساكر وابن ماكولا وغيرهم .
(5) في (أ) و (ب) : رضي الله عنه .
(6) تعالى : زيادة من : (ج) .
(7) تعالى : زيادة من : (ج) .
(8) تعالى : زيادة من : (ج) .
(9) تعالى : زيادة من : (ج) .
(10) في (أ) : يزعمون .
(11) تعالى : زيادة من : (ج) .

دخل على عثمان بن عفان ـ رضي الله تعالى [1] عنه ـ رجل من الصحابة ـ رضوان الله عليهم أجمعين ـ وقد رأى امرأة في الطريق فتأمل محاسنها ، فقال عثمان ـ ﷺ ـ : يدخل عليَّ أحدكم وأثر الزنا ظاهر على عينيه ! فقال: أَوَحْيٌ بعد رسول الله ـ ﷺ ـ ؟ فقال: لا ولكن تبصرة وبرهان فراسة صادقة " [2] وعزاه المحب الطبري في المناقب إلى الملاّ [3] في سيرته[4] وروى البخاري عن جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري ـ رضي الله عنهما ـ ، قال: "لما حضر أحد دعاني أبي من الليل ، فقال : ما أراني إلا مقتولاً فذكر الحديث في توصيته بأخواته وبدينه وأنه [أ/ 59] قتل كما ظن " [5] وقال ابن القيم في الروح : " دخل عمرو بن عبيد على الحسن [رحمه الله تعالى][6] فقال: هذا سيد الفتيان إن لم يحدث " [7] انتهى ، وقد كان ما ظنه فيه الحسن ـ رحمه الله ـ فإنه كان من الزهد والورع على أمر عظيم لكنه أحدث فقال ببدعة القدر، وقال أبو القاسم القشيري [ج / 56] في الرسالة [8]: " كان شاب يصحب الجنيد ـ رحمهما الله ـ فذُكر للجنيد، فقال له : إيش هذا الذي ذكر لي عنك ؟ فقال : أعتقد شيئاً ، فقال الجنيد : اعتقدت ؟ فقال الشاب : اعتقدت كذا وكذا ، فقال الجنيد : لا ، فقال الشاب : أعتقد ثانياً ، قال : اعتقدت؟ فقال الشاب: اعتقدت كذا وكذا ، فقال الجنيد : لا ، فقال : أعتقد ثالثاً ، قال: اعتقدت ؟ قال الشاب : هو كذا وكذا ، قال : لا ، قال الشاب : هذا عجب أنت صدوق ، وأنا أعرف قلبي ، فقال الجنيد : صدقت في الأولى والثانية والثالثة ، لكني أردت أن أمتحنك هل يتغير قلبك ؟ " ، والآثار عن الصالحين في ذلك كثيرة جداً [9] .

---

(1) تعالى : زيادة من : (ج) .

(2) الروح لابن القيم : 324 .

(3) هو : معين الدين ، أبو حفص ، عمر بن محمد بن الخضر الإربلي الموصلي ، المعروف بالملاء ، شيخ الموصل ، كان صالحاً زاهداً عالماً ، له : أخبار مع الملك العادل نور الدين محمود ابن زنكي ، وعرف بالملاء لأنه كان يملأ تنانير الآجر ويأخذ الأجرة فيتقوت بها ، صنف كتاب " وسيلة المتعبدين في سيرة سيد المرسلين " ، وهو مخطوط ، قال الزركلي : بضعة أجزاء منه في معهد المخطوطات ، ت ٥٧٠ هـ ، ينظر : مرآة الزمان لسبط ابن الجوزي : 8/ 310 ، البداية والنهاية لابن كثير : 2/ 282 ، النجوم الزاهرة لابن تغري بردي : 6/ 67 ، الأعلام للزركلي : 5/ 61 ، 62 .

(4) الرياض النضرة في مناقب العشرة للمحب الطبري : 2/ 142 ، 143 .

(5) البخاري : كتاب الجنائز ، باب هل يخرج الميت من القبر واللحد لعلة ، (1350) 154.

(6) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(7) الروح لابن القيم : 323 .

(8) الرسالة القشيرية : باب الفراسة ، 118 .

(9) ينظر في ذلك : كرامات الأولياء للالكائي ، وحلية الأولياء للأصبهاني ، وروض الرياحين في حكايات الصالحين لليافعي .

قوله: [ب/ 57] (فكأنه أراد بالعلم ما لا يشملهما) [1] أي أراد به الثابت الذي لا يقبل الزوال، وهو الذي لا يشمل خبر الواحد ولا التقليد ، فإنهما ليسا بثابتين ثبوتاً لا يقبل الزوال.

قوله : (وإلا) [2] أي وإن لم يكن أراد بالعلم ما لا يشملهما ، بل أراد به مطلق العلم الشامل لهما ولغيرهما ، فلا وجه لحصر الأسباب في الثلاثة فإنه حينئذ يشمل التقليد بل والظن على تعريف أبي منصور للعلم إن لم يحمل التجلي فيه على الانكشاف التام كما مضى ، وإن حمل عليه خرج الظن ، وأما خبر الواحد والتقليد فلا بد من دخولهما فتصير الأسباب خمسة .

(1) شرح العقائد : 24 .
(2) م . ن .

حدوث العالم

قوله: (من الموجودات إلى آخره) [1] قال القاضي أبو بكر بن فورك [2]: [وهو [3] لأبي هاشم [4] من المعتزلة] [5] إن الأحوال [وهي ما له ثبوت لا باستقلاله بل بالتبعية][6] قائمة بموجود وليست موجودة [يعني في الخارج، لكن قال في شرح المقاصد : في بحث الوجود[7]: إن إثبات الواسطة بين الوجود والعدم مكابرة للضرورة، وفي شرح المواقف[8]: إنه سفسطة باطلة بالضرورة والاتفاق ، وذلك لأن الثبوت يرادف الوجود، والنفي يرادف العدم، فالحق أن المعدوم ليس بثابت وأنه لا واسطة بينه وبين الوجود، كما أنه لا واسطة بين النفي والإثبات][9] ولا معدومة، كعالمية زيد مثلاً ليست موجودة [ج/ 57] فيه ولا معدومة عنه وهي قائمة به، فعلى هذا يزاد في التعريف: والأحوال، لأنها ليست موجودة.

قوله: (مما يعلم به الصانع [أ / 60])[10] أشار بهذا، وبقوله: (عالم كذا وعالم كذا) إلى تصحيح كلام الزمخشري حيث قال[11]: إن العالمين جمع عالم ، وإن العالم اسم لذوي العلم من الملائكة والثقلين، فراراً من كون ما له صورة الجمع أقل من المفرد ، فإن ذلك لازم لمن قال: إنه ملحق بالجمع، وإنه للعقلاء فقط ، مع أن مفرده عالم ، وإنه اسم لما سوى الله - تعالى - وألجأهم إلى ذلك كونه لم تجتمع فيه شروط الجمع[12]، قال الزمخشري [13] : وقيل

---

(1) شرح العقائد : ٢٤ ، وتكملته : مما يعلم الصانع به .

(2) قال في شرح المقاصد: والقاضي والجويني، ومعلوم أنه إذا أطلق القاضي عند الأشاعرة وعلماء السنة فيراد به: الباقلاني، ينظر: شرح المقاصد للتفتازاني: 1/ 352، 353، الباقلاني وآراؤه الكلامية للدكتور محمد رمضان: 330_334.

(3) في (ج) : بياض بقدر كلمة ، ولعل ما أثبته الصواب ، فقد حكى التفتازاني عن الباقلاني والجويني وأبي هاشم القول به . ينظر : شرح المقاصد : 1 / 352 ، 353 .

(4) أبو هاشم: عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي ، من شيوخ المعتزلة ، وإليه تنسب الهاشمية منهم، له: الجامع الكبير، النقض على أرسطاليس في الكون والفساد، وغيرهما، ت 321 هـ ينظر: الفهرست لابن النديم: 261، تأريخ بغداد للخطيب البغدادي: 11/ 55، البداية والنهاية لابن كثير: 11/ 176، لسان الميزان لابن حجر: 4/ 16 .

(5) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(6) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(7) شرح المقاصد: 1/ 355، المقصد الثاني، الفصل الأول في الوجود، المبحث الرابع، نفي الواسطة بين الموجود والمعدوم.

(8) شرح المواقف للجرجاني: 2/ 177 .

(9) ما بين المعقوفتين: زيادة من: (ج) .

(10) شرح العقائد : 24 .

(11) تفسير الكشاف للزمخشري : 1 / 10 ، سورة الفاتحة : 2 .

(12) شروط جمع المذكر السالم : هو قسمان : جامد وصفة ، ويشترط في الجامد أن يكون : علماً لمذكر عاقل خالياً من تاء التأنيث ومن التركيب ، ويشترط في الصفة أن تكون : صفة لمذكر عاقل خالية من تاء التأنيث ليست من باب أفعل فعلاء ولا من باب فعلان فعلى ولا مما يستوي فيه المذكر والمؤنث ، ينظر شرح شذور الذهب لابن هشام : 54 ، شرح ابن عقيل : 1 / 60 ، 61.

(13) تفسير الكشاف للزمخشري : 1 / 10 ، سورة الفاتحة : 2 .

ـ يعني ـ : العالم كل ما علم به الخالق من الأجسام والأعراض ، يعني وهو محتمل لأن يقع على البعض، وأن يقع على الكل، كما هو شأن الأجناس فإذا جمع زال الاحتمال[1]، ولما كان قوله: إنه جمع مشكلاً لأنه اسم غير وصف لعاقل، ولا هو علم ، أشار الشارح إلى تصحيح قوله بأنه لحظ فيه معنى الوصف مع أنه[2] له مفردات، وهي: عالم الملائكة، وعالم الإنس، وعالم الجن، على القول الأول؛ أو عالم الأجسام ، وعالم [ب/ 58] الأعراض، وعالم النبات، وعالم الحيوان الذي من جملته العقلاء، على القول الثاني ، فجمع جمع العقلاء تغليباً ؛ على أن في الصحاح[3] العالمون: اسم لأصناف العالم، فحينئذ لا احتياج إلى ما أشار إليه المصنف من التغليب.

قوله: (وصورها وأشكالها إلى آخره)[4] الصورة[5]: الهيئة وهي: حال الشيء وكيفيته، والحقيقة التي تُقَوِّمُهُ ؛ والشكل : هيئة ما أحاط به حدٌّ أو حدود ، وقدماء الفلاسفة كأفلاطون[6] إنما قالوا في السموات : إنها قديمة بموادّها[7]، وزاد متأخروهم كأرسطو[8]: الصور، والأشكال، والعناصر ، الماء ، والنار ، والهواء ، والتراب[9].

قوله، (لكن بالنوع)[10] بمعنى أنها لم تخل قط عن صورة ذكر النوع ، احترازاً عن الشخص، ومثال ذلك : عنصر الماء يعلو على النار فيتصاعد منه هواء كثيف كالدخان، ثم إذا صار في الغطاء وكشف فبرد عاد [ج/ 58] ماءً ، فالعنصر عندهم هكذا دائماً يتحول من صورة إلى أخرى ، وهذا قول باطل ، لأنهم وافقونا على أن الكلي[11] [أ/ 61] ليس له وجود في الخارج، إنما

(1) تفسير الكشاف للزمخشري: 1/ 10 ، سورة الفاتحة: 2 .
(2) في (ج) : أن .
(3) الصحاح للجوهري: باب الميم، فصل العين، علم، 1991 .
(4) شرح العقائد: 25 ، وتكملته: وقدم العناصر بموادها وصورها .
(5) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب الهمزة ، فصل الهاء ، الهيئة ، 57 .
(6) أفلاطون : ولد في أثينا سنة 427 ق . م في أسرة عريقة ، تعلم الشعر والحكمة ، وفي سنة 370 ق . م سافر إلى إيطاليا، وفيها عرف الفيثاغوريين ودرس مذهبهم ، وأقام في أخريات أيامه بأثينا وأنشأ بها مدرسة تطل على حديقة (أكاديموس) فسميت لذلك بالأكاديمية ، مات سنة 347 ق . م ، ينظر : الموسوعة الثقافية : 5 ، مبادئ الفلسفة لأحمد أمين: 206، قصة الفلسفة لول ديورانت : 5 ، وما بعدها .
(7) ينظر : حاشية الكلنبوي على شرح العقائد العضدية للدواني : 4/ 75 ، اللمعة للشيخ إبراهيم الحلبي : 23 .
(8) مرت ترجمته في ص: 255 هامش (8) .
(9) ينظر : تهافت الفلاسفة للغزالي : 119 وما بعدها ، حاشية الكلنبوي على شرح العقائد العضدية للدواني: 4/ 75، اللمعة للشيخ إبراهيم الحلبي : 23 .
(10) شرح العقائد : 25 .
(11) في (ب) : الكلمي .

الموجود أفراده المتضمنة له ، كالإنسان ليس موجوداً في الواقع إلا ضمن أفراده ، كزيد وعمرو فيمتنع قدم الكلي[1] مع حدوث كل من أفراده التي لا وجود له إلا في ضمنها .

قوله: (لكن بمعنى الاحتياج إلى الغير)[2] هذا عندهم هو الحدوث الذاتي ، أي أنه محتاج إلى غيره في أنه إنما نشأ عنه ، لا أنه سبق بعدم ، بخلاف الحدوث الزماني فإنه عندهم هو الذي سبقه زمان هو فيه معدوم .

قوله: (أعيان وأعراض)[3] الأعيان: الجواهر، والأعراض: ما يقوم[4] بالجواهر، وكل منهما حادث ، أي لا يتم الكلام إلا بذلك فيصير نظمه هكذا : العالم حادث لأنه جواهر وأعراض، وكل منهما حادث .

قوله : (بقرينة جعله من أقسام الممكن)[5] أي إنما قلنا فيما[6] أن معناها هنا ممكن بقرينة جعل الأعيان من أقسام العالم ، وقد نص على كونه ممكناً أخذه من قول الرضي في قول ابن الحاجب : والاسم ما دل على كذا أن معناه [ب/ 59] ، والاسم كلمة دلت بقرينة كونه من أقسام الكلمة[7] .

قوله : (وجوده في نفسه)[8] هو وجوده في الموضوع ، أي كالسواد مثلاً فإن وجوده في نفسه هو وجوده في الأبنوس[9] مثلاً ولا يمكن أن يكون السواد مجرداً غيرتابع لمحل، ولهذا ـ أي ولأجل كون وجوده في نفسه هو وجوده في الموضوع ـ يمتنع عليه الانتقال عن الموضوع ، أي يمتنع أن تنتقل عن الموضوع إلى موضوع آخر ، بخلاف الجوهر فإنه ينتقل من حيز إلى حيز كما أشار إليه بقوله : (بخلاف وجود الجسم) أي فإن الجسم مركب من الجوهر[10] .

---

(1) في (ب) : الكلمي .
(2) شرح العقائد : 25 .
(3) م . ن .
(4) في (ب) : ما تقوم .
(5) شرح العقائد : 25 .
(6) في (أ) : كتبت " فيما " هكذا : في ما .
(7) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب : 1 / 21 ، 22 .
(8) شرح العقائد : 25 .
(9) في (ب) : الإبنوس ، وهو شجر من فصيلة الأبنوسيات يعيش في البلدان الحارة ، خشبه سمين ، أسود اللون صلب العود للغاية ، ينظر : المنجد في اللغة والأعلام : 2 .
(10) ينظر : شرح المقاصد للتفتازاني : 2 / 141 ـ 143 ، التذكرة في أحكام الجواهر والأعراض للحسن النجراني : 50.

قوله: (وعند الفلاسفة إلى آخره)[1] أي فيشمل ما قالوه: من أن ثم[2] جواهر مجردة غير متحيزة، وقد وافقهم طائفة من الإسلاميين في النفس الحيوانية، كالحليمي[3]، والغزالي[4]، وأبي نصر الدبوسي[5]، والراغب[6]، فقالوا: إن النفس جوهر مجرد غير موضوع في الجسم، وإنما اتصاله به اتصال حكم الملك الذي بمصر مثلاً بالشام ، يديرها وهو [أ / 60] غير حال بها، والحق خلاف هذا، وأنها جسم لطيف سارٍ في البدن سريان ماء الورد في الورد، والنار في الفحم، وأما الأنفس الفلكية وغيرها مما أثبته الفلاسفة فلم يوافقهم على إثباتها علماء الشريعة[7].

قوله: (بحيث يصير الأول نعتاً)[8] أي كما يقال: حركة سريعة فهي عرض نُعِتَ بعرض آخر، والحق أن السرعة أمر إضافي ليس موجوداً في الخارج ، فإنا لم نعلم سرعة هذه الحركة حتى نسبناها إلى حركة أخرى بطيئة ، وأما نحو قوله ـ تعالى ـ: ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [9] فإن أليماً ـ وإن كان نعتاً وعذاب منعوتاً ـ ليس من هذا ، لأن عاقلاً لا يقول إن الألم قائم بالعذاب ، إنما هو قائم بالمعذب .

قوله : (كما في صفات المجردات) [10] أي الجواهر المجردة التي أثبتوها كالنفس .

قوله : [ب / 60] (من العالم) قيد محترز [11] به عن ذات الله ـ تعالى ـ ولو تركه لم يضر تركه، لأن الكلام في الممكنات إذ المقسم هو العالم ، وهذا قسم منه ، فالحيثية مرعية .

قوله : (وعند البعض لا بد من ثلاثة أجزاء) [12] هذا هو المشهور عند جمهور المعتزلة[13] ولهذا يعرفون الجسم بأنه : الطويل العريض العميق، وقوله: (وعند البعض من

---

(1) شرح العقائد : 25 ، وتكملته : معنى قيام الشيء بذاته استغناؤه عن محل يقومه .

(2) في (ب) : تم .

(3) مرت ترجمته في ص : 219 هامش: (8) .

(4) ينظر : مقاصد الفلاسفة للغزالي : القسم الثالث ، 38 .

(5) ترجم السمعاني في نسبة الدبوسي لعشرة ليس فيهم أبو نصر ، وأشهرهم من الحنفية أبو زيد عبد الله بن عمر، الأنساب: 2/ 454 ـ 456، ومن الشافعية: أبو القاسم علي بن أبي يعلى المظفر بن حمزة بن زيد العلوي الحسيني الشافعي، شيخ الشافعية، كان إماماً في العلم، وله التوسع في الكلام والفصاحة والجدل ، ت 482 هـ سير أعلام النبلاء للذهبي: 19 / 91.

(6) ينظر : المفردات للراغب الأصبهاني: النفس، 818 ، وينظر : تفصيل النشأتين له 79-83.

(7) ينظر : التمهيد للباقلاني : 40 ـ 43 ، المواقف للإيجي: 2/ 343 .

(8) شرح العقائد: 26 .

(9) سورة البقرة: من الآية 10 .

(10) شرح العقائد : 26 .

(11) في (ج) : يحترز .

(12) شرح العقائد : 26 .

(13) تركيب الجسم عند المعتزلة من ثلاثة أبعاد ، ينظر : مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري : 2/ 5 ـ 7 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 3 / 25 ، شرح النسفية للشيخ عبد الملك السعدي : 43 .

ثمانية أجزاء إلى آخره) [1] أي لأنك إذا وضعت خطاً مستقيماً للطول وقطعته بمثله للعرض كان من ذلك أربع زوايا على هذه الصورة{+} إذا أخذتها بحسب الخطوط كان لكل خط زاويتان باعتبار وجهيه فالجملة ثمانية ، والطول هو الآخذ من الأسفل إلى الأعلى ، والعمق عكسه ، والعرض واضح، فطول الإنسان مثلاً هو الآخذ من رجليه إلى رأسه ، وعمقه ما أخذ من رأسه إلى رجليه[2].

قوله: (من الجسامة)[3] أي فلفظ جسم مشترك بين المتركب وبين الجسامة التي هي وصف لقوله: (والكلام في الجسم) الذي هو اسم لا صفة .

قوله: (ولا وهما) [4] أي لا يدخل تحت الوهم لأنه غير محسوس [أ / 63] [ج/ 58] فإن الواهمة إنما تدرك المعاني الجزئية الموجودة في الأمور المحسوسة من غير أن يتأدّى[5] إليها من طرق الحواس كإدراك العداوة والصداقة من زيد مثلاً ، وإدراك الشاة معنى في الذئب تهرب عنه به ، والنفس ما لم تشعر بالشيء لا تتوهمه .

قوله: (ولا فرضا) [6] أي ولا تقديرا ، فإن الفرض مجرد تقدير ولولم يكن المفروض ممكناً، كما لو فرضت حجراً إنساناً فالمانع من لفظ انقسام الجوهر فرضه أوّلاً جزءاً[7] لا يتجزأ فامتنع فرض تجزّئه بعد فرض عدم تجزّئه ، فالفرق بين الفرض والوهم أن الفرض ما ذكر ، والوهم تَصَرُّف الواهمة بطرف راجح وآخر مرجوح .

قوله: (وهو الجزء الذي لا يتجزأ) هذا تعريف الجوهر على طريقة المتكلمين[8] [ب/ 61] الذي هو أحد المقولات العشر التي هي : الجَوْهَر والأعراض التسعة ، وقد نظم بعض الفضلاء أسماءها فقال :

عــدُّ المقولاتِ في عشرٍ سأَنْظِمُهَـا[9] ... في بيتِ شعـرٍ سَنَـا في رتبـةٍ فَعَـلا
الجوهـــرُ الكمُّ كيف والمضاف متى ... أيــنٌ ووضـعٌ لـه إن ينفعلْ فَعَــلا

---

(1) هو قول الجبائي من المعتزلة ، ينظر : المواقف 2/ 355 .
(2) ينظر : مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري : 2ـ5ـ7 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 3/ 25 ، شرح النسفية للشيخ عبد الملك السعدي : 43 .
(3) شرح العقائد : 26 .
(4) م . ن .
(5) في (ب) : تتأدى .
(6) شرح العقائد : 26 .
(7) في (ب) : جزاءً .
(8) ينظر : شرح المقاصد للتفتازاني : 3/ 5 ، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المرس : 95 .
(9) كتبت في (أ) و (ب) : سأنضمها .

[سنا: من سنت النار إذا علا ضوءها منه][1]، ونظم بعضهم أمثلتها في قوله:

[جوهر كم كيف مضاف أين متى وضع][2]

سهل الطويل الأزرق بن مالكِ في بيته بالأمس كان مُتَّكِي

[له[3] وهي مقولة الملك فعل انفعال][4]

بيده سيف لَواه فَالْتَوَى فهذهِ عشرُ مقولاتٍ[5] سَوَا

ولا يتأتى إبطال ما أبطل أهل السنة من هذه المقولات إلا بعد معرفة المراد من أسمائها عند الفلاسفة[6]، فالجوهر هو الموجود لا في موضوع، قال الإمام شمس الدين ابن الأكفاني[7]: ومعنى هذا الرسم أنه الحقيقة التي لو كانت موجودة كان وجودها لا في موضوع ، والمراد بالموضوع ـ هاهنا ـ : المحل المتقوم بذاته المقوّم لما يُحل فيه ، أي المحل الذي يحتاج [أ/ 64] الحال في وجوده إليه ، كالجسم للسواد ، وأقسامه ـ أي عند الفلاسفة ـ خمسة : الجسم ، والهيولى، والصورة ، والعقل ، والنفس[8]، واعلم أن الجوهر يطلق ويراد به [ج/ 59] غير ما ذكرنا ، فيقال : جوهر ويراد به ذات الشيء وحقيقته ، أي فيشمل العرض ، وقد يراد به : كل موجود ذاته لا تحتاج في الوجود إلى ذات أخرى تقارنها حتى تكون بالفعل ، وهذا معنى قولهم: الجوهر قائم بنفسه ، وهذا يخرج الهيولى والصورة ، ويقال جوهر لما كان بهذه الصفة وكان من شأنه أن يقبل الأضداد بتعاقبها عليه ، ويقال جوهر لكل ذات وجودها ليس في محل ، **وأما الأعراض التسعة فهي ثلاثة أقسام** : لأن العرض إما أن يقتضي [ب/ 62] قسمة أو نسبة ، أو لا هذا ولا ذاك ؛ الأول : الكم، وعرّفوه بأنه : الذي يقبل الانقسام لذاته ، كالأعداد والمقادير ، كالخط والجسم التعليمي[9] ؛ **والثالث : الكيف** {هو الذي يتكلم عليه المهندس ، وهو عارض الجسم

---

(1) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(2) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(3) له : زيادة من (ب) .

(4) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(5) في (ب) : مقالات .

(6) ينظر : الإشارات لابن سينا : 178 ، النجاة له : 126 .

(7) ابن الأكفاني : شمس الدين محمد بن إبراهيم بن ساعد الأنصاري ، الأكفاني ، السنجاري ، له : إرشاد القاصد إلى أسنى المقاصد ، ذكر فيه أنواع العلوم وأصنافها ، نخب الذخائر في أحوال الجواهر ، لخص فيها خلاصة كلام المتأخرين والمتقدمين من الحكماء في الجواهر النفيسة وأصنافها وصفاتها ، ورسالة في الجوهر المعدني ، ينظر كشف الظنون لحاجي خليفة : 1/ 66 ، 858 ، 2/ 1395 .

(8) ينظر : الإشارات لابن سينا : 178 ، النجاة له : 126 ، مقاصد الفلاسفة للغزالي : 12 ، 19 .

(9) ينظر : تلخيص المقولات لابن رشد : 98 ـ 106 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 2/ 117 ، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس : 98 ، 99 .

للطبيعي والصادق عليه}[1] وهو: العرض الذي تُتعقل ماهيته لا بالقياس إلى الغير، ولا يقتضي الانقسام لذاته ، كالألوان ، ويُعَرَّف ـ أيضاً ـ بأنه: عرض لا يقتضي القسمة واللاقسمة في محله اقتضاء أوليّاً، ولا يتوقف تصوره على تصور غيره[2]، فقوله: (لا يقتضي القسمة) يخرج الكميات، (واللاقسمة) يخرج[3] النقطة والوحدة، (واقتضاءً أوليّاً) يدخل فيه مثل العلم، (والقيد الأخير) يخرج الإضافة، والفعل، والانفعال؛ **والكيف ينقسم أربعة أقسام** دل الاستقراء على انحصاره فيها: **أحدها**: الكيفيات المختصة بالحواس الخمس الظاهرة، **الثاني**: الكيفيات المختصة بالكميات ؛ كالاستقامة ، والاستدارة ، والزوجية، والفردية، **الثالث**: الكيفيات الاستعدادية، كالصلابة والليونة، **الرابع**: الكيفيات [أ / 65] النفسانية، أي المختصة بذوات الأنفس ، كالعلم، والحياة ، والصحة ، والمرض ، فما كان من هذه الكيفيات راسخاً سمي ملكة، وإلا سُمِّيَ حالاً، كالكتابة في ابتدائها تكون حالاً فإذا استحكمت صارت ملكة[4]، والثاني {أي **وينقسم بانقسام معروضه**، كالحمرة تنقسم بانقسام الأحمر}[5] ـ وهو الذي يقتضي النسبة ـ: سبعة أقسام: **المضاف**، وهو: النسبة المتكررة ؛ كالأبوة، والبنوة، والفوقية، والتحتية، وغير ذلك مما يكون في مقابلته صفة أخرى[6]، ويعرَّف ـ أيضاً ـ بأنه: النسبة العارضة للشيء بالقياس إلى نسبة أخرى[7]؛ والأَيْن ، وهو: نسبة الشيء إلى [ج/ 60] المكان[8]؛ ومتى، وهو: نسبة الشيء إلى الزمان[9]؛ **والوضع**، وهو: هيئة تحصل[10] للجسم بسبب نسبة[11] بعض أجزائه

---

(1) ما بين المعقوفتين زيادة من (ب) .

(2) ينظر : تلخيص المقولات لابن رشد : 120 ـ 131 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 2 / 217 ، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس : 99 ـ 112 .

(3) في (أ) : تخرج .

(4) ينظر : تلخيص المقولات لابن رشد : 78 وما بعدها ، شرح المقاصد للتفتازاني : 3 / 5 وما بعدها ، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس : 112 وما بعدها .

(5) ما بين المعقوفتين زيادة من (ب) .

(6) والصداقة والمحبة ، والفضيلة والرذيلة ، والعلم والجهل ، ينظر : تلخيص المقولات لابن رشد : 110 ، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس : 113 .

(7) ينظر : تلخيص المقولات لابن رشد : 107 ـ 119 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 2 / 411 ، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس : 113 .

(8) ينظر : تلخيص المقولات لابن رشد : 87 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 2 / 393 ، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس : 112 .

(9) ينظر : تلخيص المقولات لابن رشد 85، شرح المقاصد للتفتازاني : 2 / 468 ، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس : 113 .

(10) تحصل : ساقط من : (ج) .

(11) في (ب) : نسبه .

إلى البعض، وإلى الأمور الخارجية بالمؤازاة، والانحراف كالقيام والقعود[1]؛ والملك، ـ ويسمى الجِدَة[2] ـ وهو: نسبة الشيء إلى ملابس ينتقل [ب / 63] بانتقاله، كالتعمم والتقمص، ويعرَّف ـ أيضاً ـ بأنه: عبارة عن كون الجسم بحيث يحيط بكله أو بعضه شيء ينتقل بانتقاله، وبأنه: هيئة الشيء الحاصلة بسبب ما يحيط به، وينتقل بانتقاله[3]، وأن يفعل، وهو: التأثير، وهو: كون الشيء بحيث يؤثر في غيره، كالقطع، والفتح، والقاطع، والفاتح[4]؛ وأن ينفعل، وهو التأثر، وهو: كون الشيء يتأثر عن غيره، كالانقطاع، والانفتاح، والمنقطع، والمنفتح[5]، ولا دليل على الانحصار في هذه التسع سوى الاستقراء.

قوله: (ولم يقل وهو الجوهر)[6] أي بدل قوله كالجوهر.

قوله: (بل لا بد من إبطال الهيولى إلى آخره)[7] الهيولى ـ عند الفلاسفة ـ هو: المادة التي معها القبول بالقوة، والصورة: هي التي معها القبول بالفعل، وقد قرَّبوا ذلك بالشمعة المدورة فإنها قابلة لأن يكون شكلاً مثلثاً ومربعاً وغير ذلك بالقوة، فإذا جعلت مثلثاً مثلاً صارت صورة بالفعل[8]؛ قال الإمام حجة الإسلام أبو حامد الغزالي[9]، وتبعه شمس الدين [أ/ 66] ابن الأكفاني: الهيولى: جوهر وجوده بالفعل إنما يحصل بقبوله الصورة الجسمية لقوة فيه قابلة للصورة، وليس له في ذاته صورة تخصه إلا معنى القوة، ومعنى أنها جوهر أن وجودها حاصل لها بالفعل لذاتها لأن ـ عندهم ـ الجسم بالقسمة المعنوية ـ لست أقول بالقسمة الكمية المقدارية ـ ينقسم[10] إلى الصورة والهيولى {الهيولى: جوهر يكون الجسم معها بالقوة، يعني أن

---

(1) ينظر: تلخيص المقولات لابن رشد: 133، شرح المقاصد للتفتازاني: 2/ 470، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس: 13، 14.

(2) في (ب): الجدة.

(3) ينظر: تلخيص المقولات لابن رشد: 153، شرح المقاصد للتفتازاني: 2/ 471، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس: 114.

(4) ينظر: تلخيص المقولات لابن رشد: 132، شرح المقاصد للتفتازاني: 2/ 471، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس: 114.

(5) ينظر: تلخيص المقولات لابن رشد: 132، شرح المقاصد للتفتازاني: 2/ 471، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس: 114.

(6) شرح العقائد: 26.

(7) م. ن: 27، وتكملته: والصورة والعقول والنفوس المجردة ليتم ذلك.

(8) ينظر: الإشارات لابن سينا: 182، أصول الدين للبغدادي: 58، الإرشاد للجويني: 23، محصل أفكار المتقدمين للرازي: 81، نهاية الإقدام في علم الكلام للشهرستاني: 58، شرح المقاصد للتفتازاني: 3/ 5.

(9) معيار العلم للغزالي: 162.

(10) في (أ): تنقسم.

لها صلاحية أن يكون جسماً إذا اتصلت بها الصورة الجسمية ؛ والصورة : جوهر يكون الجسم عند وجودها حاصلاً بالفعل، أي جوهر إذا حلَّ فيه الهيولى يحصل الجسم بالفعل}[1]، ويقال هيولى لكل شيء من شأنه أن يقبل كمّاً لا لبس فيه ، فيكون ـ بالقياس إلى ما ليس فيه هيولى، وبالقياس إلى ما فيه ـ موضوعاً ، فمادة السرير ـ وهي الخشب ـ موضوع لصورة السرير، والخشب بصورته هيولى لصورة الرمادية التي تحصل ، والمادة قد ترادف الهيولى، ويقال لكل موضوع يقبل الكمال باجتماعه [ج/ 61] إلى غيره يسيراً [ب/ 64] يسيراً كالمني والدم لصورة الحيوان ، فربما كان مجامعه من نوعه وربما لم يكن من نوعه ؛ والصورة هي: الحقيقة التي تقوّم المحل الذي لها ، وحَدُّه : أنه الموجود في شيء آخر لا كجزء منه ، ولا يصح وجوده مفارقاً له، لكن وجود ما هو فيه بالفعل حاصل له ، مثل صورة الماء في هيولى الماء إذ هيولى الماء إنما يقوم[2] بالفعل بصورة الماء أو بصورة أخرى حكمها حكم صورة الماء ، والصورة التي تقابل بالهيولى هي هذه الصورة ، ويقال[3] الصورة ـ أيضاً ـ على النوع ، وعلى كل ماهية لشيء كيف كان ، وعلى الكمال الذي به يستكمل النوع استكماله الثاني ، وحد هذا : كل موجود في الشيء لا كجزء منه ولا يصح قوامه دونه ولأجله وجد الشيء، مثل العلوم[4] والفضائل في الإنسان، وعلى الحقيقة التي تقوم النوع ، وحده: أنه الموجود في شيء لا كجزء منه ولا يصح قوامه مفارقاً له، ولا يصح قوام ما فيه دونه إلا أن النوع الطبيعي يحصل به كصورة[5] الإنسانية والحيوانية في الجسم الطبيعي الموضوع [أ / 67]، والكمال المفارق قد يسمى ـ أيضاً ـ صورة ، مثل النفس للإنسان ، وهو بهذا المعنى جوهر غير جسماني مفارق يتم به وبجزء جسماني نوع طبيعي ، والعقل يقال بإزاء معانٍ كثيرة ، فيقال عقل فعَّال لكل ماهية مجردة عن المادة أصلاً ، وحده ـ من جهة ما هو في ذاته لا بتجريد غيره عقل ـ أنه جوهر صوري في ذاته ماهية مجردة عن المادة وعن علائق المادة ، وأما حده من جهة ما هو عقل فعال فإنه: جوهر بالصفة المذكورة من شأنه أن يخرج العقل الهيولاني من القوة إلى الفعل بإشراقه عليه، والعقل الهيولاني : قوة مستعدة لقبول ماهيات الأشياء مجردة عن المواد[6] ، وليس المراد بلفظ الجوهر: المتحيز [ب/ 65] ، كما يريده المتكلمون بل

---

(1) ما بين المعقوفتين زيادة من (ب) .
(2) في (ب) : تقوم .
(3) في (ب) : وتقال .
(4) في (ب) : للعلوم .
(5) في (ج) : لصورة .
(6) الإشارات لابن سينا : 178 ، معيار العلم للغزالي : 162 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 3 / 355 ، 356 ، التعريفات للجرجاني : باب العين ، (1225) 154 ، 155 .

ما هو قائم بنفسه لا في موضوع ، والصوري احتراز عن الجسم وعن باقي المواد ، وقولهم: لا بتجريد غيره احتراز عن المعقولات [ج/ 62] المرتسمة في النفس من أشخاص الماديات فإنها تتجرد بتجريد العقل إياها لا بتجردها في ذاتها، والعقل الفعال هو المخرج لنفوس الآدميين في العلوم العقلية من القوة إلى الفعل، نسبته إلى المعقولات والقوة العاقلة كنسبة الشمس إلى المبصرات والقوة الباصرة، إذ بها يخرج الإنسان من القوة إلى الفعل، وقد يسمون هذه العقول الملائكة؛ وفي وجود جوهر على هذا الوجه يخالفهم المتكلمون إذ لا وجود لقائم بنفسه غير متحيز عندهم إلا الله ـ تعالى ـ وحده، ويقال: عقل بالملكة، لاستكمال هذه القوة حتى يصير بالقوة القريبة من الفعل؛ وعقل بالفعل، لاستكمال النفس بصورة معقولة حتى متى شاء عقلها وأحضرها بالفعل؛ وعقل مستفاد، للماهية المجردة عن المادة المرتسمة في النفس [أ / 68] على سبيل الحصول من خارج، وسر ذلك أن للقوة النظرية أربعة أحوال: الأولى: لا يكون لها شيء من المعلومات حاصلاً، وذلك للصبي الصغير ولكن فيه مجرد الاستعداد، فيسمى هذا عقلاً هيولانياً، وبه يفارق الصبي الفرس وسائر الحيوانات، لا بعلم حاضر ولا بقوة قريبة على التعليم؛ الثانية: أن ينتهي الصبي إلى حد التمييز فيصير ما كان بالقوة البعيدة بالقوة القريبة، فإنه مهما عرض عليه الضروريات وجد نفسه مصدقاً بها لا كالصبي الذي هو ابن مهد، وهذا يسمى العقل بالملكة ؛ الثالثة : أن تكون المعقولات حاصلة في ذهنه ولكنه غافل عنها ، ومهما شاء أحضرها[1] بالفعل، ويسمى هذا عقلاً بالفعل؛ الرابعة: العقل المستفاد، وهو أن تكون تلك المعلومات [ب/ 66] حاضرة في ذهنه وهو يطالعها ويلابس التأمل فيها، وهو العلم الموجود بالفعل الحاضر ؛ ويقال عند الجماهير: العقل ـ أيضاً ـ لصحة الفطرة الأولى، فحده أنه: قوة بها يوجد التمييز بين القبيح والحسن؛ ويقال ـ أيضاً ـ: لما يكتسبه الإنسان بالتجارب من الأحكام الكلية، فحده أنه: معانٍ مجتمعةٌ في الذهن تكون مقدمات تستنبط بها [ج/ 63] المصالح والأغراض؛ ويقال ـ أيضـاً ـ : لمعنى يرجع إلى وقار الإنسان وهيئته[2]، وحده : أنه هيئات محمودة في الإنسان؛ في حركاته ، وسكناته ، وكلامه، وسكوته، واختياره، ويقال عند الفلاسفة[3] ـ أيضاً ـ : عقل نظري وعقل عملي، وهما قوتان للنفس، أما النظري: فقوة للنفس تقبل ماهيات الأمور الكلية من حيث هي كلية ، وهي احتراز عن الحس الذي لا يقبل إلا

---

(1) في (أ): أحصرها.

(2) في (ب) : وهيئة .

(3) ينظر : الإشارات لابن سينا : 178 ، معيار العلم للغزالي : 162 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 3 / 355 ، 356، شرح التلويح على التوضيح للتفتازاني : 2 / 157 .

الأمور الجزئية وكذا الخيال، قال الغزالي: وكأن هذا هو المراد بصحة الفطرة الأصلية عند الجماهير[1]، وأما العملي: فقوة للنفس هي مبدأ لتحريك القوة الشوقية [أ/ 69] إلى ما تختاره من الجزئيات لأجل غاية يختارها[2] مظنونة أو معلومة، وهذه قوة محركة ليس من جنس العلوم وإنما سميت عقلاً لأنها مؤتمرة للعقل مطيعة لإشارته، ولكنه قد يعجز عن المخالفة للشهوة لا لقصور في عقله النظري بل لفتور هذه القوة المسماة بالعقل العملي، وإنما تقوى هذه القوة بالرياضة والمجاهدة والمواظبة على مخالفة الشهوة، وقد ذكروا للعقل معنى آخر ذكره أرسطوطاليس[3] في كتاب البرهان[4]، وفرق بينه وبين العلم بأنه التصورات والتصديقات الحاصلة للنفس بالفطرة، وبأن العلم: ما يحصل بالاكتساب[5]، قال الإمام الغزالي[6]: ففرقوا بين المكتسب وبين الفطري بتسمية أحدهما عقلاً والآخر علماً، وهو اصطلاح محض، وهذا المعنى هو الذي حد المتكلمون به العقل، إذ قال القاضي أبو بكر الباقلاني في حد العقل: إنه علم ضروري بجواز الجائزات [ب/ 67] واستحالة المستحيلات كالعلم باستحالة كون الشخص الواحد في مكانين في زمن واحد[7]، وأما سائر العقول[8] ـ يعني النظري، والعملي، والهيولاني، والمستفاد، والفعال، والعقل[9] بالملكة، وبالفعل ـ فذكرها الفلاسفة في كتاب النفس، والنفس عندهم[10]: جوهر غير جسم، هو كمال لجسم محرك له بالاختيار عن مبدأ نطقي أي عقلي بالفعل أو بالقوة، وهذا المعنى يشترك فيه الإنسان والملائكة السماوية عندهم[11]، فالذي بالقوة هو فصل النفس[12] الإنسانية، والذي بالفعل هو فصل ـ أو خاصة ـ للنفس الملائكية، ويقال لكمالٍ أوَّل لجسمٍ طبيعيٍ آليٍّ ذي حياة بالقوة، وهو بهذا المعنى يشترك فيه [ج/ 64] الإنسان

---

(1) مقاصد الفلاسفة للغزالي: 18.

(2) في (ب): تختارها.

(3) يقال: أرسطو وأرسطوطاليس، مرت ترجمته في ص: 255 هامش (8).

(4) ذكره يوسف كرم في تاريخ الفلسفة اليونانية: 164 ـ 166.

(5) ينظر: الإشارات لابن سينا: 178، السياسة المدنية لأبي نصر الفارابي: 31، تأريخ الفلسفة اليونانية ليوسف كرم: 198 ـ 200.

(6) معيار العلم للغزالي: 162.

(7) التمهيد للباقلاني: 25، الإنصاف له أيضاً: 16.

(8) الإشارات لابن سينا: 178، السياسة المدنية لأبي نصر الفارابي: 31، 36، 42، 79، ذم الهوى لابن الجوزي: 5 ـ 7.

(9) في (ب): للعقل.

(10) الإشارات لابن سينا: 180، السياسة المدنية لأبي نصر الفارابي: 31، 36، 42.

(11) السياسة المدنية لأبي نصر الفارابي: 31، 36، 42، 79.

(12) في (ب): للنفس.

والحيوان والنبات، وشرحه: أن حبة البُرِّ إذا طرحت في الارض فاستعدت للنمو والاغتذاء [أ/ 70] فقد تغيرت عما كانت عليه قبل طرحها في الأرض بحدوث صفة فيها لم تكن استعدت لقبولها من واهب الصور، فتلك الصفة كمال لها، فلذلك قيل في الحد: إنه كمال أول لجسم، ووضع ذلك موضع الجنس، وهذا يشترك فيه البذر والنطفة والحيوان والإنسان ، فالنفس صورة بالقياس إلى المادة الممتزجة إذ هي منطبعة في المادة، وهي قوة بالقياس إلى فعلها، وكمال بالقياس إلى النوع النباتي والحيواني؛ ودلالة الكمال أدلُّ من دلالة القوة والصورة، فلذلك عُبِر به عنه في محل الجنس، والطبيعي احتراز عن الصناعي ، فإن صور الصناعيات كمال فيها، والآليّ احتراز عن القوة التي في العناصر الأربعة، فإنها تفعل لا بالآلات بل بذواتها عندهم ، والقوى النفسانية تفعل فيها بآلاتٍ ما، وقولهم: ذو حياة بالقوة، فصل آخر أي من شأنه أن يحيا بالنشء ويبقى بالغذاء، وربما يحيا بإحساس وحركة هما في قوته، فقولهم: "كمال أول" احتراز بالأول عن قوة التحريك والإحساس فإنه ـ أيضاً ـ كمال للجسم ، لكنه ليس كمالاً أولاً، بل يقع ثانياً [1] [ب / 68] لوجود الكمال الأول الذي هو نفس، وأما نفس الإنسان والأفلاك فليست منطبعة في الجسم عندهم ، ولكنها كمال للجسم على معنى أن الجسم يتحرك به على اختيار عقلي ، أما الأفلاك فعلى الدوام بالفعل، وأما الإنسان فقد يكون تحريكه بالقوة، ولهم ألفاظ أخرى وهي: نفس الكل، وعقل الكل، والنفس الكلية، والعقل الكلي، وبيان ذلك: أن الموجودات عندهم ثلاثة أقسام: أجسام: [ج/ 65] وهي أخسها ؛ وعقول فعالة : وهي أشرفها ، لبراءتها عن المادة وعلاقة المادة حتى أنها لا تحرك المواد ـ أيضاً ـ إلا بالشوق؛ وأوسطها النفوس: وهي التي تنفعل [أ / 71] من العقل وتفعل في الأجسام وهي واسطة ، ويعنون بالملائكة السماوية: نفوس الأفلاك، وهي حية عندهم، وبالملائكة المقربين: العقول الفعالة، فنفس الكل: هي جملة الجواهر غير الجسمانية[2] ـ التي هي كمالات مدبرة للأجسام السمائية المحركة لها ـ على سبيل الاختيار العقلي؛ ونفس الكل مبدأ قريب لوجود الأجسام الطبيعية ، وبإزاء هذا عقل الكل، وهو يطلق على معنيين: أحدهما: أن يراد بالكل جملة العالم ، فهو حينئذ جملة الذوات المجردة عن المادة من جميع الجهات التي لا تتحرك لا بالذات ولا بالعرض ولا تحرك إلا بالشوق ، وآخر رتبة هذه الجملة هو العقل الفعال المخرج للأنفس الإنسانية في العلوم العقلية من القوة إلى الفعل ؛ ثانيهما: أن يراد به الجرم الأقصى ـ أعني الفلك التاسع ـ الذي يدور في اليوم والليلة دورة

---

(1) في (ب) : ثابتاً .

(2) في كل النسخ : الغير جسمانية .

فيتحرك بحركته كل ما هو حشوه من السموات كلها، فيقال لجرمه: جرم الكل ، ولحركته حركة الكل، وهو أعظم المخلوقات ، وهو المراد بالعرش عندهم ، فعقل الكل بهذا المعنى: جوهر مجرد عن المادة من كل الجهات ، وهو المحرك لحركة الكل على سبيل التشويق لنفسه، ووجوده أول وجود مستفاد عن الأول ، والنفس الكلية هي: المعنى [ب/ 69] العام الذي يشترك فيه كثيرون ، وعبارة الغزالي: أن مرادهم به هو المعنى المقول على كثيرين مختلفين بالعدد في جواب ما هو ، كل واحد منهم نفس خاصة لشخص ، ونسبة النفس الكلية إلى عقل الكل كنسبة أنفسنا إلى العقل الفعال ، ومرتبة نفس الكل في نيل الوجود بعد مرتبة عقل الكل ، ووجوده فائض عن وجوده ، وبإزاء هذا العقل الكلي ، وهو : المعنى المقول على كثيرين مختلفين بالعدد من العقول التي [ج/ 66] لأشخاص [أ / 72، 74] الناس ، ولا وجود لها في القوام بل في التصور، فإنك إذا قلت: الإنسان الكلي أشرت به إلى المعنى المعقول من الإنسان في سائر الأشخاص الذي هو من العقل صورة واحدة تطابق سائر[1] أشخاص الناس ، ولا وجود لإنسانية واحدة هي إنسانية زيد، وهي بعينها إنسانية عمرو ولكن في العقل تحصل صورة الإنسان من شخص زيد مثلاً وتطابق سائر أشخاص الناس كلهم، فتسمي ذلك الإنسانية الكلية انتهى، [وقد نزل بعض الفضلاء كما قاله الإمام الأصفهاني[2] في تفسيره ما قالوه فيما للنفس الإنسانية من مراتب العقول على ما في قوله تعالى ﴿ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ الآية[3] ، من الأمور الخمسة التي ضرب الله ـ سبحانه ـ بها المثل فقال : لا شك أن النفس الإنسانية قابلة للمعارف الكلية والإدراكات المجردة ، ثم إنها في أول الأمر تكون خالية عن جميع المعارف ، فهناك تسمى عقلا هيولانياً ، وهي المشكاة ويتلوها قوة ثانية تحصل لها عند حصول المعقولات الأوَل فتتهيأ لاكتساب الثواني، إما بالفكرة وهي الشجرة الزيتونة إن كانت ضَعفَى ، أو بالحدس وهي الزيت ، فإن كانت أقوى من ذلك فتسمى عقلاً بالملكة ، وهي الزجاجة التي كالكوكب الدري ، وإن كانت في النهاية القصوى ، وهي النفس

---

(1) سائر: ساقط من : (ب) .

(2) الأصفهاني : أبو الثناء ، محمود بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد ، الشافعي، الأصفهاني ، مفسر ، كان عالماً بالعقليات، وتفسيره يعرف بـ : تفسير الأصفهاني ، مخطوط في صوفية دار الكتب الشعبية 1 : 43 ، مخطوطة كاملة نفيسة (843 ورقة) ت 749 هـ ، ينظر : الدرر الكامنة لابن حجر: 4 / 327 ، بغية الوعاة للسيوطي: 2 / 278 ، شذرات الذهب لابن العماد: 6/ 165 ، البدر الطالع للشوكاني : 2 / 298 ، الأعلام للزركلي: 7 / 176.

(3) سورة النور: من الآية 35 " وبقيتها : ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشۡكَوٰةٖ فِيهَا مِصۡبَاحٌۖ ٱلۡمِصۡبَاحُ فِي زُجَاجَةٍۖ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوۡكَبٞ دُرِّيّٞ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٖ مُّبَٰرَكَةٖ زَيۡتُونَةٖ لَّا شَرۡقِيَّةٖ وَلَا غَرۡبِيَّةٖ يَكَادُ زَيۡتُهَا يُضِيٓءُ وَلَوۡ لَمۡ تَمۡسَسۡهُ نَارٞۚ نُّورٌ عَلَىٰ نُورٖۚ يَهۡدِي ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُۚ وَيَضۡرِبُ ٱللَّهُ ٱلۡأَمۡثَٰلَ لِلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾.

القدسية التي للأنبياء فهي التي: ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ﴾ ثم يحصل بعد ذلك قوة وكمال ؛ أما الكمال فإن تحصل فيها المعقولات بالفعل مشاهداً متمثلاً في الذهن وهو نور على نور ويسمى ذلك الكمال عقلاً مستفاداً ، وأما القوة فأن يكون لها أن تُحَصّل المعقول المكتسب المفروغ منه ، كالمشاهد متى شاء من غير افتقار إلى اكتساب ، وهو المصباح ، وهذه القوة تسمى عقلاً بالفعل ، والذي يخرج من العقل الهيولاني إلى العقل بالملكة ، ومنه إلى العقل بالفعل ، ومنه إلى المستفاد ، يسمى بالعقل الفعّال وهو يدير ما تحت كرة القمر وهو النار ، انتهى، [والعقول العشرة عندهم هي السموات [ج / 67] السبع والكرسي والعرش والعاشر الفعال][1]}[2] .

قوله: (ليتم ذلك)[3] أي انحصار ما لا يتركب في الجوهر ، وأدلة إبطال ما ذكر من الهيولى وما معه طويلة لا يحتملها هذا المختصر[4] .

قوله: (لكان فيها خط بالفعل) أي لأنا متى ما فرضنا جزأين يلزم[5] منهما امتداد خط بلا شبهة.

قوله: (وأشهرها عن المشايخ)[6] أي مشايخ الحنفية (وجهان) هذان الوجهان ضعيفان جداً، ولهذا لم يعرج عليهما مشايخ الأشعرية .

قوله: (ثبت المدعى)[7] أي لأنا إذا فرضناه غير ممكن تفريقه كان انقسامه محالاً ، والقدرة لا تتعلق بالمحال .

قوله: (والكل ضعيف)[8] ضعيف لأن الأول صحيح، وقد أشار هو إلى تصحيحه وإبطال منعه بقوله: (لم تماسه إلا بجزء إلى آخره) وقول المانع: (إنما يدل إلى آخره) هذا الحصر ممنوع، بل المماسة وقعت بجزء لا محالة لا بنقطة، فإن النقطة عرض والمتكلم لا يثبتها.

قوله: (وهو)[9] أي وثبوت النقطة لا يستلزم [ب / 70] ثبوت الجزء، لأن حلول النقطة في المحل ليس حلول السريان، أي كحلول ماء الورد في الورد فإنه سار في جميع أجزاء ورقه ، وكذا

---

(1) ما بين المعقوفتين: زيادة من : (ج) .

(2) في نسخة (أ) : اضطراب، إذ تكررت هذه الصفحة فكانت الأولى من المكررة كاملة وفي الثانية بياض من بعد قوله: (ولكن في العقل) إلى ما قبل قوله: (وقول المانع)، وفي الصفحة الثانية المكررة انقطاع من قوله: (ونفس الكل) إلى قوله: (وعبارة الغزالي) وما بينهما هو الساقط من نسخة (ب)، بينما كانت الصفحة الثانية كاملة، وليس فيها سقط أو بياض.

(3) شرح العقائد : 27 .

(4) وهي مبسوطة في الجزء الثاني من شرح المقاصد والتمهيد للباقلاني .

(5) في (ج) : لزم .

(6) شرح العقائد : 27 .

(7) م . ن .

(8) المصدر السابق.

(9) المصدر السابق .

حلول الدم في البدن[1] فإنه سار في جميع الأعضاء أي وإنما حلول النقطة فيما تحل فيه حلول العرضية كحلول حمرة ورق الورد فيه .

قوله: (حتى يلزم وارد على الشيء المنفي خاصة لا عليه بقيد النفي)[2] أي [أ / 73، 75] فإن حلولها لو كان حلول السريان لزم من عدم انقسامها عدم انقسام المحل الذي حلت فيه لكن حلولها إنما هو حلول العرضية كما تقدم .

قوله: (بل يقولون إنه قابل لانقسامات غير متناهية)[3] أي وليس عدم التناهي بالفعل كالنطفة فإنها قابلة لأن تكون إنساناً ، ولا يضر كونها في المآل تصير إنساناً فإن المقصود أنها قابلة لشيء ليس فيها بالفعل الآن ، وهكذا قبول الجسم عندهم للانقسام الذي لا يتناهى فإنه بالفرض لا بالفعل .

قوله: (والافتراق ممكن)[4] أي وإن لم يكن موجوداً بالفعل .

قوله: (فلا تخلو [5] عن ضعف) هذه عبارة قاصرة بل هي ضعيفة جداً .

قوله: (ولهذا مال [6] الإمام [ج / 68] إلى آخره)[7] وكذلك الإمام حجة الإسلام الغزالي قال : نحن أثبتنا أن الله ـ تعالى ـ خالق بالاختيار فلا يضرنا أن نجعل الجسم مركباً من جزأين أو ثلاثة أو غير ذلك[8] .

قوله: (مثل إثبات الهيولى)[9] أي لأنه ليس لنا إلا الجوهر الفرد والهيولى وما معهما ، فإذا بطل الجوهر ثبتت الهيولى وكذا الصورة ، وذلك يؤدي إلى قدم العالم ، فإنهم برهنوا على ذلك، وسألت شيخنا ـ محقق الزمان شمس الدين محمد بن علي القاياتي [10] ـ حال قراءتي عليه للشرح: هل يمكن مع تسليم إثبات الهيولى والصورة إبطال قدم العالم ؟ فقال في ذلك صعوبة شديدة.

قوله: (ونفي حشر) [11] أي ويؤدي ذلك إلى نفي حشر الأجساد، لأن الصورة التي ماتت زالت، فلو فرض الحشر للجسم كانت الصورة العائدة غير الأولى.

---

(1) في (ب) : البدل .
(2) شرح العقائد : 27 .
(3) م . ن .
(4) المصدر السابق .
(5) في شرح العقائد : يخلو ، والصحيح ما في نسخة البقاعي .
(6) في شرح العقائد : مآل .
(7) شرح العقائد : 28 ، وتكملته : الرازي في هذه المسألة إلى التوقف .
(8) تهافت الفلاسفة للغزالي : 92 .
(9) شرح العقائد : 28 .
(10) مرت ترجمته في الفصل الدراسي في باب: شيوخه في سائر العلوم صفحة 47 الرقم (15) .
(11) شرح العقائد : 28 .

قوله : (وكثير من [ب / 71] أصول الهندسة)[1] عطف على قوله: (كثير من ظلمات الفلاسفة) أي أن كثيراً من أصول الهندسة مبني على ثبوت الكم المتصل الموقوف ثبوته على ثبوت الهيولى والصورة ، وعند إثبات الجزء الذي [أ/ 76] لا يتجزأ تبطل الهيولى والصورة، فيبطل الكم المتصل ، فيبطل ما توقف عليه من أصول الهندسة التي ينبني عليها دوام حركة السموات إلى آخره [2] .

قوله : (وامتناع الخرق والالتئام) [3] أي بأن يكون مثل المائع إذا أدخلت فيه خشبة خرقته، فإذا نزعتها منه التأم ، وستأتي الإشارة إلى إبطال هذا القول وإثبات الخرق عند قوله : (والجنة حق والنار حق) فراجعه [4] .

قوله: (اختصاص الناعت بالمنعوت)[5] أي على ما زعم الفلاسفة في نحو حركة سريعة.

قوله: (على ما وُهِمَ)[6] أي فإنا نتعقل الحمرة مثلاً من حيث هي مجردة عن الجسم .

قوله: (في بعض الأعراض)[7] أي الإضافية الاعتبارية إذا قلنا بها ؛ كالأبوة مثلاً فإنه لا يمكن تعقلها بدون الأب .

قوله: (قيل)[8] هو من تمام التعريف، أي والصحيح أنه مجرد وصف، وأن الأول كاف في التعريف لأن الكلام في الممكن ، وصفات الله ـ تعالى ـ قديمة، فإن قيل: لو قال [ج/ 69] : ويحدث في الجواهر لأغنى عن ذكر الأجسام لأنها لا تتركب إلا من الجواهر ؛ قيل : الجسم بعد تركبه من حيث هو جسم لا يسمى جوهراً ، وإذا حدث فيه العرض يقال : هذا العرض في الجسم ، أي من حيث هو جسم لا بالنظر إلى تركبه من الجواهر .

قوله: (وأصولها)[9] مرفوع على الابتداء، وجملة (قيل السواد والبياض إلى آخره) خبره.

(1) شرح العقائد: 28 .

(2) ينظر : شرح المواقف للجرجاني : 1 / 513 .

(3) شرح العقائد : 28 .

(4) ينظر ص : 481 .

(5) شرح العقائد : 28 .

(6) م . ن .

(7) المصدر السابق .

(8) المصدر السابق .

(9) المصدر السابق .

قوله: (وقيل والحمرة إلى آخره[1])[2] أي وقيل: أصول الألوان اللونان المذكوران (والحمرة إلى آخره) والظاهر هو هذا القول الثاني، لأنا نجد من النبات أخضر وأصفر وغير ذلك من غير صباغ [3] .

قوله: (والبواقي [تحصل][4] بالتركيب)[5] أي من الأشياء سواء كانت ألواناً أو غيرها، كالعصفر، والماء، والليمون [ب/ 72] ، يصبغ[6] لوناً خمرياً وهو ما بين الحمرة والسواد ونحو ذلك، ولا يتوهم أن المعنى بالتركيب [أ/ 77] من الألوان المتقدمة [7] .

قوله: (والأكوان)[8] اعلم أن المتكلمين لا يثبتون من المقولات التي يدَّعيها الفلاسفة غير مقولة الأين، وهي التي عبر عنها المصنف بالأكوان ـ بالكاف ـ[9] وبعض مقولة الكيف، وهي الألوان ـ باللام ـ وأما تفاصيل الألوان كالسواد وما ذكر بعده فإنها ليست وظيفتهم وإنما تكلم على ذلك الحكماء[10].

قوله: (والحرافة إلى آخره)[11] الحرافة هي: التي تحدث في اللسان تقريصاً كما في طعوم الأجبان العتيقة؛ والعفوصة هي: التي تحدث في اللسان قبضاً وبعض تقريص كالصعتر، قال في القاموس[12]: العفوصة المرارة والقبض: تشنج الجلد كما يحدث من اجتماع لحم الفم واللسان عقب أكل عنب مصر البحيري وبعض أعناب الشام والسفرجل؛ والتفاهة ـ بالمثناة فوق والفاء ـ مصدر تَفِهَ ـ بالكسر ـ فهو تَفِهٌ، قال في القاموس[13]: والأطعمة التفهة ما ليس له طعم حلاوة أو حموضة أو مرارة، ومنهم من جعل الخبز واللحم منها انتهى، والطعوم والروائح من مقولة الكيف أيضاً[14] .

---

(1) كتبت في (ب) بالاختصار إلخ .

(2) شرح العقائد : 28 ، تكملته : والصفرة والخضرة .

(3) ينظر : شرح المقاصد للتفتازاني : 2/ 259 ، 260 .

(4) تحصل : ساقط من كل النسخ ، وهو موجود في بعض نسخ شرح العقائد : 28 هامش (6) ، ووجوده أصلح للعبارة ـ والله أعلم ـ .

(5) شرح العقائد : 28 .

(6) في (ب) و (ج) : تصبغ .

(7) ينظر : شرح المقاصد للتفتازاني : 2/ 259 ، 260 .

(8) شرح العقائد : 28 .

(9) في (ج) : فالكاف .

(10) ينظر : النجاة لابن سينا : 128 ، معيار العلم للغزالي : 207 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 2/ 395 .

(11) شرح العقائد : 29 ، تكملته : والملوحة والعفوصة والحموضة والقبض والحلاوة والدسومة والتفاهة .

(12) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الصاد ، فصل العين ، عفص ، 623 .

(13) م . ن : باب الهاء ، فصل التاء ، تفه ، 1244 .

(14) ينظر : تلخيص المقولات لابن رشد : 72 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 2/ 272 ، 273، 286 ـ 288 .

قوله : (ما عدا الأكوان) [1] أي بالكاف ، وأما هي فتعرض للأجسام وللجوهر الفرد فإنه لا يقوم إلا بالحيّز ، والحيز أعم [ج / 70] من المكان ـ كما سيأتي ـ أنه الفراغ المتوهم [2] .

قوله : (كما في أضداد ذلك) [3] ضد السكون الحركة ، وضد الضوء الظلمة ، وهكذا إلى الآخر ، أي أن السكون مثلاً إذا كان حاصلاً لشيء ثم طرأ تحركه علمنا بالضرورة أن هذه الحركة حادثة ، ولما حدثت الحركة عدم السكون الذي كان وهو المعبر عنه بالضد للحركة ، وعدمه يدل على حدوثه لأن ما ثبت عدمه امتنع قدمه [4] .

قوله: (إن كان واجباً لذاته فظاهر [5]) [6] أي فظاهر أنه مناف للعدم، (وإلا) أي وإن لم يكن القديم واجباً لذاته لزم أن يكون [ب/ 73] ذلك القديم مستنداً إلى الواجب لذاته بطريق [أ/ 78] الإيجاب أي من غير قصد ولا اختيار لأن هذا معنى الوجوب هنا ، وأما ما كان استناده إلى شيء لا بطريق الإيجاب فهو بطريق القصد والاختيار ، فهو حادث إذ الصادر إلى آخره ، فإذا ثبت الاستناد بطريق الإيجاب فالمستند إلى الموجب القديم قديم ضرورة امتناع تخلف المعلول عن علته، أي لأن الناشئ عن شيء بغير قصد ذلك الشيء واختياره لا يكون إلا والأول علة لوجود الثاني إذا [7] كان علة له ، فما دام الأول موجوداً فالثاني موجود لا يمكن تخلفه عنه أبداً، فثبت بلا ريب أن القدم ينافي العدم، ولو جاز عدمه في الماضي أو المستقبل لم يكن واجب الوجود ، والفرض أنه واجب .

قوله: (في آنين في مكان واحد)[8] لو قال: في حيز واحد بدل مكان ـ حتى يشمل الجوهر الفرد فإنه ليس في مكان ـ لكان أحسن، فإن المكان أخص من الحيز، لكن مراده بالمكان هنا الحيز.

قوله: (كما في آن الحدوث)[9] أي الجسم يجوز أن لا يسبقه كون آخر كما في وقت حدوثه فإن الجسم في أول ما يوجد ليس مسبوقاً أنّهُ ذلك بكون أصلاً لا بحركة ولا بسكون إنما كان مسبوقاً بالعدم .

---

(1) شرح العقائد : 29 .
(2) ينظر : تلخيص المقولات لابن رشد : 72 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 2 / 286 ـ 288 .
(3) شرح العقائد : 29 .
(4) ينظر : شرح المقاصد للتفتازاني : 2 / 261 ـ 264 .
(5) في (أ) : فظاهر ، وما أثبتناه من شرح العقائد .
(6) شرح العقائد : 29 .
(7) في (ب) : وإذا .
(8) شرح العقائد : 30 .
(9) م . ن . .

قوله: (لما فيه من تسليم المدَّعى)[1] أي وهو الحدوث ، فإن الخصم أقرَّ بهذا الكلام أن الجسم له أول كان معدوماً قبله وهذا هو الحدوث ، فبطل السؤال لأن الجسم إن نظرنا إليه بحسب أوَّليته فهو حادث ، وإلا فهو مسبوق بكون آخر .

قوله [ج/ 71] : (الأجسام التي تعددت فيها[2] الأكوان)[3] أعاد ضمير الأجسام مفرداً نظراً إلى أن اللام للاستغراق ، أي الكلام في كل جسم تعددت فيه الأكوان .

قوله: (وأما حدوثها)[4] عطف على قوله: (أما عدم الخلو عنها) والضمير للحركة والسكون.

قوله: (انتقال حال إلى حال)[5] أي هي انتقال من حيز إلى آخر، ومن سكون إلى ضده.

قوله: (وأنه يمتنع [ب/ 74] إلى [أ/ 79] آخره)[6] أي ولا دليل على امتناع وجود ممكن قائم بذاته غير متحيز أصلاً كالعقول وغيرها مما يدعيه الفلاسفة ، وإذا لم يقم دليل على امتناع وجود هذه الأشياء لم تنحصر الأعيان في الجواهر والأجسام ، بل وهذه الأشياء المجردة أعيان أيضاً ، وهذا السؤال ناظر إلى قوله: (وهو إما متركب وهو الجسم أو غير متركب كالجوهر).

قوله: (والجواب أن المدعى)[7] وهو قولنا: إن العالم حادث بجميع أجزائه.

قوله: (لأن أدلة وجود المجردات غير تامة)[8] أي فيكفينا في نفيها أنه لم يثبت وجودها لعدم تمام أدلتها ولا يحتاج إلى ثبوت نفيها .

قوله: (الثاني إلى آخره[9])[10] مُورَدٌ على قوله: (أما الأعراض فبعضها بالمشاهدة إلى آخره).

قوله: (القائمة بالسماويات[11])[12] أي بالأعيان المنسوبة إلى السماء .

قوله: (والأضواء)[13] أي الموجودة للشمس والقمر وبقية الكواكب .

---

(1) المصدر السابق .

(2) في كل النسخ : فيه ، وما أثبتناه من شرح العقائد ، وهو الصحيح.

(3) شرح العقائد : 30 .

(4) م . ن.

(5) المصدر السابق : 30 .

(6) المصدر السابق.

(7) المصدر السابق.

(8) المصدر السابق.

(9) إلى آخره : ساقط من : (ج) .

(10) المصدر السابق ، تكملته : أن ما ذكر لا يدل على حدوث جميع الأعراض .

(11) في شرح العقائد : السماوات .

(12) شرح العقائد : 30 .

(13) المصدر السابق .

قوله: (لأن حدوث الأعيان إلخ[1])[2] أي قد أقمنا الدليل على حدوث الأعيان بعدم خلوها عن الحركة والسكون، فالسماء إما ساكنة أو متحركة، وكل من الوصفين يقتضي الحدوث، وإذا ثبت حدوث العين لزم حدوث العرض ؛ ضرورة أن الأعراض لا تقوم إلا بالأعيان .

قوله: (الثالث أن الأزل)[3] هو مورد على قوله: (وأما المقدمة الثانية) فلأن ما لا يخلو عن الحوداث لو ثبت في الأزل إلخ[4].

قوله: (غير متناهية في جانب الماضي)[5] أي وأما جانب المستقبل فهو الأبدية.

قوله: (وإنما الكلام في الحركة المطلقة)[6] أي نوع الحركة ، يريدون أن هذا النوع لم ينقطع ولم يزل موجوداً، وأما أشخاصها فحادثة .

قوله: (والجواب أنه لا وجود إلخ[7])[8] أي [ج/ 72] من يقول من الفلاسفة بعدم وجود الكلي في الخارج فلا يتأتى له القول بهذا وغيره يُرَدُّ عليه بأنه : لا يوجد المطلق إلا في ضمن جزئي فلا يتصور إلخ[9] فلا تتصور [10] الحركة إلا في ضمن المتحرك ، ولا تصور[11] الإنسانية إلا في ضمن زيد وعمرو [أ / 80] ، [ب/ 75] وغيرهما من الأشخاص ، وأما حركة بغير متحرك وإنسان بغير شخص فلا يعقل بل هو بديهي الامتناع .

قوله: (الرابع إلى آخره)[12] مورد على قوله: (فلأن الجسم أو الجوهر لا يخلو عن الكون في حيز).

قوله: (لأن الحيز هو السطح إلى آخره)[13] هذه[14] مقالة[15] أرسطو[16] ومثاله: السيف

---

(1) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(2) شرح العقائد : 30 .

(3) المصدر السابق : 31 .

(4) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(5) شرح العقائد : 31 .

(6) شرح العقائد : 31 .

(7) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(8) شرح العقائد : 31 ، وتكملته للمطلق إلا في ضمن جزئي .

(9) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(10) في (أ) : يتصور .

(11) في (أ) : يصور .

(12) شرح العقائد : 31 ، وتكملته : لو كان كل جسم في حيز لزم عدم تناهي الأجسام .

(13) شرح العقائد : 31 ، وتكملته : الباطن من الحاوي المماس للسطح الظاهر من المحوي .

(14) هذه : ساقط من : (ج) .

(15) في (ب) : مقالات .

(16) ينظر قوله في التعريفات للجرجاني: باب الحاء، الحيز (789) 98، وتأريخ الفلسفة اليونانية ليوسف كرم : 225_228.

والغمد، فالسطح الباطن من الغمد ـ وهو الحاوي وهو الحيز ـ مماس للسطح الظاهر من السيف ـ وهو المحوي وهو المتحيز ـ فيلزم أن يكون ذو السطح الحاوي جسماً وأن يكون له حاوٍ آخر على هذه الصورة ، وللآخر آخر ويتسلسل لا إلى نهاية ، وطريقة أفلاطون [2] أن الحيز هو الفراغ ، وزاد المتكلمون [1] كونه متوهماً ، أي ليس هو شيئاً موجوداً وإنما هو أمر متوهم، أي يخطر بالبال ويجوِّزه العقل ، فلا يلزم على هذا عدم تناهيها على قولهم ، ولا على قول أفلاطون ؛ لأن الفراغ الذي يثبته وإن كان موجوداً لكنه ليس جسماً إنما هو جوهر مجرد .

(1) ينظر قوله في التعريفات للجرجاني : باب الحاء ، الحيز (789) 98 ، شرح المواقف للجرجاني 1 / 432 .
(2) ينظر قولهم في : شرح المواقف للجرجاني 1 / 432 ، التعريفات للجرجاني : باب الحاء ، الحيز (789) 98 .

وجود الله - تعالى -

قوله: (وجوده من ذاته)[1] الفلاسفة يقولون: هو علة لنفسه[2]، ونحن نتحاشى عن إطلاق هذا اللفظ على الله - سبحانه وتعالى - .

قوله: (ومبدأً له)[3] المبدأ - أيضاً - من عبارات الفلاسفة، وقوله: (عَلَماً على وجود مبدأ له) هو بالتحريك، أي أمارة كما يقال للجبل علم، أي دليل يستدل به ويهتدى، قالت الخنساء: "كأنه علم في رأسه نار "[4] أي العالم اسم لجميع ما يصلح دليلاً على وجود الخالق له الذي يطلق عليه الفلاسفة أنه مبدأ للممكنات[5].

قوله: (وقريب من هذا)[6] أي من قوله: (إذ لو كان جائزاً[7] إلى آخره)[8] أي محصل الكلامين واحد.

قوله: (ما يقال أن مبدأ)[9] بفتح أن لاحتياج تصحيح الكلام إلى تقدير: (من) البيانيّة، أي ما يقال من أن مبدأ.

قوله: (لاحتاجت)[10] أي سلسلة الممكنات إلى علة مستقلة، والعلة المستقلة ما لا تحتاج[11] [أ/ 81]، [ج/ 73] في التأثير إلى الغير، وتلك العلة لا يجوز أن تكون نفس السلسلة ولا بعض السلسلة، لأن كلَّ واحد من آحاد ما تركبت منه السلسلة معلول للذي [ب/ 76] قبله، فلو كانت السلسلة هي العلة لكانت علة لنفسها ولعللها، وكذا لو كان بعض آحادها علة للباقي للزم منه أن يكون علة لنفسه ولعلله لأنه لا بدَّ وأن يكون معلولاً لما قبله لأنا فرضناها لا إلى

---

(1) شرح العقائد : 31 .

(2) ينظر : شرح المواقف للجرجاني : 1 / 460 .

(3) شرح العقائد : 31 .

(4) الخنساء : تماضر بنت عمرو بن الحارث بن الشريد الرياحية السلمية ، أشهر شواعر العرب وأشعرهن على الإطلاق، عاشت أكثر عمرها في العهد الجاهلي ، وأدركت الإسلام فأسلمت ، قتل أخواها صخر ومعاوية في الجاهلية ، وأكثر شعرها وأجوده كان في رثائهما ، ت 24 هـ ، وقولها أعلاه عجز ـ من البسيط ـ لشطر تقول فيه : وإن صخراً لتأتمّ الهداة به كأنه ... ، أما مطلع القصيدة فهو :

قَـذًى بعينيـك أم بـالعينِ عُـوَّارُ   أم ذَرَفَـتْ إذ خَلَـتْ مـن أهلها الـدارُ.

ينظر : الإصابة لابن حجر العسقلاني: 4 / 87 ، الشعر والشعراء لابن قتيبة: 213 ـ 215 ، ديوان الخنساء: 49 ـ 53 .

(5) ينظر : تأريخ الفلسفة اليونانية ليوسف كرم : 303 ـ 305 .

(6) شرح العقائد : 31 .

(7) في شرح العقائد : جائز .

(8) تكملته : الوجود لكان من جملة العالم ، فلم يصلح محدثاً للعالم وكمبدأ له .

(9) شرح العقائد : 31 .

(10) شرح العقائد : 32 .

(11) في (ب) : يحتاج .

نهاية ، وكون الشيء علة لنفسه ولعلله واضح الاستحالة فإنه حينئذ يقتضي التقدم من حيث كونه علّة والتأخر من حيث كونه معلولاً فيكون متقدماً على نفسه متأخراً عنها معاً ، ولا محال أبين منه ، بل يكون المبدأ الذي هو العلة خارجاً عن السلسلة، فإنه إذا فرض كونه خارجاً عنها كان واجباً وانقطعت السلسلة ، فقد عرفت أن الكلام المتقدم ليس دليلاً على بطلان التسلسل بل هو إشارة إلى الدليل .

قوله: (المعلول الأخير)[1] أي ما لا يكون علة لشيء أصلاً، وقوله: (والثاني بالثاني) أي بإزاء الثاني .

قوله: (الناقص كالزائد)[2] أي تكون الجملة المفروضة ناقصة مساوية في العدد للجملة المفروض أنها زائدة، وذلك بديهي الاستحالة، مثال ذلك: أن نأخذ جملة من زمننا إلى ما لا بداية له، ونأخذ جملة من زمن الطوفان إلى ما لا بداية له، ونطبق جملة زماننا على جملة زمن[3] الطوفان فنجعل بإزاء كل واحد من جملة زماننا واحداً من جملة زمان الطوفان ، فلا يمكن أن تكون جملة زمان الطوفان مساوية لجملة زماننا ، بل لا بد أن تزيد جملة زماننا عليها بمثل ما وجد من العالمين من زمن الطوفان إلى زماننا ، فقد انقطعت جملة زمن الطوفان، لأنه وجد في جملة زماننا أشياء ليس بإزائها شيء من جملة زمن الطوفان ، ولزم من ذلك تناهي جملة زماننا لأنها [أ/ 82] لم ترد[4] على جملة زمن [ج/ 74] الطوفان إلا بقدر متناهٍ وهو مثل القدر الذي فرضناه من زمننا إلى زمن الطوفان لأنا فرضنا أن الجملتين سواء في الطرف الذي من غير جهتنا، وذلك أنا فرضناه [ب/ 77] لا إلى بداية وفرضنا التناهي من جهتنا ، وقد علمت أن ما جاز انقضاؤه وعدمه امتنع وجوبه وقدمه .

قوله: (دون ما هو وهمي محض)[5] الوهم كما قاله في القاموس: مرجوح طرفي المُتَرَدَّد[6] فيه، وما كان من خطرات القلب[7]؛ والمراد به هنا ما كان من خطرات القلب ، ولا ريب في انقطاع هذا الوهم بذهول القلب أو نومه ونحو ذلك ، لأن الوهم لا يكون إلا فيما للمتوهم شعور

---

(1) شرح العقائد : 32 .
(2) م . ن .
(3) في (ج) : زمان .
(4) في (ب) : تزد .
(5) شرح العقائد : 32 .
(6) في (ج) : التردد ، وما أثبتناه من (أ) و (ب) هو الصحيح ، وهو في القاموس .
(7) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الميم ، فصل الواو ، وهم ، 1168 .

به فلا بد أن ينقطع عند انقطاع شعوره، وأيضاً ينقطع بموت المتوهم، فإن الإنسان يفرض معدودات بعد معدودات، ولا يزال هكذا حتى يدركه الأجل فينقطع وهمه .

قوله: (فلا يرد النقض)[1] أي فكأن قولنا : إن التطبيق لا يمكن إلا فيما دخل تحت الوجود سبباً لعدم ورود نقض برهان التطبيق بمراتب العدد بأن تطبق جملتان ، إلى آخر ما قال، فيقال: هاتان جملتان إحداهما أزيد من الأخرى بقدر متناهٍ ، ونحن نعلم أنهما لا إلى نهاية لأن معنى عدم التناهي هنا أنه ما من مرتبة إلا ويمكن أن يكون فوقها مرتبة أخرى ولا يمكن أن تنتهي إلى مرتبة ، (لا يُتَصوَّر) بضم أوله ، أي يمتنع أن تعقل[2] فوقها مرتبة أخرى ، وكذا المعلومات والمقدورات تطبق جملة المعلومات على جملة المقدورات[3] فتجد[4] كلاً منها لا إلى نهاية ، لأن علمه ـ تعالى ـ لا يطرقه تخصيص ، بل يعلم المتناهي وغير المتناهي وما كان وما يكون وما لم يكن ولا يكون لو كان كيف كان يكون ﴿وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَـٰذِبُونَ﴾[5] وكذا المقدورات لا يفرض شيء من الممكنات إلا وقدرته صالحة له مع [ج/ 75] أن المعلومات أكثر فإنه [أ / 83] يعلم نفسه ، ولا نقول إنه يقدر عليها ، فلما كان[6] هذا إنما هو أمر وهمي وليس كلما توهم منه وجد لم يرد النقض به لأن شرط برهان التطبيق كونه في أمور [ب/ 78] دخلت تحت الوجود ، وهذا غير جار في الأعداد ولا المعلومات ولا المقدورات لأن ما توهم منها لم يدخل كله تحت الوجود .

---

(1) شرح العقائد : 32 .

(2) في (ج) : يتعقل .

(3) في (ب) و (ج) : المقدرات .

(4) في (ب) : فنجد .

(5) سورة الأنعام : من الآية 28.

(6) في (ب) : فكما كان .

الوحدانيــة

قوله: (الواحد) [1] لأهل الكلام فيه تفسيران[2]: أحدهما: أنه الذي لا ينقسم ولا يقبل القسمة [3]؛ والثاني[4]: ـ وهو الذي مشى عليه المصنف ـ أنه: الذات الواحدة التي ليست بعدد[5]، وما أحسن قول البيضاوي في تفسير: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾[6] الواحد الحقيقي: ما يكون منزّه الذات عن أنحاء التركيب والتعدد وما يستلزم أحدهما، كالجسمية، والتحيز، والمشاركة في الحقيقة وخواصها، كوجوب الوجود، والقدرة الذاتية، والحكمة التامة المقتضية للألوهية[7].

قوله: (إذ لا تضاد بين الإرادتين) [8] أي إرادة حركة زيد من حيث هي أمر ممكن في نفسه، وكذا إرادة سكونه في حد ذاته أمر ممكن، والإرادتان من اثنين أو من واحد في وقت ليقع المرادان في وقتين كذلك، وأما المرادان وهما الحركة والسكون في آن واحد فمتضادان فلا يجتمعان.

قوله: (أو لا فيلزم عجز أحدهما) [9] أي أو لا يحصل الأمران وذلك بصورتين إما أن لا يحصل واحد من الأمرين فيلزم عجزهما معاً المتضمن لعجز أحدهما، وإما أن يحصل أحدهما فيلزم عجز ذي الأمر الآخر.

قوله: (لما فيه)[10] أي العجز من شائبة[11] الفقر لأنه إذا عجز اقتضت حاله الاستعانة بالغير على ما عجز عنه.

قوله: (فالتعدد مستلزم)[12] لو قال فإمكان التعدد لكان أوفق بأول كلامه في قوله: (لو أمكن إلهان إلى آخره).

---

(1) شرح العقائد: 33.

(2) ينظر: الإرشاد للجويني: 53، معالم أصول الدين للرازي: 74، شرح المقاصد للتفتازاني: 4/ 31ـ44، شرح الفقه الأكبر للقاري: 22.

(3) الإنصاف للباقلاني: 33، التمهيد له: 45، الإرشاد للجويني: 52، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي: 49، قواعد العقائد له: 172، المضنون به على غير أهله له: 31، وينظر: جمع الجوامع للسبكي: 2/ 242، تشنيف المسامع للزركشي: 2/ 242، 243.

(4) في (ج): وهو الثاني، ولا مبرر للضمير بين الواو والثاني.

(5) ينظر: شرح المقاصد للتفتازاني: 4/ 31ـ44، شرح الفقه الأكبر للقاري: 22.

(6) سورة الإخلاص: 1.

(7) تفسير البيضاوي: 2/ 631.

(8) شرح العقائد: 33.

(9) م. ن.

(10) المصدر السابق.

(11) في (ج): شائبة.

(12) شرح العقائد: 33.

قوله : (المستلزم للمحال) [1] أي إمكان التمانع مستلزم لعجز الإله [أ / 84] أو اجتماع الضدين ، وكل منهما محال فيكون ـ أي التعدد ـ محالاً لأنه مستلزم لما يستلزم المحال ومستلزم مستلزم المحال محال .

قوله : [ج / 76] (يجوز أن يتفقا من غير تمانع) [2] أي لأنا لم نقل : لو أمكن إلهان لحصل بينهما تمانع ، بل قلنا : لأمكن بينهما تمانع .

قوله : (أو أن تكون الممانعة إلى آخره) [3] نحن لم نقل : إنها ممكنة ، بل رتبناها في جملة شرطية ليثبت [4] بها أن الإله واحد ليس غير ، فقلنا : لو أمكن التعدد [ب / 79] لأمكنت الممانعة المستلزمة للمحال فيكون إمكان الممانعة محالاً ومستلزمه [5] ـ وهو إمكان التعدد ـ محالاً .

قوله : (كإرادة الواحد حركة زيد وسكونه) [6] كون المرادين معاً هو الممتنع ، وأما كون الإرادتين معاً فممكن ، فإنه يجوز أن يريد شخصٌ واحدٌ في آن واحد إرادتين ، وهما حركة زيد في الحال، وسكونه في المستقبل .

قوله : (بالخطابيات) [7] نسبة إلى الخطابة ، وهي مقابل البرهان ، لأنها : قول مؤلف من مقدمات مقبولة أو مظنونة أو منهما يحصل بها الظن بشيء آخر [8] ، والبرهان : قياس مؤلف من اليقينيات يحصل به يقيني [9] .

قوله : (فلم يكن أحدهما صانعاً) [10] أي بأن يمنع كل منهما الآخر ، فلا يتمكن واحد منهما من فعل فلا يوجد مصنوع .

---

(1) شرح العقائد: 33 .
(2) المصدر السابق .
(3) المصدر السابق ، تكملته : والمخالفة غير ممكنة ، لاستلزامها المحال .
(4) في (ج) : لنثبت .
(5) في (ج) : ومستلزمة .
(6) شرح العقائد : 33 .
(7) شرح العقائد : 33 .
(8) ينظر : رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس : 30 ، علم المنطق للدكتور محمد رمضان : 98، ومثاله : هذا الحائط ينتثر منه التراب ، وكل ما ينتثر منه التراب متهدم ، الحائط متهدم .
(9) ينظر : رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس : 29 ، علم المنطق للدكتور محمد رمضان عبد الله : 95 ، مثاله : زيد مؤمن وكل مؤمن يدخل الجنة ، زيد يدخل الجنة .
(10) شرح العقائد : 33 .

قوله : (على أنه يرد منع الملازمة)[1] أي إذا أريد عدم وجودهما يقال : الملازمة ممنوعة ، أي لا يلزم من إمكان التمانع عدم وجود المصنوع [2] لأنه كما أن الممانعة ممكنة فكذلك الاتفاق ممكن فأين اللزوم؟ وإن أريد أن عدم المصنوع ممكن ويكون قوله : ﴿لَفَسَدَتَا﴾ [3] بمعنى لأمكن أن لا تكونا ، فيقال: والأمر كذلك ، وهذا اللازم غير منفي بل موجود لأن حصولهما على هذا النظام أمر ممكن لا محالة[4].

قوله : (فإن قيل : مقتضى [أ/ 85] كلمة لو إلى آخره) [5] إيراد على دعواه أن الآية حجة على الوحدانية في قوله : (حجة إقناعية إلى آخره) .

قوله : (بسبب انتفاء التعدد)[6] أي يستدل بانتفاء التعدد على انتفاء الفساد ، وما كان هذا شأنه مما استدل فيه بانتفاء السبب ـ وهو الأول ـ على انتفاء الجزاء المسبب ـ وهو الثاني ـ فليس برهانياً، لأن استثناء نقيض المقدم لا ينتج شيئاً كما قرر في المنطق [7] فإن الشيء قد يكون له أسباب [ج/ 77] فإذا استثني أحدهما [8] لم يدل على انتفاء ذلك الشيء لاحتمال كونه بسبب آخر، بل الطريق البرهاني عكس هذا ، وهو أن يستدل بانتفاء الثاني [9] ـ وهو المسبب اللازم ـ على انتفاء السبب الملزوم ، كما تقرر أن استثناء نقيض الثاني ينتج نقيض المقدم ، والآية [ب/ 80] من هذا القبيل سيقت للاستدلال بانتفاء الجزاء ـ وهو الفساد اللازم للتعدد ـ على انتفاء التعدد الملزوم للفساد فكأنه قيل : لكنهما لم يفسدا [10] فلم يكن فيهما إله سواه .

قوله: (فيقع الخبط)[11] أي كما وقع لابن الحاجب[12] ومن تبعه[13] فقالوا : إن (لو) لامتناع الأول لامتناع الثاني ، لأن الأول سبب والثاني مسبب، والمسبب[14] قد يكون أعم

---

(1) شرح العقائد : 34 .

(2) في (أ) و (ب) : الممنوع ، وما بعده يرجح المصنوع ، والله أعلم .

(3) سورة الأنبياء : من الآية 22 .

(4) ينظر : شرح المقاصد للتفتازاني : 4/ 36 ، 37 .

(5) شرح العقائد : 34 ، وتكملته : " لو " أن انتفاء الثاني في الماضي بسبب انتفاء الأول .

(6) م . ن .

(7) ينظر : البرهان للكلنبوي : 280 ، وما بعدها ، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس : 66ـ69، علم المنطق للدكتور محمد رمضان : 68 ، وما بعدها .

(8) في (ج) : أحدها .

(9) في (ب) : التالي .

(10) في (ب) : تفسدا .

(11) شرح العقائد : 34 .

(12) الكافية لابن الحاجب : قسم الحروف ، حروف الشرط « إن ، لو ، والفرق بينهما » 6/ 224 ، 225 .

(13) منهم : نقل السيوطي تفاصيل المسألة وأقوال العلماء فيها في همع الهوامع : 2/ 566ـ574، وينظر : كتاب سيبويه: 4/ 224، البرهان في أصل الفقه للرازي: 1/ 104 المسألة (99)، الكوكب الدري للأسنوي: 332 ، وقال ابن هشام: «وقال أكثر النحاة : إنها حرف امتناع لامتناع وهو باطل»، مغني اللبيب: 1/ 265 ، أوضح المسالك: 4/ 228 .

(14) في كل النسخ : والسبب ، وما أثبتناه من الكافية لابن الحاجب : 6/ 225 .

من السبب[1] لجواز أن يكون لشيء أسباب مختلفة ، كالنار والشمس للإشراق ، وانتفاء السبب لا يوجب انتفاء المسبب ، بخلاف انتفاء المسبب فإنه يوجب انتفاء جميع أسبابه ، فهي: لامتناع الأول لامتناع الثاني ؛ ألا ترى أن قوله ـ تعالى ـ : ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾[2] إنما سيق ليستدل بامتناع الفساد على امتناع تعدد الآلهة دون العكس[3]، قال المصنف في المختصر[4]: واستحسن المتأخرون رأي ابن الحاجب، حتى كادوا يجمعون على أنها لامتناع الأول لامتناع الثاني [أ / 86] إما لما ذكره ، وإما لأن الأول ملزوم ، والثاني لازم، وانتفاء اللازم يوجب انتفاء الملزوم من غير عكس لجواز أن يكون اللازم أعم ، ثم رده في المختصر[5] وفي المطول[6] بأنه ليس معنى قول الجمهور : إن (لو)[6] لامتناع الثاني لامتناع الأول أنه يستدل بامتناع الأول على امتناع الثاني حتى يرد عليهم أن انتفاء السبب أو الملزوم لا يدل على انتفاء المسبب أو اللازم، بل معناه أنها للدلالة على أن[8] انتفاء الثاني في الخارج إنما هو بسبب انتفاء الأول نحو : ﴿وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ﴾[9] فالمعنى : أن انتفاء الهداية إنما هو بسبب انتفاء المشيئة ، فهي عندهم قد تستعمل للدلالة على أن علة انتفاء مضمون الجزاء في الخارج هي انتفاء مضمون الشرط من غير التفات إلى أن علة العلم بانتفاء الجزاء ما هي ؛ ألا ترى أن قولهم: لولا : لامتناع [ج / 78] الثاني لوجود الأول نحو: "لولا علي لهلك عمر "[10] معناه أن وجود علي سبب لعدم هلاك عمر، لا أن وجوده دليل على أن

---

(1) في كل النسخ : والمسبب ، وما أثبتناه من الكافية لابن الحاجب : 6/ 225 .

(2) سورة الأنبياء : من الآية 22 .

(3) قال الرضي في شرحه للكافية : وفيما قال نظر ، لأن الشرط عندهم ملزوم ، والجزاء لازم ، سواء كان الشرط سبباً ، كما في قولك : لو كانت الشمس طالعة لكان النهار موجوداً ، أو شرطاً ، كما في قولك : لو كان لي مال لحججت ، أو لا شرطاً ولا سبباً ، كقولك : لوكان زيد أبي لكنت آتيه ، ولو كان النهار موجوداً لكانت الشمس طالعة ؛ وأيد الرضي ابن الحاجب بل وصحح قوله : أنها موضوعة لامتناع الأول لامتناع الثاني ، لكنه خالفه في العلة التي ذكرها ، بل لأن " لو " موضوعة ليكون جزاؤها مقدر الوجود في الماضي ، والمقدر وجوده في الماضي يكون ممتنعاً فيه ، فيمتنع الشرط الذي هو ملزوم ، لأجل امتناع لازمه ، أي الجزاء ، لأن الملزوم ينتفي بانتفاء لازمه ، شرح الرضي على الكافية : 6/ 225 .

(4) المختصر للتفتازاني : 2/ 70 ـ 75 .

(5) م . ن .

(6) شرح التلخيص المطول للتفتازاني : 167 .

(7) في (ج) : لولا .

(8) أن : زيادة من : (ج).

(9) في (أ) و (ب) : " لو شاء الله لهداكم أجمعين " وفي (ج) : " لو شاء الله لهداكم " ولم ترد آية بهذا النص ، وإنما ورد النص أعلاه وهو في سورتي : الأنعام: من الآية : 149 ، والنحل : من الآية : 9 .

(10) أخرجه البيهقي في دلائل النبوة : 6/ 370 .

عمر لم يهلك ، ويدل على ما ذكرنا قطعاً قول أبي العلاء المعري : [ب / 81]

ولو دامت الدولات كانوا كغيرهم رعايا ، ولكن ما لهن دوام[1]

ألا ترى أن استثناء نقيض المقدم لا ينتج شيئاً على ما تقرر في المنطق[2] ، وكذا قول الحماسي ـ أي في باب الحماسة ـ وهو : أُبَيُّ بن سلمى بن ربيعة الضبي[3] :

فلو طار ذو حافر قبلها لطارت ولكنه لم يطرِ

أي عدم طيران تلك الفرس بسبب أنه لم يطر ذو حافر قبلها فليُتَأَمَّلْ ؛ وأما أرباب المعقول: فقد جعلوا لو، وإن، ونحوهما أداة للتلازم دلالة على لزوم الجزاء للشرط من غير قصد إلى القطع بانتفائها ، ولهذا صح عندهم استثناء عين المقدم نحو: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ، فهم يستعملونها للدلالة على أن العلم بانتفاء الثاني علة للعلم بانتفاء [أ / 87] الأول ضرورة انتفاء الملزوم بانتفاء اللازم من غير التفات إلى أن علة انتفاء الجزاء في الخارج ما هي ، لأنهم إنما يستعملونها في القياس لاكتساب العلوم والتصديقات، ولا شك أن العلم بانتفاء الملزوم لا يوجب العلم بانتفاء اللازم بل الأمر بالعكس، وإذا تصفحنا وجدنا استعمالها على قاعدة اللغة أكثر لكن قد تستعمل على قاعدتهم كما في قوله ـ تعالى ـ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾[4] لظهور أن الغرض منه التصديق بانتفاء تعدد الآلهة لا بيان سبب انتفاء الفساد ، فعلم أن اعتراض الشيخ المحقق وأشياعه إنما هو على ما فهموه من كلام القوم، وقد غلطوا غلطاً صريحاً ، وكم من عائب قولاً صحيحاً ، قال في المختصر: وتحقيق هذا البحث على ما ذكرنا من أسرار الفن انتهى بحروفه[5] ، ثم بين أن لـ (لو) أيضاً استعمالاً ثالثاً، وهو وجود الثاني دائماً وذلك فيما إذا علق بها أمر على آخر هو بضده أولى وإن[6] كان وجوداً فوجود أو عدماً فعدم ، كما في قول [ج / 79] عمر ـ رضي الله عنه ـ : "نعم العبد صهيب

---

(1) ديوان سقط الزند للمعري : 66 ، القصيدة (13) ومطلعها :

لقد آن أن يثني الجموح لجامُ وأن يملك الصعب الأبيَّ زِمامُ

(2) ينظر: البرهان للكلنبوي: 280، وما بعدها، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس: 66 ـ 69، علم المنطق للدكتور محمد رمضان: 68، وما بعدها ، شرح السلم للشيخ عبد الملك السعدي: 46 ، 47 .

(3) أُبَيُّ بن سُلْمِيّ بن ربيعة بن زبان الضبي ، وينظر بيته في ديوان الحماسة لأبي تمام: 157، رقمه (180)، وأولها :

جَمُوحُ الجَرَاء إذا عوقِبَتْ وإن نُوزِقَتْ برَّزَتْ بالحُضرِ

(4) سورة الأنبياء : من الآية 22 .

(5) شرح التلخيص المطول للتفتازاني : 167 ، 168 .

(6) في (ج) : إن ، بدون الواو قبلها .

لو لم يخف الله لم يعصه"[1] فعلق عدم المعصية على عدم الخوف ، وهو بضده [ب / 82] وهو وجود الخوف أولى لأنه إذا كان يمتنع من العصيان مع عدم خوفه من ربه فامتناعه منه مع الخوف أحرى ، فهذا السياق يدل على وجود الطاعة وعدم المعصية في كل زمان ؛ فهذه ثلاث استعمالات لكلمة " لو ". ثم اعلم أن من نسب الشارح إلى القول بأن الآية ليس فيها برهان قاطع على الوحدانية فهو فاسد التصور أو ظاهر العناد ، بل الذي تضمنه كلامه أن الآية فيها: إشارة وعبارة ، وأنها تدل على البرهان بإشارتها ، وعلى الإقناع بعبارتها ، وهذا من الحكمة البالغة فإن المخاطب إذا كان ينقاد بالحجة الإقناعية [أ / 88] فاللائق بحاله أن لا يذكر له غيرها ، وغالب الناس تقصر عقولهم عن إدراك البراهين القاطعة، فعبر بالحجة الإقناعية والملازمة العادية لهم وغالب ما كان يضرب لهم من الأمثال هو مما جرت به عوائدهم وتمرنت على مباشرته عقولهم، ثم ضمنت العبارة عن ذلك إشارة إلى البرهان للخواص، والذي يصرح بذلك قوله في أول كلامه: "والمشهور في ذلك من [2] المتكلمين برهان التمانع المشار إليه بقوله ـ تعالى ـ : ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ إلى آخره"[3]، ثم قوله: واعلم أن قوله ـ تعالى ـ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ حجة إقناعية ، والملازمة عادية إلى آخره ، فالإشارة في جانب الإمكان ، وهي أن إمكان التعدد مستلزم لإمكان التمانع المستلزم للمحال ، والعبارة في جانب الفعل ، وهي أن وجود إلهين مستلزم فيما جرت به العوائد للتمانع المستلزم للفساد بالفعل ؛ وقد أبان سر ذلك ما لخصه الإمام علاء الدين البخاري [4] شيخ مشايخنا [5] من قول حجة الإسلام الغزالي في التمهيد الثاني من كتاب الاقتصاد في الاعتقاد [6] : أن الأدلة على

---

(1) قال السخاوي : رأيت بخط شيخنا أنه ظفر به في مشكل الحديث لأبي محمد بن قتيبة لكن لم يذكر له ابن قتيبة إسناداً، وقال: أراد أن صهيباً إنما يطيع الله حباً لا لمخافة عقابه ، المقاصد الحسنة : 249 (1259) ، وذكر السيوطي في تدريب الراوي 3 / 292، 293 في : النوع الثلاثون : المشهور ، قال : " ومثال المشهور عند النحاة " نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه " قال العراقي وغيره : لا أصل له ، ولا يوجد بهذا اللفظ في شيء من كتب الحديث ؛ وقال الملا علي القاري : لا أصل له كما صرّح به الحفاظ ، المصنوع : 202 (385) ونقل العجلوني عن البهاء السبكي أنه لم يظفر به بعد البحث، كشف الخفاء : 2 / 428، 429 .

(2) في (ب) و (ج) : من .

(3) وهو قوله ـ تعالى ـ : ﴿فَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ سورة الأنبياء: من الآية 22.

(4) علاء الدين البخاري : عبد العزيز بن أحمد بن محمد ، البخاري ، الحنفي ، فقيه أصولي ، له تصانيف مقبولة ، منها: شرح أصول البزدوي المسمى كشف الأسرار ، وشرح المنتخب الحسامي ، وكتاب الأفنية ، ت 730 هـ ، ينظر : تاج التراجم لابن قطلوبغا : 25 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 112 ، 1395 ، 1849 ، الفوائد البهية للكنوي : 94 ، معجم المؤلفين لكحالة : 5 / 242 .

(5) ينظر : كشف الأسرار لعلاء الدين البخاري : 2 / 585 .

(6) الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي : التمهيد الثاني : 6 .

وجود الصانع وتوحيده[1] ـ سبحانه ـ تجري مجرى الأدوية التي يعالج بها مرض القلوب ، والطبيب المستعمل لها إن لم يكن [ب/ 83] حاذقاً مستعملاً [ج/ 80] للأدوية على قدر قوة الطبيعة وضعفها كان ما يفسده بدوائه أكثر مما يصلحه ، كذلك الإرشاد بالأدلة إلى الهداية إذا لم يكن على قدر إدراك العقول كان الإفساد للعقائد بالأدلّة أكثر من إصلاحها ، وحينئذ يجب أن لا يكون الإرشاد لكل أحد على وتيرة واحدة ، فالمؤمن المصدق سماعاً أو تقليداً لا ينبغي أن تحرك عقيدته بتحرير الأدلة فإن النبيَّ ـ ﷺ ـ لم يطالب العرب في مخاطبته إيَّاهم بأكثر من التصديق [أ/ 89] ولم يفرق بين أن يكون ذلك بإيمان وعقد تقليدي أو يقين برهاني ، وهذا مما علم ضرورة من مجاري أحواله ـ عليه الصلاة والسلام ـ في تزكيته [2] إيمان من سبق من أجلاف العرب إلى تصديقه لا ببحث وبرهان بل بمجرد قرينة ومخيلة سبقت إلى قلوبهم فقادتها إلى الإذعان للحق والانقياد للتصديق[3]، فهؤلاء مؤمنون حقاً فلا ينبغي أن تشوش[4] عليهم عقائدهم ، فإنه إذا تليت عليهم البراهين وما عليها من الإشكالات وحلّها لم يؤمن أن تعلق[5] بأفهامهم مشكلة من المشكلات وتستولي عليها ولا تمحى عنها بما يذكر من طرق الحل، ولهذا لم ينقل عن الصحابة الخوض في هذا الفن ، لا بمباحثه ولا بتدريس ولا تصنيف ، بل كان شغلهم العبادة والدعوة إليها وحمل الخلق على مراشدهم ومصالحهم في أحوالهم وأعمالهم ومعايشهم فقط ، والجافي ، الغليظ الطبع ، الضعيف العقل ، الجامد على التقليد ، المتمرن [6] على الباطل ، من مبدأ النشأ إلى كبر السن ، لا ينفع [7] معه [8] الحجة والبرهان ، وإنما يصلحه السيف والسنان، والشاكُّون الذين فيهم نوع ذكاء ولا تصل عقولهم إلى فهم البرهان العقلي المفيد للقطع واليقين ينبغي أن يتلطف في معالجتهم بإعادة طمأنينتهم ، وإماطة شكوكهم بما أمكن من الكلام المقنع المقبول عندهم لا بالأدلة اليقينية البرهانية ، لقصور عقولهم [ب/ 84] عن إدراكها لأن الاهتداء بنور العقل المجرد عن الأمور العادية كرامة لا يختص الله بها إلا الآحاد من عباده، والغالب على الخلق القصور والجهل ، فهم [ج / 81] لقصورهم لا يدركون براهين العقول، كما لا

---

(1) في (ج) : وتوحده .
(2) في (أ) : تركية ، وفحوى الكلام يرجح التزكية على التركيب .
(3) في (أ) و (ب) : للصدق ، وموضوع الإرشاد بالأدلة على الهداية يرجح التصديق .
(4) في (ج) : يشوش .
(5) في (ب) : نغلق .
(6) في (ج) : المترن .
(7) في (ب) و (ج) : تنفع .
(8) في (ج) : به .

تدرك نور الشمس أبصار الخفافيش، بل تُضرّ[1] بهم الأدلة القطعية البرهانية، كما تُضر رياح الورد بالجُعَل، وفي مثل هذا قال الإمام الشافعي ـ رحمه الله [تعالى ورضي عنه][2] ـ: [أ / 90]

فمـن منـح الجهال علماً أضاعه ومـن منـع المستوجبين فقد ظلم[3]

وأما الفطن الذي لا يقنعه الكلام الخطابي[4] فتجب المخاصمة معه بالدليل القطعي[5] البرهاني[6]، فهؤلاء أربعة أصناف من الخلق، لكل منهم ضرب من الكلام لا يتعداه، ثم أتبعه بأن قال ما حاصله: "إذا تمهد هذا فنقول: لا يخفى أن التكليف بالتصديق بوجود الصانع وبتوحيده يشمل الناس كافة من العامة والخاصة، وأن النبي ـ ﷺ ـ مأمور بالدعوة للناس أجمعين، وبالمحاجّة مع المشركين، الذين عامتهم عن إدراك الأدلة القطعية البرهانية من القاصرين، ولا يجدي معهم إلا الأدلة الخطابية، المبنية على الأمور العادية المقبولة التي ألفوها، وحسبوا أنها قطعية، وأن القرآن الكريم مشتمل على الأدلة العقلية القطعية التي لا يعقلها إلا العالمون ـ وقليل ما هم ـ بطريق الإشارة النافعة للخاصة على ما بينه الإمام الرازي في عدة آيات من القرآن[7]، وعلى الأدلة الخطابية النافعة مع العامة بوصول عقولهم

---

(1) في (ج): يُضرّ.

(2) ما بين المعقوفتين: زيادة من: (ج).

(3) ديوان الشافعي: 110، 111، عنوان القصيدة: إضاعة العلم في غير أهله.

(4) وهو ما تألف من القضايا المقبولة أو المظنونة، والمقبولات: هي القضايا المأخوذة ممن يعتقد فيه، كالعالم والولي، والمظنونات: هي التي تدرك إدراكاً راجحاً، ينظر: البرهان للكلنبوي: 286، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس: 30 69، علم المنطق للدكتور محمد رمضان: 98.

(5) في (ج): النطقي.

(6) هو: ما تألف من اليقينيات لإفادة اليقين، واليقين: هو الاعتقاد الجازم الثابت المطابق للواقع، كالاعتقاد بوجود الله ووحدانيته، ينظر: البرهان للكلنبوي: 280، وما بعدها، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس: 29، علم المنطق للدكتور محمد رمضان: 94، 95.

(7) ينظر: تفسير الرازي: 4/ 178 ـ 203، في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۖ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَٰنُ الرَّحِيمُ ۝ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِن مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ۝﴾ سورة البقرة: 163، 164، وقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ۝ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ ۝ وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُم بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُم مِّن فَضْلِهِ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ۝ وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيُحْيِي بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ۝﴾ سورة الروم: 20 ـ 24، وقوله ـ تعالى: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ۝ أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ۚ بَل لَّا يُوقِنُونَ ۝﴾ سورة الطور: 35 - 36.

إلى إدراكها بطريق العبارة تكميلاً للحجة على الخاصة والعامة، على ما يشير بذلك قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَٰبٍ مُّبِينٍ﴾ (1) وقد اشتمل عليها(2) عبارة وإشارة قوله ـ تعالى ـ: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾ أما الدليل الخطابي المدلول عليه بطريق العبارة فهو لزوم فساد السموات والأرض بخروجهما عن النظام المحسوس عند تعدد الآلهة [ب / 85] ولا يخفى أن لزوم فسادهما إنما يكون على تقدير لزوم الاختلاف، ومن البيِّن أن الاختلاف ليس بلازم قطعاً لإمكان الاتفاق، فلزوم الفساد لزوم عادي، وقد أشار إليه الإمام الرازي(3) حيث قال: أجرى الله الممكن مجرى [أ / 91]، [ج / 82] الواقع بناءً على الظاهر، وأما البرهان العقلي القطعي المدلول عليه بطريق الإشارة، فهو برهان التمانع القطعي (4) بإجماع المتكلمين المستلزم لكون مقدور بين قادرين، أي كل منهما مستقل بالإيجاد، ولعجزهما أو لعجز أحدهما على ما بُيِّن وكلاهما محال عقلاً على ما بُيِّن ـ أيضاً ـ ولا ينبغي أن يتوهم أن كل تمانع عند المتكلمين برهان، بل التمانع قد يكون برهانياً وقد يكون خطابياً، وقطعية لزوم الفساد المدلول عليه بالإشارة لا ينافي خطابية لزوم الفساد المدلول عليه بالعبارة (5)، لأن الفساد المدلول عليه بالإشارة هو كون مقدور بين قادرين، وعجز الإلهين المفروضين أو عجز أحدهما، والفساد المدلول عليه بالعبارة هو خروج السموات والأرض عن النظام المحسوس فأين أحدهما عن الآخر؟ فقد علم اشتمال القرآن المجيد على الأدلة القطعية على التوحيد بطريق الإشارة، وعلى الأدلة الخطابية عليه بطريق العبارة، وإن الإشارة أوفق للخاصة، والعبارة أرفق (6) بالعامة، وإن قوله ـ تعالى ـ: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ (7) أمر للنبي ـ ﷺ ـ بالاستدلال على النمط الحكيم الذي هو على حسب إدراك عقول المخاطبين ـ والله تعالى أعلم ـ (8).

---

(1) سورة الأنعام: من الآية 59.

(2) في (ج): عليهما.

(3) تفسير الرازي: 22 / 150 ـ 154.

(4) في (أ): للقطعي.

(5) في (ج): بالإشارة.

(6) في (ج): أوفق.

(7) سورة النحل: من الآية 125.

(8) ينظر: شرح المقاصد للتفتازاني: 4 / 36.

قدم الله ـ تعالى ـ

قوله: (للقطع بتغاير المفهومين)[1] أي فإن مفهوم الواجب: شيء يكون وجوده من ذاته؛ ومفهوم القديم: شيء لا ابتداء له، وإن كانا يصدقان على شيء واحد كصدق الناطق والإنسان على شيء واحد مع تغاير مفهوميهما.

قوله: (بحسب الصدق فإن بعضهم [ب/ 86] إلى آخره)[2] أي بعض المتكلمين يقول: ليسا بمتساويين بل القديم أعم، وبعضهم يقول: هما متساويان، كالإمام حميد الدين[3]، وأتباعه[4].

قوله: (ولا استحالة في تعدد [أ/ 92] الصفات القديمة)[5] هذا جواب عن شبهة المعتزلة في نفيهم الصفات فراراً من القول بتعدد القدماء.

قوله: (باقية ببقاء هو نفس تلك الصفة)[6] أي كالكلام في بقاء الله ـ سبحانه وتعالى ـ فإن جمهور أصحاب الأشعري على أنه: أمر اعتباري لا وجود [ج/ 83] له في الخارج بل هو ـ تعالى ـ باق ببقاء هو نفسه، وأما الأشعري ـ نفسه ـ فيقول: إن البقاء صفة وجودية، وهو أمر زائد على الذات، وتبعه بعض أصحابه[7].

قوله: (وهذا)[8] أي القول بأن الواجب لذاته هو الله ـ تعالى ـ وصفاته كلام في غاية الصعوبة.

قوله: (بإمكان الصفات)[9] أي مع قولهم بأنها قديمة.

قوله: (إلى الذاتي والزماني)[10] أي فالقديم الذاتي: هو الذي يكون وجوده من ذاته، وهو واجب الوجود؛ والقديم الزماني: هو الذي يكون وجوده مستنداً إلى غيره لكنه لم يسبق بعدم أصلاً، وهذا هو الحدوث الذاتي عندهم، أي الاحتياج إلى الغير، والحدوث الزماني: هو ما سبقه زمان هو فيه معدوم.

---

(1) شرح العقائد: 35.
(2) م. ن، وتكملته: فإن بعضهم نص على أن القديم أعم لصدقه على صفات الواجب.
(3) حميد الدين: علي بن محمد بن علي، الضريري الرامشي البخاري، من أهل بخارى، كان إماماً كبيراً، فقيهاً، أصولياً، محدثاً، مفسراً، جدلياً، كلامياً، حافظاً، انتهت إليه رئاسة العلماء في عصره بما وراء النهر، تفقه على شمس الأئمة محمد بن عبد الستار الكردي، له حاشية "الهداية" المسماة بالفوائد، وشرح الجامع الكبير، وشرح المنظومة النسفية، ت 667 هـ، ينظر: كشف الظنون لحاجي خليفة: 133، الفوائد البهية للكنوي: 125، الأعلام للزركلي: 4/ 333، معجم المؤلفين لكحالة: 7/ 176.
(4) هم علماء ما وراء النهر كما تبين من ترجمته أعلاه ـ والله تعالى أعلم ـ.
(5) شرح العقائد: 35.
(6) م. ن: 36.
(7) ينظر: التمهيد للباقلاني: 262، الإرشاد للجويني: 61 ـ 78، قواعد العقائد للغزالي: 76 ـ 80، وقال أبو منصور البغدادي: واختلفوا في البقاء فأثبته صفة أزلية لله جميع أصحابه سوى القاضي أبي بكر الباقلاني، أصول الدين: 90.
(8) شرح العقائد: 35.
(9) م. ن.
(10) المصدر السابق.

قوله: (وسيأتي)[1] أي في شرح قوله: (وهي لا هو ولا غيره) لهذا زيادة تحقيق، وهي: أن الواجب هو الذي يكون وجوده من ذاته، وأن الصفات يكون وجودها من ذاته، أي مستندة إلى ذاته لا إلى ذواتها، أي حقائقها، وفيه ميل إلى القدم الزماني، والأحسن في تقرير هذا الموضع هو ـ ما قاله في شرح المقاصد ـ: أن الواجب هو الذي اقتضت ذاته وجودها على ما هي عليه[2]، أي من الصفات.

---

(1) م.ن.
(2) شرح المقاصد: 4/ 27.

الصفات المعنوية

قوله: (على هذا النمط البديع إلى آخره)[1] النَّمَطُ ـ محركاً ـ : الطريقة [2]، والبديع: الغاية في كل شيء [3] ، والنظام : مصدر نظم اللؤلؤ إذا ألَّفَـه [ب / 87] وجمعه في سلك، وهو: الخيط الذي ينظم ذلك فيه ، ويقال له : نظام ـ أيضاً ـ[4]، والمحكم : مِنْ أَحْكَمَهُ إذا أتقنه ومنعه عن الفساد، [أ / 93] والنقوش: ـ جمع نَقش بالفتح ـ وهو : تلوين الشيء بلونين أو ألوان[5].

قوله: (لا يكون بدون هذه الصفات)[6] لا شكَّ أن العقل يقضي بأنه لا يكون إلا حياً قادراً عالماً مريداً ، وأما بقية الصفات ففي اقتضائه لها نظر ، والفرق بين المشيئة والإرادة : أن الإرادة تتعلق بالكائنات في جميع الأزمنة ؛ وأن المشيئة تتعلق بالكائن في وقت إخراجه من العدم ، والشارح يرى أنهما مترادفان كما يأتي في شرح قوله: (والإرادة والمشيئة) وليس ببعيد[7] .

قوله: (بخلاف وجود الصانع وكلامه)[8] أما وجود الصانع [ج / 84] فيتوقف ثبوت الشرع عليه، لأنه لا بدَّ أوَّلاً من إثبات الصانع حتى يذكر بعد ذلك أنه أرسل رسولاً وشرع معه شرعاً، وكذا القدرة والإرادة والعلم، وأما الكلام فلا يتوقف ثبوت الشرع عليه ، بل يكفي في إرسال الرسل وجوده ـ سبحانه ـ وعلمه بالرسول، وقدرته على الإرسال، وإيجاد المعجزات، وإرادته لذلك ـ والله تعالى أعلم ـ .

---

(1) شرح العقائد : 35 ، وتكملته : والنظام المحكم مع ما يشتمل عليه من الأفعال المتقنة والنقوش المستحسنة لا يكون بدون هذه الصفات .
(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الطاء ، فصل النون ، النمط ، 690 .
(3) م . ن : باب العين ، فصل الباء ، البديع ، 702 .
(4) المصدر السابق : باب الميم ، فصل النون ، النظم ، 1162 .
(5) المصدر السابق : باب الشين ، فصل النون ، النقش ، 608 .
(6) شرح العقائد : 36 .
(7) ينظر ص : 316 .
(8) شرح العقائد : 36 .

مخالفته . تعالى . للحوادث

قوله: (بل يفتقر إلى محل يقومه)[1] وعبارته في شرح المقاصد: لأن كل عرض محتاج إلى محل يقومه إذ لا معنى له سوى ذلك انتهى[2]، وهذه طريقة المتكلمين، والشارح مال هنا إلى طريق الفلاسفة[3]من أن القيام هو:الاختصاص الناعت [كما يأتي قريباً في قوله:(وأن القيام هو الاختصاص الناعت)][4]، وقوله:(لأن قيام العرض بالشيء)تعليل لكون قيام المعنى بالمعنى محالاً.

قوله: (حتى يتحيز غيره بتبعيته)[5]حتى غاية للمنفي لا بقيد النفي ، أي العرض منفي عنه التحيزُ المغيَّا بأن يتحيز غير ذلك المتحيز تبعاً له ، والمراد بالغير ـ هنا ـ هو: البقاء الذي فرضناه، أي لو قلنا: إنه عرض ، لكان يلزمنا[6][ب / 88] قيام العرض به لأنا قلنا: إنه باق ، والبقاء عرض، فإذا قلنا : إنه قائم به لزمنا أن [أ/ 94] نقول : إنه تابع له في التحيز ، والعرض لا تحيز له بذاته حتى يتحيز البقاء بتبعيته .

قوله: (زائد على وجوده)[7] أي وهو مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري ، وخالفه ـ كما تقدم في بحث القديم ـ جمهور أصحابه فقالوا : إنه أمر إضافي [8].

قوله : (وإن القيام هو الاختصاص الناعت) [9] هو معطوف على قوله : (أن البقاء) في قوله: (والحق أن البقاء) وكذا قوله : (وأن انتفاء الأجسام إلى آخره) وهذا محاولة منه للقول بأن العرض يبقى زمنين ، أي اتفقنا [10]على أن الأجسام باقية إلى حين إرادة الله ـ تعالى ـ لفنائها، وقلتم : إن العرض لا يبقى زمنين، وإن بقاءه إنما هو بتجدد الأمثال بمعنى أن الله ـ تعالى ـ يفنيه ويخلق مثله، وهكذا في كل زمن، وقد تقدمت الإشارة إلى هذا قريباً في قوله : (ولأنه يمتنع بقاؤه فيلزمكم أن تقولوا مثل هذا في الأجسام) وهو سفسطة [11][ج / 85] فعلم أن القول

---

(1)شرح العقائد : 36 .

(2)شرح المقاصد : 2/ 157 وما بعدها .

(3)ينظر : شرح المقاصد : 2/ 157ـ 159 ، تأريخ الفلسفة اليونانية ليوسف كرم : 235ـ 238 .

(4)ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(5)شرح العقائد : 36 .

(6)في (ج) : يلزم .

(7)شرح العقائد : 36 .

(8)ينظر ص : 283 .

(9)شرح العقائد : 37 .

(10)في (ج) : انقضا .

(11)السفسطة : أصلها من الكلمة اليونانية "سوفسطا" وهو مشتق من لفظ: "سوفوس" ومعناه الحكيم والحاذق ، وهي عند الفلاسفة: الحكمة المموهة ، وعند المناطقة هي القياس المركب من الوهميات، والغرض منه تغليط الخصم وإسكاته، وتطلق أيضاً على القياس الذي تكون مقدماته صحيحة ونتائجه كاذبة لا ينخدع بها أحد، إلا أنك إذا أمعنت النظر فيه وجدته مطابقاً لقواعد المنطق ووجدت نفسك عاجزاً عن دفعه ، ينظر : كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي.

بـذلك في الأعـراض ـ أيضـاً ـ سفسطة ، وأن الحـق أنهـا كالأجسـام تبقى إلى حين إرادة الله ـ تعالى ـ فناءها ، والحق خلاف ما قال الشيخ ؛ فإن العرض أضعف من الجسم بلا شك ، فإنه تابع والجسم متبوع ، ووصف الضعيف بشيء لا يوجب وصف القوي به .

قوله : (لأنه متركب) [1] قال في شرح المقاصد : لأن كل جسم متركب [2] من أجزاء عقلية، هي : الجنس ، والفصل ، ووجودية ، هي : الهيولى ، والصورة ، أو الجواهر الفردة ، ومقدارية هي الأبعاض ، وكل مركب محتاج إلى جزئه ولا شيء من المحتاج بواجب [3] .

قوله: (وأما إذا أريد بها) [4] أي الجسم والجوهر ، فأريد بالجسم أنه : القائم بذاته ، وأريد بالجوهر أنه: الموجود لا في موضوع .

قوله: (من جهة عدم ورود الشرع بذلك إلى آخره) [5] أي الحق أن أسماء الله ـ تعالى ـ توقيفية لم يخالف في ذلك إلا القاضي أبو بكر الباقلاني فإنه قال : إنها ليست توقيفية مع أنه منع [أ/ 95] من إطلاق ما يفهم منه نقص [6] ، وإلى ذلك أشار الشيخ بقوله: (مع تبادر الفهم إلى المتركب والمتحيز) يعني : فهذا أو أمثاله [ب / 89] ممنوع منه من وجهين، أما عند الجمهور فلعدم ورود الشرع به ، وأما عند القاضي فلإيهامه النقص من وجهين : الأول : الافتقار من حيث إن الجسم إذا ذكر تبادر إلى الفهم منه التركب ، وإن الجوهر إذا ذكر تبادر إلى الفهم منه التحيز ؛ الثاني : أن المجسمة والنصارى[7] ذهبوا إلى إطلاقها عليه بالمعنى الذي ينزَّه عنه، فـ: (ذهاب) معطوف على قوله: (تبادر) أي ومع ذهاب المجسمة إلى آخره[8].

قوله: (قلنا بالإجماع)[9] أي الأسماء إنما هي توقيفية، بمعنى توقفنا في إطلاقها على دليل، والدليل إما الكتاب أو السنة أو الإجماع، ولا مدخل للقياس هنا، والإجماع تارة يكون فعلياً، وتارة يكون قولياً [10] ، فالقولي : أن تقول الأمة الشيء الفلاني جائز مثلاً ؛ والفعلي : مثل أن

---

(1) شرح العقائد : 37 ، وفيه : مركب ، ولفظ : " متركب " في بعض نسخ شرح العقائد ، وهو ما أثبته كلود سلامة في هامش (11) ص : 37 .

(2) في شرح المقاصد : مركب .

(3) شرح المقاصد : 4 / 43 ، 44 ، وينظر : تفصيل النشأتين للراغب الأصفهاني : 72 ـ 78 .

(4) شرح العقائد : 38 .

(5) م . ن .

(6) ينظر : شرح المقاصد للتفتازاني : 4 / 343 ، النشر الطيب على شرح الشيخ الطيب الهوازلي : 1 / 414 .

(7) سيعرف بهم البقاعي في ص : 297 .

(8) ينظر : الإرشاد للجويني : 46 ـ 49 .

(9) شرح العقائد : 38 .

(10) ينظر في الإجماع القولي والفعلي : المحصول للرازي : 4 / 19 ، 151 ، إحكام الأحكام للآمدي : 1 / 168 .

يفعلوا شيئاً أو يقولوا [ج/ 86] شيئاً فلا ينكر كهذا ، فإنهم أطبقوا على إطلاق [هذه الألفاظ عليه ـ تعالى ـ ولم ينكر ذلك أحد منهم فدل على قولهم بجوازه .

قوله][1]: (وفيه نظر)[2] أي من وجهين : الأول: كون هذه الأشياء مترادفة ، فقد مضى عند قوله: (القديم الفرق بينه وبين الواجب من جهة المفهوم)[3] وأن بعضهم نازع في تساويهما بحسب الصدق ؛ والثاني : كون المرادف مأذوناً فيه .

قوله : (أي ذي صورة وشكل) صورة الشيء : الحقيقة التي تقومه ، والشكل : هيئة إحاطة حد أو حدود ، ككونه مستديراً ، أو مربعاً ، أو مثلثاً ، ونحو ذلك[4] .

قوله: (الكميات)[5] أي المقادير والكيفيات ، كالألوان وهيئة الإحاطة .

[قوله (وإحاطة)[6] أي ونفس الإحاطة ، فالإحاطة غير هيئة الإحاطة][7] .

قوله: (للكميات المتصلة)[8] الكم المتصل: هو الذي تجتمع أجزاؤه في حد يكون بداية[9] لشيء [أ / 96] ونهاية لشيء آخر، مثلاً: أوَّل الجزء الثاني منها نهاية للأوّل، وآخره بداية للثالث، بخلاف الكم المنفصل فإنه هو الذي لا يكون جزؤه بداية لشيء ولا نهاية لآخر ، كالثاني من الاثنين [ب / 90] ليس نهاية للواحد ولا بداية للثالث[10] .

قوله: (ولا متركب منها)[11] أي من الأبعاض والأجزاء .

قوله: (والمجانسة توجب التمايز)[12] أي كالإنسان فإنه من جنس الحيوان ، ويجب تمييزه عن مثل الفرس والحمار بفصول مقوّمة .

---

(1) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(2) شرح العقائد : 38 .

(3) ينظر ص : 283 .

(4) مضى التعريف بها في ص : 244 .

(5) شرح العقائد : 38 .

(6) م . ن .

(7) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(8) شرح العقائد : 38 .

(9) في (ج) : بذاته .

(10) ينظر : تلخيص المقولات لابن رشد : 98 ، شرح المقاصد للتفتازاني: 2/ 169، شرح الباجوري على الجوهرة: 1/ 54 ، أصول الدين لرشدي عليان وقحطان الدوري : 134 .

(11) شرح العقائد : 38 .

(12) م . ن : 39 .

قوله: (في بعد آخر متوهم إلى آخره)[1] هذا مذهب المتكلمين أن المكان فراغ متوهم[2]، وعند أفلاطون فراغ متحقق[3]، وعند أرسطو وغالب الحكماء أنه السطح الباطن المماس للسطح الظاهر من المحوي[4] والمراد: المكان الحقيقي الذي لا يرد عليه شيء لا المكان العادي الذي يشاهد، فتمكن العالم نفوذه[5] بعده في بعد متوهم، وعلى مذهب أولئك يلزم تسلسل الأمكنة[6] وعدم انتهائها، فإن كل مكان يحتاج إلى مكان، وهكذا إلى ما لا[7] نهاية له.

قوله: (قائم بالجسم إلى آخره)[8] أي الجسم لا بدّ فيه من الامتداد، وإلا لم يكن متركباً فلم يكن جسماً.

قوله: (أو بنفسه)[9] أي الذي يقول بأنه يمكن أن يكون شيئان ليس أحدهما مماسًّا للآخر، ولا مماسًّا لما يماسّه الآخر، بل [ج / 87] بينهما خلاء ليس فيه شيء، يقول: إن البعد الكائن في ذلك الخلاء قائم بنفسه ليس قائماً بشيء فإن ذلك الخلاء فُرض عدماً، والقائلون بالخلاء هم المتكلمون[10].

قوله: (فيلزم قدم الحيز)[11] مشكل مع قولهم: إن الحيز فراغ متوهّم، أي عدم محض، والعدم لا يوصف بقدم.

قوله: (لأنها)[12] أي الجهات إما حدود للأمكنة وأطراف لها ـ أي نهايات ـ أو تكون الجهات نفس الأمكنة، وذلك إذا أضفتها إلى شيء، كأن تقول: جهة مصر اليمنى قوص[13]،[14]، واليسرى دمياط[15]، ونحو ذلك، وهذا يستلزم الحد المستلزم للجسم، وعبارته في شرح

(1) شرح العقائد، تكملته: أو متحقق يسمونه المكان.
(2) التعريفات للجرجاني: باب الميم، المكان (1812) 224، وينظر: شرح المقاصد للتفتازاني: 2/ 199.
(3) التعريفات للجرجاني: باب الميم، المكان (1812) 224، وينظر: تلخيص المقولات لابن رشد: 100، 101، تأريخ الفلسفة اليونانية ليوسف كرم: 103، 104.
(4) التعريفات للجرجاني: باب الميم، المكان (1812) 224، وينظر: تلخيص المقولات لابن رشد: 100، 101، تأريخ الفلسفة اليونانية ليوسف كرم: 183.
(5) في (ج): نفوذ، بدون الهاء بعده.
(6) في (ج): التسلسل الأمكنة.
(7) ما لا: ساقط من: (ج).
(8) شرح العقائد: 39، تكملته: أو بنفسه عند القائلين بوجود الخلاء.
(9) م. ن.
(10) ينظر: شرح المقاصد للتفتازاني: 2/ 204، 205.
(11) شرح العقائد: 39.
(12) م. ن: 40.
(13) في (ج): قرص.
(14) قُوْص: كلمة قبطية، وهي مدينة كبيرة عظيمة واسعة، قصبة صعيد مصر، وأهلها أرباب ثروة واسعة، وهي محطّ التجار القادمين من عدن، وهي اليوم تابعة لمحافظة قنا، معجم البلدان لياقوت: 4/ 101، المنجد في اللغة والأعلام، قسم الأعلام: 443.
(15) دمياط: مدينة قديمة بين تنّيس ومصر، على زاوية بين بحر الروم المالح والنيل، مخصوصة بالهواء الطيب، وكانت ثغراً من ثغور الإسلام، وهي اليوم محافظة في مصر شمالي الدلتا وشرقيّ فرع دمياط، معجم البلدان لياقوت: 2/ 314، المنجد في اللغة والأعلام: قسم الأعلام: 246.

المقاصد : [أ / 97] والجهة اسم لمنتهى [1] مأخذ الإشارة ومقصد المتحرك، فلا يكونان إلا للجسم والجسماني [2].

قوله: (متجدد)[3] أي موهوم [(مقدر [4] به متجدد) أي موهوم] [5]، مثل وقت طلوع الشمس ، فإذا قلت : أنا آتيك وقت طلوع الشمس فقد توهمتَ وقت [ب / 91] طلوعها وتوهمت إتيانك ، وقَدَّرْتَه بوقت الطلوع ، فوقت الطلوع متجدد موهوم قُدِّر به الإتيان الذي هو متجدد موهوم ، هذا مذهب المتكلمين [6].

قوله: (عن مقدار الحركة)[7] أي حركة الفلك الأعظم لا كل حركة ، وقال بعضهم : إن الزمان هو نفس الحركة [8]، فقد علم تنزهه عن ذلك على كلا المذهبين ، لأن المراد بجري الزمان على الشيء كونه ظرفاً وذلك الشيء مظروفاً له بحيث لا يمكن انفكاكه عنه وذلك لا يكون إلا الحادث ، وقد كان الله ـ تعالى ـ ولا شيء معه لا زمان ولا مكان ، وذلك واضح. أما[9] على تقدير عبارة المتكلمين ، فلأن قولهم متجدد مصرح بذلك ، وأما على تقدير عبارة الفلاسفة، فلأنهم وإن قالوا في الفلك بالقدم الزماني فقد أقروا بأنه ناشئ عنه ـ تعالى ـ ومحتاج إليه [10].

قوله: (بعضها يغني عن البعض)[11] الضمير في بعضها يعود على : (ما) لأنها بمعنى الأشياء، والمشبِّهةُ [12]: الذين يشبهون الله بخلقه [13]، والمُجَسِّمَة : الذين يقولون إنه جسم[14]، وقد يقولون: لا كالأجسام فينزهونه عن المشابهة[15]، [ج/ 88].

---

(1) في شرح المقاصد : المنتهى .

(2) شرح المقاصد : 4/ 44 .

(3) شرح العقائد : 40 .

(4) في شرح العقائد : يقدر به .

(5) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(6) ينظر : شرح المقاصد للتفتازاني : 2/ 197 وما بعدها .

(7) شرح العقائد : 40 .

(8) ينظر : التعريفات للجرجاني : باب الزاي ، الزمان (927) 118 .

(9) أما : ساقط من : (ج) .

(10) ينظر : تلخيص المقولات لابن رشد : 99 .

(11) شرح العقائد : 40 .

(12) في (ج) : والمشبهون .

(13) ينظر : مقالات الإسلاميين للأشعري : 1/ 258 ، الفرق بين الفرق للبغدادي : 200، ووصف الجواري معبوده بأن له جميع أعضاء الإنسان، وكان يقول: أعفوني عن الفرج واللحية.

(14) ينظر في تفصيل مقالاتهم: مقالات الإسلاميين للأشعري: 1/ 255 ـ 258، الفرق بين الفرق للبغدادي : 200، التبصير في الدين لأبي المظفر الإسفراييني: 111، وادعى زعيمهم محمد بن كرام أن الله ـ تعالى ـ جسم له حد ونهاية، وأنه محل للحوادث، وأنه مماس لعرشه .

(15) حكاه أبو الحسن الأشعري عن ابن الراوندي ، ينظر مقالات الإسلاميين : 1/ 257 .

قوله: (الألفاظ المترادفة)[1] أي مثل: متبعض، ومتجزئ؛ وما علم بطريق الالتزام، مثل أن نفي مصور يلزم منه نفي محدود ومعدود.

قوله: (مبنى التنزيه عما ذكرت إلى آخره)[2] عن: متعلق بالتنزيه[3]، على أنها: متعلق بمبنى، أي على أن هذه الصفات التي يجب تنزيهه ـ تعالى ـ عنها، وتقدم نفيها عنه تنافي[4] وجوب الوجود لما فيها من شائبة الاحتياج المستلزم للحدوث.

قوله: (لا على ما ذهب)[5] عطف على قوله: (على أنها تنافي) وجوب الوجود.

قوله: (هذا أجسم من ذلك[6])[7] في سياق [أ/ 98] النفي، وقد تقدم أن هذا لا يصح دليلاً لأن: أجسم من الجسامة، التي هي صفة، لا من الجسم الذي هو اسم.

قوله: (وأن الواجب في سياق النفي)[8] أيضاً عطفاً على (أن) في قوله: (من[9] أن معنى العرض).

قوله: (فيلزم تعدد الواجب)[10] [ب/ 92] أي بالنسبة إلى الأجزاء، لأنا فرضنا كل فرد من تلك الأجزاء متصفاً بصفات الكمال.

قوله: (وهي مستوية الأقدام[11] إلى آخره)[12] أي وجميع الصور[13] والكيفيات والأشكال[14] مستوية الأقدام في إفادة المدح إن كان، والنقص إن كان؛ ومستوية الأقدام في عدم دلالة المحدثات عليه، لأنا قد بيَّنا حدوث الصور وما معها، والمحدث لا يدل على المحدث، فلا يدل البعض الذي ليس هو عليه على البعض الذي هو عليه، لاستواء الكل في

---

(1) شرح العقائد: 40.
(2) م. ن، تكملته: على أنها تنافي وجوب الوجود، لما فيه من شائبة الحدوث والإمكان.
(3) في (ب): تالتنزيه.
(4) في (أ): ينافي.
(5) شرح العقائد: 40.
(6) في شرح العقائد: ذاك، وفي بعض نسخها ذلك، ينظر: هامش (10) ص: 40.
(7) شرح العقائد: 40.
(8) م. ن.
(9) من: ساقط من: (ج). وهو في شرح العقائد موجود.
(10) شرح العقائد: 40.
(11) لم تثبت لفظة الأقدام في أصل النص المحقق عند كلود سلامة، وثبتت في نسخة واحدة من تحقيقه، ينظر: هامش (1) ص: 41.
(12) شرح العقائد: 41، تكملته: في إفادة المدح والنقص.
(13) مرَّ تعريفها في ص: 244.
(14) في (ب): والأشكال والكيفيات.

الحدوث ، فيفتقر إلى مخصص ، لأن كونه على بعض معين من الكيفيات وما معها ليس بأولى من أن يكون على بعض آخر ، فكان حينئذ الكون على كل من البعضين ممكناً ، والممكن لا بدَّ له من مخصص لأحد طرفيه الوجودي والعدمي .

قوله: (لأنها تمسكات ضعيفة)[1] متعلق بمبنى مقدر بعد قوله: (لا) من قوله: (لا على ما ذهب إليه المشايخ) ومذهب الشيخ سعد الدين[2] في مثل هذا : أن تعلقه بمقدر دل عليه الكلام وذلك أن يقال : انتفى بناؤه على أقوال المشايخ ، لأنها فيكون معلقاً [ج/ 89] بـ: انتفى[3] مقدر دل عليه الكلام ـ والله تعالى[4] أعلم ـ أي مبنى التنزيه على كذا لا على ما ذهب إليه المشايخ من كذا ومن كذا ، فإنه لا يبنى على تلك الأوجه التي ذكروها ، لأنها تمسكات ضعيفة إذا اعتمد عليها طالب ـ فحصل له مَن أَبْدَى خللها ـ وهنت عقيدته ورأى أنه كان في ضلال لظنه أنه لا متمسك لتلك الدعاوى غيرها ، وإذا احتج بها محتج هان على الطاعن مجادلته[5] في نقضها ، واتسع له المجال في بيان عوارها [أ/ 99] زعماً منهم ، أي من الطاعنين والطالبين، فإن الطالب يرى أن مطالبه مبنية على هذه الشبه ، فإذا بُيِّن له وهْيُها [6] انحلَّت عقيدته ، والطاعن يرى ذلك، فإذا أبدي خللها ازدرى نظر من أسسها ، أما ضعف الأول : فلأن التنزيه عنه ينبني على تسليم[7] أن هذا هو المراد [ب / 93] بالعرض وذلك لا يستلزم امتناع بقائه إذا [8] أريد به الموجود في محل ولا إذا أريد به الموجود في موضوع، ونعني[9] بالمحل: ما يتقوم [10] بذاته لا بمحله [11] ؛ وبالموضوع : ما من شأنه أن يكون له كمال ما ، كالنطفة من شأنها أن تكون [12] إنساناً ؛ وأما الثاني : فلأن ما يتركب منه ـ أو عنه ـ الشيء يكون أصلاً للأشياء فتكون مفتقرة إليه ، وقد يكون غنياً عنها ، وهذه ليست صفة نقص ينزه عنها ، بل صفة كمال سلمنا ، وذلك

(1) شرح العقائد : 41 .
(2) في شرحي المقاصد والعقائد .
(3) في (ج) : انتفى ، بدون الباء قبلها .
(4) تعالى : زيادة من : (ج) .
(5) في (ب) و (ج) : محاولته .
(6) في (ج) : وهنها .
(7) في (ج) تسلم .
(8) في (أ) و (ب) : وإذا .
(9) في (أ) : ويعني .
(10) في (أ) : ما يتقدم .
(11) في (ب) : لا بما يحله .
(12) في (أ) و (ب) : يكون .

لا يستلزم إبطاله إذا أريد به ما يقوم بنفسه؛ وأما الثالث: فمستند إلى هذا أجسم، وقد مضى الكلام في تضعيفه [1] ؛ وأما الرابع: فلأنا نمنع اتصاف الأجزاء كل جزء على انفراده بشيء، وإنما المتصف الكل فلا يلزم التعدد ، سلمنا عدم الاتصاف بالكمال ، ولا نسلم أن النقص في الجزء يستلزم النقص والحدوث في الكل؛ وأما الخامس: فلم لا يجوز أن يكون على البعض؟ ولا يلزم الافتقار إلى مخصص غير ذاته، بل المخصص نفس ذاته؟ فلم يدخل تحت قدرة الغير.

قوله: (واحتج المخالف بالنصوص الظاهرة في الجهة والجسمية إلى آخره)[2] أي لأن في النصوص الواردة في الكتاب والسنة ما يلزم [ج / 90] من إجرائه على ظاهره ، الجهة: كـ: ﴿ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ﴾ [3] ، و ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ﴾ [4] ؛ والجسم : كـذكر الصـورة [5]، واليد [6] ، والعين [7] والنزول [8] ، ونحوها [9] .

---

(1) ينظر ص : 296 .

(2) شرح العقائد : 41 ، تكملته : والصورة والجوارح .

(3) سورة الأعراف : من الآية 54 .

(4) سورة فاطر : من الآية 10 .

(5) كقوله ـ ﷺ ـ في حديث الشفاعة : " فيأتيهم الله في صورته التي يعرفون " البخاري : كتاب التوحيد ، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝﴾ القيامة : 22 ، 23، (7437) ، 862 ، 863 ، وقوله ـ ﷺ ـ : "خلق الله آدم على صورته ستون ذراعاً" البخاري : كتاب الاستئذان ، باب بدء السلام (6227)732 ، وقوله ـ ﷺ ـ: " أتاهم رب العالمين في أدنى صورة من التي رأوه فيها " البخاري: كتاب التفسير، سورة النساء ، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾، من الآية 40 (4581) 538 ، 539 .

(6) كقوله ـ تعالى ـ : ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ سورة ص : من الآية 75 ، وقوله ـ ﷺ ـ : " يد الله ملأى " البخاري : كتاب التوحيد ، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ﴾ سورة ص : من الآية 75 (7461) 860 .

(7) كقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ﴾ سورة طـه : من الآية 39 ، وقوله ـ ﷺ ـ : " ما بعث الله من نبي إلا أنذر قومه الأعور الكذاب ، إنه أعور ، وإن ربكم ليس بأعور " البخاري : كتاب التوحيد ، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ﴾ سورة طـه : من الآية 39 ، (7408) 859 .

(8) كقوله ـ ﷺ ـ : " ينزل ربنا ـ تبارك وتعالى ـ كل ليلة إلى السماء الدنيا " البخاري : كتاب التوحيد ، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ سورة الفتح : من الآية 15 ، (7494) 869 .

(9) كالقدم والرجل؛ روى البخاري : " فأما النار فلا تمتلئ حتى يضع رجله " وروى ـ أيضاً ـ : " حتى يضع رب العزة قدمه " كتاب التفسير ، سورة ق ، باب قوله : ﴿وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ﴾: من الآية 30 (4849 ، 4850) 585 ؛ وكقوله ـ ﷺ ـ: " اللهمّ اشدد وطأتك على مضر " البخاري : كتاب التفسير ، سورة آل عمران ، باب ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ من الآية 128 (4560) ، وكقوله ـ ﷺ ـ : " يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة " البخاري : كتاب التفسير، سورة القلم ، باب ﴿يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ﴾ من الآية 42 ، (4919) ، وقوله ـ ﷺ ـ : " هل بينكم وبينه آية تعرفونه ؟ فيقولون : الساق ، فيكشف عن ساقه " البخاري : كتاب التوحيد ، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝﴾ القيامة : 22 ، 23، (7439) 862 .

قوله: (والله [1] ليس حالاً ولا محلاً للعالم) [2] أي أنه ـ سبحانه وتعالى ـ ليس مماسّاً للعالم على جهة أنه حلَّ في العالم، ولا على جهة أن العالم حلَّ فيه، [أ/ 100] فلم يبقَ إلا أن يكون منفصلاً عن العالم، مبايناً له في الجهة، كذا توهم السائل؛ والجواب: أن ذلك وهْم محْض، أي لما كان العقل يشاهد جميع ما يُحِسّه على نمطٍ تَخَيَّل أنه لا يمكن أن يخرج عن ذلك النمط شيء، وهذا قصور ممن وقف عنده وجمود، فإن غير المحسوس لا يلزم أن يكون كالمحسوس وكثير من الأشياء خارج عنه، وفي عالم النوم أعدل شاهد على ذلك [ب/ 94].

قوله: (وجذباً[3] بضَبْع القاصرين إلى آخره)[4] الضَّبْع ـ بفتح المعجمة وسكون الموحدة ـ: العَضُد كلها، أو وسطها بلحمها[5]؛ والإحكام: الإتقان[6]؛ والمنع: الفساد[7].

قوله: (ولا يشبهه شيء)[8] أي لا يماثله، المثل: هو المشارك في جميع الأوصاف النفسية، هذا مذهب الأشعري [9]، فزيد مثل عمرو، لأنه مشارك له في الحيوانية والناطقية، وقال المعتزلة: هو الذي يشارك في أخص الصفات، فزيد إنما ماثل عمراً بمشاركته له في الناطقية التي هي أخص صفاته، والحيوانية صفة عامة يشاركه فيها الفرس وغيرها من الحيوان[10].

قوله: (أما إذا أريد بالمماثلة الاتحاد[11] في الحقيقة)[12] أي كحقيقة[13] الإنسان، فإن حقيقة زيد في الإنسانية هي حقيقة عمرو لأنها الحيوانية والناطقية، وهي موجودة في كل منهما فالله ـ تعالى ـ مُنَزَّه عن ذلك لأنه لا يوصف بالمائيَّة فلا مثل له، هذا إذا أريد بالمثل شيء من ذلك، وأما إذا قيل: إن مثل الشيء هو الذي يسد مسده [في الأمر الذي اشتركا فيه][14] كما يأتي عن

---

(1) في شرح العقائد: والله تعالى.

(2) شرح العقائد: 41.

(3) في كل النسخ: وجدنا، وما أثبتناه من شرح العقائد.

(4) شرح العقائد: 42.

(5) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب العين، فصل الضاد، الضبع، 740.

(6) م. ن: باب الميم، فصل الكاف، الحكم، 1095.

(7) م. ن: باب العين، فصل الميم، المنع، 764، 765.

(8) شرح العقائد: 42.

(9) ينظر: اللمع للأشعري: 20، تفسير الرازي: 27/ 150.

(10) ينظر: مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري: 1/ 216، شرح العقيدة الطحاوية لأكمل الدين البابرتي: 52.

(11) في (ب): الإيجاد.

(12) شرح العقائد: 42.

(13) في (ج): لحقيقة.

(14) ما بين المعقوفتين: زيادة من: (ج).

أبي المعين[1]، [وحكى الاتفاق على جواز إطلاقه الإمام شمس الدين الفناري[2] في العمدة في أصول الدين لحافظ الدين أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي[3]][4] فمعلوم [ج / 91] أن شيئاً لا يسد مسده .

قوله : (فلو أثبتنا إلى آخره)[5] عبارة خشنة ، ظاهرها غير مراد ، وهي قريبة المنحى من قول الشافعي : المعتزلة إذا سلموا العلم خُصِموا[6] ، لم يرد أنهم ينفون العلم ، بل نبه على الرد عليهم بهذا ، وأيقظهم من رقدتهم وأنبههم من غفلتهم ، وهنا المراد أن العلم صفة لله ـ تعالى ـ موجودة ثابتة إلى آخره ، فلم يشاركه علم الآدميين إلا في الوجود ، ووجود علمه ـ تعالى ـ لا يشبه وجود علمهم ، لأن وجود [أ / 101] علمه واجب ، ووجود علمهم جائز .

قوله : (لأن النبيّ ـ ﷺ ـ قال : الحنطة بالحنطة مثلاً بمثل)[7] أخرجه مسلم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " التمر بالتمر والحنطة بالحنطة والشعير بالشعير والملح بالملح مثلاً بمثل يداً بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربى إلا ما اختلفت ألوانه "[8] وله عن معمر ابن عبد الله أنه سمع رسول الله [ب / 95] ـ ﷺ ـ يقول : " الطعام بالطعام مثلاً بمثل "[9].

---

(1) في ص : 303 ، وأبو المعين هو : ميمون بن محمد بن محمد بن معبد بن مكحول ، النسفي ، الحنفي ، عالم بالأصول والكلام ، كان بسمرقند ، وسكن بخارى ، له : بحر الكلام ، والتمهيد لقواعد التوحيد ، وتبصرة الأدلة في الكلام، يقول حاجي خليفة : ومن نظر فيه ـ أي في هذا الكتاب ـ علم أن العقائد لعمر النسفي كالفهرس لهذا الكتاب ، ت 508 هـ ، ينظر: الجواهر المضية للقرشي : 2 / 189 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 337 ، 1845 ، الأعلام للزركلي : 7 / 341 .

(2) ضبط في (ج) الفكاري ، ولم أهتد إلى ترجمة الفكاري ، ولعله الفناري الذي هو : شمس الدين محمد بن حمزة بن محمد الرومي الفناري ، عالم مشارك في العلوم النقلية ، ولي قضاء بروس ، من تصانيفه : فصول البدائع في أصول الشرائع، أنموذج العلوم ، شرح إيساغوجي في المنطق وغيرها ، ت 834 هـ ، ينظر : بغية الوعاة للسيوطي : 2 / 97 ، 98 ، البدر الطالع للشوكاني : 2 / 266 ـ 269 ، مفتاح السعادة لطاش كبرى زاده : 1 / 452 ، الفوائد البهية للكنوي : 166 ، 167، الأعلام للزركلي : 6 / 342 .

(3) هو: حافظ الدين أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود الحنفي النسفي ، فقيه ، أصولي ، مفسر ، متكلم ، له عمدة العقائد في الكلام ، الاعتماد وهو شرح لها ، مدار التنزيل وحقائق التأويل وهو المعروف بتفسير النسفي ، منار الأنوار في أصول الفقه، وغيرها ، ت 710 هـ ، ينظر : الدرر الكامنة لابن حجر : 2 / 247 ، الجواهر المضية : 1 / 270 ، الفوائد البهية للكنوي : 101 ، الأعلام للزركلي 4 / 67 ، وأشار إلى أن العمدة مخطوط ، معجم المؤلفين لكحالة : 6 / 32 .

(4) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(5) شرح العقائد : 42 ، تكملته : العلم صفة لله ـ تعالى ـ .

(6) ينظر : الشافعي حياته وعصره وآراؤه لمحمد أبو زهرة : 134 .

(7) شرح العقائد : 43 .

(8) صحيح مسلم : كتاب المساقاة ، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً (1588) 4 / 1211.

(9) صحيح مسلم : كتاب المساقاة ، باب بيع الطعام مثلاً بمثل (1592) 4 / 1214 .

قوله : (والظاهر أنه لا مخالفة) [1] هذا هو الحق ، وتقييد أبي المعين بالفقه عند مماثلة زيد لعمرو يدل على ذلك [2] ، فإنه لو كان المراد أنه إذا ماثل شيء شيئاً في نوع من الأنواع أطلق عليه أنه مثله ولو خالفه في غير ذلك النوع لم يحتج إلى تقييد المماثلة بذلك النوع .

قوله : (ولا يخرج عن علمه شيء) [3] أي بل يعلم ما كان وما يكون وما لم يكن لو كان كيف كان يكون ، ﴿ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ ﴾ [4] ، فقوله : ﴿ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [5] هو على عمومه لا يطرقه تخصيص بوجه ، وكذا قوله : ﴿عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [6] غير أن من شأن القدرة أن لا تتعلق إلا بالممكن ، بخلاف العلم فإنه يتعلق بالمستحيلات وغيرها .

قوله : (وافتقار إلى مخصص) [7] أي المعلومات بالنسبة إلى العلم بها على حدّ سواء ، أي ليس فيها ما هو أحقّ من غيره بالعلم به لا من جهة قرب ولا ممارسة ، لأن مثل ذلك محال في حقه ـ تعالى ـ فالعلم ببعضها دون البعض يحتاج إلى مخصص يخصّ تعلق العلم بذلك البعض دون البعض الآخر ، ولا مخصّص ، وكذا المقدورات .

---

(1) شرح العقائد : 43 .

(2) ينظر : بحر الكلام لأبي المعين النسفي : 11 .

(3) شرح العقائد : 43 .

(4) سورة الأنعام : من الآية 28 .

(5) سورة البقرة : من الآية 29.

(6) سورة البقرة : من الآية 20 .

(7) شرح العقائد : 44 .

صفات المعاني

وله: (وله صفات لما ثبت) [1] أي لأجل [ج / 92] ما ثبت ، أي بالدليل العقلي [2]، ثم بالنصوص الواردة من الكتاب والسنة [3] .

قوله : (زائد على مفهوم الواجب) [4] أي واجب الوجود .

قوله : (وليس الكلّ ألفاظاً مترادفة) لم يقل أحد بالترادف صريحاً [5]، ولكن قول المعتزلة ـ: إنه ليس إلا الذات ، وإنه يسمى قادراً من حيث تعلقه بالمقدورات ، [أ/ 102] وعالماً من حيث تعلقه بالمعلومات ، إلى آخر قولهم ـ [6] قريب من القول بترادف هذه الألفاظ فإن ذلك يرجع إلى أنها ألفاظ تطلق عليه ـ تعالى ـ وليس هنا صفات تطلق باعتبارها ، وهذا شأن المترادف ، ولكن [7] قولهم : إنه لا يسمى بواحد منها إلا من حيث تعلقه بذلك المعنى ينفي أن يكون قولاً بالترادف .

قوله: (فإن[8] صدق المشتق إلى آخره)[9] تعليل لقوله: (ومعلوم أن كلاً من ذلك إلى آخره) ويصح أن يكون تعليلاً لنفي الترادف، والمشتق هو العالم مثلاً، فصدقه عليه يقتضي ثبوت

(1) شرح العقائد : 44 .

(2) الأدلة العقلية على صفات المعاني كثيرة ، ولكن يجمعها قاسم مشترك وهو : أن اتصافه بأضدادها نقص ، والنقص على الإله محال وباطل ، ينظر شرح المقاصد : 2/ 336 ، 361 ، 317 ، شرح الباجوري على الجوهرة : 1/ 59 ـ 67 ، أصول الدين لرشدي عليان وقحطان الدوري : 150 ـ 170 ، شرح النسفية للشيخ عبد الملك السعدي : 57 .

(3) الأدلة النقلية على صفات المعاني: الحياة : قوله ـ تعالى ـ : ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ سورة البقرة: من الآية 255، وقوله ـ تعالى ـ: ﴿ٱلۡحَيُّ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ سورة غافر : من الآية 65، القدرة : قوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾ سورة البقرة: من الآية 20، وقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعۡجِزَهُۥ مِن شَيۡءٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمٗا قَدِيرٗا﴾ سورة فاطر : من الآية 44 ، الإرادة : قوله ـ تعالى ـ : ﴿إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٞ لِّمَا يُرِيدُ﴾ سورة هود: من الآية 107 ، وقوله ـ تعالى ـ : ﴿إِنَّمَآ أَمۡرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيۡـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ سورة يس: 82، السمع والبصر: قوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعُۢ بَصِيرٞ﴾ سورة الحج : من الآية 75 ، وقوله ـ تعالى ـ: ﴿لَيۡسَ كَمِثۡلِهِۦ شَيۡءٞۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡبَصِيرُ﴾ سورة الشورى : من الآية 11 ، العلم : قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ﴾ البقرة: من الآية 29 ، وقوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلۡغُيُوبِ﴾ سورة المائدة : من الآية 109 ، الكلام : قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ سورة النساء: من الآية 164 .

(4) شرح العقائد : 44 .

(5) الترادف : عبارة عن الاتحاد في المفهوم ، وقيل : توالي الألفاظ المفردة الدالة على شيء واحد باعتبار واحد ، ويطلق على معنيين : أحدهما : الاتحاد في الصدق ، والثاني : الاتحاد في المفهوم ، ومن نظر إلى الأول فرّق بينهما ، ومن نظر إلى الثاني لم يفرق بينهما ، التعريفات للجرجاني : باب التاء ، الترادف (449 ، 450) 60 .

(6) ينظر : شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار : 182 ، 183 .

(7) في (ج) : لكن ، بدون الواو قبله .

(8) في شرح العقائد : وإن صدق

(9) شرح العقائد : 44 ، وتكملته : على شيء يقتضي ثبوت مأخذ الاشتقاق له .

[ب/ 96] مأخذ الاشتقاق وهو العلم، فإنا إذا قلنا: زيد ضارب، ثبت لا محالة أن مأخذ الاشتقاق ـ وهو الضرب ـ صفة لزيد قائمة به، إذ لا يعقل كونه ضارباً وهو غير متصف بالضرب ولا كونه ضارباً من حيث تعلق ذاته بالمضروب إلا ومعنى تعلقها بإيقاع[1] الضرب عليه، فيكون الضرب ثابتاً له على كل تقدير.

قوله: (وليس النزاع في العلم والقدرة التي هي من جملة الكيفيات)[2] التي: وصف للقدرة، ويجوز أن تكون بدلها الذي وصفاً للعلم، وكذا كل مذكر ومؤنث احتيج إلى إيقاع صفة بعدهما يجوز أن يكون بصيغة التأنيث جرياً على المؤنث منهما، وأن تكون بصيغة التذكير جرياً على المذكر[3]، والفرق بين الكيفية والملكة أنا إذا نظرنا إلى العلم مثلاً من حيث إنه اعتقاد جازم مطابق كان كيفية تكيفت بها النفس، وإن نظرنا إليها[4] باعتبار الاقتدار كان ملكة، كاقتدار زيد مثلاً على إقراء النحو والتصرف فيه، فإنا إذا قلنا: زيد عالم بالنحو وقادر عليه لم نُرد أنه مستحضر لجميع مسائله وجزئيّاته في وقت واحد متكيف بالإذعان بها، بل [ج/ 93] نريد أن له ملكة يقدر بها على معرفة ما يريد منه.

قوله: (وله حياة أزليّة ليس بعرض إلى آخره)[5] أي والكيفيات [أ/ 103] والملكات أعراض.

قوله: (ولا مستحيل البقاء)[6] أي كما هو شأن العرض، وإنما أفصح به لما تقدم من أن المقصود زيادة التفصيل في باب التنزيه.

قوله: (ولا ضروري)[7] لأن العلم المقسم إلى ضروري ومكتسب هو العلم الذي يسميه الفلاسفة المنطبع، وهو: حصول صورة الشيء في الذهن، والله ـ تعالى ـ منزّه عن ذلك.

قوله: (وهو غير لازم)[8] أي لنا على قولنا، ويلزمكم على قولكم: كون العلم ـ مثلاً ـ قدرة، أي لأنكم قلتم: الذات من حيث تعلقه بالمعلومات عالم، ومعلوم بالضرورة أنه لا يتعلق بالمعلومات إلا ومأخذ الاشتقاق وهو العلم ثابت له وقائم به، وقلتم: إن الصفة [ب/ 97] عين

---

(1) في (ب) و (ج): تعلقها به إيقاع.

(2) شرح العقائد: 45.

(3) ينظر: كتاب سيبويه: 3/ 383.

(4) في (ج): إليه.

(5) شرح العقائد: 45.

(6) م. ن.

(7) المصدر السابق.

(8) المصدر السابق: 46.

الذات، فيلزم كون العلم هو الذات، وهو من حيث تعلقه بالمقدورات قادر ولا بدَّ من ثبوت مأخذ الاشتقاق وهو القدرة فيكون العلم مثلاً قدرة وحياة بهـذا الطريـق، ويـكـون العلم ـ أيضاً ـ عالماً وحيّاً وقادراً ، ويكون صانعاً للعالم لأنهم قالوا : إن الصفة عين ذاته وليس ثمَّ شيء آخر سوى الذات ، وإذا كان العلم مثلاً عين ذات الله ـ تعالى ـ كان العلم معبوداً للخلق فيؤدي ذلك إلى أن يعبد الخلق غير معبودهم ، ويلزم على قولهم ـ أيضاً ـ كون الواجب غير قائم بذاته لأنه إذا ثبت أن العلم هو عين الذات ـ ومن المعلوم أن العلم معنى لا يقوم بنفسه، ولا بمعنى آخر ـ لزم أنه ـ سبحانه وتعالى ـ غير قائم بذاته ـ تعالى عن ذلك علوّاً كبيراً ـ وهذا كله يلزمهم على أقوالهم ، وإن لم يكونوا قائلين بشيء منه ، بل إذا تُؤُمِّل قولهم ، اقتضى العقل لا محالة أن ذلك يلزمهم فإن ذلك لا يعقل إلا كذلك .

قوله: (متكلم بكلام هو قائم بغيره)[1] أي بمعنى أنه ـ تعالى ـ خلقه في الشجرة أو غيرها مما يريده تعالى مَظْهَراً لكلامه .

قوله: (وتعدد القدماء)[2] أي ويلزم أيضاً من ذلك تعدد القدماء .

قوله: (ليست [أ/ 104] عين الذات ولا غير الذات فلا [ج/ 94] يلزم قدم الغير)[3] أي أن مغايرة الصفات للذات ملزوم لقدم الغير وتكثر القدماء، فيكون التكثر متوقفاً على التغاير، فإذا انتفى التغاير انتفى التكثر، لأنه متى انتفى الملزوم انتفى اللازم ، ومتى انتفى المتوقف عليه انتفى المتوقف.

قوله: (والنصارى وإن لم يُصَرِّحوا إلى آخره)[4] أي وقد كُفِّر النصارى مع عدم التصريح بالتغاير، وإنما كفروا بلزوم ذلك لهم، ونحن ننفي ذلك الذي لزمهم فكُفِّروا به وهو التغاير[5] .

قوله: (فكانت)[6] أي الأقانيم التي أثبتوها ذوات متغايرة[7] .

قوله: (ولقائل) أي من جهة المعتزلة، (أن يمنع إلى آخره)[8] أي أنتم قلتم : إن التعدد متوقف على التغاير الذي هو بمعنى جواز انفكاك ذلك الغير عن مغايره[9] ، وانفكاك المغاير

---

(1) المصدر السابق .
(2) المصدر السابق .
(3) المصدر السابق : 46 ، 47 .
(4) المصدر السابق : 47 ، وتكملته : بالقدماء المتغايرة لكن لزمهم ذلك .
(5) ينظر : الإعلام للقرطبي : 55 ـ 88 ، القول الصحيح فيمن بدل دين المسيح لابن تيمية : 2 / 134 وما بعدها ، إظهار الحق للهندي : 1 / 325 ـ 355 ، 2 / 5 ـ 30 .
(6) شرح العقائد : 47 .
(7) ينظر: القول الصحيح فيمن بدل دين المسيح لابن تيمية 2/ 134 وما بعدها، إظهار الحق للهندي: 1/ 325ـ355، 2/ 5ـ30 .
(8) شرح العقائد : 47 ، وتكملته : توقف التعدد والتكثر على التغاير .
(9) في (ب) : مغايرة .

عنه، فلقائل أن يقول: توقف التعدد[1] على ذلك ممنوع حتى يجوز أن يوجد التعدد وإن لم يوجد التغاير [ب/ 98] المذكور ، وسند المنع : أن مراتب الأعداد متعددة ، مع أن البعض ـ مثل الواحد ـ جزءٌ من البعض الآخر كالاثنين والجزء لا يغاير الكلّ ، أي الاثنان لا يغايرهما الواحد الذي هو جزؤهما .

قوله: (متغايرة كانت أو غير متغايرة)[2] أي فصح أن التكثر غير متوقف على التغاير ، فالأولى أن يقال : في جواب المعتزلة إلى آخره .

قوله: (وأن لا يُجْتَرَأَ)[3] هو ـ بالهمز [4] ـ من الجُرْأة [5] ، أي والأولى أن لا يجترأ على القول بكون الصفات ـ أي كل من الصفات ـ واجب الوجود لذاته ، أي لذات الصفة ، أي لأن الاجتراء على ذلك يوقع أمثال المعتزلة فيما أوقعهم فيه من توهم أن ذلك ملزوم للإشراك .

قوله: (وأما في نفسها[6] فممكنة) [7] هذه عبارة خشنة صعبة لا ينبغي إطلاقها على صفاته ـ تعالى ـ وأحسن العبارات في هذا المقام ما عبَّر به الشارح في شرح المقاصد [8] كما تقدم أن ذاته ـ تعالى ـ اقتضت وجودها على ما [أ / 105] هي عليه ، أي من الصفات ونعوت الجلال.

قوله: (لئلا يذهب الوهم إلى أن كلاً منها قائم بذاته)[9] أي ربما ذهب الوهم من هذا إلى أن كل صفة قائمة بذات نفسها موصوفة [ج / 95] بصفات الألوهية .

قوله: (هذا في الظاهر رفع للنقيضين)[10] أي والنقيضان هما مفهومان ، إثبات أحدهما سلب للآخر ، والضدان مفهومان وجوديان يمتنع اجتماعهما في محلّ واحد ، وتارة يشرطون بينهما كمال المخالفة ويسمون ذلك الضدّ الحقيقي ، وهو الذي مشوا عليه في كتب الفلسفة[11]، وتارة لا يشرطون ذلك ويسمونه الضد المشهوري ، وهو الذي مشوا عليه في كتب المنطق[12]، وعلى

---

(1) في (بّ) : العدد .

(2) شرح العقائد : 47 .

(3) م . ن .

(4) في (ب) : بالهمزة .

(5) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الهمزة ، فصل الجيم ، الجرأة ، 36 .

(6) في شرح العقائد : فهي مكنة .

(7) شرح العقائد : 47 ، 48 .

(8) شرح المقاصد : 4/ 27 .

(9) شرح العقائد : 48 .

(10) شرح العقائد : 48 .

(11) ينظر: تلخيص المقولات لابن رشد : 135 ـ 145 .

(12) ينظر: البرهان للكلنبوي: 270، 271، رسائل الرحمة في المنطق والحكمة للشيخ عبد الكريم المدرس: 66، 67.

الاصطلاحين لا يمتنع أن يكون بينهما واسطة ، وذلك كالسّواد والبياض فإن بينهما واسطة ، وهي: الحمرة والزرقة مثلاً ، لكن إذا شرطنا كمال المخالفة يمتنع أن تكون تلك الواسطة ضداً لأحدهما ، فالزرقة مثلاً ليس بينها وبين السواد ولا البياض كمال المخالفة ، والنقيضان : كالعين والغير إذا ثبت العين لذات سُلب الغير [ب/ 99] عنها ، وإذا ثبت الغير سلب العين ، مثلاً إذا ثبت أن هذه عين ذات زيد سُلب أن تكون[1] غيرها ، وإذا ثبت أنها غيرها فقد سُلب أن تكون عينها ، وهنا نفوا أن تكون الصفات غير الذات وأن تكون عينها ، فقد نُفِيَ بهذا الكلام النقيضان معاً ، وفي الحقيقة جُمِعَ بينهما ، لأنك إذا قلتَ : ما هي " غيراً " أثبتَّ كونها عيناً ، وإذا قلت : وليست عيناً أثبتَّ كونها " غيراً " فقد أثبتَّ كونها عيناً غيراً في حالة واحدة ، وحاصله : أن نفي الغيرية ـ صريحاً ـ إثبات للعينية ضمناً ، وأن إثباتها ـ ضمناً ـ مع نفيها ، أي نفي العينية صريحاً ـ جمع بين النقيضين ، وكذا القول في نفي العينية .

قوله: (قلنا قد فسروا الغيرية إلى آخره)[2] أي أنهم فسروا الغيرية المنفية في قولهم: ليست عين الذات ولا غيرها بأمر أخصّ من مطلق الغيرية [أ/ 106] فينحل الكلام إلى أنها ليست العين ولا فردا معينا من الأغيار فلم ينف مع نفي العين مطلق الغير حتى يلزم منه رفع النقيضين.

قوله: (والصفة مع الذات)[3] أي صفة الله ـ تعالى ـ مع ذاته ، أي ليس مفهوم الصفة عين مفهوم الذات [ج/ 96] فليست عينها ، ولا يجوز أن تنفك صفة من صفاته عن ذاته الشريفة فليست غيرها .

قوله: (وبعض الصفات مع البعض)[4] أي فإنه لا يجوز أن توجد واحدة منها بدون الأخرى، فإن الكل أزلية أبدية، لا يمكن أن يوجد العلم بدون الحياة ، ولا القدرة بدون شيء منهما وكذا الباقي .

[قوله: (الواحد[5] من العشرة) مثال لكون الجزء لا يكون مفهومه مفهوم الكل ولا يوجد بدونه[6]].[7]

---

(1) في (ب) : يكون

(2) شرح العقائد : 48 ، وتكملته : بكون الموجودين ، بحيث يقدر ويتصور وجود أحدهما مع عدم الآخر .

(3) م . ن .

(4) المصدر السابق .

(5) في شرح العقائد : والواحد .

(6) م . ن : 49 .

(7) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

قوله: (فإن قيام الذات بدون تلك [1] الصفة المعنيّة [2] متصوّر)[3] هو ـ بفتح الواو ـ أي متعقل، وذلك مثل حياة الإنسان وذاته، يمكن أن تعقل ذاته ـ أي جسمه بل توجد ـ بلا حياة، وأن توجد بلا علم ونحو ذلك.

قوله: (إن أرادوا صحة الانفكاك من الجانبين) [4] أي قولهم: إن الغيرين هما اللذان يمكن الانفكاك بينهما [ب/ 100] إن أرادوا بالانفكاك أن يصح أن ينفك كل منهما عن الآخر انتقض بالعالم مع الصانع، فإن الانفكاك وإن صح من جانب الصانع ـ تعالى ـ من حيث إنه يُتصور وجوده ـ تعالى ـ مع عدم العالم، فإنه ـ تعالى ـ كان ولا شيء معه فلا يمكن ذلك من جانب العالم، لأنه لا يتصور وجوده مفرداً عن الصانع، وكذا العرض يمكن أن يوجد المحل بدونه، فإن المحل لا يفتقر إلى خصوص هذا العرض بل يصح أن يكون الأزرق أسود، والأحمر أصفر، ونحو ذلك، ولا يمكن أن يكون العرض بغير محل، فلو كان المراد إمكان الانفكاك من الجانبين لزم منه عدم مغايرة العالم للصانع والعرض للمحل، لأن الانفكاك من جانب واحد.

قوله: (لاستحالة عدمه) [5] أي الصانع ـ تعالى ـ فيلزمهم على شرط الانفكاك [أ/ 107] من الجانبين في الغيرية كون العالم والصانع والعرض مع المحل متحدين مع القطع بالمغايرة.

قوله: (وإن اكتفوا) [6] أي في تصحيح أن الشيء ليس غير الشيء بجواز الانفكاك من جانب واحد، فقالوا: إن الشيئين إذا انفك أحدهما عن الآخر كانا غيرين، ولو لم يحصل الانفكاك من الجانب الآخر لزم مغايرة [ج / 97] الجزء للكل لأنهما هكذا لا يمكن أن يتصور الكل بدون الجزء، وأما الجزء فيمكن أن يوجد بدون الكل، وكذا الذات بدون الصفة.

قوله: (وإن كان محالاً) [7] أي وإن كان عدم الآخر محالاً، فإن عدم الصانع وإن كان محالاً لكن قد يُتَصَوَّر العالم موجوداً ثم يطلب ثبوت الصانع بالبرهان.

قوله: (إذ لو وجد لما كان واحداً من العشرة)[8] أي فلا يمكن انفكاك جزء العشرة عنها، ومتى فرضنا انفكاكه لم يكن جزأها.

---

(1) تلك: ساقط من: (ج).
(2) في شرح العقائد: المعيّنة.
(3) شرح العقائد: 49.
(4) م. ن.
(5) شرح العقائد: 49.
(6) م. ن.
(7) المصدر السابق.
(8) المصدر السابق: 49، 50.

قوله: (والحاصل أن وصف الإضافة إلى آخره)[1] أي لا نأخذ في هذا المقام مجرد الواحد، بل الواحد المضاف إلى العشرة فلا بد من وصف الإضافة[2].

قوله: (وامتناع الانفكاك حينئذ)[3] أي حين إذ كان[4] وصف الإضافة معتبراً [ب/ 101].

قوله: (لأنا نقول حينئذ)[5] أي لا يقال كذا، لأنا نقول في جوابه حينئذ، أي حين إذ يقال ما تقدم من أنه يكفي إمكان تصور أحدهما مع عدم الآخر، وإن كان عدمه محالاً يمكن تصور صفة العلم فقط ويطلب إثبات صفة القدرة بالبرهان، وكذا العكس، وكذا جميع الصفات، فكان يلزم على ما قالوا أن يكونا غيرين مع أنهم صرحوا بعدم المغايرة.

قوله: (فعلم أنهم لم يريدوا هذا المعنى)[6] أي إمكان التصور ولو أفضى إلى المحال.

قوله: (مع أنه لا يستقيم في العرض مع المحل)[7] أي مع أنه وإن استقام في العالم فلا يستقيم في العرض مع المحل فإنه لا يمكن أن يتصور العرض موجوداً إلا مع المحل.

قوله: (ولو اعتبر وصف الإضافة)[8] أي ونقول [أ/ 108] حين يقولون البحث الذي حاصله أن وصف الإضافة معتبر، لو اعتبرنا وصف الإضافة لزم أن لا يكون الأب غير الابن وكذا ما بعده، بل يلزم المغايرة بين الغيرين لأن الغير لا يقال إلا مضافاً، فيقال: هذا غير هذا فكان يلزمهم على اعتبار وصف الإضافة أن لا يكون الغير غيراً لأنه لا ينفك أحد الغيرين عن الآخر من حيث الإضافة فإن وصف الإضافة [ج/ 98] معتبر.

قوله: (كما في قولنا: الإنسان كاتب)[9] فكاتب محمول، والإنسان موضوع، والكاتب ليس هو الإنسان بحسب المفهوم، بل يفهم من لفظ الكاتب معنى غير المعنى الذي يفهمه لفظ الإنسان، وليس الكاتب غير الإنسان بحسب الوجود، بل ليس في الوجود إلا ذات واحدة متصفة بالكتابة، وكذا حكم سائر المحمولات بخلاف قولنا: الإنسان حجر، فإنه لا يصح لعدم اتحادهما في الوجود، لأن[10] ذات الحجر غير ذات الإنسان، ولا يصح قولنا: الإنسان إنسان لعدم اختلافهما بحسب المفهوم فلا يفيد شيئاً.

---

(1) المصدر السابق: 50، وتكملته: معتبر.
(2) في (ج): للإضافة.
(3) شرح العقائد: 50.
(4) كان: ساقط من: (ج).
(5) حينئذ: ليست في شرح العقائد: 50.
(6) شرح العقائد: 50.
(7) م. ن.
(8) المصدر السابق.
(9) المصدر السابق.
(10) في (ج): فإن.

قوله: (لأن هذا إنما يصح إلى آخره)[1] إنما لم يجز أن يكون ذلك مرادهم لأنه إنما يصح في مثل العالم والقادر [ب/ 102] من اسم الفاعل ، والكلام في مأخذ الاشتقاق الذي هو العلم والقدرة، ولا يصح في الأجزاء الغير محمولة كالواحد من العشرة ، فإنه لا يصح أن يقال: الواحد عشرة، ولا اليد زيد، ونحو ذلك، وكذا في سائر الأجزاء الوجودية، وهي المرادة بالغير المحمولة، وأما الأجزاء المحمولة في مثل ناطق في قولنا : زيد ناطق ، فإن ذلك يصح فيها، وهي كل ما يصدق على معنى موضوعة[2] فإن الناطق والإنسان واحد بحسب الصدق وإن كان المفهوم مختلفاً .

[قوله: (سوى جعفر بن الحرث)[3] كذا هو في النسخ بـ: (الـ) على أنه بالمثلثة، وبعد الحاء ألف اختصرت كتابتها ، وهو تصحيف ، إنما هو بإسكان الراء وبباء موحدة[4]، الهمداني؛ قال شيخنا في لسان الميزان: "من كبار معتزلة بغداد ، له تصانيف ، مات بعد الثلاثين ومائتين[5] انتهى"[6] وذكر[7] الخطيب: "أنه مات سنة ست وثلاثين ومائتين[8] وله تسع وخمسون سنة"[9]، "وأنه أخذ العلم عن أبي الهذيل العلاف[10] [قال النديم[11]][12] كان زاهداً عفيفاً ورعاً "[13]][14] .

---

(1) شرح العقائد : 50 ، وتكملته : في مثل العالم والقادر بالنسبة إلى الذات لا في مثل العلم والقدرة .

(2) في (ب) و (ج) : موضوعه .

(3) شرح العقائد : 51 ، وفيه جعفر بن حارث .

(4) أي : الحرب ، وهو في تأريخ بغداد ، ولسان الميزان ، بدون " الـ " .

(5) في (ج) : مائة .

(6) لسان الميزان لابن حجر العسقلاني : 2/ 113 (456) .

(7) في (ج) : ذكر ، بدون الواو قبله .

(8) مائتين : ساقط من : (ج) ، وفي اللسان : سنة ست وثلاثمائة ، والصحيح ما في (أ) و (ب) ، وهو كذلك في تأريخ بغداد .

(9) تأريخ بغداد للخطيب البغدادي : 7/ 162 ، 163 (3609) وهنا ينتهي ما عند الخطيب .

(10) ستأتي ترجمته في ص : 331 .

(11) هو: أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد بن إسحاق النديم الوراق البغدادي ، عالم أديب ، مشارك في أنواع العلوم، كان معتزلياً شيعياً ، من تصانيفه : الفهرست ، التشبيهات ، ت 438 هـ ، ينظر : معجم الأدباء لياقوت : 18/ 17 ، الوافي بالوفيات للصفدي : 2/ 197 ، ميزان الاعتدال للذهبي : 5/ 72 ، الأعلام للزركلي : 6/ 29 ، وينظر قوله في: الفهرست : 61 .

(12) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) ، وأثبتناها لأنها موجودة في اللسان .

(13) عفيفاً ورعاً : ليست في تأريخ بغداد، ولسان الميزان لابن حجر العسقلاني : 2/ 113 (456) ، وقد أوهم البقاعي القارئ بأن هذا الكلام للخطيب البغدادي ، بينما هو كله من لسان الميزان إذ أن هذا الأخير ليس في تأريخ بغداد ، وإيهامه القارئ آتٍ من قوله انتهى بعد ذكره ما في اللسان .

(14) ما بين المعقوفتين : ساقط من (ب) .

قوله: (وأن تكون[1] العشرة بدونه[2])[3] أي ليس الأمر قاصراً على كونه من العشرة في إلزام أنه يكون غير نفسه ، بل هناك أمر آخر ، وهو أنه لا يتصور أن [أ / 109] تكون العشرة بدونه ، فانفكاكها منه غير ممكن .

قوله: (ولا [ج/ 99] يخفى ما فيه)[4] أي فإنه إنما يلزم أن يكون غير نفسه إذا قلنا : إن العشرة اسم لكل فرد من أجزائها ، ولا يقول به أحد ؛ وأما إذا قلنا : إن العشرة اسم الأجزاء المجتمعة، وقلنا : الواحد غير العشرة ، فإنه لا يلزم أن يكون الواحد غير نفسه لأنه ليس بعشرة، فلو كان اسم العشرة يطلق عليه لزم ما ذكر ، لكن لا يطلق عليه إلا أنه جزء العشرة ، ونحن لم نقل إن جزء العشرة غير جزئها .

قوله: (أي صفاته الأزلية)[5] أي سواء أكان تعلقها بما تتعلق به في الأزل وفيما لا يزال، كالعلم ، والحياة ، ونحوهما ؛ أو فيما لا يزال خاصَّة كالقدرة .

قوله: (تنكشف المعلومات إلى آخره)[6] هذا على ما قاله الماتريدي[7] ، وعلى ما قاله الأشاعرة من أن العلم صفة توجب تمييزاً في المعاني لا يحتمل النقيض[8] ، يقال في علمه ـ تعالى ـ : صفة أزلية موجبة للتمييز[9] .

قوله: (عند تعلقها بها)[10] [أي فيما لم يزل ، وفيما لا يزال .

قوله: (يؤثرُ في المقدورات)[11] عند تعلقها بها][12] ، أو يقال: صفة تؤثر على وفق الإرادة، وعلى كلا التفسيرين فالتعلق فيما لا يزال .

قوله: (توجب صحة العلم)[13] أي هي مصححة للعلم [ب/ 103] أي أنه لا يصح أن يكون بدونها ، وليست موجبة لنفس العلم ، فإنها قد تكون بدونه ، ولم أعلم وجه تخصيص

(1) في (ب) : ولن تكون .
(2) بدونه : زيادة من : (ج) .
(3) شرح العقائد : 51 .
(4) م . ن .
(5) المصدر السابق .
(6) المصدر السابق ، وتكملته : عند تعلقها بها .
(7) ينظر : المواقف للإيجي : 1 / 57 .
(8) ينظر ص : 207 .
(9) في (ج) : توجب تمييزاً .
(10) شرح العقائد : 51 .
(11) م . ن .
(12) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .
(13) شرح العقائد : 51 .

العلم بتصحيحها له ، ولِمَ لا يطَّرد ذلك في غيره ، فيقال : إنها مصححة للبصر والقدرة مثلاً ، فإن شيئاً من ذلك لا يكوَن بدون الحياة .

قوله : (توجب تخصيص أحد المقدورين إلى آخره) [1] مثاله في الآدميين : أن المسافر القادر على الصلاة قادر على صلاة الظهر في وقتها كما هو قادر [2] عليها في وقت العصر ، فخصصت إرادته أحد المقدورين بأن أراد إيقاعها في وقت العصر مثلاً ، فالإرادة خصصت وقت العصر بالإيقاع فيه ، وأما القدرة على الإيقاع في كل من الوقتين [أ/ 110] فعلى حد سواءٍ ، لكن لما خصصت الإرادة أحد المقدورين وجاء الوقت الذي خصصت به تعلقت القدرة بالصلاة في ذلك الوقت فوُجِدَتْ .

قوله: (وكون تعلق العلم)[3] كون معطوف على استواء ، أي ومع كون تعلق العلم، والمراد: الفرق بين القدرة والعلم [ج/ 100] والإرادة .

قوله: (تابعاً للوقوع)[4] هذه عبارة موهمة جدّاً ، ظاهرها أنه أريد أن علمه ـ تعالى ـ لا يكون إلا بعد وقوع المقدور ، وهذا الظاهر غير مراد قطعاً ، بل المراد أنا نأخذ العلم من طرف[5] المقدور ، فإن كان قد وقع ، قلنا : تعلق العلم بأنه قد وقع ، وإن كان لم يوجد ولا بدَّ من وجوده، قلنا : تعلق العلم بأنه سيوجد ، وإن كان قد وجد وانعدم ، قلنا : تعلق العلم بوجوده وعدمه بعد وقوعهما كما تعلق بهما قبل وجودهما .

قوله: (وفيما ذكر تنبيه على الرد إلى آخره)[6] أي لما جعل الإرادة والمشيئة بمعنى كان فيه ردّ على من قال : الإرادة حادثة[7]، فإن ذلك مُغايرة بينهما ، وقد سوَّى المصنف بينهما في كونهما من الصفات الأزلية ، وقد تقدم في قوله: (الشائي: المريد)[8] أن بينهما فرقاً ، لكن لا من حيث القدم والحدوث ، بل من حيث إن تعلق الإرادة بالكائنات في جميع الأزمنة ، وإن تعلق المشيئة بالكائن إنما هو وقت إيجاده من العدم .

---

(1) شرح العقائد ، وتكملته : في أحد الأوقات بالوقوع .
(2) قادر : زيادة من : (ج) .
(3) شرح العقائد : 52 .
(4) م. ن .
(5) في (ب) : طرق .
(6) شرح العقائد : 52 ، وتكملته : على من زعم أن المشيئة قديمة والإرادة حادثة .
(7) ينظر : أصول الدين لأبي منصور البغدادي : 102 ، الإرشاد للجويني : 64 .
(8) ينظر : ص 289 .

قوله: (حادثة قائمة بذات الله ـ تعالى ـ)(1) أي كالكرامية (2) الذين يقولون [ب/ 104] بحدوث الصفات مع تعلقها بذاته ـ تعالى ـ (3).

قوله: (وسيجيء تحقيقه) (4) أي في أبحاث التكوين بعد الفراغ من بحث الكلام ، قال في آخر تلك الأبحاث (5) : إن الفعل والتخليق إذا نسب إلى الذات قيل : هو تعلق قدرة الذات بوجود المقدور لوقت وجوده ، وإذا نسب إلى القدرة قيل : هو إيجاب القدرة للمقدور.

قوله: (هو تكوين مخصوص)(6) أي بالرزق ، أشار إلى أن التكوين هو الصفة الأزلية عند [أ/ 111] الحنفية (7) ثم إنها إن تعلقت بالخلق كان تعلقها تخليقاً ، أو بالرزق كان ترزيقاً، أو بالموت كان إماتة ، ونحو ذلك ؛ خلافاً لمن زعم منهم أن كلَّ واحدة من هذه صفة أزلية (8)، وخلافاً للأشعري (9) في أنها إضافات ، وأنه ما ثَمَّ (10) إلا القدرة والإرادة ، فإذا تعلقتا بشيء وجد ، سواء كان رزقاً أو حياة أو موتاً أو غيرها (11).

قوله : (عُبِّر عنها بالنظم)(12) أي فالنظم عبارة عن الصفة الأزلية ، أي القديمة، وترجمة [ج/ 101] عنها ، ودليل عليها ، والنظم بمعنى المنظوم ، وهو ما ضمَّ فيه الكلام بعضه إلى بعض على وجه محكم مونِق (13).

قوله: (زوَّرت في نفسي مقالة) هو قطعة من حديث سقيفة بَني ساعدة في الخلافة ، أخرجه البخاري في كتاب الحدود(14)، وغيرُهُ(15)، ولفظه: "بعد أن ذكر كلام خطيب الأنصار فلما سكت

---

(1) شرح العقائد : 52 .
(2) سيعرف بهم في ص : 715 .
(3) ينظر : أصول الدين لأبي منصور البغدادي : 102 ، الإرشاد للجويني : 64 .
(4) شرح العقائد : 52 .
(5) ينظر : ص 331 .
(6) شرح العقائد : 52 .
(7) ينظر : شرح الفقه الأكبر للملا علي القاري : 35 .
(8) هم بعض علماء ما وراء النهر، ينظر: معالم أصول الدين للرازي: 59، 60، شرح الفقه الأكبر للملا علي القاري: 35.
(9) ينظر : معالم أصول الدين للرازي: 59 ، 60 ، شرح الدردير على الخريدة والصاوي عليه: 96، شرح الفقه الأكبر للملا علي القاري: 35 .
(10) في (ب) : تمَّ .
(11) في (أ) و (ب) : غيرهما ، وما في (ب) هو الصواب لأنه معطوف على الثلاثة التي هي الرزق والحياة والموت .
(12) شرح العقائد : 52 .
(13) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الميم ، فصل النون ، النظم ، 1162 .
(14) البخاري : كتاب الحدود ، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت ، (6830) 794 .
(15) صحيح ابن حبان : كتاب البر والإحسان ، باب حق الوالدين ، ذكر الزجر عن أن يرغب المرء عن آبائه إذ استعمال ذلك ضرب من الكفر (313 ، 314) 2/ 149 ، 156 ، السنن الكبرى للبيهقي : 8/ 142 .

أردت أن أتكلم وكنت زوَّرت مقالة أعجبتني أريد أن أقدّمها بين يدي أبي بكر وكنت أداري[1] منه بعض الحدّ فلما أردت أن أتكلم قال أبو بكر : على رسلك .... الحديث " وأما زيادة: " في نفسي " فرأيتها في ديوان الإمام أبي عبد الله محمد بن جعفر النحوي المشهور بالقزّاز[2] ، قال: قيل الكلام الزور هو الذي يحكم به [3] ثم يتكلم به ، ومنه شهادة الزور ، وزورت الكتاب والكلام تزويراً إذا قوَّيته وسددته [4] ، وفي كلام عمر : كنت زورت في نفسي مقالة أقوم بها بين يدي أبي بكر ، قال الهروي : والتزوير إصلاح الشيء [5] ، وقيل : أخذت شهادة الزور منه ، وكل شيء صلاح لشيء [ب/ 105] فهو زِوَارٌ له [6] .

قوله : (إنه ـ تعالى ـ مُتَكَلِّم مع القطع إلى آخره) [7] أي وإذا ثبت المشتق لشيء قام به مأخذ الاشتقاق بالضرورة مع القطع باستحالة ثبوت مأخذ الاشتقاق الذي هو التكلم من غير ثبوت صفة الكلام ، لما بين التكلم والكلام من التلازم ، لأن كلاً منهما مأخذ الاشتقاق .

قوله [أ/ 112]: (صفات ثمانية)[8] هي عند مشايخ الحنفية هذه التي عدّها، وعند الأشعري[9] هي هذه إلا التكوين ، فإنه عدَّ مكانه البقاء، وعند أصحاب الأشعري[10] هي سبعة وهي هذه التي عدَّها ما عدا التكوين، فإنه سيجيء أن التحقيق فيه أنه إضافي ؛ وكذا البقاء إنما هو أمر إضافي كما مضت الإشارة إليه [11] .

---

(1) هكذا في البخاري ، وفي كل النسخ : أداريء ، وهي في السنن الكبرى للبيهقي .

(2) القزاز : أبو عبد الله محمد بن جعفر التميمي القيرواني ، أديب نحوي لغوي بياني شاعر ، كان في خدمة العزيز العبيدي صاحب مصر ، وكان مهيباً عند الملوك والعلماء ، وخاصة الناس ، ومحبوباً عند العامة ، من تصانيفه : الجامع في اللغة ، أدب السلطان والتأدب ، ضرائر الشعر ، وغيرها ، ت 412 هـ ، ولعل البقاعي نقله من الجامع ، وهو مفقود، ينظر : وفيات الأعيان لابن خلكان : (652) 4 / 374 ـ 376 ، معجم الأدباء لياقوت : 18 / 105 ـ 109 ، بغية الوعاة للسيوطي : (120) 1 / 71 ، الأعلام للزركلي : 6 / 71 ، معجم المؤلفين لكحالة : 10 / 48 .

(3) به : ساقط من : (ج) .

(4) في (ج) زيادة هي : الزور وزورت .

(5) الغريب للهروي : 1 / 85 .

(6) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الراء ، فصل الزاي ، الزور ، 402 .

(7) شرح العقائد : 53 ، وتكملته : باستحالة التكلم من غير ثبوت صفة الكلام .

(8) م . ن .

(9) ينظر : اللمع للأشعري : 17 ـ 59 .

(10) ينظر : التمهيد للباقلاني : 262 ، الإرشاد للجويني : 61 ـ 78 ، قواعد العقائد للغزالي : 76 ـ 80 ، وقال أبو منصور البغدادي : واختلفوا في البقاء فأثبته صفة أزلية لله جميع أصحابه سوى القاضي أبي بكر الباقلاني ، أصول الدين: 90 .

(11) ينظر : ص 285 .

قوله: (ولما كان في الثلاثة الأخيرة)[1] أي التي هي الإرادة، والتكوين، والكلام، زيادة نزاع وخفاء، أما زيادة النزاع: فلكثرة المتخالفين في تحرير مباحثها، وأما الخفاء: فلدقة[2] المباحث، لكثرة ما تعاورتها الأفكار، وتداولتها الأئمة الكبار، كرر[3] الإشارة إلى إثباتها بعد أن قدَّم ذلك في قوله [ج / 102]: (وهي العلم) إلى أن قال: (والإرادة إلى آخره) (وقِدَمها) أي وكرر[4] الإشارة إلى قِدَمِها، أي إلى كونها ثابتة، وإلى كونها مع ذلك قديمة لا حادثة، كما ستقف على الأمرين قريباً.

قوله: (أزلية ضرورة امتناع إلى آخره)[5] أي نفوا أن يكون الكلام صفة له ـ تعالى ـ أزلية لأجل أنهم جعلوه مركباً من الحروف والأصوات، وهي حادثة كما يجيء تقريره، وقد تقرر امتناع قيام الحوادث بذاته ـ تعالى ـ فامتنع كون الكلام صفة له[6] أزلية ضرورة، وأشار إلى نفي ما ألزموه أنفسهم من كونه أصواتاً وحروفاً بقوله: (ليس من جنس إلى آخره).

قوله: (بدون انقضاء الحرف الأول بديهي)[7] هكذا قالوه، وقال القاضي عضد الدين[8] ـ رحمه الله ـ كما يجيء في أواخر شرح قوله: (وهو مكتوب في مصاحفنا إلى آخره)[9] إن هذا إنما هو بديهي بالنسبة [ب/ 106] إلى ما نشاهده من أنفسنا وأمثالنا، ولا مانع من أن يتكلم الله ـ تعالى ـ مع وجود الحرف[10] من غير ترتُّب لها ولا تقدم ولا تأخير[11]، وليس لنا أن نقيس الغائب على الشاهد.

قوله: (عرض من جنس الأصوات والحروف) أي قالوا: إنه عرض مثل كلامنا، وقالوا: إنه قديم، وهذا [أ/ 113] لا يعقل.

قوله: (بأن لا يدير[12] في نفسه التكلم) هو من الإدارة، وهي: إجالة الفكر، وتأمل أطراف الكلام، أي كما في الغافل ولا يقدر على ذلك، أي وبأن لا يقدر على ذلك، كما في الطفل

---

(1) شرح العقائد: 53.
(2) في (ب): فلدقن.
(3) في (ب) وكرر.
(4) في (ب) و (ج): وكذا.
(5) شرح العقائد: 53، وتكملته: قيام الحوادث بذاته تعالى.
(6) له: زيادة من: (ج).
(7) شرح العقائد: 54.
(8) المواقف للإيجي: 3/ 142.
(9) لم يأت شرح له في ما بعد.
(10) في (ج): الحروف.
(11) في (ب): ولا تقديم ولا تأخير، وفي (ج): ولا تقدم ولا تأخر.
(12) في النسخة الأصلية من شرح العقائد بتحقيق كلود سلامة: (بأن لا يريد) وفي نسخة: (بأن يريد) وفي نسخة أخرى: (بأن لا يدبر) وفي الأخيرة كما ذكره البقاعي في النكت، ينظر: شرح العقائد: 54 هامش: (5).

والأبله ، فتارة يكون السكون لفظياً بأن لا يتلفظ مع القدرة أعمّ من أن يكون مدير الكلام في نفسه أو لا ، وتارة يكون نفسياً بأن لا يدير الكلام في نفسه أعمّ من أن يكون قادراً أو لا ، وكذا الخرس لفظي إن منع التلفظ فقط ، ونفسي إن منع الإدارة .

قوله : (متكلم بها)[1] أي بصفة الكلام .

قوله : (واستلزام البعض للبعض إلى آخره)[2] أي كالأمر ، يستلزم الإخبار عن استحقاق الثواب والعقاب ، فاستلزامه لذلك لا يصيِّره عينه ، وكذا سائر ما قالوا .

قوله : (كما إذا قدر الرجل ابناً فأمره)[3] أي فقام بنفسه أنه يأمره إذا وجد وتأهل بشيء مما يريده ، [ج / 103] كطلب العلم مثلاً .

قوله: (والإخبار بالنسبة إلى الأزل إلى آخره)[4] ردّه الشارح بأنَّ مِثْلَ: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا﴾[5] لا يكون حتى يقوم بنفس المخبر هذا المعنى، ولا يتصور أن يقوم عنده ـ تعالى ـ في الأزل أنه وقع منه إرسال نوح، وأجاب شيخنا العلاّمة شمس الدين القاياتي[6] ـ رحمه الله تعالى[7] ـ: "بأنه ـ تعالى ـ لما علم أنه سيرسل نبيّاً اسمه كذا، وأنه يكون بعده نبيّ آخر يخبره عن رسالة المتقدم، أوقع ذلك الإخبار ماضياً ، وخاطب به ذلك الثاني"، قلت: ويؤيده: أن العرب الذين نزل القرآن بلسانهم إذا أخبروا عن أمر مستقبل قريب ـ ولا سيما إن كان متحقق الوقوع ـ أخبروا [ب/ 107] عنه بلفظ الماضي مثل: "قد قامت الصلاة "[8]، ﴿أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ﴾[9] ونحو ذلك[10]، ولا شك أن الأمور كلها قريبة بالنسبة إليه ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُۥ بَعِيدًا ۝ وَنَرَىٰهُ قَرِيبًا ۝﴾[11] ولا مانع من كون هذا جواباً عن الأمر والنهي وغيرهما.

(1) شرح العقائد : 54 .

(2) م . ن : 55 ، وتكملته : لا يوجب الاتحاد .

(3) المصدر السابق .

(4) المصدر السابق ، وتكملته : لا يتصف بشيء من الأزمنة .

(5) سورة هود : من الآية 25 .

(6) مرت ترجمته في ص : 47 في الفصل الدراسي .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) هو جزء من حديث الأذان ، ينظر : البخاري : كتاب الأذان ، باب الإقامة واحدة إلا قوله : قد قامت الصلاة (607) 75 ، صحيح ابن خزيمة : كتاب الصلاة ، باب ذكر الخبر المفسر للفظة المجملة ، (370) 1 / 192 .

(9) سورة النحل : من الآية 1 .

(10) كقوله ـ تعالى ـ : ﴿هَلْ أَتَىٰ عَلَى ٱلْإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ ٱلدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْـًٔا مَّذْكُورًا﴾ سورة الإنسان : 1 .

(11) سورة المعارج : 6 ، 7 .

قوله: (حيث قال ـ عليه الصلاة والسلام ـ : "القرآن كلام الله غير مخلوق")[1] الحديث سنده صاحب الفردوس [أ/ 114]عن رافع بن خديج وحذيفة وعمران وأنس ـ ﷺ ـ[2] لفظه: " القرآن كلام الله غير مخلوق ، فمن قال غير هذا فقد كفر"[3] زاد أنس: "فاقتلوه"[4] وروي عن أنس ـ ﷺ ـ [5]: ﴿ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ ﴾[6] غير مخلوق[7]؛ و ـ أيضاً ـ عنه: "القرآن كلام الله وليس من الله شيء مخلوق" [8] و ـ أيضاً ـ عن معاذ ـ ﷺ ـ [9]: "القرآن كلام الله وسائر الأشياء خلقه"[10] .

قوله: (وتنصيصاً على محل الخلاف)[11] أي وهو أن القرآن مخلوق أم لا .

قوله: (بالعبارة المشهورة فيما بين الفريقين)[12] أي أهل السنة والمعتزلة .

قوله: (إلى إثبات الكلام النفسي ونفيه)[13] أي فنحن نثبته وهم ينفونه .

قوله: (إيجاد الأصوات والحروف في محالّها)[14] أي كالشجرة وغيرها مما يريده الله ـ تعالى ـ مَظْهَراً لكلامه حتى يسمعه من يُراد إبلاغه إياه .

قوله: (وإن لم يقرأ) [15] أي وإن لم يقرأه قارئ على من ينقله من اللوح المحفوظ .

---

(1) شرح العقائد : 56 .

(2) في (ج) : رضي الله تعالى عنهم .

(3) الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي : (4703 ، 4704) 3 / 279 ، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة : الحديث من جميع طرقه باطل (767) 304 .

(4) الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي : (4703) 3 / 279 ، وقد بيض له ولده فلم يذكر له إسناداً ، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة : الحديث من جميع طرقه باطل (767) 304 .

(5) في (ج) : رضي الله تعالى عنهم .

(6) سورة الزمر : من الآية 28 .

(7) الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي : (4705) 3 / 380 ، وفيه أبو غانم : يونس بن نافع ، قال الذهبي : منكر الحديث ، ميزان الاعتدال (9921) 4 / 484 ، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة : أسانيده مظلمة لا ينبغي أن يستشهد بها ، (767) 304 .

(8) الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي : (4702) 3 / 279 ، وقد بيض له ولده فلم يذكر له إسناداً .

(9) في (ج) : رضي الله تعالى عنه .

(10) الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي : (4702) 3 / 279 ، وقد بيض له ولده فلم يذكر له إسناداً .

(11) شرح العقائد : 56 .

(12) م . ن .

(13) المصدر السابق .

(14) المصدر السابق : 57 .

(15) المصدر السابق .

قوله: (وتحقيقه أن للشيء [ج/ 104] وجوداً في الأعيان)[1] أي له عين هي ذاته و (وجوداً في الأذهان) أي صورة مرتقمة، مثل ظل الشجرة للشجرة هو شيء موجود محقق وليس ثمّ عين إلا الشجرة، وإنما هو حاك[2] لها، والمتكلمون ينكرون غير الوجود العيني، فنقول: إطلاق الوجود على العبارة والكتابة فيه تسمّح لأنه لا موجود فيهما إلا ما يدل على العين ويشير إليها، وينفون الوجود الذهني أصلاً[3].

قوله: (دون المعنى القديم)[4] أي دون الصفة الأزلية، القائمة بذاته ـ تعالى ـ.

قوله: (وجعلوه اسماً للنظم)[5] والمعنى أي للنظم الذي هو اللفظ ولمدلول اللفظ[6]، فالمراد بالمعنى ـ هنا ـ: مدلول اللفظ، والمراد به هناك: الصفة.

قوله: (وأما الكلام القديم إلى آخره)[7] له التفات إلى قوله مسموع بآذاننا، أي ما تقدم أنه مسموع بالآذان هو النظم المؤلف من الحروف الدال على الكلام النفسي، وأما الكلام النفسي القديم فذهب الأشعري ـ أي في أحد قوليه ـ إلى أنه يجوز [أ/ 115] أن يسمع[8] [ب/ 108] وهو مذهب أبي القاسم الصفار[9]، وهذا هو الحق الذي نلقى الله به، فهو ـ سبحانه ـ على كل شيء قدير، [وقد تقدم ذلك في آخر الكلام على الحواسّ[10]][11]، [12].

(1) شرح العقائد: 58.

(2) في النسختين: حاكي.

(3) ينظر: خلق أفعال العباد للبخاري: 179، الأسماء والصفات للبيهقي: 1/ 412، 413.

(4) شرح العقائد: 59.

(5) م. ن.

(6) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب الميم، فصل النون، النظم، 1162.

(7) شرح العقائد: 59، وتكملته: الذي هو صفة لله ـ تعالى ـ.

(8) ينظر: اللمع للأشعري: 40 ـ 44، الإبانة له: 25، التمهيد للباقلاني: 274.

(9) أبو القاسم الصفار: أحمد بن عصمة الحنفي، متكلم، كان إماماً كبيراً إليه الرحلة ببلخ، أخذ عن نصر بن يحيى عن محمد بن إسماعيل عن أبي يوسف، تفقه عليه أبو حامد المروزي، من آثاره أصول التوحيد، وهو مفقود، ت 336 هـ، ينظر: الفوائد البهية للكنوي: 26، كشف الظنون لحاجي خليفة: 1/ 113، معجم المؤلفين لكحالة: 8/ 104.

(10) ينظر ص: 216 - 215.

(11) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).

(12) هذه المسألة فيها تفصيل، وما أروع ما ذكره الإمامان الجليلان الباقلاني والجويني فيها، أما الباقلاني فقد قال: "ويجب أن يعلم أن كلام الله ـ تعالى ـ مسموع لنا على الحقيقة لكن بواسطة وهو القارئ، دليل ذلك قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ﴾ سورة التوبة: من الآية 6، قال: واعلم أن المسموع فهو كلام الله القديم صفة لله ـ تعالى ـ قديمة موجودة قبل سماع السامع لها، وإنما الموجود بعد أن لم يكن هو سمع السامع وفهم الفاهم لكلام الله ـ تعالى ـ يحدث الله ـ تعالى ـ سمعاً إذا أراد أن يسمعه كلامه، وفهماً إذا أراد أن يفهمه كلامه، لأن المسموع لم يكن ثم كان عند السمع والفهم، وهذا كما أن الله موجود قديم بوجود قديم، الإنصاف: 95، 96، وقال الجويني: كلام الله ـ تعالى ـ مسموع في إطلاق المسلمين، والشاهد من كتاب الله ـ تعالى ـ قولـــه ـ تعالى ـ: =

قوله: (ومنعه الأستاذ [1]) [2] أي مستدلاً بأن العادة لم تجرِ بسماع غير الملفوظات ، وأن القدرة إنما شأنها أن تتعلق بالممكنات ، ولا تتعلق بالمستحيلات كاجتماع الضدين ، وإن كنا نقول : إن الله ـ تعالى ـ قادر على جمعهما ، لكن ليس من شأن القدرة أن تتعلق بذلك ، والحق الأول ، فالله ـ تعالى ـ على كل شيء قدير وله أن يفعل ما يشاء لا يسأل عما يفعل ، وليس ذلك من الاستحالة في شيء بل هو من خوارق العادات وقد أجرى ـ سبحانه ـ الماء من بين أصابعه ـ ﷺ ـ [3] وأنطق له الحصى [4] ، وأكثر له من خرق العادات [5] ، ولكثير [6] من أوليائه [7] .

قوله : (وهو اختيار الشيخ أبي منصور) (8) أي الماتريدي .

قوله : (فموسى ـ عليه الصلاة و [9] السلام ـ سمع صوتاً) [10] أي مخلوقاً دالاً على كلامه ـ تعالى ـ ، والحق ما قال الأشعري من جواز سماع كلامه ـ تعالى ـ من غير خلق شيء [ج/ 105]

﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ سورة التوبة : من الآية 6 ، ثم السماع لفظة محتملة لا يتحد معناها ، ولا ينفرد مقتضاها ، فقد يراد بها الإدراك ، وقد يراد بها الفهم والإحاطة ، وقد يراد بها الطاعة والانقياد، وقد يراد بها الإجابة ... والذي يجب القطع به أن المسموع المدرك في وقتنا الأصوات ، فإذا سمي كلام الله ـ تعالى ـ مسموعاً فالمعني به كونه مفهوماً معلوماً عن أصوات مدركة ومسموعة ... فلو كان السامع لقراءة القارئ مدركاً لنفس كلام الله ـ تعالى ـ لما كان موسى ـ صلوات الله عليه ـ مخصصاً بالتكلم ، وإدراك كلام الله من غير تبليغ مبلغ وإنهاء مرسل" الإرشاد : 133 ، 134 .

(1) أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن مهران ، فقيه شافعي ، أصولي متكلم ، شيخ أهل خراسان ، أخذ عنه الكلام والأصول عامة شيوخ نيسابور ، وهو من أصحاب الأشعري الكبار ، ت 418 هـ ، ينظر : طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة : 1 / 173 ، معجم المؤلفين لكحالة : 1 / 37 .

(2) شرح العقائد : 59 .

(3) حديث جري الماء من بين أصابعه ـ ﷺ ـ : أخرج مسلم في كتاب الفضائل ، باب معجزات النبي ـ ﷺ ـ (2279) 4 / 1783 ، عن أنس أن نبي الله ـ ﷺ ـ وأصحابه بالزوراء ـ قال : " والزوراء بالمدينة عند السوق والمسجد فيما ثمَّة ـ دعا بقدح فيه ماء فوضع كفه فيه ، فجعل ينبع من بين أصابعه ، فتوضأ جميع أصحابه ، قال : قلت : كم كانوا يا أبا حمزة؟ قال : كانوا زهاء الثلاثمائة " .

(4) حديث نطق الحصى : أخرج البزار في مسنده : (4040 ، 4044) 9 / 431 ، 434 ، والطبراني في الأوسط : (1244) 2 / 59 ، (4097) 4 / 245 والبيهقي في دلائل النبوة : 6 / 64 ، 65 عن أبي ذر ـ ﷺ ـ " فتكلم النبي ـ ﷺ ـ بكلمة لم أفقه أوَّلها غير أنه قال : " قليل ما يقين " ثم قبض على حصيات سبع ، أو تسع ، أو قريب من ذلك ، فسبحن في يده حتى سمع لهن حنين كحنين النحل في كف النبي ـ ﷺ ـ .

(5) ينظر : الشمائل المحمدية للترمذي ، والشفا للقاضي عياض ، ودلائل النبوة للبيهقي ، وزاد المعاد لابن قيم الجوزية ، وشمائل الرسول لابن كثير ، والخصائص الكبرى للسيوطي ، ومعجزات الرسول لمصطفى مراد .

(6) في (ج) : والكثير .

(7) ينظر : حلية الأولياء لأبي نعيم ، وكرامات الأولياء للالكائي ، وصفوة الصفوة لأبي الفرج ابن الجوزي .

(8) شرح العقائد : 59 .

(9) الصلاة و : زيادة من : (ج) ، وفي شرح العقائد : صلوات الله وسلامه عليه .

(10) شرح العقائد : 60 .

يدل عليه [1]، لقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمٗا﴾ [2] ولا ضرورة بنا إلى صرف الكلام عن ظاهره، وقال ـ تعالى ـ : ﴿يَٰمُوسَىٰٓ ۝ إِنِّيٓ أَنَا۠ رَبُّكَ﴾[3] وقال ـ تعالى ـ : ﴿فَٱسۡتَمِعۡ لِمَا يُوحَىٰٓ ۝ إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدۡنِي﴾ [4] قال أبو نعيم في الحلية في ترجمة محمد بن أسلم الطوسي ـ رحمه الله تعالى [5] ـ في الرد على من قال بخلق القرآن: " فمن لم يشهد أن هذا كلام الله وقولُهُ تكلم به، والله ـ تعالى ـ قاله، وزعم أنه خلق؛ فقد عظم شركه وافتراؤه على الله، لأنه زعم أن خلقاً قال لموسى: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [6] فقد جعل هذا الزاعم للعالمين رباً غير الله، فأي شرك أعظم من هذا؟ فتبقى الجهمية في هذه القصة بين كفرين اثنين: إن زعموا أن الله ـ تعالى ـ لم يكلم موسى فقد ردّوا كتاب الله وكفروا، وإن زعموا أن هذا الكلام: ﴿يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّيٓ أَنَا ٱللَّهُ [أ/ 116] رَبُّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ خلق فقد أشركوا بالله ـ تعالى ـ انتهى "[7] ومن قال بالصوت لزمه القول بأنه قائم بمخلوق، لأن الصوت عرض فلا بدّ له من محل يقوّمه، ويلزم أن يكون ذلك [ب/ 109] المحل محدثاً لأن الصوت محدث فلا يقوم بقديم وحينئذ يأتي ما قال الإمام محمد بن أسلم من الانحصار بين كفرين.

قوله: (فإن قيل إلى آخره)[8] أي فإن قيل: قلتم فيما مضى إنه له صفات أزلية منها الكلام، وقلتم: هو متكلم بكلام هو صفة له فأفهم هذا أن كلام الله إنما هو حقيقة في المعنى القديم، وأنه مجاز في النظم المؤلف ولو كان كذلك لصح النفي.

قوله: (وأيضاً المعجز إلى آخره)[9] أي وقلتم: المعجز المتحدَّى به كلام الله ـ تعالى ـ حقيقة فلزم من ذلك أن كلام الله ـ تعالى ـ حقيقة في اللفظي وهو النظم المؤلف عكس ما فهم عنكم من أنه حقيقة في النفسيّ.

قوله: (ومعنى الإضافة أنه مخلوق الله [10] ـ تعالى ـ إلى آخره)[11] يتأتى ـ أيضاً ـ وجه آخر مصحح للإضافة، وهو كونها بمعنى أنه دالّ على كلامه ـ تعالى ـ فهو من تسمية الدليل باسم

---

(1) ينظر: الإبانة للأشعري: 25، واللمع له: 42 ـ 44، والتمهيد للباقلاني: 274.

(2) سورة النساء: من الآية 164.

(3) سورة طه: من الآيتين 11 و 12.

(4) سورة طه: من الآيتين 13 و 14.

(5) تعالى: زيادة من: (ج).

(6) سورة القصص: من الآية 30.

(7) حلية الأولياء لأبي نعيم: 9/ 245.

(8) شرح العقائد: 60، وتكملته: لو كان كلام الله ـ تعالى ـ حقيقة في المعنى القديم، مجازاً في النظم المؤلف لصح نفيه.

(9) م. ن، وتكملته: المتحدى به هو كلام الله ـ تعالى ـ حقيقة.

(10) هكذا في النسخ الثلاثة، وهو في نسختين من شرح العقائد كذلك وفي نسختين: مخلوق لله، ذكرهما كلود سلامة في هامش (5) ص: 60.

(11) شرح العقائد: 60، وتكملته: ليس من تأليفات المخلوقين فلا يصح النفي أصلاً.

المدلول وإطلاقه عليه ، لما بينهما من شدّة الملابسة، كما إذا [ج/ 106] سمعت برجل اسمه زيد وذُكرت لك[1] صفاته من الكرم والشجاعة ونحوها، ثم رأيته، فقال لك آخر: هذا زيد، أي الموصوف بما سمعت، أي مدلول هذا الاسم إذ لا ريب أن ذلك الاسم إنما هو دالٌّ عليه لا أنه نفس حقيقته، وهو يوصف بصفاته لأنه دالٌّ عليه، فيقال: زيد كريم عاقل ، ويقال: هذا كلام زيد.

قوله: (ولا يكون الإعجاز والتحدي إلاّ في كلام الله ـ تعالى ـ [2] أي حقيقة لا مجازاً.

قوله: (وما وقع في عبارة بعض المشايخ) [3] أي مشايخ الحنفية .

قوله: (وتسمية اللفظ به ووضعه لذلك) [4] أي للفظ وضع اشتراكياً إنما كان باعتبار كون اللفظ دالاًّ على المعنى القديم فلما كان فرعاً على [أ / 117] القديم من هذه الجهة أشبه المجاز الذي هو فرع الحقيقة فأطلق عليه أنه مجاز بهذا الاعتبار مع كونه حقيقة من حيث إن اللفظ وضع له كما وضع للنفسيّ .

قوله: (وذهب بعضُ المحققين) [5] هو القاضي عضد الدين[6] إلى أن المَعْنِيَّ[7]ـ أي بكسر النون وتشديد الياء اسم مفعول (في قول بعض مشايخنا) أي مشايخ الأشعرية[8] ـ كلام الله ـ تعالى ـ [9] معنى{ [ب/ 110] قديم } [10] إلى آخره ، وشرح هذا الكلام : أن المعنيَّ في هذا المقام[11] يطلق تارة في مقابلة اللفظ ، فيكون المراد به مدلول اللفظ ، كأنه قيل: معنى هذا اللفظ كذا، وعلى هذا الإطلاق لا يمكن[12] أن يكون متناولاً للفظ بل هو قسيم له ، وتارة يطلق في مقابلة العين ـ أي الذات [13] ـ فيقال : كلام الله معنى ، أي ليس قائماً بذاته ، أي بذات نفس الكلام بل هو قائم بذات الله ـ تعالى ـ وعلى هذا الإطلاق يشمل اللفظ والمعنى معاً، فقوله:

---

(1) في (ب) : لكم .

(2) شرح العقائد : 60 .

(3) م . ن .

(4) المصدر السابق .

(5) شرح العقائد : 61 .

(6) المواقف للإيجي : 3/ 134 ، 135 .

(7) همَّش الناسخ بقوله : " صوابه المعنَى بفتح النون ، لا بكسرها وتشديد الياء " ، وهو في شرح العقائد كذلك .

(8) ينظر : الإرشاد للجويني : 128 ، 129 ، 132 ، التمهيد للباقلاني : 47 ، نهاية الإقدام في علم الكلام للشهرستاني: 320 ـ 325 .

(9) تعالى : زيادة من : (ج) .

(10) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(11) في (ج) : الكلام .

(12) في النسختين : لا نمكن .

(13) في (ب) : الذرات .

(ليس في مقابلة اللفظ حتى يراد به) أي حتى يكون قسيماً له فلا يكون مراداً به إلا مدلول اللفظ [فـ: (حتى وما بعدها) في حيِّز النفي، أي ليس في مقابلة اللفظ][1] وليس مراداً به مدلول اللفظ، بل في مقابلة العين أي الذات، ومرادهم أن القرآن اسم للنظم، وفي نسخة: (للفظ) والمعنى أي المعنى الذي هو [ج/ 107] في مقابلة العين شامل لهما معاً.

قوله: (وهو قديم لا كما تزعم الحنابلة)[2] أي هو قديم، وليس معنى قولنا: قديم ما تزعم الحنابلة إلى آخره [3].

قوله: (بل معنى)[4] أي بل معناه أن اللفظ القائم بالنفس، أي الذي قلنا: إن قولنا: كلام الله معنى يشمله ليس لفظاً مرتبَ الأجزاء في نفسه، لأن الله ـ تعالى ـ منزَّه عن الجوارح والآلات، وإنما اضطر المخلوق إلى النطق به مرتباً ولم يمكنه التكلم به دفعة واحدة، لأن كلامه بالجوارح والآلات، والله ـ تعالى ـ منزَّهٌ عن الجارحة.

قوله: (كالقائم بنفس الحافظ إلى آخره)[5] ليس في [أ/ 118] سياق النفي حتى يكون منفياً، بمعنى ليس كالقائم بنفس الحافظ، بل معناه انتفى عنه الترتّب كما انتفى عن القائم بنفس الحافظ، وتمثيله بهذا تقريب لكون الكلام قد يحصل من غير تأليف نظم مرتب الحروف والكلمات.

قوله: (وهذا معنى قولهم) أي الأشعرية (المقروء قديم) أي وهذه الألفاظ هي عين ما تكلّم الله به ـ سبحانه ـ غير أنه ـ تعالى ـ تكلّم بها غير مرتبة، ونحن لعدم مساعدة الآلة[6][ب/ 111] لا نقدر على التكلم بها إلا مرتبة، وهذا قريب من شخص تكلّم بكلام في غاية السرعة فنقله عنه بطيء التكلم فهو كلام الأول الذي لفظ به بعينه، وإن لم يكن الثاني مثله من كل وجه، فقد فارقه من جهة البطء [7] والسرعة، كما روي عن بعض السلف أنه كان يختم القرآن العظيم في اليوم والليلة ثماني مرّات وأكثر [8]، فكما أمكن هذا لبشر مثلنا فلا بدع أن يكون للخالق ما يمتنع علينا تعقله لعدم إِلْفنا له مع إِلْفنا لما يضادّه.

---

(1) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).

(2) شرح العقائد: 61، وهو قدم النظم المؤلف المرتب الأجزاء.

(3) ينظر: الإبانة للعكبري: 2/ 296 وما بعدها، لمعة الاعتقاد لابن قدامة: 83، 84، الواسطية لابن تيمية: 95، 96، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز: 180، شرح العقيدة الطحاوية لأكمل الدين البابرتي: 64.

(4) شرح العقائد: 61، وفيه: بل بمعنى.

(5) م. ن: من غير ترتيب الأجزاء وتقدم البعض على البعض.

(6) في (ب): الإله.

(7) في النسختين: البطوء، والصحيح ما أثبتناه، ينظر: الصحاح للجوهري: باب الألف المهموزة، فصيل الباء، بطأ: 1/ 36.

(8) منهم: وكيع بن الجراح ـ رحمه الله ـ ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي: 9/ 140.

قوله: (والقراءة حادثة)[1] أي فعلنا حادث، وأصواتنا بها حادثة.

قوله: (هذا حاصل كلامه) [2] أي القاضي عضد الدين[3]، (وهو جيّد لمن يتعقل لفظاً قائماً بالنفس غير مؤلف من الحروف المنطوقة) أي حال النطق والتلفظ، (أو المخيلة) أي في الحافظة (المشروط وجود بعضها بعدم البعض) أي شرط النطق بالأول عدم النطق [ج/ 108] بالثاني، وبالثاني عدم وجود الأول والثالث، (ولا من الأشكال) أي غير مؤلف من كذا، ولا من الأشكال المرقومة بالكتابة، وحاصل كلامَ الشارح : أن الذي ادّعاه القاضي عضد الدين لا يعقل، فإنا لا نعقل لفظاً غير مرتب الحروف، بل لا نعقل [4] اللفظ إلا مرتب الحروف، وهذا من الشارح غير جيّد، فإنه ممن يعيب على المعتزلة قياس الغائب على الشاهد فلا يحسن به الوقوع فيما عابه عليهم، ومتى فتحنا هذا الباب لزم منه مفاسد كثيرة، منها: عدم [أ/ 119] سماع الكلام النفسي، خلافاً لما مرَّ عن الأشعري من أنه يجوز، فإنا لا نعقل كلاماً نفسياً بالمعنى الذي يريده الشارح، ومع ذلك يسمع، فالذي يجب علينا التنزيه عن النقائص وعدم القياس، بل نقول ـ في كلّ ما صحّ من نعوته جلّ وعلا ـ : نعم آمنا به وهو كما يليق بجلاله ـ تعالى ـ ومما يؤيد كلام القاضي [ب/ 112] عضد الدين ما خرّجه الترمذي[5]، واللفظ له وقال: حسن غريب صحيح، والنسائي[6]، عن قتيبة عن الليث عن أبي قَبيل ـ هو: حيَيّ [7]، وقيل: حيّ ـ ابن هانئ عن شُفيّ بن ماتع [8] عن عبد الله بن عمرو بن العاصي ـ رضي الله تعالى [9] عنهما ـ قال: " خرج علينا رسول الله ـ ﷺ ـ وفي يده كتابان، فقال : أتدرون ما هذان الكتابان ؟ فقلنا: لا يا رسول الله إلا أن تخبرنا، فقال للذي في يده اليمنى : هذا كتاب من ربّ العالمين فيه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أُجمِلَ على آخرهم فلا يُزاد فيهم ولا ينقص منهم أبداً، ثمّ قال للذي في شماله : هذا كتاب من ربّ العالمين فيه أسماء أهل النار وأسماء آبائهم وقبائلهم ثمّ

(1) شرح العقائد : 61 .

(2) م . ن : 61، 62 .

(3) المواقف للإيجي : 3/ 137 .

(4) في (ج) : يعقل .

(5) الترمذي : كتاب القدر، باب ما جاء أن الله كتب كتاباً لأهل الجنة وأهل النار (2141) 4/ 391، 392، وقال: هذا حديث حسن غريب صحيح .

(6) السنن الكبرى : كتاب التفسير، سورة الشورى، قوله ـ تعالى ـ : ﴿فَرِيقٌ فِي ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي ٱلسَّعِيرِ﴾ سورة الشورى: من الآية 7، (11409) 10/ 248 .

(7) في الترمذي : وأبو قَبيل اسمه حُيَيّ بن هانئ .

(8) في (ج) : مانع، والصحيح ما أثبتناه من (أ) و (ج) وهو في الترمذي هكذا .

(9) تعالى : زيادة من : (ج) .

أُجمِلَ على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبداً، الحديث". سألت شيخنا ـ شيخ الإسلام حافظ العصر ـ ابن حجر عن تصحيح الترمذي له ؟ فوافقه عليه، واستظهر بتخريج النسائي له من غير تعليل[1]؛ وله [ج/ 109] شاهد في معجم الطبراني الأوسط[2] من حديث البراء بن عازب ـ رضي الله تعالى[3] عنهما ـ: "أن رسول الله ـ ﷺ ـ أقبل ذات يوم وفي يده صحيفتان ينظر فيهما، فقال أصحابه: والله إن نبيّ الله لأميّ، ما يقرأ وما يكتب، حتى دنا منهم، فنشر التي في يمينه، فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من الرحمن الرحيم بأسماء أهل الجنة" فذكره بمعناه، قال الحافظ نور الدين الهيثمي: فيه الهذيل بن بلال وهو ضعيف[4] وله شاهد من حديث ابن عمر ـ رضي الله [أ/ 120] تعالى[5] عنهما ـ: "أن النبيّ ـ ﷺ ـ خرج فبسط كفَّه اليمنى فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من الرحمن الرحيم بأسماء أهل الجنة فذكره"، قال الهيثمي: رواه الطبراني[6] من حديث ابن مجاهد عن أبيه ـ يعني مجاهداً[7] المفسر المشهور ـ ولم أعرف ابن مجاهد، وبقية رجاله رجال الصحيح[8]، قال: [ب/ 113] شيخنا ـ حافظ العصر ـ ابن حجر: "ابن مجاهد اسمه عبد الوهاب، اتفقوا على ضعفه"[9].

---

(1) لأنه أخرجه من طريقين عن قتيبة بن سعيد، فقال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا بكر والليث عن أبي قبيل.

(2) المعجم الأوسط للطبراني: (1447) 1/ 395، وقال: لا يروى هذا الحديث عن البراء إلا بهذا الإسناد، تفرد به محمد بن جهضم، ذكره ابن حبان في الثقات: 9/ 61، ووثقه الذهبي في الكاشف: (4774) 2/ 162 وذكره ابن حجر في لسان الميزان: 7/ 39، وتهذيب التهذيب: (6305) 9/ 84 وقال: قال أبو زرعة: صدوق لا بأس به، وقال في تقريب التهذيب: صدوق (5790) 528.

(3) تعالى: زيادة من: (ج).

(4) مجمع الزوائد: كتاب القدر، 7/ 188، وقال: رواه الطبراني في الأوسط، وفيه الهذيل بن بلال وهو ضعيف، وقد حسّن إسناد محقق المعجم الأوسط، وقال عن الهذيل: صدوق، 1/ 395 هامش الحديث، وضعفه الشيخ شعيب من غير شواهده مسند أحمد بتحقيقه: 11/ 121، 122، أما حال الهذيل: فقد روى عنه لوين ومنصور بن مزاحم، ومن القدماء عبد الرحمن بن مهدي، ووثقه معاوية بن صالح الأشعري، وقال ابن عمار: مدائني صالح، وقال أحمد: لا أرى به بأساً، وقال أبو زرعة: ليس بالقوي، ميزان الاعتدال للذهبي: (9213) 4/ 294، لسان الميزان لابن حجر: 8/ 330.

(5) تعالى: زيادة من: (ج).

(6) المعجم الكبير للطبراني: (13568) 12/ 326، 327.

(7) في (ج): مجاهد.

(8) مجمع الزوائد للهيثمي: كتاب القدر 7/ 187.

(9) تقريب التهذيب لابن حجر: (4263) 401.

صفتا الخلق والتكوين

قوله: (ويُفَسَّر بإخراج المعدوم إلى آخره)[1] هذه العبارة ونحوها فيها مسامحة ، وذلك أن الإخراج يستدعي مخرجاً فيلزم على ذلك قدم ذلك ، فينبغي أن يقال : ويفسر بجعل الشيء أو المعدوم موجوداً .

قوله: (لجاز إطلاق كلّ ما يقدر)[2] أي إذا جعلتم العلة في إطلاق اسم الفاعل من الخلق عليه إنما هي قدرته على الخلق لزمكم ذلك في كل ما يقدر عليه من الأعراض ، وهو قادر على تسويد الشيء وتبييضه وتصفيره ونحو ذلك ، ولم تقولوا بجواز إطلاق اسم الفاعل من ذلك عليه ، والجواب : أنا لم نجعل العلة القدرة فقط ، بل مع الإذن من الشارع ، أو أنه لا يوهم نقصاً على ما مضى .

قوله: (ويلزم منه)[3] أي من التسلسل استحالة وجود العالم ، لأن وجوده حينئذ موقوف على التكوين المحال للتسلسل ، والموقوف على المحال محال .

قوله: (كما [ج / 110] ذهب إليه أبو الهذيل) أي من أئمة المعتزلة[4]، من أنّ تكوين كلّ جسم قائم به ، أي بذلك الجسم[5] .

قوله: (والحاصل في الأزل هو مبدأ التخليق)[6] أي وهو القدرة والإرادة .

قوله: (فإن القدرة وإن كانت إلى آخره)[7] أي فإن التكوين إنما هو تعليق الإرادة بالمقدور، ولا يحتج في أنها صفة أخرى بأن نسبة القدرة إلى وجود المكوّن وعدمه على السواء ، فإنها وإن كانت كذلك لكن مع انضمام الإرادة إليها يتخصص أحد الجانبين .

قوله: (وإن تعلق)[8] أي وجود العالم بذاته أو صفته [أ/ 121] (فإما أن يستلزم ذلك) التعلق أي تعلق وجود العالم بذاته أو صفته (قدم) الشيء الذي تعلق[9] وجود العالم به ، فيلزم

---

(1) شرح العقائد : 62 ، وتكملته : من العدم إلى الوجود .

(2) م . ن : 63 .

(3) المصدر السابق .

(4) أبو الهذيل : محمد بن الهذيل بن عبيد الله بن مكحول العلاف ، شيخ المعتزلة ومصنف الكتب في مذاهبهم ، كان خبيث القول ، فارق إجماع المسلمين ، ورد نص كتاب الله ـ ﷻ ـ ت 226 هـ ، تأريخ بغداد للخطيب البغدادي: 3 / 366 ـ 370، وفيات الأعيان لابن خلكان : 4 / 265 (606) .

(5) ينظر قوله : شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار : 183 .

(6) شرح العقائد : 63 .

(7) م . ن : 64 ، وتكملته : نسبتها إلى وجود المكون وعدمه على السواء .

(8) المصدر السابق .

(9) في (ب) : يعلق .

قدم العالم، لأن المتعلِّق[1] لا[2] ينفكّ عن المتعلَّق[3]، وقدم العالم محال ؛ أو لا يستلزم ذلك التعلق قدم الشيء الذي تعلَّق وجود العالم به [ب/ 114] من ذات أو صفة فيلزم حدوث ذلك الشيء وهو محال، فأيًّا ما كان يلزم منه محال، وقد تفصَّيْتُم عن مثل هذا في القدرة والإرادة بأن قلتم: إنهما قديمتان وتعلقهما حادث، ولا يلزم من ذلك محال، فليكن التكوين أيضاً مثلهما قديماً إلى آخره.

قوله : (وما يقال من أن القول بتعلق وجود المكوَّن بالتكوين قول بحدوثه)[4] أي المكوَّن بفتح الواو .

قوله : (ففيه نظر)[5] إنما أتى بالفاء لأن المبتدأ متضمن لمعنى الشرط ، فالكلام في قوة أن يقال : وأما ما يقال إلى آخره .

قوله : (وبمجرد تعلق وجوده)[6] أي الحادث بالغير لا يستلزم الحدوث بهذا المعنى ، أي بمعنى المسبوقية بالعدم ، وإنَّ لوجوده بدايةً .

قوله: (كان القول بتعلق وجوده بتكوين الله ـ تعالى ـ قولاً بحدوثه)[7] أي ولم يظفر بدليل هو على هذه الصورة ، وأما إذا أثبتنا صدوره عن الصانع بالاختيار بدليل يتوقف على حدوث العالم ، فإنه يلزم الدور فلا يكون دليلاً بيان لزومه للدور أن حدوثه يتوقف على [ج/ 111] إثبات صدوره عن الصانع بالاختيار ، وإثبات ذلك يتوقف على حدوثه وكذلك فدارَ فلم يفد شيئاً .

قوله: (ومن هاهنا يقال)[8] أي ومن جهة تحرير أن الحادث هو ما لوجوده بداية ، قال بعض العلماء : إن تنصيص المتن على كلّ جزء من أجزاء العالم إشارة إلى كذا ، أي فيكون معناه: والتكوين إيجاده ـ تعالى ـ للعالم ولكل جزء من أجزائه بعد أن لم يكن .

قوله: (وإلا فَهُمْ إنما يقولون)[9] أي وإن لم نقل هذا الكلام من هذه الجهة، [أ / 122] بل قيل: من جهة كونه حادثاً ، بمعنى أنه متعلق بالغير ، إن قيل ذلك لم يصحّ كونه إشارة إلى الرد عليهم ، فإنهم موافقون على هذا المعنى ، قائلون بأن الهيولى مثلاً متعلِّق وجوده بالغير ، وهو مع

---

(1) في (ب) : المتعلَّق ، وقال الناسخ في الهامش : وهو الذات أو الصفة .
(2) لا : ساقط من : (ج) .
(3) في (ب) : المتعلِّق .
(4) شرح العقائد : 64 .
(5) م . ن .
(6) المصدر السابق : 65 .
(7) المصدر السابق .
(8) المصدر السابق .
(9) المصدر السابق .

ذلك غير مسبوق بالعدم فهو حادث من جهة استناده إلى الغير، [ب/ 115] قديم من جهة عدم المسبوقية بالعدم ، والحاصل أنه حادث بالذات بمعنى أن وجوده ليس من ذاته ، قديم بالغير بمعنى أنه صدر مستنداً إلى الغير دون سبق عدم .

قوله: (والحاصل أنا لا نسلم إلى آخره[1])[2] أي وحاصل ما قرر به مشايخ الحنفية هذا المكان أنهم قالوا : لا نسلم أنه (لا يُتصور) أي بضم أوله بمعنى لا يتعقل (التكوين بدون وجود المكون) أي بل يتعقل منفكاً عنه ، ولا نسلم أن وزان التكوين مع المكون (وزان الضرب إلى آخره [3]) [4] .

قوله: (فلا يندفع)[5] أي القول بتحققها بدون المكون مع التزام أن صفة التكوين عين الإضافة بما يقال من أن الضرب عرض إلخ[6]، لأن كون الضرب عرضاً أو غير عرض ليس متعلقاً بمبحثنا الذي هو أن المتضايفين لا يتحقق ولا يتصور وجود أحدهما بدون وجود الآخر، وهذا شأن كل متضايفين .

قوله : (من وجود المفعول معه) [7] أي مع الضرب ، إذ لو تأخر ـ أي وجود المفعول ـ عن وقت وجود الضرب لانعدم الضرب .

قوله : (وأن لا يكون للخالق) [8] تعلق معطوف على أن يكون المكون ، وكذا أن لا يكون الله مكوناً [ج / 112] وأن يصح القول .

قوله : (سواد هذا الحجر أسود) [9] إنما قال أسود ، ولم يقل سواد ، لأن السواد عرض لا بدَّ له من محل يقوم به ، ولا يمكن أن يقوم بنفسه فنسب الفعل إلى ما قام به السواد .

قوله: (لكنه) [10] أي هذا التنبيه حسن لو أن [11] أحداً قال : إن الفعل عين المفعول، مريداً لظاهر الكلام، بمعنى أن مفهوم أحدهما عين مفهوم الآخر ، لكن لم يقل بذلك أحد، فما كان

---

(1) في (ب) : إلخ بالاختصار .
(2) شرح العقائد : 65 وتكملته : أنه لا يتصور التكوين بدون وجود المكون .
(3) في (ب) : إلخ بالاختصار .
(4) تكملته : مع المضروب .
(5) شرح العقائد : 66 .
(6) في (ب) : إلخ بالاختصار .
(7) شرح العقائد : 66 .
(8) المصدر السابق .
(9) المصدر السابق : 67 .
(10) المصدر السابق .
(11) أن : ساقط من : (ج) .

ينبغي للمصنف أن [أ / 123] يظن ذلك بقائلي هذه المقالة حتى يقول عندنا ، بل كان ينبغي للعاقل مثله أن لا يبادر إلى مثل هذا القول الموهم ، لأن القائلين بأن التكوين عين المكون مريدون [ب / 116] للظاهر بل الذي كان ينبغي له أن يطيل تأمّله في أمثال هذه المباحث إلى آخره [1] .

قوله : (بل يطلب لكلامه [2] محملاً) [3] أي لكلام [4] العالم من الراسخين .

قوله : (اجتماع القابل [5]) [6] أي وهو الجسم والمقبول ، أي وهو السواد .

[قوله : (فلا يتم إبطال هذا الرأي) وهو القول بأن التكوين عين المكوّن] [7].

قوله : (والتحقيق إلى آخره [8]) [9] أي التحقيق أن الأمر ليس كذلك ، من أن ثم صفة حقيقية قائمة بالذات مغايرة للقدرة والإرادة ، بل إن تعلق إلى آخره [10] .

قوله : (وإذا[11] نسب إلى القدرة يسمى إيجابها له [12]) [13] أي إيجاباً من القدرة لذلك المقدور، أي أن القدرة أوجبته ، أي لمّا تعلّقت به كان على وفق الإرادة لا محالة .

قوله : (فحقيقتُهُ) [14] أي التكوين و (خصوصيات)[15] فاعل تتحقق [16] ، أي لم تتفرغ أفعال خاصّة بحسب مقدورات خاصّة فيميز كل من تلك الأفعال باسم يخصُّه ، فإذا تعلّقت القدرة مثلاً بالحياة سمّي الفعل إحياءً ، أو بالرزق سمّي ترزيقاً وهكذا .

قوله : (والأقرب ما ذهب إليه المحققون) [17] أي هذا القول أقرب من القول بأن كلّ صفة من الترزيق والإحياء والإماتة صفة حقيقية وإن كان هو بعيداً في نفسه ـ أيضاً ـ فإن الحقّ أن الكلّ أمور اعتبارية كما مضى .

---

(1) في (ب) : إلخ بالاختصار .
(2) في شرح العقائد : لكلامهم .
(3) شرح العقائد : 67 .
(4) في (أ) : بالكلام .
(5) في (ب) : القائل .
(6) شرح العقائد : 68 .
(7) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .
(8) في (ب) : إلخ بالاختصار .
(9) شرح العقائد : 68 ، وتكملته : أن تعلق القدرة على وفق الإرادة .
(10) في (ب) : إلخ بالاختصار .
(11) في (ج) : إذا بدون الواو ، وهي في شرح العقائد كذلك .
(12) في الأصل ونسخة من شرح العقائد : إيجاداً له ، وفي النسختين الأخريين : كما ذكره البقاعي ، ينظر : هامش (8) ص : 68 .
(13) شرح العقائد:68 .
(14) م.ن.
(15) المصدر السابق : 69 .
(16) وهو قوله : ثم تتحقق بحسب خصوصيات المقدورات .
(17) المصدر السابق .

قوله : (والنَّجَّاريَّة) [1] هم فرقة من المعتزلة [2] ، وهو على قاعدتهم [3] من أنه عالم بغير علم بل بذاته [4] ، وكذا بقية الصفات فراراً من تكثّر القدماء كما مضى ، فالفرق بينهم وبين الفلاسفة الاختيار ، وهو بمعنى أنه ليس [ج / 113] بمكره ولا ساهٍ كما مضى .

قوله : (والدليل على ما ذكرنا الروايات الناطقة) [5] تقدم في أول الكتاب [6] ـ في المقدمة على الشرح عند قوله ثم لما كان مبنى الكلام على الاستدلال إلى آخره [7] ـ أن من الإلهيات ما لا يقوم بإثباتها إلا الدليل العقلي ومنها الإرادة [ب / 117] لكن لما كان [8] معظم الكلام هنا مع المعتزلة ، وهم مسلمون ملتزمون لأحكام الإسلام حسن الاستدلال عليهم بالآيات .

قوله : (وكذا حدوثه) [9] الإشارة إلى نظام العالم إلى آخره [10] أي ومثل كون نظام العالم ووجوده على الوجه المذكور دليلاً على اختيار الصانع حدوثه أي حدوث العالم ـ أيضاً ـ دليل على إيجاد الصانع له بالاختيار بصفة الإرادة لا بذاته من غير صفة ، فـ : حدوثه مبتدأ ، خبره: كذا .

---

(1) شرح العقائد: 69 .

(2) النجارية : أتباع الحسين بن محمد النجار ، وافقوا القدرية في نفي الصفات الأزلية ، وفي إحالة رؤيته ـ تعالى ـ بالأبصار ، وحدوث كلام الله ـ تعالى ـ ، وانفردوا بالقول : إن الإيمان يزيد ولا ينقص ، وزعموا أن كلام الله ـ ﷻ ـ عرض إذا قرئ وجسم إذا كتب ، ينظر : الفرق بين الفرق لأبي منصور البغدادي : 183 ، 184 ، التبصير في الدين للإسفراييني : 101 ، البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان لأبي الفضل السكسكي : 39 .

(3) أي على قاعدة المعتزلة .

(4) ينظر قولهم في : الفرق بين الفرق لأبي منصور البغدادي : 183 .

(5) شرح العقائد : 70 .

(6) ينظر ص : 197 .

(7) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(8) هناك في (ب) : زيادة بين قوله : كان وقوله : معظم وهي : " حط " ولا مبرر لها .

(9) شرح العقائد : 70 .

(10) في (ب) : إلخ بالاختصار ، وتكملته : على الوجه الأوفق الأصلح .

رؤية الله تعالى

قوله: (بمعنى الانكشاف التام بالبَصَر)[1] أي لا بمعنى الإحاطة ، وهو أي الانكشاف معنى إثبات ، وفي نسخة إدراك الشيء كما هو بحاسّة البصر ، أي لا بالتخيّل الحاصل عند غمض العين بعد رؤية البدر ونحوه .

قوله : (إثبات[2] الشيء كما هو)[3] ما : موصولة ، وهو : صدر الصلة ، وهو : مبتدأ محذوف الخبر تقديره إثبات الشيء إثباتاً ، مثل الحال الذي هو عليه ، أي أن الإثبات صواب لأنه إذا كان مساوياً للحال الذي عليها المرئيّ لم يكن فيه نقص ، ولو لم يكن مساوياً لها لكان ناقصاً فكان إدراكاً فاسداً ، والحاصل : أنه إدراك المرئيّ على الحال الذي هو عليه[4]، ومما يكشف لك هذا المعنى ما قاله الغزالي في أوائل شرح الأسماء الحسنى ـ في بيان حدّ الاسم وحقيقته ـ : " أن السماء مثلا لها وجود في عينها ونفسها ، ثم لها وجود في أذهاننا ونفوسنا ، إذ صورة السماء تنطبع في أبصارنا ، ثم في خيالنا حتى لو عدمت السماء مثلاً وفنيت لكانت صورة السماء حاضرة في خيالنا ، وهذه الصورة هي التي يعبر عنها بالعلم ، وهو مثال المعلوم، فإنه محاكٍ للمعلوم ومواز له ، وهذه الصورة هي كالصورة المنطبعة في المرآة ، فإنها محاكية للصورة الخارجة المقابلة لها ، فإذاً العلم إنما هو [ج/ 114] مثال في [أ/ 125] الذهن للمعلوم"[5] .

قوله : (في الحالين)[6] أي حالي الإبصار والتخيل لصورته في العقل عند الغمض .

قوله: (على ذلك)[7] أي على [ب/ 118] الامتناع، مع أن الأصل عدمه، أي عدم قيام برهان على امتناعها .

قوله : (ولا بدَّ للحكم المشترك)[8] أي الحكم بالرؤية الذي هو مشترك بين الجسم والعرض، ودليل اشتراكه : أنا كما نحكم بالضرورة برؤية الجسم ، كذلك نحكم برؤية العَرَض .

قوله: (من علة مشتركة)[9] أي يشترك فيها القابل للرؤية، من جسم ، وعرض، وغيره.

---

(1) شرح العقائد : 70 .

(2) في نسخة الأصل من شرح العقائد : إدراك الشيء ، وفي بعض النسخ : إثبات ، ينظر هامش (11) ص : 70 .

(3) م . ن .

(4) في (ج) : زيادة بين عليه ومما ، وهي (قوله ومما يكشف لك هذا المعنى) ، وليست في شرح العقائد ، وهي من قول البقاعي تتمة لفائدته على هذه الفقرة وليست من كلام التفتازاني .

(5) المقصد الأسنى في شرح الأسماء الحسنى للغزالي : 4 .

(6) شرح العقائد : 70 .

(7) م . ن .

(8) المصدر السابق : 71 .

(9) المصدر السابق .

قوله : (وهي) أي العلّة المشتركة .

قوله : (إذ لا رابع مشترك بينهما)[1] أي بين الأعيان والأعراض .

قوله : (ولا مدخل للعدم في العليّة[2] فتعيّن الوجود) أي للعليّة ، وانتفى كون الإمكان علّة ، لأنا فسرناه بعدم ضرورة الوجود والعدم ، وقد انتفت عليّة العدم فانتفى كون الإمكان علّة بهذا الطريق وانتفى ـ أيضاً ـ العدم السابق على وجود الحادث ، حيث فسرنا الحدوث بالوجود بعد العدم ،فلم يبقَ إلا الوجود فتعيّن علّة للرؤية، فإنه مشترك بين العين والعرض، وهو ـ أيضاً ـ مشترك بين البـاري ـ تعالى ـ وغيره ، فيصحّ أن يرى من حيث تحقق علّة صحة الرؤية فيه ، وعلّة صحة الرؤية هي الوجود .

قوله : (ويتوقف امتناعه)[3] أي امتناع الانكشاف التام بالبصر ، الذي هو بمعنى الرؤية في حقه ـ تعالى ـ على ثبوت كون شيء من خواصّ الممكن المقيس عليه شرطاً لرؤيته ، أو على ثبوت كون شيء من خواصّ الواجب المقيس مانعاً لرؤيته .

قوله : (وكذا يصح أن تُرى)[4] هذا جواب عن سؤال مقدّر ، كأنه استشعر أن يقال : أنت جعلت علّة الرؤية الوجود ، ونحن نجد أشياء لا تُرى كالأصوات ، فقال : تصحّ رؤيتها.

قوله : (وحين اعتُرض بأن الصحة)[5] أي صحة رؤية الأجسام والأعراض عدميّة ، فإن معناها عدم المانع ونحو ذلك من العبارات [أ / 126] فلا يستدعي علّة لأن ذلك شأن العدميَّات ، أي فقولك : لابدَّ للحكم المشترك من علّة غير صحيح ، بل لا يحتاج إلى إثبات علّة، لأن صحة رؤية الأجسام [ب / 119] والأعراض أمر اعتباري عدمي .

قوله : (ولو سُلِّم)[6] [ج / 115] أي ولو تنزلنا وسلمنا أن صحة الرؤية تستدعي علّة فنقول : العلة مختلفة ، لأن الواحد النوعيَّ قد يعلل بالمختلفات ، كالحرارة فإنها واحد بالنوع ، أي لا بالشخص لشمولها لأشياء متنوعة فتعلل تارة بالشمس ، فيقال : هذا حارّ بتأثير الشمس، وتارة بالنار ، وتارة بتعفن الأخلاط المؤثر للحمى ، وتارة بغير ذلك ، أي والرؤية كذلك واحد بالنوع لشمولها رؤية الأعيان والأعراض ، فيجوز أن تعلل رؤية كل شيء بعلة غير علة رؤية

(1) شرح العقائد: 71 ، وفيه : يشترك بينها .

(2) في (ج) : العلة .

(3) شرح العقائد : 71 .

(4) م . ن ، وفيه : نرى ، وفي بعض النسخ : يرى ، ينظر : هامش (12) ص : 71 .

(5) المصدر السابق .

(6) المصدر السابق : 72 ، وبعده : فالواحد النوعي .

الشيء الآخر، فقولك لا بدّ من علة صحيح[1]، وأما[2] كون العلة مشتركة فممنوع .

قوله: (ولو سلم)[3] أي ولو سلمنا إرخاءً للعنان أن الرؤية التي هي واحد بالنوع تستدعي علة واحدة مشتركة فإنا نقول : يصح أن تعلل بالعدم ، فإنه قد تقرر أن صحة الرؤية أمر عدمي، والعدمي يصلح علة للعدميّ ، فبطل قولك ، ولا مدخل للعدم في العليّة ، بل له مدخل هنا لكون المعلل وهو صحة الرؤية أمر عدمي ، فتدعي أن العلّة الحدوث مثلاً أو الإمكان فيخرج القديم عن ذلك .

قوله: (ولو سُلّم)[4] أي ولو سلمنا أن العدميَّ لا يصلح علّة أصلاً لا للعدميّ ولا لغيره، فإنا نقول : قولك : إن الوجود أمر مشترك بين الجميع ممنوع ، بل وجود كلّ شيء عينه .

قوله : (أجيب) [5] أي عن جميع هذه الاعتراضات ، بأن العلّة ليس المراد بها هاهنا المؤثر كما أراده المعترض ، بل القدر الذي تعلقت به الرؤيـة وقَبِلَهـا ، وهـذا كلام إمام الحرمين [6] يعنـي ـ والله أعلم ـ أن متعلق الرؤية والقابل لها هو الماهيّة من حيث الوجود فلم نتوارد [7] مع المعترض على المراد بالعلّة ، وأما أن [أ/ 127] وجود كل شيء عينه فليس بمعنى أن مفهوم الوجود مفهوم تلك العين ـ كما مرَّ قريباً ـ حتى يقدح فيما أردنا من حيث اختلاف حقيقة الوجود في كلّ عين ، وإنما المراد أنه ليس هناك حقيقة [ب/ 120] أخرى غير العين ، بل الذي هناك أمر اعتباري يسمى الوجود وذلك لا يضرنا ، بل نقول : إن هذا الأمر الاعتباري هو الذي وقع الاشتراك [ج/ 116] فيه ـ والله تعالى [8] أعلم ـ .

قوله : (ولا خفاء في لزوم كونه)[9] أي القابل للرؤية وجودياً ، أي يشترك فيه الجميع سواءٌ استدعت الصحة علة أو لا ، وسواءٌ علل الواحد النوعي بالمختلفات أو لا ، لأن مراد المعترض بالعلة في جميع ما ذكر المؤثر ، وليس ذلك مرادنا ، وسواءٌ كان وجود كل شيء عينه أو غيره، لأنه قد علم أن المعنى : يكون وجود الشيء عينه ليس ضاراً في هذا المقام ، ولا مانعاً من الاشتراك.

---

(1) في (ج) : صح .

(2) وأما : ساقط من : (ج) .

(3) شرح العقائد : 72 ، وبعده : فالعدمي يصح علة للعدمي .

(4) م . ن ، وبعده : فلا نسلم اشتراك الوجود .

(5) المصدر السابق .

(6) لمع الأدلة للجويني : 15 .

(7) في (ج) : تتوارد .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) شرح العقائد : 72 .

قوله: (ثم [1] لا [2] يجوز إلى آخره [3]) [4] فإن قيل : يجوز أن يكون متعلق الرؤية خصوصية الجسم أو العرض ، والباري ـ تعالى ـ مُنزَّه عنهما ، قلنا : لا يجوز أن يكون الأمر كذلك ، لأنا إلى آخره ، فإن قيل : نحن نحكم على الشّبح بالجسمية بمجرد الرؤية ، قيل : هذا الحكم إنما هو بحسب إلف النفس لإدراك الأجسام ، وقد لا تخطر الجسمية بالبال في أول مفاجأة الرؤية أصلاً ، والنفس قد تألف [5] الشيء وإذا نُبِّهت انتبهت ، ولأجل هذا لما كانت لا تألف شيئاً إلا في مكان ، وقال ـ ﷺ ـ : " كان الله " أردفه بقوله : " ولا مكان وهو الآن على ما عليه كان " نفياً لهذا التوهم ، وهذا الحديث أخرجه البخاري في بدء الخلق [6] والتوحيد [7] عن عمران بن حصين ـ رضي الله تعالى [8] عنهما ـ لكن لفظه أن النبيَّ ـ ﷺ ـ قال : " كان الله ولم يكن شيء غيره ـ وفي رواية : " قبله " ـ وكان عرشه على الماء ، ثم خلق السموات والأرض وكتب في الذكر كل شيء " ورواه الترمذي [9] في أواخر المناقب والنسائي [10] عن عمران ـ أيضاً ـ .

قوله : (وهو المعنيُّ [أ/ 128] بالوجود إلى آخره [11]) [12] هو ـ بكسر النون وتشديد الياء ـ: اسم مفعول [13] ، (واشتراكه) أي والاشتراك في هذا بين الأعيان والأعراض ضروري .

قوله: (من غير اعتبار خُصوصية [14] إلى آخره [15]) [16] الخصوصية بالضم من [ب/ 121] مصادر خصَّ ـ وقد تفتح [17] ـ وفي هذا النظر نظر، لأنه نفى اعتبار الخصوصية ، وقد اعتبر خصوصية

(1) ثم : ساقط من : (ج) .

(2) في (ج) : ولا ، بالواو .

(3) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(4) شرح العقائد : 72 ، وتكملته : أن يكون خصوصية الجسم أو العرض .

(5) في (أ) : يألف .

(6) البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قول الله ـ تعالى ـ : ﴿ٱلَّذِي يَبۡدَؤُاْ ٱلۡخَلۡقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهۡوَنُ عَلَيۡهِۚ﴾ سورة الروم : من الآية 27 ، (3191) 377 .

(7) البخاري : كتاب التوحيد ، باب " وكان عرشه على الماء " ، " وهو رب العرش العظيم " ، (7418) 860 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) الترمذي : كتاب المناقب ، باب في مناقب ثقيف وبني حنيفة (3951) 6 / 221 ، 222 .

(10) السنن الكبرى للنسائي: كتاب التفسير، سورة هود من الآية 7، قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَكَانَ عَرۡشُهُۥ عَلَى ٱلۡمَآءِ﴾، (11176) 10 / 126 .

(11) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(12) شرح العقائد : 73 ، وتكملته : واشتراكه ضروري ، وفيه نظر .

(13) قال الفيروز آبادي في القاموس المحيط : ومعنى الكلام ومعنِيُّه ومعناته ومعنيته واحد ، باب الواو والياء ، فصل العين ، عناه ، 1316 .

(14) في شرح العقائد : خصوصيته ، وفي نسختين منه كما عند البقاعي ، ينظر هامش (4) ص 73 .

(15) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(16) شرح العقائد : 73 ، وتكملته : وتقرير الثاني أن موسى ـ عليه السلام ـ قد سأل الرؤية .

(17) أي : خَصُوصِيَّة ، القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الصاد ، فصل الخاء ، خص ، 617.

الجسم بما يتبعه من العرض وفي هذا اعتبار الخصوصية في الجملة، فلم ينتف اعتبار الخصوصية.

قوله: (والمحال لا يثبت إلى آخره [1]) [2] أي ولو كان محالاً لما علّق بممكن ولا غيره، إذ المحال [ج / 117] لا يثبت على شيء من التقادير، فلو قال شخص منا: إن جاء زيد خلقت جسماً، أو أحييت ميتاً؛ ومراده الحقيقة لا تعليق المحال بالمحال كان هذياناً، ولم يثبت الخلق والإماتة له أصلاً، لا إن جاء زيد، ولا إن تخلّف، بخلاف ما إذا قال: إن جاء زيد أكرمته، ونحو ذلك من الأمور الممكنة.

قوله: (وأجيب بأن كلاً من ذلك خلاف الظاهر) [3] [أي كون سؤال موسى ـ عليه السلام ـ لأجل قومه خلاف الظاهر] [4]، بل الظاهر أنه سأل الرؤية لأجل نفسه فإنه: ﴿قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ إِلَيۡكَۚ﴾ [5] وقد يريه نفسه ويحتجب عن غيره، فلو كان المراد رؤية غيره لقال: ربّ أرهم؛ وأقلّ الأمور أن يقول: أرنا، وكون التعليق إنما هو على استقرار الجبل، ولا ضرورة بنا إلى العدول عن الظاهر.

قوله: (وأيّاً ما كان إلى آخره [6]) [7] أي وأيّ شيء وجد من هذين الأمرين كونهم مؤمنين وكونهم كفارا فإن السؤال يكون معه عبثاً، لأنه كان يكفيه أن يقول للمؤمنين: الرؤية ممتنعة، ولا ينفعه قوله للكفار: إني سألتِ الله الرؤية فأخبرني أنها ممتنعة، فإنهم لا يصدّقونه في ذلك، ولو سمعوا كلام الله ـ تعالى ـ بلا واسطة لما صدقوا أنه كلامه، والاستقرار أي قيام الإنسان ـ مثلاً ـ في [أ / 129] حال جلوسه ممكن، وكذا إذا كان ساكناً فحركته ممكنة، وإذا كان متحركاً فسكونه ممكن، ولأجل هذا يوجد ذلك منه فيقوم بعد أن يكون جالساً ويسكن بعد أن يكون متحركاً، وإنما الممتنع السكون بشرط الحركة، والقيام بشرط [ب/ 122] الجلوس ونحو ذلك.

---

(1) في (ب) : إلخ بالاختصار.

(2) شرح العقائد : 73، وتكملته : على شيء من التقادير الممكنة.

(3) م. ن : 74.

(4) ما بين المعقوفتين : ساقط من: (ج).

(5) سورة الأعراف : من الآية 143.

(6) في (ب) : إلخ بالاختصار.

(7) شرح العقائد : 74، وتكملته : السؤال عبثاً.

قوله : (فقوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ : " إنكم سترون ربّكم ")[1] الحديث رواه الشيخان[2] وغيرهما[3] من حديث جرير ـ رضي الله عنه ـ[4] بلفظ : " إنكم سترون ربّكم عياناً " .

قوله: (رواه أحد وعشرون من أكابر الصحابة)[5] أي منهم عليّ بن أبي طالب ، وصهيب، وابن عمر، وأبو رَزِين العُقيلي ، وجابر بن عبد الله ، وأبو هريرة ، وأبو موسى ، وأنس بن مالك، وحذيفة بن اليمان ، وغيرهم[6] ـ رضي الله عنهم ـ[7] ذكر بعضهم المنذري في الترغيب[8] وبعضهم شيخنا [ج/ 118] حافظ العصر ابن حجر في اختصار تخريج أحاديث المصابيح[9].

قوله : (بحاسة البصر)[10] أي فلا تقاس الرؤية بالبصر المودع في الحدقة على الرؤية المنزهة عن الجارحة .

قوله : (لو كان جائز الرؤية إلى آخره[11])[12] لا يقال هذا ببحث الجواز أولى ، فلم أورده في بحث وجوب الرؤية ؟ لأنا نقول : حاصل بحث الوجوب التقييد بالدار الآخرة ، فقيل : يلزم من تسليم جواز الرؤية الوجوب في الحال ، فلم قُيِّد بالدار الآخرة ؟ فهو اعتراض على تقييد الوجوب ، فهو ببحث الوجوب أولى .

---

(1) شرح العقائد: 74 .

(2) البخاري : كتاب الصلاة ، باب فضل صلاة العصر ، (554) 69 ، وباب فضل صلاة الفجر (573) 71، كتاب التفسير ، سورة ق (4851) 585 ، كتاب التوحيد ، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم ، (7434) 862، مسلم : كتاب الصلاة ، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما ، (633) 1 / 439 .

(3) ينظر : مسند أحمد : 4 / 360 ، 362 ، 365 ، أبو داود : كتاب السنة ، باب في الرؤية ، (4729) 4 / 233، الترمذي: كتاب صفة الجنة ، باب ما جاء في رؤية الرب ـ تبارك وتعالى ـ (2551) 4 / 311 ، النسائي ، السنن الكبرى : كتاب الصلاة ، باب فضل صلاة الفجر (460) 1 / 258 ، ابن ماجه : المقدمة ، باب فيما أنكرت الجهمية ، (177) 1 / 63.

(4) في : (ج) : زيادة " تعالى " بين لفظ الجلالة وعنه .

(5) شرح العقائد : 74 .

(6) كجرير بن عبد الله البجلي ـ رضي الله عنه ـ .

(7) في : (ج) : زيادة " تعالى " بين لفظ الجلالة وعنه .

(8) الترغيب والترهيب للمنذري : كتاب صفة الجنة والنار ، فصل في نظر أهل الجنة إلى ربهم ـ تبارك وتعالى ـ (5559 ـ 5566) 718 ـ 721 .

(9) اسمه : " هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصابيح والمشكاة " وهذا الكتاب لخّصه من كتاب شيخه الصدر المناوي، ومنه نسخة في حميدية كتبخانة تحت رقم عمومي (410) ، ينظر : نظم العقيان للسيوطي : 46 ، الرسالة المستطرفة للكتاني : 187 ، ابن حجر ودراسة مصنفاته لشاكر عبد المنعم : 1 / 153 ، الرقم (108) .

(10) شرح العقائد : 75 .

(11) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(12) شرح العقائد : 75 ، وتكملته : والحاسة سليمة لوجب أن يرى .

قوله : (قلنا ممنوع) [1] أي ادّعاؤكم أنه سفسطة [2] ممنوع ، بل يجوز أن يكون بحضرتنا ما ذكرتم كما ذكرتم وليس سفسطة فإن الرؤية إلى آخره [3] .

قوله : (ومن السمعيات) [4] هو عطف على من العقليات ، أي وأقوى شبههم من السمعيات، وهي المأخوذة بالنقل عن الله ورسوله .

قوله : (والجواب بعد تسليم كون الأبصار للاستغراق) [5] أي يقال أوّلاً : لام التعريف ليس للاستغراق ، ثم يتنزل فيقال : سلمنا أنه لاستغراق كلّ بصر فيكون مفيداً عمومَ السلب [أ/ 130] لا سلب العموم ، والفرق بينهما : أن السلب إذا تسلّط على كلّ فرد فرد كان سلباً عامّاً لكلّ فرد ، وإذا تسلّط على المجموع كان سلباً للعموم فقط ، أي للمجموع ، فلا يمتنع أن يثبت ذلك المسلوب لبعض الأفراد .

قوله : [ب / 123] (وكون الإدراك) [6] أي ثم [7] يقال : المراد بالرؤية المنفيّة في: ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾[8] إنما هي الرؤية على وجه الإحاطة لا مطلق الرؤية ، ثم إذا سلّم ذلك وقيل : هي مطلق الرؤية ، أجيب عن ذلك كلّه بأنه لا دلالة في هذا النفي على عموم الأوقات والأحوال ، بل قد يُرى في وقت دون وقت ، وفي حال دون حال ، فيكون المراد : لا يراه بصر من الأبصار في الأرض مثلاً ، أو في حالة الحياة ، أو قبل دخول الجنة ، أو نحو ذلك، والمسألة خلافية : هل العام في الأشخاص عامّ في الأوقات والأحوال ؟ قال القرَّافي [9] : لا ، والحق نعم ! وقد نصره الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد في شرح العمدة [10] وأطنب فيه، فالجواب حينئذ: [ج / 119] أن النفي لم ينصرف إلا إلى الإحاطة لا إلى مطلق الرؤية، ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا﴾ [11] ، والحق أن السلب في الآية للعموم ، أي هو عموم

---

(1) شرح العقائد : 76 .

(2) مر التعريف بها في ص : 293 هامش (11) .

(3) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(4) شرح العقائد : 76 .

(5) م . ن .

(6) المصدر السابق .

(7) في (ب) : لمَ .

(8) سورة الأنعام : من الآية 103 .

(9) العقد المنظوم في الخصوص والعموم للقرافي : 2/ 168 .

(10) هو إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد : 98 ، 99 ، في شرحه للحديث (12) في عدم استقبال القبلة بغائط ولا بول ، في كتاب الطهارة ، باب الاستطابة .

(11) سورة طـه : من الآية 110 .

السلب لقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ﴾[1] ولا شكَّ أن إدراكه لكلّ بصر ، فيكون النفي عن كلّ فرد من أفراد البصر ، فكأنه قيل : لا يدركه بصر وهو يدرك كلّ بصر ، فاللام للاستغراق في الموضعين ، والنفي وارد على كل فرد كالإثبات ، ولا يستغرب ذلك ويقال : كأن ما ذكرتم يقتضي أن يرد النفي على مجموع الأفراد فلا يفيد إلا سلب العموم ، فإن الجواب أن النفي ورد على كلّ فرد من أفراد البصر ، فكأنه قيل : انتفى عن كل بصر إدراكه كقوله ـ تعالى ـ : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ﴾[2] أي انتفى عن كلّ فرد من الخونة حبُّه، وكذا: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾[3] أي اعزل عن كل فرد من هذا النوع طاعتك له في أمثال لذلك، وحاصله: أنك [/ 131] إن[4] اعتبرت النسبة إلى الكل أوّلاً ثمَّ نُفيت فهو لسلب العموم، وإن اعتبرت النفي أوّلاً ثم نسبته إلى الكل فلعموم السلب ، وكذلك جميع القيود ، فالكلام[5] المشتمل على نفي وقيد قد يكون [ب/ 124] لنفي التقييد ، وقد يكون لتقييد النفي، فمثل : ما ضربته تأديباً ، أي بل إهانة، سلب للتعليل ، والعمل للفعل ، وما ضربته إكراماً له، أي تركت ضربه للإكرام، تعليل للسلب ، والعمل للنفي ، وما جاءني راكباً ، أي بل ماشياً، نفي للكيفية، وما حجَّ مستطيعاً، أي ترك الحجّ مع الاستطاعة ، تكييف للنفي ، وقد أشبع الشارح الكلام في ذلك في شرح المقاصد[6].

قوله : (وقد يستدل إلى آخره[7]) [8]إنما ساقه مساق التقليل لأنا ننفي عنه ـ تعالى ـ أشياء غير ممكنة في حقه ـ تعالى ـ ويتمدح ـ سبحانه ـ بها ، كما قال ـ تعالى ـ : ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾[9] و﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ﴾[10] و ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِهِۦ عِلْمًا﴾[11] ونحو ذلك[12].

---

(1) سورة الأنعام : من الآية 103.

(2) سورة الحج : من الآية 38 .

(3) القلم : 10 .

(4) في شرح المقاصد للتفتازاني : إذا .

(5) في شرح المقاصد للتفتازاني : حتى أن الكلام .

(6) شرح المقاصد للتفتازاني : 4 / 202 ، وما بعدها .

(7) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(8) شرح العقائد : ٧٦ ، وتكملته : بالآية على جواز الرؤية .

(9) سورة البقرة : من الآية 255 .

(10) سورة سبأ من الآية 3 ، وقد وردت في النسخ كلها : " ولا يعزب عن علمه ".

(11) سورة طـه : من الآية 110 .

(12) كقوله ـ تعالى ـ : ﴿ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ سورة الإخلاص : 3 ، وقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعْجِزَهُۥ مِن شَيْءٍ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ سورة فاطر : من الآية 44 ، وقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ الأنعام : من الآية 132 ، ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ سورة فصلت : من الآية 46 ، وقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ﴾ ق : من الآية 38 .

قوله : (بالجوانب والحدود) [1] أي هو ـ سبحانه ـ يُرى ، ولكن لا يحيط به بصر يراه ، لأنه ـ تعالى ـ منزّه عن الحدود والجوانب .

قوله: (ومنها أن الآيات) [2] أي ومن شبههم من الشرعيات أن الآيات الواردة في سؤال الرؤية مقرونة بالاستنكار [ج/ 120] مثل: ﴿لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ ٱلصَّـٰعِقَةُ﴾ [3] ﴿۞ وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا ۗ لَقَدِ ٱسْتَكْبَرُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ وَعَتَوْ عُتُوًّا كَبِيرًا﴾ [4] .

قوله: (تكون بالقلب دون العين) [5] أي لأن البصر في ذلك الوقت مقبوض مشاهد الغمض، وإنما يرى الإنسان أنه يُبصر بالعين لأنه لم يألف سوى ذلك فيخيل إليه لإلفه له أنه يُبصر بها .

---

(1) شرح العقائد : 77 .

(2) م . ن .

(3) سورة البقرة : من الآية 55 .

(4) سورة الفرقان : 21 ، وقد وردت في النسخ كلها بـ : " وقالوا لولا أنزل علينا الملائكة أو نرى ربنا لقد استكبروا في أنفسهم وعتوا عتواً كبيراً " .

(5) شرح العقائد : 77 .

أفعال العباد

قولـه: (يتحـاشون عن إطلاق لفظ الخـالـق)[1] أي لما فيه من منابذة صريح القرآن كقـولـه ـ تعالى ـ : ﴿ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ﴾[2] وإن كان الموجد والمخترع بمعناه ، غير أن هذا جَمَعَ مع المنابذة في المعنى [أ/ 132] المنابذة في اللفظ ، ومع ارتكابهم لهذه الشنعة القبيحة سمّوا أنفسهم أهل العدل لهذه المسألة ، أي لأن القائـل بأن الله ـ تعالى ـ خالق أفعال العباد يلزمه نسبته ـ تعالى ـ إلى الجور ، لأنه يخلق [ب/ 125] العصيان ويعاقب عليه ، وقولهم هذا هو الجور ، لأن الجواب أن العقوبة إنما هي على تعليق المكلف قدرته التي خلقها الله ـ تعالى ـ فيه ، وجعلها صالحة للطاعة والمعصية بالمعصية دون الطاعة ، فإنه كان يمكنه عكس ذلك ، وهو أن يعلقها بالطاعة دون المعصية ، فلمّا علّقها بالمعصية خلق الله تلك المعصية ، وسيأتي لذلك مزيد بيان .

قوله: (لا يكون إلا كذلك)[3] أي مع العلم بتفاصيل ذلك الشيء الموجَد ، لأن الخلق يستدعي القصد والإرادة ، ومن يقصد إيجاد شيء لا بدّ أن يعلمه ، فإن القصد لإيجاد الشيء لا يمكن توجيهه[4] نحو المجهول بوجه ، فكما يستحيل التوجه لإصدار المعلوم إلا بعد العلم بتفاصيله ، فكذلك يستحيل القصد لإيجاد المعمول دون العلم به من جميع وجوهه ، وحاصله: أن العبد قادر على تعليق قدرته بالفعل لا على تأثير قدرته في الإيجاد .

قوله: (واللازم)[5] أي وهو علم العبد بتفاصيل فعله، فإن قيل: الكاتب قادر على كتابة ألف مثلاً فيريد كتابته بالاختيار ويعلق[6] قدرته بذلك فيوجد، قلنا: نعم هو قادر على كتابته مختار لها لكن لا يعلم طوله وعرضه ومقدار[7] [ج / 121] ما في كل جزء منه من الحبر ولا مقادير حركات أصابعه حين كتابته ونحو ذلك، وليس قادراً على أن تؤثر[8] قدرته إيجاده، فليس وجوده بإيجاده ، وإنما هو بإيجاد الله ـ تعالى ـ وإلى ذلك الإشارة بقول إمامنا الشافعي[9]: المعتزلة إذا سلموا العلم خُصِموا ، وتأمّل الإيماء إلى ذلك بقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ

---

(1) شرح العقائد : 78 .

(2) سورة الرعد : من الآية 16 ، وسورة الزمر: من الآية 62 ، وقد جاءت في كل النسخ " والله خالق كلّ شيء " وهي بغير الواو في الموطنين المذكورين في القرآن الكريم .

(3) شرح العقائد : 78 .

(4) في (ج) : توجهه .

(5) شرح العقائد : 78 .

(6) في (ج) وتعلق .

(7) ومقدار : مكررة في : (ج) .

(8) في : (ب) تؤثر .

(9) ينظر : الشافعي لمحمد أبو زهرة : 137 .

لِيُعۡجِزَهُۥ مِن شَيۡءٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِۚ [أ / 133] إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمٗا قَدِيرٗا﴾[1] أي من لم يتم علمه وقدرته كان عاجزاً ، ومعنى كلام الشافعي أنهم إذا سلموا أن الله ـ تعالى ـ عالم بوقوع الأشياء على ما هي عليه ، عالم بتفاصيلها أي يعلم الكليات والجزئيات قبل كونها [ب/ 126] وسلموا أن العبد لا يعلم ذلك بطلت حجتهم ، ولم يرد الشافعي أنهم منكرون لذلك ، بل هو يعلم أنهم مسلّمون للشقين معاً ، وإنما أراد أن يُنَبِّهَ على كيفية الردّ عليهم، وأن يوقظهم من غفلتهم اقتداءً بقوله ـ تعالى ـ لكفار قريش حين كانت أفعالهم أفعال من لا يوقن بالموت مع استيقانهم به: ﴿ثُمَّ إِنَّكُم بَعۡدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ﴾[2] فجمع لهم بين عدّة تأكيدات[3]، [وقال الرازي في تفسير[4]: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ﴾[5] في نسبة الكشاف أهل السنة إلى الجبر [6] الذي هو جور: "هذا خوض فيما لا يعنيه لأنه لما اعترف بأن الله عالم بجميع الجزئيات واعترف بأن العبد لا يمكنه أن يقلب علم الله ـ تعالى ـ جهلاً ، فقد اعترف بهذا الجبر " ويمكن أن يكون الشافعي ـ رضي الله تعالى عنه ـ أراد طائفة من المعتزلة أنكرت العلم ثم انقرضت ، قال الشيخ محيي الدين في أول التوحيد من شرح مسلم [7] : " مذهب أهل الحق إثبات القدر ، ومعناه أن الله ـ تعالى ـ قدّر الأشياء في القِدَم ، وعلم أنها ستقع في أوقات معلومة عنده وعلى صفات مخصوصة ، فهي تقع على حسب ما قدّرها ، وأنكرت القدرية هذا وزعمت أنه ـ سبحانه ـ لم يقدرها ولم يتقدم علمه بها ، وأنها مستأنفة العلم، [ج/ 122] أي إنما يعلمها بعد وقوعها ، قال أصحاب المقالات[8]: وقد انقرض القائلون بهذا القول وصارت القدرية في الأزمان المتأخرة تعتقد إثبات القدر لكن تقول : الخير من الله والشر من غيره" [9]].[10]

---

(1) سورة فاطر : من الآية 44 .

(2) سورة المؤمنون : 15 .

(3) ينظر : نظم الدرر للبقاعي : 5/ 188، 189، التحرير والتنوير لابن عاشور : 18 / 26، صفوة التفاسير للصابوني: 1/ 306 .

(4) تفسير الرازي : 7 / 221 ، وقد ذكر هذا الكلام في تفسير الآية التي قبلها في قوله ـ تعالى ـ ﴿قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِ﴾ سورة آل عمران : من الآية 18 ، المسألة الثالثة في معنى كونه قائماً بالقسط .

(5) سورة آل عمران : من الآية 19 .

(6) تفسير الكشاف للزمخشري : 1 / 465 ، في سورة آل عمران الآية 18 ﴿قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِ﴾.

(7) شرح النووي على مسلم : 1 / 154 .

(8) ينظر: التبصير في الدين لأبي المظفر الإسفراييني : 64، البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان للسكسكي: 49، 50.

(9) ما بين القوسين كله من شرح النووي على مسلم ، وهو فيه غير متصل بعضه ببعض كما ذكره البقاعي .

(10) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

قوله: (تحريك العضلات)[1] قال عبد الحق في كتابه الواعي [2] : عضلة الساق هي اللحمة التي في باطنه ، ونقل عن قاسـم [3] أنها كلّ لحم اجتمـع قـال:وقال الخليل [4] : هي [5] كل لحمة اشتملت على عصبة [6] .

قوله: (على أن ما مصدرية)[7] أي موصولة حرفية[8] وهي المصدرية، أي خلقكم وعملكم.

قوله : (لئلاّ يحتاج إلى حذف الضمير) [9] أي لو كانت موصولة اسميّة ، لأنه يجب حينئذ أن يكون التقدير : وخلق الشيءَ الذي تعملونه .

قوله : (الذي هو الإيجاد والإيقاع) [10] أي لأن ذلك أمر اعتباري لا وجود له في الخارج، وإنما الموجود الحاصل بالمصدر .

قوله : (وللذهول عن هذه النكتة) [11] وهي أن المراد متعلق الإيجاد والإيقاع قد يتوهم إلى آخره [12] ، وممن توهّم ذلك الإمام فخر الدين الرّازي ذهولاً منه عن هذه النكتة [13].

---

(1) شرح العقائد : 78 .

(2) مر التعريف به في ص : 188 هامش (9) .

(3) هو القاسم بن سلام : أبو عبيد الهروي الخزاعي بالولاء ، من كبار العلماء بالحديث والأدب والفقه ، كان فاضلاً في دينه وعلمه ، مفتياً في القرآن والفقه والأخبار والعربية ، له الغريب ، والغريبين ، فضائل القرآن والأمثال وغيرها ، ت 224 هـ ، ينظر : مراتب النحويين لأبي الطيب : 93 ، تذكرة الحفاظ للذهبي : 2/ 5 ، تهذيب التهذيب لابن حجر : 7/ 315 ، بغية الوعاة للسيوطي : 2/ 253 ، طبقات النحويين واللغويين للزبيدي : 217.

(4) هو : الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الأزدي الفراهيدي ، من أئمة اللغة والأدب ، وواضع علم العروض ، وهو أستاذ سيبويه ، له العين ومعاني الحروف وغيرهما ، كان رجلاً صالحاً عاقلاً حليماً وقوراً ، ت 170 هـ ، ينظر : وفيات الأعيان لابن خلكان : 2/ 244ـ248 (220) ، إنباه الرواة للقفطي : 1/ 341 ، الأعلام للزركلي : 2/ 314 .

(5) هي : ساقط من : (ج) .

(6) العين للخليل الفراهيدي : حرف العين ، عضل ، 649 ، وجاء فيه : " هي موضع اللحم من الساقين والعضدين ، وأنه لعضل الساقين إذا كثر لحمها ، ويد عضِلة ، وساق عضِلة " .

(7) شرح العقائد : 78 .

(8) الموصول الحرفي : وهو ما أُوِّل مع صلته بمصدر ، وهو خمسة أحرف ، وهي : أن المصدرية وتوصل بفعل متصرف ، وكي: وتوصل بمضارع مقرون بلام التعليل لفظاً أو تقديراً ، ولو : وتوصل بالماضي والمضارع ، وما : وتكون مصدرية ظرفية ، وأنّ: وتوصل باسمها وخبرها ، ينظر: شرح ابن عقيل : 1/ 138ـ141 ، همع الهوامع للسيوطي : 1/ 314ـ317 ، كاشف الخصاصة لابن الجزري : 39 .

(9) م . ن : 78 ، 79 .

(10) المصدر السابق : 79 .

(11) المصدر السابق .

(12) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(13) تفسير الرازي : 27/ 149 ، 150 ، في سورة الصافات الآية 96 .

قوله: (أي ممكن)[1] لا يحتاج عندنا إلى هذا التقدير لأن " شيئاً " هنا اسم مفعول أي مشيء وجوده ، وما شاء الله وجوده فهو موجود في الجملة ، وقد مضى[2] تحقيق ذلك عن البيضاوي في أول الكتاب في حقائق الأشياء ثابتة[3] .

قوله: (واحتجت المعتزلة إلخ)[4] ليس في دليلهم[5] أكثر من إثبات القدرة للعبد [أ/ 134] ونحن قائلون بذلك، وأما كون الفعل الذي تعلّقت به قدرة العبد فوجد ، وجد بخلقه فقدر زائد على ذلك يحتاج إلى دليل آخر ، ولا يوجد ، فنحن نقول: العبد له قدرة خلقها الله ـ تعالى ـ فيه، وإذا علّقها بشيء ممكن [ب/ 127] له ، خلق الله ذلك الشيء عند تعلّقها به ، وإليه الإشارة بقوله: (وأما نحن فنثبته) أي نثبت كلاً من الكسب والاختيار ، وبه يكون التكليف، وعليه يكون المدح والذم والثواب والعقاب ، وتوجه ما قالوه على الجَبَرِيَّة واضح ، فإنهم نفوا الكسب أصلاً وقالوا : الإنسان بمنزلة السعفة وخامة الزرع ، وإن قدرة الله ـ تعالى ـ [ج/ 123] بمنزلة الريح من السعفة والخامة تميلها كيف شاءت من غير اختيار أصلاً.

قوله: (لأن المتصف بالشيء من قام به)[6] ذلك الشيء يحققه الموت والمرض، فإنهما بغير اختيار العبد أصلاً ، بل بخلق الله ـ تعالى ـ عندنا وعندهم ، ويقال للعبد ميّت ومريض[7]، وإنما يشتق لله ـ تعالى ـ من ذلك مُميت ومُمرض، كما يقال مُقيم ومُقعِد ونحو ذلك.

قوله: (والجواب أن الخلق هاهنا بمعنى التقدير)[8] أي التصوير ، وأمّا الإيجاد فإنه لله ـ تعالى ـ ألا ترى أنه إنما خلق أي قدّر هيئة الطير من الطين ، والمُوجد للطين وللطير الطائر هو الله ـ تعالى ـ فالتصوير بفعل عيسى ـ عليه الصلاة[9] والسلام ـ وتأثير قدرته في وجود الصورة بخلق الله ـ تعالى ـ كما أن القيام بفعل العبد، وخالق القيام هو الله ـ تعالى ـ أي يسند القيام إلى العبد بطريق الكسب، بمعنى أنه ممكن له علق قدرته به ، وإلى الله بطريق الإيجاد والاختراع .

قوله: (قد سبق أنهما)[10] أي المشيئة والإرادة .

---

(1) شرح العقائد : 79 .

(2) ينظر : ص 198 .

(3) في (ج) : تامّة .

(4) وتكملته : بأنا نفرق بالضرورة بين حركة الماشي وحركة المرتعش .

(5) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار : 151 .

(6) شرح العقائد : 80 .

(7) في : (ب) ممَرَض .

(8) شرح العقائد : 81 .

(9) الصلاة و : زيادة من : (ج) .

(10) شرح العقائد : 81 ، وفيه أنها .

قوله: (إشارة إلى خطاب التكوين)[1] أي إيجاده ـ سبحانه ـ الأشياء بكلمة " كن " فإنها خطاب وحُكم ، أي أنه ـ سبحانه ـ إذا قال للشيء كن فقد حكم عليه بالإيجاد فيوجد هذا [أ/ 135] عند من يقول : الآية على ظاهرها [2] ، وأما من يقول : المراد بها الإشارة إلى سرعة الإيجاد، وليس المراد أنه يقول هذه الكلمة، فلا خطاب للتكوين عنده[3]، وإنما قال (ولا يبعد) لأن ظاهر الكلام أن الحكم بمعنى القضية فيكونان كالإرادة والمشيئة .

قوله: (وقضية)[4] كذا في بعض [ب/ 128] النسخ ، وفي بعضها بزيادة تاء تأنيث[5] بعد التحتانية [6] ، وكلاهما صحيح ، قال في القاموس[7] : القضاء ، الحكم ، قضى عليه يَقْضِي قضياً وقضاءً وقَضِيَّةً ، وهي الاسم أيضاً ، والصنع ، والحتم ، والبيان .

قوله: (وهو [8] عبارة عن الفعل مع زيادة أحكام) [9] هذا معنى القضاء اصطلاحاً، وهذا كله على أصول الحنفية [10] الجاعلين التكوين صفة حقيقية قائمة بالذات، وأما نحن فهي عندنا أمر اعتباريّ، أي شيء يعتبره العقل لا وجود له في الخارج كالأبوة، فإنا إذا رأينا ولداً اعتبر العقل أن هناك أبوة بها وجد ذلك الولد، والأبوة [ج/ 124] لا حقيقة لها في الخارج، إذ ليس ثَمَّ شيء موجود غير الابن ، والأب يسمى أبوة ، وعندنا أن تعليق الإرادة بالقدرة كاف في اختراع الأشياء لا يحتاج إلى أمر ثالث ، واستدل بعضهم على أن التكوين صفة قديمة قائمة بالذات بقوله ـ تعالى ـ : ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[11] وليس في ذلك دلالة، إذ ليس فيه أكثر من أن الله ـ تعالى ـ مُتكلّم بكلمة ينشأ عنها التكوين، لا أن التكوين صفة قديمة، فالذي تدل عليه الآية ثبوت صفة الكلام لله ـ تعالى ـ .

---

(1) شرح العقائد: 81 .

(2) ينظر : تفسير ابن عطية : 128 ، تفسير الرازي : 4/ 28 ، تفسير البيضاوي : 1/ 84 ، كلهم في تفسير الآية 117 في سورة البقرة وهي قوله ـ تعالى ـ : ﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾.

(3) ينظر : المصادر نفسها .

(4) شرح العقائد : 81 ، وهي زيادة من نسخة البقاعي على ما في نسخ كلود سلامة .

(5) في (ج) : تاء التأنيث .

(6) أي : وقضيته .

(7) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الواو والياء ، فصل القاف ، قضي ، 1325 .

(8) في شرح العقائد : وهي .

(9) شرح العقائد : 81 .

(10) ينظر : شرح الفقه الأكبر للملا علي القاري : 35ـ39 .

(11) سورة النحل : 40 .

قوله : (لأنا نقول الكفر مَقضيّ لا قضاءٌ)[1] أي الكافر إذا تكلَّم بكلمة الكفر فكلمته بإيجاد الله ـ تعالى ـ وخلقه ، وهي موجودة بقضائه ـ تعالى ـ لا أنها نفس القضاء ، بل وُجدت بسبب القضاء وتعلقه بها ، وأما هي فمقضية يجب إنكارها والمقاتلة عليها حتى تكون سفلى وكلمة الله [أ/ 136] هي العليا ، وقد بالغ حجّة الإسلام الغزاليّ ـ رحمه الله تعالى[2] ـ في الفرق بين القضاء والمقضيّ في كتبه حتى في منهاج العابدين[3] .

قوله : (وتقديره)[4] هو مأخوذ من القَدْر بإسكان الدال[5] ، والمقدار الذي يُنتَهى عنده ولا يتجاوز ، مثاله الصلاة إذا أوجدتها وقت الزوال على أحسن الحالات فإن الله ـ تعالى ـ جعل حدّ تلك الصلاة ونهايتها ذلك [ب/ 129] الزمان والمكان اللذَين وُجِدت فيهما ، وتلك الهيئة التي وقعت عليها .

قوله: (والمقصود)[6] أي من تكرير هذه الكلمات التي مرجعها واحد ، كالإرادة والمشيئة، والحكم ، والقضيَّة .

قوله: (لما مرَّ من أن الكلّ)[7] أي من أفعال العباد بخلق الله ـ تعالى ـ[8] وهو ـ أي خلق الله تعالى ـ يستدعي القدرة والإرادة ، بدليل أنه لا مكره له ، أي أن الخلق لا[9] يخلق ، إما أن يكون موجوداً بإكراه خالقه عليه وإجباره أو لا ، والأول منتفٍ فإنه لا مكره له ـ سبحانه ـ فثبت أنه بالقدرة والإرادة .

قوله: (فيكون الكافر مجبوراً في كفره)[10] أي إن قالوا إذا قلتم : إن[11] كفر الكافر مثلاً بقضاء الله ـ تعالى ـ[12] وقدره ، لا محيص للكافر عنه فهو مجبر عليه ، قلنا: شرط المجبر معرفته أن الفعل المجبر عليه حتم عليه فعله [ج/ 125] وإن لم يكن له فيه

(1) شرح العقائد : 81 .
(2) تعالى : زيادة من : (ج) .
(3) منهاج العابدين للغزالي : 470 .
(4) شرح العقائد : 81 .
(5) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الراء ، فصل القاف ، القدر ، 460 .
(6) شرح العقائد : 82 .
(7) م . ن .
(8) لفظة " تعالى " : ساقطة من : (ب) و (ج) .
(9) لا : ساقط من : (ج) .
(10) شرح العقائد : 82 .
(11) في : (ب) بأن .
(12) تعالى : زيادة من : (ج) .

اختيار ، وهذا ليس كذلك ، فلا يكون مجبراً ، فإنه غير عالم بأنه قضى عليه به وله فيه اختيار، ولو سلم علمه فهو إنما قضى عليه أن يفعل باختياره ، ويكفي في الخلوص عن هذا المضيق ، والفرق بين من قضى عليه أن يفعل شيئاً باختياره ومن قضى عليه أن يفعله كَرهاً أنَّ نزول النازل في السلم غير نزول الساقط من شاهق ضرورةً ، فإنه يتصرف في نزوله في نقل أعضائه وإن كان مُلجَأً إلى ذلك بالقضاء ، بخلاف الساقط ، فإنه ليس له تصرف أصلاً، و ـ أيضاً ـ نزوله في السلم لا يخرجه عن كونه متمكناً من الصعود في حدّ ذاته كما سبق في بحث الرؤية [1] [أ/ 137] عند تعليقها على استقرار الجبل ، لأن فعل غير الممكن لا يخرجه عن الإمكان ، فالممكن لا يصير واجباً أبداً لأن الممكن هو الذي ليس وجوده من ذاته ، فقعود القاعد لا يخرج القيام منه عن كونه ممكناً في حال القعود ، إنما يخرجه عن إمكان القيام بشرط القعود .

قوله : (كما أنه علم منهما [ب/ 130] إلى آخره[2])[3] المعتزلة يسلمون أن الله ـ تعالى ـ علم الأشياء قبل وقوعها[4]، وأنه لا يقع إلا ما علم ، وأن التكليف بما علم خلافه لا يستلزم محالاً، فنقول : هو ـ سبحانه ـ قد علم كفر الكافر وفسق الفاسق باختيارهما ، ولا يقع إلا ما علمه، فمهما أجبتم عن ذلك كان جوابنا عن الإرادة ، فإنا نقول : إنه أراد منه الكفر باختياره، ولا يكون إلا ما أراده ، ولا يلزم إجباره عليه ، كما لا يلزم المحال على التكليف بما علم خلافه، ويكون الكافر فاعلاً لما أراد الله أن الكافر يفعله باختياره مختاراً ، كما يكون فاعلاً لما علم أنه يفعله باختياره مختاراً .

قوله: (من الجانبين بالآيات)[5] أي[6] نحو قوله ـ تعالى ـ: ﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾[7] ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾[8] ﴿لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡ﴾[9] ﴿قُلۡ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ﴾[10].

(1) ينظر ص : 343 .
(2) في (ب) : إلخ بالاختصار .
(3) شرح العقائد : 82 ، وتكملته : الكفر والفسوق باختيارهما .
(4) ينظر : شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار : 160 .
(5) شرح العقائد : 84 .
(6) أي : زيادة من : (ج) .
(7) سورة السجدة : من الآية 17 .
(8) سورة النساء : من الآية 123 .
(9) سورة البقرة : من الآية 286 .
(10) سورة النساء : من الآية 78 .

قوله: (لا كما زعمت الجبرية)[1] قال في الصحاح[2] : الجبر خلاف القدر ، قال أبو عبيد[3]: هو كلام مولّد ، والجَبَرِيَّة ـ بالتحريك ـ خلاف القدرية[4]، قال في القاموس[5]: والتسكين لحنٌ أو هو الصواب ، والتحريك للازدواج ، وأَجْبَرَهُ نسبه إلى [ج / 126] الجبر.

قوله : (ولا إسناد الأفعال)[6] إسناد معطوف على تكليفه ، أي لما صح تكليفه ولا صح إسناد كذا إليه ، ثم الأفعال التي تقتضي أن يكون للعبد [7] فيها قصد واختيار لا تسند إليه حقيقة إلا إذا قصدَها واختارها ، فلا يقال صلّى إلا إذا قصد الصلاة ، فلو وجد من النائم فعل يشبه فعل المصلِّي لم نصفه بأنه صلى إلا على سبيل المجاز ، وكذا إذا قام أو تكلم وهو نائم [أ/ 138] بخلاف مثل[8] : طال الغلام ، فإنه لا خلاف في أن مثل ذلك يسند إليه حقيقة وإن لم يقتض سابقة القصد والاختيار ، لأنه لا يمكن أن يكون له قصد في ذلك ، إذ لو أراد أن يطيل قامته أو يمنعها الطول ما قدر ، فلم يتوقف إسناد مثل ذلك إليه على سبيل الحقيقة [ب/ 131] على قصد لتعذر قصده ، بخلاف الأول ، وكذا مات ومرض فإنه لا قصد له فيهما أصلاً ولا اختيار ، فلما لم يكن قصده لشيء من ذلك ممكناً ـ ورأينا العرب تسندها إليه ـ جعلناها حقيقة ، إذ الأصل في الإسناد الحقيقة ، وتعريف أهل المعاني للحقيقة منطبق عليه فقد قالوا : إنها إسناد الفعل أو معناه إلى ما هو له عند المتكلم في الظاهر[9] ومعنى كونه له أنْ معناه قائم به ووصف له، وحقه أن يسند إليه سواء كان صادراً عنه باختياره كـ : ضَرَبَ أو لا ، كـ : مَرِضَ ومات، وحاصل كلامه : الإشارة إلى أن الجبرية سوَّوا بين إسناد قام وإسناد طال إلى العبد ، وقالوا: كما أن طال يسند إليه حقيقة وليس له فعل في الطول ، كذلك يسند إليه مثل : قام ولا قيام منه، فأجاب أهل السنة بالفرق بين ما يستدعي سابقة قصد واختيار فلا يسند إليه حقيقة إلا مع القصد والاختيار ، وبين ما لا يتأتى فيه[10] ذلك فيسند حقيقة من غير شرط .

---

(1) شرح العقائد : 85 .

(2) الصحاح للجوهري : باب الراء ، فصل الجيم ، جبر ، 2/ 608 .

(3) مر التعريف به في ص : 353 هامش (3) .

(4) الجبرية : أتباع الجهم بن صفوان الذي قال بالإجبار والإضرار إلى الأعمال ، وأنكر الاستطاعات كلها ، وإليه نسبوا، وقال : إن كل من نسب فعلاً إلى غير الله فسبيله سبيل المجاز ، وهو بمنزلة قول القائل : سقط الجدار ، ينظر : الفرق بين الفرق للبغدادي : 186 ، التبصير في الدين لأبي المظفر الإسفراييني : 107 ، البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان لأبي الفضل السكسكي : 34 .

(5) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الراء ، فصل الجيم ، جبر ، 361 ، 362 .

(6) شرح العقائد : 85 .

(7) في (ج) : للعباد ، بالجمع .

(8) مثل : ساقط من : (ج) .

(9) ينظر : أساس البلاغة للزمخشري : 135 ، دلائل الإعجاز لعبد القاهر الجرجاني : 53 ، 54.

(10) في (ج) : منه .

قوله: (﴿فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن... الآية﴾[1])[2] لا يقال هي دالة على استقلال العبد بفعل نفسه، فإن فعله وإن كان بمشيئته فإن إيجاده إنما هو بخلق الله ـ تعالى ـ لأن سنته العظيمة جرت بأن العبد إذا علّق مشيئته ـ أي إرادته ـ واختياره بما هو قادر عليه يمكنُهُ فعله خلق الله الفعل عقيب التعليق.

قوله: (بعد [ج/ 127] تعميم علم الله)[3] أي أن الله ـ تعالى ـ عالم بكل شيء، ومريد لكل ما يكون من فعل وكفّ، (لأنهما) أي العلم والإرادة.

قوله: (وأيضاً منقوض بأفعال الباري)[4] أي هذا [أ/ 139] الذي أبداه الخصم يعترض عليه بالنقض وهو وجود الوصف المدعَى علة في محل ما مع[5] عدم الحكم فيه وذلك أفعال الباري، فإن العلم[6] والإرادة المدَّعى كونهما علة للجبر قد تعلّقا بوجود بعضها وبعدم بعضها، ولم يقدح ذلك في كونه تعالى مختاراً [ب/ 132] لا نزاع في أنه ـ تعالى ـ علم أنه يوجد العالم ويخترعه على هذه الكيفية ثم أراد ذلك، فتعلق علمه وإرادته بوجوده فكان كما علم وأراد حتماً من غير جواز تخلف، ونحن وهم مجمعون على أنه إنما فعل ذلك بالاختيار، فلو كان العلم والإرادة إذا تعلقا بفعل شيء ووجب فعله على حسب ما تعلقا به يكون فاعله مضطراً إلى فعله لزم ذلك في حقّه ـ تعالى ـ واللازم باطل، فإنه لا خلاف بين المسلمين في أنه ـ تعالى ـ مختار لأفعاله غير مضطر ـ تعالى عمّا يقول الظالمون علوّاً كبيراً ـ.

قوله: (لا كلام في قوة هذا الكلام ومتانته)[7] المَتانة ـ بفتح الميم والمثناة الفوقية ثم نون ـ الصلابة والعلو من المتن، وهو ما صلب من الأرض وارتفع[8].

قوله: (احتجنا في التفصي)[9] هو بالفاء[10]، وأصل الفَصْي الفصل، قال في القاموس[11]: فصى الشيءَ من الشيء يفصيه فصله، وأفصى تخلص من خير أو شرٍّ كتفصَّى، وقال أبو إبراهيم

---

(1) سورة الكهف: من الآية 29، وبقيتها ﴿وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾.
(2) شرح العقائد: 86.
(3) م. ن.
(4) المصدر السابق.
(5) في (ج): مانع.
(6) في: (أ) الفعل، وأثبتنا ما في (ب) لقوله بعده: "فتعلق علمه وإرادته".
(7) شرح العقائد: 87.
(8) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب النون، فصل الميم، المتن، 1233.
(9) شرح العقائد: 87.
(10) في أصل النص عند كلود سلامة بالقاف: التقصي، وفي نسختين منه: بالفاء، ينظر هامش (5) ص 87.
(11) م. ن: باب الواو والياء، فصل الفاء، فصي، 1321.

إسحاق بن إبراهيم الفارابي اللغوي في كتاب ديوان الأدب[1]: التفصّي التخلّص من موضع ضيق، والتقصي ـ يعني بالقاف ـ الاستقصاء، قال في القاموس[2]: واستقصى في المسألة وتقصّى بلغ الغاية.

قوله: (داخل تحت قدرتين)[3] أي غير مستقلتين، بل المستقل منهما إنما هو قدرة الله ـ تعالى ـ وأما قدرة العبد فلم تؤثِّر شيئاً، وقد كان المصنف غنياً عن هذا الالتزام، فإن التحقيق أن الفعل ليس داخلا تحت قدرتين، بل إنما هو مفعول بقدرة الله ـ تعالى ـ فقط، لأن قدرة العبد غير مؤثرة، وإنما الأثر لقدرة الله ـ تعالى ـ والعبد ليس منه إلا [أ/ 140] صرف قدرته [ج/ 128] إلى الفعل، فلم يدخل تحت قدرتين، ويوضح ذلك أن الإنسان إذا صرف قدرته إلى فعل ما يمكنه فعله، كحمل الكوز مثلاً ليشرب فسبقه عبده فحمله وسقاه[4] فقد وجد صرف قدرته [ب/ 133] ولم تؤثر شيئاً.

قوله: (وهذا القدر من المعنى ضروري)[5] أي اضطُرِرْنا إلى تقديره كذلك ليتخلص[6] من أشراك الجبر والاعتزال، لأنه إذا ثبت بالبرهان أن الله ـ تعالى ـ هو الخالق، وثبت بالضرورة أن للعبد فعلاً ـ للفرق بين حركة البطش والارتعاش ـ لزم أن ينسب الفعل إلى العبد بجهة وإلى الله ـ تعالى ـ بجهة أخرى، واضطرارنا إلى هذا القدر أوجب لنا زيادة الفحص والمبالغة في التنقيب ففعلنا فعثرنا على هذا المعنى، وإن لم نقدر إلى آخره[7] لأنه من أضيق المواضع وأدحض المواطن وأدق المسالك.

قوله: (ولهم في الفرق بينهما)[8] أي للأشاعرة[9] في الفرق بين الكسب والخلق عبارات منها: الكسب ما وقع بآلة كالضرب الذي هو كسب العبد فإنه يقع بآلة وهي يده مثلاً، والخلق يكون بغير آلة ـ تعالى الله عن ذلك ـ هذه السموات والأرضون معلقات بعجيب قدرته لا بآلة تمسكها، وتعليق القدرة بفعل وصرفها إليه كسب للعبد، والقدرة صفة للعبد لا كسب

---

(1) ديوان الأدب للفارابي: 4/ 150.

(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب الواو والياء، فصل القاف، قصا، 1325.

(3) شرح العقائد: 87.

(4) في (ج): فسقاه.

(5) شرح العقائد: 87، 88.

(6) في: (ب) و(ج): لنتخلص.

(7) في: (ب) إلخ بالاختصار.

(8) شرح العقائد: 88.

(9) ينظر: اللمع للأشعري: 69 ـ 91، الإنصاف للباقلاني: 46، 143، أصول الدين للبغدادي: 133، 134، الإرشاد للجويني: 187، 188.

له فيها بل هي بخلق الله ـ تعالى ـ من غير كسب للعبد، والمعتزلة موافقون على ذلك فقد شاع في كلامهم أنه ـ تعالى ـ خالق القُوى والقُدر، فهم يثبتون إيجاد أفعال العباد لله بواسطة، يقولون: إن القدرة بخلق الله ـ تعالى ـ لا كسب للعبد فيها والفعل الذي يباشر كَسَبَهُ بتلك القدرة بخلقه وإيجاده، لا صنع لله ـ تعالى ـ فيه، غير أنه موجود بقدرة العبد التي هي بخلقه ـ تعالى ـ فلولا الله ـ تعالى ـ لما كانت قدرة العبد، ولولا قدرته لما وجد الفعل، فلولا الله ـ تعالى ـ لما وجد الفعل، فقد أثبتوه لله ـ تعالى ـ {بهذا [أ/ 141] الطريق لكن بواسطة، ونحن نثبته له ـ سبحانه ـ بلا واسطة لأنه ـ تعالى ـ}[1] مع خلقه القدرة [ب/ 134] يخلق الفعل عقيب تعليقها بالفعل، ولو لم يخلق الفعل لم تؤثر [ج/ 129] القدرة فيه شيئاً كما يخلق الرَّيّ عقيب[2] الشرب والشبع عقيب[3] الأكل هذه سنته ـ تعالى ـ في أفعاله، وقد يأكل الإنسان ولا يخلق الله الشبع فلا يشبع، ويشرب فلا يخلق الله الرَّيّ فلا يروى، وهذا مشاهد، وقد ذبح الخليل ولده ـ عليهما السلام ـ ولم يخلق الله الانذباح[4]، وأحرق الخليل[5] ـ عليه الصلاة[6] والسلام ـ بنص القرآن ولم يخلق الله الاحتراق، ويقتل الدجال الرجل الذي يكذبه فيخلق الله موته بقتله ثم يحييه فيخلق الله الحياة ثم يقتله فلا يخلق الله الموت ولا يُقدره على ذلك فتأمَّل، وهذا ثابت بنص السنة الصحيحة كما أخرجه الشيخان[7] وغيرهما[8] عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله تعالى[9] عنه ـ.

قوله: (مقدور وقع في محل قدرته)[10] أي الكاسب المدلول عليه بلفظ الكسب كالغيبة بالقول مثلاً محل قدرتها اللسان فإذا وقعت وقعت في محل قدرتها، والبطش باليد مثلاً فمحل القدرة عليه اليد فإذا وقع وقع فيها، وقدرة الله ـ سبحانه ـ محلها ذاته المقدس والخلق مقدور

---

(1) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).

(2) في (ج) عقب.

(3) في (ج) عقب.

(4) قصة ذبح الخليل إبراهيم ولده إسماعيل ـ عليهما السلام ـ في سورة الصافات: 101 ـ 113، وخرجها الطبري في تفسيره: 12 / 90 ـ 106، وابن عطية في تفسيره: 1582 ـ 1584، وابن كثير في تفسيره: 1589 ـ 1593.

(5) قصة إحراق الخليل ـ عليه السلام ـ في سورة الأنبياء: 68 ـ 70، وأخرجها الطبري في تفسيره: 10 / 56 ـ 60، وابن عطية في تفسيره: 1285 ـ 1286، وابن كثير في تفسيره: 1241، 1242.

(6) الصلاة و: زيادة من: (ج).

(7) البخاري: كتاب الفتن، باب لا يدخل الدجال المدينة (7132) 829، مسلم: كتاب الفتن، باب، في صفة الدجال وتحريم المدينة عليه (2938) 4/ 2256، 2257.

(8) ينظر: مصنف عبد الرزاق: باب الدجال، (20824) 11 / 393، مسند أحمد: 3/ 36، سنن النسائي الكبرى: كتاب الحج، باب منع الدجال من المدينة (4262) 4 / 257.

(9) تعالى: زيادة من: (ج).

(10) شرح العقائد: 88.

له ـ تعالى ـ وقع لا في محل قدرته أي الخالق المدلول عليه بلفظ الخلق ، قال في التلويح [1] : إن حركة زيد مثلاً وقعت بخلق الله ـ تعالى ـ في غير [2] من قامت به القدرة وهو زيد ، ووقعت بكسب زيد في المحل الذي قامت به قدرة زيد وهو نفس زيد ، والحاصل : أن أثر الخالق إيجاد الفعل في أمر غير قائم به [3] ـ تعالى ـ وأثر الكاسب صُنعه في الفعل وهو قائم به [4] .

قوله: (لا يصح انفراد القادر به[5])[6] لأن قدرته غير مؤثرة بل المؤثر قدرة الله ـ تعالى ـ .

قوله: (لسائر الأعراض والأجسام)[7] أي فاشترك [8] الربّ والعبد ـ على قول المعتزلة ـ في الخلق من حيث هو ، وانفرد العبد بخلق فعله ، [أ/ 142] وانفرد الربّ بخلق العبد وقدرته، وغير ذلك من الأجسام والأعراض ، فـ: (سائر) هنا بمعنى الباقي ، وإن جاز استعماله في غير هذا الموضع في الجميع ، قال في القاموس[9]: [ب/ 135] والسائر الباقي لا الجميع كما توهم جماعات ، أو قد يستعمل .

قوله : (لا يخلق شيئاً إلا وله عاقبة) [10] هذا غير لازم له ـ تعالى ـ [ج/ 130] لأنه لا يسأل عما يفعل ، وإنما جرت سنته ـ تعالى ـ أنه يفعل الأشياء لحِكَم ومصالح ، ولا يقال إن هذه الحكم والمصالح أغراض لأن أفعاله ـ تعالى ـ لا تُعلل بالأغراض والنهايات ، إذ الغرض هو ما يمتنع الفعل بدونه ، والله ـ تعالى ـ منزَّه عن امتناع شيء عليه ، بل هو قادر على كل شيء ، وهو ـ سبحانه ـ إذا فعل شيئاً لحكمة لا يمتنع عليه فعل ذلك الشيء لغير تلك الحكمة ، أو لا لحكمة أصلاً ، فانتفى التعليل بالأغراض في أفعاله ـ تعالى ـ .

قوله: (حِكَم ومصالح)[11] أي لأنه عالم بالعواقب، بخلاف العبد فإن إقدامه على ما نُهي عنه قبيح لأنه لا يعلم له عاقبة حسنة ، بل يعلم قبحه بالنهي عنه، ولو لم يعلم النهي عنه فهو قبيح في نفسه، لكن لا يُؤاخَذ في إقدامه فيكون الفعل الواحد قبيحاً بالنسبة إلى العبد لعدم[12] علمه بالعاقبة، أو لعلمه بالنهي حسن بالنسبة إلى الله ـ تعالى ـ لعلمه بالعاقبة، أو لأنه لا يسأل عما يفعل.

---

(1) التلويح إلى كشف حقائق التنقيح للتفتازاني : 1 / 188 .

(2) في : (ب) عين ، وما أثبتناه من التلويح .

(3) في التلويح : في أمر خارج من ذاته .

(4) في التلويح : صنعه في محل قائم به .

(5) في (ج) : القادريّة ، وهو في نسخة واحدة من شرح العقائد ، ينظر : هامش (5) ص : 88 .

(6) شرح العقائد : 88 .

(7) شرح العقائد : 88 ، 89 .

(8) في (ج) : فاشتراك .

(9) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الراء ، فصل السين ، سأر ، 403، وفيه : يستعمل له.

(10) شرح العقائد : 89 .

(11) شرح العقائد : 89 .

(12) في : (أ) لعموم .

الاستطاعة

قوله: (والاستطاعة): مبتدأ، خبره: (مع الفعل)[1] أي الاستطاعة على إيقاع الفعل تكون مقارنة للفعل لا سابقة له، خلافاً للمعتزلة فإنهم قالوا: لا يجب أن تكون الاستطاعة مقارنة بل يجوز أن تكون قبل الفعل [2]، وكأن ذلك ـ والله أعلم ـ مبني بعد قولهم بأنه يلزم على قولنا تكليف العاجز على قولهم بأن الإيقاع أمر وجودي يكون قبل الوقوع، وأن الإنسان مكلف بالإيقاع، وأن الاستطاعة تقارنه ثم ينشأ عنه الوقوع، وأما الأشعري فقال[3]: إن الإيقاع أمر اعتباري لا وجود له ولا يكلف به، كما يأتي قريباً. [أ/ 143].

قوله: (وهي)[4] أي الاستطاعة حقيقة القدرة، أي نفس القدرة وعينها، فـ: حقيقة مضافة إلى القدرة[5].

قوله: (من أنها عرض إلى آخره) [6] أما [ب/ 136] صَدْرُ كلامه فلا نزاع فيه، إنما النزاع في قوله: إنها علة، لأنها لو كانت علة لم يَجُزْ تخلف الفعل عنها من غير قيد وليس كذلك، فإنما لزمها الفعل لاشتراط أن يكون بها، ومعنى كونه بها أنه متلبس بها مقارن لها لا أنه يلزم من وجودها وجوده لزوم المعلول لعلته.

قوله: (وبالجملة) [7] أي سواء قلنا إنها علة أو شرط.

قوله [ج/ 131]: (بأنهم لا يستطيعون السمع) [8] أي حيث قال ـ تعالى ـ في أول سورة هود في وصف الكفار: ﴿مَا كَانُواْ يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ وَمَا كَانُواْ يُبْصِرُونَ﴾[9] أي لأنهم صرفوا قدرتهم وقصدهم إلى ضده فصاروا لا يستطيعون السمع لأنهم لا يختارون فعله فلا يصرفون قصدهم إليه فلا يخلق الله فيهم القدرة عليه لاشتغالهم بضده، فكأنه قال: لا يقصدون السمع فعبر عن الشيء بلازمه.

قوله: (فإن قيل لو سُلّم)[10] أي أَوّلاً نقول: لا نسلم استحالة بقاء العرض زمنين، بل نقول: إنه يبقى كما هو المشاهد ولو سلم إلى آخره [11].

---

(1) شرح العقائد: 89.

(2) ينظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار: 396، مقالات الإسلاميين للأشعري: 1/ 275.

(3) ينظر: اللمع للأشعري: 93، وما بعدها.

(4) شرح العقائد: 89.

(5) ينظر: الإرشاد للجويني: 215، وما بعدها، شرح المقاصد للتفتازاني: 4/ 227، وما بعدها.

(6) شرح العقائد: 90، وتكملته: يخلق الله ـ تعالى ـ في الحيوان ليفعل به الأفعال الاختيارية.

(7) م. ن.

(8) المصدر السابق.

(9) سورة هود: من الآية 20.

(10) شرح العقائد: 91.

(11) في: (ب) إلخ بالاختصار.

قوله: (ثم إن ادعيتم أنه لا بد لها)[1] أي إن ادعيتم أن القدرة التي يكون بها الفعل مشروطة بأمثال سابقة عليها لا تؤثر إلا إن كانت مسبوقة بها فعليكم البيان .

قوله : (وأما ما يقال إلخ)[2] تبيين ، لأن بعض العلماء قرَّر إبطال كلام المعتزلة بوجه من النظر غير الأول[3] لا يرتضيه الشارح ـ رحمه الله تعالى[4] ـ لما أبداه فيه من النظر .

قوله: (في الحالة الأولى)[5] أي في أول حالة توجد فيها القدرة إن قالوا : إن العرض يبقى زمنين، ففي أول زمن توجد فيه وإلا ففي زمن أول القدرتين .

قوله: (حيث جوَّزوا مقارنة الفعل القدرة)[6] أي بلا اشتراط سبق قدرة على الفعل .

قوله: (لاستحالة ذلك على الأعراض)[7][أ / 144] أي لاستحالة حدوث معنى في عرض لأنه لو حدث فيه معنى لأدّى إلى قيام عرض بعرض وهو محال عند جميع المتكلمين[8]، لأن العرض هو[9] التابع لحيّز فلا يمكن أن يقوم بعرض لأنه ليس بحيِّز ، وأما الفلاسفة [ب/ 137] فجوزوا قيام العرض بالعرض بمعنى الوصف الناعت[10]، ومثلوا ذلك بالسرعة للحركة ، فإن الحركة توصف بالسرعة وتوصف بالبطء[11]، والسرعة والبطء عَرَضان ، وقد تقدمت الإشارة إلى إبطاله بأن مثل السرعة والبطء أمر اعتباري لا وجود له في الخارج .

قوله: (لا يقولون بامتناع المقارنة) [12] أي بل إنما [ج/ 132] يقولون: الاستطاعة يجوز أن تسبق الفعل ولم يقولوا يجب أن تسبقه ولا يجوز أن تقارنه ، ونحن نقول: لا تكون إلا معه أي لا يجوز سبقها له .

---

(1) شرح العقائد : 91 .

(2) م . ن ، وتكملته : لو فرضنا بقاء القدرة السابقة إلى آن الفعل .

(3) ينظر : اللمع للأشعري : 193 ـ 144، أصول الدين للبغدادي : 137 ، الإرشاد للجويني : 215 ـ 237 .

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) شرح العقائد : 90 .

(6) م . ن .

(7) المصدر السابق .

(8) ينظر : مقالات الإسلاميين للأشعري : 2 / 369 ، أصول الدين للبغدادي : 72 ، 73 ، الإرشاد للجويني : 441، شرح المقاصد للتفتازاني : ٢ / 158 ، 159 .

(9) في (ج) : هو العرض التابع .

(10) ينظر : شرح المقاصد للتفتازاني : 2 / 159 ، تأريخ الفلسفة اليونانية ليوسف كرم : 235 ـ 238 .

(11) كتبت هي وما بعدها : البطؤ .

(12) شرح العقائد : 92 .

قوله : (وبأن كل فعل) [1] أي لا يقولون بامتناع كذا ، ولا يقولون بأن كل فعل يجب أن تسبقه الاستطاعة حتى يكون غاية ذلك أن يلزمهم به أنهم يقولون بامتناع حدوث الفعل عند حدوث القدرة المقرونة بجميع الشرائط بل يقولون : إنها إذا وجدت بجميع الشرائط وجد معها الفعل مقارناً لها ، وإذا وجدت ولم تستكمل الشرائط عقبتها استطاعة أخرى تكون الأولى من جملة شروطها ، ثم يوجد الفعل عند استكمال الشرائط ، فحاصل قولهم : إن الاستطاعة يجوز أن تكون مقارنة للفعل ، ويجوز أن تسبقه ، فإذا قالوا : يجوز أن يوجد الفعل بأول ما يوجد من القُدَر لم يكونوا قائلين [بخلاف مذهبهم بل ذلك مذهبهم ، لأن مذهبهم تجويز كون الفعل] [2] بقدرة سابقة ، وتجويز كونه بقدرة مقارنة ، هذا إبطال الشق الأول من الاعتراض عليهم ، وأما إبطال الشق الثاني فبقوله : (ولأنه يجوز [3] إلخ) أي يجوز أن يكون الشرط في الفعل أن تسبقه قدرة غير القدرة [أ/ 145] المقارنة له ، فهو إنما لم يوجد في أول وقتٍ حدثت فيه القدرة لانتفاء الشرط ، وهو سبق قدرة أخرى ، أو غير ذلك ، أو لوجود مانع .

قوله: (ومن هاهنا)[4] أي ومن جهة كون القدرة إذا كانت جامعة لجميع الشرائط [ب/ 138] وجد معها الفعل ، وإذا تخلف بعض الشرائط تخلف (ذهب بعضهم) يعني الإمام الرازي[5] إلى آخره[6]، وهذا الذي قاله الإمام لا يرتضيه الشارح، لأن المعتزلة حين قالوا بسبق الاستطاعة لم يعولوا على وجود مانع أو انتفاء شرط إذ ذاك، وأيضاً فهم يقولون: إن الإيقاع له حقيقة في الخارج فلهم أن ينفصلوا عن ذلك بأن القدرة المستجمعة للشرائط يوجد معها الإيقاع ثم يوجد الفعل بعد ذلك فيتم لهم مطلوبهم [ج/ 133] في تجويز كون الفعل بقدرة سابقة ، لكن يجابون بالمنع ، وأن الحق مذهب الأشعري من أن الإيقاع أمر اعتباري لا حقيقة له في الخارج وليس في الخارج إلا الوقوع ، وقوله : (وإلا فقبله) سيأتي أن هذه القدرة ليست تلك ، وإنما اشتركت معها في الاسم ، وأيضاً فالقدرة التي يكون بها الفعل هي التي يعلقها المكلف بالفعل فيخلقه الله عقبها ، ومعلوم أنه لا يقصد تعليق قدرته بالفعل مع وجود مانع ، لأن ذلك ليس من أفعال المكلفين كما قال بعض المحققين[7]: إن الجزم بالمشكوك ليس جزماً بل هَوَسٌ، وأحسن

---

(1) شرح العقائد: 92 .

(2) ما بين المعقوفتين : ساقط من: (ج) .

(3) في (ج) : يجزئ .

(4) شرح العقائد : 92 .

(5) ينظر : معالم أصول الدين للرازي: 83 ، 84 .

(6) كتبت في: (ب) إلخ بالاختصار .

(7) ينظر : قواعد العقائد للغزالي : 107 .

العبارات في هذه المسألة أن يقال : القدرة التي يكون بها الفعل لا توجد إلا معه ولا يجوز أن تسبقه .

قوله: (وهي أن بقاء الشيء إلخ)[1] هذا مذهب الأشعري [2] ـ رحمه الله تعالى [3] ـ ولأجل هذا عدَّ البقاء صفة أزلية لله ـ تعالى ـ لا هي هو ولا غيره كبقية الصفات السبعة ، وجمهور أصحابه [4] على أن البقاء إنما هو أمر اعتباري لا وجود له في الخارج ، وقالت المعتزلة [5]: إن البقاء عين الذات كما قالوا في بقية الصفات ، لا بمعنى أنه شيء له [أ/ 146] ذات وأنه غير[6] ذات الباري ـ تعالى ـ فإن هذا أمر لا يعقل بل بمعنى أنه صفة بها أطلق على الذات البقاء، فيقولون : إن الله ـ تعالى ـ [ب/ 139] بقاء وعلم ونحو ذلك ، بمعنى أنه متصف بذلك، وقد سبق ما في ذلك من لزوم كون العلم مثلاً قدرة إلى غير ذلك في بحث الصفات .

قوله: (قيام العرض بالعرض)[7] تقدم ما فيه عند قوله: (ليس بعرض) .

قوله: (وأنه يمتنع)[8] أي إذا سلم قيام العرض بالعرض منع قيام عرضين بمحل واحد، وهذه المقدمات مرتب بعضها على بعض متى بطلت واحدة منها لم يبق لامتناع بقاء العرض زمنين دليل ، ومع ذلك فكل مقدمة منها صعبة البيان ، فلا دليل على امتناع بقاء العرض زمنين عند من يقول البقاء أمر اعتباري، وهم جمهور الأشاعرة [ج/ 134]، ولأجل ذلك مال الشارح إلى أنه يجوز أن يبقى زمنين فأكثر فالله [9] أعلم ، وإنما كان الامتناع مبنياً على ذلك لأن القائل بالامتناع يعلل بأن البقاء لو قام بالعرض لزم قيام العرض ـ الذي هو البقاء ـ بالعلم ـ الذي هو عرض مثلاً ـ فيقول القائل بجوازه ، لا نسلم ذلك لأن البقاء أمر اعتباري لا وجود له في الخارج ، فلا يلزم من بقاء العرض زمنين قيام العرض ـ الذي هو البقاء ـ بالعرض كائناً ما كان من علم وحمرة وغيرهما ، سلمنا أن البقاء أمر وجودي يحتاج إلى محل يقوم به لكن يجوز قيام العرض بالعرض ، فإذا برهن على امتناع ذلك يقول : سلمنا ذلك ، لكن يجوز قيام العرضين

---

(1) شرح العقائد : 92 .

(2) ينظر : ص 285 .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) ينظر : ص 249 - 248 .

(5) ينظر : شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار : 200 .

(6) في (أ) و (ب) : عين .

(7) شرح العقائد : 92 .

(8) شرح العقائد : 92 .

(9) في (ج) : والله .

بالمحل من غير قيام واحد منهما بالآخر ، فيكون البقاء والعلم مثلاً قائمين [1] بالعالم، فيقال له: الكلام في بقاء العلم الذي هو عرض ، فمتى كان العلم متصفاً بالبقاء لزم قيامه به، ضرورة ثبوت مأخذ الاشتقاق لما وصف بالمشتق ، ومع ذلك فإما أن يكون المحل الذي قام به العرضان باقياً [أ/ 147] أو لا ، فإن كان باقياً فإما أن يكون بقاء العرض عين بقائه ، أو غيره، فإن كان عين بقائه لزم اتحاد الشيئين المتغايرين الموصوف بهما شيئان مختلفان وأنه محال، وإن كان غيره لزم قيام بقاءين [ب/ 140] متغايرين بمحل واحد، وهو ضروري الامتناع ، وإن لم يكن المحل باقياً لزم قيام البقاء به ، وهو معدوم واستحالته ضرورية ، لا يقال إن كان المراد في قوله: (وأنه يمتنع قيامهما) معاً بالمحل العرضان بقيد كون أحدهما قائماً بالآخر ، فإبطال قيام العرض بالعرض مغنٍ عن إبطال قيامهما معاً بالمحل ، وإن كان المراد مطلق العرضين فغير ممتنع قيامهما معاً بالمحل، كالقيام والحمرة ، لأنا نقول : الصورة المتنازع فيها ليست مطلق العرضين ، بل خاصة بعرضين أحدهما : بقاء العرض المفروض[2]، كالحمرة مثلاً فيُدَّعَى قيام بقاء الحمرة مثلاً بمحل الحمرة ، ولا شكَّ أن الحمرة قائمة بمحلها فيكون حينئذ الحمرة وبقاؤها قائمين بمحلها، فلا يرد ما ذكر من أن إبطال قيام العرض بالعرض مغن عن إبطال هذه الدعوى إلا إن ادعى أن بقاء الحمرة القائم بمحلها قائم بها لا بمحلها ، كما أن صورة النزاع ادعاء البقاء للعرض القائم بالمعروض لا للمعروض ، ومثل ذلك لا يدَّعيه أحد .

قوله: (بكون الاستطاعة)[3] متعلق بـ: (القائلون) وقوله: (بأن التكليف) متعلق بـ: (استدل) .

قوله: (إلى الجواب إلخ)[4] أي هذا الذي استدلوا به غلط نشأ عن اشتراك وهو: أن الاستطاعة تطلق على القدرة التي يكون بها الفعل، وتطلق على سلامة الأسباب والآلات، فهو لفظ مشترك يطلق على المكلف باعتبارين، يقال: هو مستطيع بمعنى متلبس بالقدرة المقارنة للفعل ، وبمعنى سالم الأسباب والآلات ، أي مُتَهَيِّئٌ للفعل متمكن منه، والأسباب: ما خلق الله له في بدنه من اللطائف [أ/ 148] التي قدر بها على تعاطي ذلك الفعل ، مثل العقل والطاقة على الحركة في وجوب الحجّ مثلاً ، والآلات : ما كان وسيلة إلى الفعل أو تَيَسُّرُهُ من خارج ، مثل الزاد والراحلة .

---

(1) في كل النسخ : قائمان ، والصحيح ما أثبتناه لكونه خبر يكون .
(2) في (ج) : المعروض .
(3) شرح العقائد : 92 .
(4) م . ن: 93 .

قوله : (فإن قلت الاستطاعة) [1] [ب/ 141] هذا السؤال طردوه في مواضع كثيرة وهو مغلطة اعترضوا به على من فسر العِلم بأنه حصول صورة الشيء في العقل بأن العلم صفة للعالم وحصول الصورة ليس صفة له ، وأجيب بالمنع ، بل إذا حصلت صورة الشيء في عقل العاقل اتصف بأنه قد حصلت صورة الشيء فيه ، إلا أنه لا يشتق منه اسم فاعل للتركيب فيعبر في مثل ذلك بـ : ذو ، فيقال : هو ذو سلامة أسباب ، وذو حصول صورة كذا في عقله ، ونحو ذلك .

قوله: (لا الاستطاعة)[2] بالمعنى الأول الذي هو القدرة المقارنة للفعل المكلف به .

قوله: (فإن أريد بالعجز في قوله : لزم تكليف العاجز وهو باطل)[3] عدم الاستطاعة بالمعنى الأول الذي هو القدرة المقارنة ، فوصف التالي باطل ، وهو قوله: (وهو [ج/ 136] باطل) بل نقول : تكليف العاجز الذي عجزه بهذا المعنى الذي هو القدرة المقارنة للفعل غير مستحيل، فإن المراد بتكليفه طلب الفعل منه ، وهو بحيث يمكن أن يتأتى منه فعله لفرضنا إيّاه سليمَ الآلات والأسباب ، وإن أريد بالعجز عدم الاستطاعة بالمعنى الثاني الذي هو سلامة الأسباب فلا نسلم إلى آخره [4] أي أجمعنا على أن التكليف حاصل قبل الفعل ، فالمستجمع لشرائط التكليف مكلف بصلاة الظهر مثلاً إذا دخل وقتها قبل فعله لها ، وأنتم قلتم : هو الآن غير مستطيع للفعل ، مريدين بالاستطاعة الأمر الثاني ، فيلزم تكليف من ليست أسبابه سليمة ولا آلاته ، قلنا : ممنوع هذا اللزوم ، بل لا يجوز أن يكون ، لأن الفرض أنه سالم ، وإن لم يفرض سالماً ، فإنه يجوز [أ/ 149] أن يوجد سالم الأسباب والآلات والجوارح قبل الفعل، فأين اللزوم؟ ومتى فرض غير سالم الأسباب والآلات قلنا : إنه غير مكلف ، وأما قول [ب/ 142] الأشعري[5] : إن التكليف إنما يكون مع الفعل ، فإن ظاهره غير مراد قطعاً كما قال إمام الحرمين[6]: إن ظاهره لا يرضاه عاقل أي لأنه يلزم منه أن من لم يفعل أصلاً لا يكون مكلفاً بالفعل فلا يكون الكافر مكلفاً بالإيمان ولا تارك الصلاة مكلفاً بالصلاة وهكذا غير هذا وإنما المراد ما قاله الكرماني[7] في تحقيقه [8] : من أن التكليف عند الأشعري قسمان : تكليف

(1) شرح العقائد: 93 .

(2) المصدر السابق .

(3) المصدر السابق .

(4) كتبت في : (ب) إلخ بالاختصار .

(5) ينظر : اللمع للأشعري : 96 ، معالم أصول الدين للرازي : 83 .

(6) ينظر : لمع الأدلة للجويني : 97 .

(7) الكرماني: شمس الدين محمد بن يوسف بن علي بن محمد بن سعيد الكرماني ثم البغدادي، أصله من كرمان، اشتهر في بغداد ونشر العلم بها ثلاثين سنة، له : شرح لمختصر ابن الحاجب، أنموذج الكشاف، ت 786 هـ ينظر: الدرر الكامنة لابن حجر: 4/ 310، بغية الوعاة للسيوطي: 1/ 279، الفتح المبين للمراغي: 3/ 193، الأعلام للزركلي: 7/ 153 .

(8) فتشت في تحقيق الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري للكرماني كتاب الإيمان فلم أجده.

الخطاب، وتكليف التنجيز، فأثبت تكليف الخطاب في الأزل لإثباته الكلام النفسي، فالكافر مكلف بالإيمان قبل أن يخلق، والعاصي مكلف بالطاعة، بمعنى أن الله ـ تعالى ـ خاطبهما بذلك بالمعنى الذي تحرر في مسألة الكلام، ونفى المعتزلة هذا التكليف لما نفوا صفة الكلام، وأما التكليف بالتنجيز فإنما يكون مع الفعل، بمعنى أنه لا يكلف بالإيقاع، أي بإيجاده، لأنه أمر اعتباري لا وجود له، وإنما يكلف بالوقوع [ج/ 137]، فالمراد نفي التكليف بالإيقاع الذي أثبته المعتزلة كما تقدم والله أعلم.

قوله: (وقد يجاب)[1] أي عن الاستدلال على كونه للاستطاعة قبل الفعل، بحصول التكليف قبله، بدليل تكليف الكافر بالإيمان والعاصي بالطاعة، بأن القدرة صالحة للضدين عند أبي حنيفة[2] فلا تكون الاستطاعة منتفية بل متحققة، لأن الاستطاعة المتعلقة بالكفر هي بعينها القدرة التي تعلق بالإيمان، فالقدرة على الإيمان موجودة، فهو مكلف به لوجود قدرته ولا عجز هذا عند أبي حنيفة[3]، وأما عندنا فلا لأن العبد لا صنع له في الممكن إلا من جهة تعليق قدرته به، وأما وجوده فإلى الله ـ تعالى ـ وفاقاً منا ومنهم، وقد ذمَّ الله ـ تعالى ـ الكفار بقوله: ﴿مَا كَانُواْ يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ﴾[4] [أ/ 150] بانتفاء قدرتهم على السمع، ومعلوم أنه لا يذمهم على انتفاء وجود الفعل الذي إنما يكون بخلقه ولا قدرة لهم عليه، وإنما يذمهم [ب/ 143] على ترك ما يمكنهم، وهو تعليق القدرة، فنفاه بنفي استطاعة السمع اللازمة له لما تقدم أن الله ـ تعالى ـ أجرى العادة أن الفعل إذا قُصد خلق القدرة عليه، فالمعنى: ما كانوا يوجهون أنفسهم إلى السمع وما كانوا يستطيعون، فالآية عندنا على ظاهرها، والحنفية يحتاجون إلى تأويلها، فإنهم[5] يقولون: لأنهم مستطيعون لأن قدرتهم على العصيان هي بعينها قدرتهم على السمع، إذا تحرر ذلك، فعندنا أن العبد إنما يمكنه تعليق قدرته بأحد الضدين لا بهما، ولا يوجه نفسه إليهما معاً في حالة واحدة بوجه من الوجوه كما سيأتي قريباً[6] في قوله: (ولا يكلف العبد بما ليس في وسعه) فإذا علقها بالإيمان خلقه الله ـ تعالى ـ وإذا صرفها إلى الكفر خلقه الله فعرف عدم صلاحية القدرة ـ التي بها الفعل ـ للضدين[7].

---

(1) شرح العقائد: 94.

(2) ينظر: شرح الفقه الأكبر للملا علي القاري: 214.

(3) م. ن.

(4) سورة هود: من الآية 20.

(5) في (ج): إنهم، بدون الفاء قبلها.

(6) ينظر بداية ص: 375.

(7) ينظر: اللمع للأشعري: 99، وما بعدها.

قوله: (لا اختلاف إلا في التعلق[1])[2] أي تعلق[3] القدرة بالكفر والإيمان ، ويكون حينئذ مثل تعلق زيد بصحبة عمرو وصحبة بكر ، فإنه واحد ، ومن حيث تعلقه بصحبة عمرو يوصف بصفة ، ومن حيث تعلقه بصحبة [ج/ 138] بكر يوصف بأخرى .

قوله: (يكون[4] قبل الإيمان لا محالة)[5] أي فإنه قال : إن القدرة على الإيمان موجودة في الكافر في حال كفره ، فالقدرة على الإيمان حاصلة قبل وقوعه ، وهي ما ادّعاه المعتزلة ، ولا يضرهم حينئذ مع سلامة مدعاهم منازعتهم في أن هذا ليس من تكليف العاجز ، فهذا قصور في البحث إذ الباحث لا ينبغي له أن يجيب إلا بما يُضرّ بخصمه لا بما ينفعه .

قوله: (فإن أجيب)[6] أي عن قوله: (ولا يخفى أن في هذا الجواب تسليماً إلخ).

قوله: (مما لا يتصور فيه نزاع)[7] أي كل ذي [أ/ 151] عقل يسلم أن القدرة من حيث تعلقها بالإيمان لا تكون إلا معه ومن حيث تعلقها بالكفر لا تكون إلا معه ، ولا ينازع معتزليٌّ ولا غيره في أن القدرة إذا قُيِّدت بحيثية [ب/ 144] تقيدت بها ، فهذا ـ مثل قولنا : السماء فوق الأرض ـ مما لا يمكن النزاع فيه ولا يفيد ، بل هو لَغْوٌ فلم يبق للقدرة قبل التعلق بالفعل معنى إلا كون الفاعل بحيث يمكنه الإتيان بذلك الفعل من جهة سلامة أسبابه وآلاته .

(1) في (أ) و (ب) : التعليق ، وما أثبتناه من شرح العقائد .
(2) شرح العقائد : 94 .
(3) في (أ) و (ب) : تعليق .
(4) في شرح العقائد : تكون ، وفي نسخة واحدة عند كلود سلامة : " يكون " ينظر : هامش (6) ص : 94 .
(5) شرح العقائد : 94 .
(6) م . ن .
(7) المصدر السابق .

التكليف بما لا يطاق

قوله: (ولا يكلف العبد)[1] أي لا يقع تكليفه بما ليس في وسعه كجمع الضدين، اعلم أن هنا شيئين: الأول: الممتنع، وهو ما نفس تصوره يحيل وجوده، كجمع الضدين والنقيضين، كأن يكون العدد الواحد زوجاً وفرداً، والشيء الواحد أحمر وأسود في حالة واحدة، فإن الضدين والنقيضين هما اللذان لا يجتمعان، ويزيد النقيضان بأنهما لا يرتفعان، وأما الضدان فقد يرتفعان، الثاني: الممكن، وهو على ثلاثة أقسام، لأنه: إما أن يمتنع تعلق القدرة البشرية به، كالخلق ـ أي الإيجاد ـ من العدم، أو يمكن [أن تتعلق به ويمتنع وقوعه في العادة، كالطيران والمشي على الماء، أو يمكن][2] التعلق به ولا تمنع العادة وقوعه، كالإيمان والطاعة؛ فالأول ـ وهو جمع الضدين ونحوه ـ: ممتنع عقلاً، وجواز التكليف به مبني على أنه هل يُتصور أو لا؟ فإن التكليف إلزام بحكم من الأحكام وذلك يستدعي التصديق بذلك [ج/ 139] الحكم، والتصديق يستدعي تصور أطرافه التي منها المحكوم عليه، والمحكوم عليه في صورة التكليف بالمحال المحال، فالآمدي[3] وابن الحاجب[4] وغيرهم[5] يقولون: لا يتصور فلا يجوز التكليف به، لأن المتصور ما تحصل[6] صورته في العقل، وحصول الصورة إن كان مطابقاً للواقع لزم منه وجود المحال، وإن لم يكن مطابقاً له كان الحكم عليه جهلاً [أ/ 152] وباطلاً، ومحققو أصحابنا[7] قالوا: بجواز التكليف وأنه يتصور بمعنى أنا، أو لا نتصور[8] اجتماع أمرين يمكن اجتماعهما كالبياض والقيام ثم نتصور أن الضدين يجتمعان مثل ذلك الاجتماع، ولا شك [ب/ 145] أن الحكم على الشيء يستدعي تصوره، وقد حكمنا على اجتماع الضدين بأنه محال، فلولا أنا تصورناه ضرباً من التصور لامتنع الحكم عليه، وإذا ثبت ذلك كان التصور الذي سوغ الحكم عليه بأنه محال كافياً في جواز تصوره عند التكليف به والله الموفق، والثاني: وهو ما كان كخلق الجسم، والثالث: وهو ما كان كالطيران، ممتنعان عادة، وأولهما لا تتوجه قدرة البشر إليه، والثاني ربما توجهت إليه، والرابع ممكن عقلاً وعادة[9]، وهذه الثلاثة يجوز التكليف بها، والأولان منها لم يقع التكليف بهما فتمحض وقوع التكليف للممكن عقلاً وعادة[10].

---

(1) شرح العقائد: ٩٤.
(2) ما بين المعقوفتين ساقط من: (ج).
(3) إحكام الأحكام للآمدي: 1/ 135، 136، المسألة الأولى من الأصل الثالث.
(4) مختصر المنتهى بشرح القاضي عضد الملة والدين لابن الحاجب: 107.
(5) لو قال: وغيرهما لكان أحسن، ولو أن بعضهم عد الاثنين جمعاً ـ والله أعلم ـ، وينظر: شرح الفقه الأكبر للملا علي القاري: 211.
(6) في (ب): يحصل.
(7) ينظر: الإرشاد للجويني: 226، قواعد العقائد للغزالي: 87، غاية المرام في علم الكلام للآمدي: 67، 86.
(8) في (ب): يتصور.
(9) في (أ): ممتنع عقلاً وعادة.
(10) ينظر: الإرشاد للجويني: 227 ـ 229، شرح المقاصد للتفتازاني: 4/ 298 ـ 300.

قوله : (كخلق الجسم) [1] أي إيجاده من العدم فإنه في نفسه ممكن لأن الله ـ تعالى ـ قد فعله غير أنه ممتنع على سواه عادة إذ لم تجر سنته الإلهية أن يجعل لغيره قدرة عليه .

قوله : (كإيمان الكافر إلخ) [2] الإيمان ممكن عقلاً وعادة ، غير أن إيمان بعض الأفراد ـ وهم من علم الله أنهم لا يؤمنون ـ لا يكون ، لعلم الله ـ تعالى ـ أنه لا يكون مع أنه في حدّ ذاته لم يخرج عن كونه ممكناً ، ولم يصر ممتنعاً إلا باعتبار عارض عرض [3] له مع أنه في الحقيقة غير ممتنع لأنه لا يمتنع على الله شيء ولا يقبح منه شيء ، والحاصل: أنه إذا نظر إليه بحسب ذاته كان ممكناً ، وإذا نظر إليه [ج/ 140] باعتبار علم الله أنه لا يكون مثلاً كان ممتنعاً ، وسيأتي لهذا مزيد بيان قريباً [4].

قوله: (ثم عُدم التكليف)[5] أي عدم وقوع التكليف ، وأما الجواز ففيه الخلف كما ترى.

قوله : (﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْمَآءِ هَـٰٓؤُلَآءِ﴾ [6] للتعجيز)[7] أي فإن قيل : قد وقع التكليف بما لا يطاق بقوله ـ تعالى ـ كذا ، قيل : ليس المقصود [أ/ 153] منه طلب الإيجاد ، وكذا: ﴿كُونُواْ حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا﴾[8] و ﴿فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾[9] ونحو ذلك[10].

قوله: (﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا﴾ [11]) إدخال هذه الآية هنا سهو فإنها لا توهم وقوع التكليف بما لا يطاق وإنما توهم جوازه[12] فدُعيَ [ب/ 146] اللهُ لئلا[13] يوقعه[14].

---

(1) شرح العقائد : 95 .

(2) م . ن .

(3) عرض : ساقط من (ب) .

(4) ينظر : ص 377 .

(5) شرح العقائد : 95 .

(6) سورة البقرة : من الآية 31 .

(7) شرح العقائد : 95 .

(8) سورة الإسراء : من الآية 50 .

(9) سورة البقرة : من الآية 23 .

(10) كقوله ـ تعالى ـ : ﴿قُلْ فَأْتُواْ بِكِتَـٰبٍ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنْهُمَآ أَتَّبِعْهُ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾ سورة القصص: 49، وقوله ـ تعالى ـ : ﴿فَأْتُواْ بِـَٔابَآئِنَآ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ﴾ سورة الدخان : 36 .

(11) سورة البقرة : من الآية 286 .

(12) وقد نقل التفتازاني عن الرازي قوله : وقد يتمسك بمثل قوله ـ تعالى ـ حكاية : ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ البقرة : من الآية 286 ، ودلالتها إما على الجواز فظاهر ، وإما على الوقوع فلأنه إنما يستفاد في العادة عما وقع في الجملة لا عما أمكن ولم يقع أصلاً .

(13) كتبت في (ب) : لأن لا .

(14) وقد استدل بها الإمام الغزالي ـ رحمه الله تعالى ـ على عدم جواز وقوع التكليف بما لا يطاق، وربما تكون قياساً على سؤال الرؤية من موسى ـ عليه السلام ـ ، ينظر : قواعد العقائد : 203 .

قوله: (من العوارض)[1] أي كالمصائب من الأمراض، وتسليط العدو ونحوه[2].

قوله: (وتقريره[3])[4] أي وتقرير نفي الجواز أن كل جائز يجب أن لا يَلزم من فرض وقوعه محالٌ، فلو كان هذا جائزاً لما لزم من فرض وقوعه محال لكنه يلزم من فرض وقوعه محال وهو الخلف في خبر الصادق، لأن الله ـ تعالى ـ أخبر أنه لا يقع، فليكن جوازه في نفسه محالاً، ضرورة أن استحالة اللازم وهو فرض الوقوع يوجب استحالة الملزوم وهو الجواز، وفي عبارة الشارح بعض القلاقة وحقها أن تكون هكذا: لما لزم من فرض وقوعه محال لكنه يلزم منه محال لأنه لو وقع لزم الخلف في الخبر الصادق وهو محال فليكن جوازه محالاً ضرورة أن إلخ.

قوله: (أو إرادته أو اختياره) [5] في بعض النسخ بمثناة فوقانية ثم تحتانية مصدر اختار، وفي بعضها بالموحدة[6] مصدر أخبر وهو أنسب.

قوله: (وحلها بأنا[7] لا نسلم إلخ)[8] أقول: جعل المصنف الضمير مؤنثاً لعده ما استدل به الخصم شبهة لا دليلاً، أي هذا المستدل على نفي الجواز لا يتم له تقريره إلا بادعاء أن كل ممكن في نفسه يجب أن لا يلزم من فرض وقوعه محال ـ كما تقدمت الإشارة إليه ـ ونحن لا نسلم هذه الكلية على إطلاقها بل نقول: الممكن في نفسه إن نظر إليه باعتبار ذاته فليكن جائز الوقوع، [ج/ 141]، أي يجب أن لا يلزم من فرض وقوعه في حد ذاته محال، وإن نظر إليه باعتبار عارض عرض له فقد يلزم من فرض وقوعه محال لذلك العارض، وهذا معنى قوله: (وإنما يجب إلى آخره[9]) أي وإنما يجب أن لا يلزم [أ/ 154] من فرض وقوع الممكن محال على تقدير جوازه لو لم يعرض له الامتناع بالغير، أي لو انتفى عنه تحقق عدم الوقوع بسبب إخبار الله ـ تعالى ـ أنه لا يقع بل كان جائزاً لم يمنع منه مانع، وقوله: (الامتناع بالغير) فيه مسامحة لأن الممكن لا يصير ممتنعاً أصلاً لأن الله ـ تعالى ـ لا يمنعه شيء [ب/ 147] ولا يقبح منه شيء كذا قيل، وفيه نظر لأنه إن أريد نفي الحكم عليه بالامتناع المطلق فمسلم، وإن أريد نفي الحكم

(1) شرح العقائد: 95.
(2) كالفرح والحزن وما إلى ذلك.
(3) في شرح العقائد: وتقديره.
(4) شرح العقائد: 96.
(5) م. ن.
(6) أي: إخباره.
(7) في شرح العقائد: أنا، بدون الباء قبلها.
(8) شرح العقائد: 96، وتكملته: أن كل ما يكون ممكناً في نفسه لا يلزم من فرض وقوعه محال.
(9) في (ب): إلخ بالاختصار.

بامتناع مقيد كما في صورتنا فغير مسلم بل هو ممتنع امتناعاً مقيداً باستناده إلى العلم مثلاً أو الإرادة ، فمتى تعلق علمه ـ تعالى ـ مثلاً بشيء أنه لا يكون حكمنا عليه بالامتناع بالغير ، بمعنى أنه لا يكون لتعلق العلم بأنه لا يكون لا بمعنى أن ذاته تقتضي الامتناع فالعبارة صحيحة وليس فيها مسامحة والله تعالى[1] أعلم[2].

قوله: (وإلا لجاز أن يكون)[3] أي وإن لم ينتف بل ثبت الامتناع بالغير جاز أن يكون لزوم المحال ، فلفظة لا من قوله: وإلا[4] لجاز نافية مسلطة على النفي في قوله لم يعرض له الامتناع بالغير ونفي النفي إثبات .

قوله: (تخلف المعلول عن علته التامة)[5] العلة التامة: هي جميع ما يتوقف عليه الشيء من وجود الأسباب والشرائط وانتفاء الموانع ، فالشرط في وجود العالم قدرة الصانع وإرادته ، والسبب تعلق القدرة بإيجاده على وفق الإرادة ، وانتفاء الموانع هو كونه ممكناً في ذاته.

---

(1) تعالى : زيادة من : (ج) .

(2) ينظر : الإرشاد للجويني : 227 ـ 229 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 4 / 298 ـ 300 .

(3) شرح العقائد : 96 .

(4) في (ب) و (ج) : وإن لا بفكّ الإدغام .

(5) شرح العقائد : 96 .

إبطال القول بالتوليد

قوله: (قيد بذلك) [1] أي بقوله إنسان ، وكان الأحسن أن يقول عبد ليشمل كل من يتأتى منه الأفعال الاختيارية من الخلق وهو الملك والجني والآدمي ، وقد [ج/ 142] أشار الشارح إلى ذلك بقوله: (هل للعبد صنع؟) وإنما أُتِيَ بهذا القيد ليصلح الفعل محلاً للخلاف أي فإنه لو أطلق شمل أفعال الباري ـ تعالى ـ وليسَ في كونها [2] خلقاً له خلاف مثل إمراض العباد وإحيائهم وإماتتهم [أ/ 155] .

قوله : (بطريق المباشرة) [3] أي كحركة يد الإنسان بتحريكه وإن كان صادراً عنه بتوسط فعل آخر ففعله لذلك الفعل الثاني بطريق التوليد ، أي كحركة المفتاح الناشئة عن حركة يد الإنسان بتحريكه فإنه إنما باشر حركة يده وتولد من حركتها حركة المفتاح .

قوله: (وليسا [ب/ 148] مخلوقين)[4] أي الألم والانكسار، وكذا الضرب والكسر، فالفعلان [أي الحاصل بالمباشرة والحاصل بالتوليد] [5] عندهم من خلق العبد أعني ما باشره كالضرب والكسر، وما ولّده كالألم والانكسار ، والأول عندهم مخلوق للعبد مباشرة، والثاني توليداً[6].

قوله : (ليس قائماً بمحل القدرة) [7] الأفعال الاختيارية : هي التي يتمكن فاعلها من حصولها وعدم حصولها ، كحركة يده يقدر على تحريكها وعلى تسكينها بخلاف الأفعال المتولدة من الأفعالِ الاختيارية فإن العبد لا يقدر على عدمها مع وجود الفعل الذي هي ناشئة عنه فلا يقدر على تسكين المفتاح في حال تحريك يده فحركة [8] المفتاح ليست قائمة بمحل قدرته بل إذا حرّك يده تحرّك المفتاح رغماً عليه ، وإذا سكنها سكن كذلك فحركة المفتاح قائمة بالمفتاح وهو ليس محلاً لقدرة الإنسان ، فكان الأولى أن يسقط المصنف القيد ويقول : لا صنع للعبد فيه لأن الفعل المتولد عندنا كذلك ليس مكتسباً للعبد ، كما أنه ليس مخلوقاً ، هذا هو الأولى ليكون ردّاً على الخصم وزيادة ، وإن كان قوله : (في تخليقه) كافياً في الردّ .

---

(1) شرح العقائد : 96 .

(2) في (أ) : لونها .

(3) شرح العقائد : 97 .

(4) م . ن .

(5) ما بين المعقوفتين زيادة من : (ب) .

(6) ينظر : أصول الدين للبغدادي : 137 ، الإرشاد للجويني: 230 وما بعدها ، شرح المقاصد للتفتازاني : 271 وما بعدها ، المغني في أبواب العدل والتوحيد للقاضي عبد الجبار : 8 / 171.

(7) شرح العقائد : 97 .

(8) في (ب) : فحركت .

الأَجَل

قوله: (من أن الله ـ تعالى ـ قد قطع عليه الأجل)[1] كذا في النسخ وهو غلط ، والصواب: من أن القاتل[2]، لأن مذهبهم أن أفعال العباد مخلوقة لهم لا لله [ج/ 143] ـ تعالى ـ وإن المتولد عما يباشرونه منها كالموت المتولد من القتل ـ أيضاً ـ ليس مخلوقاً له تعالى الله عن ذلك[3].

قوله: (﴿وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾[4])[5] معطوف على جملة الشرط والجزاء في: ﴿فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ﴾[6] إلى آخره [أ/ 156] لأن ما كان في حيّز الفاء كذلك، فالآية : ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ﴾ [7] فقوله: ﴿فَإِذَا جَاءَ﴾ إلى آخر الجملتين معطوف على: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ﴾ [8] وكل من الجملتين ـ أعني جملة الشرط والجزاء وجملة ﴿وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ ـ في حيّز الفاء من غير ترتيب ، فالتقدير: فلا يستقدمون من ذلك الأجل ساعة وإذا جاء أجلهم لا يستأخرون عنه .

قوله: (بالأحاديث الواردة) [9] هذا من أوضح الأدلة على تعصبهم [ب/ 149] وانهماكهم في اتباع الهوى[10]، فإنهم ردوا الأحاديث المشهورة المتواترة المعنى التي لا مطعن فيها في الميزان والرؤية ونحوها من أحوال القيامة ، واستدلوا بهذه الأحاديث وهي محض آحاد ، روى الشيخان : البخاري [11] ومسلم [12] عن أنس ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : " من أحبّ أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره ـ أي يؤخر له في أجله ـ فليصل رحمه " ، وأخرجه البخاري[13] والترمذي [14] عن أبي هريرة بنحوه ، وللإمام أحمد بسند صحيح [15] وأصله في الصحيح [16] عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " من سرّه أن يمد له في

---

(1) شرح العقائد : 97 ، 98 .

(2) ولعله خطأ من الناسخ لأنه في شرح المقاصد : 4 / 271 كالذي ذكره البقاعي من التصحيح .

(3) ينظر : أصول الدين للبغدادي ك 142 ، الإرشاد للجويني : 230 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 314 .

(4) سورة الأعراف : من الآية 34 .

(5) شرح العقائد : 98 .

(6) سورة الأعراف : من الآية 34 ، وفي المخطوط بدون الفاء .

(7) سورة الأعراف : من الآية 34 .

(8) في المخطوط بدون الواو .

(9) شرح العقائد : 98 .

(10) المغني في أبواب العدل والتوحيد للقاضي عبد الجبار : 11 / 3 .

(11) البخاري : كتاب الأدب ، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم (5986) 708 .

(12) مسلم : كتاب البر والصلة ، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (2557) 4 / 1982 .

(13) البخاري : كتاب الأدب ، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم (5985) 708 .

(14) الترمذي : كتاب الزهد ، باب ما جاء في طول العمر للمؤمن (2329)/4 489، وقال: وفي الباب عن أبي هريرة.

(15) مسند أحمد : 3 / 266 .

(16) البخاري : كتاب الأدب ، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم (5986) 708 ، مسلم : كتاب البر والصلة ، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (2557) 4 / 1982 .

عمره ويزاد له في رزقه فليبرّ والديه وليصل رحمه " ولابن ماجه [1] وابن حبان في صحيحه [2] واللفظ له والحاكم [3] عن ثوبان ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " إن الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه ولا يرد القدر إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر " وأخرج الترمذي[4] ـ وقال : حسن غريب ـ عن سلمان ـ رضي الله عنه ـ ولفظه : " لا يرد القضاء إلا الدعاء ولا يزيد في العمر إلا البر " وللطبراني في الكبير [5] بسند فيه راوٍ لم [6] يسمّ عن رافع بن مَكِيث ـ رضي الله عنه ـ أن رسول [ج/ 144] الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: "حسن الملكة نماء، وسوء الخلق شؤم، والبر زيادة في العمر، والصدقة تدفع ميتة السوء" وله[7] بسند جيّد عن عمرو بن عوف ـ رضي الله عنه ـ [أ/ 157] قال: قال[8] رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "إن صدقة المسلم تزيد في العمر وتمنع ميتة السوء ويدفع الله بها الكبر والفخر" وله[9] بإسناد حسن عن أبي أمامة ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: " صنائع المعروف تقي مصارع السوء وصدقة السر تطفئ غضب الرب وصلة الرحم تزيد في العمر".

قوله : (إذ ليس موت المقتول بخلقه [ب / 150]) [10] أي بخلق القاتل ، إذ ليس منه إلا مباشرة القتل ، وأما الموت الناشئ عنه فبخلق الله ـ تعالى ـ لا صنع للقاتل فيه أصلاً ، لا بكسب ولا غيره .

قوله : (كان يعلم) [11] أي أن الله ـ تعالى ـ يعلم ما كان ، وما يكون ، وما لم يكن ، ولا يكون، أن لو كان كيف كان يكون ، فكأنه يعلم أن الإنسان لو لم يفعل إلخ .

قوله : (ومبنى هذا) [12] أي التصريح بخلق الموت في قوله : (والموت قائم بالميت) مخلوق على أن الموت وجودي من مسندات ذلك أنه يؤتى به في صورة كبش فيعرفه أهل الجنة وأهل

---

(1) ابن ماجه : المقدمة ، باب في القدر (90) 1 / 35 .

(2) ابن حبان: كتاب العلم، باب الأدعية، ذكر الإخبار عما يستحب للمرء من المواظبة على الدعاء والبر (872) 3 / 153.

(3) المستدرك على الصحيحين: 1 / 493 .

(4) الترمذي : كتاب الزهد ، باب ما جاء أن الغنى غنى النفس (2373) 4 / 506 ، 507 .

(5) المعجم الكبير للطبراني : (4451) 5 / 17 .

(6) في (ج) : ولم .

(7) المعجم الكبير للطبراني : 17 / 22 ، الحديث رقم (31) في أحاديث عمرو بن عوف المزني ، وقال الهيثمي : فيه كثير ابن عبد الله المزني وهو ضعيف ، مجمع الزوائد : 3 / 110 .

(8) قال : ساقط من : (ج) .

(9) المعجم الكبير للطبراني: (8014) 8 / 261 ، قال الهيثمي : إسناده حسن ، مجمع الزوائد : 3 / 115 ، وقال المنذري: رواه الطبراني في الكبير بإسناد حسن ، الترغيب والترهيب (1305) 178 .

(10) شرح العقائد : 98 .

(11) م . ن .

(12) المصدر السابق : 99 .

النار ثم يذبح ، أخرجه الشيخان [1] عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ ومسلم[2] عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله تعالى [3] عنه ـ وقد جمعت ألفاظهما أن النبي ـ ﷺ ـ قال: " إذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار يجاء بالموت كأنه كبش أملح فيوقف بين الجنة والنار، فيقال: يا أهل الجنة هل تعرفون هذا؟ فيشرئبون وينظرون ، ويقولون : نعم هذا الموت ، ثم يقال: يا أهل النار هل تعرفون هذا فيشرئبون وينظرون ، ويقولون : نعم هذا الموت ، فيؤمر به فيذبح ، ثم يقال: يا أهل الجنة خلود فلا موت ، ويا أهل النار خلود فلا موت ، فيزداد أهل الجنة فرحاً إلى فرحهم، ويزداد أهل النار حزناً إلى حزنهم ، ثم قرأ رسول [ج/ 145] الله ـ ﷺ ـ: ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ إِذْ قُضِيَ ٱلْأَمْرُ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾[4] وأشار بيده إلى الدنيا [أ / 158]، وأما إذا قلنا : إنه عدمي ، فإنا نقول : هو بقضاء الله وقدره ، ولا نقول بخلقه فإن العدم ليس مخلوقاً[5].

قوله: (لا كما زعم الكعبي[6])[7] لا يظن أن هذا قول بعض المعتزلة السابق فيقال : ما وجه تخصيصه بالكعبي ، لأن ذاك أن للميت أجلاً واحداً والقاتل قطعه ، وأما هذا فإثبات لأجلين وهو يوافق رأي الفلاسفة في خصوص الاخترام [8] بالقتل [9] .

قوله: (بحسب الآفات والأمراض) [10] [ب/ 151] أي فيقولون : إن من حصلت له عاهة فمات منها أنه لو دبّر بما ينبغي له من المعالجات لم يمت وعاش إلى أجله الطبيعي ، ومن أحسن ما يمثل به : ذلك السراج إذا سلم من الآفات وقَدَ إلى أن يفنى دهنه فينطفئ ، وإن حصلت له آفة من هوى أو غيره أطفأته ، والدهن الذي يتقد معه لو لم يعرض له عارض موجود فيه .

---

(1) البخاري : كتاب الرقاق ، باب صفة الجنة والنار (6548) 765 ، مسلم : كتاب الجنة ، باب النار يدخلها الجبارون (2850) 4 / 2189 .

(2) مسلم : كتاب الجنة ، باب النار يدخلها الجبارون (2850) 4/ 2189 ، وكذلك أخرجه البخاري عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ كتاب التفسير ، سورة كهيعص ، باب ﴿وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ ٱلْحَسْرَةِ﴾ من الآية 39 (4730) 563 ، 564 .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) سورة مريم : 39 .

(5) ينظر : أصول الدين للبغدادي : 142 ، الإرشاد للجويني : 362 ، 363 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 4 / 314 ، شرح الفقه الأكبر للملا علي القاري : 187 .

(6) الكعبي : هو أبو القاسم عبد الله بن أحمد بن محمود البلخي البغدادي ، متكلم معتزلي ، وإليه تنسب الطائفة الكعبية، أقام ببغداد وتوفي ببلخ سنة 319 هـ ، له كتاب أوائل الأدلة في أصول الدين ، وكتاب المقالات ، وتفسير كبير من اثني عشر مجلداً ، ينظر : تأريخ بغداد للخطيب البغدادي : 9 / 384 ، لسان الميزان لابن حجر : 3 / 255 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 200 ، 446 ، معجم المؤلفين لكحالة : 6 / 34 .

(7) شرح العقائد : 99 .

(8) في (ب) : الاجترام .

(9) ينظر : مقالات الإسلاميين للأشعري : 1 / 295 .

(10) شرح العقائد : 100 .

الرزق

قولـه: (إلى الحيوان فـيأكـله)[1] لا يظن أن غير المأكول من المنتفع به كالملبوس والمنكوح ليس رزقاً بل هو رزق[2] لما رواه مسلم[3] عن جابر ـ رضي الله تعالى[4] عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : "لا يبع حاضر لباد دعوا الناس يـرزق الله بعضهم من بعض" ولقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾[5] فـلـيـس في الآيـة والحـديـث تخصيص بـالمـأكول ، وكـذا: ﴿وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾[6] فكان ينبغي أن يقول : فينتفع به عوض قوله: (فيأكله) كما أشار إلى ذلك في جمع الجوامع[7]، ويمكن جعل ذلك مراداً له ويكون الأكل حينئذ مجازاً عن المنتفع به بجامع الاستهلاك إطلاقاً لاسم الخاص على العام ، لأن الأكل إتلاف خاص فعبر به عن مطلق الإتلاف بدلالة التضمن[8]، فإن أريد ذلك فقط أي أنه أطلق عليه بعلاقة أن المطلق في ضمن المقيد فهو مجاز مرسل[9]، وإن أريد الإطلاق بسبب المشابهة في الانتفاع فهو [ج/ 146] استعارة[10].

قوله : [أ/ 159] (أن لا يكون ما يأكله الدواب رزقاً إلخ)[11] أي وهو مخالف لنص الكتاب العزيز في قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا﴾[12] ونحو ذلك من الآيات[13] ، فشمل جميع الحيوان من آدمي وغيره ، وللأحاديث الصحيحة ، أخرج ابن

---

(1) شرح العقائد : 100 .

(2) ينظر : أصول الدين للبغدادي : 144 ، تشنيف المسامع للزركشي : 2/ 196 ، الإرشاد للجويني : 365 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 4/ 318 .

(3) مسلم : كتاب البيوع ، باب تحريم بيع الحاضر للبادي (1522) 3/ 1157 .

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) سورة البقرة : من الآية 3 .

(6) سورة سبأ : من الآية 39 .

(7) جمع الجوامع للسبكي : 2/ 97 .

(8) ينظر : ص 165 - 166 .

(9) المجاز المرسل : كلمة استعملت في غير معناها الأصلي لعلاقة غير المشابهة مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الأصلي ، ينظر : البلاغة الواضحة : 110 .

(10) الاستعارة: تشبيه حذف أحد طرفيه، وعلاقتها المشابهة دائماً وهي قسمان: تصريحية ومكنية، البلاغة الواضحة: 77.

(11) شرح العقائد : 100 .

(12) سورة هود : 6 .

(13) كقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَكَأَيِّن مِّن دَابَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ سورة العنكبوت: 60، وقوله ـ تعالى ـ: ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ﴾سورة الرعد: 26 ، وقوله ـ تعالى ـ : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾سورة الروم : 37 .

حبان في صحيحه[1] والحاكم[2] وصححه على شرطهما عن جابر - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: " لا تستبطئوا الرزق فإنه لم يكن عبد ليموت حتى يبلغ [ب/ 152] آخر رزق هو له فأجملوا في الطلب أخذ الحلال وترك الحرام" وروى الحاكم[3] عن ابن مسعود - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "ليس من عمل يقرب من الجنة إلا قد أمرتكم به، ولا عمل يقرب إلى النار إلا وقد نهيتكم عنه ، فلا يستبطئن أحد منكم رزقه فإن جبريل ألقى في روعي [الروع بالضم: القلب والعقل][4] أن أحداً منكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه فاتقوا الله أيها الناس وأجملوا في الطلب ، فإن استبطأ أحد منكم رزقه فلا يطلبه بمعصية الله تعالى[5]، فإن الله[6] لا يُنال فضله بمعصيته" ورواه البزار[7] عن حذيفة - رضي الله تعالى[8] عنه - ولفظه: " قام النبي - صلى الله عليه وسلم - فدعا[9] الناس فقال : هلموا إليّ ، فأقبلوا إليه فجلسوا ، فقال : هذا رسول رب العالمين جبريل - عليه السلام - نفث في روعي أنه لا تموت نفس حتى تستكمل رزقها وإن أبطأ عليها[10]، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تأخذوه بمعصية الله ، فإن الله لا ينال ما عنده إلا بطاعته" ولأبي يعلى [11] - بإسناد قال المنذري[12]: حسن إن شاء الله - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: "يا أيها الناس إن الغنى ليس عن كثرة العرض ولكن الغنى غنى النفس ، وإن الله - عز وجل - يؤتي عبده ما كتب له من الرزق ، فأجملوا في الطلب ، خذوا ما حلّ ودعوا ما حرم".

---

(1) ابن حبان : كتاب الزكاة ، ذكر الزجر عن استبطاء المرء رزقه مع ترك الإجمال في طلبه (3239) 8/ 32 ، وقال الشيخ شعيب : إسناده قوي على شرط مسلم، هامش (1) 8/ 32 ، وأخرجه ابن ماجه : كتاب التجارات ، باب الاقتصاد في المعيشة (2144) 2/ 725 ، والبيهقي في السنن الكبرى : 5/ 264 .

(2) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 2/ 4 ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(3) م . ن .

(4) ما بين المعقوفتين زيادة من : (ب) ، وينظر : القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب العين ، فصل الراء ، الروع 724 .

(5) تعالى : زيادة من : (ج) .

(6) تعالى : زيادة من : (ج) .

(7) مسند البزار : (2914) 7/ 315 ، وقال : هذا الحديث لا نعلمه يروى عن حذيفة إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وقال الهيثمي : رواه البزار وفيه قدامة بن زائدة بن قدامة ولم أجد من ترجمه وبقية رجاله ثقات ، مجمع الزوائد : 4/ 71 ، أما ترجمة قدامة بن زائدة فقد جاء في الثقات لابن حبان : قدامة بن زائدة الثقفي ، والد زائدة بن قدامة ، من أهل الكوفة، يروي عن أبي مليكة ، روى عنه شريك (10354) 7/ 340 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) كتبت في (ج) : فدعى .

(10) في (أ) عنها ، والصحيح ما أثبتناه من البزار .

(11) مسند أبي يعلى : (6583) 11/ 461 .

(12) الترغيب والترهيب للمنذري : كتاب البيوع ، الترغيب في طلب الاقتصاد في طلب الرزق والإجمال فيه (2534) 343.

قوله: (على أن الإضافة إلى الله ـ تعالى ـ [أ / 160] معتبرة)[1] أي عندنا وعندهم، إذ لو لم تعتبر لما امتنع [ج/ 147] عليهم أن يقولوا : إن الحرام يكون رزقاً لأنه ليس في نسبته إلى غير الله ـ تعالى ـ قبح ، وكذا في أنه لا رازق إلا الله ، لو قيل : إن غيره يرزق لما كان في نسبته إلى ترزيق الحرام منع ، لأنهم لم يمنعوا هذا الإطلاق في جانب الله ـ تعالى ـ إلا تنزيهاً له عن نسبة القبيح إليه على زعمهم وذلك منتف في حق غيره ومن قوله، ومبنى [ب/ 153] هذا الاختلاف إلى قوله على أكل الحرام متفق عليه ، وانفرد المعتزلة بقوله وما يكون مستنداً إلخ[2]، أي متى استند إلى الله ـ تعالى ـ لم يوصف بالقبح ، ومتى لم يوصف بالقبح لم يذمّ فاعله لأن الذمّ مقصور على تعاطي القبيح ، وهذا هو الذي أوجب الخلاف في الحقيقة ، لأنهم تحاشوا عن وصف الرزق المنسوب إلى الله ـ تعالى ـ بالحرمة لئلا يلزمه على زعمهم الوصف بالقبح ، ونحن وصفناه بالحرمة تقبيحاً لحال متعاطيه الذي أساء المباشرة في تناوله ، فنقول : إنه من الله ـ تعالى ـ غير قبيح لأنه لا يسأل عما يفعل ولا يقبح منه شيء لانتفاء أسباب القبح في حقه ـ تعالى ـ لأنه المالك، المطلق التصرف ، والملك العدل الذي ليس فوقه آمر ، والحاصل أن إعطاءه للعبد بالفعل بمعنى تخليته بينه وبينه مع نهيه عنه بالقول غير قبيح ، وأخذ العبد له قبيح لإقدامه عليه مع منع المالك المطلق له منه .

قوله: (لحصول التَّغَذِّي)[3] أي نحن فسرنا الرزق بما يسوقه الله ـ تعالى ـ [4] إلى الحيوان فيتغذّى به، أو فينتفع به، فإذا قلنا: إنه لا يسمى رزقاً إلا بشرط التغذي به أو الانتفاع كان واجباً أن يستوفي التغذي أو الانتفاع .

قوله: (ولا يتصور إلخ)[5] كأن الكلام الأول وهو قوله: (وكل يستوفي إلخ)[6] يغني عنه من جهة قوله: (يستوفي) فلو لم يأكله جميعه أو أكل غيره بعضه لم يكن مستوفياً ولكن [أ/ 161] في الثاني تصريح يلازم الأول وكذا نسبة قوله: أو يأكل غيره رزقه، إلى قوله: أن لا يأكل إنسان رزقه.

---

(1) شرح العقائد : 100 .

(2) في (ج) : إلى قوله ، بدل إلخ .

(3) شرح العقائد : 101 .

(4) لفظ تعالى : ساقط من : (ج) .

(5) شرح العقائد : 101 ، وتكملته : أن لا يأكل إنسان رزقه أو يأكل غيره رزقه .

(6) في (ب) : إلخ بالاختصار .

روى ابن ماجه [1] - واللفظ له - والحاكم [2] - وقال : صحيح على شرط مسلم - عن جابر [ج/ 148] - رضي الله تعالى [3] عنه - أن النبي - ﷺ - قال : " يا أيها الناس اتقوا الله وأجملوا في الطلب ، فإن نفساً لن تموت حتى تستوفي رزقها [ب/ 154] وإن أبطأ عنها ، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب ، خذوا ما حلّ ودعوا ما حرم " وقد تقدمت نظائر هذا الحديث [4] ، ولابن حبان [5] في صحيحه والبزار [6] عن أبي الدرداء - رضي الله تعالى [7] عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ - : " إن الرزق ليطلب العبد كما يطلبه أجله " ، ورواه الطبراني بإسناد جيد [8] ولفظه: " إن الرزق ليطلب العبد أكثر مما يطلبه أجله " ، وللطبراني في الأوسط [9] والصغير [10] بإسناد حسن عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى [11] عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : " لو فرّ أحدكم من رزقه أدركه كما يدركه الموت " [12].

---

(1) ابن ماجه : كتاب التجارات ، باب الاقتصاد في طلب المعيشة (2144) 2 / 725 .

(2) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 2 / 4 .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) ينظر : ص 391- 392 .

(5) ابن حبان : كتاب الزكاة ، باب ما جاء في الحرص وما يتعلق به (3238) 8 / 31 ، وقال الشيخ شعيب : حديث قوي رجاله ثقات وإسناده جيد ، هامش (1) .

(6) كشف الأستار للبزار : (1254) 2 / 82 .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) المعجم الكبير للطبراني : (2737) 3 / 84 ، وقال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الكبير ورجاله ثقات ، مجمع الزوائد 4 / 72 .

(9) المعجم الأوسط للطبراني : (4444) 3 / 235 .

(10) المعجم الصغير للطبراني : (602) 234 ، 235 .

(11) شرح العقائد : 100 .

(12) قال الهيثمي في المجمع : 4 / 75 ، رواه الطبراني في الأوسط والصغير وفيه عطية العوفي وهو ضعيف وقد وثق، ويبدو أن البقاعي مال إلى توثيقه فحكم عليه بالحسن ، وقال محقق الأوسط هامش (1) 3 / 235 : إسناده ضعيف ، فيه علي بن يزيد فيه لين ، وعطية بن سعد العوفي صدوق يخطئ كثيراً .

الهداية والإضلال

الإضلال في معنى الإضاعة والإهلاك كقوله ـ تعالى ـ: ﴿فَلَن يُضِلَّ أَعْمَـٰلَهُمْ﴾[1] ومنه: ﴿أَءِذَا ضَلَلْنَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾[2] أي هلكنا، وقد يسندان مجازاً إلى الأسباب كقوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى﴾[3] وكقوله ـ تعالى ـ[4] حكاية: ﴿رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا﴾[5] وهذا كله مما ليس فيه كبير[6] نزاع انتهى، وإنما النزاع فيما أسند منهما إلى الله ـ ﷻ ـ فنحن نريد به[7] خلق الله ـ تعالى ـ للإيمان والاهتداء والكفر والضلال في العبد، بناءً على ما تقدم من أن الله ـ تعالى ـ هو الخالق وحده، قال الإمام عبد الحق حافظ المغرب في كتابه الواعي في اللغة[8]:
وقال بعضهم: الهدى هُدَيان: هدى دلالة فالخلق[9] به مهديون، وهو الذي يقدر عليه الرسل ـ صلوات الله عليهم ـ قال الله ـ تعالى ـ: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[10] فأثبت له الهدى الذي معناه الدلالة والدعوة والتنبيه، وتفرد هو ـ تعالى ـ بالهدى الذي معناه التوفيق والتأييد، فقال لنبيه ـ ﷺ ـ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[11] انتهى، والمعتزلة ينفون عنه خلق ذلك ويجعلونه مخلوقاً للعبد بناءً على أصلهم الفاسد أنه لو خلق فيهم الهدى والضلال لما صحّ منه المدح والثواب والذم والعقاب[12]، فحملوا الهداية منه ـ تعالى ـ على الإرشاد [أ / 163] إلى طرق الحق بالبيان ونصب الأدلة، أو الإرشاد في الآخرة إلى طريق الجنة، والإضلال على الإهلاك والتعذيب، أو التسمية والتلقيب بالضلال، أو الوجدان ضالاً.

قوله: (وفي التقييد)[13] أي بقوله: (من يشاء).

قوله: (لأنه عامّ)[14] أي لأن بيان طريق الحق عام، فإنه [ج/ 150] قد بين الطريق للكل قال ـ تعالى ـ: ﴿وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَـٰمِ﴾[15] فحذف مفعول يدعو لعمومه، أي يدعو كل

---

(1) سورة محمد: من الآية 4.
(2) سورة السجدة: من الآية 10.
(3) سورة الإسراء: من الآية 9.
(4) تعالى: زيادة من: (ب) وهي في شرح المقاصد.
(5) سورة إبراهيم: من الآية 36.
(6) كبير: ساقطة من: (ب)، وهي في شرح المقاصد: كثير.
(7) به: ساقط من: (ج).
(8) مر التعريف به في ص: 188.
(9) في (ج): فالحق.
(10) سورة الشورى: من الآية 52.
(11) سورة القصص: من الآية 56.
(12) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار: 350.
(13) شرح العقائد: 101.
(14) م. ن.
(15) سورة يونس: من الآية 25.

قوله: (يضل من يشاء إلخ)[1] كل من الإضلال والهداية يطلق بإزاء معان[2]، قال في القاموس[3]: الهُدَى [بضم الهاء وفتح الدال][4] الرشاد والدلالة ، ويُذَكَّر : والنهار هداه هُدَى وهَدْياً وهِدَايَة وهِدِياً[5] - بكسرهما - أرشده فهدى[6] واهتدى، وهداه الله الطريق وله وإليه انتهى ، والمادة ترجع إلى الدلالة ، وذكر في القاموس[7] في مادة: "ض ل ل" أن الضلال ضد الهدى ، ضَلِلْت كـ : زَلِلْت ومَلِلْت ، وضَلَّ يَضِلُّ - ويفتح[8] الضاد - ضلالاً ضاع ومات وصار تراباً وعظاماً وخفي وغاب ، وقال الشارح في شرح المقاصد[9]: الهدى قد يكون لازماً بمعنى الاهتداء أي وجدان طريق يوصل إلى المطلوب ، ويقابله الضلال أي فقدان الطريق الموصل ، وقد يكون متعدياً بمعنى الدلالة على الطريق الموصل والإشارة [10] إليه ويقابله الإضلال بمعنى الدلالة [أ/ 162] على خلافه ، مثل أضلني فلان عن الطريق، وقد تستعمل الهداية في معنى الدعوة إلى الحق كقوله - تعالى - : ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[11] وقوله - تعالى -: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ﴾[12] أي دعوناهم إلى طريق [ج/ 149] الحق ﴿فَٱسْتَحَبُّواْ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ﴾[13] أي على الاهتداء ، وبمعنى الإثابة كقوله - تعالى - في حق المهاجرين والأنصار: ﴿سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ [ب/ 155] بَالَهُمْ﴾[14] وقيل: معناه الإرشاد في الآخرة إلى طريق الجنة ، وقال البيضاوي [15] : أو سيثبت هدايتهم ، قال الشارح[16]: ويستعمل

(1) شرح العقائد : 101 .

(2) ينظر : أصول الدين للبغدادي : 140 ، الإرشاد للجويني : 210 ، تشنيف المسامع للزركشي : 2 / 298 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 4 / 309 .

(3) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الواو والياء ، فصل الهاء ، الهدى ، 1345 .

(4) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(5) في كل النسخ : هدياً ، وفي القاموس : هدية .

(6) في كل النسخ : فتهدى ، وما أثبتناه من القاموس .

(7) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب اللام ، فصل الضاد ، ضلل ، 1024 .

(8) في (ب) : ويفتح ، وما أثبتناه من القاموس .

(9) شرح المقاصد للتفتازاني : 4 / 310 ، الفصل السادس ، المبحث الأول .

(10) في (أ) و (ب) : والإشارة ، وأثبتنا ما في : (ج) لأنه في شرح المقاصد .

(11) سورة الشورى : من الآية 52 .

(12) سورة فصلت : من الآية 17 .

(13) سورة فصلت : من الآية 17 .

(14) سورة محمد - ﷺ - : 5 .

(15) تفسير البيضاوي : 2 / 401 ، في تفسير سورة محمد - ﷺ - : 5 .

(16) شرح المقاصد للتفتازاني : 4 / 310 .

قوله: (ولقوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ : "اللَّهم اهد قومي") أما لفظ: "اهدِ" فلم أره[1]، وإنما أخرجه الشيخان[2] عن عبد الله بن مسعود ـ ﷺ ـ بلفظ : " كأني أنظر إلى النبي ـ ﷺ ـ يحكي نبياً من الأنبياء ضربه قومه فأدموه فهو يمسح الدم عن وجهه ويقول : ربّ اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون " .

قوله: (وعندنا[3] الدلالة إلى آخره[4])[5] ربما يتراءى منه أن فيه [ب/ 157] ، [ج/ 151] خلافاً لما مضى من قول المشايخ ، والذي أراه أن الأول أحد المعنيين المشتركين في لفظ الهداية، وهو محمول على بعض المواضع التي نسبت فيها الهداية إلى الله ـ تعالى ـ كقوله ـ تعالى ـ: ﴿يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[6] فإنه بمعنى خلق ذلك لا محالة ، والثاني الذي عبر عنه بأنه المشهور عندنا هو المعنى الثاني للهداية وهو الدلالة على طريق من شأنه أن يوصل إلى المطلوب، وهو المراد في قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[7] وقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ﴾[8] إلى غير ذلك[9]، ثم إن حصل الوصول كان المعنى الأول وهو خلق الله للاهتداء والاستقامة، وإلا كان المعنى الثاني مجرداً عنه ، فقد تبين اشتراط الوصول في تسمية الهداية عند المعتزلة بقولهم[10]: الموصلة إلى المطلوب حتى لو دله فلم يصل، لم يسموا ذلك هداية، ولا صدق عندهم على الدالّ أنه هدى المدلول ، وعدم اشتراطه عند أهل السنة في إطلاق اسمها بقولهم : يوصل إلى المطلوب أي من شأنه ذلك ، وقد لا يوجد

(1) رواه ابن عساكر في تأريخ دمشق : 33/ 188 ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور : 3/ 175 إلى ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد وأبي نعيم في الحلية ، ولم أجده فيهما .

(2) البخاري : كتاب بني إسرائيل ، باب 54 (3477) 412 ، كتاب استتابة المرتدين باب 5 (6929) 805 ، مسلم: كتاب الجهاد والسير ، باب غزوة أحد (1792) 3 / 1417 ، وأخرجه أحمد في مسنده : 1 / 380 ،427، 432 ، 441،453 ، 456 ، وابن ماجه : كتاب الفتن ، باب الصبر على البلاء (4025) 2 / 1335 .

(3) في شرح العقائد : وعندنا هي الدلالة .

(4) في (أ) و(ب) : إلخ بالاختصار .

(5) شرح العقائد : 102 ، وتكملته : على طريق يوصل إلى المطلوب سواء حصل الوصول والاهتداء أو لم يحصل .

(6) سورة النحل : من الآية 93 .

(7) سورة الشورى : من الآية 52 .

(8) سورة فصلت : من الآية 17 .

(9) كقوله ـ تعالى ـ: ﴿يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ سورة البقرة : من الآية 142 ، وقوله ـ تعالى ـ: ﴿يَهْدِى ٱللَّهُ لِنُورِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ سورة النور: من الآية 35، وقوله ـ تعالى ـ : ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ سورة القصص : 56 .

(10) شرح المقاصد : 4/ 311 .

أحد بمعنى نصب الأدلة ، ثم قال : ﴿وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾[1] فخص الهداية بمن [ب/ 156] يشاء ، أي يخلق الهداية فيمن يشاء فيجعله مهتدياً سالكاً طريق النجاة إلى دار السلام .

قوله: (عن وجدان العبد)[2] أي كون الله ـ تعالى ـ وجده ضالاً ـ تعالى الله عن ذلك ـ أو سماه ضالاً، فلا يصح أن يقول[3]: وجدت فلاناً كذا إن شئت ، ولا سميته بكذا إن شئت، فإن قيل: يجوز أن تقول : أسميه كذا إن شئت ، قيل : لا بدّ من مراعاة المعنى ، فلا يسمى ضالاً إلا[4] وهو ضال على ما يقدر في اللغة أن مأخذ الاشتقاق لا بد من مراعاته في المشتق[5] وحينئذ اتضح أنه لا معنى لتعليق ذلك بالمشيئة .

قوله: (نعم قد تضاف إلخ)[6] كأن سائلاً سأله فقال : أتطلق الهداية بإزاء غير هذا المعنى؟ فقال : نعم إلخ .

قوله : (ثم المذكور في كلام المشايخ)[7] هذا تفصيل لما أجمل في المراد من قوله: والله ـ تعالى ـ يضل من يشاء ويهدي من يشاء.

قوله: (مجاز عن الدلالة إلخ)[8] دعوى الحقيقة في ذلك أولى، لأنه قد ثبت الاشتراك في الهدى بين خلق الاهتداء، والدلالة والقرينة الواضحة هنا قائمة، وأما تقديم المجاز فحيث لم يتضح قرينة أحد المرادين من المشترك .

قوله: (وهو)[9] أي قول المعتزلة: إن الهداية بيان طريق الصواب باطل على[10] تخصيصهم [أ/ 164] لها بهذا المعنى ونفيهم أن تكون بمعنى خلق الله للاهتداء ، وأما كونها تطلق على بيان طريق الصواب فليس باطلاً بل هو مساو لما يأتي أنه المشهور عندنا والله تعالى[11] أعلم.

---

(1) سورة يونس : من الآية 25 .

(2) شرح العقائد : 101 .

(3) في (ب) : تقول .

(4) إلا : ساقط من : (ب) .

(5) ينظر : الخصائص صنعة ابن جني : 2 / 133 ـ 139 ، المفتاح في الصرف لعبد القاهر الجرجاني : 62 ، المبدع في التصريف لأبي حيان الأندلسي : 52 ـ 54 ، همع الهوامع للسيوطي : 3 / 450 .

(6) شرح العقائد : 101 ، وتكملته : الهداية إلى النبي ـ ﷺ ـ .

(7) م . ن .

(8) المصدر السابق : 102 .

(9) المصدر السابق .

(10) على : ساقط من : (ج) .

(11) تعالى : زيادة من : (ج) .

الإيصال بالفعل إذا لم يرد الله ـ تعالى ـ ذلك ، قال في شرح المقاصد[1]: "ولما ظهر لبعضهم أن بعض هذه المعاني [أ/ 165] أي التي تقدم، أن المعتزلة فسروا الإضلال والهداية المضافين إلى الله ـ تعالى ـ بها من الدلالة والإهلاك[2] إلى آخر ما مرّ، بعضها لا يقبل التعليق بالمشيئة[3] وبعضها لا يخص المؤمن دون الكافر ، جعلوا الهداية بمعنى الدلالة الموصلة إلى النعيم والإضلال ، مع أنه فعل الشيطان مسنداً إلى الله ـ تعالى ـ مجازاً لما أنه بإقداره وتمكينه ، ولأن ضلالهم بواسطة ضربه المثل في قوله: ﴿يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا﴾[4] وبواسطة الفتنة التي هي الابتلاء، والتكليف في: ﴿تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ﴾ [5] ونحن نقول: الهداية الدلالة على الطريق الموصل، سواء أكانت موصلة [ب/ 158] أم لا، والعدول إلى المجاز إنما يصح عند تعذر الحقيقة ولا تعذر ، وبعض المواضع[6] من كلام الله ـ تعالى ـ تشهد[7] للمتأمل بأن إضافة الهداية والإضلال إلى[8] الله ـ تعالى ـ ليست إلا بطريق الحقيقة والله الهادي انتهى"، ثم اعلم أن هذا الأخير ـ الذي قال في الشرح: إنه المشهور عندنا ـ هو معنى الهداية في أعم استعمالاتها لغة، وقد تطلق بإزاء غير هذا المعنى كما تقدم.

(1) شرح المقاصد للتفتازاني : 4/ 311 ، الفصل السادس ، المبحث الأول .

(2) في (ج) : الإهلال .

(3) في شرح المقاصد : تقبل التعليق ، 4/ 311 .

(4) سورة البقرة : من الآية 26 .

(5) سورة الأعراف : من الآية 155 .

(6) في النسختين : المواقع ، وما أثبتناه من شرح المقاصد .

(7) في (أ) : يشهد .

(8) إلى : مكررة في : (ج) .

فعل الأصلح للعبد

قوله: (لكونها)[1] أي الهداية وإفاضة أنواع الخيرات أداء للواجب ، أي عليه ـ تعالى ـ إن قيل : إنه يفعل الواجب ويستحق المنة والشكر، كما يفعل الإنسان الواجب ويستحق ثوابه من الله ـ تعالى ـ ، قيل له: إنما إثابته من الله ـ تعالى ـ مَحْضُ فضلٍ لا استحقاق له فيها ، ودليل عدم استحقاق فاعل الواجب شكراً أنك إذا أديت ديناً عليك لَا تستحق في عرف الناس على مستحقه عليك شكراً ولا ثواباً ، ووجوب الأصلح إنما بناه المعتزلة على ما يتعارف الناس فيما بينهم[2].

قوله: (في الخِصْب)[3] متعلق بالبسط ، والبسط معطوف على العصمة لا على كشف، والخصب ضد الجَدب في المعنى، وحركة الأول فإنه بفتح الجيم، والخِصْب ـ بكسر الخاء المعجمة ـ قال في القاموس[4]: هو كثرة [أ/ 166] العشب، ورفاغة العيش، أي سعة العيش، فهو بمعنى [5] الرفاغة بالغين المعجمة .

قوله: (مُتَشَبَّثهم[6])[7] بشين معجمة ثم موحدة مشددة مفتوحة ثم مثلثة، أي متعلقهم ومتمسكهم [8].

قوله: (يكون محض عدل)[9] خبر (أن) التي بعد جوابه، (وقد ثبت بالأدلة) جملة حالية من المانع .

قوله: (ولا لزوم صدوره عنه)[10] أي أنه واجب عليه لا يتمكن من تركه ، بل يكون بحال الساقط من شاهق لا يقدر على الانفكاك عن السقوط .

قوله: (بناءً على استلزامه محالاً)[11] أي أنه إنما يمتنع عليه الانفكاك عن فعل [ب/ 159] هذا الواجب بناءً ، أي لأجل أن تركه إياه يستلزم سفهاً ، أو ما ذكر بعده ، وذلك محال على

---

(1) شرح العقائد : 102 .

(2) ينظر : الإرشاد للجويني : 268 ، قواعد العقائد للغزالي : 205ـ208 ، شرح المقاصد للتفتازاني : 4/ 321 ، شرح الفقه الأكبر للملا علي القاري : 190 .

(3) شرح العقائد : 103 .

(4) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الباء ، فصل الخاء ، الخصب ، 80 .

(5) في (ج) : معنى .

(6) في شرح العقائد : تشبثهم ، وفي نسخة واحدة : متشبثهم ، ينظر : هامش (8) ص : 103 .

(7) شرح العقائد : 103 .

(8) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الثاء ، فصل الشين ، التشبث ، 170 .

(9) شرح العقائد : 103 .

(10) م . ن : 104 وفيه : وإلا ، وهو في نسخة منه ، ينظر : هامش (١) ص : 104 .

(11) شرح العقائد : 100 .

الله ـ تعالى ـ لأن هذا الوصف محال في حقه ، والترك يؤدي إليه وهذا لا يمكن القول به ، لأنه سلب لأن يكون فاعلاً بالاختيار كما قال الفلاسفة من أنه موجب بالذات وقد وضح بطلانه، وإنما قال: وميل إلى الفلسفة ولم يجعله عين [ج/ 153] ما قال الفلاسفة ، لأنهم قائلون بأنه ـ تعالى ـ مختار لا مكره له ، وأما أنه غير متمكن من الترك فلم يقولوه ، ولكنه مما يلزم عن مقالتهم بوجوب الأصلح عليه ـ تبارك وتعالى ـ .

قوله: (الظاهرة العَوار)[1] قال في الصحاح[2]: العَوار ـ بالفتح ـ العيب، وجاء ضمه عن أبي زيد، وقال في ديوان الأدب[3]: الفتح أفصح، وفي القاموس[4]: العَوار ـ مثلثة ـ: العيب .

(1) شرح العقائد: 100 .

(2) الصحاح للجوهري : باب الراء ، فصل العين ، عور ، 2/ 761 .

(3) ديوان الأدب للفارابي : 3/ 276 .

(4) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الراء ، فصل العين ، الخصب ، 246 .

عذاب القبر ونعيمه

قوله: (ولبعض عصاة المؤمنين)[1] وَرَدَ: "أن الله ـ تعالى ـ يوقف العبد بين يديه، ويوقفه على صحيفته، فيقرؤها[2] فلا يجد إلا السيئات، وتكون الحسنات مكتوبة في ظاهرها ليقرأها من هو بعيد عنه، ولا يطلع على السيئات إلا هو، ثم يقول الله ـ تعالى ـ له: قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم، ثم يذهب به إلى الجنة"[3] ونحو هذا من الأحاديث الدالة على سلامة بعض العصاة من النار: روى البخاري[4] ومسلم[5] وغيرهما[6] عن ابن عمر ـ رضي الله تعالى[7] عنهما ـ [أ/ 167] قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: " إن الله ـ تعالى ـ يدني المؤمن فيضع عليه كنفه وستره فيقرره بذنوبه ـ وفي رواية أحمد[8] ـ ويستره من الناس ويقرره بذنوبه، فيقول له: أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم، أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم أيْ ربّ، حتى إذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه هلك قال: سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم، فيعطى [ب/ 160] كتاب حسناته، وأما الكفار والمنافقون فيقول الأشهاد: هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين"، ولهما[9] ولغيرهما[10] عن أبي هريرة وأبي سعيد

(1) شرح العقائد: 104.

(2) كتبت في كل النسخ: فيقراؤها.

(3) البخاري: كتاب المظالم، باب قول الله: ﴿ألا لعنة الله على الظالمين﴾ (2441) 279، مسلم: كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله (2768) 4/ 2120، سنن النسائي الكبرى: كتاب التفسير، سورة هود، باب قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ ٱلْأَحْزَابِ فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ﴾ من الآية 17 (11179) 10/ 127، ابن ماجه: المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية (183) 1/ 65، وأخرجه: ابن أبي شيبة في مصنفه: (34220) 7/ 63، 64، وأحمد في مسنده: 2/ 74، 105، وابن حبان في صحيحه: كتاب المناقب، باب فضل الصحابة والتابعين، ذكر الأخبار عن وصف محاسبة الله جل وعلا المؤمنين المخبتين من عباده في القيامة (7355) 16/ 354، والطبراني في الأوسط: (3915) 4/ 180.

(4) البخاري: كتاب المظالم، باب قول الله: ﴿ألا لعنة الله على الظالمين﴾ (2441) 279، كتاب التفسير، تفسير سورة هود، باب قوله: ﴿وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَادُ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ من الآية 18، (4685) 554، كتاب التوحيد، باب كلام الرب ـ ﷻ ـ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (7514) 872.

(5) مسلم: كتاب التوبة، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله (2768) 4/ 2120.

(6) سنن النسائي الكبرى: كتاب التفسير، سورة هود، باب قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ ٱلْأَحْزَابِ فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ﴾ من الآية 17 (11179) 10/ 127، ابن ماجه: المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية (183) 1/ 65.

(7) تعالى: زيادة من: (ج).

(8) مسند أحمد: 2/ 74، 105.

(9) رواية أبي هريرة ـ ﷺ ـ أخرجها البخاري في: كتاب أحاديث الأنبياء، باب 54 (3481) 412، وفي كتاب التوحيد: باب قول الله ـ تعالى ـ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ سورة الفتح: من الآية 15 (7506 ـ 7508) 870، 871، ومسلم في: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله ـ تعالى ـ وأنها سبقت غضبه (2756) 4/ 2210، ورواية أبي سعيد ـ ﷺ ـ أخرجها البخاري في: كتاب أحاديث الأنبياء، باب 54 (3478) 412، وفي كتاب التوحيد: باب قول الله ـ تعالى ـ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ سورة الفتح: من الآية 15 (7508) 870، وفي كتاب الرقاق، باب الخوف من الله (6481) 758، ومسلم في: كتاب التوبة، باب في سعة رحمة الله ـ تعالى ـ وأنها سبقت غضبه (2757) 4/ 2210.

(10) رواية أبي هريرة ـ ﷺ ـ أخرجها أحمد في المسند: 2/ 269، والنسائي في السنن الكبرى: كتاب الجنائز، باب أرواح المؤمنين (2117) 2/ 483، وابن ماجه: كتاب الزهد، باب ذكر التوبة (4255) 2/ 1421، ورواية أبي سعيد ـ ﷺ ـ أخرجها أبو يعلى في مسنده: (1047) 2/ 314، وابن حبان في صحيحه: كتاب الرقائق، باب الخوف والتقوى، ذكر الخبر الدال على أن خوف الله ـ جل وعلا ـ إذا غلب على المرء قد يرجى له النجاة في القيامة (650) 2/ 419، 420، والطبراني في المعجم الكبير: (642) 17/ 231.

الخدري، وللبخاري[1] عن حذيفة وسلمان ـ رضي الله تعالى[2] عنهم ـ عن النبي ـ ﷺ ـ[3] قال: "أسْرف رجل على نفسه ـ وفي رواية : كان رجل ممن كان قبلكم يسيء الظن بعمله، وفي رواية : لم يعمل خيراً ، وفي رواية: حسنة قط ـ فلما حضره الموت قال لبنيه: إنه لم يبتئر ـ قال قتادة: أي يدخر عند الله خيراً ـ وإن يقدر الله عليه ـ وفي رواية: وإن يقدم على الله ـ يعذبه عذاباً لا يعذبه [ج/ 154] أحداً من العالمين، قال: فانظروا فإذا أنا متّ فاحرقوني حتى إذا صرت فحماً فاسحقوني ثم إذا كان ريح عاصف فاذروني فيها، قال سلمان: في البحر، وقال أبو هريرة : نصفه في البر ونصفه في البحر، فأخذ مواثيقهم على ذلك ففعلوا ، فأمر الله البحر فجمع ما فيه، وأمر البرّ فجمع ما فيه فإذا هو قائم، فقال له: ما حملك على ما صنعت؟ قال: خشيتك يا ربّ، فغفر له بذلك ـ وفي رواية: فما تلافاه أن رحمه ـ"، ولمالك[4] والشيخين[5] وأبي داود[6] وابن حبان[7] في صحيحه عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[8] عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: "بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئراً فنزل فيها فشرب ثم خرج فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد [أ/ 168] بلغ هذا مثل الذي كان بلغ بي فنزل البئر فملأ خفه، ثم أمسكه بفيه فسقى الكلب، فشكر الله له فغفر له" وللشيخين[9]

---

(1) أخرجه البخاري : عن حذيفة ـ رضي الله عنه ـ في : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (3452) 408 ، و باب 54 (3479) 412 ، وفي كتاب الرقاق ، باب الخوف من الله (6480) 758 ، وأخرجه عن سلمان ـ رضي الله عنه ـ في : كتاب الرقاق ، باب الخوف من الله (6481) 758 ، رواية موسى عن معتمر بن سليمان ، وفي : كتاب التوحيد : باب قول الله ـ تعالى ـ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ﴾ سورة الفتح : من الآية 15 (7508) 870 ، 871 ، رواية عبد الله بن الأسود عن معتمر بن سليمان ، وجاء في آخر الروايتين : قال ـ يعني سليمان التيمي ـ : فحدثت به أبا عثمان ـ يعني النهدي ـ فقال : سمعت هذا من سلمان غير أنه زاد فيه : " اذروني في البحر " أو كما حدث ؛ وأخرجه عن حذيفة ـ رضي الله عنه ـ أيضاً أحمد في مسنده: 5 / 383، والنسائي في سننه الكبرى : كتاب الجنائز ، باب أرواح المؤمنين (2218) 2 / 484 ، وابن حبان في صحيحه: كتاب الرقائق ، باب الخوف والتقوى ، ذكر البيان بأن هذا الرجل كان ينبش القبور في الدنيا (651) 2 / 421 .

(2) تعالى : زيادة من : (ج) .

(3) وقد جاءت ألفاظ الحديث متقاربة المعنى ، وبعضهم يزيد على بعض ، ويمكن أن يلاحظ ذلك من خلال الرجوع إلى الروايات في مظانها المشار إليها فيما مضى .

(4) موطأ مالك : كتاب الجامع ، باب ما جاء في الطعام والشراب (2688) 2 / 518 .

(5) البخاري : كتاب الأدب ، باب رحمة الناس والبهائم (6009) 710 ، مسلم : كتاب السلام ، باب فضل ساقي البهائم المحترمة وإطعامها (2244) 4 / 1761 .

(6) أبو داود : كتاب الجهاد ، باب ما يؤمر به من القيام على الدواب والبهائم (2550) 3 / 24.

(7) ابن حبان : فصل من البر والإحسان ، ذكر الخبر الدال على أن الإحسان إلى ذوات الأربع قد يرجى به تكفير الخطايا في العقبى (544) 2 / 301 ، 302 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) البخاري : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب 54 (3470) 411 ، مسلم : كتاب التوبة ، باب قبول توبة القاتل وإن كثر قتله (2766) 4 / 2118 .

وغيرهما[1] عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله تعالى[2] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: " كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً ، فأتى راهباً فسأله هل له توبة؟ فقال: لا، فقتله، فكمّل [ب/ 161] به مائة ثم أتى آخر ، فقال: نعم، انطلق إلى أرض كذا وكذا فإن بها ناساً يعبدون الله ـ تعالى ـ [3] فاعبد الله معهم ولا ترجع إلى أرضك فإنها أرض سوء ، فانطلق حتى إذا نصف الطريق مات ، فاختصمت ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فأتاهم ملك في صورة آدمي فقال : قيسوا ما بين الأرضين فإلى أيتهما كان أدنى فهو له، فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد، فقبضته[4] ملائكة الرحمة وللشيخين[5] وغيرهما[6] ـ أيضاً ـ عن أبي هريرة ـ ﷺ ـ قال: سمعت النبي ـ ﷺ ـ قال: " إن عبداً أصاب ذنباً فقال: ربّ أذنبت ذنباً فاغفره لي ، فقال ربّه: أَعَلِمَ عبدي أن له ربّاً يغفر الذنب ويأخذ به؟ غفرت لعبدي، ثم مكث ما شاء الله، ثم أذنب ذنباً فقال: ربّ أذنبت آخر فاغفره لي، فقال: أَعَلِمَ عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به [ج/ 155] غفرت لعبدي ، ثم مكث ما شاء الله ، ثم أذنب ذنباً قال : ربّ أذنبت آخر فاغفره لي ، فقال: أَعَلِمَ عبدي أن له رباً يغفر الذنب ويأخذ به؟ اعمل ما شئت فقد غفرت لك" وفي رواية : "قال في الثالثة : غفرت لعبدي فليعمل ما شاء"، وللشيخين[7] وغيرهما[8] عن أبي ذرّ ـ ﷺ ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : " أتاني جبريل فبشرني أنه من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة" وفي رواية: "ما من عبد قال لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة، قال

---

(1) مسند أحمد: 3 / 20، 72 ، ابن ماجه : كتاب الديات ، باب هل لقاتل مؤمن توبة (2622) 2 / 875 ، مسند أبي يعلى: (1033) 2 / 305 ، ابن حبان : كتاب الرقاق ، باب التوبة ، ذكر الخبر الدال على أن الندم توبة (611) 2 / 376 .

(2) تعالى : زيادة من : (ج).

(3) في (ب) و (ج) : جل وعز .

(4) في (أ) و (ب) : فقبضه .

(5) البخاري : كتاب التوحيد ، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾(7507) 870 ، مسلم : كتاب التوبة ، باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت الذنوب والتوبة (2758) 4 / 2112 .

(6) مسند أحمد : 2 / 296 ، 405 ، 492 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول إذا أذنب ذنباً بعد ذنب (10180) 9 / 160 ، 161 ، ابن حبان : كتاب الرقاق ، باب التوبة ، ذكر الخبر الدال على أن توبة المرء بعد مواقعته الذنب (622) 2 / 388 ، المستدرك على الصحيحين للحاكم : 4 / 242 .

(7) البخاري : كتاب الاستقراض ، باب أداء الدين (2388) 272 ، كتاب الاستئذان ، باب من أجاب بلبيك وسعديك (6268) 737 ، كتاب الرقاق ، باب قول النبي ـ ﷺ ـ : " ما أحب أن لي مثل أحد ذهباً " (6444) 755، مسلم : كتاب الزكاة ، باب الترغيب في الصدقة (991) 2 / 687 .

(8) مسند أحمد : 5 / 152 ، 161 ، 166 ، الترمذي : كتاب الإيمان ، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة (2644) 5 / 27، سنن النسائي الكبرى : كتاب عمل اليوم والليلة ، باب ما يقول عند الموت (10890) 9 / 410 ، ابن حبان : كتاب الإيمان ، باب فرض الإيمان (169 ، 170) 1 / 392 ـ 394 .

أبو ذرّ[1]: وإن زنى وإن سرق! قال: وإن زنى وإن سرق، قلت: وإن زنى وإن سرق ! قال: وإن زنى [أ/ 169] وإن سرق ثلاثاً ، ثم قال في الرابعة: على رغم أنف أبي ذرّ"، وللشيخين[2] عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: "من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله ، وأن عيسى [ب/ 162] عبد الله ورسوله ، وابن أمته ، وكلمته ألقاها إلى مريم ، وروح منه ، والجنة حق ، والنار حق ، أدخله الله الجنة على ما كان من عمل " وفي رواية لمسلم[3]: "من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حرّم الله عليه النار " وأمثال هذه الأحاديث كثيرة جداً لمن طالع كتب السنة[4] جعلنا الله من أهلها ، وكذا من حصل له فعل موعود عليه بأن[5] صاحبه لا تمسه النار إلا تحلة القسم ، كمن مات له ابنان لم يبلغا الحلم فصبر ومات مؤمناً ، روى الشيخان[6] عن عائشة ـ رضي الله تعالى[7] عنها[8] ـ قالت : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله عنه بها حتى الشوكة يشاكها " وفي رواية[9]: "لا يصيب المؤمن شوكة فما فوقها إلا نقص الله بها من خطيئته " وفي أخرى[10]: " إلا رفعه الله بها درجة وحطّ عنه بها خطيئة " وللترمذي[11] ـ وقال: حسن صحيح ـ والحاكم[12] ـ وقال : صحيح على شرط مسلم ـ عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[13] عنه ـ قال: قال رسول الله ـ صلى الله [ج/ 156] عليه وسلم ـ : "ما يزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله ـ تعالى ـ وما عليه خطيئة "، وروى ابن أبي الدنيا [14]

---

(1) في (ج): زيادة بعد قال أبو ذر ، وهي: قلت .

(2) البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله: ﴿وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَـٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا﴾ سورة مريم: من الآية 16 (3435) 408، مسلم: كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (46) 1 / 57.

(3) مسلم : كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (47) 1 / 57 .

(4) في : (أ) السنة ، وما بعدها يرجح السنة .

(5) في (أ) و (ب) : لأن .

(6) البخاري : كتاب المرضى ، باب ما جاء في كفارة المرض (5640) 677 ، مسلم : كتاب الأدب ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض (2572) 4 / 1991 .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) في (ج) : عنهما .

(9) مسلم : كتاب الأدب ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض (2572) 4 / 1991 ، 1992 .

(10) مسلم : كتاب الأدب ، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض (2572) 4 / 1991 ، 1992 .

(11) الترمذي : كتاب الزهد ، باب ما جاء في الصبر على البلاء (2399) 4 / 204 .

(12) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 4 / 350 .

(13) تعالى : زيادة من : (ج) .

(14) ابن أبي الدنيا : المرض والكفارات : 58 ، 131 .

والحاكم[1] وقال : صحيح الإسناد عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[2] عنه ـ قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : " وصب المؤمن كفارة لخطاياه " ، ولأحمد[3] برواة ثقات عن أنس ـ رضي الله تعالى[4] عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : "إذا ابتلى الله العبد[5] المسلم ببلاء في جسده قال الله ـ عز وجل ـ للملك : اكتب له صالح عمله الذي كان يعمل فإن شفاه غسله وطهره وإن قبضه غفر له ورحمه ". ولأحمد[6] والبزار[7] وأبي يعلى[8] وابن حبان[9] [أ/ 170] في صحيحه عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ أنه سمع رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: "لا يمرض [ب/ 163] مؤمن ولا مؤمنة ولا مسلم ولا مسلمة إلا حطّ الله به خطيئته"، وللشيخين[10] عن ابن مسعود ـ رضي الله تعالى[11] عنه ـ قال: "دخلت على النبي ـ ﷺ ـ فمسسته فقلت: يا رسول الله إنك توعك وعكاً شديداً ، فقال: أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم ، قلت : ذلك بأن لك أجرين ، قال: أجل ما من مسلم يصيبه أذى من مرض فما سواه إلا حطّ الله سيئاته كما تحطّ الشجرة ورقها" ولمالك[12] والشيخين[13] والترمذي[14] والنسائي[15] وابن ماجه[16] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[17] عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة

---

(1) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 1 / 347 .
(2) تعالى : زيادة من : (ج) .
(3) مسند أحمد : 3 / 258 .
(4) تعالى : زيادة من : (ج) .
(5) في (ب) : زيادة قبل قوله : المسلم ، وهي : " العبد " وليست في مسند أحمد فلم نثبتها .
(6) مسند أحمد : 3 / 346 ، وقال الشيخ شعيب : حديث صحيح ، وهذا إسناد ضعيف لسوء حفظ ابن لهيعة ، وقد توبع ، هامش (2) 23 / 67 .
(7) كشف الأستار للبزار : (758) 3 / 362 ، وقال البزار : لا نحفظ له طريقاً عن جابر أحسن من هذا .
(8) مسند أبي يعلى : (2305) 4 / 200 .
(9) ابن حبان : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الصبر وثواب الأمراض (2927) 7 / 189 ، 190 .
(10) البخاري : كتاب المرضى ، باب أشد الناس بلاء الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل (5648) 677 ، مسلم : كتاب الأدب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه (2571) 4 / 1991 .
(11) تعالى : زيادة من : (ج) .
(12) موطأ مالك : كتاب الجنائز ، الحسبة في المصيبة (631) 1 / 322 .
(13) البخاري : كتاب الأيمان والنذور ، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ﴾ سورة الأنعام : من الآية 109 (6656) 776 ، مسلم : كتاب الأدب ، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه (2632) 4 / 2028 .
(14) الترمذي : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في ثواب من قدم ولداً (1060) 3 / 374 .
(15) سنن النسائي الكبرى : كتاب الجنائز ، باب ثواب من يتوفى له ثلاثة من الولد (2015) 2 / 401 .
(16) ابن ماجه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في ثواب من أصيب بولده (1603) 512 .
(17) تعالى : زيادة من : (ج) .

من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم " وفي رواية لمسلم[1] أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال لنسوة من الأنصار: " لا يموت لإحداكن ثلاثة من الولد فتحتسبهم إلا دخلت الجنة ، فقالت امرأة منهن: أو اثنان يا رسول الله ؟ قال : أو اثنان " وفي أخرى له[2] قال: " أتت امرأة بصبي لها فقالت : يا نبي الله ، ادع الله لي فلقد دفنت ثلاثة ، فقال : دفنت ثلاثة ؟ قالت : نعم ، قال : لقد احتظرت بحظار شديد [ج/ 157] من النار ". وللشيخين [3] وغيرهما [4] عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله تعالى [5] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال للنساء حين أتاهن يعلمهن : " ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من الولد إلا كانوا لها حجاباً من النار ، فقالت امرأة : واثنين ؟ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : واثنين " ولأحمد [6] والطبراني [7] برواة ثقات عن عقبة بن عامر ـ رضي الله تعالى [8] عنه ـ عن رسول الله ـ ﷺ ـ أنه قال : " من أثكل ثلاثة من صلبه فاحتسبهم على الله ـ عز وجل ـ وجبت له الجنة " وللشيخين [9] عن عائشة ـ رضي الله تعالى [10] عنها ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: " من بلي بشيء من [11] هذه البنات فأحسن إليهن [أ/ 171] كن له ستراً [ب/ 164] من النار" فإن قيل: ليس في الحديث الصحيح إلا ذكر المنافق ، بأن يقول عند سؤال الملكين له عن النبي ـ ﷺ ـ : لا أدري سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته ، فيقال : لا دريت ولا تليت ويضرب ويعذب ، والمؤمن بأنه يقول : هو محمد رسول الله جاءنا بالبينات والهدى ، فيقال : نم صالحاً ثم يوسع له في قبره ويفتح له باب إلى الجنة ، ولم يذكر [12] أن في المؤمنين من يعذب ؟ فالجواب أن الحديث

---

(1) مسلم : كتاب الأدب ، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه (2632) 4 / 2028 .

(2) مسلم : كتاب الأدب ، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه (2636) 4 / 2030 .

(3) البخاري : كتاب الجنائز ، باب فضل من مات له ولد فاحتسب (1249) 144 ، كتاب العلم ، باب هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم ؟ (101) 23 ، كتاب الاعتصام ، باب تعليم النبي ـ ﷺ ـ أمته من الرجال والنساء مما علمه الله (7310) 849 ، مسلم : كتاب الأدب ، باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه (2633) 4 / 2028 ، 2029 .

(4) مسند أحمد : 3 / 34 ، 72 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب العلم ، باب هل يجعل العالم للنساء يوماً على حدة في طلب العلم (5865 ، 5866) 5 / 386 ، 387 ، صحيح ابن حبان : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الصبر وثواب الأمراض والأعراض ، ذكر إيجاب الجنة لمن مات له ابنتان فاحتسب في ذلك (2944) 7 / 206 .

(5) تعالى : زيادة من : (ج) .

(6) مسند أحمد : 4 / 144 .

(7) المعجم الكبير للطبراني : (829) 17 / 300 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) البخاري : كتاب الأدب ، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته (5995) 709 ، مسلم : كتاب الأدب ، باب فضل الإحسان إلى البنات (2629) 4 / 2027 .

(10) تعالى : زيادة من : (ج) .

(11) في (ج) : من .

(12) في (أ) و (ب) : ولم يذكروا .

خرج مخرج الترغيب في الإيمان والتشويق إليه في أوائل الأمر فلم يذكر إلا حالَ الكافر أو المنافق تحذيراً من مثل حاله ، وحالَ المؤمن الطائع ترغيباً في مثل حاله ، ولم يذكر فيه قيد الطاعة تشويقاً إلى الإيمان ، وأخر ذكر حال المؤمن العاصي إلى وقت الاحتياج إليه ، أو أنه ـ ﷺ ـ لم يكن أعلم[1] إذ ذاك أن أحداً ممن أجابه يعـذب في القبر ثم أُعْلِم كما ورد في خبر عائشة ـ رضي الله تعالى[2] عنها ـ المخرج في الصحيحين[3] وغيرهما[4] في قصة اليهودية التي أخبرتها عن عذاب القبر ، وفي بعض روايات الحديث عند النسائي[5] أن النبي ـ ﷺ ـ كذّب اليهودية في ذلك ثم قال بعد ذلك: "قد أوحي إليّ أنكم تفتنون في قبوركم مثل ـ أو قريباً من ـ فتنة الدجال" ثم صار [ج/ 158] بعد ذلك يتعوذ من عذاب القبر ، وسيأتي قريباً بلفظ آخر وقال ـ ﷺ ـ كما أخرجه الستة[6] وابن خزيمة[7] عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى[8] عنهما ـ إذ مرَّ بقبرين : "إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير، بلى أما أحدهما فكان يسعى بالنميمة ، وأما الآخر فكان لا يستنزه من بوله"، وأخذ جريدة رطبة فشقها باثنين[9] ثم غرز على كل واحدة[10] منهما شقاً منها فناط التعذيب بهاتين الخصلتين [ب/ 165] وقال : لعله يخفف عنهما ما لم تيبسا ـ أي الجريدتان ـ ولولا أنهما مؤمنان ما ترجى تخفيف العذاب [أ/ 172] عنهما ، وقوله خطاباً للصحابة[11] ـ ﷺ ـ كما أخرجه الدار قطني[12]، وقال: المحفوظ أنه مرسل عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : "استنزهوا من البول فإن عامة عذاب القبر منه" أو يجاب بأن ذلك الحديث الذي

(1) في (أ) و (ب) : يعلم ، وما بعدها يرجح أعلم ـ والله أعلم ـ.

(2) تعالى : زيادة من : (ج) .

(3) البخاري: كتاب الدعوات، باب التعوذ من عذاب القبر (6366) 747 ، مسلم: كتاب المساجد ، باب استحباب التعوذ من عذاب القبر(586) 1 / 411 .

(4) مسند أحمد: 6/ 44، 205، سنن النسائي الكبرى: كتاب الجنائز، باب التعوذ من عذاب القبر (2202) 2/ 477، 478.

(5) سنن النسائي الكبرى : كتاب الجنائز ، باب التعوذ من عذاب القبر (2202) 2 / 477 .

(6) البخاري : كتاب الوضوء ، باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله (216) 35 ، مسلم : كتاب الطهارة ، باب الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه (292) 1 / 240 ، أبو داود: كتاب الطهارة ، باب الاستبراء من البول (20) 1/ 6، الترمزي : كتاب الطهارة، باب ما جاء في التشديد من البول (70) 1 / 102 ، سنن النسائي الكبير: كتاب الجنائز، باب وضع الجريدة على القبر(2206) 2 / 479 ، ابن ماجه: كتاب الطهارة ، باب التشديد في البول (347) 1/ 125.

(7) صحيح ابن خزيمة : كتاب الوضوء ، باب التحفظ من البول (55) 1 / 32 ، 33 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) في (ج) : باثنتين .

(10) في (ج) : واحد .

(11) في (ج) : لأصحابه .

(12) سنن الدار قطني : كتاب الطهارة ، باب نجاسة البول والأمر بالتنزه ، 1 / 128 .

اختصر[1] فيه على ذكر المنافق إنما هو في حق أهل عصره ـ ﷺ ـ فقط ، وقد كان مؤمنهم مطيعاً مغفور الزلات ، فإن الله ـ تعالى ـ قد أخبره[2] أنه عفا[3] عنهم، وأما غيرهم فبينت حالهم الأحاديث التي فيها العذاب لبعض العصاة .

قوله: (بناءً على أن النصوص الواردة فيه أكثر)[4] منها : ما رواه الشيخان[5] وغيرهما[6] عن عائشة ـ رضي الله تعالى[7] عنها ـ أن يهودية دخلت عليها فذكرت عذاب القبر فقالت لها : أعاذك الله من عذاب القبر ، قالت عائشة : فسألت رسول الله ـ ﷺ ـ عن عذاب القبر ؟ فقال: " نعم عذاب القبر حقّ " قالت : فما رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ بعدُ صلى صلاة إلا تعوذ من عذاب القبر " وللطبراني في الكبير[8] بإسناد حسن عن ابن مسعود ـ رضي الله تعالى[9] عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال: " إن الموتى ليعذبون في قبورهم حتى أن البهائم لتسمع أصواتهم" ولمسلم[10] عن أنس ـ رضي الله تعالى[11] عنه ـ أن رسول الله [ج/ 159] ـ ﷺ ـ قال : " لولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم عذاب القبر"[12] ، وللترمذي[13] ـ وقال : حسن غريب ـ عن عثمان ـ رضي الله عنه ـ سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: "ما رأيت منظراً إلا والقبر أفظع[14] منه " ولأحمد[15] وأبي يعلى[16] وعند ابن حبان في صحيحه[17] عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول .

---

(1) في (ج) : اقتصر .
(2) في (ج) : أخبر ، بدون الهاء بعده .
(3) كتبت في كل النسخ : عفى .
(4) شرح العقائد : 104 .
(5) البخاري : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في عذاب القبر (1372) 156 ، مسلم : كتاب المساجد ، باب استحباب التعوذ من عذاب القبر (586) 1 / 411 .
(6) مسند أحمد : 6 / 174 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب صفة الصلاة ، باب التعوذ في الصلاة (1232) 2 / 83 .
(7) تعالى : زيادة من : (ج) .
(8) المعجم الكبير للطبراني : (10459) 10 / 200 .
(9) تعالى : زيادة من : (ج) .
(10) مسلم : كتاب صفة الجنة ، باب عرض مقعد الميت من الجنة (2868) 4 / 2199 .
(11) تعالى : زيادة من : (ج) .
(12) في صحيح مسلم : " أن يسمعكم من عذاب القبر " .
(13) الترمذي : كتاب الزهد ، باب 5 (2308) .
(14) في (أ) و (ب) : أفضع ، والصواب ما أثبتناه من الترمذي ، والقاموس .
(15) مسند أحمد : 3 / 38 .
(16) مسند أبي يعلى : (١٣٢٩) ٢ / ٤٩١ .
(17) ابن حبان : كتاب الجنائز، فصل في أحوال الميت في قبره (3121) 7 / 391 ـ 393، وقال الشيخ شعيب: ضعيف، هامش (1)، وأخرجه عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ (3122) 7 / 391 ، وقال الشيخ شعيب: حديث حسن ، هامش (1) 7 / 393 .

الله ـ ﷺ ـ : " يسلط على الكافر في قبره تسعة وتسعون تنيناً [أ / 173] ، [ب / 166] تنهشه وتلدغه حتى تقوم الساعة ، فلو أن تنيناً منها نفخ في الأرض ما أنبتت خضراء " ولمسلم [1] عن زيد بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ قال: " بينا النبي ـ ﷺ ـ في حائط لبني النجار على بغلته ونحن معه إذ حادت به فكادت أن تلقيه فإذا أَقْبُرٌ ستة أو خمسة أو أربعة ، فقال : من يعرف أصحاب هذه القبور؟ فقال رجل: أنا ، فقال : فمتى مات هؤلاء؟ قال: ماتوا في الإشراك ، فقال: إن هذه الأمة تبتلى في قبورها، فلولا أن لا تدافنوا لدعوت الله أن يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع ، ثم أقبل علينا بوجهه فقال : تعوذوا بالله من عذاب النار ، قالوا : نعوذ بالله من عذاب النار ، فقال : تعوذوا بالله من عذاب القبر ، قالوا : نعوذ بالله من عذاب القبر .... الحديث " وفي الصحيحين [2] عن أبي أيوب ـ رضي الله تعالى [3] عنه ـ قال : " خرج رسول الله ـ ﷺ ـ وقد غربت [4] الشمس فسمع صوتاً فقال : يهود تعذب في قبورها " وفي صحيح ابن حبان [5] عن أم مبشر ـ رضي الله عنها ـ قالت : " دخل عليَّ رسول الله ـ ﷺ ـ وهو يقول : تعوذوا بالله من عذاب القبر ، فقلت: يا رسول الله وللقبر عذاب ؟ قال : إنهم ليعذبون في قبورهم عذاباً تسمعه البهائم " وهي كثيرة جداً ، وأحاديث النعيم تأتي في القولة التي بعدها.

---

(1) مسلم : كتاب صفة الجنة ، باب عرض مقعد الميت من الجنة (2867) 4 / 2199 .

(2) البخاري : كتاب الجنائز ، باب التعوذ من عذاب القبر (1375) ، مسلم : كتاب صفة الجنة ، باب عرض مقعد الميت من الجنة (2869) 4 / 2200 .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) في كل النسخ : وجبت ، والصواب ما أثبتناه ، وهو كذا في مسلم.

(5) ابن حبان: كتاب الجنائز، ذكر الإخبار بأن البهائم تسمع أصوات من عذب في قبره من الناس (3125) 7 / 395.

سؤال منكر ونكير

قوله: (وسؤال منكر ونكير إلى آخره[1])[2] الأحاديث فيه كثيرة جداً منها: ما أخرجه الشيخان[3] وغيرهما[4] من حديث أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ أن رسول [ج / 160] الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : " إن العبد إذا وضع في قبره وتولى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فيقعدانه فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل ـ صلى الله عليه وسلم ـ ؟ فأما المؤمن فيقول : أشهد أنه عبد الله ورسوله، فيقال : انظر إلى مقعدك من النار قد أبدلك الله به مقعداً من [أ / 174] الجنة فيُراهما جميعاً " قال [ب/ 167] قتادة : وذكر لنا: "أنه يفسح في قبره سبعون ذراعاً ويملأ عليه خضراً إلى يوم يبعثون" ثم رجع إلى حديث أنس: "وأما الكافر والمنافق فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل؟ فيقول: لا أدري كنت أقول ما يقول الناس ، فيقولان : لا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطارق من حديد بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من عليها إلا الثقلين" وفي الترمذي[5] ـ وقال : حسن غريب ـ وصحيح ابن حبان[6] عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " إذا قبر أحدكم أو الإنسان أتاه ملكان أسودان أزرقان يقال لأحدهما : المنكر، وللآخر: النكير ، فيقولان له: ما كنت تقول في هذا الرجل محمد ـ صلى الله عليه وسلم ـ ؟ فهو قائل ما كان يقول، فإن كان مؤمناً قال: هو عبد الله ورسوله أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، فيقولان : إن كنا لنعلم أنك تقول ذلك، ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعاً في سبعين ذراعاً وينور له فيه ويقال له: نم، فيقول: أرجع إلى أهلي ومالي فأخبرهم، فيقولان: نَمْ كنومة العروس الذي لا يوقظه إلا أحب أهله إليه حتى يبعثه الله من مضجعه ذلك، وإن كان منافقاً قال: لا أدري كنت أسمع الناس يقولون[7] شيئاً فكنت أقوله، فيقولان له: كنا نعلم أنك تقول ذلك، ثم يقول للأرض التئمي عليه، فتلتئم عليه حتى تختلف فيها أضلاعه فلا يزال معذباً حتى يبعثه الله من مضجعه

(1) في (ب) : إلخ ، بالاختصار .

(2) شرح العقائد : 104 .

(3) البخاري : كتاب الجنائز ، باب الميت يسمع خفق النعال (1338) 152 ، باب ما جاء في عذاب القبر (1374) 156، 157 ، مسلم : كتاب صفة النار ، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه (2870) 4 / 2200 .

(4) مسند أحمد : 3 / 126 ، سنن أبي داود : كتاب الجنائز ، باب المشي في النعل بين القبور (3231) 3 / 217 كتاب السنة ، باب المسألة في القبر وعذاب القبر (4752) 4 / 238 ، سنن النسائي الكبرى ، كتاب الجنائز ، باب التسهيل في غير السبتية (2187) 2 / 473 ، صحيح ابن حبان : كتاب الجنائز ، ذكر الإخبار عما يعمل المسلم والكافر بعد إجابتهما منكراً ونكيراً عما يسألانه عنه (3120) 7 / 390 .

(5) الترمذي : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في عذاب القبر (1071) 3 / 383 .

(6) صحيح ابن حبان : كتاب الجنائز، ذكر الإخبار عن اسم الملكين اللذين يسألان الناس في قبورهم (3117)7 / 386.

(7) في (ج) : يقولان .

ذلك" وللإمام أحمد [1] وأبوي [2] داود الطيالسي [3] والسجستاني [4] والنسائي [5] وابن ماجه [6] وأبي عوانة في صحيحه [7] عن البراء بن عازب [ج / 161] ـ رضي الله تعالى [8] عنه ـ قال : كنا في جنازة فأتانا النبي ـ ﷺ ـ حتى قال : "وتعاد روحه في جسده ، وإنه ليسمع خفق نعالهم إذا ولّوا مدبرين ، فيأتيه ملكان شديدا الانتهار ، فينتهرانه ويجلسانه، فيقولان له [أ / 175]: من [ب/ 168] ربك؟ فيقول: ربي الله ، فيقولان له : ما دينك ؟ فيقول : ديني الإسلام، فيقولان له: ما هذا الرجل الذي بعث فيكم ؟ فذكره حتى قال : فينادي مناد من السماء أن صدق عبدي فافرشوه من الجنة، وألبسوه من الجنة ، وافتحوا له باباً إلى الجنة ، فيأتيه من ريحها وطيبها ويفسح له في قبره مد بصره، ويأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب طيب الريح فيقول : أبشر بالذي كنت توعد ، فيقول له : بشرك الله بالخير، من أنت؟ فوجهك الوجه الذي يجيء بالخير، فيقول : أنا عملك الصالح فذكره " ورواه ابن منده في كتاب الروح [9] وقال: "فيأتيه منكر ونكير يثيران الأرض بأنيابها ويفحصان الأرض بأشعارهما، وفي رواية: ويلحفان [10] الأرض بشفاههما" وللطبراني [11] عن أبي هريرة ـ ﷺ ـ قال: "شهدنا جنازة مع نبي الله ـ ﷺ ـ فلما فرغ من دفنها وانصرف الناس قال نبي الله ـ ﷺ ـ : " إنه الآن يسمع خفق نعالكم ، أتاه منكر ونكير أعينهما مثل قدور النحاس ، وأنيابهما مثل صياصي البقر ، وأصواتهما مثل الرعد فذكره " وللبخاري وغيره [12] وقد تقدم من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت : " دخل عليَّ رسول الله ـ ﷺ ـ

---

(1) مسند أحمد : 2/ 347 ، 445 ، 3/ 233 .

(2) في (ج) : وأبو .

(3) سنن أبي داود : كتاب السنة ، باب في الحوض (4753) 4/ 239 .

(4) مسند أبي داود الطيالسي : كتاب الجنائز ، باب ذكر حديث البراء بن عازب المتضمن ما يجعل للعبد الصالح والكافر من وقت احتضاره حتى ينتهي من السؤال في القبر (743) 1/ 154 ـ 156 .

(5) سنن النسائي الكبرى : كتاب الجنائز ، باب مسألة المسلم في القبر (2195) 2/ 475 .

(6) لم أجده في ابن ماجه بهذا اللفظ عن البراء ، ولكنه جاء بقريب من هذا اللفظ عن أبي هريرة ـ ﷺ ـ : كتاب الزهد ، باب ذكر القبر والبلى (4268) 2/ 1426 .

(7) لم أجده في مسند أبي عوانة المطبوع .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) الإمام الحافظ الجوال، محدث الإسلام، أبو عبد الله، محمد بن إسحاق، ت 95 هـ ، ذكر الذهبي كتابه هذا في سير أعلام النبلاء ضمن مصنفاته: 17/ 41 ، وقال محقق كتاب الإيمان له: وهو في حكم المفقود، مقدمة كتاب الإيمان لابن منده: 1/ 73.

(10) في (ج) : ويلحقان .

(11) المعجم الأوسط للطبراني : (4629) 5/ 44 .

(12) ينظر : ص 415 .

وعندي امرأة من اليهود وهي تقول : إنكم تفتنون في القبور فارتاع رسول الله ـ ﷺ ـ وقال: إنما تفتن يهود ، فلبثنا ليالي ثم قال : إنه أوحي إليَّ أنكم تفتنون في القبور ، فسمعته بعد ذلك يستعيذ من عذاب القبر " وللشيخين[1] وغيرهما[2] عن البراء بن عازب ـ رضي الله تعالى[3] عنهما ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال : "﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾[4] نزلت في عذاب القبر ، يقال: من ربك؟ فيقول[5]: ربي الله ، ونبيي محمد ، فذلك قوله ـ تعالى ـ: ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ [أ/ 176] ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾ .

قوله [ب/ 169] : (قال السيد أبو شجاع)[6] ـ هو شخص من مشايخ الحنفية[7] ـ : (إن للصبيان سؤالاً)، واقتصار المصنف على عزو ذلك إليه موهم انفراده بذلك وليس كذلك، بل هو مذهبنا وهو سؤال تكريم ، وسؤال الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ إن ثبت فهو سؤال تشريف وتعظيم ، كما أن التكاليف في دار الدنيا للبعض تكريم [ب/ 172]، وللبعض امتحان ونكال، والدليل على سؤال الطفل بعد العمومات ما رواه النسائي[8] عن أبي[9] إبراهيم الأنصاري الأشهلي عن أبيه أنه سمع النبي ـ ﷺ ـ يقول في الصلاة على الميت : " اللَّهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وذكرنا[10] وأنثانا وصغيرنا وكبيرنا " وللطبراني بسند حسن[11] ـ إن شاء الله ـ عن أنس ـ رضي الله عنه ـ: " أن النبي ـ ﷺ ـ صلّى على صبي أو صبية وقال : لو كان

---

(1) البخاري : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في عذاب القبر (1369) 156 ، مسلم : كتاب صفة النار ، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار (2871) 4/ 2201 .

(2) أبو داود : كتاب السنة ، باب المسألة في القبر وعذاب القبر (4750) 4/ 238 ، الترمذي : كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة إبراهيم ـ عليه السلام ـ (3120) 5/ 276 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب الجنائز ، باب عذاب القبر (2195) 2/ 475 ، كتاب التفسير ، سورة إبراهيم ، باب قوله ـ تعالى ـ : ﴿يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ﴾ من الآية 27 (11200) 2/ 139 ، ابن ماجه : كتاب الزهد ، باب ذكر القبر والبلى (4269) 5/ 653 ، وينظر : مسند أحمد : 2/ 16 ، 50 ، 59 .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) سورة إبراهيم : من الآية 27 .

(5) فيقول : مكررة في : (ج) .

(6) شرح العقائد : 105 .

(7) واسمه : شيرويه الهمذاني ابن شهردار بن شيرويه بن فنا خسرو الديلمي ، وكان رفيقاً للحسن القاضي الماتريدي ، ت 509 هـ ، ينظر : تذكرة الحفاظ للذهبي : 4/ 1295 ، طبقات الشافعية للسبكي : 4/ 229 ، شذرات الذهب لابن العماد : 4/ 23 ،معجم المؤلفين لكحالة : 4/ 313 .

(8) سنن النسائي الكبرى : كتاب الجنائز ، باب الدعاء (2124) 2/ 447 .

(9) في النسختين : ابن ، وما أثبتناه من النسائي .

(10) في (ج) : ذكرنا ، بدون الواو قبله .

(11) المعجم الكبير للطبراني : (2753) 3/ 146 .

نجا أحد من ضمة القبر لنجا هذا الصبي" وللبخاري [1] وأحمد [2] وغيرهما [3] عن أنس: " أن غلاماً يهودياً ـ وفي رواية: أن غلاماً من اليهود ـ كان يخدم النبي ـ ﷺ ـ وفي رواية: كان يضع للنبي ـ ﷺ ـ وضوءه ويناوله نعليه، فمرض فأتاه النبي ـ ﷺ ـ يعوده وهو بالموت فدخل عليه فقعد عند رأسه فدعاه إلى الإسلام ـ وفي رواية : فقال له النبي ـ ﷺ ـ أسلم [4]، وفي رواية : يا فلان، قل لا إله إلا الله ، وفي رواية : اشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، فنظر الغلام إلى أبيه وهو عند رأسه ، وفي رواية : وأبوه قاعد عند رأسه ، وفي رواية : فجعل ينظر إلى أبيه فسكت أبوه ، فأعاد عليه النبي ـ ﷺ ـ فنظر إلى أبيه فقال له أبوه : أطع أبا القاسم ، وفي رواية: قل ما يقول لك محمد، فأسلم ، وفي رواية : فقال الغلام : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك [أ/ 177] رسول الله، ثم مات ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ [ج/ 163] لأصحابه : صلوا على أخيكم فخرج النبي ـ ﷺ ـ من عنده وهو يقول : الحمد لله الذي أنقذه ، وفي رواية: أخرجه بي من النار " ولهم [5] عن عليّ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : " ما منكم من أحد ما من نفس منفوسة إلا كتب مكانها من الجنة والنار وإلا قد كتبت شقية أو سعيدة " ولهم [6] عن ابن عباس وأبي هريرة : أن النبي ـ ﷺ ـ سئل عن ذراري المشركين ؟ فقال : " الله أعلم بما كانوا عاملين" [ب/ 171] واستثنى القرطبي في التذكرة [7] الشهداء فقال : إنهم لا

(1)البخاري : كتاب الجنائز ، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه؟ (1356) 154 .

(2)مسند أحمد : 3/ 175 ، 227 ، 280 .

(3)سنن أبي داود : كتاب الجنائز ، باب في عيادة الذمي (3095) 3/ 185، سنن النسائي الكبرى : كتاب الطب ، باب عيادة المشرك (7458) 7/ 55 ، كتاب السير ، باب عرض الإسلام على المشرك (8534) 8/ 9 ، سنن البيهقي الكبرى : 3/ 383 ، 6/ 206 .

(4)أسلم : ساقط من : (ج) .

(5)البخاري : كتاب الجنائز ، باب موعظة المحدث عند القبر (1362) 155 ، كتاب التفسير ، سورة والليل إذا يغشى، باب قوله : ﴿وَكَذَّبَ بِٱلْحُسْنَىٰ﴾ الآية : 9 ، (4948) 601 ، مسلم : كتاب القدر ، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمه (2647) 4/ 2039 ، أبو داود : كتاب السنة ، باب في القدر (4694) 4/ 222 ، الترمذي : كتاب القدر ، باب ما جاء في الشقاء والسعادة (2136) 4/ 388 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب التفسير ، سورة والليل إذا يغشى ، باب قوله ـ تعالى ـ : ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَٱتَّقَىٰ ۝ وَصَدَّقَ بِٱلْحُسْنَىٰ ۝﴾ الآية : 5 ، 6 (11614) 10/ 337 ، ابن ماجه : المقدمة، باب في القدر (78) 1/ 30 .

(6)البخاري : كتاب الجنائز ، باب ما قيل في أولاد المشركين ، عن ابن عباس (1383) 157 ، وعن أبي هريرة (1384) 157، مسلم : كتاب القدر ، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين ، عن أبي هريرة (2659) وعن ابن عباس (2660) 4/ 2049 ، أبو داود : كتاب السنة ، باب ذراري المشركين ، عن ابن عباس (4711) وعن أبي هريرة (4714) 4/ 229 ، الترمذي : كتاب القدر ، باب ما جاء كل مولود يولد على الفطرة، عن أبي هريرة (2138) 4/ 389 ، ولم يخرجه عن ابن عباس ، سنن النسائي الكبرى : كتاب الجنائز ، باب أولاد المشركين عن أبي هريرة (2087) 2/ 431 ، وعن ابن عباس (2090) 2/ 433 ، ولم يخرجه ابن ماجه .

(7)التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي : 137 ـ 139 ، باب ما ينجي المؤمن من أهوال القبر وفتنته وعذابه .

يسـألون لأنـه ورد في الحديث الصحيـح [1] أنهم لا يفتنون لأن بارقة السيوف قد كفتهم ، لأن المراد الاختبار، وقد شوهد ثباتهم في تلك الحالة، وتبعه الزركشي [2] والعراقي في شرح جمع الجوامع [3] وقوله ـ ﷺ ـ: "إنكم تفتنون في القبور مثل فتنة الدجال" معناه : تختبرون في الثبات على الإيمان ، والفتنة: الامتحان والاختبار ، يقال : فتنت الذهب إذا أحرقته اختباراً [4] ، **قلت : وقد ورد مثل ذلك فيمن مات مرابطاً ، أما حديث الشهيد : فأخرجه ابن ماجه** [5] والترمذي [6] وقال: صحيح غريب ، عن المقدام بن معدي كرب ـ رضي الله تعالى [7] عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ: "للشهيد عند الله ست خصال : يغفر له في أول دفعة ، ويرى مقعده من الجنة، ويجار من عذاب القبر، ويأمن من الفزع الأكبر ، ويوضع على رأسه تاج الوقار الياقوتة منه خير من الدنيا وما فيها ، ويزوج ثنتين وسبعين من الحور العين، ويشفع في سبعين من أقاربه" وللنسـائي [8] عن راشد بن سعد عن رجـل من أصحاب النبي ـ ﷺ ـ أن رجلاً قال : يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد؟ قـال: "كفى ببـارقـة السيـوف [أ/ 178] على رأسه فتنة " وللبزار [9] والبيهقي [10] [ب/ 170] والأصبهاني [11] عن أنس بن مالك ـ رضي الله تعالى [12] عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: "الشهـداء ثلاثـة: رجل خرج بنفسه وماله في سبيل الله لا يريد أن يقاتل ولا يقتل [ج/ 164] يكثر سواد المسلمين فإن مات أو قتل غفرت له ذنوبه كلها وأجير من عذاب القبر ويـؤمن [13] {من

---

(1) سيذكر الأحاديث الدالة على ذلك بعد قليل .

(2) تشنيف المسامع بجمع الجوامع للزركشي : 2/ 340 .

(3) الغيث الهامع شرح جمع الجوامع : 3/ 973 .

(4) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب النون ، فصل الفاء ، الفتن ، 1220 .

(5) ابن ماجه : كتاب الجهاد ، باب فضل الشهادة في سبيل الله (2798) 2/ 935 .

(6) الترمذي : كتاب الجهاد ، باب في ثواب الشهيد (1661) 4/ 160 .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) سنن النسائي الكبرى : كتاب الجنائز ، باب الشهيد (2191) 2/ 473 ، قال السندي : أي بالسيوف البارقة ، من البروق بمعنى اللمعان ، والإضافة من إضافة الصفة للموصوف ، أي ثباتهم عند السيوف ، وبذلهم أرواحهم لله ـ تعالى ـ دليل إيمانهم ، فلا حاجة إلى السؤال والله أعلم ، المجتبى : 4/ 99 .

(9) كشف الأستار للبزار : كتاب الجهاد ، باب بم يحصل الشهادة ؟ (1715) 2/ 284 .

(10) شعب الإيمان للبيهقي : (4255) 4/ 25 .

(11) إن كان يقصد به أبا نعيم ، فلم أجده فيما بين يدي من كتبه المطبوعة ، وهي المستخرج والحلية ودلائل النبوة ، وإن كان غيره فلا أدري من هو ؟

(12) تعالى : زيادة من : (ج) .

(13) في النسختين ارتباك شديد وتداخل ، فقد كتبت الصفحة طولاً تارة وعرضاً تارة أخرى .

الفزع... الحـديث" ولأحمد[1] بإسناد حسن والطبراني[2] عن عبادة بن }[3] الصامت ـ رضي الله تعالى[4] عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال : " إن للشهيد عند الله سبع خصال : أن يغفر له في أول دفعة من دمه، ويرى مقعده من الجنة ، ويحلى حلة الإيمان ، ويجار من عذاب القبر ، ويأمن من الفزع الأكبر ... الحديث" مثل ما تقدم عن المقدام، وأما حديث المرابط: فروى مسلم [5] واللفظ له، والترمذي[6] والنسائي[7] عن سلمان ـ رضي الله تعالى[8] عنه ـ قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: "رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه وإن مات فيه جرى عليه عمله الذي كان يعمل وأجري عليه رزقه وأمن من الفتان" وأخرجه الطبراني[9] وزاد : "وبعثه الله يوم القيامة شهيداً" وأخرجه ابن حبان [10] مفرقاً، وهو عند أحمد[11] بلفظ: "من رابط يوماً أو ليلة كان له كصيام شهر للقاعد، ومن مات مرابطاً في سبيل الله أجري له أجره الذي كان يعمل أجر صلاته وصيامه ونفقته ووقي من فتّـان القبر وأمن من الفـزع الأكبـر" ولأبي داود[12] والترمذي[13] ـ وقال: حسن صحيح ـ والحاكم[14] ـ وقال: صحيح على شرط مسلم ـ وابن حبان في صحيحه[15] عن فضالة بن عبيد ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: "كل ميّت يختم على عمله إلا المرابط في سبيل الله فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة ويُؤَمَّنُ

---

(1) مسند أحمد : 4/ 131 ، عن المقدام بن معدي كرب ، ولم يخرجه عن عبادة بن الصامت ، وقد راجعت حديث عبادة في مسند الأنصار عند أحمد فلم أجده .

(2) المعجم الكبير للطبراني : 20/ 266 (629) وأخرجه عن المقدام بن معدي كرب .

(3) ما بين المعقوفتين ساقط من : (ب) وبعضه فيها غير واضح .

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) مسلم : كتاب الجهاد ، باب فضل الرباط في سبيل الله (1913) 3/ 520 .

(6) الترمذي : كتاب الجهاد ، باب ما جاء في فضل المرابط (1665) 4/ 161 ، 162 ، وقال ابن حجر : وعلقه الترمذي لأيوب بن موسى الذي أخرجاه من طريقه النكت الظراف : 4/ 27 .

(7) سنن النسائي الكبرى : كتاب الجهاد ، باب فضل المرابط (4361) 4/ 299 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) المعجم الكبير للطبراني : (6177 ، 6178) 6/ 266 ، 267 .

(10) ابن حبان : كتاب السير ، باب فضل الجهاد ، ذكر البيان بأن الله ـ جل وعلا ـ يعطي بفضله المرابط يوماً أو ليلة خيراً من صيام شهر وقيامه (4623) 10/ 483 .

(11) مسند أحمد : 5/ 440 .

(12) أبو داود : كتاب الجهاد ، باب فضل الرباط (2500) 3/ 9 .

(13) الترمذي : كتاب الجهاد ، باب ما جاء في فضل من مات مرابطاً (1621) 4/ 142 .

(14) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 2/ 88 ، 156 .

(15) ابن حبان : كتاب السير ، باب فضل الجهاد ، ذكر انقطاع الأعمال عن الموتى وبقاء عمل المرابط إلى يوم القيامة (4624) 10/ 484 .

من فتنة القبر" ولابن ماجه [1] بإسناد [أ / 179] قال المنذري [2] : صحيح، والطبراني [3] [ب/ 173] [4] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: "من مات مرابطاً في سبيل الله أجري عليه أجر عمله الصالح الذي كان يعمل ، وأجري عليه رزقه ، وأمن من الفتان ، وبعثه الله ـ تعالى ـ يوم القيامة آمناً من الفزع الأكبر" وفي مسند أحمد [5] بسند حسن ـ إن شاء الله ـ عن عبد الله [ج/ 165] ابن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: "ما من مسلم يموت يوم الجمعة أو ليلة الجمعة إلا وقاه الله فتنة القبر".

حديث : "القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار" [6] أخرجه الترمذي [7] من حديث أبي سعيد بسند ضعيف ، ورواه الطبراني في الأوسط [8] في ترجمة مسعود بن محمد الرملي من حديث أبي هريرة وقال : لم يروه عن الأوزاعي إلا أيوب بن سويد تفرد به ولده محمد عنه، قال شيخنا [9] : وهو ضعيف .

حديث: ("إن العبد يوقف ومعه كتابه ، سيئاته إليه وحسناته إلى خارج يراها الناس") لم أر هذا إلا في الجزء الثاني عشر من كتاب المجالسة للدينوري [10] عن عبد الله بن حنظلة غسيل الملائكة ـ رضي الله تعالى [11] عنهما ـ : "إن الله ـ تعالى ـ يوقف عبده يوم القيامة فيعطيه صحيفته، وحسناته في ظهر صحيفته فيغبطه أهل القيامة ، وسيئاته في بطن صحيفته ، فيقول له : عبدي

(1) ابن ماجه : كتاب الجهاد ، باب فضل الرباط في سبيل الله (2767) 2 / 924 .

(2) الترغيب والترهيب للمنذري : كتاب الجهاد ، الترغيب في سبيل الله ـ عز وجل ـ (1833) 249 .

(3) المعجم الأوسط للطبراني : (5312) 5 / 279 .

(4) هذه الصفحة في : (ب) : الوجهة الأولى منها فارغة ، والثانية مكررة عن بعض ما في 170 غير المكررة ، وفيها ـ أيضاً ـ إكمال للساقط منها بعد قوله عبادة بن الصامت .

(5) مسند أحمد : 2 / 169 .

(6) شرح العقائد : 106 .

(7) الترمذي : كتاب صفة القيامة ، باب 26 (2460) 4 / 551 .

(8) المعجم الأوسط للطبراني : (8613) 6 / 232 .

(9) تقريب التهذيب لابن حجر : (615) 118 .

(10) الدينوري : أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري ، المالكي ، قاض ، من رجال الحديث ، كان على قضاء القلزم ثم ولي قضاء أسوان ، توفي بالقاهرة سنة 333 هـ ، من كتبه : المجالسة ، وهو مخطوط ، والرد على الشافعي ، ومناقب مالك ، متهم بالوضع ، قال ابن حجر : اتهمه الدار قطني وغيره ، وصرح في غرائب مالك بأنه يضع الحديث ، ينظر: ترتيب المدارك للقاضي عياض : 1 / 551 ، 553 ، 557 ، سير أعلام النبلاء للذهبي : 15 / 427 ، 428 ، لسان الميزان لابن حجر : 1 / 309 ، كشف الظنون لحاجي خليفة : 1 / 1591 ، الأعلام للزركلي : 1 / 256 ، وقال: وكتابه المجالسة : ضمنه من كتب الأحاديث والأخبار ومحاسن النوادر والآثار ومنتقى الحكم والأشعار، وينظر: المجالسة وجواهر العلم للدينوري : 380 .

(11) تعالى : زيادة من : (ج) .

أنت عملت[1] هذا ؟ فيقول: نعم أي ربّ ، فيقول : إني لم أفضحك بها اليوم وإني قد غفرت لك، فيقول عندها: ﴿هَآؤُمُ ٱقۡرَءُواْ كِتَٰبِيَهۡ ۝ إِنِّي ظَنَنتُ أَنِّي مُلَٰقٍ حِسَابِيَهۡ﴾ .. الآية [2] حين نجا من فضيحة يوم القيامة " وفي سنده عبد الرحمن بن مرزوق شيخ الدينوري وهو الطرسوسي مختلف فيه، قال ابن حبان [3] : يضع الحديث، وقال الدار قطني[4] : لا بأس به، وقال الخطيب[5] : ثقة، وفيه موسى ابن عبيدة ـ وهو الربذي ـ : ضعيف[6]، ومع [أ / 180] ذلك فالحديث موقوف، وهو [/ 174] وإن كان لا مجال للرأي فيه إلا أن عبد الله بن حنظلة روى عن أهل الكتاب فطرقه احتمال أن يكون أخذه عن أحد منهم .

أحاديث: (لا تمسه النار إلا تحلة القسم) تقدم طائفة من ذلك قريباً[7]، وروى الطبراني[8] ـ قال المنذري[9] : بإسناد لا بأس به ، وله شواهد كثيرة عن عبد الرحمن بن بشير الأنصاري ـ رضي الله تعالى[10] عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : "من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث لم يرد النار إلا عابر سبيل " يعني الجواز على الصراط ، وله في الكبير[11] ـ بإسناد قال المنذري[12] : صحيح ـ عن زهير بن علقمة ـ رضي الله تعالى[13] [ج/ 166] عنه ـ قال : "جاءت امرأة من الأنصار إلى رسول الله ـ ﷺ ـ في ابن لها مات فكأن القوم عنَّفوها ، فقالت: يا رسول الله ، قد

---

(1) في (ج) : علمت .

(2) سورة الحاقة : من الآية 19 و 20 .

(3) كتاب المجروحين لابن حبان : 2/ 62 ، 63 .

(4) لم أجد فيها بين يدي من كتب الدار قطني ، وقد نقله البقاعي من : تأريخ بغداد للخطيب البغدادي : 10 / 274 .

(5) تأريخ بغداد للخطيب البغدادي : 10 / 274 .

(6) قال البخاري : منكر الحديث ، التأريخ الكبير : (1242) 7 / 291 ، وقال مسلم: ضعيف الحديث ، الكنى والأسماء: (2601) 1 / 639، وذكر مثل ذلك ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال: (1813) 6/ 333 ، ونقل ابن أبي حاتم عن الإمام أحمد قوله : لا تحل الرواية عندي عن موسى بن عبيدة ، وعن يحيى بن معين : لا يحتج بحديثه ، الجرح والتعديل: (686) 8 / 151 ، وينظر : لسان الميزان لابن حجر العسقلاني : (4970) 7 / 404 .

(7) ينظر ص : 412 و 414 .

(8) لم أجده في معاجم الطبراني الثلاثة عن عبد الرحمن بن بشير ، وهو في الكبير : عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ (571) 24/ 225 ، وعن عتبة بن عبد السلمي ـ ﷺ ـ (309) 17 / 125 ، وفي الأوسط : عن أبي ذر ـ ﷺ ـ (2151) 7/ 169 ، (962) 1 / 292، وفي الصغير : عنه ـ أيضاً ـ (895) 2/ 124 .

(9) الترغيب والترهيب للمنذري : كتاب النكاح وما يتعلق به ، ترغيب من مات له ثلاثة من الأولاد (2973) 359

(10) تعالى : زيادة من : (ج) .

(11) المعجم الكبير للطبراني : (515) 5 / 273 .

(12) الترغيب والترهيب للمنذري : كتاب النكاح ترغيب من مات له ثلاثة من الأولاد أو اثنان أو واحد مما يذكر من جزيل الثواب (2976) 394 .

(13) تعالى : زيادة من : (ج) .

مات لي ابنان منذ دخلت في الإسلام سوى هذا ، فقال النبي ـ ﷺ ـ : والله لقد احتظرت من النار بحظار شديد" ولأحمد[1] والترمذي[2] ـ وقال: حسن غريب ، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه ـ وابن ماجه[3] عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه عبد الله قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " من قدم ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث كانوا له حصناً حصيناً من النار ، فقال أبو ذرّ ـ رضي الله عنه ـ : قدمت اثنين ؟ قال : واثنين ، فقال أبيّ بن كعب ـ سيد القرّاء ـ رضي الله تعالى[4] عنه ـ: قدمت واحداً؟ قال : وواحداً ، ولكن إنما ذلك عند الصدمة الأولى" ووردت أحاديث كثيرة تفيد المعنى لكن بغير هذا اللفظ ، مثل : " الحمى حظ المؤمن من النار "[5] و " ما يزال البلاء بالعبد المؤمن حتى يلقى الله وما عليه خطيئة "[6] و " لا يلج النار من بكى من خشية الله حتى يعود اللبن في الضرع ولا يجتمع غبار في سبيل الله ودخان [ب / 175] جهنم في جوف "[7] وهي كثيرة جداً متواترة في المعنى.

[أحاديث: نجاة بعض [أ/ 181] العصاة من أهل النار ومن عذاب القبر[8]......... [9]][10].

قوله: (والجواب أنه يجوز إلى آخره[11])[12] أي ومن أقرب ما يمثل به: ذلك النائم فإنه ساكن ليس له فيما ترى وأنت إلى جنبه شعور وهو مع ذلك يرى الأمور العظام، ويقاتل ويقتل،

---

(1) مسند أحمد : 1 / 375 .

(2) الترمذي : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في ثواب من قدم ولداً (1061) 3 / 375 .

(3) ابن ماجه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في ثواب من أصيب بولده (1606) 1 / 512 .

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) أخرجه : الطبراني في المعجم الأوسط : (7540) 7 / 295 ، وابن رجب الحنبلي في التخويف من النار : 1 : 184 وقال : وإسناده ضعيف .

(6) أخرجه : أحمد في مسنده : 1 / 172 ، والترمذي في سننه : كتاب الزهد ، باب ما جاء في الصبر على البلاء (2398) 4 / 520 ، والنسائي في سننه الكبرى : كتاب الطب ، باب أي الناس أشد بلاء ؟ (7349) 7 / 46 ، وابن ماجه في سننه: كتاب الفتن ، باب الصبر على البلاء (4023) 2 / 1334 ، وابن حبان في صحيحه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الصبر وثواب الأمراض والأعراض ، ذكر الإخبار عما يجب على المرء من توطين النفس على تحمل ما يستقبلها من المحن والمصائب (2900) 7 / 160 .

(7) أخرجه : أحمد في مسنده : 2 / 505 ، والترمذي في سننه : كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء في فضل الغبار في سبيل الله (1633) 4 / 147 ، والنسائي في سننه الكبرى : كتاب الجهاد ، باب فضل من عمل في سبيل الله على قدميه (4300) 4 / 274 .

(8) في (أ) و (ب) : بياض بقدر 10 أسطر ، ولم يخرج البقاعي شيئاً .

(9) لم يذكر شيئاً هنا لأنه خرجها في ص : 409 ـ 416 .

(10) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(11) في : (ب) إلخ بالاختصار .

(12) شرح العقائد : 107 .

ويَضرب ويُضرب، ويثبت ويطير، ولا يرى عليه أثر شيء من ذلك في الغالب، وقد أشبعت الكلام في هذا وأنظاره في كتاب سر الروح[1] فمن أراد الوقوف على حقيقة الروح وغالب أحوالها بعد الموت فليراجعه فإنه عظيم في بابه جداً ، والأحاديث الواردة في هذه الأشياء وإن كانت آحاداً فقد أسندت بالإجماع فصارت [ب/ 176] قطعية ، ولا يضر خلاف المعتزلة[2] بعد انعقاد الإجماع ، وأيضاً كما قال الشارح فقد تواتر معناها ـ والله تعالى[3] أعلم ـ .

(1) ينظر : سر الروح للبقاعي .

(2) ينظر : مقالات الإسلاميين للأشعري : 2/ 147 ، التبصير في الدين للإسفراييني: 66 ، 67.

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

البعث والنشور



قوله: (والبعث وهو أن يبعث الله الموتى إلى آخره[1])[2] تفسير للمجمل بمفصل .

قوله : (أجزاءهم الأصلية)[3] [أ/ 182] أي وهي التي تكون معه حين يولد ، ومن شأنها [ج/ 167] أن تستمر[4] إلى الموت ، أي فلا تزول بمرض ولا هزال ونحو ذلك ، ولا عبرة بالسمن ونحوه ، فإنه في معرض الزوال ، وزيد هو وزيد بعد زواله كما كان زيداً مع سمنه وتأمل .

قوله ـ ﷺ ـ : "إنكم تبعثون حفاة عراة غرلاً"[5] أخرجه البخاري[6] عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى[7] عنهما[8] ـ قال : قام فينا رسول الله ـ ﷺ ـ يخطب فقال: "إنكم محشورون حفاة عراة غرلاً: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾ الآية[9] وأخرجه[10] ـ أيضاً ـ عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ فذكر أن الله ـ تعالى ـ يعيد إلى الإنسان القلفة التي قطعت منه فإنها من أجزائه الأصلية أي من جلده الذي من شأنه البقاء معه إلى الموت فنبّه بهذا ـ ﷺ ـ على إعادة الأجزاء الأصلية جميعها.

قوله: (ويعيد[11] الأرواح إليها)[12] أي سواء قلنا : إن الروح جسم أو لا، ومذهب أهل الحق[13] أنها أجسام لم يخالف في ذلك منهم إلا قليل، منهم: الحليمي[14] والغزالي[15]،

---

(1) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(2) شرح العقائد : 108 .

(3) م . ن .

(4) في (ج) : يستمر .

(5) هذا الحديث ليس في شرح العقائد .

(6) البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ سورة النساء: من الآية 125 (3349) 394 .

(7) تعالى : زيادة من : (ج).

(8) في (ج) : عنه.

(9) سورة الأنبياء: من الآية 104 .

(10) البخاري: كتاب الرقاق، باب كيف الحشر؟ (6527) 763 .

(11) في (ج) : يعيد ، وهو في شرح العقائد بالواو ، ويعيد .

(12) شرح العقائد : 108 .

(13) ينظر : التعرف لمذهب أهل التصوف للكلاباذي : 73 ، 74 ، الروح لابن قيم الجوزية : 178 ـ 180 ، ونقل الكلاباذي عن الجنيد ـ رحمه الله ـ أن الروح شيء استأثر الله بعلمه ولم يطلع عليه أحداً من خلقه ولا يجوز العبارة عنه بأكثر من موجود لقوله ـ تعالى ـ : ﴿قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾ سورة الإسراء : من الآية 85 ، ونقل عن أبي عبد الله النباجي قوله : " الروح جسم يلطف عن الحس ويكبر عن اللمس ولا يعرف عنه بأكثر من موجود " ، قال : وأجمع الجمهور على أن الروح معنى يحيا به الجسد ، قال: والصحيح أن الروح معنى في الجسد مخلوق كالجسد ، التعرف لمذهب أهل التصوف للكلاباذي : 73 ، 74 .

(14) مرت ترجمته في ص : 219 هامش (8) .

(15) ينظر : الاقتصاد في الاعتقاد : القطب الرابع ، الباب الثاني ، الفصل الأول 87 .

والدبوسي[1]، فقالوا: إنها جواهر مجردة[2]، ولما بالغ الغزالي في بعض كتبه[3] في الاستدلال[4] على حشر الروح ظن بعض من لم تعظم ممارسته لكتبه أنه ينكر حشر الجسد[5]، وليس كذلك ولكنه لما كان مذهبه أنها جوهر مجرد لا جسم ولا جسماني، أي ليست جسماً ولا حالة في الجسم بالغ في القول بحشرها لأن أدلة حشر الجسم مشهورة، وأما قول[6] بقية أهل السنة بحشر الأجساد [ب / 177] فمعناه حشر كل جسد بروحه.

قوله: (وأنكره) [7] أي بعث الأجساد (الفلاسفة) أي أنكروا البعث بالهيئة المتقدمة وإلا فهم مقرون ببعث الأرواح، ويخصون البعث بها، ويقولون [8]: إن الأرواح ليست أجساماً.

قوله : (بناءً على امتناع إعادة المعدوم بعينه) [9] أي والبدن قد عدم وكذا أعراضه [أ/ 183] فلا يمكن إعادته بعينه، والإعادة بالعين معناها إعادته بأجزائه وصورته وأعراضه، ومن جملة الأعراض الزمان والمكان اللذان كان فيهما ونحوهما، وهذا قول متهافت فإنا لا نريد بإعادته بعينه إلا أن الجسد يعاد بالأجزاء الأصلية مركبة فيه روحه، وكما أن زيداً الكائن بمصر في رمضان مثلاً هو بعينه زيد الكائن في دمشق [ج/ 168] في ذي القعدة بعد سفره من مصر إلى دمشق، ولا يفتقر إلى إعادة رمضان، ولا إلى المكان الذي انتقل منه، فكذلك في الحشر، والله تعالى [10] أعلم، على أنا لو التزمنا ما استحالوه لم يضرنا، فإنه لا مانع من أن يعيد الله الزمان والمكان بأعيانهما، فأمره ماض، وقدرته شاملة ـ تبارك اسمه وعزّ سلطانه ـ.

أدلة حشر الجسد والروح الموجودين في هذه الدار على ما هما عليه : الآيات الدالة على ذلك تعيي الحاضر، وتدمع الباصر، وترقق [11] القلب الطاهر، وتروح الخاطر، منها : قوله

(1) مر التعريف به والإشكال في ذلك في ص : 246 هامش (5).
(2) وقد نقل أقوالهم وتفاصيلها الإمام الأشعري في مقالات الإسلاميين : 2/ 27ـ29 .
(3) ينظر : الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي : القطب الرابع، الباب الثاني، الفصل الأول 87، تهافت الفلاسفة للغزالي : 282 .
(4) في (ب) : الاستدال .
(5) كيف يتصور ذلك وهو الذي كفّر الفلاسفة في التهافت بقولهم هذا .
(6) قول : ساقط من : (ج) .
(7) شرح العقائد : 108 .
(8) في (أ) و (ب) : يقون بسقوط اللام والواو .
(9) شرح العقائد : 108 .
(10) تعالى : زيادة من : (ج) .
(11) في (ج) : وتوقف .

ـ تعالى ـ : ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾[1] وقوله : ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾[2] وقوله : ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾[3] وقوله: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ [ب/ 178] هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١٠٧﴾﴾[4] وقوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ[5] كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾[6] وقوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُواْ يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾ بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُواْ يُخْفُونَ مِن قَبْلُ وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٢٨﴾﴾[7] وقوله : ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ [أ/ 184] وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓاْ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓاْ أَنفُسَكُمُ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾﴾[8] وقوله : ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ﴾[9] وقوله: ﴿قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَبْدَؤُاْ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ قُلِ ٱللَّهُ يَبْدَؤُاْ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾[10] وقوله: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّمَنْ خَافَ عَذَابَ ٱلْءَاخِرَةِ ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ ٱلنَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ ﴿١٠٣﴾ وَمَا نُؤَخِّرُهُۥٓ إِلَّا لِأَجَلٍ مَّعْدُودٍ ﴿١٠٤﴾ يَوْمَ يَأْتِ[11] لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا [ج/ 169] بِإِذْنِهِۦ فَمِنْهُمْ شَقِىٌّ وَسَعِيدٌ ﴿١٠٥﴾﴾[12]

---

(1) سورة البقرة : من الآية 203 .
(2) سورة البقرة : 281 .
(3) سورة آل عمران : 12 .
(4) سورة آل عمران : 106 ، 107 .
(5) في كل النسخ : فأما الذين ، والآية كما هي مخرجة : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ﴾.
(6) سورة النساء : 56 .
(7) سورة الأنعام : 27 و 28 .
(8) سورة الأنعام : 93 و 94 .
(9) سورة التوبة : من الآية 35 .
(10) سورة يونس : 34 .
(11) في النسختين : يوم تأتي ، بالياء .
(12) سورة هود : 103 ـ 105 ، ولم يأت في كل النسخ ذكر الآية : 104 .

وقوله: ﴿وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ۝ يَتَجَرَّعُهُۥ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُۥ﴾[1] وقوله: ﴿إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ[2] لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ۝ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ ۖ وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ ۝﴾[3] {وقوله}[4]: ﴿وَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ ۝ سَرَابِيلُهُم مِّن قَطِرَانٍ وَتَغْشَىٰ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ ۝﴾[5] وقوله: ﴿فَسَيَقُولُونَ مَن يُعِيدُنَا ۖ قُلِ ٱلَّذِى فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۚ﴾[6] وقوله: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا۟ كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَٰمِهِمْ ۖ فَمَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَٰبَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ۝﴾[7] وقوله: ﴿وَحَشَرْنَٰهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ۝ وَعُرِضُوا۟ عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًّا لَّقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍۭ﴾[8] {وقوله}[9]: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ إِلَى[ب/ 179] ٱلرَّحْمَٰنِ وَفْدًا ۝ وَنَسُوقُ ٱلْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْدًا ۝ .. إلى أن قال.. إِن كُلُّ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّآ ءَاتِى ٱلرَّحْمَٰنِ عَبْدًا ۝ لَّقَدْ أَحْصَىٰهُمْ وَعَدَّهُمْ عَدًّا ۝ وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فَرْدًا﴾[10] وقوله: ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ ۚ وَنَحْشُرُ ٱلْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا ۝ يَتَخَٰفَتُونَ بَيْنَهُمْ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا ۝... إلى أن قال ... وَعَنَتِ ٱلْوُجُوهُ لِلْحَىِّ ٱلْقَيُّومِ﴾[11] وقوله: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ۚ وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ ب [أ/ 185] وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾[12] وقوله: ﴿وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا۟ رُءُوسِهِمْ عِندَ رَبِّهِمْ رَبَّنَآ أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَٱرْجِعْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ﴾[13] وقوله: ﴿هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾[14] وقوله: ﴿وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَإِذَا هُم مِّنَ ٱلْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ ۝

---

(1) سورة إبراهيم: من الآيتين 16 و 17.
(2) في النسختين: نؤخرهم بالنون.
(3) سورة إبراهيم: 42 و 43.
(4) ما بين المعقوفتين زيادة مني، ولم يفصل بين الآيتين في كل النسخ.
(5) سورة إبراهيم: 49 و 50.
(6) سورة الإسراء: من الآية 51.
(7) سورة الإسراء: 71.
(8) سورة الكهف 47 و 48.
(9) ما بين المعقوفتين زيادة مني إذ لم يفصل في كل النسخ بين قوله ـ تعالى ـ: ﴿كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍۭ﴾ وقوله ـ تعالى ـ: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ ٱلْمُتَّقِينَ﴾.
(10) سورة مريم: 85 ـ 95.
(11) سورة طه: 102 ـ 111.
(12) سورة الروم: 27.
(13) سورة السجدة: 12.
(14) سورة سبأ: من الآية 7.

قَالُواْ يَٰوَيْلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا ۜ هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَصَدَقَ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٥٢﴾ إِن كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿٥٣﴾﴾ [1] وقوله: ﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ﴾ [2] وقوله: ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُۥ ۖ قَالَ مَن يُحْيِ ٱلْعِظَٰمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴿٧٩﴾﴾ [3] وقوله: ﴿أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴿١٦﴾ أَوَءَابَآؤُنَا ٱلْأَوَّلُونَ ﴿١٧﴾ قُلْ نَعَمْ وَأَنتُمْ دَٰخِرُونَ ﴿١٨﴾ فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَٰحِدَةٌ فَإِذَا هُمْ يَنظُرُونَ ﴿١٩﴾﴾ [4] وقوله: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُ [ج/170] أَعْدَآءُ ٱللَّهِ إِلَى ٱلنَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿١٩﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا مَا جَآءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَٰرُهُمْ وَجُلُودُهُم بِمَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴿٢٠﴾ وَقَالُواْ لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا ۖ قَالُوٓاْ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢١﴾﴾ [5] وقوله: ﴿وَتَرَىٰهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا خَٰشِعِينَ مِنَ ٱلذُّلِّ يَنظُرُونَ مِن طَرْفٍ خَفِىٍّ ۗ﴾ [6] وقوله: ﴿إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴿٤٤﴾ كَٱلْمُهْلِ [ب/ 180] يَغْلِى فِى ٱلْبُطُونِ ﴿٤٥﴾ كَغَلْىِ ٱلْحَمِيمِ ﴿٤٦﴾ خُذُوهُ فَٱعْتِلُوهُ إِلَىٰ سَوَآءِ ٱلْجَحِيمِ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ صُبُّواْ فَوْقَ رَأْسِهِۦ مِنْ عَذَابِ ٱلْحَمِيمِ ﴿٤٨﴾﴾ [7] وقوله: ﴿وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا بَيِّنَٰتٍ مَّا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ ٱئْتُواْ بِـَٔابَآئِنَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٥﴾ قُلِ ٱللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٦﴾.. إلى أن قال.. وَتَرَىٰ كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً ۚ كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰٓ إِلَىٰ كِتَٰبِهَا ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [8] وقوله: [أ/ 186] ﴿وَسُقُواْ مَآءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَآءَهُمْ﴾ [9] وقوله: ﴿يُعْرَفُ ٱلْمُجْرِمُونَ بِسِيمَٰهُمْ فَيُؤْخَذُ بِٱلنَّوَٰصِى وَٱلْأَقْدَامِ﴾ [10] وقوله: ﴿أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴿٤٧﴾ أَوَءَابَآؤُنَا ٱلْأَوَّلُونَ ﴿٤٨﴾ قُلْ إِنَّ ٱلْأَوَّلِينَ وَٱلْءَاخِرِينَ ﴿٤٩﴾ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَٰتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴿٥٠﴾﴾ [11].

---

(1) سورة يس: 51 ـ 53.

(2) سورة يس: 65.

(3) سورة يس: 78 و 79.

(4) سورة الصافات: 16 ـ 19.

(5) سورة فصلت: 19 ـ 21.

(6) سورة الشورى: من الآية 45.

(7) سورة الدخان: 43 ـ 48.

(8) سورة الجاثية: 25 ـ 28.

(9) سورة محمد: من الآية 15.

(10) سورة الرحمن: 41.

(11) سورة الواقعة: 47 ـ 50.

وقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُواْ كِتَٰبِيَهْ ۝ إِنِّي ظَنَنتُ أَنِّي مُلَٰقٍ حِسَابِيَهْ ۝ إلى أن قال... وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِشِمَالِهِۦ فَيَقُولُ يَٰلَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَٰبِيَهْ ۝ إلى أن قال .... خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ۝ ثُمَّ ٱلْجَحِيمَ صَلُّوهُ ۝ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَٱسْلُكُوهُ ۝﴾[1] وقوله: ﴿يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ ٱلْأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ ۝ خَٰشِعَةً أَبْصَٰرُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ﴾[2] وقوله: ﴿أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَلَّن نَّجْمَعَ عِظَامَهُۥ ۝ بَلَىٰ﴾[3] وقوله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝ وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ ۝﴾[4] وقوله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ ۝ ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ ۝ وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ ۝ تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ ۝﴾[5] وقوله: ﴿فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ۝ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ۝ وَيَنقَلِبُ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ مَسْرُورًا ۝ وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ وَرَآءَ ظَهْرِهِۦ ۝ فَسَوْفَ يَدْعُواْ ثُبُورًا ۝﴾[6] وقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ ٱلنَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْاْ أَعْمَٰلَهُمْ ۝ [ج/ 171] فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝﴾[7] **إلى غير ذلك من الآيات البينات والحجج النيرات، وهي أكثر آيات القرآن، وأعظم[8] أعلام [ب/ 89] الفرقان.**

وأما الأحاديث: فقد بلغت ـ أيضاً ـ من التكاثر مبلغ التواتر، روى الشيخان[9] والترمذي[10] عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى[11] عنهما ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "إنكم محشورون إلى الله ـ تعالى ـ وفي رواية: إنكم ملاقو[12] الله مشاة حفاة عراة غرلاً، وقرأ: ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ ۚ وَعْدًا عَلَيْنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا فَٰعِلِينَ﴾[13] وأول من يكسى[14] يوم القيامة إبراهيم ـ عليه

---

(1) سورة الحاقة: 19 ـ 32.

(2) سورة المعارج: 43 ومن الآية 44.

(3) سورة القيامة: 3 ومن الآية 4.

(4) سورة القيامة: 22 ـ 24.

(5) سورة عبس: 38 ـ 41.

(6) سورة الانشقاق: 7 ـ 11.

(7) سورة الزلزلة: 6 ـ 8.

(8) في (ب) و(ح): وأظهر.

(9) البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾ سورة النساء: من الآية 125 (3349) 394، مسلم: كتاب صفة الجنة، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (2860) 4/ 2193.

(10) الترمذي: كتاب التفسير، باب ومن سورة الأنبياء (3167) 5/ 301.

(11) تعالى: زيادة من: (ج).

(12) كتبت في كل النسخ: ملاقوا، والصحيح ما أثبتناه وهو في الصحيح.

(13) سورة الأنبياء: من الآية 104.

(14) في (ج): يكتسى.

الصلاة[1] والسلام ـ " وللشيخين[2] والنسائي[3] وابن ماجه[4][أ/ 187] عن عائشة ـ رضي الله تعالى[5] عنها ـ قالت: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: "يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلاً، قلت: يا رسول الله الرجال والنساء جميعاً ينظر بعضهم بعضاً! فقال: يا عائشة، الأمر أشدّ من أن ينظر بعضهم إلى بعض"، وللشيخين[6] والنسائي[7] عن أنس ـ رضي الله تعالى[8] عنه ـ : "أن رجلاً قال: يا نبي الله كيف يحشر الكافر على وجهه يوم القيامة؟ فقال : أليس الذي أمشاه على رجليه في الدنيا قادراً على أن يمشيه على وجهه يوم القيامة " ولأحمد[9] ـ بسند رجاله ثقات ـ والترمذي[10] وغيرهما[11] عن ابن عمر ـ رضي الله تعالى[12] عنهما ـ سمعت النبي ـ ﷺ ـ يقول: " إن الكافر ليجرّ لسانه يوم القيامة وراءه فرسخين يَتَوَطَّؤُهُ[13] الناس " ولأحمد[14] والنسائي[15] والترمذي[16] ـ وقال: حسن ـ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "يحشر المتكبرون يوم القيامة أمثال الذرّ في صور الناس ـ وفي رواية: الرجال يغشاهم الذل من كل مكان يساقون إلى سجن وفي رواية أحمد[17]: يعلوهم كل شيء من الصغار

(1) الصلاة و : زيادة من : (ج) .

(2) البخاري : كتاب الرقاق ، باب كيف الحشر ؟ (6527) 763 ، مسلم : كتاب صفة الجنة ، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة (2859) 4 / 2193 .

(3) سنن النسائي الكبرى : كتاب الجنائز ، باب البعث (2222) 2 / 486 .

(4) ابن ماجه : كتاب الزهد ، باب البعث (4276) 2 / 1429 .

(5) تعالى : زيادة من : (ج) .

(6) البخاري : كتاب التفسير ، سورة الفرقان ، باب قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يُحۡشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمۡ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ﴾ سورة الفرقان: من الآية 34 (4760) 571 ، مسلم : كتاب صفة الجنة ، باب يحشر الكافر على وجهه (2806) 4 / 2161 .

(7) سنن النسائي الكبرى : كتاب التفسير ، سورة الفرقان ، باب قوله ـ تعالى ـ : ﴿ ٱلَّذِينَ يُحۡشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمۡ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ﴾ سورة الفرقان : من الآية 34 (11303) 10 / 204 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) مسند أحمد : 2 / 92 ، وقال الشيخ شعيب في تحقيقه للمسند : إسناده ضعيف ، 9 / 483 ، هامش (2) .

(10) الترمذي : أبواب صفة جهنم ، باب ما جاء في عظم أهل النار (2580) 4 / 606 .

(11) المنتخب لعبد بن حميد: (860) 272 ، تأريخ بغداد للخطيب البغدادي: 2 / 363 ، شعب الإيمان للبيهقي: (394) 1 / 353، البعث والنشور له: (567) 315.

(12) تعالى : زيادة من : (ج) .

(13) كتبت في كل النسخ : يتوطاؤه ، والصحيح ما أثبتناه وهو من الترمذي .

(14) مسند أحمد : 2 / 179 .

(15) سنن النسائي الكبرى : كتاب الرقائق (11827) 10 / 398 .

(16) الترمذي : كتاب صفة القيامة ، باب في صفة يوم القيامة (2492) 4 / 565 .

(17) مسند أحمد : 2 / 179 .

حتى يدخلوا سجناً في جهنم يقال له: بولس فتعلوهم نار الأنيار يسقون من طينة الخبال عصارة أهل النار " وللشيخين[1] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[2] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "يعرق الناس يوم القيامة [ج/ 172] حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعاً ويلجمهم حتى يبلغ آذانهم " ، ولأحمد[3] بسند صحيح عن ابن عمر ـ رضي الله تعالى[4] عنهما ـ عن النبي ـ ﷺ ـ : ﴿يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[5] يقوم في رشحه إلى أنصاف أذنيه " ولمسلم[6] والترمذي[7] عن المقداد [ب/ 182] ـ رضي الله تعالى[8] عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : "تدنى الشمس يوم القيامة من الخلائق حتى تكون منهم [أ/ 188] كمقدار ميل فيكون الناس على قدر أعمالهم في العرق فمنهم من يكون إلى كعبيه ومنهم من يكون إلى ركبتيه ومنهم من يكون إلى حقويه ومنهم من يلجمه العرق إلجاماً وأشار رسول الله ـ ﷺ ـ بيده إلى فيه" وللشيخين[9] عن أبي سعيد ـ رضي الله تعالى[10] عنه ـ في حديث رؤية الله يوم القيامة أوله : " إن ناساً قالوا: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : نعم، إلى أن قال: فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياءً وسمعة فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً، وفي رواية : طبقة واحدة كلما أراد أن يسجد خرّ على قفاه " وللشيخين[11] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[12] عنه ـ قال: سمعت النبي ـ ﷺ ـ يقول:

---

(1) البخاري: كتاب الرقاق، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿أَلَا يَظُنُّ أُولَٰٓئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ۝ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ۝ يَوْمَ يَقُومُ ٱلنَّاسُ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝﴾ سورة المطففين: 4ـ6 (6532) 763 ، مسلم: كتاب صفة الجنة ، باب في صفة يوم القيامة (2863) 4/ 2169 .

(2) تعالى: زيادة من: (ج) .

(3) مسند أحمد : 2/ 13 ، 19 .

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) سورة المطففين : 6 .

(6) مسلم : كتاب صفة الجنة ، باب في صفة يوم القيامة (2864) 4/ 2169 .

(7) الترمذي : كتاب صفة القيامة ، باب شأن الحساب والقصاص (2421) 4/ 531 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) البخاري : كتاب التفسير ، باب قوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ النساء : من الآية 40 (4581) 538 ، كتاب التوحيد ، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝﴾ سورة القيامة : 22 ، 23 (7439) 863، مسلم: كتاب الإيمان ، باب معرفة طريق الرؤية (183) 1/ 165 .

(10) تعالى : زيادة من : (ج) .

(11) البخاري : كتاب الوضوء ، باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء (136) 28 مسلم: كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء (246) 1/ 216 .

(12) تعالى : زيادة من : (ج) .

" إن أمتي يدعون يوم القيامة غرّاً محجلين من آثار الوضوء ، فمن استطاع منكم أن يطيل غرته فليفعل " وفي رواية لمسلم [1] : " ترد عليّ أمتي الحوض وأنا أذود الناس عنه كما يذود الرجل إبل الرجل عن إبله ، قالوا : يا نبي الله [2] أتعرفنا يومئذ؟ قال: نعم ، لكم سيما ليست لأحد غيركم ، تردون عليّ غرّاً محجلين من آثار الوضوء وليصدنّ عني طائفة منكم فلا يصلون إليّ " وفي رواية له [3] ولابن ماجه [4] : " قالوا : يا رسول الله كيف تعرف من لم يأت بعد من أمتك يا رسول الله ؟ فقال : أرأيت لو أن رجلاً له خيل غرّ محجلة بين ظهري [5] خيل دُهم بُهم ألا يعرف خيله ؟ قالوا: بلى يا رسول الله ، قال : فإنهم يأتون غرّاً محجلين من الوضوء" وللشيخين [6] عن أبي هريرة وأبي [ج/ 173] سعيد ـ رضي الله عنهما ـ : " أن ناساً قالوا: يا رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ فقال : هل تضارّون في [ب/ 183] الشمس ليس دونها سحاب ؟ إلى أن قال : حتى إذا فرغ الله من القضاء [أ/ 189] بين عباده وأراد أن يخرج من النار من أراد أن يخرجه ممن كان يشهد أن لا إله إلا الله أمر الملائكة أن يخرجوهم فيعرفونهم بعلامة آثار السجود وحرم الله ـ تعالى [7] ـ على النار أن تأكل من ابن آدم أثر السجود فيخرجونهم قد امتحشوا " وفي رواية : " أن المؤمنين يناشدون الله فيهم فيقال لهم أخرجوا من عرفتم فتحرم صورهم على النار فيخرجون خلقاً كثيراً قد أخذت النار إلى نصف ساقيه وإلى ركبتيه" ولمسلم [8] عن سمرة أن نبي الله ـ ﷺ ـ قال : "منهم من تأخذه النار إلى كعبيه ، ومنهم من تأخذه إلى ركبتيه، ومنهم من تأخذه إلى حجزته ـ وفي رواية : حقويه ـ ومنهم من تأخذه إلى ترقوته ومنهم من تأخذه إلى عنقه " وله [9] ـ أيضاً ـ عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى [10] عنه ـ "أنهم قالوا : يا

---

(1)مسلم : كتاب الطهارة ، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء (247) 1 / 217.

(2)في : (أ) نبي الله ، بدون حرف النداء قبله .

(3)مسلم : كتاب الطهارة ، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء (249) 1 / 218

(4)ابن ماجه : كتاب الزهد ، باب ذكر الحوض (4306) 2 / 1439 ، 1440 .

(5)في ابن ماجه : ظَهْرَانَيْ .

(6)رواه البخاري ، عن أبي هريرة في : كتاب التوحيد ، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۝ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ۝ ﴾ سورة القيامة : 22 ، 23 (7437) 862 ، وعن أبي سعيد في : كتاب التفسير ، سورة النساء ، باب : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ من الآية 40 (4581) 538 ، وأخرجه مسلم عن أبي هريرة في : كتاب الإيمان ، باب معرفة طريق الرؤية (182) 1 / 164 ، وعن أبي سعيد في : كتاب الإيمان ، باب معرفة طريق الرؤية (183) 1 / 165 .

(7)تعالى : زيادة من : (ج) .

(8)مسلم : كتاب صفة الجنة ، باب في شدة حر نار جهنم وبعد قعرها (2845) 4 / 2185 .

(9)مسلم : كتاب الزهد والرقائق (2968) 4 / 2279 .

(10)تعالى : زيادة من : (ج) .

رسول الله هل نرى ربنا يوم القيامة ؟ الحديث إلى أن قال : فيلقى ـ يعني الله ـ العبد فيقول[1]: أي فل ألم أكرمك وأسودك وأزوجك وأسخر لك الخيل والإبل وأذرك ترأس وتربع ؟ فيقول: بلى ، فيقول : أفظننت أنك ملاقيَّ ؟ فيقول : لا ، فيقول : فإني أنساك كما نسيتني ، ثم يلقى الثاني فيقول له : ويرد كالأول ، ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك ، فيقول : يا ربِّ آمنت بك وبكتابك وبرسولك وصليت وصمت وتصدقت ويثني بخير ما استطاع ، فيقول : هاهنا إذاً ثم يقال : الآن نبعث شاهداً عليك ، فيتفكر في نفسه من ذا الذي يشهد عليه[2]؟ فيختم على فيه ، ويقال لفخذه: انطقي فينطق[3] فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك ليعذر من نفسه وذلك المنافق وذلك الذي سخط الله عليه " وله[4] عن أنس ـ رضي الله تعالى[5] عنه ـ قال : "كنا عند رسول الله ـ ﷺ ـ [ب/ 184] فضحك فقال : هل [ج / 174] تدرون [أ/ 190] مم أضحك؟ قلنا : الله ورسوله أعلم ، قال : من مخاطبة العبد ربَّه ـ ﷻ ـ يقول : يا رب ، ألم تجرني من الظلم؟ قال : يقول بلى ، قال : فيقول فإني لا أجيز على نفسي إلا شاهداً مني فيقول : كفى بنفسك اليوم عليك شهيداً وبالكرام الكاتبين شهوداً ، فيختم على فيه ، فيقال لأركانه : انطقي ، فتنطق بأعماله ثم يخلى بينه وبين الكلام ، فيقول : بعداً لَكُنَّ وسحقاً فعنكن كنت أناضل " ولمسلم[6] ـ أيضاً ـ عن عبد الله بن عمرو ـ رضي الله تعالى[7] عنهما ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ: " يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين إلى أن ذكر الساعة وأنه ينفخ في الصور النفخة الأولى ويصعق الناس قال : ثم يرسل الله أو قال : ينزل الله مطراً كأنه الطلّ أو الظلّ ـ نعمان الشاك ـ فتنبت منه أجساد الناس ، ثم ينفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون ، ثم يقال: يا أيها الناس هلموا إلى ربكم، وقفوهم إنهم مسؤولون الحديث" وللشيخين[8] وأحمد[9] والنسائي[10] عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى[11] عنهما ـ قال:

---

(1) فيقول : ساقط من : (ج) .

(2) في (ج) : عليَّ .

(3) في : (ب) تنطق .

(4) مسلم : كتاب الزهد والرقائق (2969) 4 / 2280 .

(5) تعالى : زيادة من : (ج) .

(6) مسلم : كتاب الفتن ، باب في خروج الدجال ومكثه في الأرض (2940) 4 / 2258 .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) البخاري : كتاب الجنائز ، باب الكفن في ثوبين (1265) 145 ، مسلم : كتاب الحج ، باب ما يفعل بالمحرم إذا مات (1206) 2 / 865 .

(9) مسند أحمد : 1 / 215 .

(10) سنن النسائي الكبرى : كتاب المناسك ، باب النهي عن أن يحنط المحرم إذا مات (3824) 4 / 92 .

(11) تعالى : زيادة من : (ج) .

"بينما رجل واقف مع النبي -ﷺ- بعرفة وهو محرم إذ وقع عن راحلته فوقصته الحديث.. حتى قال : ولا تخمروا رأسه فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبداً[1]" وللترمذي[2] وابن حبان[3] في صحيحه والبيهقي في البعث[4] عن أبي هريرة -رضي الله عنه- في قوله -تعالى-: ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ﴾[5] قال : "يدعى أحدهم فيعطى كتابه بيمينه ويمد له في جسمه ستون ذراعاً ويبيض وجهه ويجعل على رأسه تاج[6] من لؤلؤة يتلألأ[7] إلى أن قال : وأما الكافر فيعطى كتابه بشماله مسوداً وجهه ويمد له في جسمه ستون ذراعاً على صورة آدم ويجعل على رأسه تاج من نار" ولمسلم[8] والترمذي[9] عن [ب/ 185] أبي هريرة أن رسول الله [أ/ 191] -ﷺ- قال : "لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء[10] من الشاة القرناء" ورواه أحمد[11] ولفظه : "يقتص للخلق بعضهم من بعض حتى الجماء من القرناء وحتى المدرة من المدرة[12]" ولمالك[13] والشيخين[14] [ج / 175] وأبي داود[15] والنسائي[16] عن أبي هريرة - رضي الله تعالى[17] عنه - أن النبي -ﷺ- قال: "كل ابن آدم يأكله الأرض إلا عجب الذنب منه خلق وفيه يركب"، وفي رواية لمسلم[18] : "إن في الإنسان عظماً لا تأكله الأرض أبداً فيه يركب الخلق يوم

---

(1) كل الروايات ملبياً ، يلبي ، إلا رواية واحدة في مسلم : ملبداً .

(2) الترمذي : كتاب التفسير ، سورة بني إسرائيل (3136) 5 / 282 .

(3) ابن حبان : كتاب مناقب الصحابة ، باب إخباره عن البعث وأحوال الناس في ذلك اليوم ، ذكر الإخبار عن وصف المسلم والكافر إذا أعطيا كتابيهما (7349) 16 / 346 .

(4) لم أجده في كتاب البعث والنشور ، وكذلك في السنن الكبرى وشعب الإيمان .

(5) سورة الإسراء : من الآية 71 .

(6) في كل النسخ : تاجاً ، والصحيح ما أثبتناه من الترمذي .

(7) في (ب) و (ج) : تتلألأ ، ما أثبتناه من الترمذي .

(8) مسلم : كتاب البر والصلة والآداب ، باب تحريم الظلم (2582) 4 / 1997 .

(9) الترمذي : كتاب صفة القيامة ، باب ما جاء في شأن الحساب والقصاص (2420) 4 / 530

(10) في (أ) و (ب) : حتى تقاد الشاة ، وأثبتنا ما في : (ج) لأنه في مسلم كذا .

(11) مسند أحمد : 2 / 363 .

(12) في المسند : وحتى للذرة من الذرة .

(13) الموطأ : كتاب الجنائز ، باب جامع الجنائز (642) 1 / 328 .

(14) البخاري : كتاب التفسير ، سورة عم يتساءلون، باب: ﴿يَوْمَ يُنفَخُ فِي ٱلصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا﴾ النبأ : 18 (4935) 598 ، مسلم : كتاب الفتن ، باب ما بين النفختين (2955) 4 / 2271

(15) أبو داود : كتاب السنة ، باب ذكر البعث والصور (4743) 4 / 236 .

(16) سنن النسائي الكبرى : كتاب الجنائز ، باب أرواح المؤمنين (2215) 2 / 483 .

(17) تعالى : زيادة من : (ج) .

(18) مسلم : كتاب الفتن ، باب ما بين النفختين (2955) 4 / 2271 .

القيامة، قالوا: أي عظم هو يا رسول الله؟ قال : عجب الذنب " ولأحمد [1] وابن حبان في صحيحه [2] عن أبي سعيد ـ رضي الله تعالى [3] عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " يأكل التراب كلّ شيء من الإنسان إلا عجب ذنبه ، قيل: وما هو يا رسول الله؟ قال: مثل حبة خردل، منه تنشأون، ومن ذلك عظم خلق الكافر ومقعده من جهنم ونحو ذلك" وللشيخين [4] وغيرهما [5] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى [6] عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ : "ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره ، وكلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد ، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار ، قيل: يا رسول الله ، فالإبل؟ قال: ولا صاحب إبل لا يؤدي حقها ، ومن حقها حلبها يوم وردها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر أوفر ما كانت لا يفقد منها فصيلاً واحداً تطؤه [7] بأخفافها وتعضه [8] بأفواهها ، كلما مرّ عليه أولاها رد عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يقضى بين العباد ، فيرى سبيله إما [ب/ 186] إلى الجنة وإما إلى النار، قيل: [أ/ 192] يا رسول الله ، فالبقر والغنم؟ قال: ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر أوفر ما كانت لا يفقد منها شيئاً ليس منها عقصاء ولا جلحاء ولا عضباء تنطحه بقرونها وتطؤه [9] بأظلافها ، كلما مرّ عليه [ج/ 176] أولاها ردّ عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، حتى يقضى بين العباد ، فيرى سبيله إما إلى

---

(1) مسند أحمد : 3/ 28 .

(2) ابن حبان : كتاب الجنائز ، فصل في أحوال الميت في قبره ، ذكر وصف قدر عجب الذنب الذي لا تأكله الأرض من ابن آدم (3140) 7/ 409 .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) البخاري : كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة (1402) 160 ، 161 ، مسلم : كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة (987) 2/ 680 .

(5) مسند أحمد: 2/ 262 ، أبو داود: كتاب الزكاة، باب في حقوق المال (1658) 2/ 124، سنن النسائي الكبرى: كتاب الزكاة، باب التغليظ في حبس الزكاة (2234) 3/ 9، ابن ماجه: كتاب الزكاة، باب فرض الزكاة (1786) 1/ 596، صحيح ابن خزيمة : كتاب الزكاة ، باب معنى ألوان مانع الزكاة (2252 ، 2253) 4/ 10 ، ابن حبان : كتاب الزكاة، باب الوعيد لمانع الزكاة ، ذكر وصف من لم يؤد زكاة ماله في القيامة (3253) 8/ 45 ، المستدرك على الصحيحين للحاكم: 1/ 560 ، سنن البيهقي الكبرى : 4/ 81 .

(6) تعالى : زيادة من : (ج) .

(7) كتبت في كل النسخ : تطاؤه ، وما أثبتناه من الصحيح .

(8) في (أ) و (ب) : وتعظه ، بأخت الطاء ، وما في : (ج) هو ما في البخاري ومسلم .

(9) كتبت في كل النسخ : تطاؤه ، وما أثبتناه من الصحيح .

الجنة وإما إلى النار" ولمسلم[1] عن جابر - رضي الله تعالى[2] عنه - سمعت رسول الله - ﷺ - يقول: "ما من صاحب إبل لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكبر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تستن عليه بقوائمها وأخفافها، ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكبر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه[3] بأظلافها ليس فيها جماء، ولا منكسر قرنها، ولا صاحب كنز لا يفعل فيه حقه إلا جاء كنزه[4] يوم القيامة شجاعاً[5] أقرع يتبعه فاتحاً فاه، فإذا أتاه فرّ منه، فينادى خذْ كنزك الذي خبأته فأنا عنه غني، فإذا رأى أن لا بدّ له منه سلك يده في فيه فيقضمها قضم الفحل" ولابن ماجه[6] واللفظ له، والنسائي[7] بإسناد صحيح، وابن خزيمة في صحيحه[8] عن عبد الله بن مسعود - رضي الله تعالى[9] عنه - عن رسول الله - ﷺ -: "ما من أحد لا يؤدي زكاة ماله إلا مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع حتى تطوق به عنقه، ثم قرأ علينا النبي - ﷺ - مصداقه من كتاب الله ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ﴾[10] وللنسائي[11] بإسناد صحيح عن ابن عمر، والبزار[12] بإسناد قال: إنه حسن، والطبراني[13] وابن خزيمة[14] وابن حبان[15] في صحيحيهما عن ثوبان أن رسول الله [ب / 187] - ﷺ - [أ / 193] قال: "قال ثوبان: من ترك من بعده كنزاً مثل له - وقال ابن عمر: إن الذي لا يؤدي زكاة ماله يخيّل إليه - ماله[16] يوم القيامة شجاعاً[17] أقرع له زبيبتان، قال ابن عمر: فيلزمه

(1) مسلم: كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة (988) 2/ 681.
(2) تعالى: زيادة من: (ج).
(3) كتبت في كل النسخ: تطاؤه، وما أثبتناه من الصحيح.
(4) كنزه: زيادة من: (ج)، وهي في مسلم فأثبتناها.
(5) في (أ) و (ب): شجاع، وما في: (ج) هو ما في مسلم.
(6) ابن ماجه: كتاب الزكاة، باب ما جاء في منع الزكاة (1784) 1/ 568.
(7) سنن النسائي الكبرى: كتاب الزكاة، باب التغليظ في حبس الزكاة (2233) 3/ 8، 9.
(8) صحيح ابن خزيمة: كتاب الزكاة، باب ذكر الخبر المفسر للكنز (2256) 4/ 12.
(9) تعالى: زيادة من: (ج).
(10) سورة آل عمران: من الآية 180.
(11) سنن النسائي الكبرى: كتاب الزكاة، باب مانع زكاة ماله (2272) 3/ 28.
(12) كشف الأستار للبزار: كتاب الزكاة، باب فيمن منع الزكاة (882) 1/ 418.
(13) المعجم الكبير: (1409) 2/ 91.
(14) صحيح ابن خزيمة: كتاب الزكاة، باب ذكر أخبار رويت عن النبي ﷺ - في الكنز مجملة غير مفسرة (2255) 4/ 11.
(15) ابن حبان: كتاب الزكاة، باب الوعيد لمانع الزكاة (3257) 8/ 49.
(16) ماله: ساقط من: (ج)، وهو ثابت في الرواية.
(17) في (ج): شجاعاً، وهو كذلك فيه لأن "ماله" ساقط فيه.

ويطوقه يقول: أنا كنزك أنا كنزك، وقال ثوبان: يتبعه فيقول: من أنت؟ فيقول : أنا كنزك الذي خلفت فلا يزال يتبعه حتى يلقمه يده فيقضمها ، ثم يتبعه سائر جسده" وللبخاري[1] والنسائي[2] عن أبي هريرة [ج/ 177]ـ رضي الله تعالى[3] عنه ـ قال : " من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه ـ يعني: شدقيه ـ ثم يقول : أنا مالك ، أنا كنزك ، ثم تلا الآية : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ الآية[4] وللطبراني[5] بإسناد صحيح عن عبد الله ـ رضي الله تعالى[6] عنه ـ قال : " لا يكوى رجل يكنز فيمس درهم درهماً ، ولا دينار ديناراً يوسع جلده حتى يوضع كل دينار ودرهم على حدته " ولأبي داود[7] والنسائي[8] بإسناد جيد عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : " أيما امرأة تقلدت قلادة من ذهب قلدت في عنقها من النار مثلها يوم القيامة ، وأيما امرأة جعلت في أذنها خرصاً من ذهب جعل في أذنها مثله من النار يوم القيامة " وللشيخين[9] وغيرهما[10] عن ابن عمر أن النبي ـ ﷺ ـ قال : " لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله ـ تعالى ـ وليس في وجهه مزعة[11] لحم " وللشيخين[12] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[13] عنه ـ قال : " قام فينا رسول الله ـ ﷺ ـ ذات يوم فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره حتى قال: لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته بعير له رغاء فيقول: يا رسول الله أغثني؟ فأقول: لا أملك لك شيئاً قد

---

(1) البخاري : كتاب الزكاة ، باب إثم مانع الزكاة (1403) 161 .

(2) سنن النسائي الكبرى : كتاب الزكاة ، باب مانع زكاة ماله (2273) 3/ 28 .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) سورة آل عمران : من الآية 180 .

(5) المعجم الكبير للطبراني : (8754) 9/ 150 .

(6) تعالى: زيادة من : (ج) .

(7) أبو داود : كتاب الخاتم ، باب ما جاء في الذهب والنساء (4238) 4/ 93 .

(8) سنن النسائي الكبرى : كتاب الزينة ، باب الكراهية للنساء في إظهار الحلي والذهب (9377) 8/ 354 ، 355 .

(9) البخاري : كتاب الزكاة ، باب من سأل الناس تكثراً (1474) 169 ، مسلم : كتاب الزكاة ، باب كراهة المسألة للناس (1041) 2/ 720 .

(10) مسند أحمد : 2/ 15 ، 88 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب الزكاة ، باب المسألة (2377) 3/ 74 ، مصنف ابن أبي شيبة : كتاب الزكاة ، باب من كره المسألة ، ونهى عنها ، وشدد فيها (10762) 4/ 338 .

(11) المزعة : بالضم والكسر ، القطعة من اللحم أو النتفة منه ، القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب العين ، فصل الميم ، مزع ، 763 .

(12) البخاري: كتاب الجهاد، باب الغلول (3073) 360، مسلم: كتاب الإمارة، باب غلظ تحريم الغلول (1831) 3/ 1461.

(13) تعالى : زيادة من : (ج)

أبلغتك ، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس له حمحمة ، فيقول : [أ/ 194] يا رسول الله أغثني؟ فأقول : لا أملك لك شيئاً قد [ب/ 188] أبلغتك ، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثُغاء يقول : يا رسول الله أغثني ؟ فأقول : لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك ، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح فيقول : يا رسول الله أغثني؟ فأقول : لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك ، لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته رقاع تخفق فيقول : يا رسول الله أغثني ؟ فأقول: لا أملك لك شيئاً قد أبلغتك " وللنسائي [1] وابن حبان [2] في صحيحه عن الشريد ـ رضي الله تعالى [3] [ج/ 178] عنه ـ سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : " من قتل عصفوراً عبثاً عجّ إلى الله يوم القيامة يقول : يا ربّ ، إن فلاناً قتلني عبثاً ولم يقتلني منفعة " ولابن حبان في صحيحه [4] عن عبد الله بن عمرو عن النبي ـ ﷺ ـ قال : "دخلت الجنة فرأيت أكثر أهلها الفقراء ، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء، ورأيت فيها ثلاثة يعذبون امرأة من حمير سوداء طويلة ربطت هرّة لها لم تطعمها ولم تسقها ولم تدعها تأكل من خشاش [5] الأرض فهي تنهش قلبها ودبرها الحديث" وحديث المرة في البخاري [6] عن أسماء بنت أبي بكر في أثناء حديث صلاة الكسوف ، وللشيخين [7] عن أسامة بن زيد ـ رضي الله تعالى [8] عنهما ـ سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: "يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتاب بطنه، فيدور بها كما يدور الحمار في الرحى، فيجتمع إليه أهل النار فيقولون: يا فلان ما لك؟ ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه، وأنهى عن المنكر وآتيه" وللترمذي [9] وحسّنه والطبراني [10] برواة الصحيح عن ابن عباس، والطبراني [11] ـ أيضاً ـ

---

(1) سنن النسائي الكبرى : كتاب الضحايا ، باب من قتل عصفوراً بغير حقها (4520) 4 / 366، 367 .

(2) ابن حبان: كتاب الذبائح ، ذكر الزجر عن ذبح المرء شيئاً من الطيور عبثاً دون القصد في الانتفاع به (5894) 13 / ٢١٤.

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) ابن حبان : باب صفة النار وأهلها ، ذكر إطلاع المصطفى ـ ﷺ ـ في النار على من يعذب فيها (7489) 16 / 534.

(5) في : (أ) حشاش .

(6) البخاري : أبواب صفة الصلاة ، باب 9 (745) 88 .

(7) البخاري : كتاب بدء الخلق ، باب صفة النار وأنها مخلوقة (3267) 384 ، مسلم كتاب الزهد والرقائق ، باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا يفعله (2989) 4 / 2290 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) الترمذي : كتاب التفسير ، باب ومن سورة النساء (3029) 5 / 224 .

(10) المعجم الكبير للطبراني : (10742) 10 / 306 .

(11) المعجم الكبير للطبراني : (10407) 10 / 187 .

عن ابن مسعود أن النبي ـ ﷺ ـ [ب / 189] قال [1]: "يأتي المقتول [أ/ 195] متعلقاً رأسه بإحدى يديه ، ملبباً قاتله باليد الأخرى ، تشخب أوداجه دماً حتى يأتي به العرش ، فيقول المقتول: هذا قتلني ، فيقول الله للقاتل : تعست، ويذهب به إلى النـار"، وللشيخين[2] وغيرهما[3] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ [4] قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " من تردّى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن تحسى سماً فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً " ولمسلم [5] عن أبي سعيد ـ رضي الله عنه ـ [6] عن النبي ـ ﷺ ـ قال: "لكل غادر لواء عند إسته يوم القيامة" ولمالك[7] والشيخين [8] والترمذي [9] [ج/ 179] والنسائي[10] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " ما من مكلوم يكلم في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة وكلمه يدمي اللون لون الدم والعرف عرف [11] المسك " وللأربعة [12] وقال الترمذي : حسن صحيح عن معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال: " ومن جرح جرحاً في سبيل الله أو نكب نكبة فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت لونها الزعفران وريحها المسك " ورواه ابن حبان في صحيحه[13] والحاكم[14] وقال: صحيح

---

(1) قال : زيادة من : (ب) .

(2) البخاري : كتاب الطب ، باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث (5778) 990 ، مسلم : كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه (109) 1 / 102 .

(3) ينظر: مسند أحمد : 2 / 488 ، أبو داود : كتاب الطب، باب في الأدوية المكروهة (3872) 4 / 7 ، الترمذي: كتاب الطب، باب ما جاء فيمن قتل نفسه بسم أو غيره (2044) 4 / 239 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب الجنائز، باب ترك الصلاة على من قتل نفسه (2103) 2 / 439 ، ابن ماجه : كتاب الطب ، باب النهي عن الدواء الخبيث (3460) 2 / 1145.

(4) رضي الله عنه : ساقط من : (ج) .

(5) مسلم : كتاب الجهاد ، باب تحريم الغدر (1738) 3 / 1361 .

(6) رضي الله عنه : ساقط من : (ج) .

(7) موطأ مالك : كتاب الجهاد ، باب الشهداء في سبيل الله (1310) 1 / 510 .

(8) البخاري : كتاب الذبائح والصيد ، باب المسك (5533) 665 ، 666 ، مسلم : كتاب الجهاد ، باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله (1876) 3 / 1497 .

(9) الترمذي : كتاب فضائل الجهاد ، باب فيمن يكلم في سبيل الله (1656) 4 / 158 .

(10) سنن النسائي الكبرى : كتاب الجهاد ، باب ثواب من كلم في سبيل الله (4340) 4 / 289 .

(11) في (ج) : والعرق عرق .

(12) أبو داود : كتاب الجهاد ، باب فيمن سأل الله ـ تعالى ـ الشهادة (2541) 3 / 21 ، الترمذي : كتاب فضائل الجهاد، باب فيمن يكلم في سبيل الله (1657) 4 / 158 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب الجهاد ، باب ثواب من قاتل في سبيل الله فواق ناقة (4334) 4 / 287 ، ابن ماجه : كتاب الجهاد ، باب القتال في سبيل الله (2792) 2 / 933 .

(13) ابن حبان : كتاب الجنائز ، فصل في الشهيد ، ذكر تفضل الله ـ جل وعلا ـ على سائله الشهادة من قلبه بإعطائه أجر الشهيد وإن مات على فراشه (3191) 7 / 464 .

(14) لم أجده في مستدرك الحاكم لا عن معاذ ـ رضي الله عنه ـ ولا عن غيره .

على شرطهما ولفظه : " من جرح جرحًا في سبيل الله جاء يوم القيامة ريحه كريح المسك، ولونه لون الزعفران عليه طابع[1] الشهداء " وللشيخين[2] وغيرهما[3] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " أيما رجل أعتق امرأً مسلمًا استنقذ الله بكل عضو منه عضوًا منه من النار حتى فرجه بفرجه "وروى نحو هذا اللفظ في ذكر عتق الأعضاء الترمذي[4] [أ/ 196] وقال: حسن صحيح عن أبي أمامة وغيره من أصحاب النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ [ب/ 190] وابن ماجه[5] من حديث كعب بن مرة، وأحمد[6] وأبو داود[7] من حديث كعب بن مرة أو مرة بن كعب السلمي، وأحمد[8] بإسناد صحيح وأبو داود[9] والنسائي[10] والحاكم[11] وقال: صحيح الإسناد عن عقبة ابن عامر، وأبو داود[12] وابن حبان في صحيحه[13] والحاكم[14] وقال: صحيح على شرطهما عن واثلة بن الأسقع، وأحمد[15] برواة ثقات عن أبي موسى، وللشيخين[16] وغيرهما[17] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ [18] قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في أهل الجنة : " ولكل واحد منهم زوجتان يرى مخ سوقهما من وراء اللحم من الحسن " **والأحاديث في ذلك زائدة الانتشار، بعيدة الانحصار، وفي هذا المقدار كفاية والله الموفق.**

---

(1) في (ج) : على طابع .

(2) البخاري : كتاب العتق، باب في العتق وفضله (2517) 289، مسلم : كتاب العتق، باب فضل العتق (١٥٠٩) 2 /1148 .

(3) مسند أحمد : 2 / 420، الترمذي : كتاب الإيمان، باب ثواب من أعتق رقبة (1541) 4 / 97، سنن النسائي الكبرى : كتاب العتق، باب فضل العتق (4854) 5 / 5 .

(4) الترمذي : كتاب الإيمان، باب ما جاء في فضل من أعتق (1547) 4 / 100 .

(5) ابن ماجه : كتاب العتق، باب العتق (2522) 2 / 843 .

(6) مسند أحمد : 4 / 235 .

(7) أبو داود : كتاب العتق، باب في ثواب العتق (2967) 4 / 30 .

(8) مسند أحمد : 4 / 150 .

(9) أبو داود : كتاب العتق، باب أي الرقاب أفضل(2965، 2966) 4 / 29، 30، عن أبي نجيح السلمي وعمرو بن عبسة، وليس فيه عن عقبة بن عامر .

(10) سنن النسائي الكبرى : كتاب العتق، باب في ثواب العتق (4859) 5 / 6 .

(11) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 2 / 230 .

(12) أبو داود : كتاب العتق، باب في ثواب العتق (2964) 4 / 29 .

(13) ابن حبان : باب وصف الجنة وأهلها، ذكر الإخبار عن وصف صور الزمرة التي تدخل الجنة أول الناس في القيامة (7420) 16 / 437 .

(14) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 2 / 230 .

(15) مسند أحمد : 4 / 404 .

(16) البخاري : كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في صفة الجنة (3246) 383، مسلم : كتاب صفة الجنة، باب أول زمرة تدخل الجنة (2834) 4 / 2178 .

(17) ينظر : مسند أحمد : 3 / 16، الترمذي : كتاب صفة الجنة، باب في صفة نساء أهل الجنة (2535) 4 / 299، مسند الحميدي : (1110) 2 / 472 .

(18) رضي الله عنه : ساقط من : (ج) .

قوله: (وهو مع أنه لا دليل لهم عليه)[1] تقريره[2]: وهو أي امتناع إعادة المعدوم بعينه غير مضر بما ادعيناه لو كان له دليل ثابت، فكيف وليس لهم عليه دليل يعتد به؟ وإنما استدلوا عليه بأشياء ليس فيها ما يصح.

قوله: (يجمع الأجزاء الأصلية)[3] أي ولا يلتزم إعادة [ج/ 180] الأعراض، والإعادة بهذا المعنى لا يتأتى النزاع في إمكانها، فإذا سلموه وقالوا: ليس هو إعادة المعدوم بعينه، قلنا: سلمنا، ولا يضرنا فإنه نزاع في مجرد التسمية، هل هذه الإعادة على هذه الصورة تسمى إعادة المعدوم بعينه أو لا؟ والنزاع في الأسماء لا يضر، إنما يضر النزاع في المعاني، هذا على تقدير التسليم، وأما على تقدير المنع فنقول: نعم إعادته بأجزائه وهيئاته وجميع أعراضه حتى الزمان ممكنة، لأن قدرة الله ـ تعالى ـ صالحة لكل شيء، ولا يمتنع على الله شيء، بل هو على كل شيء قدير، وبكل شيء عليم[4].

قوله: (وهو محال)[5] أي لأنا فرضنا أن أحدهما صار جزءًا للآخر، فلو عادت إليه جميع أجزائه [أ/ 197]، [ب/ 191] للزم من ذلك أن يكون جزء أحدهما جميع الآخر أو جزأه[6]، وهو ضروري الاستحالة.

قوله: (وذلك لأن المعاد)[7] بيان لقوله: (وبهذا يسقط ما قالوا) وما قيل: إنه يجوز أن تصير تلك الأجزاء الأصلية في المأكول أو شيء منها نطفة في الأكل ويكون منها أو من شيء منها جزء أو أجزاء[8] أصلية لبدن آخر ويعود المحذور، لا يضرنا لأن المحذور إنما هو في وقوع ذلك لا في إمكانه، ولعل الله الذي حكم بالمعاد يحفظها من أن تصير جزءًا لبدن آخر فضلًا عن أن تصير جزءًا أصليًا، ذكر نحوه في شرح المقاصد[9].

قوله: (فإن قيل هذا)[10] أي قولكم بالبعث قول بالتناسخ، وهو أن تنقل الروح من جسدها إلى آخر غيره، قلنا: إنما يلزم لو كان الثاني بدنًا مبتدأ، وأما إذا كان هو الأول بمعنى أنه من

(1) شرح العقائد: 108.

(2) في (ج): تقديره.

(3) شرح العقائد: 108.

(4) ينظر: أصول الدين للبغدادي: 235، الإرشاد للجويني: 371، قواعد العقائد للغزالي: 219، الاقتصاد في الاعتقاد له: 133، 134، معالم أصول الدين للرازي: 117.

(5) شرح العقائد: 108.

(6) في (ج) وجزأه.

(7) شرح العقائد: 108.

(8) في (ج): وأجزاء.

(9) شرح المقاصد للتفتازاني: 5/ 95.

(10) شرح العقائد: 109.

أجزائه الأصلية فليس تناسخًا بل بين قولنا وبين قول أهل التناسخ فرق بعيد ، فإن قولهم مشروط بشرط وهو: كون البدن الثاني مبتدأ وهذا الشرط مفقود في قولنا ، والفرق دائمًا يكون بأحد شيئين: إما بوجدان شرط في الأصل وهو مفقود في الفرع ، أو بوجود مانع في الفرع وهو مفقود في الأصل، وإن سمي هذا المعنى الذي قلنا إن الإعادة تكون به تناسخًا التزمناه وكان النزاع لفظيًا في مجرد التسمية فلا يضرنا ، والجواب عن كون أرواح الشهداء في جوف [ج/ 181] طير خضر: أنَّ [1] أبدان تلك الطير ليست أبدانًا لأرواح الشهداء، وإنما هي مظاهر لها تظهر فيها وتكون منها بمنزلة المظروف من الظرف ، كما لو وضعت في بيت مثلًا وليست أرواحًا لتلك الطير بل أرواح الطير موجودة فيها وتكون لهم بمنزلة المطايا فتسرح كيف شاءوا[2][أ/ 198] {وهذا الحديث أخرجه[3]} [4][ب/ 192] ....[5].

حديث: " أهل الجنة جرد مرد " [6] أخرجه الترمذي [7] وقال : حسن غريب عن معاذ ـ رضي الله تعالى[8] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: " يدخل أهل الجنة الجنة جردًا مردًا مكحلين بني ثلاث وثلاثين " وقال شيخنا في سورة الواقعة من تخريج أحاديث الكشاف[9]: " إن الترمذي قال: غريب، وبعض أصحاب قتادة أرسلوه، وأخرجه البيهقي[10] موصولًا، ثم أخرجه

---

(1) أنَّ : ساقط من : (ج) .

(2) في (ج) : شاء .

(3) في (أ) و (ب) : بياض بقدر ثلاثة أسطر ، ولم يخرجه البقاعي .

(4) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) ، ولا فراغ بعده بسبب سقوطه من النسخة .

(5) أخرجه عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ : مسلم : كتاب الإمارة ، باب بيان أن أرواح الشهداء في الجنة ، وأنهم أحياء عند ربهم يرزقون (1887) 3 / 502 ، الدارمي في سننه : كتاب الجهاد ، باب أرواح الشهداء (2410) 2 / 271 ، الترمذي: كتاب التفسير ، باب ومن سورة آل عمران (3011) 5 / 215 ، ابن ماجه : كتاب الجهاد ، باب فضل الشهادة في سبيل الله (2801) 2 / 936 ، الطبراني في المعجم الكبير : (8905) 9 / 183 ، والبيهقي في السنن الكبرى : 9 / 163 ، وأخرجه عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ : أحمد في مسنده : 1 / 265 ، وابن أبي شيبة في مصنفه : (34116) 7 / 47 ، سنن سعيد ابن منصور : كتاب الجهاد ، باب ما جاء في أرواح الشهداء (2561) 2 / 257 ، سنن أبي داود : كتاب الجهاد ، باب في فضل الشهادة (2520) 3 / 15 ، مسند أبي يعلى : (2331) 4 / 219 ، الحاكم في المستدرك : 2 / 97، سنن البيهقي الكبرى: 9 / 163 ، وأخرجه عن كعب بن مالك ـ رضي الله عنه ـ : الترمذي : كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء في ثواب الشهداء (1641) 4 / 151 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب الجنائز ، باب أرواح المؤمنين (2211) 2 / 481، ابن ماجه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء فيما يقال عند المريض إذا حضر (1449) 1 / 466 ، المعجم الكبير للطبراني: (125) 19 / 66 .

(6) شرح العقائد : 109 .

(7) الترمذي : كتاب صفة الجنة ، باب ما جاء في سن أهل الجنة (2545) 4 / 589 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر العسقلاني : 278 ، في تفسير سورة الواقعة .

(10) ينظر قول البيهقي في الكاف الشاف لابن حجر: 278 .

موقوفًا على قتادة انتهى"، ورواه الترمذي[1] أيضًا من حديث أبي هريرة وقال : غريب ولفظه قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " أهل الجنة جرد مرد كحل لا يفنى شبابهم ولا تبلى ثيابهم " ، ورواه أحمد[2] وابن أبي شيبة [3] وابن أبي الدنيا [4] وأبو يعلى [5] والطبراني[6] والبيهقي [7] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ [8] أيضًا أن النبي ـ ﷺ ـ قال : " يدخل أهل الجنة الجنة جردًا مردًا بيضًا جعادًا مكحلين أبناء ثلاث وثلاثين وهم على خلق آدم ستون ذراعًا في عرض سبعة أذرع " وفي سنده علي بن زيد بن جدعان ، وهو ضعيف ، قال شيخنا [9] : وذكر ابن أبي حاتم في العلل[10] أن أباه قال : رواه أبو سلمة عن حماد مرسلًا لم يذكر فيه أبا هريرة ، وكذا أخرجه ابن سعد[11] عن يحيى بن السكن عن حماد ، وللبيهقي [12] بإسناد قال المنذري [13] : حسن عن المقدام ـ رضي الله تعالى[14] عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : " ما من أحد يموت سقطًا ولا هرمًا ـ وإنما الناس فيما بين ذلك ـ إلا بعث ابن ثلاث وثلاثين ، فإن كان من أهل الجنة كان على مسحة آدم وصورة يوسف وقلب أيوب ، ومن [أ / 199] كان من أهل النار عظموا وفخموا كالجبال " ، وللشيخين[15] عن سهل [ب/ 193] بن سعد ـ رضي الله تعالى[16] عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : " ليدخلن الجنة من أمتي سبعون ألفًا ـ أو [ج/ 182] سبعمائة ألف ـ متماسكون آخذ بعضهم ببعض، لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم ، وجوههم على صورة القمر ليلة البدر" ولهما [17] عن أبي

---

(1) سنن الترمذي : كتاب صفة الجنة ، باب ما جاء في صفة ثياب أهل الجنة (2539) 4 / 586 .
(2) مسند أحمد : 2 / 295 .
(3) مصنف ابن أبي شيبة : كتاب الجنة ، باب ما ذكر في صفة الجنة وما فيها مما أعد لأهلها (35 003) 12 / 76 .
(4) صفة أهل الجنة لابن أبي الدنيا : (15) 17 .
(5) لم أجده في مسند أبي يعلى .
(6) المعجم الأوسط للطبراني : (5422) 5 / 318 ، المعجم الصغير : (818) 2 / 75 .
(7) البعث والنشور للبيهقي : باب أول من يدخل وما جاء في صفة أهل الجنة (422) 246 .
(8) رضي الله عنه : ساقط من : (ج) .
(9) الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر : 278 ، في سورة الواقعة .
(10) العلل لابن أبي حاتم : (2138) 3 / 272 .
(11) الطبقات الكبرى لابن سعد : 1 / 28 .
(12) البعث والنشور للبيهقي : باب أول من يدخل وما جاء في صفة أهل الجنة (422) 246 .
(13) الترغيب والترهيب للمنذري : كتاب صفة الجنة والنار ، في صفة دخول أهل الجنة الجنة (5447) 700 .
(14) تعالى : زيادة من : (ج) .
(15) البخاري : كتاب الرقاق ، باب يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب (6543) 764 ، مسلم : كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب (219) 1 / 198 .
(16) تعالى : زيادة من : (ج) .
(17) البخاري : كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء في صفة الجنة(3254) 383 ، مسلم : كتاب صفة الجنة ، باب أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر (2834) 4 / 2178 .

هريرة ـ رضي الله تعالى [1] عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، ثم الذين يلونهم على أشد كوكب دريّ إضاءة ـ وفي رواية : على أشد نجم في السماء إضاءة ـ ثم هم بعد ذلك منازل إلى أن قال : أخلاقهم على خلق رجل واحد ، على صورة أبيهم آدم ستون ذراعًا في السماء".

حديث: "إن الجهنمي ضرسه مثل أحد " [2] أخرجه أحمد [3] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى [4] عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال : "ضرس الكافر مثل أحد ، وفخذه مثل البيضاء، ومقعده من النار كما بين قديد ومكة ، وكثافة جلده اثنان وأربعون ذراعًا بذراع الجبار" ورواه مسلم [5] ولفظه : " ضرس الكافر ـ أو ناب الكافر ـ مثل أحد ، وغلظ جلده مسيرة ثلاثة أيام " ورواه الترمذي [6] وقال : حسن غريب ، ولفظه : " ضرس الكافر يوم القيامة مثل أحد ، وفخذه مثل البيضاء، ومقعده من النار مسيرة ثلاث مثل الربذة " وفي رواية للترمذي [7] قال فيها : حسن غريب صحيح " إن غلظ جلد الكافر اثنان وأربعون ذراعًا ، وإن ضرسه مثل أحد، وإن مجلسه من جهنم ما بين مكة والمدينة " ورواه ابن حبان في صحيحه [8] ولفظه: "جلد الكافر اثنان وأربعون ذراعًا بذراع الجبار ، وضرسه مثل أحد " ورواه الحاكم [9] وصححه، وهو رواية لأحمد [10] بإسناد جيد : " ضرس الكافر يوم القيامة مثل أحد ، وعرض جلده سبعون ذراعًا، [أ/ 200] وعضده مثل البيضاء [11] ، وفخذه مثل ورقان [12] ، ومقعده من النار ما بيني وبين الربذة [13] "

---

(1) تعالى : زيادة من : (ج) .

(2) شرح العقائد : 109 .

(3) مسند أحمد : 2 / 334 ، 537 .

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) مسلم : كتاب صفة الجنة ، باب النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء (2851) 4 / 2198 .

(6) الترمذي : كتاب صفة جهنم ، باب ما جاء في عظم أهل النار (2578) 4 / 606 .

(7) الترمذي : كتاب صفة جهنم ، باب ما جاء في عظم أهل النار (2577) 4 / 606 .

(8) ابن حبان : كتاب إخباره عن مناقب الصحابة ، باب صفة النار وأهلها (7486) 16 / 531.

(9) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 4 / 595 .

(10) مسند أحمد : 2 / 343 .

(11) البيضاء : مدينة مشهورة بفارس ، وهي أكبر مدينة في كورة إصطخر ، وإنما سميت البيضاء لأن لها قلعة تبيّن من بعد ويرى بياضها ، وكانت معسكرًا للمسلمين يقصدونها في فتح إصطخر ، بينها وبين شيراز ثمانية فراسخ ، معجم البلدان لياقوت الحموي: 2 / 416 .

(12) وَرِقَان : بالفتح ثم الكسر والقاف وآخره نون ، جبل أسود بين العَرْج والرويثة على يمين المصعد من المدينة إلى مكة، ينصب ماؤه إلى رِئم ، معجم البلدان لياقوت الحموي : 8 / 453.

(13) الرَّبَذَة : بفتح أوله وثانيه وذال معجمة مفتوحة ، ومعناها الشدة ، وهي من قرى المدينة على ثلاثة أميال ، قريبة من ذات عرق على طريق الحجاز إذا رحلت من فيد تريد مكة ، معجم البلدان لياقوت الحموي : 4 / 388 .

قال أبو هريرة : وكان يقال : بطنه مثل بطن إضم [1] ، والجبار: ملك [ب / 194] باليمن له ذراع معروف المقدار ، كذا قال ابن حبان [2] وغيره [3] ، وقيل: ملك بالعجم، ذكر ذلك كله المنذري في الترغيب [4]، وللشيخين (5) وغيرهما [6] عن أبي هريرة أيضًا [7] ـ رضي الله تعالى [8] عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال [ج/ 183]: "ما بين منكبي الكافر مسيرة ثلاثة أيام للراكب السريع" ولأحمد [9] بسند لين عن ابن عمر ـ رضي الله تعالى [10] عنهما [11] ـ قال: " يعظم أهل النار في النار حتى أن بين شحمة أذن أحدهم إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام، وإن غلظ جلده سبعون ذراعًا ، وإن ضرسه مثل أحد " .

قوله : (أي مثل هذا البدن) أي مثل البدن المتحدث عنه ، وهو المخلوق من أجزاء البدن الدنيوي الأصلية ، أي فلا استحالة في إعادة كل روح إلى البدن الذي قررنا أنه مخلوق من أجزاء بدنها الأصلية ، إنما المستحيل إعادتها إلى بدن آخر لم يخلق من أجزاء بدنها الأول الأصلية ، فإن ذلك هو التناسخ الذي قام الدليل على بطلانه .

---

(1) إضَم : بالكسر ثم الفتح وميم ، واد بجبل تهامة ، وهو الوادي الذي فيه المدينة ، وهو ماء يطؤه الطريق بين مكة واليمامة ، معجم البلدان لياقوت الحموي : 1 / 174 .

(2) ابن حبان : كتاب إخباره عن مناقب الصحابة ، باب صفة النار وأهلها (7486) 16 / 531.

(3) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 4 / 595 ، فتح الباري لابن حجر : 11 / 517 ، فيض القدير للمناوي : 4 / 255 ، تحفة الأحوذي للمباركفوري : 7 / 252 ، ونقل المناوي عن الذهبي : ليس ذا في شيء ، وهو مثل قولك: ذراع الخياط ، وذراع النجار ، يؤيده ما قاله الفيروز آبادي في القاموس المحيط : والعظيم القوي الطويل : جبار ، باب الراء، فصل الجيم 360 .

(4) الترغيب والترهيب للمنذري : صفة الجنة والنار (5411) 694 .

(5) البخاري : كتاب الرقاق ، باب صفة الجنة والنار (6551) 765 ، مسلم : كتاب صفة الجنة والنار ، باب النار يدخلها الجبارون ، والجنة يدخلها الضعفاء (2852) 4 / 2189 .

(6) المعجم الأوسط للطبراني : (3270) 3 / 316 ، التخويف من النار لابن رجب الحنبلي : 1 / 122 ، ويبدو أن البقاعي نقله عن المنذري الذي قال : رواه البخاري واللفظ له ومسلم وغيرهما ، الترغيب والترهيب (5411) 694.

(7) أيضًا : زيادة من : (ج) .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) مسند أحمد : ٢ / ٢٦ .

(10) تعالى : زيادة من : (ج) .

(11) في (ج) : عنه .

الـوزن

قوله : (والوزن حق) [1] قال بعضهم : إن كفة الحسنات يكون علامة ثقلها أن ترتفع ، وعلامة خفة كفة السيئات أن تنخفض عكس شأن الخفة والثقل في الدنيا ، قلت : كذا حكاه الشيخ بدر الدين الزركشي في آخر التنقيح لصحيح البخاري [2] عن بعضهم واستغربه ، وحديث البطاقة يرده ، أخرج [3] الإمام أحمد بسند صحيح [4] ، والترمذي [5] وقال : حسن غريب ، وابن ماجه[6] ، وابن حبان في صحيحه [7] ، والحاكم [8] وقال : صحيح على شرط مسلم ، عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله تعالى [9] عنهما ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " يصاح برجل من أمتي يوم القيامة على رؤوس الخلائق ، فينشر له تسعة وتسعون سنجلًا ، كل سجل مد البصر، ثم يقول الله [أ / 201] له : هل تنكر من هذا شيئًا ؟ فيقول : لا يا ربّ ، فيقول : أظلمتك [ب / 195] كتبتي الحافظون ؟ فيقول : لا يا ربّ ، فيقول : ألك عذر ؟ ألك حسنة ؟ فيهاب الرجل ، فيقول : لا يا ربّ ، فيقول الله ـ تعالى ـ : بلى إن لك عندنا حسنة ، وإنه لا ظلم عليك اليوم ، فيخرج له بطاقة فيها : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، فيقول له : احضر وزنك ، فيقول : يا ربّ ما هذه البطاقة مع هذه السجلات ؟ فيقول: إنك لا تظلم، فتوضع السجلات في كفة ، والبطاقة في كفة ،فطاشت السجلات ، وثقلت البطاقة " قال محمد بن يحيى ـ يعني الذهلي ـ[10] البطاقة : [ج / 184] الرقعة [11]، ولأحمد في المسند [12] بسند

---

(1) شرح العقائد : 109 .

(2) شرح التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح لبدر الدين الزركشي : 6 / 354 .

(3) في (ج) : أخرجه .

(4) مسند أحمد : 2 / 213 .

(5) الترمذي : كتاب الإيمان ، باب ما جاء فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله (2639) 5 / 23 ـ 25 .

(6) ابن ماجه : كتاب الزهد ، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة (4300) 2 / 1437 .

(7) ابن حبان : كتاب الإيمان ، باب فرض الإيمان ، ذكر البيان بأن الله ـ جل وعلا ـ بتفضله قد يغفر لمن أحب من عباده ذنوبه بشهادته له ولرسوله ـ ﷺ ـ (225) 1 / 461 .

(8) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 1 / 710 .

(9) تعالى : زيادة من : (ج) .

(10) الذهلي : الإمام ، شيخ الإسلام ، حافظ نيسابور ، أبو عبد الله ،محمد بن يحيى بن عبد الله النيسابوري ، اعتنى بحديث الزهري ، وصنفه وتعب عليه ، وقال له ابن المديني : أنت وارث الزهري ، ونقل الذهبي عن الدار قطني قوله: من أحب أن ينظر قصور علمه فلينظر في علل حديث الزهري لمحمد بن يحيى ، ت 258 هـ ، له الزهريات في " 12 " مجلدًا لكنه مما فقد من تراث هذه الأمة ينظر : تذكرة الحفاظ للذهبي : 2 / 530 ـ 532 ، شذرات الذهب لابن العماد: 2 / 138 ، معجم المؤلفين لكحالة : 12 / 105 .

(11) نقل البقاعي قول الذهلي عن ابن ماجه الذي نقله بعد روايته الحديث في سننه عن الذهلي .

(12) مسند أحمد : 2 / 76 .

رجاله كلهم ثقات إلا أبا عائشة الأموي فمستور [1] ، عن ابن عمر ـ رضي الله تعالى [2] عنهما ـ قال : " خرج علينا رسول الله ـ ﷺ ـ ذات غداة بعد طلوع الشمس فقال : " رأيت قبيل الفجر كأني أعطيت المقاليد والموازين ، فأما المقاليد فهذه المفاتيح ، وأما الموازين فهذه التي تزنون بها ، فوضعت في كفة ، ووضعت أمتي في كفة ، فوزنتُ بهم فرجحت ، ثم جيء بأبي بكر ـ رضي الله تعالى [3] عنه ـ فوزن بهم فوزن ، ثم جيء بعمر ـ رضي الله تعالى [4] عنه ـ فوزن بهم فوزن ، ثم جيء بعثمان ـ رضي الله تعالى [5] عنه ـ فوزن بهم فوزن ، ثم رفعت " فقوله : " وطاشت " يدل على أن علامة الثقل والخفة كما في الدنيا بارتفاع الخفيف ورسوب الثقيل ، ومن ادعى أنه على غير هذا فعليه البيان ـ والله تعالى [6] أعلم ـ .

قوله : (تعرف به مقادير الأعمال) [7] أي كما يعرف الشعر بالعروض [8] ، والفكر بالمنطق ، لكن الميزان متعلق بالكميات ، هذا اعتقادنا [9] ، وأما كيفيته فعلمها إلى الله ـ تعالى ـ [10] .

قوله: (إن أمكن) [11] أي قالوا: الأعمال أعراض لا يمكن إعادتها، وإن أمكنت لم يمكن وزنها.

حديث : " إن كتب الأعمال توزن " [12] أخرجه أحمد والترمذي وغيرهما [13] ، كما سبق آنفًا في حديث البطاقة [14] . [أ/ 202] ، [ب/ 196] .

---

(1) قال الشيخ شعيب : إسناده صحيح .

(2) تعالى : زيادة من : (ج) .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) تعالى : زيادة من : (ج) .

(6) تعالى : زيادة من : (ج) .

(7) شرح العقائد : ١٠٩ .

(8) العروض : علم حصرت فيه أوزان شعر العرب في خمسة عشر بحرًا ، وكان أول من اخترعه الخليل الفراهيدي من غير سابقة تعلم على أستاذ أو تدرج في وضعه ، وقد زاد عليه تلميذه الأخفش بحرًا آخرًا ، ثم لم يزد عليها أحد يعتد به ، ينظر : جواهر الأدب للهاشمي : 2/ 176 .

(9) ينظر : أصول الدين للبغدادي : 246 ، الإرشاد للجويني : 380 ، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي : 137 ، قواعد العقائد له : 222 .

(10) وما أجمل ما قاله الإمام الرازي ـ رحمه الله تعالى ـ : " ويكون المراد منه إما وزن الأعمال أو أن الله ـ تعالى ـ يظهر الرجحان في كفة الميزان على وفق مقادير أعمالهم في الخير والشر ، معالم أصول الدين : 120 ، وقالت الكرامية ـ على عادتهم في التشبيه ـ : إنها توزن أجسام يخلقها الله ـ ﷻ ـ بعدد الأعمال ، ينظر : أصول الدين للبغدادي : 246 .

(11) شرح العقائد : 109 .

(12) شرح العقائد : 109 ، 110 .

(13) مرَّ تخريجه في الصفحة السابقة، هامش (4) و(5).

(14) في (أ) و (ب) : فراغ بقدر ثلاثة أسطر .

قوله: (فلا إشكال)[1] أي وأيضًا فقدرة الله ـ تعالى ـ صالحة لأن تجسد الأعراض، بأن تظهر في أجساد تكون لها كالجوهر المقوم فتوزن ، ولا مانع من ذلك .

قوله: (معللة بالأغراض)[2] الغرض: ما يترتب عليه الفعل ويبعث عليه، كما أن اللذة تبعث على الجماع ، وإذا وجد الجماع ترتب عليه وجود اللذة .

قوله : (لا يطلع[3] عليها)[4] أو اطلعنا[5] وهي إقامة الحجة عليهم، كما جعل عصيانهم إقامة للحجة عليهم في التعذيب ، ومع ذلك فإن الله ـ تعالى ـ لا يسأل عما يفعل.

(1) شرح العقائد : 110 .
(2) شرح العقائد : 110 .
(3) في شرح العقائد : لا نطلع .
(4) شرح العقائد : 110 .
(5) أو اطلعنا : ليست في شرح العقائد .

[قوله: (والكتاب المثبت فيه طاعات العباد إلى آخره)[1] أخرج[2] ....[3]][4].

قوله: (وسكت عن ذكر الحساب)[5] أي دون السؤال اكتفاءً بالكتاب ، لأن من المعلوم أن الكتاب جعل ليحاسب العبد على ما فيه ، والحساب : معرفة ما يقابل [ج/ 185] كل عمل من الثواب أو العقاب ، ومعرفة ما في الأعمال مما لا يقابل بثواب مما كان رياءً ونحو ذلك ، فهو غير السؤال لأنه تقرير بالذنوب فقط[6].

قوله: (وأنكره المعتزلة)[7] أي الكتاب ، وأما الحساب فلم ينكروه[8].

---

(1) شرح العقائد : 110 .

(2) في النسختين بياض بقدر ثلاثة أسطر ، ولم يخرج البقاعي شيئًا .

(3) لعله لم يخرج شيئًا لأن حديث البطاقة آنف الذكر يكفي في إثبات هذا الكتاب الذي تثبت فيه طاعات العباد ومعاصيهم، وحسناتهم وسيئاتهم ـ والله أعلم ـ ، وقد أخرج الإمام أحمد في مسنده : 3/ 360 عن جابر ـ رضي الله عنه ـ قال : سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول : " طائر كل إنسان في عنقه " وأخرج ـ أيضا ـ 4/ 146 عن عقبة بن عامر ـ رضي الله عنه ـ يحدث عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: " ليس من عمل يوم وليلة إلا وهو يختم عليه فإذا مرض المؤمن قالت الملائكة : يا ربنا عبدك فلان قد حبسه ، فيقول الرب ـ جل جلاله ـ : اختموا له على مثل عمله حتى يبرأ أو يموت " قال ابن كثير في تفسير سورة الإسراء الآية : 14 : إسناده جيد قوي ولم يخرجوه ، قال : وتلا الحسن البصري : ﴿عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ قَعِيدٌ﴾ سورة ق : من الآية 17 ، يا ابن آدم بسطت لك صحيفتك ، ووكل بك ملكان كريمان أحدهما عن يمينك ، والآخر عن شمالك، فأما الذي عن يمينك فيحفظ حسناتك ، وأما الذي عن شمالك فيحفظ سيئاتك ، فاعمل ما شئت أقلل أو أكثر ، حتى إذا مت طويت صحيفتك فجعلت في عنقك معك في قبرك ، حتى تخرج يوم القيامة كتابًا تلقاه منشورًا اقرأ كتابك الآية، فقد عدل والله من جعلك حسيب نفسك " قال ابن كثير : هذا من أحسن كلام الحسن ـ رحمه الله ـ ، وأخرج أحمد 4/ 414، والترمذي: كتاب صفة القيامة ، باب ما جاء في العرض (2425) 4/ 533 ، وابن ماجه : كتاب الزهد ، باب ذكر البعث (4277) 2/ 1430 ، عن أبي موسى قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " يعرض الناس يوم القيامة ثلاث عرضات ، فأما عرضتان فجدال ومعاذير ، وأما الثالثة فعند ذلك تطاير الصحف في الأيدي ، فآخذ بيمينه وآخذ بشماله " .

(4) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(5) شرح العقائد : 110 .

(6) ينظر : الإرشاد للجويني : 379 ، 380 .

(7) شرح العقائد : 110 .

(8) ينظر : مقالات الإسلاميين للأشعري : 2/ 146 .

قوله: (والسؤال حق لقوله ـ ﷺ ـ : " إن الله يدني المؤمن")[1] الحديث أخرجه البخاري[2] ومسلم[3] عن ابن عمر ـ رضي الله تعالى[4] عنهما ـ قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: "إن الله يدني المؤمن فيضع عليه كنفه فيقرره بذنوبه فيقول : أتعرف ذنب كذا ؟ الحديث " وقد تقدم بتمامه[5] ، وفي لفظ لأحمد[6] قال : " يدنو المؤمن من ربه ـ تبارك وتعالى ـ [أ / 203] يوم القيامة كأنه بذجٌ[7] فيضع عليه كنفه ـ أي [ب/ 197] ستره ـ [فيقول : أتعرف؟][8] فيقول: ربّ أعْرف، ثم يقول : أتعرف ؟ فيقول : ربّ أعرف ـ يعني ـ فيقول : أنا سترتها عليك في الدنيا ، وأنا أغفرها لك اليوم ، ويعطى صحيفة حسناته ، وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رؤوس الأشهاد : هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين " قال قتادة : فلم يُخْزَ أحدٌ، فخفي خزيه على أحد من الخلائق ، البَذج ـ بموحدة وذال معجمة وجيم محركًا ـ : ولد الضأن " ، ربما أفهم كلام المصنف أنه ليس للسؤال دليل إلا هذا ، وليس كذلك بل هو فرد من أدلته أريد التنبيه به عليها ، منها : قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْـُٔولُونَ﴾[9] ﴿سَتُكْتَبُ شَهَٰدَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ﴾[10] ﴿ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾[11] ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ﴾[12] وأما السنة فمنها: " ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه من غير حاجب ولا ترجمان " ونحو ذلك ، أخرجه الشيخان[13] عن عدي بن حاتم ـ رضي الله عنه ـ قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول:[14] " ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه ما بينه وبينه

---

(1) شرح العقائد : 110 .

(2) البخاري : كتاب المظالم ، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ (سورة هود: 18) (2441) 279 .

(3) مسلم : كتابة التوبة ، باب توبة القاتل وإن كثر قتله (2768) 4 / 2120 .

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) ينظر ص : 409 .

(6) مسند أحمد : 2/ 105 .

(7) في (ج) : يذج .

(8) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(9) سورة الصافات : 24 .

(10) سورة الزخرف : من الآية 19 .

(11) سورة يس : 65 .

(12) سورة فصلت : 22 .

(13) البخاري : كتاب التوحيد ، باب كلام الرب ـ عز وجل ـ يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم (7512) 871 ، مسلم : كتاب الزكاة ، باب الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كلمة طيبة ، وأنها حجاب من النار (1016) 2/ 703 .

(14) يقول : زيادة من : (ج) .

ترجمان ، فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم ، [ج/ 186] وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة " وفي رواية[1] : " بينا أنا عند رسول الله ـ ﷺ ـ إذ أتاه رجل فشكا [2] إليه الفاقة ثم أتاه آخر فشكا [3] إليه قطع السبيل فقال : يا عدي هل رأيت الحيرة ؟ فلئن طالت بك حياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحدًا إلا الله ـ وفي رواية [4] : والذئب [5] ـ فقلت في نفسي : وأين [أ/ 204] دُعَّار طيّئ [6] ولئن طالت بك حياة فلتفتحن [7] كنوز كسرى ، ولئن طالت بك حياة فلترين الرجل يخرج ملء كفه من ذهب أو فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد أحدًا يقبله منه، [ب/ 198]، وليلقين الله أحدكم يوم القيامة ليس بينه وبينه ترجمان يترجم له فليقولن له : ألم أبعث إليك رسولًا فبلغك ؟ فيقول : بلى ، فيقول : ألم أعطك مالًا وأفضل عليك ؟ فيقول : بلى، فينظر عن يمينه فلا يرى إلا جهنم ، وينظر عن شماله فلا يرى إلا جهنم ، فاتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة " قال عدي : فرأيت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله ، وكنت فيمن افتتح كنوز كسرى بن هرمز ، ولئن طالت بكم حياة لترون ما قال النبي أبو القاسم يخرج ملء كفه " .

---

(1) البخاري : كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام (3578) 423 ، 424 .

(2) كتبت شكا في كل النسخ : شكى .

(3) كتبت شكا في كل النسخ : شكى .

(4) والذئب : ليست في روايات البخاري ، وليست في رواية مسلم .

(5) في (ج) : الذئب ، بدون الواو قبلها .

(6) في البخاري بعد قوله : طيئ ، " الذين قد سعروا البلاد " .

(7) في : (ب) وليفتحن .

أحاديث الحوض[1] : روى الشيخان[2] عن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله تعالى[3] عنهما - قال : قال رسول الله - ﷺ - : "حوضي مسيرة شهر ، ماؤه أبيض من اللبن ، وريحه أطيب من المسك، وكيزانه كنجوم السماء ، من شرب منه لا يظمأ أبدًا " وفي رواية[4]: " حوضي مسيرة شهر ، وزواياه سواء ، وماؤه أبيض من الورق " ورواه أحمد[5] بسند حسن إن شاء الله بلفظ : أن رسول الله - ﷺ - قال : " إن الله لا يحب الفحش - أو قال : يبغض الفاحش - والمتفحش ، ولا تقوم الساعة حتى يظهر الفحش ، والتفاحش ، وقطيعة الرحم ، وسوء المجاورة ، وحتى يؤتمن[6] الخائن ، ويخون الأمين ، وقال : ألا إن موعدكم حوضي ، عرضه وطوله واحد، [ج/ 187]، وهو كما بين إيلة ومكة ، وهو مسيرة شهر ، فيه مثل النجوم أباريق ، شرابه أشد بياضًا من الفضة ، من شرب منه مشربًا لم يظمأ بعده أبدًا " وللشيخين[7] [أ / 205] - أيضًا - عن أنس - رضي الله تعالى[8] عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال : " ما بين ناحيتي حوضي كما بين صنعاء والمدينة " وفي رواية[9] : " مثل ما بين المدينة وعمان ، ترى فيه أباريق الذهب والفضة كعدد نجوم السماء " وفي رواية[10] : " أكثر من عدد نجوم [ب/ 199] السماء " ولأحمد[11] - قال المنذري[12] : ورواته محتج بهم في الصحيح - وابن حبان في صحيحه[13] عن أبي أمامة - رضي الله عنه - أن يزيد بن الأخنس - رضي الله تعالى[14] عنه - قال للنبي - ﷺ - : " ما سعة

---

(1) شرح العقائد : 111 ، 112 .

(2) البخاري : كتاب الرقاق، باب في الحوض (6579) 768، مسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا - ﷺ - وصفاته (2292) 4 / 1792 ، وهي لفظ البخاري .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) هي رواية مسلم .

(5) مسند أحمد : 2/ 162 .

(6) في (ج) : يؤمن .

(7) البخاري: كتاب الرقاق، باب في الحوض (6580) 768، مسلم: كتاب الفضائل، باب إثبات حوض نبينا - ﷺ - وصفاته (2303) 4 / 1801 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) مسلم : كتاب الفضائل ، باب إثبات حوض نبينا - ﷺ - وصفاته (2303) 4 / 1801 .

(10) مسلم : كتاب الفضائل ، باب إثبات حوض نبينا - ﷺ - وصفاته (2303) 4 / 1800 .

(11) مسند أحمد : 5 / 250 .

(12) الترغيب والترهيب للمنذري: كتاب البعث وأهوال القيامة، فصل في الحوض والميزان والصراط (5295) 675.

(13) ابن حبان : كتاب التاريخ ، باب الحوض والشفاعة ، ذكر الإخبار بأن من شرب حوض المصطفى - ﷺ - أمن تسويد الوجه بعده (6457) 14 / 370 .

(14) تعالى : زيادة من : (ج) .

حوضك يا نبي الله ؟ قال : كما بين عدن إلى عَمّان وأوسع ـ يشير بيده ـ فيه مثعبان من ذهب وفضة ، قال: فما حوضك يا نبي الله ؟ قال : أشدّ بياضًا من اللبن ، وأحلى مذاقة من العسل، وأطيب رائحة من المسك ، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدًا ، ولم يسود وجهه أبدًا " ورواه الطبراني [1] ولفظه: عن أبي أمامة ـ رضي الله تعالى [2] عنه ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال : "حوضي كما بين عدن وعمان ، فيه أكاويب عدد نجوم السماء ، من شرب منه لم يظمأ بعده أبدًا، وإن ممن يرده عليّ من أمتي الشعث [3] رؤوسهم ، الدنسة ثيابهم ، لا ينكحون المتنعمات ولا يحضرون السدد ـ يعني أبواب السلطان [4] " قال المنذري [5] : وإسناده حسن في المتابعات، ولمسلم[6] عن ثوبان ـ رضي الله تعالى [7] عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : " إني لَبِعُقْر حوضي أذود الناس لأهل اليمن، أضرب الناس بعصاي حتى يَرْفَضّ عليهم ، فسئل عن عرضه ؟ فقال: من مقامي إلى عُمَان ، وسئل عن شرابه ؟ فقال : أشدّ بياضًا من اللبن ، وأحلى من العسل يَغُتّ [8] فيه ميزابان يمدانه من الجنة أحدهما من ذهب والآخر من ورق " ورواه الترمذي[9] وابن ماجه[10] [أ/ 206] والحاكم [11] وصححه ولفظه : أن رسول الله ـ ﷺ ـ [ج/ 188] قال : " حوضي مثل ما بين[12] عدن إلى عمان البلقاء ، ماؤه أشدّ بياضًا من الثلج ، وأحلى من العسل، وأكوابه عدد نجوم السماء ، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدًا ، أول الناس ورودًا[13] عليه فقراء المهاجرين، الشعث رؤوسًا ، الدّنس ثيابًا، الذين لا ينكحون المنعمات ولا [ب/ 200] تفتح [14] لهم أبواب السدد " ولأحمد [15] بإسناد قال المنذري [16] :

---

(1) المعجم الكبير للطبراني : (7546) 8 / 119 .

(2) تعالى : زيادة من : (ج) .

(3) في الطبراني : الشعثة .

(4) في الطبراني بعدها : " الذين يُعطُون كل الذي عليهم ، ولا يأخذون كل الذي لهم " .

(5) الترغيب والترهيب للمنذري : كتاب البعث وأهوال القيامة ، فصل في الحوض والميزان والصراط (5298) 676.

(6) مسلم : كتاب الفضائل ، باب إثبات حوض نبينا ـ ﷺ ـ وصفاته (2301) 4 / 1799 .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) في : (أ) يغث .

(9) الترمذي : كتاب صفة القيامة ، باب ما جاء في صفة أواني الحوض (2444) 4 / 543.

(10) ابن ماجه : كتاب الزهد ، باب ذكر الحوض (4303) 2 / 1438 .

(11) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 4 / 204 .

(12) في (ج) : من .

(13) في النسختين : وردوا ، وما أثبتناه من الترمذي ، لأن ما أثبته البقاعي لفظه .

(14) في : (ب) يفتح .

(15) مسند أحمد : 2 / 132 .

(16) الترغيب والترهيب للمنذري : كتاب البعث وأهوال القيامة ، فصل في الحوض والميزان والصراط (5297) 676.

حسن ، عن ابن عمر ـ رضي الله تعالى [1] عنهما ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : " حوضي كما بين عدن وعمّان ، أبرد من الثلج ، وأحلى من العسل ، وأطيب ريحًا من المسك ، أكوابه مثل نجوم السماء، من شرب منه شربة لم يظمأ بعدها أبدًا ، أول الناس عليه ورودًا صعاليك المهاجرين ، قال قائل: ومن هم يا رسول الله ؟ قال : الشعثة رؤوسهم ، الشحبة وجوههم ، الدنسة ثيابهم، لا تُفتَّح [2] لهم السدد ، ولا ينكحون المنعمات ـ وفي نسخة : المتمنعات ـ [3] الذين يعطون كل الذي [عليهم ولا يأخذون كل الذي] [4] لهم " وللشيخين [5] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى [6] عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : " بينا [7] أنا قائم على الحوض إذا زمرة ، حتى إذا عرفتهم خرج من بيني وبينهم رجل فقال : هلم ، فقلت : إلى أين ؟ قال : إلى النار والله ... الحديث" وفي رواية لمسلم [8] قال: " ترد عليّ [9] أمتي الحوض وأنا أذود الناس عنه كما يذود الرجل إبل الرجل عن إبله ... الحديث " ولمسلم [10] عن عائشة ـ رضي الله تعالى [11] عنها ـ قالت : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول وهو بين ظهراني أصحابه : " إني على الحوض أنظر [12] من يرد عليّ منكم ، فوالله ليقتطعن دوني رجال فلأقولن: أي ربّ! مني ومن أمتي؟ فيقول: إنك لا تدري ما أحدثوا [13] بعدك ، ما زالوا يرجعون على أعقابهم " ولابن حبان في صحيحه [14] عن عتبة ابن عبد السلمي ـ رضي الله تعالى [15] عنه ـ قال : قام أعرابي إلى [أ / 207] رسول الله ـ ﷺ ـ فقال : ما حوضك الذي تحدث عنه؟ فقال : هو كما بين صنعاء إلى بصرى ، ثم يمدني [16] الله

---

(1) تعالى : زيادة من : (ج) .
(2) في : (أ) لا يفتح .
(3) وهي رواية الطبراني التي تم تخريجها آنفًا .
(4) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .
(5) البخاري : كتاب الرقاق ، باب في الحوض (6587) 868 ، مسلم : كتاب الطهارة ، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء (248) 1 / 217 .
(6) تعالى : زيادة من : (ج) .
(7) في : (ب) بينما .
(8) مسلم : كتاب الطهارة ، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء (247) 1 / 217.
(9) عليَّ : ساقط من : (ج) .
(10) مسلم : كتاب الفضائل ، باب إثبات حوض نبينا ـ ﷺ ـ وصفاته (2294) 4 / 1794 .
(11) تعالى : زيادة من : (ج) .
(12) في مسلم : أنتظر ، وفي غير هذه الرواية أنظر .
(13) في مسلم : عملوا .
(14) ابن حبان : كتاب التأريخ ، باب الحوض والشفاعة ، ذكر خبر ثالث قد يوهم من لم يطلب العلم من مظانه أنه مضاه للخبرين الأولين اللذين ذكرناهما (6450) 14 / 361 .
(15) تعالى : زيادة من (ج) .
(16) في (ج) : يمدلي .

فيه بكراع لا يدري بشر ممن خلق أي كذا [1] طرفيه .... الحديث " ولأحمد [2] والطبراني [3] وابن [ب/ 201]، [ج/ 189] حبان في صحيحه [4] عن أبي برزة - رضي الله تعالى [5] عنه - سمعت رسول الله - ﷺ - يقـول: "إن لي حوضًـا ما بين ناحيتيه - وفي رواية: ما بين ناحيتي حوضي - كما بين أيلة إلى صنعاء مسيرة شهر ، عرضه كطوله ، فيه مزرابان يثعبان - وفي رواية: ميزابان ينثعبان [6] - من الجنة من ورق وذهب ، أحلى من العسل وأبيض من اللبن وأبرد من الثلج من شرب منه لم يظمأ حتى يدخل الجنة فيه أباريق عدد نجوم السماء " ولابن ماجه [7] عن أبي سعيد الخدري - رضي الله تعالى [8] عنه - أن النبي - ﷺ - قال : " إن لي حوضًا ما بين الكعبة وبيت المقدس، أبيض من اللبن ، آنيته عدد نجوم [9] السماء [10] ، وإني لأكثر الأنبياء تبعا يوم القيامة" وللترمذي[11] - وقال : حسن غريب - والبيهقي في البعـث وغيره [12] عن أنس - رضي الله تعالى [13] عنه - قال : سألت رسول الله - ﷺ - أن يشفع لي يوم القيامة ؟ فقال : " أنا فاعل إن شاء الله " قلت : فأين أطلبك ؟ قال: " أول ما تطلبني على الصراط " قلـت : فإن لم ألقك؟ قال : " فاطلبني عند الميزان " قلت : فإن لم ألقك عند الميزان ؟ قال : " فاطلبني عند الحوض فإني لا أخطئ هذه الثلاثة مواطن " ولأحمد[14] بسند رواته ثقات عن زيد بن أرقم قال : كنا مع النبي - ﷺ - في سفر فنزل منزلًا فسمعته يقول: " ما أنتم بجزء من مائة ألف جزء ممن يرد عليّ الحوض يوم القيامة من أمتي " ، قال الراوي : فقلنا لزيد : كم أنتم يومئذ ؟ قال:

---

(1) كذا : ساقط من : (ج) .

(2) مسند أحمد : 4/ 424 .

(3) رواه في المعجم الأوسط : (3384) 3 / 353 عن البراء بن عازب - ﷺ - ، وعن أنس - ﷺ - (٦٥٦٢) ٦ / ٣٣٦ .

(4) ابن حبان : كتاب التأريخ ، باب الحوض والشفاعة ، ذكر تفضل الله - جل وعلا - على صفيه - ﷺ - بإعطائه الحوض ليسقي منه أمته يوم القيامة (6458) 14 / 371 .

(5) تعالى : زيادة من : (ج) .

(6) هي رواية أحمد وابن حبان .

(7) ابن ماجه : كتاب الزهد ، باب ذكر الحوض (4301) 2 / 1438 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) في (ج) : النجوم .

(10) السماء : ساقط من : (ج) ، ولذا عرف ما قبلها .

(11) الترمذي : كتاب صفة القيامة ، باب ما جاء في شأن الصراط (2433)

(12) لم أجده في البعث والنشور للبيهقي ، ولا في غيره من كتبه ، إن أراد بـ : " غيره " غير البعث والنشور من كتبه ، وهو الراجح ، لأنه لو أراد غير البيهقي لقال : وغيرهما .

(13) تعالى : زيادة من : (ج) .

(14) مسند أحمد : 4/ 376 .

ما بين الستمائة إلى السبعمائة، وفي رواية[1]: " كنا سبعمائة أو ثمانمائة " وأحاديث الحوض كثيرة ، ومنها : [أ / 208] : " ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ، ومنبري على حوضي" وطرقه كثيرة [2].

قوله: (زواياه سواء) [3] أي طوله كعرضه [4].

---

(1) مسند أحمد : 4/ 371 ، 379 .

(2) أخرجه من طريق عبد الله بن زيد ـ ﷺ ـ : البخاري : كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، باب فضل ما بين القبر والمنبر (1195) 137 ، مسلم : كتاب الحج ، باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة (1390) 2/ 1010، مسند أحمد : 4/ 39 ، 40 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب الصلاة ، باب فضل مسجد النبي ـ ﷺ ـ والصلاة فيه (776) 1/ 386 ، كتاب المناسك ، باب ما بين القبر والمنبر (4275) 4/ 263 ، المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم : كتاب حرم مكة والمدينة ، باب ذكر قول النبي ـ ﷺ ـ : " ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة " (3211) 4/ 53 ، سنن البيهقي الكبرى : 5/ 247 ، وأخرجه عن أبي هريرة ـ ﷺ ـ : البخاري : كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، باب فضل ما بين القبر والمنبر (1196) 137 ، كتاب الرقاق ، باب في الحوض (6588) 768، كتاب الاعتصام، باب ما ذكر النبي ـ ﷺ ـ وحض على اتفاق أهل العلم (7335) 851 ، مسلم : كتاب الحج ، باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة (1391) 2/ 1011 ، مصنف عبد الرزاق : (5243) 3/ 182 ، مسند أحمد: 2/ 236، 376 ، 438، الترمذي : كتاب المناقب ، باب في فضل المدينة (3915 ، 3916) 5/ 675 ، ابن حبان : كتاب الحج، باب فضل المدينة ، ذكر رجاء نوال المرء المسلم بالطاعة روضة من رياض الجنة إذا أتى بها بين القبر والمنبر (3750) 9/ 65،المعجم الأوسط للطبراني (98) 1/ 37 ، المعجم الصغير له : (1110) 2/ 249 ، المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم : كتاب حرم مكة والمدينة ، باب ذكر قول النبي ـ ﷺ ـ : " ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة " (3213) 4/ 54، سنن البيهقي الكبرى : 5/ 247 ، وأخرجه عن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ : مصنف عبد الرزاق: (5242) 3/ 182، مسند الحميدي: (290) 1/ 139 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب المناسك ، باب ما بين القبر والمنبر (4276) 4/ 263 ، المعجم الكبير للطبراني : (526) 23/ 255 ، حلية الأولياء لأبي نعيم : 7/ 248 ، سنن البيهقي الكبرى : 5/ 247 ، وأخرجه عن أبي سعيد ـ ﷺ ـ : مسند أحمد : 2/ 465 ، 533 ، 3/ 4 ، المعجم الأوسط للطبراني: (3112) 3/ 295 ، قال الهيثمي في المجمع : ٤/ ٩ وهو حديث حسن إن شاء الله ، وأخرجه عن أبي بكر الصديق ـ ﷺ ـ : مسند أبي يعلى : (118) 1/ 109، وأخرجه عن الزبير ـ ﷺ ـ : مسند الحارث : (399) 1/ 471 ، والمعجم الأوسط للطبراني : (6444) 6/ 291 ، وأخرجه عن سعد ـ ﷺ ـ : مسند البزار (1206) 4/ 44، والمعجم الكبير للطبراني : (332) 1/ 147 ، قال الهيثمي في المجمع : 4/ 9 ورجاله ثقات ، وأخرجه عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: الطبراني في المعجم الكبير (13156) 12/ 294 ، وفي الأوسط : (610) 1/ 192 ، (733) 1/ 223 ، قال الهيثمي في المجمع : 4/ 9 ورجاله ثقات .

(3) شرح العقائد :111 .

(4) ينظر في الكلام على الحوض عند المتكلمين : مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري : 2/ 147 ، أصول الدين للبغدادي : 246 ، الإرشاد للجويني : 379 ، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز : 250ـ 252 ، وقال الإمام الغزالي: حكى بعض السلف من أهل التصنيف أن الحوض يورد بعد الصراط ، وهو غلط من قائله ، ينظر : الدرر الفاخرة للغزالي: وذكر القرطبي عن أبي الحسن القابسي أن الحوض قبل الميزان ، قال : والمعنى يقتضيه ، فإن الناس يخرجون عطاشًا من قبورهم فيقدم قبل الميزان والصراط ، ينظر : التذكرة : 1/ 343 .

الصراط

قوله: (وهو جسر)[1] الجسر [ب / 202] شيء يمد على طرفي ما انخفض، قال في القاموس[2]: الجَسر - يعني بفتح الجيم - : الذي يعبر عليه - ويكسر - جمعه أجسر وجسور[3].

قوله: (يعبره أهل الجنة)[4] ضميره[5] يعود على الصراط ، فحق العبارة أن يقول : يعبر عليه ، فإنك تقول : عبرت [ج/ 190] الوادي إذا قطعته من عِبْرة إلى عَبْرة - بكسر العين وفتحها مع إسكان الباء [6] - أي من شاطئه وناحيته إلى شاطئه الآخر على كذا ، فإذا أوقعت العبور على الوادي نفسه عديته بنفسه ، وإذا أوقعته على الآلة المعبور عليها وصلته بحرف الجر ، وقوله: (أهل الجنة) إن كان العصاة من الأمة الذين لم يشملهم العفو يقعون عنه [7] في طبقتهم التي يعذبون فيها ثم يخرجون بعد القصاص من جانبها الآخر من غير عبور على بقية الصراط ، فالمراد يعبره أكثر أهل الجنة ، وإن كانوا يعبرونه ثم يدخلونها بعد ذلك ، أو إذا وقعوا عنه وفرغ من قصاصهم عادوا إلى الموضع الذي وقعوا منه وقطعوا ما بقي ، فالأمر واضح لا يحتاج إلى تأويل - والله تعالى [8] أعلم - [9].

(1) شرح العقائد : 112 .
(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الراء ، فصل الجيم ، الجسر ، 365 .
(3) ينظر : قواعد العقائد للغزالي : 223 .
(4) شرح العقائد : 112 .
(5) في (ج) : ضمير .
(6) في (ج) : الهاء .
(7) عنه : زيادة من : (ب) .
(8) تعالى : زيادة من : (ج) .
(9) ينظر : مقالات الإسلاميين لأبي الحسن الأشعري : 2 / 146 ، أصول الدين للبغدادي : 246 ، الإرشاد للجويني: 379 .

[أحاديث الصراط[1]: أخرج[2]][3] ....[4]، [أ/ 209]، [ب/ 203].

(1) شرح العقائد : 112 .

(2) في (أ) و (ب) : بياض بقدر ثمانية أسطر ، ولم يخرج البقاعي شيئًا .

(3) ما بين المعقوفتين ساقط من : (ج) .

(4) أحاديث الصراط كثيرة ، منها : عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ في حديث الرؤية الطويل : " ويضرب الصراط بين ظهري جهنم " رواه : البخاري : كتاب صفة الصلاة ، باب فضل السجود (806) 94 ، مسلم : كتاب الإيمان ، باب معرفة طريق الرؤية (182) 1 / 164 ، وبوب البخاري في كتاب الرقاق " باب الصراط جسر جهنم " (7573) 767 ، ولمسلم: عن جابر ـ رضي الله عنه ـ : " وعلى جسر جهنم كلاليب وحسك تأخذ من شاء الله " كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (191) 1 / 179 ، وله عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ : " وفي حافتي الصراط كلاليب معلقة مأمورة ، تأخذ من أمرت به فمخدوش ناج ، ومكدوس في النار " كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (195) 1 / 187 ، وله عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال : " بلغني أن الصراط أحدّ من السيف وأدق من الشعرة " كتاب الإيمان ، باب معرفة طريق الرؤية (183) 1 / 164 ، وانظر تعليق ابن حجر في الفتح على هذا البلاغ ، 11 / 454 ، وأخرج ابن حبان في كتاب التأريخ ، باب إخباره عن البعث ، ذكر الإخبار عن وصف جواز الناس على الصراط (7379) 16 / 384 عن أبي سعيد ـ رضي الله عنه ـ : " يمر الناس على جسر جهنم ، وعليه حسك وكلاليب وخطاطيف تختطف الناس يمينًا وشمالًا، وبجنبتيه ملائكة يقولون : اللهم سلِّم سلِّم ، فمن الناس من يمر مثل الريح ، ومنهم من يمر مثل الفرس المجرى، ومنهم من يجبو حبوًا، ومنهم من يزحف زحفًا " وفيه : 16 / 385 " وعلى الصراط ثلاث شجرات " قال أبو حاتم : هكذا حدثنا أبو يعلى : "وعلى الصراط ثلاث شجرات " وإنما هو : " على جانب الصراط ثلاث شجرات " وأخرجه ابن منده في الإيمان: (828) 2 / 810 ، وأخرج الحاكم في المستدرك : 1 / 144 عن النواس بن سمعان ـ رضي الله عنه ـ : " ضرب الله مثلًا صراطًا مستقيمًا، على كتفي الصراط سوران ، فيهما أبواب مفتحة ، وعلى الأبواب ستور مرخاة ، وعلى الصراط داع يدعو يقول: يا أيها الناس ، اسلكوا الصراط جميعًا ولا تعوجوا " وقال : صحيح على شرط مسلم ولا أعرف له علة ولم يخرجاه، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (7216) 5 / 445 ، وأخرج الحاكم : 2 / 408 عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ : "ويمرون على الصراط ، والصراط كحد السيف " ، وعن سلمان ـ رضي الله عنه ـ : 4 / 629 " ويوضع الصراط مثل حد الموسى " .

الجنة والنار

[أحاديث الجنة والنار][1] : [2] .... [3] .

قوله: (مستلزم لجواز الخرق والالتئام)[4] أي جواز خرق الأفلاك ، وجواز التئامها بعد الخرق حتى تكون بمنزلة المائع ، والخرق هو : أن يجعل في الشيء كوة يدخل منها ما يراد دخوله، والالتئام هو : انسداد تلك الكوة بعد ذلك ، كما ينخرق المائع [5] إذا أدخلت فيه عودًا فإذا رفعته منه التأم ونحو ذلك ، وإنما يكون ذلك مستلزمًا لجواز الخرق لثبوت أن آدم أهبط منها إلى عالم العناصر ، وأن جماعة من المكلفين الذين في هذا العالم يدخلونها بعد الموت ، فوصول آدم منها إلى هذا العالم مستلزم لذلك ، وكذا وصول من يدخلها ممن هو في هذا العالم، وقد أشار الشارح إلى فساد هذا الأصل وإلى وجود الخرق في آخر بحث [ب/ 204] الجزء الذي لا يتجزأ فيما مضى[6]، وفي قصة الإسراء ، وفي نزول [أ/ 210] الملائكة فيما يأتي ، بل وثبت أن في السموات أبوابا ، ولم يتكلم على فساد متمسكهم الأول ، وهو استحالة كونها في عالم العناصر ، وهو العالم الذي نحن فيه ، أي ما تحت مقعّر الفلك الأدنى ، لأنه أثبت أنها عرض الشيئين السماء والأرض ، فإذا كانت في الأرض فلا بد أن تجاوزها ، وتخرج عنها فلا تسعها ، وهذا متمسك فاسد زلوا فيه من جهة قياسهم الغائب على الشاهد ، وإلا فلا مانع من أن يخلق الله الشيء الكبير جدًا في جنب الصغير ، بأن [ج / 191] يوسع ذلك الصغير ، أو بطريق آخر لا تدركه عقولنا ، فهو قادر على كل شيء ويخلق ما لا تعلمون .

[حديث الإسراء المثبت لأبواب السماء][7] : .... [8] .

قوله: (يحتمل الحال والاستمرار)[9] أي فتكون مجعولة حال تكلم الله ـ تعالى ـ بهذه [ب/ 205] الآية مستمرة دائمة بدوام كلامه، لأن المضارع كما يقال على الاستقبال كذلك يقال على الحال ما لم يصرفه صارف، وهذا [أ/ 211] إذا سلمنا أن نجعلها بمعنى يخلقها،

---

(1) ما بين المعقوفتين : ساقط من (ب) .

(2) في (أ) و (ب) : بياض بقدر عشرة أسطر ، ولم يخرج البقاعي شيئًا .

(3) والأحاديث فيهما جدُّ كثيرة يطول ذكرها ، بل يطول عرض نماذج منها ، وينظر فيهما : البخاري : كتاب الرقاق ، باب صفة الجنة والنار الأحاديث (6546ـ 6572) ومسلم : كتاب صفة القيامة والجنة والنار (2785ـ 2875) ، وينظر : التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة للقرطبي ، وحادي الأرواح إلى بلاد الأفراح لابن قيم الجوزية .

(4) شرح العقائد : 112 .

(5) في (ج) المانع .

(6) ينظر ص : 247 ، هامش (8).

(7) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(8) في (أ) و (ب) : بياض بقدر ثمانية أسطر ، ولم يخرج البقاعي شيئًا ، وقد مرَّ تخريجه.

(9) شرح العقائد : 113 .

والظاهر أنه ليس بهذا المعنى في هذا الموضع ، وإنما معناه نعطي ، ففي القاموس [1]: والجاعل: المعطي، أو هو من الجُعل والجعالة وهو : ما تجعله للإنسان على عمل تسميه له .

قوله: (ولو سلّم)[2] أي في أن ظاهره الخلق في المستقبل ، وأنه بهذا المعنى هنا فغايته أن يكون ظاهرًا عارض ظاهرًا آخر في مثل: ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾[3] مثلًا مما ظاهره الخلق في الماضي، فتبقى قصة آدم ـ عليه الصلاة[4] والسلام ـ سالمة عن المعارض ، فإنها صريحة ، والظاهر لا ينهض لمعارضة الصريح .

قوله : (﴿أُكُلُهَا﴾[5])[6] ـ بضم الهمزة ـ أي مأكولها ، لكن اللازم باطل ، وهو تالي هذه الشرطية الذي هو عدم جواز هلاك الأكل على تقدير الوجود ، بل يوجد الهلاك لقوله ـ تعالى ـ إلى آخره[7] .

قوله: (جيء ببدله)[8] أي فيكون المراد البقاء النوعي لا الشخصي ، وهذا في غاية الظهور.

قوله : (لا ينافي الهلاك لحظة)[9] أي فيجوز أنه إذا نفخ للصعقة ـ وهي النفخة الأولى ـ هلك أكلها كله ، ثم أعيد بدله وذلك كله في لحظة ، مثل اللحظة التي يعدم فيها بعض مأكولها حين أكل الأكل له ثم يعاد بدله .

قوله: (على أن الهلاك لا يستلزم الفناء) [10] أي العدم ، بل يكفي في تسميته هالكًا خروجه عن الانتفاع به في حال من الأحوال وعينه باقية ، وذلك كحال صعق الناس لا ينتفع بأكلها فيه، بمعنى أنه ليس ثم من ينتفع به ، لا بمعنى أنه عدمت ذاته ، وكذا قبل دخول الناس إليها.

قوله: (ولو سلم)[11] أي قولهم : إن الهلاك يستلزم الفناء .

---

(1) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب اللام ، فصل الجيم ، جعل ، 977 .
(2) شرح العقائد : 113 .
(3) سورة آل عمران : من الآية 133 .
(4) الصلاة و : زيادة من : (ج) .
(5) سورة : الرعد : من الآية 35 .
(6) شرح العقائد : 113 .
(7) في : (ب) إلخ بالاختصار .
(8) شرح العقائد : 114 .
(9) م . ن .
(10) المصدر السابق .
(11) المصدر السابق .

قوله: (بمنزلة العدم)[1] أي فكل موجود سوى الله ممكن، وكل ممكن معدوم، بمعنى [ب/ 206] أنه ليس [ج/ 192] له من ذاته إلا العدم، وسياق الآية يرشدك إلى المراد فإنه ـ تعالى ـ قال: ﴿وَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ [أ/ 212] كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ لَهُ ٱلْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾[2] أي اعبدوا من هو بهذه الصفة فإن كل من سواه فالعدم أولى به، وأليق بحاله، ومن كان كذلك لم يصلح لأن يكون إلهًا، ولا يستحق أن يعبد، فإنه في حكم العدم وإن كان موجودًا والله تعالى[3] أعلم.

قوله: (لا[4] ينافي البقاء بهذا المعنى)[5] أي بمعنى انتفاء العدم المستمر.

قوله: (قول باطل)[6] وأما قوله ـ تعالى ـ: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾[7] فإن السموات والأرض وإن كان قد ثبت فناؤهما لكن العرب شأنها أن تجعل مثل هذا كناية عن الدوام الذي لا ينقطع وقوله ـ تعالى ـ: ﴿إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾[8] إن جعلت "مَا" موصولة فيكون المعنى إلا الذين شاءهم ربك، فإنهم ليس لهم الخلود، وهم العصاة، أما في الجنة فإن خلودهم منقطع الأول، وأما في النار فلأنهم يخرجون منها، فخلودهم منقطع الآخر، وإن جعلت "مَا" نكرة موصوفة بمعنى الزمن ـ والمعنى خالدين فيها إلا زمنا شاءه ربك ـ فإن الاستثناء يكون واردًا على مجموع السكان، أي خالدين فيها كلهم جميع الأزمان إلا زمنًا شاءه ربك فلا يخلدون فيها كلهم، بل يكون بعض أهل الجنة في النار، ويخرج بعض أهل النار إلى الجنة، وهذا في مأوى الكفار من النار، وأما الطبقة العليا التي هي دار عذاب العصاة من المؤمنين فإنها تفنى وينبت فيها الجرجير كما ورد في الحديث [الذي أخرجه][9] [ب/ 207] ....[10].

---

(1) شرح العقائد: 114.

(2) سورة القصص: 88.

(3) تعالى: زيادة من: (ج).

(4) في شرح العقائد: فلا.

(5) شرح العقائد: 114.

(6) م. ن.

(7) سورة هود: من الآية 107.

(8) سورة هود: من الآية 107.

(9) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).

(10) في (أ) و (ب): بياض بقدر سطرين، ولم يخرج البقاعي شيئًا، ولم يتيسر لي الوقوف على هذا الحديث أو ما في معناه.

الكبائر

أحاديث الكبائر [1] : روى الشيخان [2] وأبو داود [3] والنسائي [4] والبزار [5] عن ابن عمر وأبي هريرة ـ رضي الله تعالى [6] عنهما [7] ـ عن النبي ـ ﷺ ـ قال : [أ/ 213] " اجتنبوا السبع الموبقات ، قالوا : يا رسول الله وما هي؟ ـ وفي رواية [8] : الكبائر سبع ـ أولهن الإشراك ـ وفي رواية [9] : الشرك بالله ـ والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات [ج/ 193] الغافلات المؤمنات " ولابن حبان في صحيحه [10] عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله ـ ﷺ ـ : "كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات ، فذكر فيه أن أكبر الكبائر عند الله يوم القيامة : الإشراك بالله ، وقتل النفس المؤمنة بغير الحق ، والفرار في سبيل الله يوم الزحف، وعقوق الوالدين ، ورمي المحصنة ، وتعلم السحر ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم " ولأبي داود [11] والطبراني في الكبير [12] ـ بإسناد حسن ـ عن عبيد بن عمير الليثي عن أبيه ـ رضي الله تعالى [13] عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ في حجة الوداع: " إن أولياء الله المصلون، ومن يقيم الصلوات الخمس التي كتبهن الله على عباده ، ويصوم رمضان ويحتسب صومه ، ويؤدي الزكاة محتسبًا طيبة بها نفسه ، ويجتنب الكبائر التي نهى الله عنها، فقال رجل من أصحابه : يا رسول الله ، وكم الكبائر؟ قال : تسع أعظمهن الإشراك بالله، وقتل المؤمن بغير حق ، والفرار من الزحف ، وقذف المحصنة ، والسحر، وأكل مال اليتيم، وأكل مال الربا، وعقوق الوالدين

---

(1) شرح العقائد : 115 .

(2) البخاري: كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى:

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ سورة النساء: 10 . (2766) 327، مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها (89) 1 / 91 .

(3) أبو داود : كتاب الوصايا ، باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم (2874) 3 / 115

(4) سنن النسائي الكبرى : كتاب الوصايا ، باب اجتناب أكل مال اليتيم (6465) 6 / 168 .

(5) كشف الأستار للبزار : كتاب الإيمان ، باب في الكبائر (109) 1 / 72 .

(6) تعالى : زيادة من : (ج) .

(7) لو قال : رضي الله عنهم لكان أحسن ، لأنهم ثلاثة بسيدنا عمر ـ ﷺ ـ .

(8) هي رواية البزار ، وقد نقلها البقاعي عن المنذري في الترغيب والترهيب إذ قال بعد ذكره الحديث : " رواه البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي والبزار ولفظه ... الحديث " كتاب الجهاد ، الترهيب من الفرار ، وقال في موطن آخر : " رواه البزار من رواية عمرو بن أبي شيبة ولا بأس به في المتابعات " كتاب البيوع ، الترهيب من الربا .

(9) هي رواية البزار السابقة .

(10) ابن حبان : كتاب التأريخ ، باب كتب النبي ـ ﷺ ـ ، ذكر وصف كتب النبي ـ ﷺ ـ كتابه ـ ﷺ ـ إلى اليمن (6559) 14 / 501 .

(11) أبو داود : كتاب الوصايا ، باب ما جاء في التشديد في أكل مال اليتيم (2875) 3 / 115

(12) المعجم الكبير للطبراني : (101) 17 / 47 .

(13) تعالى : زيادة من : (ج) .

المسلمين ، واستحلال البيت العتيق الحرام قبلتكم أحياءً وأمواتًا ، لا يموت رجل لم[1] يعمل هذه الكبائر ، ويقيم الصلاة ، ويؤتي الزكاة ، إلا رافق محمدًا في بحبوحة جنة أبوابها مصاريع الذهب " وأخرجه النسائي [2] مختصرًا [ب / 208] ولفظه[3] : " من جاء يعبد الله لا يشرك به شيئًا، ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة [أ/ 214] ويجتنب الكبائر كان له الجنة، فسألوه عن الكبائر؟ فقال : الإشراك بالله ، وقتل النفس المسلمة ، والفرار يوم الزحف"، وللبخاري [4] والترمذي[5] والنسائي[6] عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: "الكبائر: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين ، وقتل النفس ، واليمين الغموس"، {وأخرجه البخاري [7] عن أنس، وقال : " وشهادة الزور بدل اليمين [ج / 194] الغموس " [8]، وللشيخين [9] وأبي داود [10] والترمذي [11] والنسائي [12] عن عبد الله بن مسعود قال: قال رجل: يا رسول الله، أي الذنب أكبر عند الله؟ قال: "أن تدعوَ لله ندًّا وهو خلقك"، قال: ثم أي؟ قال: " ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك"، قال : ثم أي؟ قال: " ثم أن تزاني حليلة جارك ، فأنزل الله تصديقها: ﴿وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ﴾ الآية[13].

قوله: (وقيل ما كانت مفسدته إلى آخره)[14] هذا هو الصحيح في تعريف الكبيرة ، وهو الذي قاله الشيخ عز الدين بن عبد السلام [15] [ب/ 209] فيكون الإفتان بين الناس المفضي

---

(1) لم : ساقط من : (ج) .

(2) سنن النسائي الكبرى : كتاب المحاربة ، باب ذكر الكبائر (3461) 3 / 424 .

(3) في (ج) : ولفظ .

(4) البخاري : كتاب الأيمان والنذور ، باب اليمين الغموس (6675) 778 .

(5) الترمذي : كتاب التفسير ، باب ومن سورة النساء (3021) 5 / 220 .

(6) سنن النسائي الكبرى : كتاب المحاربة ، باب ذكر الكبائر (3460) 3 / 424 .

(7) البخاري : كتاب الديات ، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا﴾ سورة المائدة : 32، (6871) 798 .

(8) ما بين المعقوفتين : مكرر في : (ج) .

(9) البخاري : كتاب التفسير ، سورة البقرة ، باب قوله ـ تعالى ـ : ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ سورة البقرة : 22، (4477) ، مسلم: كتاب الإيمان ، باب كون الشرك أقبح الذنوب ، وبيان أعظمها بعده (86) 1 / 90 .

(10) أبو داود : كتاب الطلاق ، باب في تعظيم الزنا (2310) 2 / 294 .

(11) الترمذي : كتاب التفسير ، باب ومن سورة الفرقان (3183) 5 / 315 .

(12) سنن النسائي الكبرى : كتاب المحاربة ، باب ذكر أعظم الذنب (3463) 3 / 425 .

(13) سورة الفرقان : من الآية 68 .

(14) شرح العقائد : 115 .

(15) قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام : فصل فيا تتميز به الصغائر من الكبائر ، 1 / 23 .

إلى قتالهم أعظم من مطلق القتل، وإمساك المرأة للزنا بها أعظم مفسدة من قذفها، لأن سبب الفاحشة أعظم في إشاعة الفاحشة من مجرد القذف، وعلى ذلك فقس.

قوله: (وقيل: كل ما توعد عليه) [1] هذا هو المشهور وهو قول البغوي [2].

قوله: (وقيل: كل معصية أصر عليها العبد) [3] هذه العبارة [4] فيها مسامحة لأنها ربما أوهمت أن الإكثار من صغائر مختلفة الأنواع لا يكون إصرارًا وليس كذلك [أ/ 215] بل هو إصرار، وظاهر عبارة الروضة [5] أنه الأصح في ضبط الإصرار فإنه قال: وأما الصغائر فلا يشترط ـ أي في العدالة ـ اجتنابها بالكلية، لكن يشترط أن لا يصر عليها، فإن أصر كان الإصرار كارتكاب كبيرة، وهل الإصرار السالب للعدالة المداومة على نوع من الصغائر؟ أم الإكثار من الصغائر سواء كانت من نوع أو أنواع؟ فيه وجهان، ويوافق الثاني قول الجمهور: إن من غلبت طاعاته [6] معاصيه كان عدلًا وعكسه فاسق، ولفظ الشافعي في المختصر [7] يوافقه، فعلى هذا لا تضر المداومة على نوع من الصغائر إذا غلبت الطاعات، وعلى الأول تضر [8]، وعبارة المختصر [9] قال الشافعي: ليس من الناس أحد نعلمه إلا أن يكون قليلًا يمحض الطاعة والمروءة حتى لا يخلطها [10] بمعصية، ولا يمحض المعصية وترك [ج/ 195] المروءة حتى لا يخلطها بشيء من الطاعة والمروءة، فإذا كان الأغلب على الرجل الأظهر من أمره الطاعة والمروءة قبلت شهادته، وإن [11] كان الأغلب الأظهر من أمره المعصية وخلاف المروءة ردت شهادته، وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في القواعد [12]: فإن قيل: قد جعلتم الإصرار على الصغيرة بمثابة ارتكاب الكبيرة فما حدّ [13] الإصرار أيثبت بمرتين أو [14] بأكثر من ذلك؟ قلنا: إذا تكررت

---

(1) شرح العقائد: 115.

(2) لم أجد هذا النص في تفسيره ولا في شرح السنة ومصابيحها، ولكن وجدت معناه في تفسيره: سورة النساء الآية 31، 1/ 604 - 606، وفي شرح السنة: باب الكبائر 1/ 78 ـ 87.

(3) شرح العقائد: 115.

(4) في: (أ) للعبارة.

(5) روضة الطالبين للنووي: كتاب الشهادات، الصغائر، 11/ 225.

(6) في الروضة: طاعته، بالإفراد.

(7) مختصر الأم للإمام المزني: مختصر من كتاب الشهادات، باب من تجوز شهادته ومن لا تجوز، 310.

(8) في الروضة: يضر.

(9) مختصر الأم للإمام المزني: 310.

(10) في المختصر: لا يخلطها.

(11) في المختصر: وإذا.

(12) قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام: فصل في حكم الإصرار على الصغائر، 1/ 27.

(13) في النسختين: فمأخذ، وما أثبتناه من القواعد.

(14) في القواعد: أم.

منه الصغيرة تكررًا يشعر بقلة مبالاته بدينه إشعار ارتكاب الكبيرة بذلك ردت شهادته وروايته بذلك ، وكذلك إذا اجتمعت صغائر مختلفة الأنواع بحيث يشعر مجموعها [ب/ 210] بما يشعر به[1] أصغر الكبائر .

قوله : (وكل ما استغفر عنها)[2] لا يقال : إن أريد كل ما حسن الاستغفار عنه فالاستغفار يحسن عن الكبائر أيضًا، وإن أريد كل ما كفرها الاستغفار فهو لا يكفر إلا إذا انضم إليه الندم والإقلاع [أ/ 216] والعزم على عدم العود ، وحينئذ[3] يكون مكفرًا لبعض الكبائر أيضًا كالزنا، وإن أريد كل ذنب وقع الاستغفار منه صار صغيرًا ولو كان قبل الاستغفار كبيرًا، فالذي عهد أن الاستغفار مكفر لا مصغر لأنا نقول : مراده أن الكبيرة لا تعرف إلا بما ذكر، وهو أن الذنب إن وقع ولم يتب منه فهو كبيرة ، وإن استغفر منه ـ أي يتب منه ـ فهو صغيرة، فهو مكفر قد زال إثمه ، هذا مراده ، وإن كانت العبارة قاصرة عنه[4] .

قوله: (وقال صاحب الكفاية[5]) [6] : في قوله هذا مخالفة لقوله ـ تعالى ـ : ﴿إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾[7] لأن الآية دلت على أن كبائر المنهيات إذا اجتنبت كفرت بقية السيئات ، فلو كان كل ذنب يسمى كبيرًا وصغيرًا بالنسبة إلى غيره لما بقيت الآية مفيدة، لأنا لا نعلم حينئذ الذي يراد منا الانتهاء عنه حتى يكفر غيره ، ولا يقال هو من إضافة الشيء إلى نفسه ، أي أن الذي نهينا عنه كله كبائر ، فيكون المعنى إن تجتنبوا جميع ما نهيتم عنه ، لأنه يقال: لا يبقى في قوله ـ تعالى ـ : ﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ [ج/ 196] سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾[8] فائدة لأن المنهيات إذا اجتنبت كلها لم تبق سيئة أخرى فتوصف بأنها تكفر ، ولا يقال: إن المراد بالكبائر أنواع الكفر، لأنه يلزم عليه أن من اجتنب الكفر كفر عنه كل ما عداه وإن كان قتلا وقذفا من غير توبة على ما اقتضته الآية ، اللّهم إلا أن يقال : إن المعنى بقوله ـ تعالى ـ : ﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ﴾ أن كل ما عدا الكفر يجوز العفو عنه ، فيكون التقدير : نكفر عنكم ما عداه من سيئاتكم إن شئنا.

---

(1) به : ليست في نسخة القواعد المطبوعة .

(2) شرح العقائد : 115 .

(3) في : (ب) و (ج) ، بالاختصار .

(4) ينظر في تفصيل ذلك : أصول الدين للبغدادي : 242 ، الإرشاد للجويني : 385 ، معالم أصول الدين للرازي : 124، شرح الفقه الأكبر للملا علي القاري : 102 .

(5) هو : نور الدين أبو بكر ، أحمد بن محمود بن أبي بكر الصابوني البخاري الحنفي ت 580 هـ ، له : البداية في أصول الدين ، والكفاية في الكلام ، ت 580 هـ ، ينظر : كشف الظنون لحاجي خليفة : 1499 ، الفوائد البهية للكنوي : 42.

(6) شرح العقائد : 116 .

(7) سورة النساء : من الآية 31 .

(8) سورة النساء : من الآية 31 .

قوله: (جزء من[1] حقيقة الإيمان)[2] أي وقد [ب/ 211] انتفى بعض الأعمال بمخالفته فينتفي الإيمان، لأن المركب ينتفي بانتفاء جزئه، فانتفى عنه الإيمان، ولم يوجد الكفر.

قوله: (خلافًا [أ/ 217] للخوارج)[3] هم الذين خرجوا على أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ وكفروه وكفروا معاوية ـ رضي الله عنه ـ بمسألة التحكيم، وهم الذين قال فيهم النبي ـ ﷺ ـ: " تحقرون[4] صلاتكم مع صلاتهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، يخرجون على خير فرقة من الناس، لئن أدركتهم لأقتلنهن قتل عاد " وقتلهم علي ـ رضي الله تعالى[5] عنه ـ وأصحابه ـ رضي الله تعالى[6] عنهم ـ وكان يمر بهم الذمي فيقولون: إياكم وذمة نبيكم ـ ﷺ ـ ويتركونه، ويمر بهم المسلم فيقتلونه ويأخذون ماله مستحلين لذلك، زاعمين أنه كافر لا عهد له، أخرج حديثهم الشيخان[7] وغيرهما[8] عن أبي سعيد الخدري وغيره، قال أبو سعيد: بينما نحن عند رسول الله ـ ﷺ ـ وهو يقسم قسمًا أتاه ذو الخويصرة ـ رجل من بني تميم ـ فقال: يا رسول الله اعدل، فقال: " ويلك فمن يعدل إذا لم أعدل؟ قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل "، فقال عمر ـ رضي الله تعالى[9] عنه ـ: ائذن لي يا رسول الله فأضرب عنقه، فقال: " دعه فإن له أصحابًا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر إلى نصله {فلا يوجد فيه شيء ثم ينظر}[10] إلى رصافه {فما يوجد فيه شيء ثم ينظر}[11] إلى نَضِيِّه ـ وهو قدحه ـ {فلا

---

(1) في (ج) في.

(2) شرح العقائد: 116.

(3) م. ن.

(4) في: (ب) يحقرون.

(5) تعالى: زيادة من: (ج).

(6) تعالى: زيادة من: (ج).

(7) البخاري: كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام (3610) 425، مسلم: كتاب الزكاة، باب ذكر الخوارج وصفاتهم (1064) 2/ 744.

(8) مسند أحمد: 3/ 353، سنن النسائي الكبرى: كتاب فضائل القرآن، باب من قال في القرآن بغير علم (8035) 7/ 287، ابن ماجه: المقدمة، باب في ذكر الخوارج (172) 1/ 60، ابن حبان: كتاب المناقب، باب في ذكر الخوارج، ذكر الإخبار عن خروج الحرورية التي خرجت في أول الإسلام (6737) 15/ 132، 133، دلائل النبوة للبيهقي: 5/ 185، 186.

(9) تعالى: زيادة من: (ج).

(10) ما بين المعقوفتين ليس في النسخ، وأثبتناه من مصادر التخريج لإصلاح الرواية.

(11) ما بين المعقوفتين ليس في النسخ، وأثبتناه من مصادر التخريج لإصلاح الرواية.

يوجد فيه شيء ثم ينظر}[1] إلى قُذَذِه ، فلا يوجد فيه [2] شيء قد سبق الفرثَ والدمَ ، آيتهم رجل أسود [ج/ 197] إحدى عضديه مثل ثدي المرأة أو مثل البضعة تَدَرْدَرُ ويخرجون على حين فرقة من الناس ـ وفي رواية[3] : فيقتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان ـ لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد ـ وفي رواية[4] : تقتلهم أولى الطائفتين [ب/ 212] بالحق ـ قال أبو سعيد: أشهد أني سمعت هذا من رسول الله ـ ﷺ ـ وأشهد أن علي بن أبي طالب ـ رضي الله تعالى[5] عنه ـ [أ/ 218] قاتلهم وأنا معه ، فأمر بذلك الرجل ، فالتمس فأتي به حتى نظرت إليه على نعت النبي ـ ﷺ ـ الذي نعته " ولهذا الحديث طرق كثيرة جدًا ، وقد أسبغ في تخريجه أبو يعلى الموصلي في مسنده [6] ـ رحمه الله تعالى [7] ـ ولابن حبان[8] عن عبد الله بن أبي رافع مولى رسول الله ـ ﷺ ـ قال : " إن الحرورية لما خرجت وهو مع علي ـ رضي الله عنه ـ [9] فقالوا له [10] : لا حكمَ إلا لله، فقال علي: كلمة حق أريد بها باطل ، إن رسول الله ـ ﷺ ـ وصف أناسًا إني لأعرف وصفهم في هؤلاء، يقولون الحق بألسنتهم لا يجوز هذا منهم ـ وأشار إلى حلقه ـ من أبغض خلق الله إلى الله، فيهم أسود إحدى يديه حلمة ثدي، فلما قتلهم علي ـ رضي الله تعالى [11] عنه ـ قال : انظروا، فنظروا فلم يجدوا ، فقال: ارجعوا فوالله ما كذبت ولا كُذِبت ـ مرتين أو ثلاثًا ـ ثم وجدوه في خربة ، فأتوا به حتى وضعوه بين يديه، قال عبد الله: وأنا حاضر ذلك من أمرهم وقول علي فيهم " وفي مسلم لهذا الحديث طرق وألفاظ حسنة [12] .... [13] .

---

(1) ما بين المعقوفتين ليس في النسختين ، وأثبتناه من مصادر التخريج لإصلاح الرواية .

(2) في (ج) : منه .

(3) هي إحدى روايات مسلم .

(4) هي إحدى روايات مسلم .

(5) تعالى : زيادة من : (ج) .

(6) مسند أبي يعلى : (1022) 2 / 298 ـ 300 .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) ابن حبان : كتاب المناقب ، ذكر البيان بأن الخوارج من أبغض خلق الله ـ جل وعلا ـ إليه (6939) 15 / 387 .

(9) رضي الله عنه : ساقط من : (ج) .

(10) له : زيادة من : (ب) .

(11) تعالى : زيادة من : (ج) .

(12) في (أ) و (ب) : بياض بقدر أربعة أسطر ، ولم يخرج شيئًا .

(13) ذكر الإمام مسلم للحديث (1064) الذي يخص الخوارج وصفاتهم عدة طرق وهي من : 143 ـ 153 ، ينظر : كتاب الزكاة ، باب ذكر الخوارج وصفاتهم .

قوله: (أو حَمِيَّة أو أَنَفَة)[1] الحَمِيَّة ـ بفتح المهملة وكسر الميم وتشديد التحتانية ـ : الأنفة، والأَنَفَة ـ بالنون والفاء محركًا ـ : الاستكبار، هكذا فسرهما في القاموس[2]، وأيضًا في الكشاف[3] في سورة الفتح: الحَمِيَّة: الأنفة، فهما إذًا مترادفان، فالعطف بـ : (أو) غير لائق.

قوله: (لكونه علامة التكذيب)[4] لا يقال فيه مسامحة ، فإن الاستحلال هو التكذيب نفسه لا أمارته ، وليس ذلك كالسجود للصنم ، لأنه يتأتى أن يكون [ب/ 213] على غير وجه الاستحلال [أ/ 219] وأين هذا إلى من أتى إلى ما أخبر الله رسوله أنه حرام فقال: بل هو حلال فإن هذا صريح التكذيب ، اللّهم إلا أن [ج/ 198] يقال: المراد بالاستحلال: أن يقال باللسان هذا حلال ، فيكون حينئذ إمارة التكذيب ، فإن التكذيب أمر قلبي، لأنا نقول: الكلام في الفعل الناشئ عن الاستحلال لا في نفس الاستحلال، ألا ترى أنه قال: نعم إذا كان، أي الإقدام بطريق الاستحلال كان كفرًا ، أي كان ذلك الإقدام علامة للكفر لكونه ناشئًا عن الاستحلال، والاستحلال قد يعرف بقرائن تحتف به.

قوله: (ولا نزاع إلى آخره[5])[6] لا يقال هذا كان يغني عن قوله: (وعلم كونه كذلك بالأدلة الشرعية) لأنا نقول: قد يجعل الشارع شيئًا أمارة لشيء ولا يطلعنا عليه، كالأشياء التي هي بخصوصه بشرائط في علم الله ـ تعالى ـ لم نطلع عليها، فالثاني وهو قوله: (وعلم كونه كذلك أخصّ من الأول ، لأنه فيها علم والمجهول أمارة قد يعلم، وقد لا يعلم.

قوله: (والتلفظ بكلمات الكفر)[7] أي لأن اللفظ فعل اللسان ، والتكذيب أمر قلبي، فيكون اللفظ دليلًا على التكذيب الذي هو فعل القلب لا تكذيبًا .

قوله: (ما لم يتحقق منه التكذيب أو الشك)[8] أي لأنه عرف بما تقدم أن للكفر طريقتين[9]: إحداهما : تحقق التكذيب بالقرائن، والثانية: ظنه بفعل أو قول جعله الشارع أمارة على الكفر وعلق حكم الكفر به ، فلم نجعله كافرًا إلا بحكم من جعله مؤمنًا ، وبهذا يستوي الحال في

---

(1) شرح العقائد : 117 .

(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الواو والياء ، فصل الحاء ، 1276 ، باب الفاء ، فصل الهمزة ، 793 .

(3) الكشاف للزمخشري : 4/ 344 ، تفسير سورة الفتح ، الآية 26 .

(4) شرح العقائد : 117 .

(5) في : (ب) إلخ بالاختصار .

(6) شرح العقائد : 117 ، وتكملته : في أن من المعاصي ما جعله الشارع أمارة للتكذيب .

(7) م . ن .

(8) المصدر السابق .

(9) في كل النسخ : طريقين ، والصواب ما أثبتناه بدليل ما بعد وهو قوله : إحداهما .. والثانية .

الحكم بالإيمان والكفر، فإن الحكم بالإيمان لا يتوقف على تحققه، بل بمجرد الإقرار باللسان، أو ما يقوم مقامه فكذا الحكم بالكفر.

قوله: (الثاني الآيات إلى قوله: وهي كثيرة)[1] فإن قيل: سماهم مؤمنين باعتبار ما كان مجازًا، قلنا: الظاهر خلافه، والأصل في الإطلاق الحقيقة، ولا ضرورة إلى العدول عن الظاهر والحقيقة. [أ/ 220]، [ب/ 214].

[أحاديث إطلاق المؤمن على العاصي][2] :[3] ....[4].

قوله: (على أن ذلك لا يجوز لغير المؤمن)[5] أي لغير من حكم بإيمانه[6] ظاهرًا، لأنهم استصحبوا الكفر في الكافر، فحكموا بموته عليه فلم يصلوا عليه مع احتمال كونه ختم له

---

(1) شرح العقائد: 117، وما بينهما هو قوله: "والأحاديث الناطقة بإطلاق المؤمن على العاصي كقوله ـ تعالى ـ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَى﴾ سورة البقرة: من الآية 178، وقوله ـ تعالى ـ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا﴾ سورة التحريم: من الآية 8، وقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ.... الآية﴾ سورة الحجرات: من الآية 9".

(2) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).

(3) في (أ) و (ب): بياض بقدر أربعة أسطر، ولم يخرج البقاعي شيئًا.

(4) ترجم الإمام مسلم في صحيحه: في كتاب الإيمان باب الدليل على أن من رضي بالله ربًّا وبالإسلام ديناً وبمحمد ـ ﷺ ـ رسولاً فهو مؤمن، وإن ارتكب المعاصي الكبائر، وروى فيه عن العباس بن عبد المطلب ـ رضي الله عنه ـ أنه سمع رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: " ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمد رسولًا " (34) 1 / 162، وباب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي، ونفيه عن المتلبس بالمعصية، على إرادة نفي كماله، وأورد فيه عدة أحاديث، مثل: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن .. " وسيذكرها برواياتها بعد صفحة واحدة، وهي مخرجة هناك، وقوله: على إرادة نفي كماله يدل على إطلاق المؤمن على العاصي، قال النووي: " القول الصحيح الذي قاله المحققون أن معناه لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان، وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء ويراد نفي كماله .... مع إجماع أهل الحق على أن الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك لا يكفرون بذلك بل هم مؤمنون ناقصو الإيمان " شرح مسلم: 2/ 41، وترجم الإمام البخاري في صحيحه: في كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يُكَفَّر صاحبها بارتكابها إلا بالشرك، روى فيه عن المعرور بن سويد قال: لقيت أبا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك، فقال: إني ساببت رجلًا فعيَّرته بأمه فقال لي النبي ـ ﷺ ـ: " يا أبا ذرّ أعيرته بأمه ؟ إنك امرؤٌ فيك جاهلية " (30) 15، وعنون " باب ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا﴾ سورة الحجرات: 9، فسماهم المؤمنين، 14، قال ابن حجر: " واستدل المؤلف ـ أي البخاري ـ أيضا على أن المؤمن إذا ارتكب معصية لا يُكَفر بأن الله ـ تعالى ـ أبقى عليه اسم المؤمن فقال: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ﴾ ثم قال: ﴿إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡ﴾ واستدل ـ أيضًا ـ بقوله ـ ﷺ ـ: " إذا التقى المسلمان بسيفيهما " فسماهما مسلمَين مع التوعد بالنار، والمراد هنا إذا كانت المقاتلة بغير تأويل سائغ، واستدل ـ أيضًا ـ بقوله ـ ﷺ ـ لأبي ذر: " فيك جاهلية " أي خصلة جاهلية مع أن منزلة أبي ذرّ من الإيمان في الذروة العالية، وإنما وبّخه بذلك على عظيم منزلته عنده تحذيرًا له عن معاودة مثل ذلك، لأنه وإن كان معذورًا بوجه من وجوه العذر لكن وقوع ذلك من مثله يستعظم أكثر ممن هو دونه، وقد وضح بهذا وجه دخول الحديثين تحت الترجمة " فتح الباري 1 / 114.

(5) شرح العقائد: 118.

(6) في (ج): بالحامنه.

بخير، واستصحبوا الإيمان في المؤمن العاصي فحكموا بموته عليه فصلوا عليه مع احتمال أنه لم يتب، بل ذلك هو الأصل المستصحب، فدل على أن المعاصي لا تخرج عن الإيمان، إذ لو أخرجت عنه [ج/ 199] لما صلوا عليه حتى يتحققوا توبته، كما أنهم لا يصلون على الكافر إلا إن تحققوا إسلامه ـ والله تعالى [1] أعلم ـ وقد أجمعوا على أن الدعاء والصلاة لا تجوز للميت الذي ليس بمؤمن لقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾[2] أو نحو ذلك من الأدلة [3].

قوله: (فيكون باطلاً)[4] أي لأن المتفق عليه إنما هو فسقه، وأما ما عدا ذلك فلا، بل هم مجمعون على عدم المنزلة بين المنزلتين، لأن أهل السنة لم يخرجوه عن الإيمان فلا واسطة عندهم[5]، والخوارج حكموا بكفره فلا واسطة ـ أيضًا ـ [6]، وكذا الحسن [7]، لأن المنافق من أظهر الإيمان وأخفى كفرًا معينًا، أي انتحال ملة بعينها كاليهودية أوالنصرانية أو نحو ذلك، فكأنه جعل عصيانه دليلا على ذلك فهو كافر بهذا الاعتبار عنده، على أن الظاهر أن مراده إنما هو التغليظ والمبالغة في التنفير عن الكبائر والله تعالى [8] أعلم، فاتفق الجميع على أن لا واسطة فلا يسوغ [أ/ 221] إحداث قول خارق [9] لإجماع [ب/ 215] المسلمين.

حديث: " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن " [10] وما شاكله، مثل: " لا إيمان لمن لا أمانة له " روى الشيخان [11] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى [12] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال:

---

(1) تعالى: زيادة من: (ج).

(2) سورة التوبة: من الآية 84.

(3) نحو ما روي عن جابر بن سمرة قال: "أتي النبي ـ ﷺ ـ برجل قتل نفسه بمشاقص فلم يصل عليه" رواه: مسلم: كتاب الجنائز، باب ترك الصلاة على القاتل نفسه (978) 2/ 672، وروي بألفاظ أخرى منها: " أن رجلًا قتل نفسه بمشاقص فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: " أما أنا فلا أصلي عليه " أبو داود: كتاب الجنائز، باب الإمام لا يصلي على من قتل نفسه (3185) 3/ 206، الترمذي: كتاب الجنائز، باب ما جاء فيمن قتل نفسه (1068) 3/ 380، سنن النسائي الكبرى: كتاب الجنائز، باب ترك الصلاة على من قتل نفسه (2102) 2/ 438، ابن ماجه: كتاب الجنائز، باب في الصلاة على أهل القبلة (1526) 1/ 488.

(4) شرح العقائد: 118.

(5) ينظر: مقالات الإسلاميين للأشعري: 1/ 157، أصول الدين للبغدادي: 242، الإرشاد للجويني: 385، معالم أصول الدين للرازي: 124.

(6) ينظر: مقالات الإسلاميين للأشعري: 1/ 157، الفرق بين الفرق للبغدادي: 72.

(7) ينظر: شرح الفقه الأكبر للقاري: 102، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز: 363.

(8) تعالى: زيادة من: (ج).

(9) في (ج): خارج.

(10) شرح العقائد: 119.

(11) البخاري: كتاب الحدود، باب إثم الزناة (6810) 792، مسلم: كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بالمعاصي، ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله (57) 1/ 76.

(12) تعالى: زيادة من: (ج).

"لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، والتوبة معروضة بعد " وفي رواية [1] : " ولا تنتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس إليه فيها أبصارهم حين ينتهبها وهو مؤمن ، ولا يَغُل حين يغل وهو مؤمن، فإياكم وإياكم " وأخرجه البخاري [2] عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى [3] عنهما ـ وقال : " ولا يقتل وهو مؤمن ، قال عكرمة : قلت لابن عباس ـ رضي الله تعالى [4] عنهما ـ : كيف ينزع الإيمان منه؟ قال : هكذا ، وشبك بين أصابعه [ثم أخرجها ، فإن تاب عاد إليه هكذا وشبك بين أصابعه"] [5] ولأبي داود [6] والحاكم [7] عن أبي هريرة رضي الله تعالى [8] عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " إذا زنى العبد خرج منه الإيمان وكان فوق رأسه فإذا خرج من ذلك العمل رجع إليه الإيمان " ، وعلقه الترمذي [9] ، وروى أحمد [10] بسند حسن والبيهقي في شعب الإيمان [11] عن أنس ـ رضي الله تعالى [12] [ج/ 200] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: وفي رواية [13] قال: " ما خطبنا النبي ـ ﷺ ـ إلا قال : لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له " ولأحمد [14] والبزار [15] والطبراني في الأوسط [16] وابن حبان في صحيحه [17] عن أنس والطبراني [18] ـ أيضاً ـ [19] عن

---

(1) البخاري : كتاب الحدود ، باب لا يشرب الخمر (6772) 789 ، كتاب المظالم ، باب النُّهبى بغير إذن صاحبه (2475) 283.

(2) البخاري : كتاب الحدود ، باب إثم الزناة (6809) 792 .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(6) أبو داود : كتاب السنة ، باب الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه (4690) 4 / 222 .

(7) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 1 / 72 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) الترمذي : كتاب الإيمان ، باب لا يزني الزاني وهو مؤمن (2625) 5 / 16 .

(10) مسند أحمد : 3 / 251 .

(11) شعب الإيمان للبيهقي : (4045) 6 / 196 ، 197 .

(12) تعالى : زيادة من : (ج) .

(13) مسند أحمد : 3 / 135 ، 210 .

(14) مسند أحمد : 3 / 154 .

(15) كشف الأستار للبزار : (100) 1 / 68 .

(16) المعجم الأوسط للطبراني : (2606) 2 / 85 ، (5922) 4 / 260 .

(17) ابن حبان : كتاب الإيمان ، باب فرض الإيمان ، ذكر خبر يدل على أن المراد بهذه الأخبار نفي الأمر عن الشيء للنقص عن الكمال (194) 1 / 422 .

(18) المعجم الكبير للطبراني : (11532) 11 / 170 ، وهو فيه عن ابن عباس ، وليس عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ .

(19) أيضًا : زيادة من : (ج) .

ابن عمر أن رسول الله ـ ﷺ ـ خطب وقال [1]: " لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له " وللشيخين [2] والترمذي [3] والنسائي [4] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى [5] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: " آية المنافق ثلاث ـ وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم ـ : [أ / 222] إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا اؤتمن خان " وللشيخين [6] عن عبد الله بن عمرو ـ رضي الله تعالى [7] عنهما ـ أن [ب/ 216] رسول الله ـ ﷺ ـ قال: " أربع من كن فيه كان منافقًا خالصًا ، ومن كان [8] فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا اؤتمن خان ، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر".

قوله: (أن المراد بالفاسق في الآية هو الكافر) [9] أي لأنه ـ تعالى ـ قال: ﴿لَا يَسْتَوُۥنَ﴾ [10] فنفى المساواة بين الفاسق والمؤمن نفيًا عامًا ، فيشمل جميع صور المساواة في الدين الذي سيقت الآية له ، وإذا حملنا الفاسق على العاصي فقط وجدت المساواة في الإسلام، فإن الأول مؤمن مسلم ، والفاسق انتفى عنه الإيمان على قولهم ولم ينتف عنه الإسلام بل هو مسلم غير مؤمن، فقد ساوى الأول في الإسلام والله ـ تعالى ـ قد أخبر بانتفاء المساواة ، فعلم أن المـراد بالفاسق ـ هنا ـ من لا يساوي المؤمن في حالة من الحالات الدينية وهو الكافر.

قوله: (والمبالغة في الزجر) [11] أي فهي غير مرادة الظاهر، بل مؤوّلة: "لا يزني الزاني وهو مؤمن" أي كامل إيمانه ، "لا إيمان" كاملًا "لمن لا أمانة له" ونحو ذلك [12].

---

(1) في (ج) : فقال .

(2) البخاري : كتاب الإيمان ، باب علامة المنافق (33) 15 ، مسلم : كتاب الإيمان ، باب خصال المنافق (59) 1 / 78 .

(3) الترمذي : كتاب الإيمان ، باب ما جاء في علامة المنافق (2631) 5 / 20 .

(4) سنن النسائي الكبرى : كتاب التفسير ، سورة النساء ، باب علامة المنافق (11062) 10 / 74 .

(5) تعالى : زيادة من : (ج) .

(6) كتاب الإيمان ، باب علامة المنافق (33) 15 ، مسلم : كتاب الإيمان ، باب خصال المنافق (59) 1 / 78 .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) في (ج) : كانت .

(9) شرح العقائد : 119 .

(10) سورة التوبة : من الآية 19 .

(11) شرح العقائد : 119 .

(12) كقوله ـ ﷺ ـ : " والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ، والله لا يؤمن ! قيل : من يا رسول الله ؟ قال : الذي لا يأمن جاره بوائقه " أخرجه : البخاري : كتاب الأدب ، باب إثم من لا يأمن جاره بوائقه (6016) 711 ، مسلم : كتاب الإيمان ، باب تحريم إيذاء الجار (46) 1 / 68 ، وقوله ـ ﷺ ـ : "والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه" أخرجه : البخاري : كتاب الإيمان ، باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه (13) 12 ، مسلم : كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه (45) 1 / 67 .

حديث: "من ترك الصلاة عمدًا فقد كفر" روى أبو داود[1] والترمذي[2] وابن ماجه[3] وابن حبان (4) والحاكم[5] وصححاه عن بريدة ـ رضي الله تعالى[6] عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: " العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر " ولمسلم[7] والأربعة[8] [ج/ 201] عن جابر ـ رضي الله تعالى[9] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : " بين العبد والكفر ترك الصلاة " ولابن ماجه[10] عن [أ/ 223] أبي الدرداء ـ رضي الله تعالى[11] عنه ـ قال : أوصاني خليلي ـ ﷺ ـ : "أن لا تشرك بالله شيئًا وإن قطعت وحرقت ، وأن لا [ب/ 217] تترك صلاة مكتوبة متعمدًا، فمن تركها متعمدًا فقد برئت منه الذمة ، ولا تشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر" وللترمذي[12] عن عبد الله بن شقيق قال : "كان أصحاب النبي ـ ﷺ ـ لا يرون من الأعمال شيئًا تركه كفر غير الصلاة" .

قوله: (وإن زنى وإن سرق)[13] أي مات ولم يتب ، وإلا لم يتعجب منه لأنه قد علم أن التوبة تجب ما قبلها ، [وهذا الحديث أخرجه ....[14] .

ومثله ما رواه[15]][16] ....[17] .

---

(1) لم يخرجه أبو داود عن بريدة ، ولا بهذا اللفظ ، وأخرج عن جابر ـ ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة " كتاب السنة ، باب في رد الإرجاء (4678) 4/ 219 .

(2) الترمذي : كتاب الإيمان ، باب ما جاء في ترك الصلاة (2621) 5/ 15 .

(3) ابن ماجه : كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء فيمن ترك الصلاة (1079) 1/ 342 .

(4) ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب الوعيد على ترك الصلاة ، ذكر لفظة أوهمت غير المتبحرين في صناعة الحديث أن تارك الصلاة حتى خرج وقتها كافر بالله جل وعلا (1454) 4/ 305 .

(5) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 1/ 48 .

(6) تعالى : زيادة من : (ج) .

(7) مسلم : كتاب الإيمان ، باب إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (82) 1/ 87 .

(8) أبو داود : كتاب السنة ، باب في رد الإرجاء (4678) 4/ 219 ، الترمذي : كتاب الإيمان ، باب ما جاء فيمن ترك الصلاة (2618) 5/ 14 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب الصلاة ، باب الحكم في تارك الصلاة (328) 1/ 208 ، ابن ماجه : كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء فيمن ترك الصلاة (1078) 1/ 342 .

(9) تعالى : زيادة من : (ج) .

(10) ابن ماجه : كتاب الفتن ، باب الصبر على البلاء (4034) 2/ 1339 .

(11) تعالى : زيادة من : (ج) .

(12) الترمذي : كتاب الإيمان ، باب ما جاء في ترك الصلاة (2622) 5/ 15 .

(13) شرح العقائد : 120 .

(14) في (أ) و (ب) : بياض بقدر سطرين ، ولم يخرجه البقاعي .

(15) في (أ) و (ب) : بياض بقدر ثلاثة أسطر ، ولم يخرجه البقاعي شيئًا .

(16) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(17) فيما اتفق عليه الشيخان عن عبادة بن الصامت ـ ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدًا عبده ورسوله ، وأن عيسى عبد الله ورسوله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منه ، =

قوله: (متروكة الظاهر) [1] أي فيكون تأويل الأولى : ومن لم يحكم بما أنزل الله بل حكم بخلافه مستحلًا ، والثانية : فأولئك هم الفاسقون الفسق الأعظم، والحديث: فقد كفر أي شابه [2] الكفر في استحقاق القتل إن لم يتب ، أو يكون معنى تركها عمدًا مستحلًا، والثالثة: أن العذاب الدائم ، والرابعة : لا يصلاها صليًا مؤبدًا، والخامسة: أن الخزي اليوم والسوء الدائمين ونحو هذا ، وما لم يتجه لنا تأويله فهو مشروط بشرائط في علم الله ـ تعالى ـ لم نطلع عليها والله تعالى [3] أعلم .

قوله: (فذهب بعضهم إلى أنه يجوز عقلًا) [4] هذا هو الصحيح الذي يجب اعتقاده .

قوله: (لأن قضية الحكمة إلى آخره) [5] هذه المناسبات نازعة إلى قول التحسين والتقبيح العقليين، وقد تبين فساده، وناظرة إلى القول بتعليل أفعاله ـ تعالى ـ بالأغراض، وقد مضى إبطاله [6]، والله ـ تعالى ـ قادر على كل شيء، لا يقبح منه شيء ولا يسأل عما يفعل.

قوله: (ورفع الغرامة) [7] الغرامة : ما يلزم أداؤه [8] ، والمراد بها هنا ما يستحقه من الجزاء والعقاب .

قوله: (فيوجب جزاء الأبد)[9] هذا حكمة تعذيب [أ/ 224] الكافر أكثر من مقدار [ب/ 218] زمن كفره ، وإظهار وجه العدل ، وإلا فالإيجاب علا مَ ؟ ومَنِ الموجب لذلك؟

=وأن الجنة حق ، والنار حق ، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل " البخاري: كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قوله: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ سورة النساء: 171، (3435) 407 ، مسلم : كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعا (28) 1 / 55 ، وروى مسلم عن أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال : قال النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة لا يشرك بي شيئًا لقيته بمثلها مغفرة " كتاب الذكر والدعاء ، باب فضل الذكر والدعاء والتقرب إلى الله ـ تعالى ـ (2687) 4 / 2067، وأخرج عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : " والذي نفسي بيده ، لو لم تذنبوا، لذهب الله بكم ، وجاء بقوم يذنبون ، فيستغفرون الله ـ تعالى ـ فيغفر لهم " كتاب التوبة ، باب سقوط الذنوب بالاستغفار (2749) 4 / 2105 .

(1) شرح العقائد : 121 .

(2) في (ج) : شانه .

(3) تعالى : زيادة من (ج) .

(4) شرح العقائد : 121 .

(5) م . ن ، وتكملته : التفرقة بين المسيء والمحسن .

(6) ينظر ص : 499 .

(7) شرح العقائد : 122 .

(8) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الميم ، فصل الغين ، غرمى ، 1142 .

(9) شرح العقائد : 122 .

أحاديث الغفران لمن يشاء الله[1] ـ تعالى[2] ـ : روى الشيخان[3] عن عبادة بن [ج/ 202] الصامت ـ رضي الله تعالى[4] عنه ـ قال : " بايعت رسول الله ـ ﷺ ـ وفي رواية[5]: أخذ علينا رسول الله ـ ﷺ ـ كما أخذ على النساء ، أن لا نشرك بالله شيئًا ولا نسرق ولا نزني ولا نقتل أولادنا ـ وفي رواية[6]: فقال : أبايعكم على أن لا تشركوا بالله شيئًا ، ولا تسرقوا ، ولا تقتلوا، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم ، ولا تعصوني في معروف ، فمن وفَّى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئًا فأخذ به في الدنيا فهو كفارة له وطهور ، ومن ستره الله فذلك إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له " .

قوله: (المقرونة بالتوبة)[7] أي ويقولون يجب عليه ـ تعالى ـ أن يعذب فاعل الكبيرة الذي لم يتب ، ولا يجوز العفو عنه لأنه غير مؤمن[8] عنده ، هذا معنى كلامهم ، ولأجل هذا حسن الرد عليهم بأن الآيات التي في الوعيد على تقدير العموم إنما تدل على الوقوع لا على الوجوب.

قوله: (على تقدير عمومها)[9] أي نمنع أولًا أنها عامة فقد اختلف في أنه هل للعموم صيغة أو لا؟

[أحاديث العفو[10]][11]: ....[12].

قوله: (فيخصص الذنب المغفور) وإذا لم تكن عامة لم يكن المؤمن المغفور له [أ/ 225]، [ب/ 219] داخلًا فيها ، ولا مرادًا بها ، وإن كان ظاهرها الشمول فتكون[13] ظواهرها مشروطة بشرائط لا يعلمها إلا الله .

---

(1) شرح العقائد: 122 .

(2) لفظ " تعالى " : ساقط من : (ب) و (ج) .

(3) البخاري : كتاب الإيمان ، باب بعد باب علامة الإيمان حب الأنصار (18) 13، مسلم: كتاب الحدود، باب الحدود كفارات لأهلها (1709) 3 / 1333 .

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) هي رواية مسلم : كتاب الحدود ، باب الحدود كفارات لأهلها (1706 " 43 ") 3 / 1333.

(6) هي رواية البخاري : كتاب الحدود ، باب توبة السارق (6801) 791، كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة (7468) 867 .

(7) شرح العقائد : 122 .

(8) في (ج) : مؤمن .

(9) شرح العقائد : 122 .

(10) م . ن .

(11) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(12) في (أ) و (ب) : بياض بقدر أربعة أسطر ، ولم يخرج البقاعي شيئًا لأنه سبق تخريجها في ص : 409 ـ 416.

(13) في : (أ) فيكون .

قوله: (الخلف في الوعيد كرم)[1] فيجوز أن نسلم العموم ونقول : يقع الخلف في الوعيد لا في الوعد ، لأن الخلف في الوعيد كرم فلا يقدح في الصدق وأنه لا يبدل القول لديه ، فتكون كلمة فيجوز ليست على ظاهرها بل معناها يقع بقرينة استدلاله على ذلك بأن الخلف في الوعيد كرم ، ولا شكّ أن الله ـ تعالى ـ يفعل الكرم ، وهذا القول غلط ـ تعالى الله عن ذلك ـ فإنه أصدق القائلين لا يبدل القول لديه ، فلا يقع غير ما أخبر به أصلًا سواء كان وعدًا أو وعيدًا ، وأما الجواز ، فقد تقرر في غير موضع أنه يجوز أن يفعل ما يريد ، وأنه لا يقبح منه شيء ، وأنه على كل شيء قدير ، لا يجب عليه شيء، ولا يسأل [ج/ 203] عما يفعل ، روى الطبراني في الأوسط [2] في ترجمة محمد بن عثمان بن أبي شيبة بسند ضعيف عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[3] عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ : "ليخرجن الله من النار يوم القيامة قومًا ما عملوا خيرًا قطّ فيدخلهم الجنة برحمته بعد شفاعة من يشفع"[4] .

[أحاديث في وعيد العصاة مقرونة بالتهديد الشديد][5]: [6] ....[7].

---

(1) شرح العقائد : 123 .

(2) المعجم الأوسط للطبراني : (5506) 4 / 144 .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) وأخرجه مسلم عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ في : كتاب الإيمان ، باب معرفة طريق الرؤية (183) 1 / 170 .

(5) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(6) في (أ) و (ب) بياض بقدر أربعة أسطر ، ولم يخرج البقاعي شيئًا ، ولعل ذلك لكثرتها ـ والله أعلم ـ .

(7) أخرج البخاري حديثًا طويلًا فيه: "إنه أتاني الليلة آتيان ، وإنهما قالا لي : انطلق ، وإني انطلقت معهما ، وإنا أتينا على رجل مضطجع ، وإذا آخر قائم عليه بصخرة ، وإذا هو يهوي بالصخرة لرأسه ، فيَثْلَغُ رأسه ، فيَتَدَهْدَهُ الحجر ها هنا، فيتبع الحجر فيأخذه فلا يرجع إليه حتى يصح رأسه كما كان ، ثم يعود عليه فيفعل به مثل ما فعل المرة الأولى ، قال: قلت لهما : سبحان الله ! ما هذان ؟ قالا لي : انطلق انطلق ، فانطلقنا ، فأتينا على رجل مستلق لقفاه ، وإذا آخر قائم عليه بكَلُّوب من حديد ، وإذا هو يأتي أحد شقي وجهه فيُشَرْشِر شِدْقه إلى قفاه ، ومِنْخَره إلى قفاه ، وعينه إلى قفاه ، ثم يتحول إلى الجانب الآخر ، فيفعل به مثل ما فعل بالجانب الأول ، فما يفرغ من ذلك الجانب حتى يصح ذلك الجانب كما كان ، ثم يعود عليه فيفعل مثل ما فعل في المرة الأولى ، قال : قلت : سبحان الله ! ما هذان ؟ قالا لي : انطلق انطلق ، فانطلقنا، فأتينا على مثل التنور فأحسب أنه قال : فإذا فيه لغط وأصوات ، فاطلعنا فيه فإذا فيه رجال ونساء عراة ، وإذا هم يأتيهم لهب من أسفل منهم ، فإذا أتاهم ذلك اللهب ضَوْضَوْا ، قلت : ما هؤلاء ؟ قالا لي : انطلق انطلق ، فانطلقنا ، فأتينا على نهر حسبت أنه كان يقول: أحمر مثل الدم ، وإذا في النهر رجل سابح يسبح ، وإذا على شطّ النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة ، وإذا ذلك السابح يسبح ، ما يسبح ، ثم يأتي ذلك الذي قد جمع عنده الحجارة ، فيَفْغَر له فاه ، فيلقمُه حجرًا ، قلت لهما : ما هذان ؟ قالا لي : انطلق انطلق ، فانطلقنا ، فأتينا على رجل كريه المرآة ، أو كأكره ما أنت راء رجلًا مرأىً ، فإذا هو عنده نار يحشُّها ويسعى حولها ، قلت لهما : ما هذا ؟ قالا لي : انطلق انطلق ، فانطلقنا .. وفيه قالا لِي: أمَا إنا سنخبرك: أما الرجل الأول الذي أتيت عليه يُثْلَغ رأسه بالحجر فإنه الرجل يأخذ القرآن فيرفضه ، وينام عن الصلاة المكتوبة ، وأما الرجل الذي أتيت عليه يُشَرشَر شِدْقه إلى قفاه ، ومنخره إلى قفاه وعينه إلى قفاه ، فإنه الرجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق ، وأما الرجال والنساء العراة الذين هم في مثل بناء التنور فإنهم الزناة والزواني، وأما الرجل=

قوله: (لدخولها تحت قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[1])[2] أي فإن مفهومه: ولا يغفره لمن يشاء، والإخبار بعدم الغفران لمن يشاء دليل على جواز وقوع العقاب به، والأحسن أن يستدل على جواز ذلك بقوله ـ تعالى ـ: [أ/ 226] ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ﴾[3] وبأنه لا [ب/ 220] يقبح منه شيء، ولا ضرورة إلى صرف الآية عن ظاهرها وتأويلها بأنه يغفر ما دون ذلك من الكبائر ومن الصغائر لمن لم يجتنب الكبائر كلها حتى يبقى من اجتنب جميع الكبائر غير مذكور في الآية بوجه، فيسلم قوله ـ تعالى ـ: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾[4] عن معارض، ويكون مفهومه: ومن لم يجتنب جميع الكبائر لا يغفر له إن شاء لأن: (ما) في قوله ـ تعالى ـ: ﴿مَا دُونَ ذَٰلِكَ﴾[5] عام، فتخصيصه بمن واقع بعض الكبائر يحتاج إلى دليل.

قوله: (والإحصاء إنما يكون للسؤال)[6] والمجازاة من المجازاة أن تُبَيِّن للعبد أنه غفر له هذه الصغائر فضلًا منه وتحقيقًا لوعده ـ تعالى ـ لأن من اجتنب الكبائر غفرت صغائره.

قوله: (إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث)[7] أما الآيات فمنها: قوله ـ تعالى ـ: ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[8] ﴿إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾[9] ﴿وَإِنَّ[10] عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ۝ كِرَامًا كَٰتِبِينَ ۝ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ۝﴾[11] ومن الأحاديث المتعلقة بضبط الأعمال: [حديث الملكين الحافظين، أخرج الإمام][12] ....[13]

=الذي أتيت عليه يسبح في النهر ويلقم الحجارة فإنه آكل الربا، وأما الرجل الكريه المرآة الذي عنده النار يحشها ويسعى حولها فإنه مالك خازن جهنم .... الحديث " كتاب الجنائز، باب 93 (1386) 157، 158، وروى مسلم في عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: "اثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت" كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة (67) 1/ 82، إلى غيره من الأحاديث الآتية بصيغة اللعن أو تحريم الفعل.

(1) سورة النساء: من الآية 48.

(2) شرح العقائد :123.

(3) سورة الأنبياء: من الآية 23.

(4) سورة النساء: من الآية 31.

(5) سورة النساء: من الآية 48.

(6) شرح العقائد :123.

(7) م. ن: 123، 124.

(8) سورة ق: 18.

(9) سورة الجاثية: من الآية 29.

(10) في (ج): إن، بدون الواو قبلها.

(11) سورة الانفطار: 10 ـ 12.

(12) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).

(13) في (أ) و(ب): بياض خمسة أسطر ولم يخرج البقاعي شيئًا، لأنه خرجها في ص: 421.

قوله: (بل بمعنى أنه لا يجوز أن يقع)[1] أي أنه ممتنع بغيره ، وقد تقدم أنه ـ تعالى ـ لا يمتنع عليه شيء ، وأن الممكن لا يقتضي من حيث ذاته الامتناع أصلًا وإن جاز إطلاق الامتناع المقيد عليه، وأما عدم وقوعه فمسلم لقيام الأدلة على ذلك ، وهو ـ سبحانه [ج/ 204] وتعالى ـ لا يخلف الميعاد ، وأما [أ/ 227] الجواز فهو جائز في نفسه لم يخرجه شيء عن الإمكان ، فلو عبروا عن مرادهم بأن من اجتنب الكبائر [ب/ 221] جزمنا[2] وتحققنا أنه لا يقع تعذيبه على الصغائر، لقلنا: صدقتم ، وأما تعبيرهم بأنه لا يجوز أن يعذب فباطل لما تقدم غير مرة ، ومما يعضد ذلك ما روى الإمام أحمد في المسند[3] بسند صحيح أو حسن عن ابن الديلمي قال: "لقيت أبيَّ بن كعب فقلت : يا أبا المنذر إنه وقع في قلبي شيء من هذا القدر فحدثني بشيء لعله يذهب من قلبي ، قال : لو أن الله ـ تبارك وتعالى ـ عذب أهل سمواته وأهل أرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم كانت رحمته لهم خيرًا من أعمالهم ، ولو أنفقت جبل أحد أو مثل جبل أحد في سبيل الله ـ ﷻ ـ ما قبله الله ـ تعالى ـ منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، ولو مت على غير ذلك لدخلت النار، فأتيت حذيفة ـ رضي الله تعالى[4] عنه ـ فقال لي مثل ذلك ، وأتيت ابن مسعود ـ رضي الله تعالى[5] عنه ـ فقال لي مثل ذلك ، وأتيت زيد بن ثابت ـ رضي الله تعالى[6] عنه ـ فحدثني عن النبي ـ ﷺ ـ مثل ذلك " وعند أحمد[7] ـ أيضا ـ بهذا السند ، وأبي داود الطيالسي[8] عن ابن الديلمي ـ أيضًا ـ قال : وقع في نفسي شيء من القدر فأتيت زيد بن ثابت ـ رضي الله تعالى[9] عنه ـ فقال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : " إن الله ـ ﷻ ـ لو عذب أهل سمواته وأهل أرضه عذبهم غير ظالم لهم، ولو رحمهم كانت رحمته خيرًا لهم من أعمالهم ، ولو كان لك مثل أحد ذهبًا فأنفقته في سبيل الله ما تقبل منك حتى تؤمن بالقدر خيره وشره ، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأن ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وأنك إن مت [أ/ 228] على غير هذا دخلت النار" .

---

(1) شرح العقائد : 124 .
(2) في (ج) : جزمًا .
(3) مسند أحمد : 5/ 182 ، 183 .
(4) تعالى : زيادة من : (ج) .
(5) تعالى : زيادة من : (ج) .
(6) تعالى : زيادة من : (ج) .
(7) مسند أحمد : 5/ 185 .
(8) لم أجده عند أبي داود الطيالسي ، وهو عند أبي داود السجستاني : كتاب السنة ، باب في القدر (4699) 4/ 225، ولعل البقاعي وهم فجعل الطيالسي مكان السجستاني .
(9) تعالى : زيادة من : (ج) .

قوله: (وأجيب بأن الكبيرة المطلقة إلى آخره[1])[2] هذا الجواب غير مرضي بل يلزم [ب/ 222] عليه محذور عظيم ، لأنه ينحل إلى أن يقال : إن تجتنبوا [ج / 205] أنواع الكفر نكفر عنكم ما عداه ، ومما عدا الكفر الكبائر ـ التي سماها الشارع موبقات وليست كفرًا ـ كالقتل وما بعده ، وليس[3] كذلك وإنما جوابهم بأنه لا يجب على الله ـ تعالى ـ شيء ولا يسأل عما يفعل، اللَّهم إلا أن يدعي أن معنى الآية إن اجتنبتم هذه الكبائر التي هي الكفر بعد وقوعكم فيها نكفرها عنكم، أي نكفر عنكم الكفر الذي سبق على التوبة ، أو نكفر عنكم جميع الكبائر التي وقعت في حال الكفر ، فإن الإسلام يُجُبُّ ما قبله لكن يخدشه قوله ـ تعالى ـ عقب ذلك عطفًا على جزاء الشرط: ﴿وَنُدۡخِلۡكُم مُّدۡخَلٗا كَرِيمٗا﴾[4] إذ لا ضرورة إلى العدول عن ظاهره ويجوز أن يقال: المراد إن اجتنبتم الكبائر التي هي الكفر نكفر عنكم سيئاتكم من غيره إن شئنا، ويكون هذا من حمل المطلق في هذه الآية على المقيد في قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[5] ووراء ذلك كله أن الآية الكريمة ليس فيها أكثر من أن الصغائر تقع مكفرة عند اجتناب الكبائر، فلا يقع التعذيب عليها ، وهذا لا نزاع فيه وهو أعم من الدعوى، فإنها : أنه لا يجوز التعذيب على الصغائر والجواز أعم من الوقوع ، فليكن نقيض الوقوع الذي هو الأخص أعم من نقيض الأعم الذي هو الجواز ، ولا يصلح الاستدلال بالأعم على الأخص لأنه لا إشعار له بأخص معين نفيًا ولا إثباتًا .

قوله: (أو إلى أفراده القائمة بأفراد المخاطبين)[6] أي الكفر القائم بزيد ، والقائم بعمرو ، ونحو ذلك ، أي إن يجتنب زيد الكبيرة التي هي الكفر ، وعمرو الكبيرة التي هي كذلك ، وبكر مثل [أ/ 229] ذلك ، وهكذا تكفر عن كل منهم سيئته .

قوله: (والعفو عن الكبيرة)[7] ليس معطوفًا على العقاب على [ب/ 223] الصغيرة لأنه كان حينئذ[8] يفهم أنه لا يجوز العفو عن الكبيرة المفعولة عن الاستحلال ، وليس كذلك فقد تقدم جوازه ، وأنه ـ تعالى ـ يفعل في ملكه ما يشاء ، وأن أفعاله ـ تعالى ـ لا تعلل بالأغراض، بل العفو

---

(1) في : (ب) و (ج) : إلخ بالاختصار .
(2) شرح العقائد : 124 .
(3) في : (ب) وليست .
(4) سورة النساء : من الآية 31 .
(5) سورة النساء : من الآية 48 .
(6) شرح العقائد : 124 .
(7) م . ن .
(8) كتبت حينئذ : في (ب) ح بالاختصار .

مبتدأ خبره عن الكبيرة، أي والعفو كائن عن الكبيرة، أو حاصل أو واقع ونحو ذلك إذا لم تكن عن استحلال [ج/ 206]، وهو كذلك فإنه كفر، وأما الجواز فمقام آخر ، وقوله: (مذكور فيما سبق) يشير به إلى قوله ـ قبل ذلك بيسير ـ : ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[1].

قوله: (على تخليد العصاة)[2] أي في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾[3] أي مستحلًا لقتله ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا﴾[4] ونحوها[5].

قوله : (أو على سلب اسم الإيمان)[6] أي في قوله : "لا يزني الزاني حين يزني" أي مستحلًا للزنا "وهو مؤمن الحديث"، فـ: (على) ـ في الموضعين قوله : (على تخليد) أو (على سلب) ـ متعلقة بلفظ الدالة .

---

(1) سورة النساء : من الآية 48 .

(2) شرح العقائد : 124 .

(3) سورة النساء : من الآية 93 .

(4) سورة النساء : من الآية 93 .

(5) كقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَـٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ سورة النساء: 14، وقوله ـ تعالى ـ : ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَـٰلِدًا فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْخِزْىُ ٱلْعَظِيمُ﴾ سورة التوبة : 63 ، وقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْمُنَـٰفِقَـٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ هِىَ حَسْبُهُمْ ۚ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ﴾ التوبة : 68 ، إلى غيرها من الآيات الكريمة .

(6) شرح العقائد : 125 .

الشفاعة

قوله: (للرسل والأخيار)[1] أي بالتحتانية بعد المعجمة، وهم غير الرسل من عباد الله الصالحين، وقوله: (في حق أهل الكبائر) أي هذه هي الشفاعة المتنازع فيها، وأما الشفاعة العظمى التي لفصل القضاء بين العباد المذكورة في الصحيح في حديث أنس الطويل[2] في موج الناس بعضهم في بعض وإتيانهم آدم وأولي العزم وردّ الكل ذلك إلى النبي ـ ﷺ ـ وكذا الشفاعة في رفع الدرجات فالمعتزلة يوافقون عليهم[3].

[أحاديث الشفاعة في ذوي الكبائر][4] [أ/ 230] ....[5].

قوله: (وعندهم)[6] أي عند المعتزلة لما لم يجز العفو عن الكبيرة بدون التوبة لم تجز الشفاعة في ذلك، لأن الشفاعة إذا لم تقبل تكون بغير فائدة، فتكون عبثًا [ب/ 224]، والكامل لا يفعل العبث[7].

قوله: (﴿وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾[8])[9] أي أنه ـ ﷺ ـ [أمر بالاستغفار المذكور، ولا شكّ أنه ـ ﷺ ـ][10] امتثل الأمر، واستغفاره مستجاب فتغفر ذنوب من شاء الله من المؤمنين والمؤمنات باستغفاره وهذا هو الشفاعة.

قوله: (فإن أسلوب ثبوت الشفاعة)[11] منطوق لا مفهوم، فإن المنطوق قد تقرر أنه ينقسم إلى سياق وإيماء وإشارة، وفهم ذلك من هذه الآية إيماءً وإشارة[12].

قوله: (بما يخصهم)[13] أي نفي نفع الشفاعة خاص بهم، ولو كان شاملًا لهم ولغيرهم لم يكن ذلك تقبيحًا لحالهم فقط إذ قد شاركهم بقية الناس، فإنه إن كان حينئذ[14] تقبيحًا

---

(1) شرح العقائد: 125.

(2) البخاري: كتاب التفسير، سورة البقرة، باب قول الله: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ من الآية 31، (4476) 524، مسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (193) 1/ 175، 176.

(3) ينظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار: 313ـ 318.

(4) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).

(5) في النسختين بياض بقدر سطرين، ولم يخرج البقاعي شيئًا، وسيأتي لاحقًا تخريج الحديث الذي يذكره في ذلك.

(6) شرح العقائد: 125.

(7) ينظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار: 313ـ 318.

(8) سورة محمد: من الآية 19.

(9) شرح العقائد: 125.

(10) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).

(11) شرح العقائد: 125.

(12) أشار إلى ذلك الطاهر بن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير في تفسير الآية: 48 سورة المدثر، 29/ 328.

(13) شرح العقائد: 125.

(14) كتبت حينئذ في النسختين: ح، بالاختصار.

فهو تقبيح لحال الجميع ، وليس هذا من البلاغة في شيء ، فإنا نعلم أن المراد تخصيصهم بسوء الحال بحيث إنه لا يشاركهم فيه أحد ، زجرًا لهم عن الشرك ، وحثًا على الإيمان ، وترغيبًا لغيرهم في الدوام على [ج/ 207] الإيمان ، وترهيبًا من المصير إلى مثل حالهم - والعياذ بالله تعالى - .

قوله: (تعليق الحكم بالكافر)[1] أي لما تقرر من أن الحكم إذا علق بوصف كان ذلك الوصف علة له ، فيفهم نفيه عمن لم يثبت له ذلك الوصف ، وهنا ليس المراد أن نفي الشفاعة لما علق بالمجرمين الموصوفين بكونهم لم يصلوا إلى آخر[2] الأوصاف أفهم أن نفع الشفاعة ثابت لمن عداهم حتى يقال لمن قرره هذا لا يقوم حجة على من لا يقول بمفهوم المخالفة وهم الحنفية، وطائفة من المعتزلة[3]، وإنما المراد ما تقدم من [أ/ 231] فُهم ذلك من منطوق الآية بطرق الإيماء.

[حديث "شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي "[4]: أخرجه[5] [ب / 225] ....[6].

(1) شرح العقائد : 125 .

(2) في (ج) : إلخ ، بالاختصار .

(3) وقد ذهب إلى عدم الاحتجاج به معهم بعض المالكية والشافعية، وهو اختيار أبي الحسن التميمي من الحنابلة، وجمهور المعتزلة - وليست طائفة منهم كما ذكر البقاعي - ، والظاهرية والأخفش وابنا فارس وجني من أهل اللغة، وذهب إلى الاحتجاج به جمهور العلماء منهم مالك والشافعي وأحمد وأكثر أصحابهم ، وأرجح ما روي عن الأشعري، وداود وأبو ثور وعبيد ، ورجحه الشوكاني ، وتوسط الجويني والغزالي فقالا : إذا كانت الصفة مناسبة للحكم المنوط بالموصوف بها فهو حجة وإلا فلا ، ينظر : أصول السرخسي : 1 / 256 ، كشف الأسرار للعلاء البخاري : 2 / 256، إحكام الفصول للباجي : 515 ، البرهان للجويني : 1 / 466 ، المستصفى للغزالي : 2 / 192 ، المنخول له : 315، الإبهاج للسبكي : 1 / 371 ، البحر المحيط للزركشي : 4 / 31 ، التمهيد لأبي الخطاب : 2 / 206 ، المعتمد لأبي الحسين البصري: 1 / 161 ، الإحكام لابن حزم : 7 / 2 ، إرشاد الفحول للشوكاني : 597 - 598 .

(4) شرح العقائد : 126 .

(5) في (أ) و (ب) : بياض بقدر سطرين ، ولم يخرج البقاعي شيئًا .

(6) أخرجه عن جابر بن عبد الله - ﷺ - الترمذي : كتاب صفة القيامة ، باب 11 (2436) 4 / 540 ، وابن ماجه : كتاب الزهد ، باب ذكر الشفاعة (4310) 2 / 1441 ، وابن حبان : كتاب التاريخ ، باب الحوض والشفاعة ، ذكر البيان بأن الشفاعة في القيامة إنما تكون لأهل الكبائر من هذه الأمة (6467) 14 / 386 ، وأخرجه عن أنس - ﷺ - أحمد في مسنده : 3 / 213 ، وأبو داود : كتاب السنة ، باب في الشفاعة (4739) 4 / 236 ، والترمذي : كتاب صفة القيامة، باب 11 (2435) 4 / 539 ، وابن حبان : باب الحوض والشفاعة ، ذكر إثبات الشفاعة في القيامة لمن يكثر الكبائر في الدنيا (6468) 4 / 387 ، مسند أبي يعلى : (4115) 7 / 147 ، المعجم الكبير للطبراني : 749) 1 / 258 ، المستدرك على الصحيحين للحاكم : 1 / 139 ، سنن البيهقي الكبرى : 8 / 17 ، وأخرجه الطبراني عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : المعجم الكبير : (11454) 11 / 189 ، والمعجم الأوسط : (4713) 5 / 75 ، وأخرجه في الأوسط - أيضًا - عن ابن عمر - رضي الله عنهما - : (5942) 6 / 106 .

أحاديث الشفاعة مطلقًا[1]][2] : [3] ....[4].

[أحاديث الشفاعة بمعنى طلب العفو عن الجناية[5]][6] : [7] ......[8] .

قوله: (بل الأحاديث)[9] إنما أضرب عن ذلك لأنه ربما نازع منازع في الاحتجاج في العقائد بالمشهور على طريق الحنفية[10] فيقال له : إنما احتججنا في ذلك بالتواتر المعنوي .

قوله : (بعد تسليم إلى آخره[11])[12] أي أوّلاً نمنع عموم هذه الآيات ، ثم إذا سلمنا عمومها في الأشخاص نقول : ليست عامة في الأزمان والأحوال ، أي فيكون عدم[13] الإجزاء مختصًا ببعض أزمنة يوم القيامة ، ثم يقع[14] الإجزاء في بعضها ، ثم إذا سلمنا عمومها في كل

---

(1) شرح العقائد : 126 .

(2) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(3) في (أ) و (ب) : بياض بقدر أربعة أسطر ، ولم يخرج البقاعي شيئًا .

(4) في هذا الباب أحاديث كثيرة حتى أن أئمتنا المحدثين بوبوا لها في ثنايا كتبهم من الصحاح والسنن والمسانيد والمعاجم والمصنفات وغيرها ، منها : أخرج الشيخان عن جابر -ﷺ- قال : قال رسول الله -ﷺ- : " وأعطيت الشفاعة " البخاري : كتاب الصلاة ، باب قول النبي -ﷺ- : " جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا : (438) 58 ، مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، (521) 1 / 370 ، وأخرجا عن أبي هريرة -ﷺ- أن رسول الله -ﷺ- قال : " لكل نبي دعوة يدعوها فأريد أن أختبئ دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة " وزاد مسلم : " فهي نائلة - إن شاء الله - من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئًا " البخاري : كتاب الدعوات ، باب لكل نبي دعوة مستجابة (6304) 741 ، مسلم : كتاب الإيمان ، باب اختباء النبي -ﷺ- دعوة الشفاعة لأمته (198) 1 / 188 .

(5) شرح العقائد : 126 ، 127 .

(6) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(7) في (أ) و (ب) : بياض بقدر أربعة أسطر ، ولم يخرج البقاعي شيئًا .

(8) روى مسلم عن أبي سعيد الخدري -ﷺ- في حديث الرؤية الطويل منه : " فيقول الله - تعالى - : شفعت الملائكة، وشفع النبيون ، وشفع المؤمنون ، ولم يبق إلا أرحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قومًا لم يعملوا خيرًا قط" كتاب الإيمان ، باب معرفة طريق الرؤية (183) 1 / 170 ، وأخرج أحمد عن ابن عمر - رضي الله عنهما - ، وابن ماجه عن أبي موسى الأشعري -ﷺ- قال : قال رسول الله -ﷺ- : " خيرت بين الشفاعة وبين أن يدخل نصف أمتي الجنة ، فاخترت الشفاعة لأنها أعم وأكفى ، أترونها للمتقين ؟ لا ، ولكنها للمذنبين ، الخطّائين المتلوثين " مسند أحمد : 2 75 ، ابن ماجه : كتاب الزهد ، باب ذكر الشفاعة (4311) 2 / 1441 .

(9) شرح العقائد : 126 .

(10) اختلف فيه مشايخ الحنفية ، قال السمرقندي : ولا رواية عن أصحابنا ، قال بعضهم : إنه يوجب علم طمأنينة لا علم يقين ، وهو اختيار الشيخ القاضي الإمام أبي زيد ، وهو رأي عامة المتأخرين ، وقال عامة الحنفية : إنه يوجب علمًا قطعيًا ، ينظر : ميزان الأصول : 2 / 634 ، كشف الأسرار لعلاء الدين البخاري : 2 / 368 .

(11) في : (ب) إلخ بالاختصار .

(12) شرح العقائد : 126 .

(13) عدم : ساقط من : (ج) .

(14) في : (أ) يقع .

ذلك نخصها [1] بالكفار لتواتر معنى الأدلة في الشفاعة التي مثلها لا يقبل الحمل على ما ذكروه من الشفاعة العظمى والرفع في الدرجات، مثل قوله في حديث أبي هريرة في الصحيح[2]: "أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئًا ممن أراد [أ / 232] الله أن يرحمه ممن شهد [3] أن لا إله إلا الله فيعرفونهم في النار بأثر السجود [4] تأكل ابن آدم إلا أثر السجود حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود" وفي حديث جابر ـ رضي الله تعالى[5] عنه ـ في الصحيح[6] ـ أيضًا ـ: " ثم تحِلّ [ب/ 226] الشفاعة، ويشفعون حتى يخرج من النار من قال: لا إله إلا الله، فيجعلون بفناء الجنة، ويجعل أهل الجنة يرشون عليهم الماء حتى ينبتوا نبات الشيء في السيل" فليس هذا كما ترى إلا إنقاذًا من العذاب وهو عين العفو، وأمثاله كثيرة مضى بعضها فيكون المعنى: لا تجزي نفس عن نفس كافرة شيئًا، ولا يقبل منها [ج / 208] شفاعة أي ولا يوجد[7] منها شفاعة في كافر بخصوصه حتى توصف بأنها تقبل، وقوله: ﴿مَا لِلظَّٰلِمِينَ﴾[8] أي الظلم العظيم وهو الشرك، ﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ﴾[9] فإن قيل: يلزم من عمومه في الأشخاص عمومه في الأزمان مثل: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾[10] فإنه عام في كل مشرك، فيلزم منه عمومه في كل زمان، لأنا متى منعنا قتل المشرك المراد في الآية في زمن ما فقد أخرجنا الآية عن العموم في الأشخاص، قلنا: هذا إنما يتأتى عند إطلاق الحكم مثل: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾[11] وأما مثل الأمر بصلاة العيد فهو عام في كل شخص في زمن مخصوص لا في غيره، وكذا بقية الصلوات المؤقتة الأمر بها عام في كل شخص تعلق به الخطاب لا في كل زمن بل في زمنها الذي

---

(1) في: (ب) يخصها.

(2) البخاري: كتاب الأذان، باب فضل السجود (806) 94، مسلم: كتاب الإيمان، باب معرفة طريق الرؤية (182) 1 / 165.

(3) في (ج): يشهد.

(4) هكذا في النسختين، وفي الصحيح: " وحرم الله على النار أن تأكل أثر السجود فيخرجون من النار، فكل ابن آدم تأكله النار إلا أثر السجود".

(5) تعالى: زيادة من: (ج).

(6) مسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (191) 1 / 175.

(7) في (ج): يؤخذ.

(8) سورة غافر: من الآية 18.

(9) سورة لقمان: من الآية 13.

(10) سورة التوبة: من الآية 5، وهي في كل النسخ: " اقتلوا" بدون الفاء.

(11) سورة التوبة: من الآية 5، وهي في كل النسخ: " اقتلوا" بدون الفاء.

قدره الشارع، وهكذا: ﴿وَٱتَّقُواْ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا﴾ الآية [1] [2] يمكن أن يكون المراد بـ : "يَوْماً " زمنًا ، فكأنه قيل : واتقوا زمنًا في يوم القيامة لا تجزي نفس عن نفس شيئًا في ذلك الزمن ، بأن لا توجد منها شفاعة أصلا [3] فتقبل بمعنى أنه لا يؤذن لأحد في ذلك الزمن في [أ/ 233] الشفاعة ، ثم بعد ذلك يؤذن فيها فتوجد [4] وتقبل ، والله تعالى[5] أعلم .

قوله : (وكلاهما فاسد)[6] إنما الفاسد تسمية ذلك عفوًا على مقتضى مذهبهم حيث قالوا: إن الصغيرة يجب أن يكفرها اجتناب الكبائر ، والكبيرة يجب أن تكفرها التوبة ، وتخصيص الشفاعة بزيادة الثواب ، وإلا فنحن لا ننكر العفو عن الصغائر وعن [ب/ 227] الكبائر مع التوبة وبدونها ، لكن لا على وجه الحتم بل إن شاء عفا وإن شاء عذّب .

قوله: (لا يمكن أن يُرى جزاؤه)[7] أي لأن جزاء المؤمن يكون بالجنة ، ولا يمكن أن يجازى بها قبل دخول النار ثم يدخل النار ، لأنه باطل بالإجماع ، أي على أن من دخل الجنة لا يخرج منها لا إلى النار ولا غيرها .

قوله: (فلا يكون عدلًا)[8] هذا إلزام لهم على مقتضى ما قالوه في مسألة التقبيح والتحسين[9] ووجوب مراعاة الحِكَم والأغراض ، وإلا فمعلوم أنه ـ تعالى ـ لا يجب عليه شيء ، وله أن يعذب الطائع ، ولو عذبه لكان عدلًا . [ج/ 209] .

قوله: (والجواب منع قيد الدوام)[10] أي نسلم أنه مستحق للعذاب ، ونمنع كون استحقاقه ذلك على سبيل الدوام، ونمنع أيضًا كون الاستحقاق بالمعنى الذي قصدوه من أنه واجب لا بدّ منه ولا يمكن أن يترك، بل نقول الاستحقاق هنا بمعنى أنه لو قيل: عذب لكذا للأم [11] العقل وارتضاه ولم ينكر في مجال العادات والله ـ تعالى ـ يغفر لمن يشاء ، لا يسأل عما يفعل.

---

(1) الآية : ساقط من : (ج) .
(2) سورة البقرة : من الآية 48 .
(3) في (ج) : أصل .
(4) في (ج) : فتؤخذ .
(5) تعالى : زيادة من : (ج) .
(6) شرح العقائد :126 .
(7) م . ن : 127 .
(8) المصدر السابق .
(9) ينظر : شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار : 313ـ 318 .
(10) شرح العقائد : 128 .
(11) لأمه ملاءمة وافقه ، القاموس المحيط للفيروز آبادي ، باب الميم ، فصل اللام ، 1156 .

قوله : (أن قاتل المؤمن إلخ[1])[2] أي لأنه علق الحكم بالإيمان فكان الوصف علة للحكم، مثل قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾[3] فتعليق القطع بالسارق وهو مشتق يدل على أن مأخذ الاشتقاق وهو السرقة علة للحكم[4] الذي هو القطع ، وكذا في هذه الآية علق المجازاة بجهنم على وجه الخلود بقتل[5] المؤمن [أ/ 234] فيكون مأخذ الاشتقاق علة للقتل ، فكأنه قيل : من قتل مؤمنًا لأجل إيمانه وقاتله لهذا كافر بلا ريب .

قوله: (ولو سلم فالخلود إلى آخره[6])[7] أي سلمنا أن المراد تهديد قاتل ذات المؤمن لا من جهة وصفه بالإيمان ، وأن المراد بالحدود غالبها ، ما عدا المكفرات وأن المراد بإحاطة الخطيئة المبالغة ، فالخلود قد يستعمل في المكث الطويل وهذان الدليلان [ب/ 228] برهانيان .

قوله: (ولو سلم فمعارض)[8] أي أن الخلود بمعنى الدوام الذي لا آخر له ، فيكون مدلول هذه الآيات ظاهرًا عورض بالنصوص الدالة على عدم الخلود ، ولا ينهض الظاهر لمعارضة النصوص ، وهذا الدليل إقناعي إذ المراد به إبطال دليلهم وإيقاف الدليل ، وإن كان لا يدل على فساد الحكم المدلول عليه فهو كاف للباحث ، إذ الأصل عدم دليل آخر[9] .

---

(1) في : (ب) إلخ بالاختصار .

(2) شرح العقائد : 128 ، وتكملته : لكونه مؤمنًا لا يكون إلا كافرًا وكذا من تعدى جميع الحدود.

(3) سورة المائدة : من الآية 38 .

(4) في : (ب) الحكم .

(5) في (ج) : وبقتل .

(6) في : (ب) إلخ بالاختصار .

(7) شرح العقائد : 129 ، وتكملته قد يستعمل في المكث الطويل .

(8) شرح العقائد : 129 .

(9) ينظر في الكلام على الشفاعة : مقالات الإسلاميين للأشعري : 2 / 148 ، أصول الدين للبغدادي : 244، الإرشاد للجويني : 393 ، شرح الفقه الأكبر للقاري : 138 .

قوله: (إذعان حكم المخبر)[1] هذا تفسير للتصديق ، والإضافة بمعنى اللام أي إذعان المخبَر - بفتح الموحدة - للحكم الذي تضمنه خبر المخبر ، وقبوله له ، وجعل المخبِر - بالكسر - صادقًا ، أي نسبته إلى الصدق ، كما إذا قال قائل : قام زيد فأذعن سامعه للحكم الَذي تضمنه خبره ، وهو قيام زيد ، ونسبة السامع إلى الصدق في هذا الخبر ، وعطف [ج / 210] قبول ، وجعل على إذعان تفسير للإذعان حتى يتحقق معنى التصديق فإنك لا تكون مصدقًا حتى تجعلِ من أخبرك صادقًا ، أي يحصل لك الإذعان بذلك والقبول له ، فليس هو فعلًا ولا انفعالًا، وإنما هو كيفية تتكيف بها النفس فتنفعل لها .

قوله : (إفعال من الأمن كان حقيقة آمن به إلى آخره)[2] أي إفعال هو بحسب الأصل للصيرورة أو التعدية ، فإن الصدق مما يوصف به الكلام والمتكلم فإن جعلته بمعنى الصيرورة فكأنك قلت إن الخبر صار ذا أمن من أن يكون مكذوبًا ، وإن جعلته للتعدية فلأنه كان حقيقة آمن بكذا ، أمن المخبر التكذيب ، فحذف المفعول وصار بحيث لا يلتفت إليه ، لأن المقصود حصول وصف الإيمان بنفس الخبر من غير نظر إلى شيء آخر ، فـ : (كان)[3] في عبارة المصنف هي أخت صار وأمسى ، أي كان هذا الفعل الذي هو آمن به في الحقيقة آمنه كذا ، فكان في الأصل متعديًا بنفسه ، ثم عدي باللام لتضمنه معنى الإذعان ، وبالباء لتضمنه معنى الاعتراف والإقرار ، وصار حقيقة فيما نقل إليه ، ولما صار المقصود إنما هو التصديق [ب/ 229] بالحكم الذي هو الخبر، كان لا بد من ذكر متعلقه ، فيقال : آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله ، وتعليقه بكل منها باعتبارٍ مخالف للآخر ، فآمنت بالله ، أي بأنه واحد متصف بأوصاف الكمال ، منزه عن شوائب النقص، وآمنت بالرسول ؛ أي بأنه مبعوث من الله صادق فيما جاء به ؛ وبالملائكة بأنهم عباد مكرمون معصومون لا يتصفون بذكورة ولا أنوثة ، إلى غير ذلك من تفاصيل المتعلقات .

قوله: ("الإيمان أن تؤمن بالله إلخ[4] ...")[5] [الحديث أخرجه[6]][7] ....[8] لا يقال: الإيمان أن تؤمن هو من تعريف الشيء بنفسه ، لأنا نقول : بل المعنى أن الإيمان الذي أمركم

---

(1) شرح العقائد : 129 .

(2) م . ن ، وتكملته : آمنه من التكذيب والمخالفة .

(3) في (ج) : فكأنه .

(4) إلخ : زيادة من : (ج) .

(5) شرح العقائد : 129 .

(6) البخاري : كتاب الإيمان ، باب سؤال جبريل النبي - ﷺ - عن الإيمان والإسلام والإحسان ، (50) 17 ، 18 ، مسلم: كتاب الإيمان ، باب الإيمان والإسلام والإحسان ، (8) 1 / 37 ، أبو داود : كتاب السنة ، باب في القدر (4695) 4 / 223 ، 224 ، الترمذي : كتاب الإيمان ، باب ما جاء في وصف جبريل للنبي - ﷺ - الإيمان والإسلام (2610) 5 / 8 ، 9 ، السنن الكبرى للنسائي: كتاب العلم ، باب توقير العلماء (5852) 5 / 380 ، 381 ، ابن ماجه : المقدمة ، باب في الإيمان (63) 1 / 24 ، 25 .

(7) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(8) في (أ) و (ب) : بياض بقدر ثلاثة أسطر ، ولم يخرجه البقاعي .

به الله ـ تعالى ـ هو الإيمان الذي تعرفون في لسانكم أنه التصديق، لم يحصل فيه نقل ولا تغيير، ولا يحتاج فيه إلى شيء غير ذكر [ج/ 217] المتعلقات فذكرها لهم، فالحاصل أنه الإيمان المعروف عندكم لكن بأمور مخصوصة، فكان قوله: "أن تؤمن" متعينًا ولو عُبر [أ/ 236] بغير ذلك لاحتاج إلى كلام آخر يعرِّفهم فيه أنه لم يحصل نقل للإيمان إلى معنى آخر ـ والله تعالى[1] أعلم ـ.

قوله: (أي تصدق)[2] معناه أنه ضُمِّن تؤمن فعلًا آخر وهو (تصدق) الذي معناه تعترف، ثم حذف تصـــدق وانتُزعت منه حال أقيمت مُقامه، ثم حذفـت وأتي بصلة تدل عليها فكان[3] التقدير تؤمن معترفًا بالله[4] كما قالوا في: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ﴾[5]: إنّ "تُكَبِّرُوا" ضُمِّن تحمدوا وانتزع منه حال، ثم حذف[6] واستعمل تكبروا في معناه الحقيقي من غير مجاز طرقه، وأتي بالصلة للدلالة على ذلك، فكأنـــه قيل: ولتكبروا الله حامدين على ما هداكم[7]، وقولنـا ـ في تضمن الفعل هنا ـ: ليس معناه أن الفعل تضمن معنى فعل آخر، بل معناه أنه تضمن نفس الفعل ثم يتصرف فيه التصرف المذكور حتى يصير الفعل المتضمِّن ـ بكسر الميم ـ مستعملًا في حقيقة[8] معناه إذ لو [ب/ 230] ضمن معنى ذلك الفعل لطرقه المجاز باستعماله في معناه ومعنى ذلك الفعل ـ والله أعلم ـ[9].

قولـه: (من غير إذعان وقبول)[10] أي كما وقع لكثير من معاندي المشركين فإنهم كانوا يعلمون صدقه ـ ﷺ ـ ولا يذعنون، حتى أبو جهل كما نقله الواقدي في غزوة بدر[11]، وقد أخبر الله ـ تعالى ـ عن بعض الكفرة أنهم كانوا يعرفونه ـ ﷺ ـ كما يعرفون أبنـاءهم وأنهم لا يؤمنون وأنهم يكتمون الحق، وأخبر عن جميعهم أنهم يعلمون صدقه ـ ﷺ ـ بقوله تعالى:

---

(1) تعالى: زيادة من: (ج).

(2) شرح العقائد: 129.

(3) في كل النسخ: كان.

(4) ينظر: فتح الباري لابن حجر: 1/ 156، وقال ابن حجر: والتصديق ـ أيضًا ـ يُعَدَّى بالباء فلا يحتاج إلى دعوى التضمن.

(5) سورة البقرة: من الآية 185.

(6) في (ج): حذفًا.

(7) ينظر: تفسير الطبري: 2/ 67 ـ 84، الكشاف للزمخشري: 1/ 228، البيضاوي: 1/ 106، تفسير النسفي: 1/ 95، تفسير البحر المحيط: 2/ 298.

(8) في (ج): حقيقته.

(9) ينظر: اللمع للأشعري: 123، أصول الدين للبغدادي: 247.

(10) شرح العقائد: 130.

(11) السير والمغازي للواقدي: ١٤٤، المغازي له: 1/ 147.

﴿ قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ ۖ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾[1] وروى الإمام أبو جعفر محمد بن جرير الطبري في تفسيره قال : فالتقى الأخنس ـ يعني ابن شريق الثقفي حليف بني زهرة ـ وأبو جهل فقال : يا أبا الحكم أخبرني عن محمد أصادق [أ/ 237] ، [ج/ 212] هو أم كاذب ؟ فإنه ليس هاهنا غيري وغيرك ، فقال أبو جهل : ويحك ، والله إن محمدًا لصادق وما كذب محمد قط ، ولكن إذا ذهب بنو قصي باللواء والحجابة والسقاية والنبوة فماذا يكون لسائر قريش؟ وذلك في مسيرهم إلى بدر فلذلك رجع الأخنس بني زهرة فلم يشهدها منهم أحد والله تعالى[2] الموفق[3] .

قوله: (بحيث يقع عليه اسم التسليم)[4] أي في حقيقة الحال ، فلا يقال : اسم التسليم واقع على المنافقين ، لأنا نقول ليس كذلك ، إنما سموا مسلمين بحسب الظاهر ، وإلا فإن قلوبهم لم تنقد ولم تذعن ، ولم تقبل ساعة قط ، ولم يقع عليهم اسم التسليم في حقيقة الحال[5].

قوله: (وبالجملة)[6] أي هذا معنى الإيمان على سبيل التفصيل ، وأما بالجملة فالإيمان هو: الذي يعبر عنه بكذا ، فقوله : (المعنى) خبر مبتدأ محذوف وهو الإيمان.

قوله: (صَرَّح بذلك)[7] أي بأنه بمعنى التصديق المقابل للتصور، ومذهب المصنف أنه انفعال لا فعل ، فلا بد من إيضاح هذا المقام بعض الإيضاح ، وبيان مراد المصنف بالإذعان وما معه ، قال في شرح الشمسية في المنطق[8]: وفسر الحكماء العلم بحصول [ب/ 231] صورة الشيء في العقل[9]، وصورة الشيء: ما يؤخذ منه عند حذف المشخصات[10]، والعقل: جوهر مجرد عن المادة في ذاته مقارن لها في فعله ، وهي النفس الناطقة التي يشير إليها

---

(1)سورة الأنعام : آية 33 .

(2)تعالى : زيادة من : (ج) .

(3)تفسير الطبري : 5 / 293 ، 240 (10275) ، وينظر : قواعد العقائد : 236 .

(4)شرح العقائد : 130 .

(5) ينظر : قواعد العقائد : 236 .

(6)م . ن .

(7)المصدر السابق ، أي العلم إما تصور وإما تصديق ، وهو مذهب ابن سينا كما ذكر التفتازاني .

(8)شرح الرسالة الشمسية للتفتازاني : هو شرح لرسالة نجم الدين عمر بن علي القزويني التي كتبت لخواجه شمس الدين ، وهي رسالة مختصرة في المنطق حقق فيه القواعد المنطقية ووصل مجملاتها ، وهو مخطوط في برلين برقم (5266 ـ 5268) وله مخطوط في الظاهرية برقم (و ـ 11772) وآخر برقم (م ـ 5) وآخر برقم (م ـ 6) ينظر : كشف الظنون لحاجي خليفة : 2 / 1064 ، مفتاح السعادة لطاش كبرى زادة : 1 / 164 ، مقدمة شرح المقاصد للدكتور عبد الرحمن عميرة : 1 / 109 ، مقدمة شرح العقائد لكلود سلامة : 22 .

(9)التعريفات للجرجاني : باب العين ، العلم ، (1248) 157 .

(10)م . ن : باب الصاد ، الصورة ، (1094) 139 .

كل أحد بقوله أنا[1]، وهذا تفسير للعلم الإنساني المنقسم للضروري والاكتسابي، ثم قال[2]: فالعلم إما تصور فقط ، أي إدراك مجرد لا يعتبر معه حكم أو غيره كتصور الإنسان مثلًا ؛ أو تصور معه حكم ، كإدراك الإنسان ، مع الحكم عليه بأنه كاتب أو ليس بكاتب ، والحكم[3]: إسناد أمر إلى آخر ، أي ضمه إليه إما إيجابًا وهو : إيقاع النسبة الجمليَّة [أ / 238] أو الاتصالية أو الانفصالية ، وإما سلبًا وهو: انتزاعها ، ويقال لمجموع ذلك: التصور، والحكم تصديق ، ثم ذكر مذهب من قال[4]: إن الحكم فعل من أفعال [ج / 213] النفس ثم قال: على أن الحق أن الحكم ليس بفعل بل هو إذعان وقبول لوقوع النسبة أو لا وقوعها، وإدراك لذلك بدلالة اتصافه بالبداهة والاكتساب ، وهو المسمى بالتصديق عند الحكماء[5]، ومعناه بالفارسية : (كَرْ وَيْدَن)[6] صرح بذلك الشيخ أبو علي [7] ، وقال في شرح المقاصد [8] : ونعمَ ما قال من قال: الإسناد والإيقاع ونحو ذلك ألفاظ وعبارات ، والتحقيق: أنه ليس للنفس هاهنا تأثير وفعل ، بل إذعان وقبول وإدراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة ، وسيأتي التصريح بذلك والزيادة في إيضاحه في أواخر شرح قوله: (وَالإيمان لا يزيد ولا ينقص) [9] وأطال القول في ذلك في شرح المقاصد [10] وجعل الإخبات وترك الاستكبار شرطًا - والله تعالى [11] أعلم - .

قوله: (فلو حصل هذا المعنى لبعض الكفار)[12] وهو الإذعان والقبول وبقي عليه آثار

---

(1) التعريفات للجرجاني : باب العين ، العقل ، (1223) 154 .

(2) أي التفتازاني في شرح الشمسية .

(3) تحرير القواعد المنطقية لقطب الدين الرازي : 8 ، التعريفات للجرجاني : باب الحاء ، الحكم ، (767) 96 .

(4) أي في شرح الشمسية .

(5) معيار العلم للغزالي :36 .

(6) يُنظر : قاموس الفارسية : فارسي عربي ، د . عبد المنعم محمد ، وقال : كِرَويدن : الاعتقاد في شخص أو شيء ، 568، المعجم الذهبي لمحمد التونجي : 501 ، وقال : مقابلها : طاعة ، إيمان ، وجاء في القاموس الفارسي الإنكليزي : لهايم 701: ومعناها فيه القصد والنية إضافة إلى معنى الإيمان .

(7) أبو علي الفارسي : الحسن بن أحمد بن عبد الغفار بن سليمان ، المشهور في العالم اسمه ، المعروف تصنيفه ورسمه ، أوحد زمانه في علم العربية ، كان كثير من تلامذته يجعلونه فوق المبرد ، له الحجة والإيضاح والتذكرة وغيرها ، ت 377 هـ ببغداد ، ينظر : تاريخ بغداد للخطيب البغدادي : 7 / 275 ، 276 ، معجم الأدباء لياقوت : 7 / 232 _ 261 ، الكامل في التأريخ لابن الأثير : 7 / 321 ، البداية والنهاية لابن كثير : 11 / 306 ، بغية الوعاة للسيوطي : 1 / 496 _ 498 .

(8) شرح المقاصد للتفتازاني : 5 / 188 .

(9) ينظر ص : 535 - 536 .

(10) شرح المقاصد للتفتازاني : 5 / 214 .

(11) تعالى: زيادة من : (ج) .

(12) شرح العقائد : 130 .

الكفر (كان إطلاق اسم الكافر ...إلى آخره[1])[2] أي هذا لو فُرض أنه وقع ، قيل في الجواب عنه : كذا لكنه لم يقع ولا يقع .

قوله: (ومع ذلك)[3] أي ومع تصديقه وإقراره (شدّ الزُّنَّار) أي جمع بعد أن صدق إلى التصديق شدّ الزُّنَّار إلى آخره[4]، والزنار: ما على وسط النصارى والمجوس ، قاله في القاموس[5].

قوله : [ب/ 232] (يسهل لك الطريق إلى حل كثير من الإشكالات إلى آخره[6])[7] [ليس كذلك ، بل يوجب كثيرًا من الإشكالات][8]، منها: أن الذي شد الزنار إنما نحكم بكفره في الظاهر وقد يكون مصدقًا فينفعه ذلك عند الله ، كما أنا نحكم بإيمان المقرّ في الظاهر لأن الإقرار علامة التصديق ، وقد يكون [أ/ 239] مكذبًا وهو المنافق ، وإن كان قد يجاب عنه بأن ذلك محال بل لا يوجد ذلك إلا من المكذب ، والفرق بينه وبين المقرّ ظاهر ومنها: أن الله ـ تعالى ـ أخبر أن التصديق الذي هو أحد نوعي العلم الذي هو انفعال لا فعل حاصل لبعض الكفار فقال: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾[9] وقال: ﴿يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[10][ج/ 214] ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ﴾[11] وقال:

﴿وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ﴾[12] فلو قلنا : إن التصديق المنطقيَّ هو الإيمان لكان هؤلاء كلهم مؤمنين وتكفيرنا لهم إنما هو بحسب الظاهر ، وإن كان يمكن أن يجاب عن ذلك: بأن التصديق لم يدُمْ عندهم بل كان يوجد إذا غشيتهم أشعة المعجزات ، ثم يزول في الحال بالعناد كالبرق اللامع ، ويشبه أن يكون هذا القول {أي قول من قال الإيمان التصديق

---

(1) في (ب) إلخ بالاختصار .

(2) تكملته : عليه من جهة أن عليه شيئًا من أمارات التكذيب والإنكار ، شرح العقائد : 130 .

(3) م . ن .

(4) في (ب) إلخ بالاختصار ، وساقط من : (ج) .

(5) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الراء ، فصل الزاي ، زنر ، 401 ؛ وضبطه الجرجاني بفتح الزاي المعجمة "الزَّنَّار" وقال : هو خيط غليظ بقدر الإصبع من الإبريسم يشد على الوسط ، وينظر : التعريفات للجرجاني : باب الزاي، الزنار ، (930) 118 .

(6) في (ب) إلخ بالاختصار .

(7) شرح العقائد : 130 ،131 ، وتكملته : الموردة في مسألة الإيمان .

(8) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(9) سورة الأنعام : من الآية 33 .

(10) سورة البقرة : من الآية 146 .

(11) وردت في كل النسخ بلفظ : { من ربك } وهي في سورة البقرة : من الآية 144 ، باللفظ الذي أثبتناه .

(12) سورة النمل : من الآية 14.

المنطقي[1] مذهب من لا يقول بالكلام النفسي، والمذهب السديد والرأي الرشيد أن الإيمان فعل من أفعال القلب زائد عن الانفعال الذي هو التصديق، ولذلك كان مكلفًا به مثابًا على فعله معاقبًا على تركه ، وتحقيقه : أنه كلام نفسي مطابق للتصديق المنطقي بعد حصوله ، وذلك لأن من كيفيات النفس نكارة وإنكارًا[2]، وضد الأول معرفة وعلم ، وضد الثاني تصديق ؛ وببيان ذلك يتضح هذا المقام وبضدها تتبين الأشياء، قال في القاموس: النكارة[3] خلاف المعرفة، وتناكر تجاهل، ونكِر فلان الأمر ـ كفرِح ـ نَكَرًا ونُكْرًا ونُكورًا [ب/ 233] ـ بضمهما ـ ونكيرًا، وأنكره واستنكره وتناكره جهله[4]، وعَرَفَه معرفة عَلِمَه، والعُرف ـ بالضم ـ ضد النكر[5]، وصدَّقه تصديقًا ضد كذَّبَه[6]، وكذَّب بالأمر تكذيبًا أنكره [أ/ 240] وفلانًا جعله كاذبًا[7]، فقد عرفت من هذا أن النكرة والجهالة ضد العلم والمعرفة، وأن الإنكار والتكذيب ضد التصديق، فالنكارة انتفاء المعرفة والعلم ، والإنكار كلام نفسي مطابق لذلك بعد الشعور به ، أي تكلم النفس بالانتفاء ، فهو نفي لذلك الذي كان حصل في النفس انتفاؤه ، وهذا هو التكذيب، والمعرفة والعلم انفعال النفس بضد النكارة، أي بحصول ما كان حصل في النفس انتفاؤه، فإن تكلمت النفس بعد شعورها به بأنه حاصل فهو التصديق، ولا شك أنه فعل من الأفعال النفسية، وهو الإيمان الذي هو ضد الإنكار ، قال المصنف في شرح المقاصد:[8] [ج/ 215] وإليه أشار الإمام الغزالي[9] حيث فسر التصديق بالتسليم ، فإنه لا يكون مع الإنكار والاستكبار انتهى ، وإن تكلمت النفس بضده وهو نفيه أي نفي ما حصل من التصديق المنطقي فهو الإنكار وهو التكذيب، والحاصل للكفار هو المعرفة فيتبعونها بكلام النفس النافي لها فيكونون عالمين عارفين منكرين مكذبين ، وبتحقيق هذا يتمشى لك التوفيق بين الآيات وبين الأحاديث التي في هذا المعنى بسهولة[10] ـ والله تعالى[11] الموفق ـ[12].

---

(1) ما بين المعقوفتين زيادة من (ب) .
(2) في كل النسخ : وإنكار ، وما أثبتناه هو الصحيح .
(3) في القاموس : النكرة .
(4) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الراء ، فصل النون ، نكر ، 487 .
(5) م . ن : باب الفاء ، فصل العين ، عرف ، 836 .
(6) م . ن : باب القاف ، فصل الصاد ، صدق ، 900 .
(7) م . ن : باب الباء ، فصل الكاف ، كذب ، 130 .
(8) شرح المقاصد للتفتازاني : 5/ 185 ، 186 .
(9) ينظر : قواعد العقائد للغزالي : 103 .
(10) بسهولة : ساقط من : (ج) .
(11) تعالى : زيادة من : (ج) .
(12) ينظر : أصول الدين للبغدادي : 248 ، الإرشاد للجويني : 397 .

قوله: (من عند الله إجمالًا)[1] أي إذا وصل إلى شخص أن النبي ـ ﷺ ـ أتى من عند الله تعالى[2] بشرائع وسنن أوجبها على العباد وسنها لهم فآمن الشخص بالنبي ـ ﷺ ـ وبما جاء به على طريق الإجمال ولم يعلم شيئاً من تفاصيل ذلك كفاه هذا في الخروج عن عهدة الإيمان فلا يحل قتاله بعد ذلك ولا إجراءُ شيء من أحكام الكفر عليه، كما اتفق لأهل العقبة من [ب/ 234] الأنصار ـ رضي الله تعالى[3] عنهم ـ ومن أسلم بإسلامهم من أقاربهم ثم قدم عليهم بعد ذلك مصعب بن عمير ـ رضي الله تعالى عنه ـ[4] معلماً للتفاصيل فعلمهم القرآن والشرائع[5]، ولا تنحطُّ [أ/ 241] درجة هذا المؤمن بالإجمالِ بهذا الاعتبارِ ـ أي اعتبار سلب أحكام الكفر عنه، وخروجه على عهدة الإيمان، وإطلاق اسمه عليه، وصيرورته من المسلمين، له ما لهم، وعليه ما عليهم ـ عن درجة من جاءته التفاصيل فآمن بالصلاة والزكاة والصوم والحج وسائر الشرائع مفصلة وعرفها، كما وقع في قصة ضمام بن ثعلبة الذي قال: "إني سائلك فمشدد عليك في المسألة"[6] مع أنا لا نشك أن تصديق هذا في هذه الحالة أزيد من تصديق ذلك في تلك الحالة باعتبار المتعلقات، وربما يكون اطلع على المعجزات ووقرت في صدره، فيكون نفس تصديقه أزيد من تصديق ذلك الذي آمن مجملًا، وسيأتي لذلك مزيد بيان قريبًا إن شاء الله ـ تعالى ـ[7].

قوله: (بوجود الصانع وصفاته)[8] أي الحقيقية، وأما التوحيد فهو نفي الشريك، فهو صفة سلبية لا إثباتية [ج / 216].

قوله: (لا يكون مؤمنًا إلا بحسب اللغة)[9] أي لكونه وجد منه التصديق الذي هو معنى الإيمان، ولا يسمى مؤمنًا شرعًا، ولا يخرج عن عهدة الكفر، فإنه وإن صدق بما ذكر يجعل لله

---

(1) شرح العقائد: 131.

(2) تعالى: زيادة من: (ج).

(3) تعالى: زيادة من: (ج).

(4) تعالى: زيادة من: (ج).

(5) ينظر في بعث سيدنا مصعب ـ رضي الله عنه ـ سفيرًا: سيرة ابن هشام 2/ 58، زاد المعاد لابن قيم الجوزية: 2/ 51، البداية والنهاية لابن كثير: 3/ 175 ـ 160، فتح الباري لابن حجر العسقلاني: 7/ 282، الرحيق المختوم للمباركفوري: 135، 136، الأساس في السنة "قسم السيرة" لسعيد حوى: 1/ 321.

(6) قصة ضمام بن ثعلبة في: البخاري: كتاب العلم، باب ما جاء في العلم وقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ سورة طه: 114، (63) 18، مسلم: كتاب الإيمان، باب السؤال عن أركان الإسلام (12) 1/ 41، سنن أبي داود: كتاب الصلاة (391) 1/ 106، الترمذي: كتاب الزكاة، باب ما جاء إذا أديت الزكاة فقد قضيت ما عليك (619)، السنن الكبرى للنسائي: كتاب الصلاة، باب كم فرضت الصلاة في اليوم والليلة (315) 1/ 202.

(7) ينظر المقطع الأخير من ص 533.

(8) شرح العقائد: 131.

(9) م. ن.

شريكًا في العبودية ، ولو كان يقول كما قالت كفار قريش:
﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ .[1]

قوله: (والإقرار به)[2] الضمير في به عائد على فآمن .

قوله: (بما جاء من عند الله)[3] أي والإقرار بما جاء من عند الله ، ويكون الإقرار بذلك باللسان ، ويوجد في كثير من النسخ بعد به ، أي باللسان ، ولا يصح تفسير الضمير باللسان لأنه لم يتقدم له ذكر ، ويكون حينئذ متعلق الإقرار ـ أي ما يقع الإقرار عليه ـ محذوفًا ، فيلزم أن يكون التقدير به به [4] أي الإقرار [ب/ 235] باللسان بما جاء من عند الله ، ولا ضرورة إلى هذا إذا قرر الكلام كما ذكرنا لأن من المعلوم أن الإقرار باللسان فحذفه ليس مخلًا بمعنى الكلام [أ/ 242] ولا بحسنه [5] .

قوله : (كما في حالة الإكراه) [6] أي علم منه التصديق القلبي بالقرائن ، فأكره على عدم الإقرار به ، فإن من هذا حاله مؤمن يدخله إيمانه هذا الجنة ، ولا يضر إخلاله بالإقرار باللسان، وكذا إن أكره على الإتيان بكلمة الكفر مع اطمئنان قلبه بالإيمان ، وكذا إذا أقر بقلبه ثم مات عقبه قبل أن يتمكن من التلفظ هذا على هذه الطريقة ، وسيأتي أن عدم التلفظ غير ضار في الآخرة مطلقًا على القول الآخر [7] .

قوله: (فإن قيل.. إلى آخره[8])[9] هذا سؤال على قوله: (التصديق ركن لا يحتمل السقوط).

قوله: (قولنا: التصديق باق)[10] أي الكيفية التي تكيف[11] بها القلب من الإذعان باقية ، غاية ذلك الذهول عنها ، كما إذا حفظ الإنسان مسألة ثم ذهل عنها فإن تلك الكيفية لم تزل ، بدليل أنه إذا سئل [12] عنها التفت إليها فذكرها .

---

(1) سورة الزمر : من الآية 3 .
(2) شرح العقائد : 131 .
(3) م . ن .
(4) به : مكررة في كل النسخ ، وفي : (ج) بعد به المكررة جاءت كلمة : مكررة .
(5) ينظر : الإرشاد للجويني : 396 ، قواعد العقائد للغزالي : 108 ، شرح الفقه الأكبر للقاري : 124 .
(6) شرح العقائد : 131 .
(7) ينظر : شرح الفقه الأكبر للقاري : 124 .
(8) في (أ) و (ب) : إلخ بالاختصار .
(9) شرح العقائد : 131 .
(10) م . ن .
(11) في (أ) يكيف .
(12) في (أ) و (ب) : سأل .

قوله: (ولو سلم) أي زوال التصديق (فالشارع جعل إلى آخره [1])[2] أي كما إذا توضأ ثم شك في الحدث فإنه لا يزول وضوءه بهذا الشك، بل جعل الشارع ذلك الوضوء باقيًا وأثبت حكم اليقين به، فجعل [ج/ 217] حكمه في حال شكه فيه كحكمه في حال تيقنه، قال ـ عليه الصلاة والسلام ـ فيما أخرجه مسلم [3] وأبو داود [4] والترمذي [5] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى [6] عنه ـ: "إذا وجد أحدكم في بطنه شيئًا فأشكل عليه أخرج منه شيء أم لا ؟ فلا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا" ولذلك نظائر كثيرة جدًا [7].

قوله (هو التصديق والإقرار) [8] أي أن الإقرار شطر الإيمان، فلا يكون مؤمنًا حتى يأتي بكلٍّ من الجزأين، لأن الماهية المركبة لا تتحقق إلا بجميع أجزائها التي [ب/ 236] تركبت منها، وأركان الشيء هي أجزاؤه، وذهب إلى هذا القول بعض الأشاعرة أيضًا[9]، وهو اختيار الإمام شمس الأئمة ـ أي السرخسي ـ [10] وفخر الإسلام ـ أي البزدوي ـ [11] والجمهور على أنه شرط لما ذكر [أ/ 243] المصنف لا شطر [12].

قوله: (في أحكام الدنيا) [13] هذا لا ينافي ما مر آنفًا من قوله: (كان إطلاق اسم الكافر عليه إلى آخره[14]) بل مطابقًا له، لأنا نطلق عليه اسم الكافر نظرًا للظاهر، وهو مؤمن في باطن الأمر.

---

(1) في (ب) إلخ بالاختصار.

(2) شرح العقائد: 131، وتكملته: جعل المحقق الذي لم يطرأ عليه ما يضاده في حكم الباقي حتى كان المؤمن اسمًا لمن آمن في الحال أو في الماضي.

(3) مسلم: كتاب الطهارة، باب الدليل على أن من تيقن الطهارة ثم شك في الحدث فله أن يصلي بطهارته تلك (362) 1 / 276.

(4) أبو داود: كتاب الطهارة، باب إذا شك في الحدث، (177) 1 / 45.

(5) الترمذي: كتاب الطهارة، باب في الوضوء من الريح، (75) 1 / 109.

(6) تعالى: زيادة من: (ج).

(7) هذا الحديث النبوي الشريف هو الأصل الذي بنيت عليه هذه القاعدة التي تدخل في أغلب أبواب الفقه، ومن نظائرها: سها وشك، هل يسجد للسهو ؟ ومنها: الأكل من مال الغير إذا غلب على ظنه الرضا جاز، وإن شك فلا، وقد ذكر السبكي في الأشباه والنظائر أمثلة كثيرة لذلك، ينظر: 1 / 13 ـ 41، وينظر: الأشباه والنظائر للسيوطي: 55 ـ 57، الأشباه والنظائر لابن نجيم: 310 ـ 312.

(8) شرح العقائد: 132.

(9) كالآمدي في غاية المرام: 310 ـ 312، وتنظر أقوالهم في شرح النسفية للشيخ عبد الملك السعدي: 165.

(10) أصول السرخسي: 1 / 60، 61، 2 / 290.

(11) أصول البزدوي: 2 / 585 ـ 587.

(12) ينظر: المحصول للرازي: 2 / 254، الإرشاد للجويني: 397، الاعتقاد للبيهقي: 79، شرح الفقه الأكبر للقاري: 124، 125.

(13) شرح العقائد: 132، وفيه: لإجراء الأحكام في الدنيا.

(14) في (ب) إلخ بالاختصار.

قوله: (هو اختيار الشيخ أبي منصور)[1] أي الماتريدي، وإنما خصه بالذكر بيانًا لمن وافق الجمهور من الحنفية[2] .

حديث: "اللهم ثبت قلبي على دينك "[3] أخرجه أحمد[4] و[5] .... [6] عن أنس ـ رضي الله تعالى[7] عنه ـ وهذا لفظ أحمد في رواية قال : " كان رسول الله ـ ﷺ ـ يكثر أن يقول: يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ، فقال له أصحابه وأهله : يا رسول الله : أتخاف علينا وقد آمنا بك وبما جئت به ؟ قال : القلوب بيد الله يقلبها "[8] .

حديث : " هلا شققت عن قلبه "[9] أخرجه مسلم عن أسامة بن زيد ـ رضي الله تعالى[10] عنهما ـ قال : " بعثنا رسول الله ـ ﷺ ـ في سرية فصبّحنا الحُرَقات من جُهَيْنَةَ ، فأدركت رجلًا فقال: لا إله إلا الله ، فطعنته فوقع في نفسي من ذلك ، فذكرته للنبي ـ ﷺ ـ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : "أقال لا إله إلا الله وقتلته ؟ قلت: يا رسول الله، إنما قالها خوفًا من السلاح، قال: أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا ؟ فما زال يكررها حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ"[11] ولابن ماجه [ج / 218] بسند حسن عن عمران بن الحصين قال: " شهدت رسول الله ـ ﷺ ـ وبعث جيشًا فحمل رجل من لحمتي على رجل من المشركين بالرمح ، فلما غشيه قال: أشهد أن لا إله إلا الله إني [ب/ 237] مسلم ، فطعنه فقتله ، فأتى رسول الله ـ ﷺ ـ فقال: يا رسول الله، هلكت ، قال : وما الذي صنعت مرة أو مرتين ؟ فأخبره ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : فهلا شققت عن بطنه فعلمت ما [أ / 244] في[12] قلبه ؟ فقال : يا رسول الله: لو شققت قلبه أكنت أعلم ما

---

(1) شرح العقائد : 132 .

(2) ينظر : تأويلات أهل السنة للماتريدي : 42 ، شرح الفقه الأكبر للقاري : 126 .

(3) شرح العقائد : 133 .

(4) مسند أحمد : 3 / 112 .

(5) الترمذي : كتاب القدر ، باب ما جاء أن القلوب بين إصبعي الرحمن (2140) 4 / 19 ، مصنف ابن أبي شيبة : كتاب الإيمان ، باب 6 ، (30922) 10 / 308 ، مستدرك الحاكم : 1 / 526 ، مسند ابن أبي يعلى : (3687 ، 3688) 6 / 359 ، 360 .

(6) في كل النسخ بياض بقدر كلمتين ، ولم يذكر من أخرجه مع الإمام أحمد .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) مسند أحمد : 3 / 257 .

(9) شرح العقائد : 133 .

(10) تعالى : زيادة من : (ج) .

(11) مسلم : كتاب الإيمان ، باب من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة ، ومن مات مشركًا دخل النار 96) 1 / 96 .

(12) في : زيادة من : (ج) ، وأثبتناها لأنها في سنن ابن ماجه .

في قلبه ؟ قال : فلا أنت قبلت ما تكلم به ولا أنت تعلم ما في قلبه "[1]، وقوله[2] ـ ﷺ ـ : " هلا شققت عن قلبه " يدل على أن الأصل في الإيمان القلب ، وإنما اللسان دليل عليه فقط ، ويشهد لذلك ما رواه الإمام أحمد بسند حسن عن أنس ـ رضي الله تعالى[3] عنه ـ قال : " كان رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : " الإسلام علانية والإيمان في القلب ، ثم يشير بيده إلى صدره ثلاث مرار ، ثم يقول : التقوى هاهنا التقوى هاهنا "[4] فمن تلفظ بلسانه بكلمة الإيمان صِينَ دمه وإن دلت قرائن كثيرة على خلاف ذلك ، لاحتمال أن يكون قلبه مصدقا وإن كان احتمالا بعيدا بالنسبة إلى القرائن الدالة على أن التلفظ ليس على حقيقته ما لم يكن النبيّ ـ ﷺ ـ قد جعل تلك[5] القرائن دليلًا على الكفر ، فكأنه[6] ـ ﷺ ـ قال في هذا الحديث : أنت قد تيقنت منه الإقرار باللسان فثبت له الإيمان بذلك ، لأن إقراره يحتمل أن يكون إنشاءً وأن يكون إخبارًا ، وهو لا يحتمل الكذب إلا إذا كان إخبارًا ، والإخبار إنما وضع للصدق ، واحتماله الكذب إنما هو بالتجويز العقلي ، وإذا ثبت له الإيمان لم ينتف عنه إلا بما يناقضه ، وذلك لا يكون فيمن لم يوجد منه شيء مما جعله الشارع أمارة الكفر إلا بأن يشق عن قلبه وينظر فيه فيعلم ما يُسِرُّه ، وهذا تعليق على محال ، [ج / 219] لأنه لا يمكن بشرًا فعله ، كما أشير إليه في بعض الروايات[7]، فلا يمكن حينئذ زوال حكم الإيمان عنه إلا بما جعله الشارع مكفرًا .

قوله: (لا يعرفون منه إلا التصديق)[8] الضمير في (منه) للإيمان لأنه المحدث عنه، [ب/ 238] أي لا يعرفون من الإيمان إلا كذا .

قوله : (قلت: لا خفاء إلى آخره[9])[10] أي قلت : ليس الأمر كما [أ / 245] زعمت من عدم معرفة أهل اللغة من الإيمان غير التصديق اللساني ، بل لا خفاء في أنهم يعرفون منه

---

(1) سنن ابن ماجه : كتاب الفتن ، باب الكف عمن قال لا إله إلا الله (3930) 2 / 1296 .

(2) في (أ) و (ب) : قوله ، بدون الواو قبله ، وما في (ج) هو الصواب والله تعالى أعلم .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) مسند أحمد : 3 / 134 .

(5) في (ج) بعض تلك .

(6) في (ج) : وكأنه .

(7) ينظر : المستدرك للحاكم : 3 / 125 ، المستخرج على صحيح مسلم للأصبهاني : كتاب الإيمان ، باب في الكبائر (273) 1 / 171 ، السنن الكبرى للبيهقي : 5 / 176 ، 8 / 19 ، 191 ، 195 .

(8) شرح العقائد : 133 .

(9) في (أ) و (ب) : إلخ ، بالاختصار .

(10) شرح العقائد : 134 ، وتكملته : في أن المعتبر في التصديق عمل القلب .

فعل القلب إلى آخره [1] فإذا أخبر أحدهم آخر بخبر وقال له : صدقتك فمعناه أنه أذعن بقلبه لصدقه [2] ، ونسبته إليه لا أنه نسبه إلى ذلك بلسانه فقط .

قوله: (لو فرضنا عدم وضع لفظ التصديق لمعنى) [3] أي بل كان مهملًا ، أو وضعه الواضع لمعنى غير التصديق القلبي كالتصديق اللساني مثلًا فقط لم يحكم أحد بأن لفظ : صدقت يكون إيمانًا، فظهر أنه لا بد من اعتبار القلب قال ـ تعالى ـ : ﴿قَالُواْ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ لَكَـٰذِبُونَ﴾ [4] أي في دعواهم الإيمان بك فإن ما [5] قالوه بألسنتهم ليس في قلوبهم فاعتبر القلب .

قوله: (ولهذا صح نفي الإيمان) [6] هذا مسوق دليلًا على كونه لا خفاء في اعتبار عمل القلب، أي الدليل على ما قلنا من أن التصديق القلبي هو المعتبر في الإيمان صحة هذا النفي المذكور في هذه الآيات عمن أقر باللسان ، ولو كان التصديق باللسان كافيًا من غير اعتبار بالقلب لم يصح النفي ، لأنه قرر أنهم قالوا باللسان ، فكان ينحل الكلام حينئذ إلى أن يقال : ومن الناس من يقول آمنا وما هم بقائلي ذلك ، فيقع الإيجاب والسلب على شيء واحد بكل اعتبار ، وكلام الله ـ تعالى ـ منزه عن مثل هذا .

قوله: (يحكمون بكفر المنافق) [7] أي وهو : من يظهر الإيمان بلسانه ، وقلبه مكذب .

قوله : (على ما زعمت الكرامية) [8] اعلم أن الخلافَ بيننا وبينهم يرجع إلى اللفظ ، فإنهم ـ وإن سَمَّوُا الإتيان [ج / 220] بالشهادتين باللسان حقيقة الإيمان ـ يوافقوننا [9] على أن إيمان من آمن بلسانه فقط وقلبه مكذب لا ينفعه إيمان اللسان [أ / 246] عند الله ـ تعالى ـ ونحن نوافقهم على [ب/ 239] إجراء أحكام الإسلام عليه بمجرد التلفظ بلسانه بالشهادتين [10] .

---

(1) في (ب) إلخ بالاختصار .

(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب النون ، فصل الهمزة ، أمن ، 1176 .

(3) شرح العقائد : 134 .

(4) سورة المنافقون : من الآية 1 .

(5) كتبت في (أ) و (ب) : إنما ، وأثبتنا ما في (ج) لأن " ما " موصولة وليست كلمة واحدة مع " إن " يراد بها الحصر.

(6) شرح العقائد : 134 .

(7) م . ن .

(8) المصدر السابق : 135 .

(9) في النسختين : يوافقنا .

(10) ينظر : مقالات الإسلاميين للأشعري : 1 / 205 .

قوله: (تصديق بالجنان) [1] أي هو مركب من ثلاثة أجزاء ، والجَنان ـ بفتح الجيم والنون مخففًا ـ : القلب[2]، والأركان : الجوارح[3] .

---

(1) شرح العقائد : 135 .

(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب النون ، فصل الجيم ، جنه ، 1187 .

(3) ينظر : قواعد العقائد للغزالي : 105 ، معالم أصول الدين للرازي : 127 ، شرح الفقه الأكبر للقاري : 124 .

زيادة الإيمان ونقصانه

قوله: (مع القطع بأن العطف إلى آخره[1])[2] أي هذا هو الأصل في العطف، وإلا فقد يعطف الخاص على العام وبالعكس.

قوله : (لامتناع اشتراط الشيء بنفسه)[3] الجار هنا متعلق باشتراط، أي يمتنع أن يكون الشيء شرطًا لنفسه فيكون وجوده مشروطًا بوجود نفسه فقط أو بوجودها مع شيء آخر، أما فقط فكأن يدعي أن عمل الصالحات هو الإيمان فيصير التقدير: ومن يؤمن في حال إيمانه، ومن المعلوم وجوب تقدم الشرط على المشروط فيكون الشيء متقدمًا على نفسه وهو ضروري الامتناع، وأما مع شيء آخر فَبِأَنْ يقال : العمل جزء من الإيمان فيكون أصل [4] الكلام : ومن يأت بجزء من الإيمان في حال إيمانه ـ أي إتيانه بذلك الجزء وغيره من أجزاء الإيمان ـ فلا شك حينئذ أن ذلك الجزء شرط بنفسه مع شيء آخر، وهو بقية أجزاء الإيمان، وهذا يستلزم أن يكون الشي مع غيره متقدمًا على نفسه.

قوله: (ركن من الإيمان الكامل)[5] أي وتقدير الآية حينئذ : ومن يعمل من الصالحات فيكمل إيمانه في حال إتيانه بأصل الإيمان الذي لا يكون أحد مؤمنًا بدونه.

قوله : (وقد سبق تمسكات المعتزلة) [6] أي قريبًا في شرح قوله : (والكبيرة لا تخرج العبد المؤمن من الإيمان إلى آخره[7]) وإنما قال: (فيما سبق) بعد قوله : (وقد سبق) إشارة إلى أن ذلك سبق في الكلام الذي قدمه في هذا الكتاب لا في كتاب آخر مثلًا.

قوله: (ممكن في غير عصر النبي ـ ﷺ ـ) [8] أي بأن يؤمن بكل ما جاء به رسول الله ـ ﷺ ـ من عند الله إجمالًا، ثم يعرف الفرائض تفصيلًا، فيقر بكل واحد منها بخصوصه [أ / 275]، [ج / 221].

قوله: (أزيد بل أكمل)[9] أما أزيد: [ب/ 240] فواضح لأن من آمن تفصيلًا صدق بفرائض لم تطرق سمع الذي آمن مجملًا فضلًا عن أن يخصها بالإيمان، وأما أكمل : فلأن المفصل قد

(1) في (ب) إلخ بالاختصار، وهو ساقط من : (ج).
(2) شرح العقائد : 135، وتكملته : يقتضي المغايرة.
(3) م . ن.
(4) في (أ) و (ب) : حل، وفي (ج) : كل، ولعل الصواب ما أثبتناه.
(5) شرح العقائد : 136.
(6) م . ن.
(7) في (ب) إلخ بالاختصار.
(8) شرح العقائد : 137، وفي يمكن ..... عليه السلام.
(9) م . ن.

أذعن لكل فرد [1] من الفرائض بخصوصه وقَبِلَه وانقاد له ، وأما المجمل : فيحتمل أن يشق عليه بعض الفرائض إذا ذكر له بعينه فيكون سببًا لارتداده ـ والعياذ بالله ـ على عقبه [2] ، كما وقع للأعشى لما ذكر له بعض الفرائض فقبلها ، ثم ذكر له تحريم الخمر فقال : أما [3] هذه ففي النفس منها علالات ، أرجع فأتروى منها عامي هذا ثم آتي من القابل فأؤمن ، فرجع فمات قبل الحول ؛ أخرج القصة ابن إسحاق في السيرة [4] ، قال ابن هشام في تهذيبه لها [5] : حدثني خلاد [6] بن قرة بن خالد [7] السدوسي وغيره من مشايخ بكر بن وائل من أهل العلم أن أعشى بني [8] قيس بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن علي بن بكر بن وائل خرج إلى رسول الله ـ ﷺ ـ يريد الإسلام فقال يمدح رسول الله ـ ﷺ ـ :

أَلَمْ تَغْتَمِضْ عيناكَ ليلةَ أَرْمَدَا ... وبِتَّ كما باتَ السليمُ مُسَهَّدا [9]

إلى أن قال :

ألا أيهذا [10] السائلي أين يَمَّمَتْ ... فإنَّ لها في أهلِ يثربَ مَوْعِدا

فإن تسألي عني فيا رُبَّ سائل ... حفيٌّ عن الأعشى به حينَ أصعدا

ثم قال :

وآليتُ [11] لا آوي لها من كَلالةٍ ... ولا من حفىً حتى تلاقي محمدا

متى ما تناخى عند باب ابن هاشم ... تُراحِي وتَلقى من فواضله ندى [12]

نبيٌّ [13] يرى ما لا ترون وذكرُه ... أغار لعمري في البلاد وأنجدا

---

(1) فرد : مكررة في كل النسخ .

(2) ينظر : أصول الدين للبغدادي : 252 ، الإرشاد للجويني : 399 ، قواعد العقائد للغزالي : 116 ، شرح الفقه الأكبر للقاري : 126 .

(3) في (ج) : ما .

(4) السيرة لابن إسحاق : 2/ 25 .

(5) تهذيب سيرة ابن إسحاق لابن هشام : 2/ 25 ، 26 .

(6) في السيرة : خالد .

(7) في كل النسخ : خلد .

(8) في (أ) و (ج) : بن .

(9) الأرمد : من يشتكي الرمد ، والسليم : الملدوغ ، والمسهد : الذي تمنّع من النوم .

(10) كتبت في كل النسخ : أيهاذا ، وما أثبتناه من السيرة .

(11) في السيرة : فآليت .

(12) كتبت في كل النسخ : ندا ، وما أثبتناه من السيرة .

(13) في السيرة : نبيًا .

أجِـدُّكَ لم تـسـمـع وصـــاةَ محـمَّـدٍ نـبـيِّ الإلهِ حـيـث أوصـى وأشهـدا
إذا أنـتَ لم تـرحـل بزادٍ مـــن التقى ولاقـيـتَ بـعـدَ الموتِ من قد تزوَّدا
نـدمـتَ عـلى أن لا تكـونَ كمثـلـه فتُرصدَ للأمر الذي كـان أرصدا[1][أ/ 248]
فـــإيَّـــاك والمـيـتـات[2] لا تَقربَنَّـها ولا تأخذن[3] سهمًا حديدًا لتُفصدا[ج/ 222]
وذا[4] النـصـب المنصوب لا تنسكنه ولا تـعـبـدِ الأوثـــانَ واللهَ فاعبـــدا
ولا تَقربَـنْ[5] جـــارةً كـــان سرُّهـــا عـــليك حـرامًـا فانكِحَنْ أو تأبَّـــدا[6]
وسبح على حينِ العشيَّاتِ والضُّحَى ولا تحـمـدِ الشيطانَ واللهَ فـــاحْمـــدَا

فلما كان بمكة أو قريبًا منها، اعترضه بعض المشركين فسأله عن أمره؟ فأخبره أنه جاء يريد رسول الله ـ ﷺ ـ ليسلم، فقال له: يا أبا بصير إنه يحرّم الزنى، فقال الأعشى: والله إن ذاك[7] لأمر مالي فيه من أرب، فقال: يا أبا بصير، إنه[8] يحرم الخمر، فقال الأعشى: أما هذه فوالله إن في النفس منها لعلالات، ولكني منصرف فأتروى منها عامي هذا، ثم آتيه فأسلم، فانصرف فمات من[9] عامه ذلك ولم يعد إلى رسول الله ـ ﷺ ـ انتهى، هكذا قال بمكة، وهو وهم، فإن الخمر لم تحرم إلا بالمدينة بعد الهجرة بستتين، ويدل على الوهم قوله في القصيدة: فإن لها في أهل يثرب موعدا، ولا شك أن من عرف جميع مسائل الفقه أزيد علمًا، وأكمل فقهًا ممن لم يعرف من الفقه إلا تعريفه.

قوله: (وقيل إن الثبات)[10] أي وفي الانفصال عن الآيات والأخبار الدالة على زيادة الإيمان جواب آخر فيه نظر.

قوله: (زيادة ثمرته وإشراق نوره)[11] ثمرته: هي الطاعات، وهذا كما أشار إليه الإمام الغزالي ـ رحمه الله تعالى[12] ـ أن بين الجوارح والقلب مناسبة، فإذا عملت الجوارح طاعة أشرق

---

(1) أرصد: أعد.
(2) في (ب): والميثات.
(3) في (ب): ولا تأخذاً.
(4) في السيرة: ولا النصب.
(5) في السيرة: حرّة.
(6) تأبّدَ: بعد عن النساء.
(7) في السيرة: ذلك.
(8) في السيرة: فإنه.
(9) في السيرة: في.
(10) شرح العقائد: 137.
(11) م. ن: 138.
(12) تعالى: زيادة من: (ج).

ضياؤها في القلب ، فازداد يقينًا فكان ذلك سببًا للازدياد من الأعمال الحسنة ، وكلما زادت الأعمال الحسنة زاد إشراق القلب فازدادت الأعمال وهلم جرًا [1] .

قوله: (ومن ذهب إلى أن الأعمال)[2] هذا كالتمهيد لما بعده ، وهو افتتاح [أ/ 249] تقرير مذهب الزيادة .

قوله: (من الإيمان)[3] أي سواء قال هي ركن لمطلق الإيمان أو للإيمان المقيد بأنه الكامل.

قوله: (ولهذا قيل)[4] أي وللقول: [ب/ 241] بأن الأعمال من الإيمان [ج/ 223]، قيل: إن مسألة الزيادة فرع هذا القول ، فإذا قيل: إن الأعمال من الإيمان ، تفرَّعَ عليه أنه يزيد بزيادة الطاعات وينقص بنقصانها .

قوله: (وقال بعض المحققين)[5] هو القاضي عضد الدين[6] وغيره[7]، وطريقتهم هذه هي المعتمدة ، وهي أن نفس حقيقة التصديق تقبل الزيادة والنقصان ، ولا يقال : إن التصديق ماهية واحدة إذا نقصت[8] زال جزء منها ، والماهية المركبة تنتفي بانتفاء بعضها ، فيلزم أن من كان إيمانه ناقصًا كان كافرًا ، لأنا نقول أولًا : إن هذا إنما يتأتى في الماهية المركبة ، ونحن نمنع كونها كذلك ، وعلى تقدير التسليم فالنظر إلى الزيادة والنقص ليس باعتبار نقص الحقيقة بل باعتبار أوصافها ، ويظهر ذلك عند المفاضلة في ذلك بين شخصين أو زمنين لا باعتبار الأمر الكلي ، فإنه لا حقيقة له في الخارج إلا في ضمن الأشخاص فرب شخص إذا وازنا إيمانه بشخص آخر وجدناه ناقصًا عنه جدًا، ولا يشك عاقل في أن نفس تصديق الصديق ـ رضي الله تعالى[9] عنه ـ أزيد وأقوى وأمتن وأعظم من تصديق آحاد أهل أعصارنا بشيء عظيم[10]، بل من إيمان غيره من سائر الصحابة ـ رضوان الله تعالى[11] عليهم أجمعين ـ ومن نظر قصة الحديبية المخرجة في

---

(1) ينظر : قواعد العقائد للغزالي : 117 ـ 120 .

(2) شرح العقائد : 138 .

(3) م . ن .

(4) المصدر السابق .

(5) المصدر السابق .

(6) ينظر : المواقف للإيجي : 3/ 542 ، 543 .

(7) ينظر : التمهيد للباقلاني : 1/ 388 ـ 394 ، أصول الدين للبغدادي : 252 ، الإرشاد للجويني : 397 ، قواعد العقائد للغزالي : 116 ، القول الموفي شرح الفقه الأكبر لمحمد بن ياسين : 78 ، 79 .

(8) في (ب) : انقضت .

(9) تعالى : زيادة من : (ج) .

(10) في (ج) : عظم .

(11) تعالى : زيادة من : (ج) .

الصحيح من حديث المسور بن مخرمة ومروان [1] رأى العجب العجاب، وعلم أنه وحده كان ينطق من مشكاة النبوة حيث قال عمر في بعض طرق الحديث: "ما داخلني الشك إلا يومئذ، وقال : فأتيت نبي الله ـ ﷺ ـ فقلت : ألست نبي الله حقًا ؟ قال: بلى ، قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، [أ/ 250] قلت : فلم نعطي [2] الدنيّة في ديننا إذاً ؟ قال : إني رسول الله ولست أعصيه وهو ناصري ، قلت: أو ليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال : بلى ، فأخبرتك أنا نأتيه العام ؟ قلت : لا ، قال : إنك آتيه [ج/ 224] ومطّوف به، قال: فأتيت أبا بكر فقلت: يا أبا بكر أليس هذا نبي الله حقًا؟ قال: بلى، [ج/ 242] قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى ، قلت : فلم نعطي الدنيّة في ديننا إذاً ؟ قال: أيها الرجل إنه رسول الله وليس يعصي ربه وهو ناصره فاستمسك بغرزة.فوالله إنه على الحق، قلت: أليس كان يحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوّف به؟ قال: بلى، فأخبرك أنك تأتيه العام؟ قلت: لا، قال : فإنك آتيه ومطوف به " قال الزهري : قال عمر ـ رضي الله تعالى[3] عنه ـ : "فعملت لذلك أعمالًا " فانظر بصرَّك الله وألهمك رشدك كيف رد أبو بكر ـ رضي الله تعالى[4] عنه ـ على عمر ـ رضي الله تعالى[5] عنه ـ كما رد عليه النبي ـ ﷺ ـ حرفًا بحرف من غير اطلاع منه على ذلك، ومعنى قول عمر ـ رضي الله تعالى[6] عنه ـ : "فعملت لذلك أعمالًا " أي جبرت ما شاهدته من نفسي في ذلك اليوم من النقصان عن رتبة الصديق بأعمال كثيرة من صوم وصلاة وصدقة اجتهدت فيها لتكفر عني ما وقعت فيه في ذلك اليوم ، هذا وهو عمر الفاروق الذي فرَّق الله به بين الحق والباطل وأعزَّ به الإسلام ، وهو مكتوب في التوراة [7] ركن شديد قرن من حديد ـ رضي الله تعالى [8] عنه ـ فكيف بغيره ، ثم كيف بواحد من أهل أعصارنا ، فسبحان من يمتنُّ على من يشاء بما شاء ، نسأله ـ سبحانه ـ أن يثبتنا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة ، فإذا أخذنا إيمان واحد من الناس بشخصه ونظرنا بينه وبين إيمان فرد آخر بشخصه لم تضرنا زيادة أحدهما عن

---

(1) البخاري : كتاب الشروط ، باب الشروط في الجهاد والمصالحة ، (2731 ، 2732) 319 ـ 321 ، وأخرجها أبو داود: كتاب الجهاد ، باب في صلح العدو (2765) 3 / 85 ، 86 ، والنسائي في الكبرى : كتاب السير ، باب توجيه عين واحد (8789) 8 / 125 ، 126 .

(2) في (ج) : نعط .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) تعالى : زيادة من : (ج) .

(6) تعالى : زيادة من : (ج) .

(7) نقله عن المحب الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة : 2 / 8 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

الآخر في ثبوت اسم الإيمان لكل منهما إذ شخص إيمان هذا غير شخص إيمان ذاك ، وإن كانت [أ / 251] الماهية واحدة ، فلا يستلزم ذلك أن تنتفي ماهية إيمان أحدهما بنقصها عن شخص إيمان الشخص الآخر في بعض الأوصاف ، بل الشخص الواحد يكون جزمه بالإيمان في بعض الأزمان أزيد من جزمه في بعضها ، وأقوى باعتبار تلاوة القرآن واستحضار [ج / 225] شيء من الأحاديث المقوية للاعتقاد [ب / 243] المُصَفِّية[1] للقلوب ، لاسيما أحاديث المعجزات، وهذا أمر وجداني لا يرتاب فيه أحد ولا يماري فيه إلا معاند ، فالنظر حينئذ بين شخص إيمانه في هذا الحين وشخص إيمانه في ذلك الحين لا في ماهية إيمانه من حيث هي ، فإنها موجودة كاملة في كلا الحينين ، ومثال هذا في المرئيات : إذا نظرنا إلى آدميين : أحدهما طويل ، والآخر قصير، وحكمنا بأن هذا أطول من ذاك وأزيد في الجسمية ، فلا يلزمنا أن ننفي عن القصير ماهية الإنسان من الحيوانية والناطقية ولا شيئًا منها ، بل ننظر إلى الصبي في حين ، ثم ننظر إليه في حين آخر بعده ، فنجده قد طال وماهيته واحدة كاملة في كلتا الحالتين ، لم تسلب عنه حقيقة الإنسانية في واحد من الزمنين غير أن شخصه في الزمن الثاني أكمل ، بل وكذا النظر إلى الرجل الكامل في حال صحته ثم في حال مرضه ، تجده اليوم في غاية القوة ثم غدا في غاية الضعف ، واليوم في غاية السمن وغدا في نهاية الهزال ، والحقيقة واحدة ، لكن ينبغي التنبه إلى أنه قد ظهر بمجموع هذا أن الزيادة إنما هي في الأوصاف لا في نفس الحقيقة ، فإنها لا يتصور فيها زيادة ولا نقص ، لأنها متى نقصت زال مُسَمَّاها كما في حقيقة الإنسانية باعتبار الأشخاص ، فإن أضعف الناس وأقواهم في الحقيقة المسوغة لإطلاق الاسم سواء ـ والله تعالى[2] أعلم ـ[3] .

قوله: (ولهذا قال إبراهيم ـ عليه الصلاة والسلام[4] ـ)[5] أي ولتفاوت حقيقة التصديق [أ/ 252] بالقوة والضعف وقبولها الزيادة قال الخليل ـ عليه الصلاة والسلام ـ: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى﴾[6] فطلب عين اليقين بعد أن كان حصل له علم اليقين ، لأن الخبر ليس كالمعاينة، والإيمان بالغيب ليس كالمشاهدة ، وقد قال ابن عباس ـ رضي الله تعالى[7] عنهما ـ : "إن هذه أرجى آية

(1) في (ج) : المصغية .
(2) تعالى : زيادة من : (ج) .
(3) ينظر : قواعد العقائد : 115 .
(4) الصلاة و : زيادة من : (ج) .
(5) شرح العقائد : 138 .
(6) سورة البقرة : من الآية 260 .
(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

في [ب/ 244] كتاب الله ـ تعالى ـ [1] أي لأن أمر الاعتقاد أضيق من غيره، والمؤاخذة به أقوى من المؤاخذة [ج / 226] بغيره، ومع ذلك فلم يؤاخذ الخليل بطلبه الاطمئنـان الذي سماه النبي ـ ﷺ ـ شكًا، لأنه في الغالب فعل من يشكّ حيث قال فيما أخرجه الشيخان[2] وغيرهما[3] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى [4] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "يرحم الله لوطًا لقد كان يأوي إلى ركن شديد، ولو لبثت في السجن ما لبث يوسف لأجبت الداعي، ونحن أحق بالشك من إبراهيم، إذ قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾[5].

وقد أجاد في { تقرير }[6] ذلك القاضي عياض في أوائل القسم الثالث من الشفاء، وأوضح أن هذا الحديث دليل على نفي الشكّ عنه ـ ﷺ ـ [7] وحمل ابن عبـاس ـ رضي الله تعالى[8] عنهما ـ ذلك كله على ظاهره [9]، وأوّله غيره [10]، ومـن أحسن ما أحفظ من تأويلاته: أن بعض

---

(1) روى الحاكم في المستدرك : 1 / 128 عن محمد بن المنكدر قال : التقى ابن عباس وعبد بن عمرو بن العاص ، فقال ابن عباس : أي آية في كتاب الله أرجى عندك ؟ فقال عبد الله بن عمرو : ﴿يَٰعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ سورة الزمر : من الآية 53 ، قال: لكن قول إبراهيم : ﴿قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ سورة البقرة : من الآية 260، هذا لما في الصدور من وسوسة الشيطان ، فرضي الله من إبراهيم بقوله : ﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وينظر : تفسير ابن عطية : 238 .

(2) البخاري : كتاب تفسير القرآن ، سورة يوسف باب قوله : ﴿فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ ۝ قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَاوَدتُّنَّ يُوسُفَ عَن نَّفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ﴾ يوسف: من الآية50، 51 (4694) 555 ، مسلم : كتاب الإيمان ، باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة ، (151) 1 / 133.

(3) مسند أحمد : 2 / 326 ، السنن الكبرى للنسائي : كتاب التفسير ، سورة البقرة ، قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَىٰ﴾ سورة البقرة : من الآية 260 (10985) 10 / 37 ، سنن ابن ماجه : كتاب الفتن ، باب الصبر على البلاء ، (4026) 2 / 1335 ، 1336 ، صحيح ابن حبان : كتاب التأريخ ، باب بدء الخلق (6208) 14 / 88 ، 89.

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) سورة البقرة : من الآية 260 .

(6) ما بين المعقوفتين زيادة من (ب) .

(7) الشفا للقاضي عياض : القسم الثالث ، الباب الأول ، فصل في حكم عقد قلب النبي ـ ﷺ ـ من وقت نبوته ، 2 / 97ـ99 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) ينظر : تفسير الطبري 3 / 85 ، تفسير ابن عطية : 238 ، 239 ، وقد أيد الطبري ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ وجعله سبب حصول وسوسة الشيطان لكنها لم تستقر ، ولا زلزلت الإيمان الثابت ، ونقل ابن حجر العسقلاني عن بعض السلف أن ذلك كان قبل النبوة ، فتح الباري : 6 / 508 .

(10) وقد نقل ابن حجر العسقلاني تأويلاتهم منها : عن عكرمة قال : المراد ليطمئن قلبي أنهم يعلمون أنك تحيي الموتى، ونقل عن ابن أبي حاتم أن أبا سعيد الخدري ـ ﷺ ـ قال : ليطمئن قلبي بالخلة . فتح الباري : 508 ، 509 .

الصوفية قال [1] : إن الخليل - عليه الصلاة [2] والسلام - إنما جعل ذلك وسيلة إلى رؤية الباري - تعالى وتقدس - وأنه طلبها بالإشارة بقوله : ﴿أَرِنِى كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ [3] والمراد أرني نفسك وأنت تحيي الموتى، فأجيب بالإشارة بقوله - تعالى - : ﴿وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [4] أي عزيز عن أن تراه في الدنيا، حكيم في منعك لذلك وإعطائه لبعض ولدك ، وموسى عليه السلام طلب الرؤية بالعبارة بقوله: ﴿أَرِنِىٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ﴾ [5] فأجيب بالعبارة بقوله - تعالى - : ﴿لَن تَرَىٰنِى﴾ [6] وقال بعض الأكابر - وأظنه الأشعري - : إن هذا الكلام يستحق أن يكتب بأقلام الفولاذ على صحائف الأكباد [7] .

قوله: (ليصح كون الثاني) [8] [أ/ 253] أي وهو التصديق والاعتقاد ، إيمانًا دون الأول، وهو المعرفة والاستيقان .

قوله: (وهذا ما ذكره بعض المحققين) [9] هو صدر الشريعة [10] .

قوله:(من أقسام العلم) [11] أي حيث قالوا : العلم إما تصور أو تصديق ، وحاصل الإشكال أن هذا المحقق مشى [ب/ 245] على رأي متأخري المنطقيين في أن التصديق تصور المحكوم عليه وبه [ج/ 227] والنسبة والحكم ، وهو أي الحكم فعل من أفعال النفس [12]، والشارح

---

(1) ينظر : فتح الباري : 6/ 509 .

(2) الصلاة و : زيادة من : (ج) .

(3) سورة البقرة : من الآية 260 .

(4) سورة البقرة : من الآية 260 .

(5) سورة الأعراف : من الآية 143 .

(6) سورة الأعراف : من الآية 143 .

(7) أما معنى : " نحن أحق بالشك " فقد نقل ابن عطية عن القاضي محمد أنه لو كان شك لكنا نحن أحق به ، ونحن لا نشك فإبراهيم - عليه السلام - أحرى أن لا يشك ، فالحديث مبني على نفي الشك عن إبراهيم ، تفسير ابن عطية : 239 ، وقال ابن حجر : قيل: إن سبب هذا الحديث أن الآية لما نزلت قال بعض الناس : شك إبراهيم ولم يشك نبينا ، فبلغه ذلك فقال: نحن أحق بالشك من إبراهيم ، وأراد ما جرت به العادة في المخاطبة لمن أراد أن يدفع عن آخر شيئًا قال : مهما أردت أن تقوله لفلان فقله لي ، ومقصوده : لا تقل ذلك ، فتح الباري : 6 / 509، كما بين أن المراد بالشك في الحديث : الخواطر التي لا تثبت ، وأما الشك المصطلح ، وهو التوقف بين الأمرين من غير مزية لأحدهما على الآخر فهو منفي عن الخليل قطعًا ، لأنه يبعد وقوعه ممن رسخ الإيمان في قلبه فكيف بمن بلغ رتبة النبوة ، فتح الباري: 6/ 509.

(8) شرح العقائد : 139.

(9) م . ن .

(10) صدر الشريعة : عبيد الله بن مسعود بن محمود بن أحمد المحبوبي البخاري الحنفي ، وهو صدر الشريعة الأصغر ابن صدر الشريعة الأكبر ، من علماء الحكمة والطبيعيات وأصول الفقه والدين ت 747 هـ ، ينظر : الفوائد البهية للكنوي: 109 - 112، الأعلام للزركلي : 4 / 197، 198.

(11) شرح العقائد : 139 .

(12) معيار العلم للغزالي : 36 .

اختار مذهب القدماء في أن التصديق هو الحكم ، وهو انفعال لا فعل [1] ، وهو الحق.

قوله: (لأنا إذا تصورنا النسبة بين الشيئين)[2] أي وكل شيئين لا بد بينهما من نسبة بالهوية أو بانتفائها ، وذلك أن أحدهما إما أن يكون هو الآخر أو غيره ، فإذا تصورنا هذه النسبة (وشككنا في أنها بالإثبات) أي بأن أحدهما هو الآخر (أو بالنفي) أي بأنه ليس هو (ثم أقيم البرهان على) أنه هو (فالذي يحصل هو الإذعان والقبول) أي والإذعان كيفية للنفس لا فعل، والتعبير بالإذعان هو حق العبارة ، وما عداه من قولهم: الحكم والإثبات والإيقاع ففيه مسامحة، وإن كان المراد واحدًا فحينئذ المعرفة الحاصلة للكفار تصور ساذج، ولا يضرنا نسبتهم له أي الصدق في نفس الأمر لأن أنفسهم غير مذعنة لذلك فلم تتكيف[3] بكيفية التصديق، كما إذا سمع شخص عن عدوٍّ له فضلًا فكذَّبَه، ثم أقيم الدليل عليه حتى علمه علمًا ضروريًا ولو بالحس وغلب عليه الحسد فلم تذعن نفسه لذلك وأصر على إنكاره فإنه لا يسمى مصدقًا، هذا مراد الشارح وقد تقدم ما فيه عند قوله: (ليسهل لك الطريق عند حل كثير من الإشكالات)[4] والله تعالى[5] أعلم .

قوله: (في مباشرة الأسباب)[6] أي أسباب العلم .

قوله: (وبهذا الاعتبار)[7] أي اعتبار مباشرة الأسباب إلى آخره[8] .

قوله: (وحصوله للكفار المعاندين المستكبرين ممنوع)[9] أي لأنا شرطنا في هذه المعرفة الكسب بالاختيار ، ولم يقع ذلك لهم [أ/ 254] ، إنما كانت المعرفة تحصل لهم هجمًا لعظم ما يفجؤهم[10] من المعجزات ويبرز لهم من الآيات البينات.

---

(1) الرسالة الشمسية : 6، تحرير القواعد المنطقية لقطب الدين الرازي : 7 ، تهذيب المنطق والكلام للتفتازاني : 4، شرح التهذيب للخبيصي : 12.

(2) شرح العقائد : 140 .

(3) في (ج) : يتكيف .

(4) ينظر ص : 521 .

(5) تعالى : زيادة من : (ج) .

(6) شرح العقائد : 140 .

(7) م . ن .

(8) في (ب) إلخ بالاختصار .

(9) شرح العقائد : 140 .

(10) كتبت في كل النسخ : يفجأوهم

الإيمان والإسلام

قوله: (والإيمان والإسلام واحد)[1] مذهب جمهور الأشاعرة[2] أنهما متغايران[3] [ب/ 246] فإن الإيمان : إذعان القلب ، والإسلام : انقياد الظاهر ، فالمفهومان متغايران لكنهما متلازمان، لأن الإيمان شرط في الإسلام النافع عند الله ـ تعالى ـ والانقياد بالظاهر على وجه [ج/ 228] الخضوع شرط في الإيمان كذلك ، حتى أن من صدق بقلبه وكذب بلسانه لا يخرج عن الكفر لأن الاستكبار في الظاهر علامة الكفر .

قوله: (﴿مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾[4])[5] أي لأن التعبير وقع عنهم بالمؤمنين والمسلمين ، وهم قوم معينون فدلت وحدة الموصوف على وحدة الصفة التي هي مأخذ الاشتقاق وهي الإيمان والإسلام ، وقد يجاب عن هذا بأنه ـ تعالى ـ وصفهم بالأمرين لتحليتهم بالوصفين: الإيمان والإسلام ، ولا يدل ذلك على وحدتها كما أن وصف زيد بالعلم والكرم لا يدل على وحدتها، أو يقال : وصفهم بالأمرين للإشارة إلى أن الإخراج المنجي ما وُجد إلا للمؤمنين باطنًا وظاهرًا، وقال : ﴿غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾[6] إشارة إلى أن البيت كان فيه من انقاد ظاهرًا فقط، وهي امرأة لوط ـ عليه السلام ـ فلم تنجُ ، واخْتُصَّ المؤمنون بالنجاة ، وهذا لا يدل على اتحادهما بل يدل على تغايرهما ، أو أنه [7] ـ تعالى ـ عبر بالوصفين لتلازمهما كما بينه الشارح ، وهو لا يدل على اتحاد المفهوم ـ والله أعلم ـ .

قوله: (ولا نعني[8] بوحدتها سوى هذا)[9] أي أن وحدتهما باعتبار صدقهما على شيء واحد بمعنى عدم الانفراد بالحكم[10] لا باعتبار الترادف ، وقد حاول الشارح ـ رحمه الله تعالى[11] ـ بما قال رد كلام مشايخ الحنفية وجمهور الأشاعرة إلى شيء واحد ، وأنه لا خلاف بينهما بالمعنى، وقوله[12]: (وظاهر كلام المشايخ إلى آخره) واضح في ذلك [أ/ 255].

---

(1) شرح العقائد : 140 .

(2) ينظر : التمهيد للباقلاني : 1 / 392 ، أصول الدين للبغدادي : 247 ، 248 ، قواعد العقائد للغزالي : 103 ، 104، معالم أصول الدين للرازي : 128 .

(3) في (ج) : يتغايران .

(4) سورة الذاريات : من الآية 36 .

(5) شرح العقائد : 141 .

(6) سورة الذاريات : من الآية 36 .

(7) في (ج) : وأنه .

(8) في كل النسخ : ولا يعنى ، وما أثبتناه من شرح العقائد .

(9) شرح العقائد : 141 .

(10) في (ج) في الحكم.

(11) تعالى : زيادة من : (ج).

(12) في (ج) : قوله ، بدون الباء قبله .

قوله: (لما ذكر في الكفاية[1] أن الإيمان هو تصديق الله ـ تعالى ـ)[2] أي إذعان القلب للإخبار بالأوامر والنواهي .

قوله : (والإسلام هو الانقياد)[3] أي فعل تلك المأمورات على وجه الخضوع للألوهية ، وذا لا يتحقق ـ أي الفعل ـ على وجه الخضوع لا يتحقق بدون قبول القلب[4] .

قوله : (ظهر بطلان قوله)[5] أي بخرقه للإجماع لأن الأمة وحَّدت الحكم بكفر كل منهما، فمن صدَّق قلبُه [ب/ 247] واستكبر عن الانقياد فهو كافر ، كمن انقاد للأعمال ولم يصدق بقلبه.

قوله: (في الآية بمعنى الانقياد الظاهر)[6] أي المراد به هنا هو معناه اللغوي فقط .

قوله: (بمنزلة التلفظ[7])[8] أي قالوا[9]: انقَدْنا ظاهرًا، فنحن [ج/ 229] مثل من تلفظ بكلمة الإيمان من غير تصديق ، أي لا تقولوا إلا ما وقع ، ثم نفى عنهم الإيمان في حال إخبارهم به بقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَـٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ﴾[10] فأتى بـ : " لما " المستغرقة للماضي، وهذا الذي فعلوه من الإسلام هو الذي أمروا به ، لأنه ـ أعني الانقياد ظاهرًا ـ يحصّل في الغالب إذعانَ الباطن، لأن العرب كانت شديدة الإباء لما عندها من الحميّة، فقوتلوا على الانقياد الظاهر، لأن أنفتهم تمنعهم عن إجابتهم إليه، والباطن يخالفه، وإن اتفق ذلك لأحد منهم فإذا حصل منه الانقياد ظاهرًا رأى محاسن الدين، فحصل له الإذعان الباطني فأنكر على من يقول منهم: آمنت، إذا انقاد ظاهرًا ولم يذعن باطنًا.

[حديث : " الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله[11] "[12]][13] ....[14] .

---

(1) البداية من الكفاية لنور الدين الصابوني : 13 .
(2) شرح العقائد : 141 .
(3) م . ن .
(4) قواعد العقائد للغزالي : 107 .
(5) شرح العقائد : 141 .
(6) شرح العقائد : 142 .
(7) في كل النسخ : المتلفظ ، والصحيح ما أثبتناه من شرح العقائد .
(8) شرح العقائد : 142 .
(9) في (ج) : قولوا .
(10) سورة الحجرات : من الآية 14 .
(11) أخرجه : مسلم : كتاب الإيمان ، باب الإيمان والإسلام والإحسان (8) 1 / 36 ، 37 ، ابن خزيمة : كتاب الوضوء، باب ذكر الخبر الثابت عن النبي ـ ﷺ ـ بأن تمام الوضوء من الإسلام (1) 1 / 3 ، ابن حبان : كتاب الإيمان، باب فرض الإيمان (173) 1 / 398 ، المستخرج على صحيح مسلم للأصبهاني : كتاب الإيمان ، باب من الإيمان (74) 1 / 94 .
(12) شرح العقائد : 142 .
(13) ما بين المعقوفتين ساقط من : (ج) .
(14) في (أ) و (ب) : بياض بقدر أربعة أسطر ، ولم يخرجه البقاعي .

قوله: (المراد [1] أن [2] ثمرات الإسلام) [3] أي هذه الأعمال الصالحة ثمرات الإسلام، لأنه [أ/ 256] لما حصل له الإذعان والخضوع للألوهية كان ثمرته أن فعَلَ ـ من حصل له ذلك ـ هذه الأفعال الصالحة، فهي دليل على الانقياد والخضوع لا نفسه.

قوله: (وذلك كما قال ـ عليه الصلاة والسلام ـ) [4] أي وهذا كما جعل في الحديث الآخر هذه الأعمال هي الإيمان، بمعنى أنها ثمراته لا نفسه، فحيث أطلق عليها الإسلام أراد الانقياد الظاهر، ولا شك أنها كذلك، وأنها تنفع في أحكام الدنيا، لكن شرط نفعها عند الله ـ تعالى ـ مطابقتها للباطن، وحيث سماها إيمانًا أراد أنها الإذعان القلبي لشدة ملابستها له، لأنها ثمرته لا أنها نفسه.

قوله: (لقوم وفدوا عليه) [5] هم وفد عبد القيس، [وحديثهم أخرجه [6]] [7]...... [8].

---

(1) المراد: ساقط من (ب).

(2) أن: ليست في نسخ شرح العقائد، ولعلها في نسخة البقاعي.

(3) شرح العقائد: 142.

(4) في شرح العقائد: ذلك كما قال النبي ـ عليه السلام ـ.

(5) شرح العقائد: 143.

(6) أخرجه: البخاري: كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان (53) 17، مسلم: كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله ـ تعالى ـ ورسوله ـ ﷺ ـ وشرائع الدين (18) 1 / 48، أبو داود: كتاب الأشربة، باب في الأوعية (3692) 3 / 330، الترمذي: كتاب الأشربة، باب ما جاء في التأني والعجلة (2011) 4 / 366، سنن النسائي الكبرى: كتاب النعوت، باب الحب والكراهية (7699) 7 / 159، ابن ماجه: كتاب الزهد، باب الحلم (4188) 2 / 1401، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده: 3 / 22، وابن حبان في صحيحه: كتاب الصلاة، باب فضل الصلوات الخمس (7203) 16 / 178 ـ 181.

(7) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).

(8) في (أ) و (ب): بياض بقدر أربعة أسطر، بياض ولم يخرجه.

تعليق الإيمان بالمشيئة والسعادة والشقاوة

قوله: (وليس هذا مثل قولك أنا شاب)[1] هذا جواب عن اعتراض، وهو أن يقال: إن لم يكن الإيمان ثابتًا فهو كافر، وإن كان ثابتًا فهو مثل أن يقول الشاب: أنا شاب إن شاء الله، فهو دائر بين أن يكون كفرًا أو هذيانًا[2].

قوله: (وذهب بعض المحققين)[3] هو القاضي عضد الدين[4] وغيره[5] وهذا الذي قاله هو الحق الذي نعتقده، فتحرر أن التعليق المكفر إنما هو الوارد على حقيقة التصديق الذي [ج/ 230] لا يكون مؤمنًا إلا به، وأما إذا ورد على الكامل المنجي فلا، لأنه لا شكَّ في حصول الشك فيه، نسأل الله ـ تعالى ـ أن يتفضل علينا به ليوصلنا إلى محل رضوانه بلا محنة.

قوله: (﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا﴾[6])[7] يوجد في النسخ: "لهم مغفرة وأجرٌ عظيم" وليست الآية هكذا، وإنما هي: ﴿لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾[8][9].

قوله: (ولما نقل عن بعض الأشاعرة)[10] جوابه أشار إلى بطلان [أ/ 257] ذلك بقوله: وحاصل المراد من هذا، أن من استثنى قال: إنما المؤمن الذي مات على الإيمان، فهو أمر لا يعرف إلا بالخاتمة، وكأنه قال: إن شاء الله ختم لي بخير، وسواء كان [11] على وجه الشك أو التبرك فهو غير مضر، وهكذا القول في الكافر؛ ومن منع الاستثناء قال: بل المؤمن هو المصدق، فإن كان في الحال [12] مصدقًا قلنا: هو مؤمن، جازمين بذلك، وقد يطرأ عليه الكفر، وإلا [13] قلنا: هو كافر، جازمين به، وقد يؤمن بعد ذلك.

---

(1) شرح العقائد: 144.

(2) ينظر: التمهيد للباقلاني: 1/ 392، أصول الدين للبغدادي: 247، 248، قواعد العقائد للغزالي: 103، 104، معالم أصول الدين للرازي: 128.

(3) شرح العقائد: 144.

(4) المواقف للإيجي: 3/ 568.

(5) ينظر: التمهيد للباقلاني: 1/ 392، أصول الدين للبغدادي: 247، 248، قواعد العقائد للغزالي: 103، 104، معالم أصول الدين للرازي: 128.

(6) سورة الأنفال: من الآية 4.

(7) شرح العقائد: 145.

(8) سورة الأنفال: من الآية 4.

(9) وهي في شرح العقائد كما ذكر البقاعي.

(10) شرح العقائد: 145.

(11) في (ج): أكان.

(12) في (ج): المآل.

(13) في (ج): وإن.

قوله: ("وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ")[1] أي في قوله ـ تعالى ـ: ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ۝ إِلَّآ إِبْلِيسَ ٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ۝﴾[2] أي استكبر في تلك الحالة عن السجود ، وكان قبل ذلك في علم الله ـ تعالى ـ من الكافرين، لأن: "كان"[3] فعل ماض، فإن قيل: مضيُّها إنما هو بحسب وقت الإنزال [ب/ 249] أي كفره بمعنى سابق على وقت الإنزال، قلنا: تأويل، والظاهر ما قلنا، ولا داعي إلى العدول عنه.

حديث: "السعيد من سعد في بطن أمه، والشقي من شقي في بطن أمه"[4] أخرجه[5] ....[6] .[7] .

قوله: (لما أن الإسعاد تكوين السعادة)[8] أي خلقها لا تبديل لخلق الله ، فإنه قد خلقها لا محالة، ثم لما خلق عقبها في ذلك الشخص الشقاوة فارتد ، لم نقل إن الإسعاد تغير، لأنه صفة لله ـ تعالى ـ وهي لا تتغير، وإنما التغير على تعلقها فالذي انقطع إنما هو ما تعلق به الإسعاد فقط،وهو مخلوق لأن المعنيَّ به تلك الحالةُ الحسنةُ التي كانت وانقطعت ، وكان العبد يوصف بها فتغيرت فصار يوصف بغيرها ـ نعوذ بالله تعالى من مثل ذلك ـ [أ/ 258] .

---

(1) شرح العقائد : 145 .

(2) سورة ص : 73 ، 74 .

(3) في (ج) : كل .

(4) شرح العقائد : 145 .

(5) في كل النسخ بياض بقدر أربعة أسطر ، ولم يخرجه البقاعي .

(6) وهمش الناسخ : كذا بيض له المصنف والحديث أخرجه البزار في مسنده من حديث هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة مرفوعًا .

(7) كشف الأستار: (2150) 3 / 23 ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رواه أبو يعلى والبزار ، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح ، 7 / 193 ، وابن حبان : كتاب التأريخ ، باب بدء الخلق (6177) 14 / 52 ، . وقد أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (760) 289 ، وفي المعجم الكبير : (3036 ، 3038 ، 3041 ، 8522) 3 / 174 ـ176 ، 9/ 79، وذكر ابن ماجه شبيهًا له في المعنى ، المقدمة ، باب في القدر (77) 1/ 29، وباب اجتناب البدع والجدل (46) 1 / 81، وجاء في مسلم بمعنى قريب ، كتاب القدر ، باب كيفية الخلق (2645) 4 / 2037 .

(8) شرح العقائد : 146 .

الرسل

قوله: (من الرِّسالة)[1] هي ـ بكسر الراء وفتحها ـ الاسم من الإرسال، وهو الإطلاق والتوجيه[2] [ج/ 231] .

قوله: (وهو[3] سفارة)[4] أعاد الضمير بلفظ التذكير لأن تأنيث الرسالة ليس معنويًا، ولا يجوز عوده إلى الإرسال، لأنه ليس سفارة بل تسفير، والسفارة ـ بفتح المهملة ـ: هي التردد بين اثنين أو جمع للإصلاح[5].

قوله: (يزيح بها عللهم) بالزاي من أزاح، أي أزال[6].

[قوله: (من مصالح الدنيا)[7] أي كما ترد فيه الأوامر الإرشادية][8] .

قوله: (في صدر الكتاب) [9] أي عند تقسيمه أسباب العلم إلى ثلاثة أنواع [10] منها: الخبر الصادق، ثم قسم الخبر إلى المتواتر وخبر الرسول .

قوله: (بل بمعنى أن قضية الحكمة تقتضيه)[11] أي فيكون لا بد منه، وهذا يرجع إلى تعليل أفعاله ـ تعالى ـ بالأغراض وقد تقدم فساده[12]، والحق ما سيقوله عن بعض المتكلمين من أن الإرسال أمر ممكن مستوي الطرفين، فإن لله ـ تعالى ـ أن يفعل ما يشاء وإن كان مخالفًا لقضية الحكمة[13].

قوله: (كما زعمت السُّمَّنِيَّة)[14] تقدم عند ذكر أسباب العلم في تقسيم الخبر إلى متواتر وخبر الرسول [ب/ 250] أنهم : قوم من عباد الأوثان من غير العرب منسوبون إلى سومنات، (والبراهمة): قوم من حكماء الهند ينسبون إلى برهام رئيس لهم[15]، ويستدل على ذلك بأن العقل

(1) شرح العقائد : 146 .

(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب اللام ، فصل الراء ، رسل ، 1006 .

(3) في كل نسخ شرح العقائد : وهي ، وعليه فلا موجب لما ذكره من التوجيه .

(4) شرح العقائد : 146 .

(5) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الراء ، فصل السين ، سفر ، 408 .

(6) م . ن : باب الحاء ، فصل الزاي ، الزوح ، 222 .

(7) شرح العقائد : 146 .

(8) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(9) شرح العقائد : 146 .

(10) ينظر : الشرح على ذلك إبتداءً من ص: 207 .

(11) شرح العقائد : 147 .

(12) ينظر ص :

(13) ينظر : مقالات الإسلاميين للأشعري: 2/ 144 ، الإرشاد للجويني : 268 ، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي : ١٢١، 122 ، قواعد العقائد له : 89 .

(14) شرح العقائد : 147 .

(15) ينظر ص : 219 .

فيه أهلية معرفته ـ تعالى ـ ومعرفة أحكامه ، فيكون الإرسال عبثًا وتحصيلًا للحاصل، ولعمري إن هذا لمكابرة في المحسوس ـ نعوذ بالله من طمس البصيرة ـ [1].

قوله: (ثم أشار إلى وقوع الإرسال إلخ)[2] الإشارة إلى وقوع الإرسال بقوله: (وقد أرسل) وإلى فائدته بقوله: (مبشرين) وإلى طريق نبوته بقوله : (وأيدهم بالمعجزات) فإن ذلك ـ أي أمر البشارة [3] والإنذار ـ مما لا طريق للعقل إليه ، هذا هو الحق .

قوله: (وإن [أ/ 259] كان)[4] أي وجد للعقل طريق إليه فلا يكون إلا بأنظار دقيقة لا تتيسر إلا لواحد بعد واحد ، يعني في أعصار متباعدة ، فإن العادة جرت بأن الكُمَّل من الناس قليل بل أقل من القليل ، وهذا إنما هو على سبيل التنزل لا الإقرار بالوقوع ، وأما ما نقل عن بعض العرب كقس بن ساعدة[5] ونحوه [6] فإنهم إنما عرفوا ما عرفوا بما نقل إليهم من [ج/ 232] دين إبراهيم ـ عليه السلام ـ ومع ذلك فلعمري لقل ما عرفوا من الطاعات .

قوله: (وتفاصيل) [7] مبتدأ خبره (مما لا يستقل) أي ينفرد به العقل .

---

(1) ينظر التمهيد للباقلاني : 142 ، أصول الدين للبغدادي : 154 ، 155 ، الإرشاد للجويني : 302 ، 303 ، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي : 121 ، قواعد العقائد له : 92 ، 93 .

(2) شرح العقائد : 147 .

(3) في (أ) و (ب) : الإشارة ، وما في : (ج) هو الصواب والله تعالى أعلم .

(4) شرح العقائد : 147 ، 148 .

(5) قس بن ساعدة بن حُذاق بن ذهل بن إياد بن نزار الإيادي: كان من أقدم من آمن بالبعث من العرب، بل أول من آمن بالبعث من أهل الجاهلية، وأول مـن توكـأ على عصا، وأول من تكلم بأما بعد ، وعمَّر طويلًا ، وسمعـه النبي ـ ﷺ ـ قبل البعثة بعكاظ ، يقول في خطبته : " أيها الناس : اسمعوا وعوا ، فإن وعيتم فانتفعوا ، إنه من عاش مات" ينظر: إعجاز القرآن للباقلاني : 168 ، 169 ، جواهر الأدب للهاشمي: 2/ 19 ، 20 ، أديان العرب في الجاهلية للجارم: 193 وأخرج قصته الطبراني في المعجم الكبير (12561) 12 / 88 ، والهيثمي في مجمع الزوائد ، باب ما جاء في قس بن ساعدة، وقال : رواه الطبراني والبزار ، وفيه محمد بن الحجاج اللخمي ، وهو كذاب ، 9 / 418 ، وهو كما قال ، ينظر: الكامل في الضعفاء لابن عدي : 6 / 144 ، الضعفاء لأبي نعيم : 1 / 142 ، ميزان الاعتدال للذهبي : 6 / 101، لسان الميزان لابن حجر : 5 / 116 .

(6) الموحدون من العرب : هم أفراد قليلون ، وحدوا الله وعبدوه بما ارتضته عقولهم ، أو بما أخذوه عن الشرائع السابقة، ومنهم : تبع الأول ، خالد بن سنان العبسي ، حنظلة بن صفوان ، زيد بن عمرو بن نفيل ، روى البخاري أن النبي ـ ﷺ ـ لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح قبل أن ينزل على النبي ـ ﷺ ـ الوحي ، فقدمت إلى النبي ـ ﷺ ـ سفرة فأبى أن يأكل منها ثم قال زيد : إني لست آكل مما تذبحون على أنصابكم ، ولا آكل إلا مما ذكر اسم الله عليه .. الحديث " كتاب مناقب الأنصار ، باب حديث زيد بن عمرو بن نفيل (3826 ـ 3828) 448 ، 449 ومنهم : وكيع بن سلمة بن زهير ابن إياد، وقيس بن نشبة ، وعلان بن شهاب التميمي ، وغيرهم ، ينظر تفاصيل توحيده : أديان العرب في الجاهلية لمحمد نعمان الجارم 193 ـ 199 .

(7) شرح العقائد : 148 .

قوله: (أحوالها) [1] أي الجنة والنار، (وطريق الوصول إلى الأول) أي الجنة (والاحتراز عن الثاني) أي النار، ووصفهما بوصف المذكر لأن تأنيثهما ليس حقيقيا، ويجوز إعادة الضمير [2] إلى الثواب والعقاب.

قوله: (وكذا خلق) [3] أي ومثلما خلق الجنة والنار خلق أيضا (الأجسام النافعة والضارة) كبعض النباتات، فإنه لا يعرف كون ذلك نافعا أو ضارا إلا بالوحي، كما ورد في الطب النبوي [4]، وهذا من المصالح الدنيوية [5].

قوله: (لا طريق إلى الجزم بأحد جانبيه) [6] أي جانبيه الممكن المذكور ضمن الممكنات، وهذا شأن الممكن أن العقل لا مجال له في ترجيح أحد جانبيه.

قوله: (أمر يظهر إلى آخره [7]) [8] المراد جنس الأمر لا [ب/ 251] أمر واحد، فقد يتوقف العقل عند رؤية خارق واحد، فإذا انضم إليه غيره زال الاحتمال، كما وقع لقيصر حين سأل أبا سفيان بن حرب ومن معه عن رسول الله ـ ﷺ ـ كما هو في [9] أول صحيح البخاري [10] من حديث ابن عباس عن أبي سفيان ـ ﷺ ـ [11] فقال: هل كنتم تتهمونه بالكذب؟ إلى آخر أسئلته التي أوجبت له الجزم بأنه هو النبي الموعود به ثم حصل له [12] [أ/ 260] ذلك [13] الخذلان والعياذ بالله، ونبَّههم ـ سبحانه ـ على ذلك بقوله ـ تعالى ـ: ﴿أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنكِرُونَ﴾ [14] ذكره بعلو سيرته على سيرة كل منهم قبل أن يقول ما قال، وبقوله ـ تعالى ـ:

---

(1) شرح العقائد: 148.

(2) في (ج) : زيادة بعد قوله الضمير، وهي : " والصفين ".

(3) شرح العقائد : 147.

(4) ينظر كتاب الطب في صحيح البخاري، والمنهج السوي والمنهل الروي في الطب النبوي للسيوطي : فصل أحكام الأدوية والأغذية المفردة (359 ـ 493) 259 ـ 318.

(5) ينظر : الإرشاد للجويني : 304.

(6) شرح العقائد : 148.

(7) في (ب) : إلخ بالاختصار.

(8) شرح العقائد : 148، وتكملته : بخلاف العادة.

(9) في : ساقط من (ب).

(10) البخاري : كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ـ ﷺ ـ (7) 10، 11.

(11) في (ج) : رضي الله تعالى عنهما.

(12) أي لقيصر.

(13) ذلك : ساقط من : (ج).

(14) سورة المؤمنون : 69.

﴿وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾[1] وأشار إلى كونه أميًا في غير آية[2] فأوضح لهم بذلك أن من تكون له هذه الصيانة وهو لا يدري أنه رسول ثم يأتي بهذه الحِكَم وهو أمي ، يشاهدونه لا يُعلِّم شيئًا ولا يَتَعَلَّم ولا تردد يومًا إلى من يُعلِّم ليتعلم منه ، فهو صادق لا يتمارى ، عاقل في حقية كلامه ، وصدقه في دعواه[3] .

قوله: (عند تحدي)[4] التحدي: التعمد ، والمنازعة ، والمباراة ، أي المعارضة [ج/ 233] أي أتى بذلك الأمر الخارق للعادة متعمدًا ، لم يقع منه اتفاقًا ، وطلب معارضتهم له فيه، أي إتيانهم بمثله ، أخذًا من المباراة التي هي المفاعلة ، أي أنهم ينازعونه فيقولون: هذا ليس آية، فيقول: ائتوا بمثله[5] .

قوله: (على وجه)[6] الجار متعلق بـ : يظهر ، أي ذلك الأمر يظهر على الوجه المعجز ، ولو ظهر على وجه يتأتى الإتيان بمثله لما كان معجزة ، ويكفي أن يقول : هذه آيتي على صدق دعواي ، أو يقول : أشهد أني رسول الله ، كما روي عن النبي ـ ﷺ ـ أنه كان يقوله عند ظهور بعض الخوارق على يديه ، كما في مسلم عن أبي هريرة أو أبي سعيد ـ شك الأعمش ـ حين هموا بنحر الإبل في غزوة تبوك فأشار عمر ـ رضي الله تعالى[7] عنه ـ بجمع ما بقي من الأزواد والدعاء فيه فكان شيئًا يسيرًا على نطع فدعا فيه النبي ـ ﷺ ـ فأكلوا حتى شبعوا وملأوا جميع أوعيتهم وفضلت فضلة فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : " أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أني رسول الله لا يلقى الله [ب/ 252] بهما عبد غير شاك فيحجب عن الجنة"[8] وهي في سنن النسائي

---

(1) سورة البقرة : من الآية 129، سورة آل عمران : 164 ، سورة الجمعة : 2 ، وقد وردت في النسختين "يعلمهم" بدون الواو قبلها ، وجاءت في ثلاث سور بالواو، ولم ترد بغيرها في القرآن الكريم .

(2) كقوله ـ تعالى ـ : ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ سورة الأعراف: 157، وقوله ـ تعالى ـ : ﴿فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ سورة الأعراف: من الآية 158.

(3) ينظر : أصول الدين للبغدادي : 172 ، الإرشاد للجويني : 307 .

(4) شرح العقائد : 148 .

(5) ينظر : أصول الدين للبغدادي : 174 ، الإرشاد للجويني : 307 .

(6) شرح العقائد : 148 .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) مسلم : كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا (27) 1 / 56 .

الكبرى[1] عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري عن أبيه ، وفي الصحيحين[2] [أ/ 261] عن سلمة بن الأكوع نحوه ، وأما ما ظهر غير مقرون بالتحدي فهو مؤكد لما قرن به، والقصد به زيادة الإيمان وتقويته، أو يقال: لا يوجد شيء منه إلا مقرونًا بالتحدي بالفعل أو بالقوة، لأنه ـ عليه الصلاة والسلام ـ بعد التحدي بالفعل ولو مرة لا يقع منه شيء من ذلك الجنس إلا ولسان الحال قائل: ائتوا بمثله وإن لم يكن أحد من الكفار حاضرًا، لأنه ينقل إليهم، وما عري عن التحدي بالفعل كثير جدًا، يكفي فيه ما روي في الصحيحين فمن أراد الاستكثار نظر في السنن الأربع فمن أراد الاستكثار نظر في المسانيد والسير وسائر كتب السنن يجد البحر الخِضَمَّ.

قوله: (ولمَّا بَـانَ الصادق)[3] أي امتاز وانفصل[4]، فهو من البينونة لا من البيان[5].

قوله: (وذلك كما إذا ادَّعى)[6] أي المعجزة التي [ج/ 234] يحصل العلم كما إذا إلى آخره[7].

قوله: (فإن الإمكان الذاتي)[8] أي أن ذاته لا تقتضي وجوده ولا عدمه ، بل هو في الإمكان في حالتي الوجود والعدم على حد سواء[9].

قوله: (إمكانه في نفسه)[10] أي يجوِّز العقل كونه ذهبًا ، لأنه لو فرض كونه ذهبًا لم يلزم عليه محال ، غيرَ أنّا مع هذا التجويز لا يتطرق إلينا احتمال أنه ذهبٌ بحيث يزحزحنا عن رتبة العلم بأنه غير ذهبٍ .

قوله: (إلى غير ذلك من الاحتمالات)[11] أي التجويزات العقلية.

قوله: (بحرارة النار)[12] حرف الجرّ يتعلق بقوله: (العلم) وقوله: (إمكان) هو فاعل يقدح.

---

(1) سنن النسائي الكبرى: كتاب السير، باب جمع زاد الناس إذا فني زادهم وقسم ذلك كله بين جميعهم (8742) 8 / 101 ، 102 .

(2) البخاري : كتاب الشركة ، باب الشركة في الطعام والنهد والعروض (2484) 285 ، مسلم: كتاب الإمارة، باب استحباب مبايعة الإمام الجيش (1861) 3 / 1486 .

(3) شرح العقائد : 149 .

(4) في (ج): امتازوا بفضل ، وكلمة "امتازوا" هي آخر كلمة في السطر، وكلمة "بفضل" هي أول كلمة في السطر التالي.

(5) ينظر : القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب النون ، فصل الباء ، بين ، 1182 .

(6) شرح العقائد : 149.

(7) في (ب) إلخ بالاختصار .

(8) شرح العقائد : 150 .

(9) ينظر: أصول الدين للبغدادي : 179 ، الإرشاد للجويني : 313 .

(10) شرح العقائد : 150 .

(11) م . ن .

(12) المصدر السابق .

أول الأنبياء آدم عليه السلام

قوله: (قد أَمَرَ ونَهَى)[1] بالفتح مبنيين للفاعل، أي دل الكتاب على ذلك بنحو قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَيْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا[2] .... الآية﴾[3] فإنهما لا يقربان إلا بأمر وتعليم، ولا معلم إلا آدم ـ عليه السلام ـ وكذا إخباره عن أنه تقبل من أحدهما وأنه إنما يتقبل من المتقين [أ / 262] وعن أنه إن قتله باء بإثمه وإثمه فيكون من أصحاب النار، ونحو ذلك [ب / 253] مما في الآية، وأما قوله ـ عليه الصلاة[4] والسلام ـ يوم القيامة في حديث الشفاعة الطويل المخرج في الصحاح[5] وغيرها[6] من حديث أبي هريرة "ائتوا نوحًا فإنه أول رسول بعثه الله إلى الأرض" فإنه يعني أول من بعث إلى المخالفين الذين حصل الصبر على أذاهم.

قوله: (لم يكن في زمنه نبي آخر)[7] أي يأمره وينهاه، حتى يأمر هو وينهى عن أمر ذلك النبي الآخر، فأمره ونهيه حينئذ بالوحي ليس غير.

قوله: (وكذا السنة)[8] أي وكذا ثبوت نبوته بالسنة وبالإجماع.

أحاديث نبوة آدم عليه السلام[9]: روى الطبراني في الأوسط[10] في ترجمة أحمد بن خُلَيد الحلبي ـ ولا يحضرني حاله[11] وباقي السند كلهم ثقات ـ عن أبي أمامة الباهلي ـ [رضي الله تعالى عنه ـ][12] أن رجلا قال: "يا رسول الله: [أنبيٌّ كان آدم؟ قال: نعم، قال: كم بينه وبين

(1) شرح العقائد : 150 .

(2) سورة المائدة : من الآية 27 .

(3) بقية الآية : ﴿وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ۝ لَئِنْ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا ٱلظَّٰلِمِينَ ۝﴾ سورة المائدة : 27ـ 29 .

(4) الصلاة و : زيادة من : (ج) .

(5) البخاري : كتاب التفسير ، باب قول الله ـ تعالى ـ: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا﴾ سورة البقرة: الآية 31، (447) 524 ، مسلم : كتاب الإيمان ، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (193) 1 / 180 .

(6) مسند أحمد : 1 / 281 ، 295 ، السنن الكبرى للنسائي : كتاب التفسير ، سورة هود ، قوله ـ تعالى ـ: ﴿فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ سورة هود: الآية 46، (11179) 10 / 127 ، 12846 ، ابن ماجه : كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة (4312) 2 / 1442 ، 1243، ابن حبان : كتاب التأريخ ، باب الحوض والشفاعة (6464) 14 / 378 ، مسند أبي يعلى : (2328) 4 / 213ـ216 .

(7) شرح العقائد : 150 .

(8) شرح العقائد : 150 .

(9) م . ن .

(10) المعجم الأوسط للطبراني : (403) 1 / 128 .

(11) أحمد بن خليد بن يزيد بن عبد الله الحلبي : ذكره ابن حبان في الثقات : (12218) 8 / 53 ، وذكره المزي في تهذيب الكمال: 2 / 268 ، 10 / 163 ، 475 ، 15 / 16 ، 24 / 175 ، 34 / 218 ، والخطيب البغدادي في تأريخ بغداد : 8 / 99 .

(12) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

نوح؟ قال: عشرة قرون، قال: كم بين نوح وإبراهيم؟ قال: عشرة قرون، قال: يا رسول الله:][1] كم كانت الرسل؟ قال: ثلاثمائة وخمسة عشر " وقد أخرجه أحمد في مسنده[2] بسند ضعيف، والطبراني في الأوسط[3] ـ أيضًا ـ في ترجمة [ج / 235] عبد الرحمن بن معونة العتبي بسند ليّن فيه ابن لهيعة ـ وهو صدوق ، إلا أنه خلط بعد احتراق كتبه ـ عن أبي ذر ـ رضي الله تعالى[4] عنه ـ : " أنه أتى رسول الله ـ ﷺ ـ وهو يخطب فقعد ، فقال النبي ـ ﷺ ـ : هل ركعت؟ قال: لا، قال : قم فاركع ، فقام فركع ركعتين إلى أن قال : قلت يا رسول الله: من أول الأنبياء؟ قال: آدم، قلت : نبي كان ؟ قال : نعم نبيٌّ مكلم ـ زاد الطبراني ـ قلت: ثم مَن؟ قال: نوح وبينهما عشرة آباء، قلت : ثم مَن؟ قال : إبراهيم وبينهما عشرة آباء ، قلت : يا رسول الله أخبرني عن الصلاة؟ قال: خيرٌ مفروش من شاء استكثر منه.... الحديث " [أ/ 263] والطبراني[5] ـ أيضًا ـ في ترجمة العباس بن حمدان الأصبهاني بسند لين فيه مجهول عن أبي ذر أيضًا ـ رضي الله تعالى[6] عنه ـ قال: قلت يا رسول الله : أريت آدم نبيٌّ كان ؟ قال : نعم كان نبيًا رسولاً كلمه الله قبلًا، قال له: ﴿يَـٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ﴾[7] وأخرجه أبو [ب/ 254] داود الطيالسي[8] عنه، ولفظه: " قلت: فأي الأنبياء كان أول يا رسول الله؟ قال: آدم ، قلت: أوَ نبيٌّ كان؟ قال: نعم مكلم، قلت: كم[9] كان المرسلون يا رسول الله؟ قال: ثلاثمائة وخمسة عشراً جمًّا غفيرًا "[10] ورواه[11] أبو بكر بن أبي شيبة من الوجه الذي أخرجه منه[12]، وكذا الإمام أحمد[13]، ورواه الحارث بن أبي أسامة[14] ـ وفي إسناده مبهم ـ وكذا أبو يعلى[15] ورواه من وجه آخر

---

(1) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .
(2) مسند أحمد : 5/ 179 ، 265 .
(3) المعجم الأوسط للطبراني: (4721) 5 / 77 .
(4) تعالى: زيادة من: (ج).
(5) المعجم الأوسط للطبراني : (4259) 4/ 300 ، 301 .
(6) تعالى: زيادة من : (ج) .
(7) سورة البقرة: من الآية 35 .
(8) في (ج): والطيالسي، والصحيح ما في (أ) و (ب) لأن أبا داود السجستاني ـ رحمه الله تعالى ـ لم يخرجه في سننه.
(9) كم: ساقط من: (ج).
(10) مسند أبي داود الطيالسي: (478) 65 .
(11) في (ج) : رواه .
(12) مصنف ابن أبي شيبة : (35933) 7/ 265 .
(13) مسند أحمد : 5/ 178 ، 179 .
(14) ورواية المبهم: "..حدثني رجل في مسجد دمشق عن عوف بن مالك عن أبي ذر " مسند الحارث بن أبي أسامة: كتاب العلم ، باب الاستكثار من العلم (53) 1/ 159 ، كتاب الصلاة ، باب الصلاة بعد المغرب (223) 1/ 334.
(15) لم أجده في مسند أبي يعلى ، وفيه : عن أنس قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : " ثم كان فيمن خلا من إخواني الأنبياء ثمانية آلاف نبي ثم كان عيسى ابن مريم ثم كنت أنا" :(4092) 7/ 131 ، وقال البوصيري : رواه: وأبو يعلى وأحمد والحارث ، فذكره مختصرًا ، المطالب العالية لابن حجر : كتاب العلم ، باب بدون ترجمة ، 3/ 114 .

مسمى[1]، ورواه إسحاق بن راهويه من طريق المبهم[2]، وأخرجه محمد بن يحيى بن أبي عمر في مسنده[3] وفيه: "الأنبياء مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا، والرسل خمسة عشر وثلاثمائة، وإن آدم أولهم، وفيه قلت: يا رسول الله ونبيٌّ كان آدم ـ عليه السلام ـ ؟ قال: نعم جَبَلَ[4] الله ـ عز وجل ـ تربتَه، خلقه بيده، ونفخ فيه من روحه وكلمه قبلا " وفي إسناده من لم يسمَّ ، ورواه إسحاق بن راهويه وفي إسناده مبهم.

قوله: (على ما نقل)[5] يتعلق بإنكار أي أن بعض الناس أنكر نبوته، وإنكاره لذلك يكون كفرًا، أي لأنه إنكار لما أجمع عليه وعلم من الدين بالضرورة[6]

قوله: (وتحدى به البلغاء)[7] أي باراهم [236] وعارضهم، بأن طلب مباراتهم ومعارضتهم له، مفاعلة كالمقاتلة، ولا تتحقق[8] المفاعلة حتى تكون من الجانبين، فإن طلبك لمباشرتك للقتال طلب [لمباشرة خصمك له إذا لم يذعن.

قوله: (حتى خاطروا)[9] أي عجزوا، حتى كانت][10] غايتهم أنهم خاطروا (بمهجهم) أي ركبوا الخطر بالقتال بالسيف حتى هلك كثير منهم .

قوله: (كشجاعة علي ـ رضي الله تعالى [11] عنه ـ)[12] تنظير لتواتر ظهور المعجزة بتواتر شجاعة علي (وجُود حاتم) أي تواتر ظهور [أ / 264] المعجزة بهذه الآحاد مثل تواتر شجاعة علي ـ رضي الله تعالى[13] عنه ـ وجود حاتم بالآحاد ، لأن تلك الآحاد ترجع كلها إلى معنى

---

(1) الروايتان في مسند الحارث بن أبي أسامة عن المبهم .

(2) في مسند إسحاق بن راهويه رواية واحد وهي : " عن رجل من الأنصار عن محمد بن كعب القرظي عن رجل من الأنصار " (10) 1 / 84 ـ 89 ، وقال ابن حجر بعد أن ذكر الروايتين : هما لإسحاق ، المطالب العالية : كتاب أحاديث الأنبياء، باب آدم وعدد الأنبياء (3453،3454) 3 / 269 ، 270 ، وقال البوصيري: رواه إسحاق والحارث بسند فيه راوٍ لم يسمّ .

(3) مسند محمد بن يحيى بن أبي عمر : لم يقع بيدي ، وقال ابن حجر : هو لمحمد بن أبي عمر ، المطالب العالية : كتاب العلم ، باب بدون ترجمة (3023) 3 / 112 ـ 114 ، وقال البوصيري : في إسناده راوٍ لم يسمّ .

(4) في (أ) : حبل .

(5) شرح العقائد : 150 .

(6) ينظر : شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز : 165 .

(7) شرح العقائد : 151 .

(8) في (ب): ولا يتحقق .

(9) شرح العقائد : 151 .

(10) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(11) تعالى : زيادة من : (ج) .

(12) شرح العقائد : 151 .

(13) تعالى : زيادة من : (ج) .

واحد وهو إظهار الخوارق ، كما أن آحاد ما نقل عن علي وحاتم ترجع كلها إلى حصول الشجاعة والجود [1].

قوله: (وهو مذكور) [2] أي ثاني [ب/ 255] هذين الوجهين ، وهو ما نقل عنه ـ ﷺ ـ من خوارق العادات مذكور في كتب السيرة بتفاصيله ، وقد تقدم آنفًا أن في الصحيحين والسنن والمسانيد كثيرًا [3] من ذلك ، ومن أنفع الكتب فيه دلائل النبوة للبيهقي ومغازي ابن إسحاق والواقدي [4].

قوله: (وقد يستدل أرباب البصائر) [5] إنما قال كذلك لأن المعتمد في الحجج والبراهين الوجهان المتقدمان ، وأما الوجهان اللذان سيذكران فإنهما إنما يقالان لطالب الحق المذعن، فالمراد منهما زيادة الطمأنينة واليقين ، وتثبيته ، وقوة الاستبصار [6].

قوله: (حيث يحجم) [7] ـ بالحاء المهملة والجيم ـ : من أحجم، أي كف أو تأخر هيبة [8]، والأبطال: جمع بَطَل ـ بالتحريك ـ وهو : الشجاع الذي بطل جراحه فلا يكترث لها ، أو تبطل عنده دماء الأقران [9].

قوله: (وأن يجمع) [10] عطف على (اجتماع).

قوله: (وأتمَّ مكارم الأخلاق) [11] وهي الأفعال التي يدل فعلها على الكرم وتركها على اللؤم، أي أنهم كانوا يفعلون كثيرًا من المكارم ويفعلون كثيرًا من المساوئ ، فنهاهم عن المساوئ وبدلها بمكارم فتمَّت على يده مكارم الأخلاق.

قوله: (وأكمل كثيرًا من الناس) [12] أي وهم الذين حصل لهم الإيمان بسببه ـ ﷺ ـ ورضي عنهم.

---

(1) الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي : 131 .

(2) شرح العقائد : 151 .

(3) في كل النسخ : كثير ، وهو اسم أن مؤخر ، فالصحيح ما أثبتناه .

(4) مرّ النقل عنها في غير ما موضع من التحقيق ، ولتنظر في قائمة المصادر.

(5) شرح العقائد : 151 ، 152 .

(6) ينظر: أصول الدين للبغدادي: 182، الإرشاد للجويني: 345 وما بعدها، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي: 131.

(7) شرح العقائد : 152 .

(8) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الميم ، فصل الحاء ، حجم ، 1091 .

(9) م . ن : باب اللام ، فصل الباء ، بطل ، 967 .

(10) شرح العقائد : 152 .

(11) م . ن .

(12) المصدر السابق .

قوله: (ولا معنى للنبوة والرسالة سوى ذلك)[1] أي سوى تبيين الكتاب والحكمة، وتكميل الناس، والتنوير [ج/ 237] بالإيمان .

قوله: (بل إلى الجن والإنس)[2] قلت: بل والملائكة، بدليل قوله ـ تعالى ـ : ﴿لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا﴾[3] وهم من جملة العالمين[4].

قوله : [أ/ 265] (كما يزعم بعض النصارى)[5] أي واليهود العيسوية ، نسبة إلى شخص كنيته أبو عيسى كان من اليهود ، ولعله إنما تكنى بأبي عيسى إشارة منهم إلى أن عيسى ـ عليه الصلاة [6] والسلام ـ له أب ، وحاشاه من ذلك وحاشا مريم العذراء البتول ـ عليها السلام ـ، وكان هذا الكلب في زمن أبي جعفر المنصور ، وقد ذكرهم الرافعي في أول الفصل الثالث في صفة المؤذن[7] فقال: ثم الكفار ضربان: أحدهما: الذين يستمر كفرهم [ب/256] مع الإتيان بالأذان ، وهم العيسوية: فرقة من اليهود يقولون محمد رسول الله إلى العرب خاصة، فلا ينافي لفظ الأذان مقالتهم انتهى بحروفه " وقال القاضي عياض في الباب الثاني من القسم الثالث في حكم السب: وكذلك، أي نكفر من ادعى نبوة أحد مع نبينا ـ ﷺ ـ كالعيسوية من اليهود القائلين بتخصيص رسالته إلى العرب[8]، وقال الشيخ محيي الدين النووي ـ رحمه الله تعالى[9] ـ في الأذان من شرح المهذب : "لا يصح أذان الكافر على أي ملة كان ، فإذا[10] أذّن فهل يكون أذانه إسلامًا؟ ينظر إن كان عيسويًا ـ والعيسوية : طائفة من اليهود ينسبون إلى أبي عيسى اليهودي الأصبهاني يعتقدون اختصاص رسالة نبينا ـ ﷺ ـ بالعرب ـ فهذا لا يصير بالأذان مسلما انتهى "[11]، وقال الماوردي[12]: إن من اليهود أيضًا جماعة يقولون : إنه ـ ﷺ ـ يرسل إلى

---

(1) شرح العقائد : 153 .
(2) م . ن .
(3) سورة الفرقان : من الآية 1 .
(4) ينظر : شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز : 177 .
(5) شرح العقائد : 153 .
(6) الصلاة و : زيادة من : (ج) .
(7) فتح العزيز شرح الوجيز للرافعي: كتاب الصلاة، الباب الثاني، المواقيت، الفصل الثالث، صفة المؤذن، 3/ 189،188.
(8) الشفا للقاضي عياض : الباب الثالث من القسم الرابع ، فصل في بيان ما هو من المقالات كفر، 2 / 285 ، وليس كما ذكر البقاعي في الباب الثاني من القسم الثالث .
(9) تعالى : زيادة من: (ج).
(10) في المجموع : فإن.
(11) المجموع بشرح المهذب للنووي : كتاب الصلاة ، باب الأذان والكلام عليه لغة وشرعًا ، 3 / 99 .
(12) الماوردي : أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري الشافعي الماوردي ، أقضى قضاة عصره ، فقيه أصولي مفسر أديب ، له المكانة الرفيعة عند الخلفاء ، وله التصانيف الكثيرة في كل فن ، كالحاوي الكبير وتفسير النكت والعيون وأدب الدنيا والدين والأحكام السلطانية وغيرها ، اتهم بالاعتزال ، وقال السبكي : والصحيح أنه ليس معتزليًا ، ولكنه يقول بالقدر الذي غلب على أهل البصرة ، ت ٤٥٠ هـ ، ينظر : طبقات الشافعية الكبرى للسبكي : ٣ / ٣٠٣ ، النجوم الزاهرة لابن تغري بردي : ٥ / ٦٤ ، طبقات المفسرين للسيوطي : ٧١ ، الأعلام للزركلي : ٤ / ٣٢٧ .

الناس كافة ، إلا أنه لم يأت زمانه بعد ، فلا بدَّ من[1] إسلام أولئك أن يقول المسلم منهم: وأشهد أنه هو الذي هاجر من مكة إلى المدينة ومات بها[2].

قوله[3]: (فلا يكون إليه وحي ونصب أحكام)[4] أي وإن حصل وحي فإنه لا يكون في نصب أحكام ، وإنما يكون منبهًا لما فيه الرشد من أمر حرب أو نحو ذلك مما لا يخرج عن قواعد الدين المحمدي ، وما ورد من أنه يضع الجزية ولا يقبل إلا الإسلام [ج/ 238][5] [فهو من ديننا لأن النبي ـ ﷺ ـ ذكره عنه وأقره [أ/ 266] كما رواه الشيخان[6] وغيرهما[7] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكمًا عدلًا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية"[8].

قوله: (ثم الأصح أنه)[9] أي عيسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ يصلي بالناس، ربما ليستدل له بحديث أبي هريرة عند الشيخين[10] رفعه: "كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم فأمَّكم منكم، قال ابن أبي ذئب: تدري ما أمكم منكم؟ قلت: تخبرني؟ قال: فأمكم بكتاب ربكم [ب/ 257] ـ تبارك وتعالى ـ وسنة نبيكم ـ ﷺ ـ " لكن يغبر في وجه أصحيته ما ورد في بعض ألفاظ حديث أبي هريرة هذا "كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم" ولمسلم[11] من حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ رفعه: " لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون ، على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة، فينزل عيسى ابن مريم ـ عليه السلام ـ فيقول أميرهم : تعال صلِّ لنا ، فيقول : لا إن بعضكم على بعض

---

(1) في (ج) : في ، بدل من .

(2) ينظر في ذلك : الإرشاد للجويني : 338 ، الاقتصاد في الاعتقاد : 127 .

(3) قوله :في (ج) : وبدلها بياض بقدر كلمة .

(4) شرح العقائد : 153 .

(5) ما بعد هذه الصفحة في: (ج) ليس له علاقة بما قبلها ، وهنا قد سقط من: (ج) ما يقرب ثلاثة وأربعين صفحة، وما بعد هذه الصفحة هو قوله: "راغبًا فيه مصوبًا له ثم لم يزل مطيعًا له وعونًا حتى مات رضي الله تعالى عنه ، قصة مبايعة علي رضي الله تعالى عنه لأبي بكر رضي الله تعالى عنه" وترقيم الصفحات صحيح في هذه النسخة أي نسخة (ج).

(6) البخاري : كتاب البيوع ، باب قتل الخنزير ، (2222) 248 ، مسلم : كتاب الإيمان ، باب نزول عيسى ابن مريم حاكمًا بشريعة محمد ـ ﷺ ـ (155) 1 / 135 .

(7) أبو داود: كتاب الملاحم، باب خروج الدجال (4324) 4 / 117، الترمذي: كتاب الفتن، باب فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم (2233) 4/ 439، ابن ماجه: كتاب الفتن، باب فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم (4078) 2 / 1363.

(8) ينظر : أصول الدين للبغدادي: 163، الإرشاد للجويني: 338 ، 339 ، الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي: 128.

(9) شرح العقائد : 153 .

(10) البخاري : كتاب الأنبياء ، باب نزول عيسى ابن مريم ـ عليهما السلام ـ (3448) 409 ، مسلم: كتاب الإيمان، باب نزول عيسى ابن مريم حاكمًا بشريعة محمد ـ ﷺ ـ (155) 1 / 135 .

(11) مسلم: كتاب الإيمان ، باب نزول عيسى ابن مريم حاكمًا بشريعة محمد ـ ﷺ ـ (156) 1 / 137 .

أمراء تكرمة الله هذه الأمة " ويكون معنى فأمكم منكم : فحكم بينكم بدينكم الذي تعرفونه، وأخرج مسلم[1] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : " لا تقوم الساعة حتى ينزل الروم بالأعماق " فذكر الحديث في قتال الروم وفتح قسطنطينية إلى أن ذكر خروج الدجال وقال: "فبينما هم يعدون للقتال يسوون الصفوف إذ أقيمت الصلاة فينزل عيسى ابن مريم ـ عليه السلام ـ أمَّهم فإذا رآه عدوّ الله ذاب " فهذا ظاهره أنه أمَّهم في تلك الصلاة ـ والله أعلم ـ.

وأما كونه أفضل فلا ينفي أن يؤمَّه غيره من الأمة ولو مرة ، لتبيين أنه إنما جاء تابعًا ، ولا ينافي ذلك أفضليته ، فقد أخرج البخاري[2] ومسلم[3] وغيرهما[4] عن المغيرة بن شعبة ـ رضي الله عنه ـ: "أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ اقتدى بعبد الرحمن بن عوف " وقال المغيرة: "تخلفت مع رسول الله [أ/ 267] ـ صلى الله عليه وسلم ـ في غزوة تبوك فتبرَّز ـ وفي رواية تخلَّف ـ رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وتخلفت معه، فلما قضى حاجته قال : أمعك ماء ؟ فأتيته بمطهرة فغسل كفيه ووجهه ثم ذهب يحسر عن ذراعيه فضاق كُمُّ الجبة فأخرج يده من تحت الجبة وألقى الجبة على منكبيه ، فذكره حتى قال : ثم ركب وركبت فانتهينا إلى القوم وقد قاموا في الصلاة يصلي بهم عبد الرحمن بن عوف ، فصلى مع الناس الركعة الأخيرة ، فلما سلم عبد الرحمن قام رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يتم صلاته ، فلما قضاها أقبل عليهم وقال: قد أصبتم وأحسنتم ، يغبطهم [ب/ 258] أن صلوا الصلاة لوقتها" وفي رواية "أن عبد الرحمن كان صلى ركعة فلما أحس بالنبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ ذهب يتأخر، فأومى إليه فصلى بهم، فلما سلم قام النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وقمت فركعنا الركعة التي سبقتنا " وفي رواية للشافعي[5]: " قال المغيرة : فأردت تأخير عبد الرحمن فقال لي[6] النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ دعه" وفي رواية لصاحب الصفوة[7]: أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ

---

(1) مسلم : كتاب الفتن وأشراط الساعة ، باب في فتح القسطنطينية وخروج الدجال ونزول عيسى ابن مريم (2897) 4 / 2221 .

(2) البخاري : كتاب الصلاة ، باب الصلاة في الجبة الشامية (363) 51 .

(3) مسلم : كتاب الطهارة ، باب المسح على الناصية والعمامة (274) 1 / 230 .

(4) مسند أحمد : 4 / 247 ، أبو داود : كتاب الطهارة ، باب المسح على الخفين (149) 1 / 37 ، 38 ، الترمذي : كتاب الطهارة ، باب في المسح على الجوربين والنعلين (99 ، 100) 1 / 167 ، 168 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب الطهارة، باب المسح على العمامة مع الناصية (111) 1 / 116 ، ابن ماجه : كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء في صلاة رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ خلف رجل من أمته (1236) 1 / 392 ، وأخرجه ابن حبان : كتاب الصلاة ، باب فرض متابعة الإمام، ذكر ما يستحب للمرء إذا لم ينتظره المؤذن والقوم ثم إتيانه الصلاة أن لا يجد في نفسه عليهم وإن كان أفضلهم (2224، 2225) 5 / 603 ، 604 .

(5) مسند الشافعي : باب ما خرج من كتاب الوضوء ، 1 / 17 .

(6) في (ب) : له ، والصحيح ما أثبتناه من مسند الشافعي .

(7) صفوة الصفوة لابن الجوزي : 1 / 349 .

قال: "ما قبض نبي حتى يصلي خلف رجل صالح من أمته" أفاده المحب الطبري في مناقب العشرة[1].

حديث: "الأنبياء مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا"[2] وفي رواية: "مائتا ألف".

أما رواية "مائة ألف": فأخرجها أحمد في المسند[3] من وجه ضعيف في مسند أبي أمامة الباهلي عن أبي ذر ـ رضي الله عنهما ـ قال: "قلت: يا رسول الله كم عدد الأنبياء؟ قال: مائة ألف وأربعة وعشرون ألفًا، الرسل من ذلك: ثلاثمائة وخمسة عشر جمًا غفيرًا" ورواه الإمام أحمد[4] ـ أيضًا ـ من وجه ضعيف ـ أيضا ـ، ورواه ابن حبان في صحيحه إلا أنه قال في الرسل: "ثلاثمائة وثلاثة عشر جمًا غفيرًا "[5] وتكلم غيره في بعض رجاله[6]، وقد تقدم له شاهد في الرسل قريبًا، عند ذكر نبوة آدم[7]، وروى [أ/ 268] أبو يعلى في مسنده[8] عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: " كان ممن خلا من إخواني من الأنبياء ثمانية آلاف نبي ثم كان عيسى ثم كنت أنا" ومن طريق أخرى عنه[9]: " بعث الله ثمانية آلاف نبي: أربعة آلاف إلى بني إسرائيل، وأربعة آلاف إلى سائر الناس " قال شيخنا الإمام شهاب الدين البوصيري[10]: مداره على يزيد الرقاشي وهو ضعيف[11]، ورواه الطبراني في الأوسط[12] وفي سنده أيضًا الرقاشي، ولفظه: "بعث نبي الله ـ ﷺ ـ بعد ثمانية آلاف نبي منهم: أربعة آلاف من بني إسرائيل" وهو موقوف عنده على أنس، لكن له حكم المرفوع إلا أن يكون أنس ممن أخذ عن أهل الكتاب.

---

(1) الرياض النضرة في مناقب العشرة للمحب الطبري: 2/ 377، 378.
(2) شرح العقائد: 153.
(3) مسند أحمد: 5/ 178، 179.
(4) م. ن: عن أبي أمامة، 5/ 265.
(5) صحيح ابن حبان: عن أبي ذر، البر والإحسان، باب ما جاء في الطاعات وثوابها (361) 2/ 77.
(6) لأجل عبيد بن الخشخاش وأبي عمر الدمشقي، أما أولهما: فقد وثقه ابن حبان، لكن تركه الدارقطني، ولينه ابن حجر ينظر: الكاشف للذهبي: 1/ 690، تهذيب التهذيب لابن حجر: 7/ 59، تقريب التهذيب له: 1/ 543، وأما ثانيهما: فقد تركه الدار قطني، ووهاه الذهبي، وضعفه في ابن حجر، ينظر: تقريب التهذيب لابن حجر: 2/ 454.
(7) ينظر ص: 565.
(8) مسند أبي يعلى: (4092) 7/ 131.
(9) م. ن: (4132) 7/ 159.
(10) البوصيري: شهاب الدين أبو العباس، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي، من حفاظ الحديث، جمع زوائد ابن ماجه على باقي الكتب الخمسة، وله فوائد المنتقي لزوائد البيهقي، وتحفة الحبيب بزوائد الترغيب والترهيب وإتحاف المهرة بزوائد العشرة ت ٨٤٤ هـ، ينظر: الضوء اللامع للسخاوي: 1/ 251، حسن المحاضرة للسيوطي: 1/ 206، كشف الظنون لحاجي خليفة: 1/ 6، 956.
(11) ينظر قوله في: المطالب العالية لابن حجر الهامش: 3/ 270.
(12) المعجم الأوسط للطبراني: (774) 1/ 237.

وأمـا [ب/ 259] رواية مائتي ألف فلم أرها[1]، وقوله: (مائة ألف إلى آخره[2]) يوهم أن بين الحديثين[3] تنافيا وليس كذلك ، لا من جهة عدم اعتبار مفهوم العدد بل من جهة أن المفهوم لا يصار إليه إلا حيث سلم من معارضته نص ، أما مع المعارضة فهو متروك قطعا ، وقد عارض كل من الحديثين مفهوم الآخر إن اعتبرنا مفهوم العدد .

قوله: (معيَّن في التسمية)[4] أي في تسمية ذلك العدد أنبياء ، وقوله: (فقد قال الله ـ تعالى ـ إلخ) لا يصلح دليلا إلا من حيث إن ظاهر الآية عموم السلب في أنه لم يقص عليه ـ ﷺ ـ شيئا من أخبارهم ولا من أسمائهم ولا من مقدار عددهم ، على أنها لا تدل مع ذلك ، فإن المنفي فيها إنما هو ما يتعلق بالرسل قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ مِنْهُم مَّن قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُم مَّن لَّمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ﴾[5] وأما ما يتعلق بالأنبياء الذين لم تُجْمَعْ لهم مع النبوة الرسالة فمسكوت عنه ، اللّهم إلا أن يدعى أن النبي هو الرسول ، وسيعلم ـ قريبًا ـ أنه اختيار الشيخ المصنف، ووراء ذلك كله أن المنفي إنما هو القص في الماضي ، ويجوز الإخبار بعد نزول الآية بعددهم وغير ذلك من أحوالهم [أ/ 269] .

قوله: (إن ذكر عدد أقل من عددهم)[6] أي بصيغة الحصر، وأما ذكر عدد أقل من عددهم بلا حصر كأن يقال: لله ـ تعالى ـ ألف نبي، فلا ينفي نبوة ما زاد على الألف كما تقدم في الأحاديث آنفًا ، نعم إذا ذكر أكثر من عددهم دخل فيهم من ليس منهم قطعًا.

قوله: (بناءً على أن اسم العدد إلى آخره)[7] عجيب فإن معنى أن اسم العدد خاص في مدلوله هو أنه إذا ذكر لا يحتمل لفظه أن يراد به أكثر منه ، كالثلاثة لا يحتمل لفظها أن يراد به أكثر كأربعة ولا أقل كاثنين ، هذا معنى أنه لا يحتمل الزيادة ولا النقصان ، وأما أنه يكون نافيًا لما زاد فلا ، كما أنه لا يكون نافيًا لما نقص ، فإذا قلت: جاءني ثلاثة رجال، لا ينفي أن يكون جاءك رابع، غايته: أن لفظ الثلاثة لا يحتمل دخول رابع فيه بوجه[8]، فإن قيل: قال الله ـ تعالى ـ : ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾[9] فقد أطلق أشهرًا [ب/ 260] على أقل من ثلاثة ، وذلك شهران وعشرة أيام،

---

(1) رواية المائتي ألف : لم أجدها فيما بين يدي من كتب السنة .

(2) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(3) في (أ) : الحديث .

(4) شرح العقائد : 154 ، وفيه : عدد بدل معين .

(5) سورة غافر : من الآية 78 .

(6) شرح العقائد : 154 .

(7) م . ن : 154 ، 155 .

(8) ينظر : معاني النحو للدكتور فاضل السامرائي : العدد ، اسم الفاعل من العدد ، 3 / 269 .

(9) سورة البقرة : من الآية 197 .

قيل: هذا من باب إطلاق اسم الكل على الجزء، فأطلق اسم الشهر على جزئه[1] الذي هو عشرة أيام، ثم أتى بالجمع نظرًا إلى ذلك ـ والله أعلم ـ.

قوله: (هذا معنى النبوة والرسالة)[2] أي على اختيار الشيخ سعد الدين تبعًا لبعض العلماء، وهو أن النبي إنسان بعثه الله لتبليغ الأحكام، وأما الجمهور فعندهم أن النبوة أعم فالنبي: إنسان أوحى الله إليه بشرع ليعمل به، والرسول: أوحى إليه ليعمل ويبلغ غيره، نعم يمكن أن يوجه كلامه بما أشار إليه الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد ـ رحمه الله ـ في شرح العمدة[3] عند قوله ـ ﷺ ـ: "وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة"[4] من أن الرسول إذا بلَّغ قومه انتهض تبليغه لهم حجة في التوحيد على جميع من وصل إليه تبليغ الرسول لهم ولذلك عم جميع أهل الأرض التعذيب بالإغراق على زمن نوح ـ عليه السلام ـ [أ/ 270] وسماهم الله ظَلَمَةً في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَا تُخَٰطِبۡنِي فِي ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ إِنَّهُم مُّغۡرَقُونَ﴾[5] إلا من أطاعه وركب معه، إذا تقرر ذلك فقد علم أن النبي لا يُقِرُّ على عبادة غير الله قطعًا، بل ينهى عنه من فعله، ويأمر بتوحيد الله ـ سبحانه ـ وإن لم يؤمر بالتبليغ، لأنه من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا من باب الرسالة، فإن جميع الأنبياء متفقون في التوحيد، وهو وإن كان غير مأمور بالتبليغ فهو غير منهي عنه، فإن كان المراد بالإخبار والتبليغ هذا فيمكن[6].

قوله: (وإنما الخلاف)[7] أي العصمة عن الكفر بالإجماع لا خلاف فيها[8] وإنما الخلاف في أن امتناع الكفر عليهم بدليل السمع أو العقل[9]؟ فأهل السُّنَّة قالوا: بدليل السمع، لقوله ـ تعالى ـ:

---

(1) في (أ): جزئيه.

(2) شرح العقائد: 155.

(3) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد: كتاب الطهارة، باب التيمم، الحديث الثالث في الباب (38) 1/ 149، 150.

(4) رواه: البخاري: كتاب التيمم، باب/ 1 (335) 47، مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة (21) 1/ 370.

(5) سورة هود: من الآية 37.

(6) ينظر: شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز: 167.

(7) شرح العقائد: 155.

(8) ينظر: أصول الدين للبغدادي: 168، عصمة الأنبياء للرازي: 24، الأربعين له: 329، المواقف للإيجي: 3/ 410، وذهب الأزارقة من الخوارج إلى جواز صدورها منهم فقد جوزوا عليهم الذنوب وكل ذنب عندهم كفر، مقالات الإسلاميين للأشعري: 1/ 159، 183.

(9) منها: أنهم لو صدر الذنب عنهم لوجب زجرهم، لأن الدلائل دالة على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لكن زجر الأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ غير جائز لقوله ـ تعالى ـ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمۡ عَذَابٗا مُّهِينٗا﴾ سورة الأحزاب: 57، فكان صدور الذنب عنهم ممتنعًا، ومنها: أن الأنبياء أفضل من الملائكة، وثابت بالدلالة على أن الملائكة ما أقدموا على شيء من الذنوب، فلو صدرت الذنوب عن الأنبياء لامتنع أن يكونوا زائدين في الفضل على الملائكة لقوله ـ تعالى ـ: ﴿أَمۡ نَجۡعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلۡمُفۡسِدِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَمۡ نَجۡعَلُ ٱلۡمُتَّقِينَ كَٱلۡفُجَّارِ﴾ سورة ص: 28، ينظر: الإرشاد للجويني: 356، عصمة الأنبياء للرازي: 13، 15.

﴿ٱتَّبِعُواْ مَن لَّا يَسۡـَٔلُكُمۡ أَجۡرٗا وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾(1) ﴿صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِمۡ﴾(2) ﴿ٱصۡطَفَيۡتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ (3) ﴿وَأَيَّدۡنَٰهُ بِرُوحِ ٱلۡقُدُسِ﴾(4) و ﴿كَانَ صَادِقَ ٱلۡوَعۡدِ﴾(5) ونحو ذلك (6) .

قوله: (وأما سهوًا) (7) أي وأما فعل الكبائر سهوًا فجوزه الأكثرون (8) .

قوله : (فينتهوا عنه) (9) أي أن الله ـ تعالى ـ لا يقرهم على سهوهم [ب/ 261] بل ينبههم، فإذا انتبهوا انتهوا .

قوله: (كعَهْر الأمهات)(10) العَهْرُ ـ بفتح المهملة وسكون الهاء وتفتح ـ هو: الزنى والفجور(11) .

قوله: (الشِّيعَة)(12) بكسر المعجمة وسكون التحتانية ، هم الذين ادعوا أنهم شايعوا عليًّا وقالوا إنه الإمام بعد رسول الله ـ ﷺ ـ بالنص إما جليًا وإما خفيًا ، واعتقدوا أن الإمامة لا تخرج عنه وعن أولاده، وإن خرجت فإما بظلم يكون من غيرهم ، وإما بتقية منه أو من أولاده، ذكره في شرح المواقف(13).

قوله : (تَقِيَّةً)(14) هو بفتح الفوقانية وكسر القاف وتشديد التحتانية، هي: الحَذَرُ، وهي منصوبة على أنها مفعول له ، أي يجوز فعل(15) ذلك لأجل الحذر مما يترتب على عدم فعله من

(1) سورة يس : 21 .

(2) سورة الفاتحة : من الآية 7 .

(3) سورة الأعراف : من الآية 144 .

(4) سورة البقرة : من الآية 87 .

(5) سورة مريم : من الآية 54 .

(6) كقوله ـ تعالى ـ : ﴿إِنَّهُمۡ كَانُواْ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ وَيَدۡعُونَنَا رَغَبٗا وَرَهَبٗاۖ وَكَانُواْ لَنَا خَٰشِعِينَ﴾ سورة الأنبياء : من الآية 90 ، قال الرازي : والألف واللام في صيغة الجمع تفيد العموم فدخل تحت لفظ " الْخَيْرَاتِ " فعل كل ما ينبغي وترك كل ما لا ينبغي ، وذلك يدل على أنهم كانوا فاعلين لكل الطاعات وتاركين لكل المعاصي ، وكقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَإِنَّهُمۡ عِندَنَا لَمِنَ ٱلۡمُصۡطَفَيۡنَ ٱلۡأَخۡيَارِ﴾ سورة ص : 47 ، قال الرازي : لفظا " الْـمُصْطَفَيْنَ " و " الأَخْيَارِ " يتناولان جملة الأفعال والتروك ، بدليل جواز الاستثناء ، يقال : فلان من المصطفين الأخيار إلا في كذا ، والاستثناء يخرج من الكلام ما لولاه لدخل ، فدلت الآية على أنهم كانوا من المصطفين الأخيار في كل الأمور ، وهذا ينافي صدور الذنب عنهمُ . عصمة الأنبياء : 12 ، 13 .

(7) شرح المقاصد : 155 .

(8) ينظر: عصمة الأنبياء للرازي: 10، المواقف للإيجي: 3/ 415، أصول الدين للبزدوي: 168، الأربعين للرازي: 330.

(9) شرح العقائد : 156 .

(10) م . ن .

(11) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الراء ، فصل العين ، عهر ، 447 .

(12) شرح العقائد : 156 .

(13) شرح المواقف للجرجاني : 3/ 596 ، 597 .

(14) شرح العقائد : 156 .

(15) فعل : زيادة من (ب) .

الضرر ، وهذا الذي ذكره الشيخ هو نقل [أ/ 271] المذاهب على ما هي عليه، وأما الحق الذي ندين الله به ونلقاه عليه ـ إن شاء الله تعالى ـ فهو أنهم معصومون من الكبائر والصغائر عمدًا وسهوا قبل البعثة وبعدها .

قوله: (على ترك الأولى)[1] أي كقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ﴾[2] ونحوه[3]، وترك الأولى إنما هو بالنسبة إلى مقاماتهم العالية بالمعنى الذي يقال: حسنات الأبرار سيئات المقربين، لا بمعنى أنه أولى في حد ذاته.

(1) شرح العقائد : 156 .

(2) سوْرة طـه : من الآية 121 .

(3) كقوله ـ تعالى ـ فيما ورد في قصة موسى ـ عليه السلام ـ من قتله المصري : ﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ سورة القصص : من الآية 15، وقتله كان عدوانًا ، لقوله ـ تعالى ـ : ﴿قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ سورة القصص: من الآية 15، ولقوله ـ تعالى ـ: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى فَٱغْفِرْ لِى﴾ سورة القصص: من الآية 16 ، وأجيب بأن قتله المصري كان قبل النبوة ، وجاز أن يكون خطأ ، والأقوال التي صدرت عنه من باب التواضع وهضم النفس ؛ وكقوله ـ تعالى ـ حكاية عن يوسف وامرأة العزيز: ﴿وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِى هُوَ فِى بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ۚ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ رَبِّىٓ أَحْسَنَ مَثْوَاىَ ۖ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ ۖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ ۚ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ ۚ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٢٤﴾﴾ سورة يوسف : 23 – 24 ، ونقل الإمام الرازي في جوابه كلامًا لطيفًا ، وهو أنه : شهد ببراءة يوسف من الذنب من له تعلق بتلك الواقعة ، من زوج وحاكم ونسوة وملك ، وادعى يوسف ذلك واعترف له خصمه بصدق ما قاله مرتين ، وشهد بذلك رب العالمين الذي هو أصدق القائلين ، واعترف إبليس ، فكيف يلتفت إلى قول هؤلاء الحشوية؟ عصمة الأنبياء : 18 ، 71 ـ 75 ، 56 ـ 67 ، معالم أصول الدين له : 102 ، 103 ، المواقف للإيجي: 3 / 418 ، تنزيه الأنبياء لأبي الحسن السبتي : 138 وما بعدها .

أفضل الأنبياء
سيدنا محمد ـ ﷺ ـ

قوله: (والاستدلال بقوله - عليه الصلاة والسلام -: " أنا سيد ولد آدم ولا فخر " ضعيف)[1] ربما يقال: إن ولد آدم موضوع للنوع الإنساني من حيث هو، ولا التفات فيه إلى معنى ولد فيدخل آدم حينئذ، وهذا الحديث أخرجه - بهذا اللفظ -: مسلم[2] وأبو داود[3] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - قال " أنا سيد ولد آدم يوم القيامة، وأول من ينشق عنه القبر، وأول شافع وأول مشفع" وأخرجه الشيخان - البخاري ومسلم[4] - وغيرهما[5] بلفظ أدل على المراد من هذا، وسياق الحديث صريح في أن المراد جميع الناس، قال أبو هريرة - رضي الله عنه -: "أُتِيَ رسول الله - ﷺ - يومًا بلحم فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة فقال: "أنا سيد الناس يوم القيامة، وهل تدرون بم ذاك؟ يجمع الله يوم [ب/ 262] القيامة الأولين والآخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر، وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون - فذكر حديث الشفاعة العظمى - وأن الناس يستغيثون بأكابر الأنبياء نبيًّا نبيًّا، منهم آدم فكلٌّ يقول نفسي نفسي، حتى يأتوا نبينا - ﷺ - فيغيثهم، ويشفعه الله فيهم، وذلك هو المقام المحمود الذي يغبطه به الأولون والآخرون" ولأحمد[6] عن أنس - رضي الله عنه - قال: "سمعت رسول الله - ﷺ - يقول:" إني لأول الناس تنشق الأرض [أ/ 272] عن جمجمتي يوم القيامة ولا فخر، وأعطى لواء الحمد ولا فخر، وأنا سيد الناس يوم القيامة ولا فخر، وأنا أول من يدخل الجنة يوم القيامة ولا فخر، وإني آتي باب الجنة فآخذ بحلقها فيقولون من هذا؟ فأقول: أنا محمد، فيفتحون لي فأدخل" فذكر حديث الشفاعة الخاصة وإخراج بعض العصاة من النار، وللترمذي[7] - وقال: حسن - وابن ماجه[8] عن أبي سعيد

---

(1) شرح العقائد: 157.

(2) مسلم: كتاب الفضائل، باب تفضيل من رآه - ﷺ - على جميع الخلائق (2278) 4/ 1782.

(3) أبو داود: كتاب السنة، باب في التخيير بين الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - (4673) 4/ 218.

(4) البخاري: كتاب الأنبياء، باب قوله - تعالى -: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ﴾ سورة هود: من الآية 25 (3340) 391، 392، مسلم: كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (194) 1/ 184.

(5) الترمذي: كتاب الأطعمة، باب ما جاء في أي اللحم كان أحب إلى رسول الله - ﷺ - (1378) 4/ 244، سنن النسائي الكبرى: كتاب التفسير، سورة الإسراء، قوله - تعالى -: ﴿ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا﴾ سورة الإسراء: آية 3 (11222) 10/ 148 - 150، ابن ماجه: كتاب الأضاحي، باب أطايب اللحم (3303) 2/ 1099، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده: 2/ 435، وابن حبان في صحيحه: باب الحوض والشفاعة، ذكر العلة التي من أجلها لا يشفع للناس يوم القيامة (6465) 14/ 380 - 384.

(6) مسند أحمد: 3/ 144.

(7) سنن الترمذي: كتاب المناقب، باب في فضل النبي - ﷺ - (3613) 5/ 547.

(8) سنن ابن ماجه: كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة (4308) 2/ 1440.

الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر ، وبيدي لواء الحمد ولا فخر ، وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه إلا تحت لوائي ، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ولا فخر" وللترمذي[1] والدارمي [2] عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ : "أنا أول الناس خروجاً إذا بعثوا وأنا خطيبهم ـ وفي رواية[3]: قائدهم ـ إذا وفدوا ، وأنا مبشرهم إذا أيسوا، لواء الحمد بيدي، وأنا أكرم ولد آدم على ربي ولا فخر" وللدارمي[4] عن جابر ـ رضي الله عنه ـ: أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: "أنا قائد المرسلين ولا فخر ، وأنا خاتم النبيين ولا فخر، وأنا أول شافع وشفيع ولا فخر" وللترمذي[5] ـ وقال حسن صحيح غريب ـ عن أبي بن كعب ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: "إذا كان يوم القيامة كنت إمام النبيين وخطيبهم وصاحب شفاعتهم غير فخر" وقد استنبطت من قوله [ب/ 263] ـ تعالى ـ: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ﴾[6] إلى قوله : ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّي رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾[7] في كتاب نظم الدرر من تناسب الآيات والسور كونه رسولاً إلى جميع النوع البشري آدم ومن بعده ، بعضهم بالقوة وبعضهم بالفعل ، فراجع ذلك فإنه ينفعك هنا[8] .

---

(1) سنن الترمذي : كتاب المناقب ، باب في فضل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ (3610) 5 / 547 .
(2) سنن الدارمي : كتاب المناقب ، باب ما أعطي النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ (48) 1 / 39 .
(3) وهي رواية الدارمي السابقة .
(4) سنن الدارمي : كتاب المناقب ، باب ما أعطي النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ (49) 1 / 40 .
(5) سنن الترمذي : كتاب المناقب ، باب في فضل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ (3613) 5 / 547 .
(6) سورة الأعراف : من الآية 157 .
(7) سورة الأعراف : من الآية 158 .
(8) نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي : 3 / 124 ـ 133 ، ونص ما نقله من النظم 3 / 130 .

الملائكة

قول: (والملائكة)[1] أي يجب الإيمان بهم، وبأنهم عباد الله، وبأنهم أجسام لا جواهر مجردة، كما قالته الفلاسفة[2] لما ورد من الأحاديث المتواترة المعنى من وصف [أ/ 273] بعضهم بأن له كذا كذا جناحًا وأن الآخر ما بين شحمة أذنه وعاتقه كذا وأن الآخر قدماه في الأرض السفلى وعاتقه تحت العرش إلى غير ذلك من أشكاله[3].

قوله: (صح استثناؤه منهم)[4] استثناءً متصلًا، ويمكن جعله منقطعًا، فقد قال الرضي: إنه يجوز أن تقول جاء القوم إلا زيدًا، ويكون مرادك بالقوم أناسًا غير زيد، فزيد كما ترى مستثنى ولم يقصد إدخاله في مَنْ ظاهرُ الكلام أنه مستثنى منهم ـ والله أعلم ـ [5].

قوله: (بل في اعتقاده)[6] أي اعتقاد أنه حق، أي مأذون فيه من الله ـ تعالى ـ.

قوله: (والعمل به)[7] إنما كان العمل به كفرًا، لأنه لا يؤثر إلا مع الكفر خاصية له، فصار الكفر شرطًا في تأثيره، ولهذا قال ـ تعالى ـ حكاية عنهم: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾[8] ويحكى عن قوم من الهند ـ يقال لهم الجُوكِيَّة ـ في ذلك عجائب بحيث إنهم يصيرون إلى حالة يُظهرون فيها ما أرادوا من السحر من غير تعزيم ولا تبخير، وإنما هو شيء يتبع مرادهم ويصير صفة من صفاتهم بحيث يضلّ بهم من لم يتمكن إيمانه، لما يرى لهم من خوارق العادات، وفي بلاد الصعيد من أرض مصر ـ أيضًا ـ بقايا من هذا إلى زمننا، حدثني شيخنا العلامة محقق الزمان قاضي القضاة شمس الدين محمد بن علي القاياتي الشافعي قال: حدثني الشيخ علي الغَمْـري

---

(1) شرح العقائد: 157.

(2) ينظر: مقالات الإسلاميين للأشعري: 2/ 114، 115، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز: 333.

(3) ينظر في ذلك: البخاري: كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة (3207) 379، أبو داود كتاب السنة، باب في الجهمية (4727) 4/ 232، معجم الطبراني الأوسط: (1709) 2/ 199، العظمة لأبي محمد الأصبهاني: 3/ 948ـ960، تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة: 128، مجمع الزوائد للهيثمي: كتاب الإيمان، باب في عظمة الله ـ ﷻ ـ (1709) 2/ 199، فتح الباري: كتاب التفسير، سورة الحاقة، وقال: "لم يذكر ـ أي البخاري ـ في تفسير الحاقة حديثًا مرفوعًا، ويدخل فيه حديث جابر" وذكر رواية أبي داود ونصها: "أذن لي أن أحدث عن ملك من حملة العرش ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام" قال ابن حجر: أخرجه أبو داود وابن أبي حاتم من رواية إبراهيم بن طهمان عن محمد بن المنكدر، وإسناده على شرط الصحيح، فتح الباري: 8/ 895.

(4) شرح العقائد: 158.

(5) شرح الرضي على كافية ابن الحاجب: 2/ 122.

(6) شرح العقائد: 159.

(7) م. ن.

(8) سورة البقرة: من الآية 102.

ـ بفتح المعجمة وإسكان الميم ـ وأثنى عليه خيرًا أظن شيخنا[1] قال: إنه قال: "رأيت في بلاد الصعيد رجلًا كان يريد زواج بنت عمه وهي تكرهه، قال: فأتت إلى البحر وتكلمت [ب / 264] بكلمات وكشفت عن فرجها واستقبلت به عين الشمس ، فطلع إليها من البحر شيء في فمه مثل الزبَد ، وذكر حكاية عجيبة كانت على يدها لا أستحضرها الآن كما أحب فتركتها "، فإن قيل : تعليمه حرام ، قيل : نعم علينا ويمكن أن لا يكون حرم عليهما .

(1) إذا قال : " شيخنا " فيريد به ابن حجر ، ولعله هنا القاياتي ،وقد بحثت في مصنفات ابن حجر ، والضوء اللامع ووجيز الكلام للسخاوي وبغية الوعاة ونظم العقيان للسيوطي ، وفي النجوم الزاهرة ، فلم أجد له ترجمة .

الكتب السماوية

قوله: (وكلها كلام الله[1] وهو [أ/ 274] واحد)[2] أي كما أنك إذا قام بذهنك أن زيدًا قام فهو معنى واحد، سواء عبرت عنه بالعربية أو غيرها هذا في المعنى الواحد، وأما الحكم الواحد الذي أحل لنا وحرم على من قبلنا مثلًا فلا مانع من أن يقوم بالنفس أمر فلان بكذا ونهي آخر عنه بعينه، هذا على طريق محققي الأشاعرة[3] في أن الكلام منقسم في الأزل إلى أمر ونهي وغير ذلك، وأما على قول عبد الله بن سعيد[4] ممن اقتدى به الأشعري[5] ووافقه الحنفية[6] أنه شيء واحد لا ينقسم إلى هذه الأمور إلا عند التعلق والتلبس بالفعل فلا إشكال أصلًا.

قوله: (ثم التوراة ثم الإنجيل ثم الزبور)[7] هكذا في نسختي، العطف بـ: (ثم) في الكل، وفي كثير من النسخ عطف ما بعد التوراة (بالواو) فيكون غير القرآن من الكتب السماوية في رتبة واحدة لا تفاوت بينها، والظاهر أن الفضيلة راجعة إلى نفس بلاغة اللغة وتركيبها، ومن تأمل ترجمتي التوراة والإنجيل بالعربية علم أن التوراة أبلغهما كلامًا، وأعظمهما خطابًا، وأقربهما من مشكاة القرآن، وأشبههما به في الجمع والتبيان.

قوله: (كما ورد في الحديث)[8] أي مثل حديث آية الكرسي[9] وآيتي آخر البقرة[10]،

---

(1) في شرح العقائد: كلام الله تعالى.

(2) شرح العقائد: 159.

(3) ينظر: أصول الدين للبغدادي: 108، الإرشاد للجويني: 119، 120، قواعد العقائد للغزالي: 78-80، معالم أصول الدين للرازي: 62، 63.

(4) عبد الله بن سعيد: أبو محمد بن كلّاب القطان، متكلم، من العلماء، يقال له: "ابن كلّاب" ولقب بذلك لأنه كان يجتذب الناس إلى معتقده إذا ناظر كما يجتذب الكُلاب الشيء، نقله الزركلي في الأعلام 4/ 90 عن الطبقات الصغرى للسبكي، وينظر: مقالات الإسلاميين للأشعري: 2/ 233، الإرشاد للجويني: 119.

(5) مقالات الإسلاميين للأشعري: 2/ 233، اللمع له: 44، 45.

(6) شرح الفقه الأكبر للقاري: 44-46.

(7) شرح العقائد: 159.

(8) شرح العقائد: 159.

(9) حديث آية الكرسي: روى البخاري: "إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي لن يزال معك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تمسي" "كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة (5010) 609، وأخرج النسائي في الكبرى: من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاة مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت" كتاب عمل اليوم والليلة، باب من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة (9848) 9/ 44، ويوب في عمل اليوم والليلة -أيضا- "باب ما يكسب العفريت ويطفئ شعلته، (10728) 9/ 350، 351، ويوب الترمذي في كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل سورة البقرة وآية الكرسي (2876-2880) 5/ 144-147، وقد ذكر الشوكاني في فتح القدير جملة من الأحاديث في فضل آية الكرسي، بعد تفسيرها: 1/ 353-356.

(10) حديث آيتي آخر البقرة: روى البخاري: كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة (5009) 609 ومسلم: كتاب صلاة المسافرين، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة (807، 808) 1/ 554، 555: "من قرأ بالآيتين من آخر سورة البقرة في ليلة كفتاه"، وروى مسلم: ".. هذا باب من السماء فتح اليوم لم يفتح قط إلا اليوم، فنزل منه ملك، فقال: هذا ملك نزل إلى الأرض لم ينزل قط إلا وقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم=

روي........[1]

قوله: (لما أنه أنفع إلى آخره[2])[3] أي كسورة العصر والإخلاص، فإن في الأولى: الحث على الإيمان، [ب/ 265] والعمل الصالح، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، في التواصي بالحق والتواصي بالصبر؛ وفي الثانية: ذكر صفات الرحمن والتوحيد الذي هو أساس الدين، وكقوله ـ تعالى ـ : ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ [أ/ 275] خَيْرًا يَرَهُۥ ۝ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝﴾[4] بالنسبة إلى سورة تبت يدا أبي لهب ونحو ذلك[5].

قوله: (وبعض أحكامها)[6] هذا هو الصحيح، وقيل: بل نسخت جميع الأحكام ، حتى ما اتفق الحكم فيه عندنا وعندهم ، ثم شرع ذلك لنا بأمر جديد ، ومن هنا يعرف توجيه قول

= يؤتها نبي قبلك ، فاتحة الكتاب وخواتيم سورة البقرة ، لن تقرأ بحرف منهما إلا أعطيته " صلاة المسافرين ، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة (806) 1 / 554 . وينظر : أبو داود : كتاب الصلاة ، باب تحزيب القرآن (1397) 2 / 56 ، 57 ، الترمذي : كتاب فضائل القرآن ، باب ما جاء في آخر سورة البقرة (2881) 5 / 147 ، ابن ماجه : كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء فيما يرجى أن يكفى من قيام الليل (١٣٦٨، (1369) 1 / 435 ، 436 ؛ وقد ذكر الشوكاني في فتح القدير جملة من الأحاديث في فضائل خواتيم سورة البقرة بعد تفسيرها: 1 / 353 ـ 356 ، 399 ـ 403 .

(1) في النسختين بياض ، ولم يخرّج في ذلك شيئًا .

(2) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(3) شرح العقائد : 159 .

(4) سورة الزلزلة : 7 ، 8 .

(5) كـ : آية الكرسي وآية المداينات ؛ وقد اختلف العلماء في هذه المسألة ، أعني مسأله : هل في القرآن شيء أفضل من شيء؟ فذهب الشيخ أبو الحسن الأشعري والقاضي أبو بكر الباقلاني وأبو حاتم بن حبان والقاضي شمس الدين الخُوَيِّي إلى أنه لا فضل لبعض على بعض لأن الكل كلام الله ، وروي عن الإمام مالك أنه كره أن تعاد سورة أو تردد دون غيرها ، واحتجوا بأن الأفضل يشعر بنقص المفضول ، وكلام الله حقيقة واحدة لا نقص فيها ؛ وقال آخرون بالتفضيل، واختلف هؤلاء، فقال بعضهم: الفضل راجع إلى عظم الأجر ومضاعفة الثواب بحسب انفعالات النفس وخشيتها وتدبرها وتفكرها عند ورود أوصاف العلا ، وقيل: بل يرجع إلى لذات اللفظ ، وأن ما تضمنته آية الكرسي وآخر سورة الحشر وسورة الإخلاص من الدلالات على وحدانيته وصفاته ليس موجودًا مثلًا في ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ سورة المسد : من الآية 1 ، وما كان مثلها ، فالتفضيل إنما هو بالمعاني العجيبة وكثرتها لا من حيث الصفة ، وقال به إسحاق بن راهويه والرازي والحليمي والقرطبي والزركشي وقالا : وهذا هو الحق ؛ وتوسط آخرون فقالوا : كلام الله في الله أفضل من كلام الله في غيره فـ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ سورة الإخلاص: 1 ، أفضل من: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾، وبه قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام والإمام الغزالي والقاضي أبو بكر بن العربي ؛ وسكت بعضهم ، قال ابن عبد البر : على أني أقول: السكوت في هذه المسألة أفضل من الكلام فيها وأسلم ، وأسند إلى إسحاق بن منصور ، قلت لأحمد بن حنبل : قوله ـ ﷺ ـ : "قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن " ـ رواه مسلم : كتاب صلاة المسافرين، باب فضل قراءة ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ (811) 1 / 556 ـ ما وجهه؟ فلم يقم لي فيها على أمر ، ينظر : البرهان في علوم القرآن للزركشي: 1 / 519 ـ 530، الإتقان في علوم القرآن للسيوطي: 2 / 156 ـ 160 .

(6) شرح العقائد : 159 .

القاضي حسين [1] بناءً على هذا الوجه الضعيف أنه يحل الاستنجاء بها ، أي لأن حرمة كونها كلام الله زالت بالنسخ والتبديل ، وأما حيث فرض أن هناك اسماً من أسماء الله ـ تعالى ـ أو رسله فالحرمة لذلك الاسم لا لكونها كلام الله فتأمل .

(1) القاضي حسين : هو الإمام المحقق القاضي أبو علي حسين بن محمد بن أحمد المروذي ، شيخ الشافعية بخراسان، من كبار أصحاب القفال ، قال الرافعي : كان غوَّاصًا في الدقائق ، وهو من أصحاب الوجوه ، وله التعليقة الكبرى والفتاوى، وغير ذلك ، وكان من أوعية العلم ، وكان يلقب بحبر الأمة . ينظر : طبقات الفقهاء للشيرازي : 234 ، العبر في خبر من غبر للذهبي : 3 / 251 .

المعراج

قوله: (والمعراج)[1] هو السُّلم والمَصْعد ، من عرج عروجًا ومعرجًا ارتقى[2]، والمراد هنا ارتقاؤه ـ ﷺ ـ إلى السموات العلى ثم إلى ما شاء الله .

قوله: (إنما ينبني على أصول الفلاسفة)[3] أي من أنه لا يجوز الخرق على الفلك ولا يجوز عليه الالتئام ـ أيضًا ـ لأن الأفلاك أشكال كُرِيّة ، ومن أنه لا يجوز أن يقطع الآدمي المسافة الكثيرة في الزمن اليسير[4]، وكل هذه أصول باطلة ، فالخرق جائز على الأفلاك ، وقد ثبت السمع به[5]، وفي أحاديث الإسراء وغيرها إثبات أبواب للسماوات[6].

قوله: (والأجسام متماثلة)[7] فإذا جاز لبعضها ـ كالشمس مثلًا ـ قطع المسافة البعيدة في الزمن اليسير جاز لغيرها قطع مثل ذلك .

أثر معاوية ـ ﷺ ـ [8] ....[9].

أثر عائشة ـ رضي الله عنها ـ [10] ....[11][أ/ 276]، [ب/ 266] .

قوله : (بل كان مع روحه)[12] ويجاب أيضًا على تقدير التنزل بأنه ـ ﷺ ـ لم يكن تزوجها ـ رضي الله عنها ـ عند المعراج، بل كانت صغيرة جدًا، وإنما قالت ذلك مجرد استبعاد، كما

---

(1) شرح العقائد : 159 .

(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الجيم ، فصل العين ، عرج ، 198 .

(3) شرح العقائد : 159 .

(4) ينظر : السياسة المدنية لأبي نصر الفارابي : 32 .

(5) كقوله ـ تعالى ـ : ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۞ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ۞ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۞ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۞ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ۞ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ ۞ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ ۞ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ۞ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ۞ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ۞ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَىٰ ۞ أَفَتُمَارُونَهُ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ۞ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ۞ عِندَ سِدْرَةِ الْمُنتَهَىٰ ۞ عِندَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَىٰ ۞﴾ سورة النجم: 1 ـ 15 ، وينظر: معالم أصول الدين للرازي: 104 ، شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز : 245 .

(6) البخاري : كتاب مناقب الأنصار ، باب المعراج (3887) 455 ، 456 .

(7) شرح العقائد : 160 .

(8) والأثر هو : أنه سئل عن المعراج فقال : كان رؤيا صالحة ، ينظر : شرح العقائد : 160 ، أما تخريجه فينظر : السيرة النبوية لابن هشام : 2/ 34 ، تفسير الطبري : 15/ 16 ، 17 ، تفسير ابن كثير : 3/ 26 ، فتح القدير للشوكاني : 3/ 248 .

(9) في (أ) و (ب) : بياض بقدر ثلاثة أسطر ، ولم يخرِّج شيئًا .

(10) وأثرها هو أنها قالت: ما فقد جسد محمد ـ ﷺ ـ ليلة المعراج ، ينظر : شرح العقائد : 160 ، أما تخريجه فينظر: السيرة النبوية لابن هشام : 2/ 34 ، تفسير الطبري : 15/ 16 ، 17 ، تفسير ابن كثير : 3/ 26 ، فتح القدير للشوكاني: 3/ 248 .

(11) في (أ) و (ب): بياض بقدر ثلاثة أسطر ، ولم يخرِّج شيئًا .

(12) شرح العقائد : 160 .

استبعدت رؤيته لربه ـ تعالى ـ وتكليمه الموتى[1].

حديث: (ارتداد بعض المسلمين[2] لأجل المعراج)[3] ....[4].

قوله: (لا بعينه)[5] الصحيح: أنه رآه بعينه لجزم ابن عباس[6] ـ رضي الله عنهما ـ وغيره به[7]، ومثله لا يقال من قبل الرأي ـ والله أعلم ـ.

---

(1) وقد ذهب الجمهور ومعظم السلف إلى أنه كان بالروح والجسد، وذهبت أم المؤمنين ومعاوية بن أبي سفيان ـ ﷺ ـ والحسن البصري وابن إسحاق ـ رحمهما الله تعالى ـ إلى أنه كان بالروح، وفصلت طائفة، فقالوا: كان الإسراء بجسده يقظة إلى بيت المقدس، وإلى السماء بالروح، قال الطبري: والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إن الله أسرى بعبده محمد من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى كما أخبر الله عباده، وكما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله ـ ﷺ ـ أن الله حمله على البراق حين أتاه به، وصلى هناك بمن صلى من الأنبياء والرسل، فأراه من الآيات، ولا معنى لقول من قال: أسرى بروحه دون جسده لأن ذلك لو كان كذلك لم يكن في ذلك ما يوجب أن يكون دليلًا على نبوته، ولا حجة على رسالته .... والله إنما أخبر في كتابه أنه أسرى بعبده، ولم يخبر أنه أسرى بروح عبده، وليس جائزًا لأحد أن يتعدى ما قال الله إلى غيره، تفسير الطبري: 15 : 16، 17، وقد أجيب عن أثر معاوية ـ ﷺ ـ بأنه على فرض صحته لم يكن له حكم الرفع، بل هو موقوف، وقد يكون اجتهادًا منه، وهو لا يقاوم الأدلة الدالة على أنه يقظة، شرح النسفية للشيخ عبد الملك السعدي: 195، وذكر البقاعي الإجابة عن أثر السيدة عائشة ـ رضي الله عنها ـ.

(2) في شرح العقائد: 161، بل كثير من المسلمين قد ارتدوا.

(3) في (أ) و (ب): بياض بقدر سطرين، ولم يخرج شيئًا.

(4) تهذيب سيرة ابن إسحاق لابن هشام: 1 / 232، ورواه الحاكم في المستدرك من طريقين عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: " لما أسري بالنبي ـ ﷺ ـ إلى المسجد الأقصى أصبح يتحدث الناس بذلك، فارتد ناس ممن كانوا آمنوا به.. الحديث " قال الحاكم عن الطريق الأول: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، 3 / 65، وقال عن الثاني: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، فإن محمد بن كثير الصنعاني صدوق.

(5) شرح العقائد: 161.

(6) ينظر: مسند أحمد: 1 / 370، تفسير ابن كثير: 4 / 255، فتح الباري لابن حجر العسقلاني: 8 / 872، وقال الشوكاني في فتح القدير: أخرج ابن مردويه عن ابن عباس أن النبي ـ ﷺ ـ رأى ربه بعينه، ٥ / ١٣٥، تحفة الأحوذي للمباركفوري: 8 / 351.

(7) روي عن الإمام أحمد، ونقل النووي أنه روي عن أبي ذر وكعب ـ رضي الله عنهما ـ والحسن البصري ـ رحمه الله ـ وحكي عن ابن مسعود وأبي هريرة وأحمد بن حنبل، شرح مسلم: 3 / 4، وهو الذي رجحه قائلًا: " فالحاصل أن الراجح عند أكثر العلماء أن رسول الله ـ ﷺ ـ رأى ربه بعيني رأسه ليلة الإسراء لحديث ابن عباس وغيره مما تقدم، وإثبات هذا لا يأخذونه إلا بالسماع من رسول الله ـ ﷺ ـ هذا مما لا ينبغي أن يتشكك فيه " 3 / 5، وبه قال ابن خزيمة وانتصر له ـ أيضًا ـ في التوحيد: 197 ـ 200، وبالمقابل فإن ابن كثير قال: " ومن روي عنه البصر فقد أغرب فإنه لا يصح في ذلك شيء عن الصحابة ـ ﷺ ـ " وأشار إلى قول من قال إنه رآه بعينه بأنه فيه نظر والله أعلم، تفسير ابن كثير: 4 / 254، وقد أحسن وأجاد الحافظ ابن حجر العسقلاني في التوفيق بين آراء الفريقين إذ قال: " قلت: جاءت عن ابن عباس أخبار مطلقة وأخرى مقيدة، فيجب حمل مطلقها على مقيدها ..... وعلى هذا فيمكن الجمع بين إثبات ابن عباس ونفي عائشة بأن يحمل نفيها على رؤية البصر، وإثباته على رؤية القلب، ثم المراد برؤية القلب رؤية الفؤاد لا مجرد حصول العلم، لأنه ـ ﷺ ـ كان عالمًا بالله على الدوام، بل مراد من أثبت له أنه رآه بقلبه أن الرؤية التي حصلت له خلقت في قلبه كما يخلق الرؤية بالعين لغيره، والرؤية لا يشترط لها شيء مخصوص عقلًا ولو جرت العادة بخلقها في العين، فتح الباري: 8 / 783.

حديث: رؤيته[1] ـ ﷺ ـ بعينه[2] ....[3].

(1) شرح العقائد : 161 .

(2) أي رؤيته ـ ﷺ ـ ربه ـ تبارك وتعالى ـ بعينه ، ينظر : مسند أحمد : 1 / 370 ، التوحيد لابن خزيمة : 197 ـ 200 ، وقال الشوكاني في فتح القدير : 5 / 135 أخرج ابن مردويه عن ابن عباس أن النبي ـ ﷺ ـ رأى ربه بعينه .

(3) في (أ) و (ب) : بياض بقدر سطرين ، ولم يخرِّج شيئًا .

الكرامات

قوله: (حَسَبَ[1] ما يمكن)[2] هو محرك وقد يسكن ومعناه : القدر ، وهو منصوب بنزع الخافض، و(ما): مصدرية ، أي بقدر إمكانه (المواظب): صفة للعارف .

قوله: (عن الانهماك)[3] أي الدخول فيها بكثرة ، والمراد من المباحات .

قوله: (خارق للعادة من قِبَلِه)[4] هو ـ بكسر القاف وفتح الموحدة ـ بمعنى عند ، أي من عنده ، فلا يكفيه أن يظهر ذلك من شخص آخر من جنسه كتلميذه مثلًا ، كما يكون ظهور الكرامة على يد الولي معجزة للنبي الذي هو تابع له .

قوله: (والدليل على حقية الكرامة[5] ما تواتر عن[6] كثير من الصحابة ومن بعدهم) تقدم عند قوله: (والإلهام ليس من أسباب المعرفة بصحة الشيء) بعض كرامات أبي بكر وعمر وعثمان ـ ﷺ ـ .

قوله: (خصوصًا الأمر المشترك)[7] خصوصاً: منصوب على التمييز، أي وإن أمكن إنكار كل فرد فرد من حكاياته عمومًا فلا [أ/ 277] يمكن إنكار الأمر المشترك ، أي الذي اشتركت فيه تلك الآحاد [ب/ 267] وهو رجوع الكل إلى خرق العادة من جهة خصوصه، لا يمكن إنكار هذا بخصوصه، أي إذا قيدناه بالمعنى المشترك بين الآحاد وخصصناه بذلك فإنه يرجع حينئذ إلى تواتر المعنى، وإنكار المتواتر ممتنع[8].

قوله: (يشير إلى تفسير الكرامة)[9] أي لأن قوله: (فتظهر الكرامة) إشارة إلى قوله: (ظهور أمر) وقوله: (على طريق نقض العادة) إشارة إلى قوله: (خارق للعادة) وقوله: (للولي) إشارة إلى قوله: (من قبله) وإلى قوله: (غير مقارن لدعوى النبوة).

قوله: (من قطع المسافة البعيدة)[10] وهذا لا يقدح فيما قال أصحاب الشافعي: إن المشرقيَّ إذا تزوج مغربية مثلًا وكل منهما في بلاده وأتت بولد لا يلحقه[11]، فإن معنى تصديقنا بالأمر

---

(1) في شرح العقائد (بحسب)، ويبدو أنه في نسخة البقاعي كما ذكر بدليل ما بعده.

(2) شرح العقائد : 162 .

(3) م . ن .

(4) المصدر السابق.

(5) في شرح العقائد: الكرامات.

(6) في شرح العقائد: من .

(7) شرح العقائد : 162 .

(8) ينظر : أصول الدين للبغدادي: 174، الإرشاد للجويني: 318 ، الرسالة القشيرية : 158.

(9) شرح العقائد : 163 .

(10) م . ن .

(11) ينظر : الوسيط للإمام الغزالي : 6 / 84 .

الخارق أنا إذا رأيناه صدقنا به واعتقدنا أنه كرامة إذا اقترن بشرطه ، وأما أنا نثبته بمجرد الإمكان فلا ، وهذا كما نقطع بأن الجبل تراب وحجر ولا يقدح في هذا القطع إمكان جعل الله ـ تعالى ـ له ذهبًا لأحد من أصفيائه ، أو لا لشيء فإن ذلك يجوز لأنه لا يلزم من فرض وقوعه محال ، فلا يكفي في الحكم بالشيء مجرد تجويزه ، بل الحكم بذلك متوقف على تحققه أو ظنه بما جعله الشارع مسوغا للحكم .

قوله: (آصف)[1] قال في القاموس : كهاجر ، صاحب سليمان ، دعا بالاسم الأعظم فرأى سليمان ـ عليه السلام ـ العرش مستقرًا عنده انتهى [2]، وأبوه[3]: بفتح الموحدة وسكون الراء المهملة وكسر المعجمة وفتح التحتانية بعدها ألف هكذا أحفظه، وروينا في كتاب كرامات الأولياء للحافظ أبي محمد الخلال[4] عن ابن المبارك قال : قال مسلم بن يسار لأصحابه يوم التروية: هل لكم في الحج؟ قالوا: خرف الشيخ! على ذلك لنطيعنه، قال: من أراد ذلك فليخرج، فخرجوا إلى الجَبَّان[5] برواحلهم [أ/ 278] فقال: خلوا أزمتها، فأصبحوا وهم ينظرون إلى جبال تهامة انتهى . وكان سيرهم من البصرة.

قوله: (والمشي على الماء)[6] روى الطبراني في الأوسط[7] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: "لما بعث رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ العلاء بن الحضرمي ـ رضي الله عنه ـ إلى البحرين تبعته فرأيت منه ثلاث خصال لا أدري أيتهن أعجب[8]، فعبرنا ، فما بلَّ الماء إلا أسافل خفاف إبلنا ، فلما قفلنا صرنا معه بفلاة من الأرض وليس معنا ماء ، فشكونا إليه ، فصلى ركعتين ثم دعا ، فإذا سحابة مثل الترس ثم

---

(1) شرح العقائد : 163 .

(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الفاء ، فصل الهمزة ، أصف ، 792 ، وجاء فيه : كاتب سليمان وليس صاحب سليمان .

(3) أي بَرْخِيَا .

(4) أبو محمد الخلال : الحسن بن محمد الخلال البغدادي ، قال الذهبي: "الحافظ المفيد الإمام الثقة"، تذكرة الحفاظ: 1109 ، كتب عنه الخطيب البغدادي وقال : " وكان ثقة ، له معرفة وتنبُّه ، وخرّج المسند على الصحيحين ، وجمع أبوابًا وتراجم كثيرة " تأريخ بغداد 7 / 425 ، وذكر الكتاني أن له : " أخبار الثقلاء، الأمالي، كرامات الأولياء " الرسالة المستطرفة : 57 ، 159، 166، وقد ذكره الألباني في فهرس مخطوطات الظاهرية 270 ، وذكر العمري أنه جزء يقع في 28 صفحة ، ساق فيه بالأسانيد أحاديث نبوية وحكايات عن الصالحين على طريقة الصوفية ، موارد الخطيب البغدادي في تأريخ بغداد : 471 ، 472 .

(5) قال الفيروز آبادي في القاموس: الجَبَّان والجبانة : المقبرة ، والصحراء، والمنبت الكريم، والأرض المستوية في ارتفاع، باب النون ، فصل الجيم ، جبن ، 1185 .

(6) شرح العقائد : 163 .

(7) المعجم الأوسط للطبراني : (3495) 4 / 15 ، 16 .

(8) في المعجم الأوسط: بعد قوله: أعجب، "انتهينا إلى شاطئ البحر، فقال: سمّوا واقتحموا، فقال: سمينا واقتحمنا".

أرخت غزاليها فسقينا واستقينا، ومات فدفناه في الرمل، فلما سرنا غير بعيد قلنا: يجيء سبع فيأكله فرجعنا فلم نره" وقال الحافظ أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري في فتوح البلدان[1]: فكان أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول: دفنا العلاء ثم احتجنا إلى رفع لبنة فرفعناها فلم نجده في اللحد، وقال الحافظ أبو الربيع بن سالم الكلاعي في سيرته[2]: قال إبراهيم بن أبي حبيبة: حبس لهم البحر حتى خاضوه إليهم ، وجازه العلاء وأصحابه ـ رضي الله عنهم ـ مشيًا على أرجلهم ، وقد كانت تجري فيه السفن قبل ثم جرت فيه بعد ، فقاتلهم فأظفره الله بهم وسلموا له ما كانوا منعوا من الجزية التي صالحهم عليها الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ ، وكذا قال موسى بن عقبة[3]: قال أبو الربيع: ويروى أنه كان للعلاء بن[4] الحضرمي ومن كان معه جوار إلى الله ـ تعالى ـ في خوض البحر فأجاب الله دعاءهم ، وفي ذلك يقول عفيف بن المنذر وكان معهم :

أَلَمْ تَـرَ أَنَّ اللهَ ذَلَّـلَ بَـحْـرَهُ ... وَأَنْـزَلَ بـالكُفَّار إِحْدَى الجَلائِلِ
دَعَـوْنَـا الذي شَـقَّ البِحَارَ فَجَاءَنَا ... بِـأَعْظَمَ مِـنْ فَـلْـقِ البِحَارِ الأَوائِلِ

وروينا في كتاب كرامات الأولياء للإمام الحافظ أبي محمد الحسن بن محمد الخلال بسنده عن قدامة بن حماطة قال: "بعث العلاء بن الحضرمي في جيش [أ/ 279] فانتهوا إلى مدينة بينهم وبينها خليج من البحر ، فصلّى العلاء بن الحضرمي ركعتين ، ثم دعا فمشى هو وأصحابه [ب/ 269] على الماء، فلما رأى أهل المدينة ذلك أعطوا بأيدهم وقالوا: لا نقاتلكم وقد رأيناكم صنعتم ما صنعتم ، وكان من دعائه : يا علي يا عظيم ، يا عليم يا حليم" وعن قدامة عن خاله سهم بن منجاب عن زياد بن حُدَير قال: "كان من دعاء العلاء بن الحضرمي حين عبر البحر إلى أهل دارين[5] قال: يا حليم يا كريم ، يا علي يا عظيم" وله عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال:

---

(1) فتوح البلدان للبلاذري : 92 .

(2) الاكتفا في مغازي المصطفى والثلاثة الخلفا : 1 / 263 .

(3) الإمام الثقة الكبير أبو محمد موسى بن عقبة ، القرشي مولاهم الأسدي المطرفي ، مولى آل الزبير ، كان بصيرًا بالمغازي النبوية ألفها في مجلد فكان أول من صنف في ذلك ، قال الذهبي: "وأما مغازي موسى بن عقبة فهي في مجلد ليس بالكبير سمعناها ، وغالبها صحيح ومرسل جيد ، لكنها مختصرة تحتاج إلى زيادة وتتمة، وقد أحسن في عمل ذلك الحافظ أبو بكر البيهقي في تأليفه المسمى بكتاب دلائل النبوة" ونقل عن ابن سعد قوله: كان ثقة ثبتًا كثير الحديث، وقال: كان مالك ـ رحمه الله تعالى ـ إذا قيل له: مغازي مَنْ نكتب؟ قال: عليكم بمغازي موسى بن عقبة ، وقال: عليك بمغازي الرجل الصالح موسى بن عقبة فإنها أصحّ المغازي، ت 141 هـ ، سير أعلام النبلاء: (31) 6 / 114 ـ 118.

(4) كتبت: "ابن" في النسخة نفسها تارة "بن" وأخرى : "ابن" من غير أن تكون في بداية السطر .

(5) دارين : فرضة بالبحرين ، يجلب إليها المسك من الهند ، والنسبة إليها داري ، معجم البلدان لياقوت الحموي : حرف الدال ، باب الدال والألف وما يليهما ، دارين ، 4 / 283 ، المنجد في اللغة والأعلام : 229 .

"كنا مع العلاء بن الحضرمي ـ رضي الله عنه ـ في غزاة فأصاب الناس عطش شديد وليس في السماء قزعة من سحاب فشكونا ذلك إليه فتوضأ وصلى ركعتين وقال: يا حليم يا عظيم ارحمنا واسقنا، فأنشأت سحابة كأنها جناح طير فأفرغت فسقينا واستقينا، ثم خرجنا نريد الغزو فطلبنا سفينة فلم نجد فنزل العلاء بن الحضرمي فتوضأ وصلى ركعتين ثم قال: يا حليم يا عظيم اجزنا عليه ثم سمى ومضى في البحر ومن خلفه نحن[1] أربعمائة رجل ما أصاب الماء حافر دابة من دوابنا، ثم مات فدفناه في أرض سبخة ، فقال لنا بعض أهل الماء: أي رجل كان هذا الرجل فيكم؟ قلنا: من خيرنا وأفضلنا، قال: فإن هذه الأرض سبخة تلفظ الموتى فلا تُعَرِّضوا صاحبكم للسباع ، فقلنا فيما بيننا: ما جزاء العبد الصالح أن نُعَرِّضَه للسباع، فنبشنا عنه التراب فلم نجد في اللحد شيئًا"، وفيه عن محمد بن زياد عن أبي مسلم الخولاني أنه كان إذا غزا أرض الروم فمروا بنهر قال: جوزوا باسم الله ، ويمر بين أيديهم فيمرون بالنهر الغمر فربما لم يبلغ من الدواب إلا إلى الركب، أو بعض ذلك، أو قريب من ذلك، فإذا جاوزوا قال للناس: هل ذهب لكم من شيء؟ من ذهب له شيء فأنا له ضامن، فألقى [أ/ 280] بعضهم مخلاته عمدًا، فلما جاوزوا قال الرجل : مخلاتي وقعت في النهر ، قال له : اتبعني ، فاتبعه فإذا المخلاة قد تعلقت ببعض أعواد النهر ، فقال له: خذها، وفي فتوح بلاد فارس للكلاعي[2] [ب/ 270] وغيره[3]: ولاح في جوف الليل القصر الأبيض ، فقال ضرار بن الخطاب : الله أكبر ، أبيض كسرى ، هذا ما وعد الله ورسوله ، وتابعوا التكبير حتى أصبحوا ، وطلب سعد السفن ليعبروا، فإذا هم قد ضموها إليهم فلم يقدر منها على شيء، ودجلة قد طمى[4] ماؤها يتدفق جانباها، وأقاموا أيامًا يريدونه على العبور فيمنعه الإبقاء على المسلمين، فسمعوا ليلًا قائلًا يقول: يا معشر المسلمين هذه المدائن قد غلقت أبوابها، وعيبت السفن، وقطعت الجسور، فما تنتظرون؟ فربكم الذي يحملكم في البر هو الذي يحملكم في البحر، فندب الناس إلى العبور، فأتاه قوم لهم منه ذمة فقالوا: ندلك على موضع أقل غمرًا، فدلوه على ديلماياء، وقيل: إن سعدًا ـ يعني أمير الجيش سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ رأى رؤيا كأن خيول المسلمين اقتحمت دجلة فعبرتها وقد أقبلت من المد بأمر عظيم ، فجمع الناس ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : إن عدوكم قد اعتصم منكم بهذا البحر فلا تخلصون إليه معه ، وهم يخلصون إليكم إذا شاؤوا فينا وشؤونكم في

---

(1) نحن: ساقط من (ب).

(2) لم يذكر من ترجم للكلاعي كتابًا له باسم فتوح فارس كما مرّ .

(3) الفتوح لابن أعثم الكوفي : 1 / 213، 214 .

(4) كتبت في النسخ كلها طمأ، وهي في القاموس المحيط: طمى: علا، باب الواو والياء، فصل الطاء طمى، ١٣٠٧.

سفنهم وليس وراءكم شيء تخافون أن تؤتوا منه ، وقد رأيت من الرأي أن تبادروا جهاد العدو بنياتكم قبل أن تحصدكم[1] الدنيا ، إلا أني قد عزمت على قطع هذا البحر إليهم ، فقالوا جميعًا: عزم الله لنا ولك على الرشد فافعل ، فقال : من يبدأ ويحمي لنا الفِرَاض[2]، فانتدب عاصم بن عمرو في ستمائة من أهل النجدات ، ثم ذكر جوازهم في الماء إلى الجانب الشرقي ثم قال: ولما حموا الفراض قال سعد: قولوا: نستعين [أ/ 281] بالله ونتوكل على الله حسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، ثم كان أول من اقتحم وإن دجلة لمسودة تزخر[3] لها جَدَبٌ تقذف بالزبد في سنة جود ، صيّبها متتابع ، ثم اقتحم الناس فطبقوا دجلة خيلًا ودوابّ ورجالًا حتى ما يرى الماء أحد من الشاطئ، وقد قرنوا أنثى بكل حصان [ب/ 271] يتحدثون على ظهورها كما يتحدثون على الأرض، وسلمان الفارسي يساير سعدا يحدثه والماء يطفو بهم والخيل تعوم ، فإذا أعيا فرس استوى قائمًا يستريح كأنه على الأرض ، قال قيس بن أبي حازم: إني لأسير في أكثر مائها إذ نظرت إلى فارس وفرسه واقف كأنه واقف ما يبلغ الماء حزامه وجعل أهل فارس يقولون: إنكم والله ما تقاتلون الإنس إنما تقاتلون الجن، وفي رواية: هرب أهل المسالح حينئذ وقالوا: هؤلاء من السماء ، وقال سعد لسلمان: والله لينصرن الله وليه، وليظهرن دينه ، وليهزمن عدوه ، إن لم يكن في الجيش بغي أو ذنوب تغلب الحسنات، فقال: يا أبا إسحاق الإسلام جديد ، ذلل الله لكم البحر كما فرقه وذلله لبني إسرائيل، والذي نفس سليمان بيده لتخرجن[4] منه أفواجًا كما دخلتموه أفواجًا، فخرجوا منه كما قال لم يفقدوا شيئًا ولم يغرق أحد ولم يكن بالمدائن أمر أعجب منه، فقال سعد: ذلك تقدير العزيز العليم ، قال أبو عثمان النهدي[5] : زلَّ رجل من بارق يدعى غرقدة عن ظهر فرس له شقراء كأني أنظر إليها عريًا تنفض[6] عرفها والرجل طافٍ، فثنى القعقاع بن عمرو عنان فرسه إليه فجره حتى عبر، قالوا: ولم يذهب للمسلمين في الماء إلا قدح كانت عُلاقَتُه رثةً فانقطعت فذهب به الماء، وكان عارية عند [أ / 282] الذي انقطع منه ، فقال لصاحبه وهو يعاومه: أصابه القدر فطاح، فقال: إني

(1) في (ب): تحصدكم .

(2) الفِرَاض: ككتاب: اللباس، وفُوَّهة النهر، القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب الضاد، فصل الفاء، الفرض، 650.

(3) في (أ): ترخر.

(4) في (أ): ليخرجن.

(5) أبو عثمان النهدي : عبد الرحمن بن ملّ بن عمرو بن عدي بن وهب ، وملّ : بلام ثقيلة والميم مثلثة ، سكن الكوفة ثم البصرة ، أدرك الجاهلية وأسلم على عهد رسول الله ﷺ ـ وصدق إليه ولم يلقه ، كان ليله قائمًا ونهاره صائمًا ، ثقة وكان عريف قومه، ت 100 هـ ، ينظر : تهذيب التهذيب لابن حجر : 5 / 277 ، 278 .

(6) في (أ) : ينفض .

لأرجو والله أن لا يسلبني الله قدحي من بين أهل العسكر ، وإذا هو قد ضربته الرياح والأمواج إلى الشاطئ فأخذه رجل ممن كان تقدم لحماية الفِراض ثم عرَّفه حتى رده على صاحبه، وقال الأسود بن قطبة[1] أبو مُفَزِّر[2] يرتجز:

يــا دجــل إن الله قــد أشـجاكِ هــذي جـنــود الله في قــرَاكِ[3]
فـلتشـكـري الـذي بـنـا حباكِ ولا تـــروعــي مـسـلـماً أتــاكِ

وقال عاصم بن عمرو: [ب/ 272]

ألا هــل أتــاهـا أن دجلــة ذُللـت على ســاعــة فـيها القلـوب تُقَلَّبُ
تــرانـــا عليها حــين عــبَّ عُبابُها نـبَارى إذا جـاشت بموج يُصَوَّبُ
نفينا بهــا كسرى عـن الـدار فانتوى لأَبـعدَ مـا يـنـوي الرَّكيـكُ المُرَقَّبُ

{الركيك: كأمير، الفَسْل الضعيف في عقله ورأيه[4]، والمُرَقَّب: كمُعَظَّم، الجلد يسلخ من قبل رأسه[5]}[6]

هذا مما حفظته عن الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ ولو أرادوا لاستكثروا من مثل ذلك ولكنهم لم يكونوا يظهرون الخوارق إلا عند الاضطرار إليها ، أما ظهور مثل ذلك لمن بعدهم فكثير جدًا من أراده فليطالع كتب أئمة التصوف وكرامات الأولياء[7].

قوله : (كما نقل عن جعفر ـ رضي الله عنه ـ)[8] لم ينقل عن جعفر ـ رضي الله عنه ـ ذلك في الدنيا ، بل هو وهم نشأ عن تسميته بعد موته بالطيار، وسبب ذلك: أنه قاتل الروم في غزوة مؤتة حتى قطعت يداه ، وكان فيما أقبل من جسده بضع وتسعون ما بين[9] طعنة وضربة ورمية ، أخرجه

---

(1) الأسود بن قطبة : أبو مُفَزِّر ـ بفتح الفاء وتشديد الزاي المكسورة بعدها راء ـ قال الدارقطني: شهد القادسية وله فيها أشعار كثيرة ، وهو رسول سعد بن أبي وقاص بين جلولاء إلى عمر الأيام ، شاعر المسلمين، الإصابة لابن حجر: 1 / 197 ، الإكمال لابن ماكولا : 7 / 218.

(2) في النسختين : مفوَّز .

(3) جاء في جنب البيت : " القرى بالكسر والقصر والفتح والمد : الإضافة " ينظر القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الواو والياء ، فصل القاف ،القرية ، 1323 ، 1324 .

(4) ينظر القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الكاف ، فصل الراء ، ركك ، 941 .

(5) م . ن ، باب الباء ، فصل الراء ، رقب ، 91 .

(6) ما بين المعقوفتين زيادة من (ب) .

(7) ينظر في ذلك : حلية الأولياء لأبي نعيم ، وكرامات الأولياء للالكائي ، وروض الرياحين في حكايات الصالحين لليافعي والجامع لكرامات الأولياء ليوسف النبهاني وغيرها .

(8) شرح العقائد : 163 .

(9) في (أ) و (ب) : فقال ، والصحيح ما أثبتناه والله أعلم .

البخاري[1] عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ وقال النبي ـ ﷺ ـ : "رأيت جعفر بن أبي طالب ـ ﷺ ـ ملكًا يطير في الجنة ذا جناحين يطير بهما[2] حيث يشاء[3] مقصوصة [أ / 283] قوادمه بالدماء " أخرجه الطبراني عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ بإسنادين[4]، قال المنذري: أحدهما حسن[5]، وله أيضا بإسناد حسن عن عبد الله بن جعفر ـ رضي الله عنهما ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ: " هنيئًا لك أبا جعفر أبوك يطير مع الملائكة في السماء"[6] وفي الصحيح عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: " أنه كان إذا سلم على عبد الله بن جعفر ـ رضي الله عنهما ـ قال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين"[7] وفي السيرة[8] أن حسان رثاهم فقال:

رأيت خيار المؤمنين تواردوا شَعُوبَ وقد خُلِّفت فيمن يؤخّر[9]

فلا يُبْعِدَنّ الله قتلى تتابعوا بمؤتةَ منهم ذو الجَناحين جعفرُ

وأولى من ذلك بالذكر ما وقع في غزوة بئر معونة[10] لعامر بن فهيرة مولى أبي بكر [ب/ 273] ـ رضي الله عنهما ـ قال ابن إسحاق[11]: حدثني هشام بن عروة عن أبيه أن عامر بن الطفيل كان يقول عن[12] رجل منهم لما قتل رأيته رفع بين السماء والأرض حتى رأيت السماء من دونه؟ قالوا : هو عامر بن فهيرة ، وذكر ابن عقبة : أن جسده لم يوجد[13] ، وفي رواية : " أن عمرو ابن أمية الضمري فقد عامر بن فهيرة من بين القتلى وأن عامر بن الطفيل ـ لعنه الله ـ أخبره أنه رفع وسأله عن حاله ؟ فقال: كان من أولنا إسلامًا وخيرنا ، وإن النبي ـ ﷺ ـ قال: إن الملائكة وارت جثته وأنزل عليين "[14] .

---

(1) البخاري : كتاب المغازي ، باب غزوة مؤتة من أرض الشام .

(2) في (أ) و (ب) : منها ، وما أثبتناه من المعجم الكبير .

(3) في (أ) و (ب) : حيث شاء ، وما أثبتناه من المعجم الكبير .

(4) المعجم الكبير للطبراني : (1467) 2 / 107 ، (1473) 2 / 106 .

(5) الترغيب والترهيب للمنذري : (2117) .

(6) المعجم الكبير للطبراني : (1466) 2 / 107 .

(7) البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب جعفر بن أبي طالب (3709) 438 ، كتاب المغازي ، باب غزوة مؤتة من أرض الشام (4264) 500 .

(8) سيرة ابن هشام : 4 / 18 ، في غزوة مؤتة .

(9) في السيرة : " شَعُوبَ وخلقًا بعدهم يتأخر " .

(10) ينظر في ذلك : المغازي للواقدي : 1 / 349 ، تأريخ الطبري : 2 / 545 ، دلائل النبوة للبيهقي 2 / 545 .

(11) تهذيب سيرة ابن إسحاق لابن هشام : 3 / 137 .

(12) في النسختين : " من " والصحيح ما أثبتناه .

(13) وذكره الواقدي في المغازي : 1 / 349 .

(14) م . ن .

قوله: (ولقمان السرخسي)[1] لم أقف له على ترجمته إلى الآن[2].

حديث سلمان وأبي الدرداء[3] - رضي الله عنهما - في تسبيح القصعة [أ / 284] روى البيهقي في دلائل النبوة[4] بسنده إلى بيان - هو ابن بشير ثقة - عن قيس - هو ابن أبي حازم - قال: "كان أبو الدرداء إذا كتب إلى سلمان - أو سلمان إلى أبي الدرداء - كتب إليه بآية الصحفة[5] قال: كنا نتحدث أنهما بينما هما يأكلان من صحفة إذ سبحت وما فيها أو بما فيها " روى البخاري[6] والترمذي[7] عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : " لقد كنا نعد الآيات بركة وأنتم تعدونها تخويفًا، كنا مع رسول الله - ﷺ - في سفر فقَلَّ الماء ، فقال : اطلبوا فضلة من ماء، فجاؤوا بإناء فيه ماء قليل، فأدخل يده في الإناء ثم قال: " حيَّ على الطهور المبارك ، والبركة من الله "فلقد رأيت الماء ينبع من بين أصابع رسول الله - ﷺ - ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل" ولخيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة[8] وعلي بن نعيم البصري في جزئه في فضائل الثلاثة[9] رواية أبي محمد الخلال عن أبي ذر - رضي الله عنه - : " أن النبي - ﷺ - تناول سبع حصيات أو تسع حصيات فوضعهن في كفه فسبحن حتى سمعت لهن حنينًا كحنين النحل ، ثم وضعهن فخرسن، فتناولهن النبي - ﷺ - [ب / 274] فوضعهن في يد أبي بكر فسبحن حتى سمعت لهن حنينًا كحنين النحل، ثم وضعهن فخرسن ، فتناولهن النبي - ﷺ - فوضعهن في يد عمر فسبحن حتى سمعت لهن حنينًا كحنين النحل ، ثم وضعهن في يد عثمان فسبحن حتى سمعت لهن حنينًا كحنين النحل ثم وضعهن فخرسن " ولهما[10] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال: "تناول النبي - ﷺ - من الأرض

---

(1) شرح العقائد : 163 .

(2) هو : أبو علي لقمان بن علي بن لقمان بن يوسف الفَرْوِي السرخسي ، حدث عن حمدان بن ذي النون ، وحدث عنه عبد الله ابن عدي الجرجاني في معجمه ، وذكر أنه سمع منه بسرخس ؛ قال محمد بن عبد الغني البغدادي في تكملة الإكمال: نقلته من خط أبي عامر العبدري ، وعندي فيه نظر 4 / 571 ، ورواية ابن عدي عنه في الكامل في الضعفاء : (100) 1 / 265 ، وجاء في تهذيب الكمال للمزي : فيمن حدث عن حمدان بن ذي النون " وأبو علي لقمان بن علي السرخسي " 3 / 50 .

(3) شرح العقائد : 164 .

(4) دلائل النبوة للبيهقي : باب ما جاء في تسبيح الطعام الذي كانوا يأكلونه مع نبينا محمد - ﷺ - 6 / 63 .

(5) في الدلائل : الصحيفة .

(6) البخاري : كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام (3579) 422 .

(7) الترمذي : كتاب المناقب ، باب 6 ، (3633) 5 / 557 .

(8) فضائل الصحابة لخيثمة بن سليمان : باب ما جاء في تسبيح الحصى في أيدي أصحاب رسول الله - ﷺ - 105، 106.

(9) جزء علي بن نعيم : قال المحب الطبري في الرياض النضرة - في المقدمة ، في ذكر المصادر التي نقل منها في تأليفه لكتابه - : جزء من فضائل أبي بكر وعمر وعثمان لأبي الحسن علي بن أحمد بن نعيم البصري ، رواية أبي محمد الخلال عنه، ولم أقف على ترجمته .

(10) لم أجد في البخاري ولا في مسلم ، ولعل مراده بقوله : ولهما : خيثمة في فضائل الصحابة وعلي بن نعيم في جزئه ، والله أعلم . وهو في فضائل الصحابة لخيثمة بن سليمان : 106 .

سبع حصيات فسبحن في يده ثم ناولهن أبا بكر فسبحن في يده ثم ناولهن النبي - ﷺ - عمر فسبحن في يده كما سبحن في يد أبي بكر ثم ناولهن عثمان فسبحن في يده كما سبحن [أ/ 285] في يد عمر" وروى مسلم في المناسك[1] والنسائي[2] عن مطرف قال: بعث إلي عمران بن حصين - رضي الله عنهما - في مرضه الذي توفي فيه فقال : " إني محدثك بأحاديث لعل الله أن ينفعك بها بعدي فإن عشت فاكتم عني وإن مت فحدث بها إن شئت إنه قد سُلم عليَّ - وفي رواية: وقد كان يُسلَّم عليَّ - حتى اكتويت فتركت ، ثم تركت الكيَّ فعاد " وللبخاري [3] وأحمد [4] عن أنس - ﷺ - : " أن أسيد بن حضير وعباد بن بشر تحدثا عند النبي - ﷺ - ليلة في حاجة لهما حتى ذهب من الليل ساعة في ليلة شديدة الظلمة ثم خرجا من عند رسول الله - ﷺ - ينقلبان وبيد كل واحد منهما عُصَيَّة فأضاءت عصى أحدهما لهما حتى مشيا في ضوئها حتى إذا افترقت بهما الطريق أضاءت للآخر عصاه فمشى كل واحد منهما في ضوء عصاه حتى بلغ أهله " وللبيهقي في الدلائل[5] عن ابن المنكدر : " أن سفينة مولى رسول الله - ﷺ - ورضي عنه - أخطأ الجيش بأرض الروم إذ أُسرَ [6] فانطلق هاربًا يلتمس الجيش فإذا هو بالأسد ، فقال: أبا الحارث أنا[7] مولى رسول الله - ﷺ - كان من أمري كَيْتَ وكَيْتَ ، فأقبل الأسد له يبصبصه حتى قام [ب / 275] إلى جنبه كلما سمع صوتًا أهوى إليه ثم أقبل يمشي إلى جنبه [8] حتى بلغ الجيش ثم رجع الأسد " ولأحمد[9] بسند حسن - إن شاء الله - عن أبي سلمة بن عبد الرحمن : " أنه أتى أبا سعيد الخدري فوجده يقوِّم عراجين ، قال : فقلت : يا أبا سعيد ما هذه العراجين التي أراك تقوِّم ؟ قال : هذه عراجين جعل الله لنا فيها بركة ، كان رسول الله - ﷺ - يحبها ويتخصر بها ، فكنا نقومها ونأتيه بها ، فرأى بصاقًا في [أ / 286] قبلة المسجد وفي يده عرجون من تلك العراجين فحكَّه وقال : " إذا كان أحدكم في صلاته فلا يبصق أمامه ، فإن ربه أمامه ، وليبصق عن يساره أو تحت قدمه ، فإن لم يجد مبصقًا ففي ثوبه أو نعله" ، ثم هاجت السماء من تلك الليلة فلما خرج النبي - ﷺ - لصلاة

(1) مسلم : كتاب الحج ، باب جواز التمتع (1226) 2 / 899 .

(2) سنن النسائي الكبرى : كتاب المناسك ، باب القران (2693) 4 / 43 .

(3) البخاري : كتاب مناقب الأنصار ، باب منقبة أسيد بن حضير وعباد بن بشر - رضي الله عنهما - (3805) 446 .

(4) مسند أحمد : 3 / 137 ، 190 ، 272 .

(5) دلائل النبوة للبيهقي : باب ما جاء في تسخير الله - ﷻ - الأسد لسفينة مولى رسول الله - ﷺ - وما روي في معناه، 6 / 46.

(6) في الدلائل : أو أسر في أرض الروم .

(7) في الدلائل : إني .

(8) في الدلائل : فلم يزل كذلك .

(9) مسند أحمد : 3 / 65 .

العشاء الآخرة برقت برقة فرأى قتادة بن النعمان ، فقال: ما السرى يا قتادة ؟ قال : علمت يا رسول الله أن شاهدَ الصلاةِ قليلٌ فأحببت أن أشهدها ، قال : " فإذا صليت فاثبت حتى أَمُرَّ بك، فلما انصرف أعطاه العرجون وقال : خذ هذا فسيضيء لك أمامك عشرًا وخلفك عشرًا، فإذا دخلت البيت ورأيت سوادًا في زاوية البيت فاضربه قبل أن تتكلم فإنه الشيطان " ففعل فنحن نحب هذه العراجين لذلك ، قال : قلت يا أبا سعيد : إن أبا هريرة حدثنا عن الساعة التي في الجهة فهل عندك فيها علم ؟ فقال : سألنا النبي ـ ﷺ ـ عنها فقال : " إني كنت قد أعلمتها ثم أنسيتها كما أنسيت ليلة القدر " وروينا في كرامات الأولياء للحافظ أبي محمد الخلال عن جعفر ابن سليمان الضُبَعي قال : جاء قهرمان لأنس فقال : يا أبا حمزة عطش أرضوك ، فقام فصلى ركعتين ثم دعا ، فإذا سحاب ومطر فبعث قهرمانه فإذا المطر لم يجاوز أرضه وذلك في الصيف، قال[1] : ورواه ثمامة بن عبد الله عن أنس بنحوه ، وله[2] عن الحسن : أن هرم بن حيان مات في يوم صائف ، فلما فرغ من [ب / 276] دفنه جاءت سحابة فرَشَّت على القبر حتى يروا أن لا تجاوز[3] القبر منها قطرة [أ/ 287] .

تكليم الكلب لأصحاب الكهف[4] ....[5] ....[6] .

قوله: (يسوق بقرة إلى آخره[7])[8] أخرجه الشيخان[9] وغيرهما[10] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ

---

(1) أي الخلال .

(2) أي في كرامات الأولياء للخلال .

(3) في (ب) : يجاوز .

(4) شرح العقائد : 164 .

(5) لم أجد في كتب التفسير وكتب الحديث مما يشير إلى ذلك إلا ما ذكره القرطبي عن كعب الأحبار أنه قال: "مرّوا بكلب فنبح لهم فطردوه ، فعاد فطردوه مرارًا ، فقام الكلب على رجليه ورفع يديه إلى السماء كهيئة الداعي ، فنطق فقال: لا تخافوا مني! أنا أحب أحبّاء الله ـ تعالى ـ فناموا حتى أحرسكم، تفسير القرطبي: 10 / 370، في قوله ـ تعالى ـ : ﴿وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا وَهُمْ رُقُودٌ ۚ وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ ۖ وَكَلْبُهُم بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ ۚ لَوِ اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعْبًا﴾ سورة الكهف: 18، وذكرها الآلوسي في تفسيره بألفاظ مقاربة، 15/ 225، ولم يحكما عليها، ولم يورداها مسندة.

(6) في (أ) و (ب) : بياض بقدر ثلاثة أسطر ، ولم يخرِّج شيئًا.

(7) في (ب) : إلخ بالاختصار .

(8) شرح العقائد : 164 .

(9) البخاري:كتاب فضائل الصحابة،باب قول النبي ـ ﷺ ـ لو كنت متخذًا خليلًا (3664) 431 ، مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ (2388) 4 / 1875 .

(10) الجامع لمعمر بن راشد: 11 / 230 ، السنن الكبرى للنسائي: كتاب المناقب، باب فضل أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ (8057ـ8060) 7 / 296ـ298 ، مسند الحميدي: (105) 2 / 454 ، مسند أحمد: 2 / 382 ، 245 ، 502، ابن حبان: باب المعجزات ، ذكر الخبر المدحض قول من أبطل المعجزات (6485 ، 6486) 14 / 404 ، 405 ، **المعجم الأوسط** للطبراني : (6785) 7 / 39 .

قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " بينما رجل راكب بقرة ـ وفي رواية يسوق بقرة ـ له قد حمل عليها التفتت إليه البقرة فقالت: إني لم أخلق لهذا ولكني إنما خلقت للحرث ، فقال الناس: سبحان الله! ـ تعجبًا وفزعًا ـ أبقرة تكلم؟ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ :"فإني أؤمن به وأبو بكر وعمر" وفي رواية للترمذي[1]: "وما هما في القوم يومئذ " قال أبو هريرة: فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: "بينما راع في غنمه عدا عليه الذئب فأخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى استنقذها منه فالتفت إليه الذئب فقال له: من لها يوم السبع {السَّبْع: بالسكون، الموضع الذي يكون إليه المحشر[2]}[3] يوم ليس لها راع غيري؟" فقال الناس: سبحان الله! فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : "فإني أؤمن بذلك أنا وأبو بكر وعمر " وفي رواية الترمذي [4] ـ أيضًا ـ : "وما هما في القوم يومئذ" وظاهر هذا الحديث: أن كلام البقرة على وجه التقريع للحامل عليها لا على وجه الكرامة ، وأولى من ذلك بالذكر ما رواه ابن سيد الناس في سيرته [5] من طريق أبي الفتح إسماعيل بن الأخشيد من حديث أبي سعيد الخدري ـ ﷺ ـ قال : " بينما راع يرعى بالجزيرة إذ عرض الذئب بشاة من شائه، فحال الراعي بين الذئب وبين الشاة ، فأقعى الذئب على ذنبه فقال: ألا تتقي الله، تحول بيني وبين رزق ساقه الله إليّ ! وقال الراعي: هل أعجب من ذئب مقع على ذنبه يكلمني بكلام الإنس؟ فقال الذئب: ألا أخبرك [ب / 277] بأعجب مني، رسولُ الله ـ ﷺ ـ بين الحرتين يحدث الناس بأنباء ما قد سبق [أ/ 288] فساق الراعي شاءه ، فأتى المدينة فغدا على رسول الله ـ ﷺ ـ يحدثه بما قال الذئب"، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ :" صدق الراعي، إن من أشراط الساعة كلامُ السِّباعِ الإنسَ، والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى يكلم الرجل شراك نعله وعذبة سوطه وتخبره بما صنع أهله" وإن كان هذا ينازع ـ أيضًا ـ في كونه كرامة بأن شرطها الوقوع من المسلم أو للمسلم، ومما لا نزاع فيه ما ذكر أبو الربيع بن سالم وغيره في كتب الفتوح أن سعد بن أبي وقاص ـ ﷺ ـ لما نزل القادسية في توجهه إلى العراق بعث عاصم بن عمرو ـ أو حنظلة بن الربيع الأسيدي ـ في سرية إلى أسفل الفرات، فأتى ميسان فلم يصب مغنمًا، وتحصنوا منه في الأفدان، وأوغلوا في الآجام، فضرب حتى أصاب رجلًا على طفّ أجمة فقال: هل تعلم مكان أحد من

(1) الترمذي : كتاب المناقب ، باب 17 (3677) 5 / 575 .

(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب العين ، فصل السين ، سبع ، 726 .

(3) ما بين المعقوفتين زيادة من (ب) .

(4) الترمذي : كتاب المناقب ، باب في مناقب عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ (3695) 5 / 582 .

(5) لم أجدها في عيون الأثر في فنون المغازي والسير لابن سيد الناس ، وقد أخرجها الإمام أحمد في مسنده : 3 / 83 ، والهيثمي في موارد الظمآن : (2109) 1 / 519 ، وفي مجمع الزوائد : باب إخبار الذئب بنبوته ـ ﷺ ـ 8 / 291 . كلهم من طريق أبي سعيد الخدري ـ ﷺ ـ ، وأخرجها معمر بن راشد من طريق أبي هريرة ـ ﷺ ـ 11 / 383 .

عدونا؟ قال : لا قد رعبتموهم فجلوا عن مساكنهم ، قال : فتعلم مكان طعام أو شاءٍ أو بقر؟ قال: لا، وحلف له ، وإذا هو راعي ما في تلك الأجمة، فصاح منها ثور كذب والله وها نحن أولاء، فدخل فاستاق الثيران ، فقسمها سعد على الناس فأخصبوا أيامًا وسموه يوم الأُباقر؛ وهذا كان قبل وقعة القادسية ، فلما تواقعوا وانهزمت الفرس أمر سعد زهرة بن حويّة باتباع الغُلال ، فسار فانتهى إلى الردم وقد شقوه ليمنعوهم به من الطلب ، فقال لبكير بن عبد الله الليثي ـ وهو الذي يقال له فارس أطلال وهو اسم فرسه ـ: يا بكير أقدم ، وكان يقاتل على الإناث فضرب فرسه وقال: ثِبي أطلال ، فتجمعت وقالت: وثباً وسورة البقرة، ثم وثبت ووثب زهرة وهو على حصان وتتابع [1]على ذلك ثلاثمائة فارس ، فلحقوا بالقوم والجالينوس في آخرهم يحميهم فشاوله زهرة فاختلفا ضربتين فقتله زهرة [أ/ 289] ، [ب / 278] وأخذ سلبه ، وقتل أصحابه ما بين الخرار إلى السيلحين إلى النجف ، ورجع زهرة في أصحابه حين أمسوا فباتوا في القادسية .

قصة عمر ـ رضي الله عنه ـ في نداء سارية بن زنيم [2]أميره: تقدمت عند الكلام على الإلهام [3]، وقوله: (الجبل) هو إغراء له [4]بلزوم الجبل ، وتحذير له من إتيان العدو ومما بينه وبين الجبل، خلافًا لما يظهر من كلام الشارح وتبعه عليه بعض مشايخ العصر ، وقد تقدم تمام القصة في الإلهام فراجعها يتضح لك ذلك .

قوله: (بمكر العدو) [5]وفي [6]بعض النسخ بموحدة ثم ميم ثم كاف وراء مهملة، وفي بعضها بلام ثم كاف ثم ميم ثم نون [7]من الكمين وهو القوم يختبئون للحرب .

قصة شرب خالد بن الوليد ـ رضي الله عنه ـ السم [8]: أخرجها أبو يعلى [9]من أوجه: منها: عن يونس بن إسحاق عن أبي السفر قال: "لما قدم خالد بن الوليد الحيرة أتي بسم فوضعه في راحته ثم سمى وشربه فلم يضره " وذكر ذلك أصحاب الفتوح منهم : الكلاعي أن خالدًا لما حاصر قصور الحيرة ومنها قصر بني بُقيلة فنزل إليه عمرو بن عبد المسيح بن بقيلة وكان من متنصرة

---

(1) في (أ) : وتابع .
(2) شرح العقائد : 165 .
(3) ينظر : ص 238 .
(4) الإغراء هو : تنبيه المخاطب على أمر محبوب ليفعله ، نحو : أخاك والإحسان إليه ، و : أخاك أخاك ، معاني النحو لفاضل السامرائي : 3 / 539 .
(5) شرح العقائد : 165 ، وليس فيه إلا رواية واحدة وهي : لمكر العدو .
(6) في (ب) : في .
(7) أي : لمكمن العدو ، ينظر : القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب النون ، فصل الكاف ، كمن ، 1227 .
(8) شرح العقائد : 165 .
(9) مسند أبي يعلى : (7186) 13 / 141 .

العرب وكان هو المقدم عندهم في المهمات لسنه وبصره بالأمور ، فقال له خالد : كم أتت عليك؟ قال: مئون من السنين، قال: فما أعجب ما رأيت؟ قال: رأيت القرى منظومة ما بين دمشق والحيرة تخرج المرأة من الحيرة فلا تزود إلا رغيفًا وكان مع ابن بقيلة منصف ، في حقوه كيس فتناوله خالد ونثر ما فيه في كفه وقال : ما هذا يا عمرو؟ قال: هذا وأمانة الله سمّ ساعة خشيت أن تكونوا على غير ما رأيت ، وقد أتيت على أجلي والموت أحب إليَّ من مكروه أدخله على قومي ، فقال خالد : إنه لن تموت نفس حتى يأتي على أجلها ، وقال : باسم الله خير الأسماء رب الأرض والسماء الذي [أ / 290] ليس يضر مع اسمه داء ، فأهووا إليه ليمنعوه ، فبادرهم فقال عمرو : يا معشر العرب والله [ب/ 279] لتملكن ما أردتم ما دام منكم أحد أيهى القرن، وأقبل على أهل الحيرة وقال : لم أر كاليوم أمرًا أوضح إقبالًا .

قصة جري النيل بكتاب عمر بن الخطاب [1] ـ ﷺ ـ: خرج الملا عمر بن محمد بن الخضر في كتاب السيرة [2] أن مصر لما فتحت أتى أهلها عمرو بن العاص ـ ﷺ ـ وقالوا له : إن هذا النيل يحتاج في كل سنة إلى جارية بكر من أحسن الجواري فنلقيها فيه وإلا فلا يجري وتخرب البلاد وتقحط ، فبعث عمرو إلى أمير المؤمنين عمر ـ ﷺ ـ يخبره بالخبر ، فبعث إليه عمر بن الخطاب ـ ﷺ ـ : الإسلام يَجُبُّ ما قبله ، ثم بعث إليه بطاقة فيها : بسم الله الرحمن الرحيم إلى نيل مصر من عبد الله عمر بن الخطاب أما بعد : فإن كنت تجري بنفسك فلا حاجة بنا إليك [3]، وإن كنت تجري بأمر الله فَاجْرِ على اسم الله ، وأمره أن يلقيها في النيل ، فجرى في تلك الليلة ستة عشر ذراعًا فزاد على كل سنة ستة أذرع، وفي رواية [4]: فلما ألقى كتابه في النيل جرى ولم يعد يقف، وأخرج القصة الإمام أبو عبد الله محمد بن عبد الحكم في فتوح مصر [5]، **وفي كرامات الأولياء** للحافظ أبي محمد الخلال بسنده عن مؤمل بن إسماعيل قال: اشتدَّ البحر على أبي ريحانة فقال له: اسكن إنما أنت خلق ، فسكن وسقطت منه إبرته في البحر ، فقال: عزمت عليك يا رب أن تردها عليَّ ، فظهرت على الماء ، وفيه عن أبي عبد الرحمن المقرئ قال: كان إبراهيم بن أدهم على بعض جبال مكة فقال: لو أن وليًا من أولياء الله ـ ﷻ ـ قال لجبل: زُلْ لزال ، فتحرك الجبل تحته فضربه برجله ، ثم قال : اسكن فإنما ضربتك مثلًا لأصحابي، وفيه عن هارون بن سوار

(1)شرح العقائد : 165 .
(2)نقلها البقاعي عن المحب الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة : 2/ 15 ، 16 .
(3)إليك : سقطت من (أ) و (ب) ، وأثبتناها من الرياض النضرة في مناقب العشرة : 2/ 16 .
(4)م . ن .
(5)فتوح مصر وأخبارها لابن عبد الحكم : 187.

قال: كان للفضيل بن عياض حمار [أ/ 291] يستقي عليه، فقيل له: يا أبا علي قد عار الحمار، قال: قد أخذنا عليه بمجامع الطرق، قال: فجاء الحمار فوقف على باب المسجد، وفيه أن سفيان الثوري حج مع شيبان الراعي فعرض لهم سبع، فقال له سفيان: أما ترى هذا [ب/ 280] السبع؟ فقال: لا تخف، فلما سمع السبع كلام شيبان بصبص، فأخذ شيبان أذنه فعركها، فبصبص وحرك ذنبه، فقال سفيان: ما هذه الشهرة؟ قال: أو هذه شهرة؟ لولا مكان الشهرة ما وضعت زادي إلا على ظهره، وفيه عن الأصمعي قال: كان لامرأة زرع فنبت نباتًا معجبًا حسنًا، فمرت به سحابة فذهبت بما فيه ولم تصب ما حوله بشيء، فتعجب الناس من ذلك، فغدت عليه صاحبته فنظرت إليه فبكت، ثم قالت: يا ربِّ، افعل ما أردتَ فإن رزقي عليك، فأصبح من الغد يهتز كأن لم تصبه قطرة، وفيه عن الحسن بن ثوبان عن أبيه أنه لما حضرته الوفاة أتاه الناس من قومه فقالوا له: أوصِ بابنك، قال: لا أوصي به أحدًا، الله خليفتي عليه، وكانت له غُنيمة فما مرَّ به إلا يسير حتى أُخرِجَ عليه في غنمه دينار وطلب منه، فقال: والله ما هو عندي، فلما شُدد عليه ـ دعا وعلم أنهم لا يتركونه حتى يأخذوه ـ توضأ واستقبل القبلة وصلى ركعتين ثم قال: يا ربِّ قد علمت أنهم طلبوا مني هذا الدينار ولا أملكه، وقد أوصى بي أبي إليك، فيا خليفة أبي أغثني، فظهرت كف من الحائط فيها دينار، فأخذ الدينار وغابت الكف، وفيه عن يعقوب ابن أخي معروف الكرخي قال: قالوا لمعروف: يا أبا محفوظ لو سألت الله ـ عز وجل ـ أن يمطرنا؟ قال: وكان يوما صائفا شديد الحر، قال: ارفعوا إذاً ثيابكم، فما استتمّوا رفع ثيابهم حتى جاء المطر، وعن أشعث أخي عارم قال: قال لي عبد الله بن هاشم بن أبي عبد الله: ذهبت إلى ميت لأغسله وقد سمّى الميت، فلما كشف الثوب عن وجهه إذا اسودَّ [أ/ 292] في خلقه[1]، فقلت له: أنت مأمور، ومن سنتنا أن نغسل موتانا، فإن رأيت أن تنتقل ناحية حتى إذا غسلته عدت إلى موضعك؟ فانحل فصار في زاوية البيت، فلما [ب/ 281] فرغت من غسله عاد إلى موضعه الذي كان فيه، قال الحسن بن المثنى ـ وهو الراوي عن أشعث ـ: وكان هذا الرجل يرمى بالزندقة.

قوله: (ولما استدل المعتزلة المنكرون إلى آخره[2])[3] لا يستبعد إنكار المعتزلة لذلك[4]، لأنه لم يقع لأحد منهم كرامة[5] مع اجتهادهم في العبادة لملازمتهم البدعة، وإنما يتعجب من إنكار

(1) في (أ): حلقه.
(2) في (ب): إلخ بالاختصار.
(3) شرح العقائد: 165.
(4) أنكر الكرامة أغلبية المعتزلة، والقدرية، وابن حزم، والإسفراييني، ينظر: الإرشاد للجويني: 316، الفرق بين الفرق للبغدادي: 266، الفصل لابن حزم: 5/ 9 ـ 11، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: 2/ 72.
(5) وهو مثل ما قاله فيهم البغدادي في الفرق بين الفرق: 266.

الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني على ما نُقل عنه[1]، ويمكن أن يكون نسبة ذلك إليه كذبة ألصقها به بعض المعتزلة[2] ترويجًا لمذهبهم[3].

قوله: (لو ادعى هذا الوليّ)[4] أي هذا الذي ظهر على يده الأمر الخارق الذي صورته صورة الكرامة وصورة من ظهر على يده صورة الولي.

قوله: (ولم يظهر ذلك على يده)[5] أي إلا استدراجًا.

قوله: (لا بد من علمه بكونه نبيًا)[6] أي لا بد من المعجزة المقارنة لدعوى النبوة أو اللاحقة، وأما الإرهاصات وهي : الخوارق التي تأتي قبل الإعلام بالنبوة تمهيدًا لأمر النبوة فلا، مأخوذة من الرِّهص ـ بالكسر ـ [7] وهو ما يُدْعَم به الحائط من الأسفل، ويقال: أرهص الله الرجل جعل له سندًا يستند إليه ، والإرهاص: الإثبات، وجعل الشيء مقدمة لشيء آخر ومؤذنًا به، قالوا: إن نوء الفرغ المقدم إرهاص للوسميّ.

---

(1) نقل ذلك عنه الجويني في الإرشاد : 316 ـ 318 ، والقشيري في الرسالة ، والذهبي في سير أعلام النبلاء بعد أن قال عنه : الإمام العلامة الأوحد الأستاذ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم ، الإسفراييني ، الأصولي الشافعي، الملقب ركن الدين ، ت 418 هـ ، حكى عنه القشيري أنه كان ينكر كرامات الأولياء ولا يجوزها ، وهذه زلة كبيرة ، (220) 17 / 353 ـ 356 . .

(2) يؤيد ذلك قوله إن الكرامات لا تبلغ مبلغ خرق العادة ، وكلما جاز تقريره معجزة لنبي لا يجوز ظهور مثله كرامة لولي ، وإنما بالغ ما تبلغ الكرامات هي إجابة دعوة أو موافاة ماء في بادية في غير موقع المياه ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي : 2/ 72 .

(3) وقد اختلفت آراء العلماء في التعامل مع منكرها ، فمنهم من رماه ـ أي منكرها ـ بالجهل والعناد ، قال السبكي: "لا ينكره إلا جاهل معاند ... ولا يعاند فيه إلا من طمس قلبه والعياذ بالله " طبقات الشافعية الكبرى 2/ 72 ، وزاد عليه الشيخ عبد الجليل الفهداوي قائلًا : " وأخشى عليه مقت الله ـ تعالى ـ " خوارق العادات عند المسلمين: 266 ، ومنهم من رمى منكريها بما عَنَّ له ، كما قال البقاعي في المتن وغيره ، وقال الذهبي: "وهذه زلة كبيرة "، وقال الطوسي: "من أنكر ذلك فإنما أنكرها احترازًا من أن يقع وهن في معجزات الأنبياء ـ عليهم السلام ـ وقد غلط قائل هذا القول، لأن بينهم وبين الأنبياء ـ عليهم السلام ـ في ذلك فرقًا من جهات شتى ؛ فوجه منها : أن الأنبياء ـ عليهم السلام ـ مستعبدون بإظهار ذلك للخلق ، والاحتجاج بها على من يعونهم إلى الله ـ تعالى ـ فمتى ما كتموا ذلك فقد خالفوا الله ـ تعالى ـ في كتمانها ، والأولياء مستعبدون بكتمان ذلك عن الخلق ، وإذا أظهروا من ذلك شيئًا للخلق لاتخاذ الجاه عندهم فقد خالفوا الله وعصوه بإظهار ذلك " إلى غير ذلك من الوجوه التي ذكرها ، اللمع لأبي نصر السَّرّاج الطوسي : 393 ، وما بعدها.

(4) شرح العقائد : 166 .

(5) م . ن .

(6) المصدر السابق .

(7) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الصاد ، فصل الراء ، رهص ، 621 .

قوله: (ومن حكمه)[1] أي ولا بدَّ من حكم الرسول بموجب المعجزة، أي بكونه نبيًّا حكمًا على سبيل القطع ، بخلاف الولي فإنه لا يقطع عند ظهور ذلك منه أنه ولي، بل يخاف على نفسه من أن يكون ذلك استدراجًا[2].

(1) شرح العقائد : 166 .

(2) قال الشيخ السهروردي في عوارف المعارف : 166 ، وهذا أصل كبير في الباب ، فإن كثيرًا من المجتهدين المتعبدين سمعوا السلف الصالحين المتقدمين ، وما منحوا به من الكرامات وخوارق العادات ، فنفوسهم لا تزال تتطلع إلى شيء من ذلك ، ويحبون أن يرزقوا شيئًا منه ، ولعل أحدهم يبقى منكسر القلب ، متهمًا لنفسه في صحة عمله ، حيث لم يحصل له خارق ، ولو علموا بسر ذلك لهان عليهم الأمر ، فيعلم أن الله يفتح على بعض المجاهدين الصادقين من ذلك بابًا ، والحكمة فيه أن يزداد بما يرى من خوارق العادات وآثار القدرة يقينًا ، فيقوى عزمه على الزهد في الدنيا ، والخروج عن دواعي الهوى ، فسبيل الصادق النفس بالاستقامة ، فهي كل كرامة .

الخلافة

قوله: (وأفضل البشر بعد نبينا إلخ)[1] يمكن أن يقال: مراده بعد رتبة نبينا من [أ/ 293] حيث كونه نبيًا، ومن حيث إنه موصوف بهذا الوصف الذي هو النبوة، ومعلوم أن وصف النبوة واحد في نفسه، وإن تفاوتت رتبة المتصفين به، إذا علم ذلك لم يُردْ أحد من الأنبياء لا عيسى ولا غيره، إذ الوصف قائم ـ والله تعالى أعلم ـ، روى الترمذي من طريق الوليد بن محمد الموقَري عن الزهري عن علي بن الحسين عن [ب/ 282] علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ قال: كنت مع رسول الله إذ طلع أبو بكر وعمر، فقال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: " هذان سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين، يا علي: لا تخبرهما " ثم قال: هذا حديث غريب من هذا الوجه[2]، والوليد بن محمد الموقري يضعّف في الحديث، وقد روي هذا الحديث عن علي من غير هذا الوجه، قلت: رواه أبو يعلى الموصلي في المسند[3] من وجه آخر حسن عن الشعبي[4] عن علي وهو معروف بالرواية عنه، وأدخل ابن ماجه[5] بينه وبين علي الحارث وهو ابن عبد الله الأعور وفي حديثه ضعف، ورواه ابن سمعون في أماليه[6] من وجه آخر عن الشعبي لكن في سنده يحيى بن أبي حيَّة وهو ضعيف، وأخرجه ابن ماجه[7] بسند حسن، وابن حبان[8] عن أبي جحيفة ـ رضي الله عنه ـ وأخرجه الترمذي[9] ـ أيضًا ـ من حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه، ثم قال: وفي الباب عن أنس وابن عباس ـ رضي الله عنهم ـ وأخرج حديث أنس أحمد[10] وقال: "سيدا كهول أهل الجنة وشبابها بعد النبيين

---

(1) شرح العقائد: 166، وتكملته: والأحسن أن يقول بعد الأنبياء لكنه أراد البعدية الزمانية.

(2) الترمذي: كتاب المناقب، باب في مناقب أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ (3665) 5/ 570.

(3) مسند أبي يعلى: (533) 1/ 405، (624) 1/ 460.

(4) في (ب) الشبعي.

(5) ابن ماجه: المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ (95، 100) 1/ 36، 38.

(6) ابن سمعون: أبو الحسين محمد بن أحمد بن إسماعيل بن سمعون، زاهد وواعظ، كان واحد دهره وفريد عصره في الكلام على علم الخواطر والإشارات، يلقب: الناطق بالحكمة، حتى ضرب به المثل: " أوعظ من ابن سمعون " ت 387 هـ، له: الأمالي العشرون، وهو مخطوط في الظاهرية 59 [مجموع 17] ـ المجالس 11 ـ 20 (و 43 ـ 66) والمجالس 12 ـ 19، 5، 6 (و 180 ـ 197)، ونسخ أخرى فيها، ينظر: تأريخ بغداد للخطيب البغدادي: 1/ 274، طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى: 2/ 155 (624)، تبيين كذب المفتري لابن عساكر: 200 ـ 206، الفهرس الشامل للمخطوطات: 2/ (1323).

(7) ابن ماجه: المقدمة، باب في فضائل أصحاب رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ (95) 1/ 36، (100) 1/ 38.

(8) ابن حبان: مناقب الصحابة، ذكر البيان بأن الصديق والفاروق يكون في الجنة سيد كهول الأمم فيها، (6904) 15/ 330.

(9) الترمذي: كتاب المناقب، باب في مناقب أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ (3664) 5/ 570.

(10) مسند أحمد: 1/ 80.

والمرسلين" وأخرجه ابن حبان[1] وغيره[2] من غير ذكر شبابها ، وفي فضائل العشرة للمحب الطبري[3] أن الدارقطني والمخلص الذهبي رويا عن أبي الدرداء قال: "رآني النبي ـ ﷺ ـ أمشي أمـام أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ فقال: يا أبا الدرداء أتمشي [أ/ 294] أمام من هو خير منك في الدنيا والآخرة ؟ ما طلعت شمس ولا غربت على أحد بعد النبيين أفضل من أبي بكر"، وفضائلهما في الأحاديث الصحيحة كثيرة جدًا[4] وإنما اقتصـرت على هذا الحديث لموافقته لغرض المصنف ـ والله الموفـق ـ.

ومن ذلك: ما رواه أحمد[5] عن أبي أمامة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ :" أُدخلتُ الجنة إلى أن قال: فلما كنت عند الباب [ب/ 283] أُتيتُ بكفةٍ فوُضِعْتُ فيها ووضعت أمتي في كفة فرجحت بها ، ثم أتي بأبي بكر فوضع في كفة وجيء بجميع أمتي فوضعت في كفة فرجح أبو بكر، ثم أتي بعمر فوضع في كفة وجيء بجميع أمتي فوضعت في كفة فرجح عمر"وللبزار[6] في مسنده عن جابر ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ :" إن الله اختار أصحابي على العالمين سوى النبيين والمرسلين واختار لي من أصحابي أربعة: أبا بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، فجعلهم خير أصحابي، وفي أصحابي كلهم خير"وللبخاري[7] وأبي داود[8] والترمذي[9] عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال:"كنا في زمن النبي ـ ﷺ ـ لا نعدل بأبي بكر أحدًا"وفي رواية[10] : "كنا نقول ورسول الله ـ ﷺ ـ حيٌّ أفضل أمة النبي ـ ﷺ ـ بعده أبو بكر ثم عمر ثم عثمان"وللترمذي[11] :"كنا نفاضل على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ فنقول : أبو بكر ثم

(1) ابن حبان: مناقب الصحابة، ذكر البيان بأن الصديق والفاروق يكون في الجنة سيد كهول الأمم فيها، (6904) 15 / 330.

(2) ينظر : مصنف ابن أبي شيبة: (31941) 15 / 330 ، مسند البزار: (490) 2 / 132 ، المعجم الأوسط للطبراني: (1348) 2 / 91 ، المعجم الكبير له (257) 22 / 104 ، مجمع الزوائد للهيثمي : 9 / 53 .

(3) الرياض النضرة في مناقب العشرة للمحب الطبري : 1 / 119 .

(4) ينظر في البخاري وحده كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل أبي بكر بعد النبي ـ ﷺ ـ ، وباب قول النبي ـ ﷺ ـ : "لو كنت متخذا خليلًا " فقد روى فيهما 23 حديثًا ، وباب مناقب عمر بن الخطاب ، فقد روى فيه 16 حديثًا .

(5) مسند أحمد : 2 / 76 ، وهو ليس في مسند أبي أمامة بل في مسند ابن عمر ـ رضي الله عنهما ، وقال الشيخ شعيب: إسناده صحيح .

(6) لم أجده في المطبوع من مسند البزار ولا في موضعه من كشف الأستار : 3 / 160 ـ 181 الباب الذي يذكر مناقب الصحابة ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد 10 / 16 : رواه البزار ورجاله ثقات وفي بعضهم خلاف .

(7) البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب عثمان بن عفان (3697) 435 ، 436 .

(8) أبو داود : كتاب السنة ، باب في التفضيل ، (4627) 4 / 206 .

(9) الترمذي : كتاب المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ (3707) 5 / 588 ، وليس فيه بهذا النص .

(10) أبو داود : كتاب السنة ، باب في التفضيل ، (4627) 4 / 206 ، الترمذي : كتاب المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ (3707) 5 / 588 .

(11) الترمذي : كتاب المناقب ، باب مناقب عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ (3707) 5 / 588 .

عمر ثم عثمان فيبلغ ذلك رسول الله ـ ﷺ ـ فلا ينكره " ولأحمد[1] عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: "خرج علينا رسول الله ـ ﷺ ـ ذات غداة بعد طلوع الشمس ، قال : رأيت قبل[2] الفجر كأني أعطيت المقاليد والموازين، فأما المقاليد فهي المفاتيح، وأما الموازين فهذه[3] التي يوزن[4] بها فوضعت في كفة ووضعت أمتي في كفة فوزنت بهم فرجحت، ثم جيء بأبي بكر فوزن بهم [أ/ 295] فرجح، ثم جيء بعمر فوزن بهم فرجح ، ثم جيء بعثمان فوزن بهم فرجح، ثم رفعت " وسيأتي في بحث " أن الخلافة ثلاثون سنة " ما يشاكل هذا[5] .

قوله: (انتقض بعيسى ـ عليه السلام ـ)[6] ليس كذلك لأنه لم يوجد بعده، بل وجد قبله، وإنما اختلاله من جهة أنه لا يفيد التفضيل على من وجد من الصحابة قبل النبي ـ ﷺ ـ لكن الظاهر أن مراد الشيخ (يوجد في الأرض) لا يوجد من العدم لأنه سيقول: (ولو أريد كل بشر يوجد[7]) .

قوله: (لم يفد التفضيل على الصحابة)[8] أي الذين ولدوا قبله ـ ﷺ ـ [ب/ 284] كورقة ابن نوفل[9] وعبيدة بن الحارث[10] هذا إن قدر المضاف إليه بعد ولادته، حتى يكون التقدير: ولو أريد كل بشر يولد بعد ولادته، لكن الظاهر أن مراده بعد موته، لأن الظاهر أن المراد بالصحابة جميعهم ، غير أن هذا التقدير لا يصح ، لأن اسم التفضيل إذا أضيف وقصد به زيادته على من أضيف إليه اشترط أن يكون منهم[11] وهذا لا يصح هنا .

---

(1) مسند أحمد : 2/ 76 ، قال الشيخ شعيب : إسناده صحيح .

(2) في المسند : قبيل .

(3) في المسند : فهذه .

(4) في المسند : تزنون .

(5) ينظر : مقالات الإسلاميين للأشعري : 2/ 131، 132 ، اللمع له : 133 ـ 134 ، أصول الدين للبغدادي : 304، الإرشاد للجويني : 431، معالم أصول الدين للرازي : 145 .

(6) شرح العقائد : 167 .

(7) في النسختين : يولد ، وما أثبتناه من شرح العقائد .

(8) شرح العقائد : 167 .

(9) ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي ، ابن عم خديجة زوج النبي ـ ﷺ ـ ، ذكره ابن قانع في معجم أصحابه : (1156) 3 / 181 ، وقال ابن حجر بعد أن ذكره في الصحابة : " ذكره الطبري والبغوي وابن قانع وابن الموطأ وغيرهم في الصحابة " الإصابة : (9137) 6 / 607 ، وقال ابن عبد البر في الاستيعاب : 2/ 616 " تهود ثم تنصر " .

(10) عبيدة بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف القرشي المطلبي ، من السابقين الأولين إلى الإسلام ، وكان رأس بني عبد مناف، وكان مع النبي ـ ﷺ ـ بمكة ثم هاجر ، وشهد بدرًا ، وبارز هو وحمزة وعلي عتبة وربيعة والوليد ، وجرح هو فمات بعد ذلك ، وعقد له النبي ـ ﷺ ـ أول راية في الإسلام في سرية أرسله فيها قبل وقعة بدر ، الإصابة لابن حجر : (5379)4/ 424 ، وقال ابنا سعد وعبد البر : "كان أسن من رسول الله ـ ﷺ ـ بعشر سنين " الطبقات الكبرى : 3/ 50، الاستيعاب : (1748) 3 / 1020 .

(11) ينظر : معاني النحو لفاضل السامرائي : 4/ 685 .

قوله: (لم يفد التفضيل على التابعين)[1] أي بالمنطوق أما بضميمة شيء آخر فيفيده بطريق الأولى، وذلك أنه يفيد تفضيله على الصحابة، وقد فضلهم النبي ـ ﷺ ـ على من بعدهم بقوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ فيما رواه الشيخان [2] عن عمران بن حصين: "خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم...... الحديث" وأخرج الشيخان [3] ـ أيضًا ـ وأصحاب السنن الأربعة[4] عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبًا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه" ولا يعارض ذلك ما رواه أحمد[5] والترمذي[6] ـ وقال: حسن غريب ـ عن أنس ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "مثل أمتي مثل المطر لا يدرى أوله خيرًا أو آخره" وأخرجه أحمد [7] أيضًا [أ/ 296] عن عمار بن ياسر ـ رضي الله عنه ـ وأخرجه ابن حبان [8] عن سلمان ـ رضي الله عنه ـ، **ووجه الجمع** : على أن الحديث الأول يحمل على في ما نفس الأول، وبالنسبة إلى النبي ـ ﷺ ـ والراسخين في العلم، وهذا يحمل على غيرهم، فإنه إذا نظر إلى القرن الذين فيهم عيسى ـ عليه السلام ـ وقايس بين جملتهم وجملة غيرهم يتردد في التفضيل من أجل أن الذين فيهم عيسى ـ ومعلوم أنه من الأمة ـ يسبق إلى الذهن أنهم أفضل من أي قرن فرض من الأمة ، لأنه لا نبي فيهم ، وربما سبق إليه أن الصحابة أفضل لتشرفهم بصحبة نبي الأمة ـ الذين منهم عيسى ـ وهو محمد ـ ﷺ ـ سيد البشر ، إذ هذه الفضيلة لا توجد لسواهم ، **هذا وجه [ب / 285] التردد ؛ وأما من قايس بين الأفراد فإنه** يجد في القرون الثلاثة من أعداد الخير ما لا يجد في غيرها، ولأنهم هم الذين نقلوا الشرع، وثبتوا السنن بجهادهم في الله حق الجهاد، لهم أجرهم وأجر من بعدهم إلى يوم التناد ، فلا يساويهم في ذلك أحد من العباد، والله الموفق .

---

(1) شرح العقائد : 167 .

(2) **البخاري** : كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ و ـ رضي الله عنهم ـ (3650) 430 ، كتاب الرقاق، باب ما يُحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها (6428) 753 ، كتاب الأيمان والنذور ، باب إثم من لا يفي بالنذر (6195) 780 ، مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم (2535) 2 / 1964 .

(3) البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب قول النبي ـ ﷺ ـ : "لو كنت متخذاً خليلاً" (3673) 432 ، مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، باب تحريم سب الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ (2541) 4 / 1967 .

(4) **أبو داود** : كتاب السنة ، باب في النهي عن سب أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ (4658) 4 / 214 ، **الترمذي** : كتاب المناقب ، باب في فضل من بايع تحت الشجرة (3861) 5 / 653 ، **سنن النسائي الكبرى** : كتاب المناقب ، باب في مناقب أصحاب النبي ـ ﷺ ـ (8250 ، 8251) 7 / 372 ، **ابن ماجه** : المقدمة ، باب في فضل أهل بدر (161) 1 / 57 .

(5) مسند أحمد : 3 / 130 ، قال الشيخ شعيب : إسناده حسن ، 3 / 143، وقال : إسناده صحيح.

(6) الترمذي ، كتاب الأمثال ، باب 6 (2896) 5 / 140 .

(7) مسند أحمد : 4 / 319 ، قال الشيخ شعيب : إسناده حسن .

(8) ابن حبان : كتاب إخبار عن مناقب الصحابة ، باب في فضل الأمة ، ذكر خبر أوهم من لم يحكم صناعة الحديث أن آخر هذه الأمة في الفضل كأولها (7226) 16 / 209 ، 210 .

قوله : (من غير تَلَعْثُم) [1] أي تَمَكُّثٌ وتَوَقُّفٌ وتَأَنٍّ ـ وهو بفتح اللام وإسكان العين ثم مثلثة مضمومة [2] ـ وفي المعراج، أما قصة النبوة فروى الحافظ أبو الحسن أحمد بن يحيى ابن جابر البلاذري في الأنساب [3] عن أبي الحسن علي بن محمد المدائني عن عيسى بن يزيد عن شرحبيل بن سعد قال : قال أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ بينا أنا ـ في منزلي بمكة وأنا أريد الطائف ـ وحكيم بن حزام إذ دخل عليَّ الحارث بن صخر فتحدث ، ودخل حكيم بن حزام فقال له الحارث : يا أبا خالد زعم نساؤنا أن عمتك خديجة تزعم أن زوجها رسول الله ؟ فأنكر ذلك حكيم ودعوت لهما بطعام من سفرة أمرت باتخاذها لسفرنا ، فأكلا وانصرف الحارث فقلت لحكيم : والله ما رأيت في وجهك إنكار ما قال لك في عمتك ؟ فقال [أ / 297] حكيم : والله لقد أنكرنا حالها وحال زوجها ، ولقد أخبرتني صاحبتي أنها تسب الأوثان وما نرى زوجها يقرب الأوثان ! قال أبو بكر : فلما أبردت خرجت أريد النبي ـ ﷺ ـ فابتدأت فذكرت موضعه من قومه وما نشأ عليه، وقلت: هذا أمر عظيم لا يُقارُّك عليه قومك ، فقال: يا أبا بكر ألا أذكر لك شيئًا إن رضيته قبلته وإن كرهته كتمته، قلت: هذا أدنى ما لك عندي فقرأ عليَّ قرآنًا وحدثني ببدء أمره ، فقلت : أشهد أنك صادق ، وأن ما دعوت إليه حق ، وأن هذا كلام الله ، وسمعتني خديجة، فخرجت وعليها خمار أحمر فقالت: الحمد لله الذي هداك يا ابن أبي قحافة ، فما رمت مكاني حتى أمسيت ، فخرجت فإذا مجلس من بني أسد بن عبد العزى فيهم الأسود بن المطلب وأبو [ب / 286] البَخْتَري فقالوا: من أين أقبلت؟ قلت: من عند ختنكم وابن عمكم محمد بن عبد الله ، ذُكِرَتْ لي عنده سلعة يبيعها بنسيئة فجئت إليه لأسومه بها فإذا سلعة ما رأيت مثلها! قالوا : إنك لتاجر بصير وما كنا نعلم محمدًا يبيع السلع ، ولا أنت ممن يبتاع السلع بنسيئة ، وأتاني حكيم يقود بعيره ، فقال: اركب بنا، قلت: قد بدا لي أن أقيم ، إني وقعت بعدك على بضاعة بنسيئة ما عالجت قط أبينَ ربحًا منها قال: وعند من هي فما أعلمها اليوم بمكة ؟ قلت: بلى وأنت دللتني عليها ، فإن سمَّيتُها لك فالله لي عليك أن تكتمها ولا تذكرُها لأحد ، قال : نعم لك الله عليَّ أن لا أذكرها لأحد ، قلت: فإنها عند ختنك محمد بن عبد الله ، قال : وما هي؟ قلت : لا إله إلا الله ، فوجم ساعة فقلت: ما لك يا أبا خالد؟ أتتهمني على عقلي وديني ؟ قال : لا وما أحب لك ما فعلت ، وروى ابن

(1) شرح العقائد : 167 .
(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الميم ، فصل اللام ، لعثم ، 1158 .
(3) الأنساب للبلاذري : 2 / 714 .

إسحاق[1] وأبو عبد الله محمد بن مسدي[2] في فضائل أبي بكر عن أم سلمة قالت : " كان أبو بكر خدنًا للنبيّ ـ ﷺ ـ وصفيًا له، فلما بعث ـ ﷺ ـ [أ/ 298] انطلق رجال من قريش إلى أبي بكر فقالوا : يا أبا بكر إن صاحبك هذا قد جُنّ ، قال أبو بكر : وما شأنه ؟ قالوا : هو ذاك يدعو في المسجد إلى توحيد إله واحد ، ويزعم أنه نبي ، فقال أبو بكر : وقال ذاك ؟ قالوا : نعم، هو ذاك في المسجد يقول ، فأقبل أبو بكر إلى النبي ـ ﷺ ـ فطرق عليه الباب ، فاستخرجه فلما ظهر له قال له أبو بكر : يا أبا القاسم ما الذي بلغني عنك ؟ قال : وما بلغك عني يا أبا بكر ؟ قال: بلغني أنك تدعو لتوحيد الله ، وزعمت أنك رسول الله ! فقال النبي ـ ﷺ ـ : نعم يا أبا بكر، إن ربي ـ ﷻ ـ جعلني بشيرًا ونذيرًا ، وجعلني دعوة إبراهيم ، وأرسلني إلى الناس جميعًا، فقال له أبو بكر : والله ما جرَّبت عليك كذبًا ، وإنك لخليق بالرسالة ، لعظم أمانتك وصلتك لرحمك، وحسن فعالك ، مُدَّ يدك فأنا أبايعك ، فمدَّ رسول الله ـ ﷺ ـ يده ، فبايعه أبو بكر ، وصدَّقه، وأقرَّ أن ما جاء به الحق ، فوالله ما تلعثم أبو بكر حين [ب / 287] دعاه رسول الله ـ ﷺ ـ إلى الإسلام" ، وللبخاري[3] عن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال ـ وقد أوذي أبو بكر ـ: "إن الله بعثني إليكم ، فقلتم: كذبتَ ، وقال أبو بكر: صدق ، وواساني بنفسه وماله ، فهل أنتم تاركو لي صاحبي ، مرتين؟" ولابن إسحاق[4] أنه بلغه أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: " ما دعوت أحدًا إلى الإسلام إلا وكانت من عنده[5] كبوة ، ونظر وتردد ، إلا ما كان من أبي بكر بن أبي قحافة، ما عكم[6] عنه حين ذكرته له ، وما تردد فيه " وروى الحاكم في المستدرك[7] وابن إسحاق في

---

(1) السيرة لابن إسحاق : 139 .

(2) ابن مُسْدِي : أبو بكر محمد بن يوسف بن موسى ، الأزدي المهلبي الأندلسي ، الحافظ الرحال، قال الذهبي : وله اليد البيضاء في النظم والنثر ومعرفة بالفقه وغير ذلك وفيه تشيع وبدعة ، وقال ابن حجر : له أوهام وفيه تشيع ، صنف معجم ابن مسدي ، قال الذهبي : وعمل معجماً في ثلاثة مجلدات كبار ، وطالعته وعلقت منه كراريس ، وأنا قرأت له أوهامًا قليلة في معجمه ، وعلقت منه كثيراً ، وله : إعلام الناسك بأعلام المناسك ، وقصيدة ابن مسدي ، ومعجمه مخطوط منه نسخة خطية في مكتبة كارل ماركس بمدينة لايبزج بألمانيا الشرقية برقم 7 [36] ، ينظر : تذكرة الحفاظ للذهبي : 4/ 1449 ، تأريخ الإسلام له : 49/ 158 ، ميزان الاعتدال : 4/ 73 ، لسان الميزان لابن حجر : 7/ 59، المصنفات التي تكلم عليها الذهبي لأبي هاشم الأمير : 2/ 706 .

(3) البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب قول النبي ـ ﷺ ـ : " لو كنت متخذًا خليلًا " (3661) 431.

(4) السيرة لابن إسحاق : 139 .

(5) في السيرة : إلا كانت له عنه .

(6) قال ابن هشام في تهذيبها : عكم : تلبَّث ، 1 / 233 ، وقال الفيروز آبادي في القاموس المحيط : عكم : انتظر ، فصل الميم ، باب الكاف ، عكم ، 1140 .

(7) المستدرك للحاكم : وقد رواه بإسنادين قال في الأول : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، 3 / 65 ، وقال في الثاني : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، فإن محمد بن كثير الصنعاني صدوق ، 3 / 81 .

السيرة [1] عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: "لـمّا أسري بالنبي ـ ﷺ ـ إلى المسجد الأقصى أصبح يحدث الناس بذلك ، فارتد ناس كانوا آمنوا به ، وسعى رجال من المشركين إلى أبي بكر فقالوا: هل لك إلى صاحبك؟ يزعم أنه أسري به الليلة [أ/ 299] إلى بيت المقدس؟ قال: وقد قال ذلك؟ قالوا: نعم، قال: لئن قال ذلك لقد صدق ، قالوا : تصدقه أنه ذهب الليلة إلى بيت المقدس وقد جاء قبل أن يصبح! قال: نعم، إني لأصدقه فيما هو أبعد من ذلك، في خبر السماء في غدوة وروحة ، فلذلك سُمي الصديق " لفظ الحاكم [2]، وقال ابن إسحاق [3]"في ساعة من ليل أو نهار، وزاد: فهذا أعجب [4] مما تعجبون منه ، ثم أقبل حتى انتهى إلى رسول الله ـ ﷺ ـ وقال: يا نبي الله حدثت هؤلاء أنك جئت بيت المقدس هذه الليلة، قال : نعم، قال: يا نبي الله فصفه لي فإني قد جئتـــه، قال الحسن: فقال رســـول الله ـ ﷺ ـ: رُفـع لي حتى نظرت إليه، فجعل رسـول الله ـ ﷺ ـ يصفه لأبي بكر، فيقول أبو بكر: صدقت ، أشهد أنك رسول الله ، كلما وصف له منه شيئاً قال: صدقت ، أشهد أنك رسول الله، حتى إذا انتهى قال رسول الله ـ ﷺ ـ لأبي بكر: وأنت يا أبا بكر الصديق، فيومئذ سماه الصديق"، وللخِلَعِي [5] في الفوائد [6]، وابن السمان في الموافقة [7]، عـن علي ـ رضي الله عنه ـ وقد سئـل عن أبي بكر؟ قال : "ذاك امرؤٌ سماه الله الصديق على لسـان جبريل ـ عليه السلام ـ [ب/ 288] وعلى لسان محمد ـ ﷺ ـ " ، ولأحمد [8] والبخاري [9] والترمذي [10] وابن

---

(1) السيرة النبوية لابن هشام : 2/ 33 ، 34 ، ذكر الإسراء والمعراج .

(2) المستدرك للحاكم : 3/ 65 ، 81 .

(3) تهذيب سيرة ابن إسحاق لابن هشام : 1/ 34 .

(4) في السيرة : فهذا أبعد .

(5) الخلعي : أبو الحسن علي بن الحسن بن الحسين بن محمد ، الموصلي المصري الخلعي الشافعي ، مسند مصر ، فقيه له تصانيف، ت 492 هـ ، خرج له أبو نصر الشيرازي عشرين جزءًا وسماها الخلعيات ، وفوائد الخلعي ، الجزء المنتقى من العشرين جزءًا المنتخبة من رواية أبي الحسن ، مخطوط في الأسكوريال 3/ 294 ، (2/ 1800) ـ (و 23 أ ـ 35 أ) ضمن مجموع ـ 709 هـ ، الفهرس الشامل : 1/ 648 (471) ، الفوائد الحسان المنتقاة ، مخطوط بالمسجد الأقصى 1/ 60 ـ 62 [78 حديث ومصطلحه] ـ (82 و) ـ 613 هـ ، الفهرس الشامل : 3/ 1210 (346) ، ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي : 4/ 1230 ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي : 3/ 296 ، طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة : 1/ 276، شذرات الذهب لابن العماد : 3/ 398 .

(6) نقلها عن المحب الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة : 1/ 68 .

(7) نقلها عن المحب الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة : 1/ 68 ، ومر التعريف به في ص : 236 .

(8) مسند أحمد : 3/ 122 .

(9) البخاري : كتاب المناقب ، باب قوله ـ ﷺ ـ : " لو كنت متخذًا خليلًا " (3675) 433 ، باب مناقب عمر بن الخطاب (3686) 434 .

(10) سنن الترمذي : كتاب المناقب ، باب في مناقب عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ (3697) 5/ 583 .

حبان [1] عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ : " أن النبي ـ ﷺ ـ صعد أُحداً فتبعه أبو بكر وعمر وعثمان فرجف بهم فضربه النبي ـ ﷺ ـ برجله وقال : اثبت أحد فما عليك إلا نبي وصديق وشهيدان" وللترمذي [2] والنسائي [3] عن عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ : " أن النبي ـ ﷺ ـ كان على ثبير مكة ومعه أبو بكر وعمر وأنا فتحرك الجبل حتى تساقطت حجارته بالحضيض فركضه برجله، وقال : اسكن ثبير فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان " .

قصة المعراج [4] .

---

(1) ابن حبان : كتاب مناقب الصحابة ، ذكر تسمية النبي ـ ﷺ ـ أبا بكر بن أبي قحافة ـ رضي الله عنه ـ صديقًا (6865) 15 / 280، ذكر إثبات الشهادة لعثمان بن عفان ـ رضوان الله عليه ـ وقد فعل (6908) 15 / 336 .

(2) الترمذي : كتاب المناقب ، باب في مناقب عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ (3703) 5 / 585 ، 586 .

(3) سنن النسائي الكبرى : كتاب الأحباس ، باب وقف المساجد (6402) 143 ، 144 .

(4) جاء قوله : (قصة المعراج) في (أ) و (ب) : بين قوله : "وصديق وشهيدان" وقوله : "قوله : عمر الفاروق"، ينظر: شرح العقائد : 167 ، في فضل الصديق ـ رضي الله عنه ـ " الذي صدق النبي في النبوة من غير تلعثم ، وفي المعراج بلا تردد " .
وقد رواها البخاري في صحيحه : كتاب مناقب الأنصار ، باب المعراج (2887) 455 ، 456 ، مسلم : كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ـ ﷺ ـ (164) 1 / 149 ـ 151 ، أبو داود : كتاب السنة : باب في الحوض (4748) 4 / 237، كتاب الأدب ، باب في الغيبة (4878) 4 / 269 الترمذي : كتاب التفسير ، باب ومن سورة ألم نشرح (3346) 5 / 412 ، باب ومن سورة مريم (3157) 5 / 296 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب الصلاة ، باب فرض الوضوء (309) 1 / 197 ، 198 ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده : 4 / 207 ، 208 ، 210 ، وابن حبان في صحيحه : كتاب الإسراء ، ذكر وصف الإسراء برسول الله ـ ﷺ ـ من بيت المقدس (48) 236 ـ 240 .

عمر الفاروق

قوله: (عمر الفاروق)[1] [أ/ 300] قال في القاموس[2] : والفاروق عمر ، لأنه فرق بين الحق والباطل ، وأظهر[3] الإسلام بمكة ففرق بين الإسلام[4] والكفر .

قصة إسلام عمر ـ رضي الله عنه ـ[5] : روى تمّام الرازي في فوائده[6] ، وأبو الفرج ابن الجوزي في صفوة الصفوة[7] فيما أفاده المحب الطبري في المناقب[8] عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: "سألت عمر ، لأي شيء سميت الفاروق ؟ فقال : أسلم حمزة قبلي بثلاثة أيام ، ثم شرح الله صدري للإسلام ، فقلت : الله لا إله إلا هو ، له الأسماء الحسنى ، فما في الأرض نسمة أحب إليَّ من نسمة رسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقلت: أين رسول الله؟ قالت أختي: هو في دار الأرقم بن أبي الأرقم عند الصفا ، فأتيت الدار وحمزة في أصحابه جلوس في الدار ، ورسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ في البيت، فضربت الباب فاستجمع القوم ، فقال لهم حمزة: ما لكم؟ قالوا : عمر بن الخطاب، فخرج رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأخذ بمجامع ثيابه ثم نتَره نترة فما تمالك أن وقع على ركبتيه ، فقال: ما أنت بمنتهٍ يا عمر ؟ قال : قلت : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، فكبَّر أهل الدار تكبيرة سمعها أهل المسجد ، فقلت : يا رسول الله ألسنا على الحق إن متنا وإن حيينا ؟ قال : بلى ، والذي نفسي بيده إنكم على [ب / 289] الحق إن متم وإن حييتم ، قلت : ففيم الاختفاء ؟ والذي بعثك بالحق لنخرجن فأخرجناه ـ صلى الله عليه وسلم ـ في صفَّين: حمزة في أحدهما ، وأنا في الآخر ، ولي كديد ككديد الطحين ، حتى دخل المسجد ، فنظرت إليَّ قريش وإلى حمزة لما[9] أصابهم كآبة لم تصبهم مثلها فسماني رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ الفاروق، فرَّق الله بي بين الحق والباطل " وذَكَرَ عن الإمام أحمد[10] أنه روى عن عمر قال: "خرجت أتعرَّض رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فوجدته قد سبقني إلى المسجد ، فقمت خلفه [أ/ 301] فاستفتح سورة

(1) شرح العقائد : 167 .

(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب القاف ، فصل الفاء ، فرق ، 917 .

(3) في القاموس: أو أظهر .

(4) في القاموس: بين الإيمان والكفر .

(5) لم ترد قصة إسلام سيدنا عمر ـ رضي الله عنه ـ في شرح العقائد ، وهي من استطرادات البقاعي الكثيرة فيما يأتي عن الصحابة وغيرهم .

(6) نقله عن المحب الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة : 1 / 246 ، وينظر : فوائد تمام ، الحافظ المفيد الصادق محدث الشام ابن محمد بن عبد الله البجلي الرازي ثم الدمشقي ت 414 هـ ، وينظر الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام تصنيف جاسم الدوسري .

(7) نقله عن المحب الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة: 1 / 246، وينظر: صفوة الصفوة لابن الجوزي: 1 / 272.

(8) الرياض النضرة في مناقب العشرة للمحب الطبري : 1 / 245 .

(9) لما : ساقط من (ب) .

(10) مسند أحمد : 1 / 17 .

الحاقة، فجعلت أعجب من تأليف القرآن، فقلت: هذا والله شاعر كما قالت قريش، فقرأ: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۝ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ۝﴾[1] قال: قلت: كاهن، قال: ﴿وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ۝ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ۝ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ۝ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ۝ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ ۝﴾[2] فوقع الإسلام في قلبي كل موقع" قال [3]: وخرَّج الواحدي[4] وأبو الفرج ابن الجوزي [5] عن الشعبي : " أن رجلاً من المنافقين ويهودياً اختصما، فقال اليهودي : ننطلق إلى محمد بن عبد الله ، وقال المنافق : إلى كعب بن الأشرف، فأبى اليهودي وأتى النبي ـ ﷺ ـ فقضى لليهودي فلما خرجا قال المنافق : ننطلق إلى عمر بن الخطاب، فأقبلا إليه فقصّا عليه القصة ، فقال : رويداً حتى أخرج إليكما ، فدخل البيت واشتمل على السيف ثم خرج وضرب عنق المنافق ، وقال : هكذا أقضي فيمن لم يرض بقضاء رسول الله ـ ﷺ ـ فنزل جبريل ـ عليه السلام ـ فقال : إن عمر فرق بين الحق والباطل ، فسمي الفاروق ـ رضي الله عنه ـ " انتهى ما ذكر المحب الطبري، وقد روى قصة إسلامه ابن إسحاق[6] وفيها فتفرق أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ من مكانهم وقد عَزُّوا في أنفسهم حين أسلم عمر مع إسلام حمزة وعرفوا أنهما سيمنعان رسول الله ـ ﷺ ـ ويمتنعون وينتصفون من عدوهم ، وروى أحمد [7] والترمذي [8] [ب/ 290] وابن حبان [9] عن ابن عمر أن النبي ـ ﷺ ـ قال : " اللهم أعزَّ الدين بأحب الرجلين إليك، بعمر بن الخطاب ، أو بأبي جهل بن هشام ، فكان أحبهما إلى الله عمر ـ رضي الله عنه ـ " قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر .

---

(1) سورة الحاقة : 40 ، 41 .

(2) سورة الحاقة : 42 ـ 47 .

(3) أي المحب الطبري في الرياض النضرة : 1 / 245 .

(4) الواحدي : أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي بن مَتُّوية ، مفسر عالم بالأدب ، وصفه الذهبي بأنه إمام علماء التأويل ، له : الوجيز والوسيط والبسيط، ت 468 هـ ، ينظر : وفيات الأعيان لابن خلكان: 3 / 303 ، 304 (438)، النجوم الزاهرة : 5 / 104 ، الأعلام للزركلي : 4 / 254 ، وينظر قوله في : أسباب النزول للواحدي، 119 ، 120، في سورة النساء الآية : 65 .

(5) زاد المسير في علم التفسير : 2 / 124 ، في سورة النساء الآية : 65 .

(6) السيرة لابن إسحاق : 181 ـ 185 .

(7) مسند أحمد: 2 / 95، وروايته : اللَّهم أعزَّ الإسلام، وقال الشيخ شعيب: إسناده صحيح .

(8) الترمذي: كتاب المناقب، باب مناقب عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ (3681) 5 / 576، وروايته : اللَّهم أعزّ الإسلام.

(9) ابن حبان : كتاب مناقب الصحابة ، ذكر البيان بأن عزَّ المسلمين بإسلام عمر (6881) 15 / 307 ، وروايته : اللهم أعز الدين .

عثمان ذو النورين

قوله: (ثم عثمان ذو النورين إلى آخره)[1] قصة [أ/ 302] تزوُّجه لبنتيّ رسول الله - ﷺ - خرَّج ابن السمان [2] فيما أفاده الطبري في المناقب [3] عن علي - رضي الله عنه - وقد سُئل عن عثمان؟ قال: "فذاك امرؤ يدعى في الملأ ذا النورين ، كان ختن رسول الله - ﷺ - على ابنتيه، ضمن له رسول الله - ﷺ - بيتاً في الجنة " قال[4]: وعن المهلب بن[5] أبي صفرة وقد قيل له: لم قيل لعثمان ذو النورين؟ قال : لأنه لم يعلم أحد تزوج ابنتي نبي غيره ، هذا أبين ما قيل في تسميته بذلك انتهى، وكان النبي - ﷺ - قد زوجه ابنته رقية - رضي الله عنها - قبل الهجرة ، وكان ممن هاجر إلى أرض الحبشة وصحبها معه، وقال النبي - ﷺ -: كما خرجه خيثمة بن سليمان[6] فيما أفاده الطبري[7] عن أنس: "أن كان عثمان لأول من هاجر إلى الله - عز وجل - بعد لوط - عليه السلام - انتهى"، ولما خرج النبي - ﷺ - إلى غزوة بدر كانت رقية - رضي الله عنها - مريضة فخلَّفه النبي - ﷺ - على تمريضها، وقال له النبي - ﷺ - :"إن لك أجر رجل ممن شهد بدراً وسهمه"، رواه البخاري[8]، وغيره[9] وفي السيرة[10]: "أنها - رضي الله عنها - ماتت يوم قدم البشير المدينة بوقعة بدر"، وروى ابن ماجه[11] والحفاظ : أبو بكر الإسماعيلي[12]، وأبو سعيد النقاش[13]،

---

(1) شرح العقائد : 167 .

(2) ابن السمان : مر التعريف به وبموافقته في ص : 236 .

(3) الرياض النضرة في مناقب العشرة للمحب الطبري : 2/ 110 .

(4) أي المحب الطبري ، م . ن .

(5) في (أ) : ابن .

(6) لم أجده في المطبوع من فضائل الصحابة لخيثمة بن سليمان ، وقد أخرجه الهيثمي في المجمع : 9/ 80 ، 81 ، وقال : رواه الطبراني - المعجم الكبير : (143) 1 / 90 - وفيه عثمان بن مخلد ، وهو متروك ، وقال ابن حجر في المطالب العالية: رواه أبو يعلى ، كتاب المناقب ، مناقب عثمان (3943) 4 / 55 .

(7) الرياض النضرة في مناقب العشرة للمحب الطبري : 2/ 114 .

(8) البخاري : كتاب فرض الخمس ، باب إذا بعث الإمام رسولًا في حاجة أو أمره بالمقام هل يسهم له؟ (3130) 368، كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب عثمان بن عفان - رضي الله عنه - (3698) 436 .

(9) مسند أحمد: 2 / 120، الترمذي: كتاب المناقب، باب في مناقب عثمان بن عفان - رضي الله عنه -(3706) 5 / 587، 588.

(10) السيرة النبوية لابن هشام: 2 / 207 ، في غزوة بدر، بشرى الفتح.

(11) ابن ماجه: المقدمة، باب فضل عثمان - رضي الله عنه - (110) 1/ 40 ،41، وقد نقله البقاعي عن المحب الطبري في الرياض: 2/ 115.

(12) معجم شيوخ أبي بكر الإسماعيلي : 3/ 791، وقد نقله البقاعي عن المحب الطبري في الرياض :2/ 115 .

(13) أبو سعيد النقاش : الحافظ الإمام محمد بن علي بن عمرو بن مهدي الأصبهاني ، جمع وصنف وأملى وروى الكثير، مع الصدق والديانة والجلالة ، قال الذهبي : وقع لنا غير جزء من أماليه ، وكتاب القضاء ، وكتاب طبقات الصوفية ، وغير ذلك ، كان من أئمة الأثر ، ت 414 هـ ، تذكرة الحفاظ للذهبي: 3 / 1059 - 1061، سير أعلام النبلاء له: (87) 17 / 307 ، 308 ، وقد نقله البقاعي عن المحب الطبري في الرياض: 2/ 115.

وأبو الحسن الخِلعي[1]، وأبو القاسم ابن عساكر[2]، وأبو الخير القزويني الحاكمي[3] فيما أفاده الطبري[4] عن أبي هريرة ـ ﷺ ـ قال : " لقي النبي ـ ﷺ ـ عثمان عند باب المسجد ، فقال: يا عثمان هذا جبريل ـ عليه السلام ـ أخبرني أن الله قد أمرني أن أزوجك أم كلثوم بمثل صداق رقية، وعلى مثل صحبتها"، وروى أبو حفص بن شاهين[5]، وابن السمان[6] عن علي ـ رضي الله عنه ـ [ب/ 291] قال: سمعت رسول ـ ﷺ ـ يقول: "لو كان عندي أربعون بنتاً لزوجت عثمان واحدة بعد واحدة حتى لا تبقى[7] [أ/ 303] منهن واحدة".

قوله: (على هذا وجدنا السلف)[8] أي على تفضيل عثمان على عليّ، لا على ترتيب الأربعة[9]، بدليل قوله: (الجانبين) لأن الذي مضى لو أريد المجموع ذو أربعة جوانب، ولم يفضل أحد عثمان على أحد من الشيخين، ولا فضل أحد عمر على الصديق ، ولا توقف أحد من أهل السُّنَّة في

(1) أبو الحسن الخلعي: علي بن الحسن بن الحسين الخلعي "ذكر الأجزاء الخلعيات"، وقد جاء في الفهرس الشامل: 1/ 627 (187) "جزء فيه أحاديث موافقات من الخلعيات" خ في دار كتب القاهرة (فؤاد) 1 / 211[25592 ب]ـ (5 ص) ، وتنظر فوائده الأخرى في الفهرس الشامل: 1 / 648 (471)، 2 / 706 (211)، 2 / 764 (54)، 3 / 1210 (346) وقد نقله البقاعي عن المحب الطبري في الرياض: 2/ 115 .

(2) ابن عساكر: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي، المعروف بابن عساكر، كان محدث الشام في وقته، ت 571 هـ، نقل عنه المحب الطبري في : " الأربعون البلدانية " وهو خ في برلين 2/ 211 في (136 و) الفهرس الشامل: 1 / 100 (665) ، و"الأربعون الأبدال العوال " وهو خ في الظاهرية 179[مجموع 17]ـ (و 199 ـ 215) الفهرس الشامل 1 / 99 (652) وقد ذكرهما الذهبي باسم : " الأربعون البلدية ، الأربعون الطوال " بجيليد ، سير أعلام النبلاء: 20 / 560 . وقد نقله البقاعي عن المحب الطبري في الرياض النضرة في مناقب العشرة : 2 / 115 .

(3) أبو الخير القزويني الحاكمي : الإمام العلامة الواعظ ذو الفنون ، رضي الدين أحمد بن إسماعيل بن يوسف الطالقاني القزويني الحاكمي الشافعي ، كان إمامًا في المذاهب والأصول والتفسير والخلاف والتذكير ، قيل : كان يختم كل يوم، ت 590 هـ ، تذكرة الحفاظ للذهبي: 4 / 1357، سير أعلام النبلاء له: (94) 18 / 190 ـ 193 ، نقل البقاعي عنه في الرياض النضرة للمحب الطبري : 2 / 115 الذي نقل عنه في " أربعون في فضائل عثمان بن عفان " و " أربعون في فضائل علي بن أبي طالب " .

(4) الرياض النضرة في مناقب العشرة للمحب الطبري: 2/ 115.

(5) ابن شاهين: الواعظ أبو حفص، عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد، وشاهين أحد أجداده لأمه صنف ثلاثمائة وثلاثين مصنفًا، منها التفسير الكبير والمسند والتاريخ، كان شيخًا ثقة يشبه الشيوخ، إلا أنه كان لحانًا ، ت 385 هـ تأريخ بغداد للخطيب البغدادي: 11/ 265، سير أعلام النبلاء للذهبي: 16/ 432 ، لسان الميزان لابن حجر: 4/ 283، طبقات المفسرين للداودي: 2 / 2 ، وقد نقله البقاعي عن المحب الطبري في الرياض النضرة: 2/ 115، الذي نقله عن جزء له.

(6) ينظر: مختصر الموافقة لابن السمان، اختصار الزمخشري: 142، وقد نقله البقاعي عن المحب الطبري في الرياض: 2 / 115 .

(7) في (ب) : يبقى .

(8) شرح العقائد : 168 .

(9) ينظر: مقالات الإسلاميين للأشعري: 2/ 131، 132، الإرشاد للجويني: 431، معالم أصول الدين للرازي: 145.

تفضيل الشيخين على من بعدهما، بدليل قوله: (تفضيل الشيخين) وأما قوله: (محبة الشيخين) فترَدُّدٌ في التفضيل ، فإن المحبة لا تستلزمه، ومن الدليل على تخصيص ذلك بمن عدا الشيخين أن أدلة أفضلية الشيخين بالنسبة إلى أدلة غيرهما غير متعارضة ، لأنه لا معارض لقوله -ﷺ-: "اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر"[1] ولا قوله -ﷺ- للمرأة التي قالت: فإن لم أجدك؟ كأنها تريد الموت فقال لها: "إن لم تجديني فأتي أبا بكر"[2] ولا قوله -ﷺ-: "ليس أحد أمنَّ عليَّ في صحبته وذات يده من أبي بكر"[3] و: "لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً"[4] ولا لتقديمه إياه في الصلاة، والغضب عند معارضته في ذلك، وغضبه عندما سمع صوت عمر[5]، وقوله: "لا، مُرُوا أبا بكر"[6] ولا لقوله -سبحانه وتعالى-: ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾[7] إلى غير ذلك من الأدلة التي ليس لأحد مثلها، وقوله: (وجدنا السلف)[8] أي معظمهم، بدليل ما يأتي عن جماعة منهم في التوقف في تفضيل أحدهما على الآخر[9].

قوله: (وكأن السلف)[10] هي أخت إنَّ ، والمراد بالسلف: الذين[11] قدموه .

قوله: (كانوا متوقفين)[12] أي أنَّ جَزْمَهُم بتفضيل عثمان ليس كجزمهم بتفضيل أبي بكر، فيصير معنى الكلام: أنهم قدموا عثمان بدليل راجح ، إلا أنهم كانوا كالمترددين ، بدليل أنهم بعد جزمهم ذكروا هذا الكلام المشعر ببعض تردد من قولهم: [أ/ 304] (تفضيل الشيخين) وهما:

---

(1) الترمذي : كتاب المناقب ، باب في مناقب أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - كليهما (3662) 5 / 569 ، وقال : هذا حديث حسن ، ابن ماجه : المقدمة ، باب في فضائل أصحاب رسول الله -ﷺ- (97) 1 / 37 ، المستدرك للحاكم : 3 / 79 ، 80 ، سنن البيهقي الكبرى : 5 / 212 ، 8 / 153 .

(2) البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب قول النبي -ﷺ- : " لو كنت متخذًا خليلًا " (3659) ، 431 ، مسلم: كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- (2368) 4 / 1856 .

(3) البخاري : كتاب الصلاة ، باب الخوخة والممر في المسجد (466) 61 .

(4) البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب قول النبي -ﷺ- : " لو كنت متخذًا خليلًا " (3656) ، 431 ، مسلم: كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- (2383) 4 / 1855 .

(5) البخاري : كتاب الأذان ، باب أهل العلم والفضل أحق بالإمامة (678-682) 81 ، مسلم : كتاب الصلاة ، باب النهي عن مبادرة الإمام بالتكبير وغيره (418) 1 / 313 .

(6) البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب قول النبي -ﷺ- : " لو كنت متخذًا خليلًا " (3656) ، 431 ، مسلم: كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل أبي بكر الصديق -رضي الله عنه- (2383) 4 / 1855 .

(7) سورة التوبة : من الآية 40 .

(8) شرح العقائد : 168 .

(9) ينظر : مقالات الإسلاميين للأشعري : 2 / 131 ، 132 ، الإرشاد للجويني : 431 .

(10) شرح العقائد : 168 .

(11) في (أ) : للذين .

(12) شرح العقائد : 168 .

أبو بكر وعمر، (ومحبة الختنين) وهما: عثمان وعلي، والخَتَن ـ بفتح الخاء [ب/ 292] المعجمة والفوقانية ـ: الصهر [1]، وبدليل سكوتهم عن الطعن فيمن سكت عن تفضيل أحدهما على الآخر، مثل: مالك بن أنس إمام دار الهجرة [2]، ويحيى بن سعيد [3]، ومن ذكر معهما [4] قال المحب الطبري في المناقب [5]: قال أبو عمر [6] ـ يعني ابن عبد البر ـ وغيره : وقد توقف جماعة من أهل السنة وأئمة السلف في علي وعثمان ، فلم يفضلوا واحداً منهما على الآخر ، منهم مالك ابن أنس ويحيى بن سعيد القطان وابن معمر ، وأهل السنة اليوم على تقديم أبي بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ـ رضي الله عنهم أجمعين ـ [7] وهذا بخلاف أمر الشيخين ، حيث جعلوا من أمارات السنة تفضيلهما ، فمن توقف عنه وَسَمُوه بالبدعة ، حتى قال علي نفسه ـ رضي الله عنه ـ كما روى عنه ابن عبد البر في الاستيعاب بسنده [8] أنه قال: "لا يفضلني أحد على أبي بكر وعمر إلا جلدته حد المفتري" وكذا غيره نقل ذلك أيضاً [9].

قوله: (ذوو [10] العقول من الفضائل) [11] فلا هذا موهم ، وذلك لأن معناه: فليس للتوقف جهة ، وإذا لم [ب/ 293] [12] يتوقف فمن المفضل كلامه صالح لكل منهما .

---

(1)القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب النون ، فصل الخاء ، ختن ، 1193 .

(2)مالك بن أنس : أبو عبد الله بن مالك الأصبحي المدنيّ، إمام الأئمة وفقيه الأمة، وشيخ الإسلام، وعالم المدينة، وأمير المؤمنين في الحديث، كان جده أبو مالك صحابيًا، شهد المغازي كلها مع رسول الله ـ ﷺ ـ ما خلا بدرًا، ولد بالمدينة المنورة سنة 93 هـ وانتصب للإفتاء والرواية نحوًا من سبعين سنة، قال الذهبي : وقد اتفق لمالك مناقب ما علمتها لأحد غيره، توفي ـ رحمه الله ـ سنة 179 هـ، ودفن بالبقيع، طبقات الحفاظ للذهبي : 1 / 207ـ213، تهذيب التهذيب لابن حجر : 10 / 5ـ9 .

(3)يحيى بن سعيد : أبو سعيد بن فروخ القطان التميمي البصري ، الأحول الحافظ ، اختلف إلى شعبة عشرين سنة ، ورضيه شعبة حكمًا بينه وبين قوم اختلفوا معه ، قال ابن مهدي : ما رأيت أحسن أخذًا للحديث ولا أحسن طلبًا له من يحيى القطان ، وقال أحمد : كان إليه المنتهى في التثبت بالبصرة ، لم يكن يمزح ولا يضحك إلا تبسمًا ، وكان يختم القرآن في كل ليلة ، احتج به الأئمة كلهم ، وقالوا : من تركه يحيى تركناه ، ت 198 هـ ، تذكرة الحفاظ للذهبي: 1 / 298ـ300، تهذيب التهذيب لابن حجر : 11 / 216ـ220 .

(4)كابن معمر ، كما سيذكر بعد قليل .

(5)الرياض النضرة في مناقب العشرة : 2 / 276 .

(6)الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر : 3 / 53 .

(7)الرياض النضرة في مناقب العشرة : 2 / 276 .

(8)الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر : 2 / 253 .

(9)فضائل الصحابة للإمام أحمد بن حنبل: (49) 1/ 83، (287) 1/ 294، السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل: (1312) 2/ 562، وقال: سنده ضعيف، الاعتقاد للبيهقي: 385، لسان الميزان لابن حجر: 3 / 289، في ترجمة عبد الله بن سبأ (1225).

(10)في النسختين : ذووا ، والصحيح ما أثبتناه .

(11)شرح العقائد : 169 .

(12)ص / 19 ، 193، مكررة في نسخة (ب)، وفيها إرباك كبير، ولولا نسخة (أ) لعسر فكه، وقد وضعت صورتها في فصل الدراسة لتبين ذلك، فلتنظر هناك.

قصة سقيفة[1] بني ساعدة[2]: روى البخاري في مناقب أبي بكر[3] ـ رضي الله عنه ـ عن ابنته عائشة زوج النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ و ـ رضي الله عنها ـ[4]: " أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ مات وأبو بكر ـ رضي الله عنه ـ بالسُّنح[5]، فقام عمر ـ رضي الله عنه ـ يقول: والله ما مات رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ وليبعثنه الله فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم، فجاء أبو بكر فكشف عن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فقبَّله فقال: بأبي أنت وأمي طبت حياً وميتًا، والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتتين أبدًا، ثم خرج فقال: أيها الحالف على رسلك، فلما تكلم أبو بكر جلس عمر [أ/ 305] فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه وقال: ألا من كان يعبد محمداً[6] فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، وقال[7]: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ﴾[8] وقال: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِين مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾[9] قال: فنشج الناس يبكون، واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة ـ رضي الله عنه ـ في سقيفة بني ساعدة فقالوا: منا أمير ومنكم أمير، فذهب إليهم أبو بكر وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح ـ رضي الله عنهم ـ فذهب عمر يتكلم فأسكته أبو بكر، ثم تكلم أبو بكر فتكلَّم أبلغ الناس، فقال في كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فقال حباب بن المنذر: لا والله لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير، فقال أبو بكر: لا ولكنا الأمراء وأنتم الوزراء، هم أوسط العرب داراً وأعربهم أحسابًا، فبايعوا عمر أو أبا عبيدة بن الجراح، قال عمر: بل نبايعك أنت، فأنت سيدنا وخيرنا وأحبنا إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ فأخذ عمر بيده فبايعه وبايعه الناس فقال قائل: قتلتم سعد ابن عبادة، فقال عمر: قتله الله ! وقالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ: ما كان من خطبتهما من خطبة إلا نفع الله بها، لقد خوّف عمر الناس وإن فيهم لنفاقاً فردهم الله بذلك، ثم لقد بصّر أبو بكر الناس الهدى وعرَّفهم الحق عليهم وخرجوا يتلون: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ

---

(1) السقيفة: كسفينة الصفة، وساعدة: من أسماء الأسد، ومنه سمي الرجل، وبنو ساعدة قوم من الخزرج وسقيفتهم بالمدينة بمنزلة دار لهم، ينظر: القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب الدال، فصل السين، سعد، 288.

(2) شرح العقائد: 169.

(3) البخاري: كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ: " لو كنت متخذًا خليلًا " (3667، 3668) 432.

(4) في (ب): ورضي عنها.

(5) في البخاري: قال إسماعيل: يعني بالعالية.

(6) في الصحيح: صلى الله عليه وسلم.

(7) في (ب): وإنك ميت.

(8) سورة الزمر: 30.

(9) سورة آل عمران: 144.

ٱلرُّسُلُ .. إلى ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾[1] ورواه البخاري أيضاً في باب رجم الحبلى من كتاب الحدود[2] عن عمر ـ رضي الله عنه ـ أنه قال على المنبر : "إنه بلغني أن قائلاً منكم يقول : والله لو مات عمر بايعت فلاناً، فلا يغتَرَّنَّ امرؤ أن يقول: إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمَّتْ ألا وإنها قد كانت كذلك ولكن الله وقى شرها وليس فيكم[3] من تقطع الأعناق إليه مثل أبي بكر، وإنه قد كان من خيرنا حين [أ/ 306] توفّى الله نبيَّه ـ ﷺ ـ. إن الأنصار خالفونا واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة، وخالف عنَّا علي والزبير ومن معهما ، واجتمع المهاجرون إلىٰ أبي بكر ، فقلت لأبي بكر: يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار ، فانطلقنا نريدهم فلما دنونا منهم لَقِيَنَا منهم رجلان صالحان ، فذكرا ما تمالأ عليه القوم ، فقالا : أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ قلنا: نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار ، فقالا: لا عليكم أن لا تقربوهم ، اقضوا أمركم ، فقلت: والله لنأتِيَنَّهم، فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة ، فإذا رجل مُزَمَّلٌ بين ظهرانَيْهم فقلت: من هذا؟ قالوا: هذا سعد بن عبادة ، فقلت: ما له؟ قالوا: يوعك، فلما جلسنا قليلاً تشهد خطيبهم، فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد ، فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم معاشر المهاجرين رهْط وقد دَفَّتْ دافَّةٌ من قومكم فإذا هم يريدون أن يختزلونا من أصلنا، وأن يحْضُنُونا من الأمر، فلما سكت أردت أن أتكلم ـ وكنت زورت مقالة أعجبتني أريد أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت أداري منه بعض الحَدِّ فلما أردت أن أتكلم ـ قال أبو بكر: على رِسْلِكَ ، فكرهت أن أغضبه ، فتكلم أبو بكر فكان هو أحلمَ مني وأوقر ، والله ما ترك من كلمة أعجبتني في تزويري إلا قال في بديهته مثلها أو أفضل منها حتى سكت فقال: ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل، ولن يُعرف هذا الأمرُ إلا لهذا الحيِّ من قريش، هم أوسط العرب نسباً ودارًا، وقد رضيتُ لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم ، فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح وهو جالس بيننا، فلم أكره مما قال غيرها، كان والله أن أُقَدَّم فتضربَ عنقي لا يُقَرِّبُني ذلك من إثم[4] أحبَّ إليَّ من أن أتأمَّر على قوم فيهم أبو بكر، اللّهم إلا أن تسوّل لي نفسي عند الموت شيئًا لا [أ/ 307] أجده الآن، فقال قائل الأنصار: أنا جُذَيْلُهَا المُحَكَّك، وعُذَيْقُهَا المُرَجَّب، منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش، فكثر اللغط وارتفعت الأصوات، حتى فَرِقْتُ[5] من الاختلاف،

---

(1) سورة آل عمران : 144 .

(2) صحيح البخاري : كتاب الحدود ، باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت (6830) 794، 795.

(3) في الصحيح: منكم .

(4) في (ب): أهم.

(5) فرقت : ساقط من : (ب) .

فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده، فبايعته وبايعه المهاجرون، ثم بايعتْه الأنصار، ونزونا على سعد بن عبادة، فقال قائل منهم: قتلتم سعد بن عبادة، فقلت: قتل الله سعد بن عبادة! قال عمر: وإنّا والله ما وجدنا فيما حضَرْنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر، خشينا إن فارقْنا القوم ولم تكن[1] بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم بعدنا، فإما بايعناهم على ما لا نرضى وإما نخالفهم فيكون فساد، فمن[2] بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين فلا يتابَع[3] هو ولا الذي بايع تَغِرَّةً أن يقتلا انتهى"، وهذا كله كان[4] قبل تجهيز النبي ـ ﷺ ـ.

قوله: (فأجمعوا على ذلك)[5] هو إجماع فعلي لا قولي، فإنهم بايعوه بعد نزاع شديد إذعاناً، للحديث الذي أخرجه البخاري في الأحكام[6] عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال رسول الله ـ ﷺ ـ: "اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة" {ورواه مسلم[7] عن أم الحصين ـ رضي الله عنها ـ}[8] وكذا ما أخرجه البخاري ومسلم[9] عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "ليس أحد يفارق الجماعة شبرًا فيموت إلا مات ميتة جاهلية" [ورواه مسلم ـ أيضًا ـ[10] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ][11] وروى الشيخان[12] وأبو داود[13] وابن ماجه[14] عن عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ قال: "بايعنا رسول الله ـ ﷺ ـ على السمع والطاعة في المنشط والمكره وأن لا ينازع المرء أهله" وروى مسلم[15] عن أبي سعيد ـ رضي الله عنه ـ

(1) في (أ): يكن.
(2) في (أ): ممن.
(3) في (أ) و (ب): فلا يبايع، وما أثبتناه من الصحيح.
(4) كان: ساقط من: (ب).
(5) شرح العقائد: 169.
(6) البخاري: كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (7142) 830.
(7) مسلم: كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبًا (1298) 2/ 914.
(8) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب).
(9) البخاري: كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (7143) 830، مسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين (1849) 3/ 1478.
(10) مسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين (1848) 3/ 1476.
(11) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب).
(12) البخاري: كتاب الأحكام، باب كيف يبايع الإمام الناس (7199) 837، مسلم: كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء وتحريمها في المعصية (1709) 3/ 147.
(13) لم أجد في أبي داود، ولا في مرويات الصحابي عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ في تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: 4/ 239ـ264، الترجمة (266) عدد المرويات: "61"، وقد روى أبو داود عن جرير بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ قال: "بايعت رسول الله ـ ﷺ ـ على السمع والطاعة وأن أنصح لكل مسلم" كتاب الأدب، باب في النصيحة (4945)/ 286.
(14) ابن ماجه: كتاب الجهاد، باب البيعة (2866) 2/ 957.
(15) مسلم: كتاب الإمارة، باب إذا بويع لخليفتين (1853) 3/ 1480.

أن النبـي ـ ﷺ ـ قال: "إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما" وروى مسلم[1] وأبو داود[2] والنسائي[3] عن عرفجة بن شريح ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "من أراد أن يفرّق أمر هذه الأمة وهم [أ/ 308] جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان" وفي رواية لهم[4] عنه: "من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم ويفرق جماعتكم فاقتلوه" والعمدة الكبرى في ذلك ما أشار إليه الصديق ـ رضي الله عنه ـ من أمر قريش، روى البخاري[5] عن معاوية ـ رضي الله عنه ـ قـال: سمعت النبي ـ ﷺ ـ يقول : "إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبَّه الله على وجهه ما أقاموا الدين" وروى ـ أيضاً ـ[6] عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : "لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان " والأحاديث في هذا الباب كثيرة جداً حتى أن حديث: "الأئمة من قريش خاصة " جمع طرقه شيخنا حافظ عصره أبو الفضل ابن حجر في مصنَّف[7]، فَفِعْلُ جميعِهم للمبايعة إجماع فعلي، ولم يكن علي ـ رضي الله عنه ـ حاضراً إذ ذاك فلما بلغه الأمر عتب لقطعهم الأمر من غير مشاورته ومشاورة أقاربه لقرابتهم من رسول الله [ب/ 295] ـ ﷺ ـ واستعظم ذلك، فلما اعتذر إليه أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ بأنه ما بادر إلى ذلك إلا خوفاً من الفتنة وافتراق كلمة الأمة بايعه طائعا مختاراً لذلك، راغبًا فيه ، مصوّبًا له ، ثم لم يزل مطيعًا له وعونًا حتى مات ـ رضي الله عنه ـ.

---

(1) مسلم : كتاب الإمارة ، باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع (1852) 1479 .
(2) أبو داود : كتاب السنة ، باب في قتل الخوارج (4762) 4 / 242 .
(3) سنن النسائي الكبرى : كتاب المحاربة ، باب قتل من فارق الجماعة (3471) 3 / 429.
(4) مسلم : كتاب الإمارة ، باب إذا بويع لخليفتين (1853) 3 / 1480 ، أبو داود: كتاب السنة، باب في قتل الخوارج (4762) 4 / 242، سنن النسائي الكبرى: كتاب المحاربة ، باب قتل من فارق الجماعة (3469 ، 3470) 3 / 428.
(5) البخاري : كتاب المناقب ، باب مناقب قريش (3500) 414 .
(6) البخاري : كتاب المناقب ، باب مناقب قريش (3501) 414 ، 415 .
(7) اسمه : لذة العيش في حديث إن الأئمة من قريش ، وهو جزء ضخم ، أشار إليه ابن حجر في فتح الباري : 6 / 658، وذكره د . شاكر محمود ضمن مصنفات ابن حجر ، ولم يشر إلى طبعه : 1 / 211 ، وينظر كشف الظنون لحاجي خليفة: 2 / 1548، ولم يرد له ذكر في المصنف الذي ذكر كتب الحديث المطبوعة .

قصة مبايعة عليّ لأبي بكر[1] - رضي الله تعالى[2] عنهما - [3]: روى البخاري في غزوة خيبر[4] عن عائشة - رضي الله عنها - : " أن فاطمة بنت النبي - ﷺ - أرسلت إلى أبي بكر - رضي الله تعالى[5] عنه - تسأله ميراثها من رسول الله - ﷺ - مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر، فقال أبو بكر : إن رسول الله - ﷺ - قال : "لا نورث ، ما تركنا صدقة ، إنما يأكل آل محمّد في هذا المال " وإني - والله - لا أغير شيئاً من صدقة رسول الله - ﷺ - عن حالها التي كان عليها في عهد رسول الله - ﷺ - [أ/ 309] ولأَعْمَلَنَّ فيها بما عمل به رسول الله - ﷺ - فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً ، فوجدت فاطمة على أبي بكر - رضي الله تعالى[6] عنهما - في ذلك، فهجرته فلم تكلّمه حتى توفيت ، وعاشت بعد النبي - ﷺ - ستة أشهر ، فلما توفيت دفنها زوجها علي - رضي الله تعالى[7] عنهما - ليلا[8] ولم يؤذن بها أبا بكر، وصلّى عليها، وكان لعليٍّ من الناس وجهٌ حياةَ فاطمةَ ، فلما توفيت استنكر عليٌّ وجوه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته ، ولم يبايع تلك الأشهر ، فأرسل إلى أبي بكر أن ائتنا ولا يأتنا[9] أحد معك كراهية لمحضر عمر - رضي الله تعالى[10] عنه - فقال[11] عمر : لا والله لا تدخل عليهم وحدك، فقال أبو بكر: وما عسيتهم أن يفعلوه بي ؟ والله لآتينهم ، فدخل عليهم أبو بكر فتشهّد علي - رضي الله تعالى[12] عنه - فقال : إنا قد عرفنا فضلك وما أعطاك الله ، ولم نَنْفَس عليك خيرًا ساقه الله إليك، ولكنك استبددت علينا بالأمر ، وكنا نرى لقرابتنا من رسول الله - ﷺ - نصيبًا حتى فاضت عينا أبي بكر ، فلما تكلم أبو بكر قال : والذي نفسي بيده لقرابةُ رسول الله - ﷺ - أحب إليَّ أن أصل من قرابتي ، وأما الذي شجر بيني وبينكم [ب/ 396] [ج/ 239] من هذه الأموال

---

(1) في (ج) : رضي الله تعالى عنه بعد أبي بكر وبعد علي ، رضي الله عنهما .
(2) تعالى : زيادة من : (ج) .
(3) لم يرد لهذه القصة ذكر في شرح العقائد ، وهي من استطرادات البقاعي رحمه الله تعالى .
(4) البخاري : كتاب المغازي ، باب غزوة خيبر (4240 ، 4241) 498 ، وأخرجه مختصرًا في كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب قرابة رسول الله - ﷺ - (3711) 438 .
(5) تعالى : زيادة من: (ج).
(6) تعالى : زيادة من : (ج) .
(7) تعالى : زيادة من : (ج) .
(8) ليلًا : زيادة من : (ج) .
(9) في (أ) و (ب) : ولا يأتينا ، والصحيح ما أثبتناه ، وهو في البخاري ، لأنه مجزوم بلا .
(10) تعالى : زيادة من : (ج) .
(11) في (أ) : وقال ، وأثبتنا ما في (ب) و (ج) لأنها رواية البخاري .
(12) تعالى : زيادة من : (ج) .

فإني لم آلُ فيها عن الخير ، ولم أترك أمرًا رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ يصنعه فيها إلا صنعته ، فقال علي لأبي بكر ـ رضي الله تعالى[1] عنهما ـ : موعدك العشية للبيعة ، فلما صلى أبو بكر الظهر رقى على المنبر فتشهَّدَ وذكر شأن علي ـ رضي الله عنه ـ وتخلفه عن البيعة وعذره بالذي اعتذر إليه، ثم استغفر وتشهد علي فعظَّمَ حقَّ أبي بكر وحدَّث أنه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر ولا إنكاراً للذي فضله الله به ولكنا كنا[2] نرى لنا في هذا الأمر نصيبًا فاستُبِدَّ علينا فوجدنا في أنفسنا ، فسُرَّ بذلك المسلمون وقالوا: أصبت وكان المسلمون إلى [أ / 310] علي ـ رضي الله عنه ـ [3] قريباً حين راجع الأمر المعروف".

قوله : (لو كان في حقه نص)[4] أي من السنة كما زعمت الشيعة ، أعجبُ من ادعائهم النص ادعاؤهم كونه متواتراً فكأن معنى ذلك: أنهم اطلعوا على نص متواتر خفي على جميع الصحابة والتابعين ، أو أنهم اطلعوا على النص وخالفوه ، ولا يقول هذا عاقل!

---

(1) تعالى : زيادة من : (ج) .

(2) كنا : ليست في رواية البخاري .

(3) رضي الله عنه : ساقط من : (ج) .

(4) شرح العقائد : 169 .

[قصة عهد أبي بكر لعمر - رضي الله عنهما - [1]] [2] .... [3] [4].

(1) شرح العقائد : 170 .
(2) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .
(3) في النسختين بياض بقدر أربعة أسطر ، ولم يخرج البقاعي شيئًا .
(4) وقد أخرج الطبري في التأريخ أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - عقد في مرضته التي توفي فيها لعمر بن الخطاب عقد الخلافة من بعده ، وذكر أنه لما أراد العقد له دعا عبد الرحمن بن عوف فيما ذكر ابن سعد عن الواقدي عن بن أبي سبرة عن عبد المجيد بن سهيل عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : " لما نزل بأبي بكر - رحمه الله - الوفاة دعا عبد الرحمن بن عوف فقال : أخبرني عن عمر ؟ فقال : يا خليفة رسول الله ، هو والله أفضل من رأيك فيه من رجل ولكن فيه غلظة ، فقال أبو بكر : ذلك لأنه يراني رقيقًا ، ولو أفضى الأمر إليه لترك كثيرًا مما هو عليه ، ويا أبا محمد قد رمقته فرأيتني إذا غضبت على الرجل في الشيء أراني الرضا عنه ، وإذا لنت له أراني الشدة عليه ، لا تذكر يا أبا محمد مما قلت لك شيئًا ، قال : نعم ، ثم دعا عثمان بن عفان ، فقال : يا أبا عبد الله ، أخبرني عن عمر ؟ قال : أنت أخبر به ، فقال أبو بكر : عليَّ ذاك يا أبا عبد الله، قال: اللّهم علمي به أن سريرته خير من علانيته ، وأن ليس فينا مثله ، قال أبو بكر : رحمك الله يا أبا عبد الله، لا تذكر مما ذكرت لك شيئًا ، قال : أفعل ، فقال له أبو بكر : لو تركته ما عدوتك ، وما أدري لعله تاركه والخيرة له ألا يلي من أموركم شيئًا ، ولوددت أني كنت خلوًا من أموركم ، وأني كنت فيمن مضى من سلفكم ، يا أبا عبد الله ،لا تذكرنَّ مما قلت لك من أمر عمر ولا مما دعوتك له شيئا " وذكر عن ابن أبي السفر قال: " أشرف أبو بكر على الناس من كنيفه وأسماء بنت عميس ممسكته موشومة اليدين وهو يقول : أترضون بمن أستخلف عليكم ، فإني والله ما ألوت من جهد الرأي ، ولا ولّيت ذا قرابة ، وإني قد استخلفت عمر بن الخطاب ، فاسمعوا له وأطيعوا ، فقالوا : سمعنا وأطعنا " وقال الطبري : قال الواقدي : دعا أبو بكر عثمان خاليًا ، فقال له : اكتب بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما عهد أبو بكر بن أبي قحافة ، أما بعد : قال: ثم أغمي عليه ، فذهب عنه ، فكتب عثمان أما بعد : فإني قد استخلفت عليكم عمر بن الخطاب ، ولم آلكم خيرًا ، ثم أفاق أبو بكر فقال : اقرأ عليَّ ، فقرأ عليه ، فكبَّر أبو بكر وقال : أراك خفت أن يختلف الناس إن افتُلتتْ نفسي في غشيتي، قال: نعم ، قال : جزاك الله خيرًا عن الإسلام وأهله ، وأقرَّها أبو بكر - رضي الله تعالى عنه - من هذا الموضع، تأريخ الطبري : 4/ 51 ، 52 ، حوادث سنة 13 هـ ، وأسند ابن سعد عن ابن أبي مليكة عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: لما ثقل أبي دخل عليه فلان وفلان فقالوا : يا خليفة رسول الله ماذا تقول لربِّك إذا قدمت عليه غدًا ، وقد استخلفت علينا ابن الخطاب؟ فقال: أجلسوني ، أبالله ترهبوني؟ أقول: استخلفت عليهم خيرهم، الطبقات الكبرى لابن سعد:3/ 274، ذكر استخلاف عمر ، وقد ذكر ابن كثير أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - كان يصلي بالمسلمين في مرض أبي بكر - رضي الله عنه - وفي أثناء هذا المرض عهد بالأمر إلى عمر بن الخطاب، البداية والنهاية : 7/ 18 ، وقد ذكر خليفة بن خياط في تأريخه : 90 أن البيعة تمت لعمر - رضي الله عنه - في سنة 13 هـ ، كما ذكر ذلك الذهبي في تأريخ الإسلام : عهد الخلفاء الراشدين / 87 ، وقد ذكر القصة بطولها وتفاصيلها ابن الأثير في كامله : 2/ 292 - 294 ، هذا وقد أورد ابن الأعثم نسخة من الكتاب الذي عهد به إلى سيدنا عمر - رضي الله عنه - وكتبه سيدنا عثمان بن عفان - رضي الله عنه - الفتوح لابن أعثم : 1/ 158 .

قصة الشورى[1]: روى البخاري [2] عن عمرو بن ميمون قال: "إني لقائم ، ما بيني وبينه - يعني عمر - غير عبد الله بن عباس غداة أصيب، فما هو إلا أن كبر فسمعته يقول: قتلني - أو أكلني - الكلب حين[3] طعنه، فطار العلج بسكين ذات طرفين لا يمر على أحد يمينًا ولا شمالًا إلا طعنه، حتى طعن ثلاثة عشر رجلًا، مات منهم سبعة، فلما رأى ذلك رجل من [ب/ 297] المسلمين طرح عليه بُرْنُسًا ، فلما ظن العلج أنه مأخوذ نحر نفسه ، وتناول عمر يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه ، فمن يلي عمر فقد رأى الذي أرى ، وأما نواحي المسجد فإنهم لا يدرون ، غير أنهم قد فقدوا صوت عمر وهم يقولون : سبحان الله ! سبحان الله ! فصلى بهم عبد الرحمن بن عوف صلاة خفيفة ، فلما انصرفوا قال: يا ابن عباس، انظر من قتلني ؟ فجال ساعة ثم جاء ، فقال : غلام المغيرة ، قال : الصَّنَعُ ؟ قال : نعم ، قال : قاتله الله ، لقد أمرت به معروفًا ! الحمد لله الذي [أ/ 311] لم يجعل ميتتي بيد رجل يدعي الإسلام ، [ج/ 240] فاحتمل إلى بيته ، فانطلقنا معه وكأنَّ الناس لم تصبهم مصيبة قبل يومئذٍ! فقائل يقول: لا بأس[4]، وقائل يقول: أخاف عليه ، فأُتي بنبيذ فشربه فخرج من جوفه، ثم أُتي بلبن فخرج[5] من جرحه، فعرفوا أنه ميت ، فقالوا : أوصِ يا أمير المؤمنين استخلف، فقال: ما أحد أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر[6] أو الرَّهْط الذين توفي رسول الله - ﷺ - وهو عنهم راضٍ { فمن استخلفوا بعد[7] فهو الخليفة [فاسمعوا له وأطيعوا][8]}[9] فسمى: عليًا، وعثمان ، والزبير، وطلحة، وسعد بن أبي وقاص ، وعبد الرحمن بن عوف ، وقال : يشهدكم عبد الله بن عمر وليس له من الأمر شيء كهيئة التعزية له ، فإن أصابت الإمرة سعداً فذاك وإلا فليستعن به أيكم ما أُمِّر فإني لم أعزله من[10] عجز ولا خيانة ، وقال : أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين أن يعرف لهم

---

(1) شرح العقائد : 170 .

(2) البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب قصة البيعة والاتفاق على عثمان - رضي الله عنه - (3700) 436 ، 437 ، وقد اختصر البقاعي الرواية .

(3) في (أ) : حتى .

(4) في (ب) : لا تأس .

(5) في (ج) : فخرجه .

(6) النفر : ساقط من: (ج) .

(7) في (ج) : بعدي.

(8) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج) .

(9) ما بين القوسين: ليس في رواية البخاري في كتاب فضائل الصحابة المخرجة آنفًا ، وإنما إدخال لها من كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي - ﷺ - وأبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - (1392) 159 .

(10) في البخاري : عن .

حقهم ، ويحفظ لهم حرمتهم ، وأوصيه بالأنصار خيرًا؛ الذين تبوّؤوا الدار والإيمان من قبلهم؛ أن يقبل من محسنهم، وأن يُعفى[1] عن مسيئهم ، وأوصيه بأهل الأمصار خيرًا، فإنهم ردء الإسلام، وجباة المال، وغيظ العدو، وأن لا يؤخذ منهم إلا فضلهم عن رضاهم، وأوصيه بالأعراب خيرًا، فإنهم أصل العرب ومادة الإسلام، أن يؤخذ من حواشي أموالهم ويرد على فقرائهم، وأوصيه بذمة الله تعالى[2] وذمة رسوله[3]، أن يوفّى لهم بعهدهم[4]، وأن يقاتل [ب / 298] من ورائهم ، ولا يكلفوا إلا طاقتهم ، فلما قبض خرجنا به فانطلقنا نمشي ، فسلم عبد الله بن عمر يعني على عائشة ـ رضي الله تعالى[5] عنها ـ قال : يستأذن عمر بن الخطاب، قالت: أدخلوه ، فأدخل فوضع[6] هنالك مع صاحبيه ، فلما فُرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط، فقال عبد الرحمن : اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم ، قال الزبير : قد جعلت أمري إلى علي، فقال طلحة : قد جعلت أمري إلى عثمان ، وقال سعد: قد جعلت [أ / 312] أمري إلى عبد الرحمن ، فقال عبد الرحمن : أيكما تبرأ من هذا [ج/ 241] الأمر فنجعله إليه والله عليه والإسلام لينظرنَّ أفضلهم في نفسه ، فأسكت الشيخان ، فقال عبد الرحمن : أفتجعلونه إليَّ والله على أن لا آلو[7] عن أفضلكم ؟ قالا : نعم ، فأخذ بيد أحدهما فقال : لك قرابة من رسول الله ـ ﷺ ـ والقدم في الإسلام ما قد علمت ، فالله عليك لئن أمرتك لتعدلنَّ ، ولئن أمرت عثمان لتسمعن ولتطيعن؟ ثم خلا بالآخر فقال له مثل ذلك ، فلما أخذ الميثاق قال : ارفع يدك يا عثمان، فبايعه وبايع له علي ، وولج أهل الدار فبايعوه " ـ رضي الله تعالى[8] عنهم أجمعين ـ .

(1) في (أ) و (ب) : يعفا ، وما أثبتناه من : (ج) هو في البخاري .
(2) لم نثبت زيادة ما في : (ج) وهي " تعالى " لأنها في البخاري كما في : (ب) .
(3) في (أ): بذمة الله ورسوله، وفي (ج): بذمة الله تعالى ورسوله، وما أثبتناه من: (ب) هو الصحيح لأنه في البخاري.
(4) في (ج) بعقدهم .
(5) تعالى : زيادة من: (ج) .
(6) فوضع : ساقط من : (ج) .
(7) في الصحيح : لا آل ، ولا أدري من أين أتاه الجزم ، ولعله تصحيف في النقل ، يؤيد ذلك أن النص في فتح الباري كالذي ذكره البقاعي ـ والله أعلم ـ .
(8) تعالى : زيادة من: (ج).

عليٌّ المرتضى

قصة خلافة علي ـ رضي الله عنه ـ[1]: **وترجمته هو : الإمام أبو الحسن أمير المؤمنين ، علي المرتضى بن** أبي طالب ـ واسمه : عبد مناف ـ بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب ابن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة ابن إلياس بن مضر بن نزار بن معدّ بن عدنان[2] بن أدد بن مقوّم بن ناحور[3] بن تيرح[4] بن يعرب بن يشجب بن نابت بن إسماعيل ـ نبي الله ـ بن إبراهيم ـ خليل الله ـ عليهم الصلاة والسلام[5]، ولد قبل بعثة النبي ـ ﷺ ـ بسنين ست أو سبع أو نحوها ، وكان في حجر النبي ـ ﷺ ـ وذلك : أن أباه أبا طالب كان فقيراً ، وأصابت قريشاً أزمة شديدة قبل الإسلام ، فقال النبي ـ ﷺ ـ لعمه العباس ـ رضي الله تعالى[6] عنه ـ [ب / 299] : إن أخاك أبا طالب كثير العيال فاذهب بنا إليه فلنخفف من عياله ، فأتياه ، فقال أبو طالب: إذا تركتما لي[7] عقيلاً وطالباً فاصنعا ما شئتما ، فأخذ رسول الله ـ ﷺ ـ عليًّا فضمه إليه ، وأخذ العباس جعفراً فضمه إليه ، فلم يزل علي مع رسول الله ـ ﷺ ـ حتى بعثه الله نبيًّا ، [ج/ 242] فاتبعه وآمن به وصدقه فكان [أ/ 313] أول من آمن بعد خديجة ـ رضي الله تعالى[8] عنهما ـ ، واختلف في سنِّه إذ ذاك ، فقيل: ثمان عشرة، وقيل: خمس عشرة، وقيل: ثلاث عشرة ، وقال شيخنا[9]: قال ابن عبد البر[10]: إنه أصح ما قيل انتهى، وقيل: عشر سنين، وقيل: ثمان، وقيل: سبع ، وقيل: دونها، ولم يعبد وثنًا قطّ، وروى البيهقي بسند ضعيف[11] أن عليًّا ـ رضي الله تعالى[12] عنه ـ كان ينشد :

سبقتكم إلى الإسلام طرًّا   صغير ما بلغت أوان حُلْمي[13]

---

(1) شرح العقائد :1/ 168 .

(2) قال البيهقي : وكان شيخنا أبو عبد الله الحافظ ـ رحمه الله ـ يقول : نسبة رسول الله ـ ﷺ ـ صحيحة إلى عدنان ، وما وراء عدنان فليس فيه شيء يعتمد عليه ، دلائل النبوة : 1 / 180 ، وقال ابن سعد : الأمر عندنا الإمساك عما وراء عدنان إلى إسماعيل ، الطبقات الكبرى : 1 / 58 ، ونقل الذهبي عن عروة بن الزبير قوله: ما وجدنا من يعرف ما وراء عدنان ولا قحطان إلا تخرصًا ، السيرة النبوية للذهبي " مستقاة من تأريخ الإسلام " : 1 ، 3 .

(3) ابن ناحور : مكرر في : (ج) .

(4) في سيرة ابن هشام 1 / 5 : تيرح ، وفي دلائل النبوة للبيهقي 1 / 179 : تارح .

(5) الصواب أن يقول : عليهما الصلاة والسلام ، لأنه لا نبيَّ في النسب المذكور سواهما .

(6) تعالى : زيادة من : (ج) .

(7) لي : ساقط من : (ج) .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) تهذيب التهذيب لابن حجر : 7/ 336 .

(10) الاستيعاب لابن عبد البر : 3/ 30 ، 31 ، وفيه : هذا أصح ما قيل في ذلك .

(11) السنن الكبرى للبيهقي : 6/ 206 .

(12) تعالى : زيادة من : (ج) .

(13) في سنن البيهقي الكبرى: "سبقتهم إلى الإسلام قدمًا   غلامًا ما بلغت أوان حلمي".

وأسند أبو يعلى الموصلي[1] عن أنس قال: استُنبِئ النبي - ﷺ - يوم الاثنين، وصلى عليٌّ يوم الثلاثاء، وأسند أبو داود الطيالسي[2] وأبو عوانة[3] عن ابن عباس - رضي الله تعالى[4] عنهما - قال: أول من صلى مع رسول الله - ﷺ - بعد خديجة عليٌّ - رضي الله تعالى[5] عنهما - قال شيخنا[6]: قال ابن عبد البر[7] عن إسناد أبي عوانة: هذا إسناد لا مطعن فيه لأحد لصحته وثقة نقلته انتهى، وكل ما ورد مما يخالف ذلك يمكن تأويله، قال ابن عبد البر[8]: والصحيح في أمر أبي بكر أنه أول من أظهر إسلامه[9] انتهى، وكان علي - رضي الله تعالى[10] عنه - أصغر ولد أبي طالب، وأمه فاطمة بنت أسد بن هشام أسلمت وماتت في حياة النبي - ﷺ - وكان النبي - ﷺ - يحبها[11] ويكرمها ونزل[12] في قبرها، قال شيخنا[13]: قال ابن عبد البر[14]: وقد أجمعوا أنه أول من صلى القبلتين، وهاجر، وشهد بدراً وأحداً وسائر المشاهد، وأنه أبلى ببدر وأحد والخندق وخيبر البلاء العظيم، وكان لواء رسول الله - ﷺ - بيده في مواطن كثيرة، ولم[15] يتخلف إلا في تبوك خلَّفه رسول الله - ﷺ - على المدينة، وقال له: "أنت مني بمنـزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي"[16] { أي أنت مني بمنزلته منه في خلافته في حياته إلا أنه لا نبي بعد بعثته، وإنما قلنا ذلك لأن هارون مات قبل موسى - عليهما السلام - وعبر بـ: "لا نبي بعدي" لأنه أعم من:

(1) مسند أبي يعلى: (446) 1 / 348، وفيه: "بعث رسول الله - ﷺ - يوم الاثنين وأسلمت يوم الثلاثاء".

(2) مسند أبي داود الطيالسي: (2753) 3.

(3) لم أجده في المطبوع من أبي عوانة.

(4) تعالى: زيادة من: (ج).

(5) تعالى: زيادة من: (ج).

(6) تهذيب التهذيب لابن حجر: 7/ 336.

(7) الاستيعاب لابن عبد البر: 3/ 28.

(8) م. ن: 3/ 29.

(9) في (ج): إسلاسه.

(10) تعالى: زيادة من: (ج).

(11) في (ج): يجلها.

(12) في (ج): نزها، ولعلها أنزلها.

(13) تهذيب التهذيب لابن حجر: 7 / 336.

(14) الاستيعاب لابن عبد البر: 3 / 35.

(15) في (ج): ولا يتخلف.

(16) رواه البخاري: كتاب المغازي، باب غزوة تبوك وهي غزوة العسرة (4416) 517، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - (2403) 4 / 1870.

إلا أنك لست نبيًّا، وأدلّ على المراد}[1] قال:[2] [أ/ 314] وروينا من وجوه عن علي [ب/ 300] ـ رضي الله تعالى[3] عنه ـ أنه [ج/ 243] قال : أنا عبد الله وأخو رسوله لا يقولها أحد غيري إلا كذاب[4] ، قلت: يشير إلى أن النبي ـ ﷺ ـ لمَّا آخى بين المهاجرين والأنصار آخاه[5] وكنَّاه أبا تراب، وكان أحب أسمائه إليه[6] انتهى، وزوَّجه النبي ـ ﷺ ـ ابنته فاطمة[7] ، وقال لها: زوجتك سيداً في الدنيا والآخرة[8] ، وقال النبي ـ ﷺ ـ يوم خيبر: "لأعطينَّ الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يفتح الله على يديه فأعطاها علياً"[9] ، قلت: وقال ـ ﷺ ـ: "لا يحبك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق"[10] قال ابن عبد البر: وبعثه النبي ـ ﷺ ـ إلى اليمن ليقضي بينهم فقال: يا رسول الله تبعثني[11] إلى ناس ذوي[12] أسنان وأنا شاب حديث السن لا علم لي بالقضاء؟ فقال: لا تسمع من الأول حتى تسمع من الآخر وضرب صدره وقال: اللَّهمّ اهد قلبه وسدد لسانه ، قال علي: فما شككت بعدها في قضاء بين اثنين[13] ، وقال عمر: علي

---

(1) ما بين المعقوفتين زيادة من (ب) .

(2) أي ابن عبد البر .

(3) تعالى: زيادة من : (ج) .

(4) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه : (32079) 6 / 367 ، وابن ماجه في سننه : المقدمة ، باب فضل علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ (120) 1 / 44 ، والنسائي في سننه الكبرى : كتاب الخصائص ، باب ذكر خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ (8338) 7 / 409 .

(5) حيث مؤاخاته ـ ﷺ ـ عليًا ـ رضي الله عنه ـ رواه الطبراني في المعجمين: الأوسط: (5894) 8 / 99، والكبير: (7577) 8 / 127.

(6) أخرجه : البخاري في صحيحه : كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ (3703) 437 ، ومسلم في صحيحه : كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ (2409) 4 / 1874 .

(7) حديث تزويجه ـ ﷺ ـ عليا فاطمة ـ رضي الله عنهما ـ أخرجه عبد الرزاق في مصنفه : (9783) 5 / 490 ، والطبراني في معجمه الكبير : (156) 1 / 94 ، والحاكم في مستدركه : 2 / 4 ، والهيثمي في مجمع الزوائد : 9 / 101 .

(8) أخرجه بهذا اللفظ أبو المحاسن الحنفي في معتصر المختصر : 2 / 247 .

(9) أخرجه : البخاري في صحيحه : كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ (3702) 437، ومسلم في صحيحه : كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ (2404) 4 / 1871 .

(10) أخرجه مسلم: كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي ـ رضي الله عنه ـ من الإيمان وعلاماته (78) 1 / 86، الترمذي : كتاب المناقب ، باب 21 ، (3736) 5 / 601 ، النسائي ، السنن الكبرى : كتاب الخصائص ، باب الفرق بين المؤمن والمنافق (8431 ـ 8433) 7 / 445 ، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده : 1 / 95 ، 128 ، 292 .

(11) تبعثني : زيادة من : (ج) .

(12) في (ج) وذي .

(13) حديث بعث علي ـ رضي الله عنه ـ إلى اليمن ليقضي بينهم ، أخرجه: أبو داود: كتاب الأحكام ، باب كيف القضاء (3582) 3 / 301 ، الترمذي : كتاب الأحكام ، باب 5 (1331) 3 / 618 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب الخصائص ، باب ذكر اختلاف الناقلين لهذا الخبر (8366) 7 / 422 ، ابن ماجه : كتاب الأحكام ، باب ذكر القضاة (2310) 2 / 774، المستدرك للحاكم : 4 / 105 ، مسند أبي يعلى : (293) 1 / 252 .

أقضانا[1] ورُويَ عن كل من الإمام أحمد بن حنبل والنسائي وغيرهما[2] أنه قال: لم يُروَ لأحد من الصحابة من الفضائل ما روي لعلي ـ رضي الله تعالى[3] عنه ـ انتهى، وكان له من الولد الذكور أحد وعشرون، أعقب منهم خمسة: الحسن، والحسين، ومحمد ابن الحنفية، وعمر، والعباس، ومن الإناث ثماني عشرة منهن[4]: زينب، وأم كلثوم، وأمامة، وأما بيعته فقال الحافظ أبو عبد الله الذهبي في دول الإسلام[5]: لما قتل عثمان ـ رضي الله تعالى[6] عنه ـ سعى الناس إلى دار علي ـ رضي الله تعالى[7] عنه ـ فأخرجوه وقالوا: لا بدَّ للناس من إمام، فحضر طلحة والزبير وسعد ابن أبي وقاص والأعيان، فأولُ من بايعه طلحة ثم سائر الناس انتهى، قال شيخنا في تهذيب التهذيب[8] عن [أ/ 315] ابن عبد البر[9]: وقال سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص: قلت لعبد الله بن عياش[10] بن أبي ربيعة: لمَ كان صَغْوُ الناس إلى علي بن أبي طالب؟ فقال: يا ابن أخي [ج/ 244] إن علياً كان له ما شئت من ضرس قاطع في العلم، وكان له البسطة في العشيرة، والقدم في الإسلام، والصهر[11] برسول[12] الله ـ ﷺ ـ والفقه في السنة، والنجدة في الحرب، والجود في الماعون، قال أبو عمر[13]: "فاجتمع على بيعته المهاجرون[14] والأنصار إلا نفراً منهم لم يهَجْهُم، وقال: أولئك قوم قعدوا عن الحق ولم يقوموا مع الباطل، [ب / 301] وتخلفَ عنه معاوية في أهل الشام" قال الذهبي[15]: "وطار[16] الأخبار إلى النواحي بقتل الشهيد عثمان فحزن عليه المسلمون ولا سيما أهل دمشق، وأتى البريد بثوبه بالدماء فنصب على منبر دمشق ونعاه معاوية

(1) رواه ابن أبي شيبة في مصنفه: (31129) 6/ 138، وأحمد في مسنده: 5/ 113، والحاكم في مستدركه: 3/ 345.
(2) نقله عن ابن حجر العسقلاني في تهذيب التهذيب: 7/ 297.
(3) تعالى: زيادة من: (ج).
(4) في النسختين: منهم، والصحيح ما أثبتناه.
(5) دول الإسلام للذهبي: 185.
(6) تعالى: زيادة من (ج).
(7) تعالى: زيادة من: (ج).
(8) تهذيب التهذيب لابن حجر: 7/ 338.
(9) الاستيعاب لابن عبد البر: 3/ 43.
(10) في (ج): عباس.
(11) في التهذيب: والظهر، والصحيح ما أثبتناه، وهو ما في الاستيعاب.
(12) في (ج): رسول الله، وفي التهذيب: لرسول الله.
(13) الاستيعاب لابن عبد البر: 3/ 55.
(14) في (ج): المهاجرين.
(15) دول الإسلام للذهبي: 185.
(16) في (ج): وطارت.

إلى أهلها فتعاقدوا على الطلب بدمه وكانوا ستين ألفاً ، والتفَّتْ قتلة عثمان على عليّ وكانوا من أهل بيعته وصاروا من رؤوس الملأ، وخاف عليّ من أن يُحدث فيهم شيئاً فينتهض[1] الناس فسار[2] بعسكره وهم فيه من المدينة إلى العراق ، ثم إن طلحة والزبير وأم المؤمنين عائشة ندموا، وعظم عليهم قتل عثمان ، ورأوا أنهم قد قصَّروا في نصرته ـ يعني بامتثالهم لأمره في الامتناع لما عزم عليهم في ترك نصرته ـ فخرجوا على وجوههم قاصدين البصرة للطلب بدمه، فالتقوا بجيش علي فحصلت بينهم وقعة الجمل بلا قصد من الأكابر ، لأنه التحم القتال بين الغوغاء وخرج الأمر عن علي وعن طلحة والزبير، وقتل من الفريقين نحو من عشرين ألفاً انتهى" ، ثم تحرك إليه جيش الشام فسار نحوهم في سبعين ألفاً ، فكان بينهم في صِفِّين ما كان من قتال قلَّ أن وقع مثله في عصر من الأعصار، وذلك هو المشار إليه في الأحاديث [أ / 316] الصحيحة الكثيرة في افتراق الأمة، المنبَّه فيها على أن فرقة علي هي المحقة ومخالفتها هي الباغية، ثم حقق ذلك قتل عمار مع علي ـ رضي الله تعالى[3] عنهما ـ وانفصل الحرب في آخر الأمر على التحكيم وذلك لطلب[4] من معاوية وموافقة من أكثر جيش عليّ وكفوا عن الحرب [ج / 245] من غير إرادة علي ـ رضي الله تعالى[5] عنه ـ فحكَّموا من جهة علي ـ رضي الله تعالى [6] عنه ـ أبا موسى الأشعري ، ومن جهة معاوية ـ رضي الله تعالى[7] عنه ـ عمرو بن العاص[8]، على أن من اتفقا على توليته فهو الخليفة ، ومن اتفقا على عزله فهو المعزول ، فخدع عمرو أبا موسى إلى أن خلع عليًّا وأنفذه عمرو، ثم إن عمرًا ولّـى معاوية فغضب أبو موسى ولم ينفذ ، فافترقت الكلمة [ب/ 302] وتبدد الأمر، ثم غضب على عليٍّ من جيشه ـ بسبب التحكيم ـ أزيد من عشرة آلاف، وقالوا: لا حكم إلا لله فإن الله ـ تعالى ـ قال: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾[9] وكفروا عليًّا بفعله واعتزلوه ـ وهم الخوارج ـ وشقوا عصا المسلمين وقطعوا السبيل ، فعاتبهم علي فلم يفد فيهم،

---

(1) في (ج) : فينتقض .
(2) في (ج) : فصار .
(3) تعالى : زيادة من : (ج) .
(4) في (ج) : بطلب .
(5) تعالى : زيادة من : (ج) .
(6) تعالى : زيادة من : (ج) .
(7) تعالى : زيادة من : (ج) .
(8) في (ب) : العاصي .
(9) سورة الأنعام : من الآية 57 .

فخرج إليهم بمن بقي معه فقاتلهم بالنهروان[1] فقتلهم واستأصل جمهورهم، فانتدب له من بقاياهم عبد الرحمن بن ملجم المرادي[2] وكان فاتكًا فوثب عليه فضربه بخنجر في دماغه، قال الذهبي[3]: ليلة الجمعة سابع عشر شهر رمضان، وقال شيخنا[4] عن ابن عبد البر[5]: ليلة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت، وقيل : بقيت من رمضان ، وقيل : أول ليلة من العشر الأواخر سنة أربعين من الهجرة فمات بعد يومين ، فأخذ ابن ملجم بعد وفاته وعذب وقطع آرابًا، وروي عن أبي جعفر[6] أن قبر علي ـ رضي الله تعالى[7] عنه ـ جهل موضعه، وقيل: دفن في قصر الإمارة، وقيل: في رحبة الكوفة[8]، وقيل : بنجف الحيرة[9]، وقيل غير ذلك ، وروى ابن جريج[10] عن محمد بن علي ـ يعني الباقر ـ أن عليًّا مات وهو ابن ثلاث [أ / 317]

---

(1) النهروان : موقع في العراق بين بغداد وواسط ، حدثت فيه معركة شهيرة بين علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ والخوارج ، معجم البلدان : 8 / 418 ، المنجد في اللغة والأعلام : 578 .

(2) عبد الرحمن بن ملجم المرادي التدؤلي الحميري ، فاتك ثائر ، من أشداء الفرسان ، أدرك الجاهلية وهاجر في خلافة عمر ـ رضي الله عنه ـ وقرأ على معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ ، فكان من القراء وأهل الفقه والعبادة ، كان من شيعة علي ـ رضي الله عنه ـ وشهد معه صفين ثم خرج عليه ، اتفق مع البرك وعمرو بن بكر على قتل علي ومعاوية وعمرو بن العاص ـ رضي الله عنه ـ وتعهد هو بقتل علي ـ رضي الله عنه ـ فلما كانت ليلة السابع عشر من رمضان استعان ابن ملجم برجل يدعى شبيبًا وكمنا له خلف الباب الذي يخرج منه علي لصلاة الفجر ، فلما خرج ضربه شبيب فأخطأه ، فضربه ابن ملجم فأصاب مقدم رأسه فتوفي ـ رضي الله عنه ـ من أثر الجرح ، وفي آخر اليوم الثالث لوفاته أحضر ابن ملجم بين يدي الحسن ـ رضي الله عنه ـ فقطعت يداه ورجلاه وأجهزوا عليه، وقيل: أحرق بعدها ، وذلك سنة أربعين للهجرة ، وفي تأريخ مقتل سيدنا علي ـ رضي الله عنه ـ خلاف ، ينظر : الطبقات الكبرى لابن سعد : 3 / 33 ـ 40 ، تأريخ خليفة : 182 ، الأنساب للسمعاني : 1 / 451 ، الكامل لابن الأثير : 3 / 175 ، لسان الميزان لابن حجر : 3 / 436 ، النجوم الزاهرة لابن تغري بردي : 1 / 120 .

(3) دول الإسلام للذهبي : 186 .

(4) تهذيب التهذيب لابن حجر : 7 / 338 ، 339 .

(5) الاستيعاب لابن عبد البر : 3 / 56 ، 57 .

(6) الاستيعاب لابن عبد البر : 3 / 56 ، 57 ، تهذيب التهذيب لابن حجر : 7 / 339 .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) الكوفة : المصر المشهور بسواد العراق ، وسميت الكوفة لاستدارتها ، مصرت في أيام سيدنا عمر ـ رضي الله عنه ـ سنة 18 هـ وكانت مقرًا لخلافة سيدنا علي ـ رضي الله عنه ـ وهي اليوم مركز لقضاء بنفس الاسم يتبع محافظة النجف وعلى بعد 10 كم منها ، ينظر : معجم البلدان لياقوت : 7 / 160 ، أصول أسماء المدن والمواقع العراقية لجمال بابان : 263 ، 264 .

(9) النجف : المدينة المشهورة منذ صدر الإسلام ، أصلها عين تسقي عشرين ألف نخلة ، وهو قديمًا ما انفصل عن الكوفة وانحاز عنها من الظهر حتى يصل إلى الحيرة ويضاف إليها فيقال : نجف الحيرة ، وهي اليوم المحافظة التي استحدثت في السبعينيات من هذا القرن ، فيها مراقد الأئمة الأطهار ، ينظر : معجم البلدان لياقوت : 8 / 376 ، أصول أسماء المدن والمواقع العراقية لجمال بابان : 398 ، 399 .

(10) الاستيعاب لابن عبد البر : 3 / 56 ، 57 ، تهذيب التهذيب لابن حجر : 7 / 339.

أو أربع وستين ، وقيل: ابن خمس وستين، وقيل : ثمان وخمسين ، وقيل غير ذلك قال[1]: وأحسن ما رأيت في صفته أنه كان ربعة[2] أدعج العينين [3]، حسن الوجه ، عظيم البطن[4]، عريض المنكبين [5]، شثن الكفين[6]،أصلع [7] ، كثير اللحية، لمنكبيه مشاس كمشاش السبع[8]، إذا مشى [9] تكفّأ [10]، وهو إلى السمن ما هو ـ رضي الله تعالى [11] عنه وأرضاه ـ .

قوله: (والمحارَبات [ج/ 246] لم تكن عن نزاع في خلافته)[12] أي بل أظهر معاوية ـ رضي الله تعالى[13] عنه ـ أنه يطالب بدم عثمان ـ رضي الله تعالى[14] عنه ـ وأن قتلَتَهُ مع علي ـ رضي الله تعالى[15] عنه ـ وأنه إذا سلمهم إليه بايع، ولم يدع إلى نفسه أولًا، ولا اعتلّ في عدم البيعة بغير ذلك، ولم يسع عليًا ـ رضي الله تعالى[16] عنه ـ إجابته إلى ذلك في أحد من الناس من غير دعوى ولي الدم على [ب/ 303] معين وإقامته[17] البيّنة على ما ادعى إن أنكر المدعى عليه ، إلى

---

(1) الاستيعاب لابن عبد البر: 3 / 56، 57 ، تهذيب التهذيب لابن حجر: 7/ 339 .

(2) الربعة من الرجال هو الذي يكون من غير طول بائن ولا قصر شائن ، أي أطول من المربوع وأقصر من المشذب ، وهو غصن بين غصنين فهو أنضر الثلاثة منظرًا وأحسنهم قدرًا ، ينظر : الغريب للخطابي : 1 / 218 ، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير : 2 / 190 .

(3) الأدعج هو أسود الجلد ، والدعجة هي : السواد في العينين وغيرها ، أي أن سواد عينيه كان شديدًا ، ينظر : الغريب للخطابي : 1 / 377 ، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير :2 / 119.

(4) المبطان : الكثير الأكل والعظيم البطن .

(5) أي بعيد ما بين المنكبين ، ينظر : الغريب لابن قتيبة : ١ / ٤٨٧ .

(6) أي أنهما تميلان إلى الغلظ ، وهو مدح في الرجال لأنه أشد لقبضهم ، ينظر : الغريب لابن قتيبة : 1 / 501 ، النهاية في غريب الحديث لابن الأثير : 2 / 444 .

(7) الأصلع: هو الذي ينحسر الشعر عن مقدم رأسه والجبهة ويرتفع حتى يبلغ اليافوخ ، الغريب لابن قتيبة : 309 .

(8) المشاش: هو القص، يقال: قصُّ الصدر رهابَتُه، ينظر: لسان العرب لابن منظور: باب الشين، فصل الميم، مشش.

(9) في (أ) مشا .

(10) تكفأ : تمايل إلى قدام ، فهو يميل ويتقلب كما تتكفأ السفينة في جريها ، وهو مثل : إذا مشى كأنه ينحط من صبب ، وهو يدل على قوة في البدن لأنه إذا مشى فكأنما يمشي على صدور قدميه من القوة ، ينظر : النهاية في غريب الحديث لابن الأثير: 4 : 183 ، لسان العرب لابن منظور : باب الهمزة ، فصل الكاف ، كفأ.

(11) تعالى : زيادة من : (ج) .

(12) شرح العقائد : 171 .

(13) تعالى : زيادة من : (ج) .

(14) تعالى : زيادة من : (ج) .

(15) تعالى : زيادة من : (ج) .

(16) تعالى : زيادة من : (ج) .

(17) في (ب) و (ج) : وإقامة .

غير ذلك من الأمور التي لا تكون إلا عند إمام المسلمين وأمير المؤمنين، والشروط المعتبرة في الأحكام عند الحكام .

قوله : (فمذكور في المطولات)[1] هو خبر المبتدأ الذي هو: (ما) في قوله: (وما وقع من اختلافات) والمبتدأ مضمن معنى الشرط ، فلذلك اقترن خبره بالفاء ، وإن جعل خبرًا لقوله: (وادّعاء) وقوله: (وإيراد) فهو مؤول بـ : أما مقدرة ، أي وأما ادعاء كذا وإيراد كذا فمذكور.

---

(1) شرح العقائد : 171 .

الخلافة والملك العاضّ



قوله: (ثم بعدها ملك وإمارة)[1] النظر في الخلافة إلى القيام في مقام الميت عن رضى من القائم عليه، وفي الملك إلى القيام في ذلك مع الغلبة والقهر، سواء كان القيام عن رضى فيكون القهر بالإمكان، أو عن افتيات فيكون القهر قد[2] خرج من الإمكان إلى الفعل.

قوله: (لقوله ـ عليه الصلاة والسلام ـ: "الخلافة بعدي ثلاثون سنة" إلى آخره)[3] أخرجه أبو داود في السنة[4] والترمذي في الفتن[5] والنسائي في المناقب[6] وابن حبان[7][8]، من حديث سفينة مولى رسول الله ـ ﷺ ـ ولفظ أبي داود: "خلافة النبوة ثلاثون ثم [أ/ 318] يؤتي الله الملك من يشاء"، ولفظ الترمذي: "الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملك بعد ذلك" [ولفظ النسائي.....[9]][10] وروى أبو داود الطيالسي[11]، والدارمي[12]، والبيهقي في الشعب[13]، عن أبي عبيدة بن الجراح ـ رضي الله تعالى[14] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "إن هذا الأمـر بدأ نبوة ورحمة [ج/ 247] ثم يكون خلافة ورحمة ثم ملكًا عضوضًا الحديث" ولأحمد[15] عن حذيفة ـ رضي الله تعالى[16] عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: "تكون النبوة فيكم ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون[17] خلافة على منهاج النبوة، فتكون ما شاء

(1) شرح العقائد: 171.
(2) في (ج): من.
(3) شرح العقائد: 171.
(4) أبو داود: كتاب السنة، باب في الخلفاء (4646) 4/ 211.
(5) الترمذي: كتاب الفتن، باب ما جاء في الخلافة (2226) 4/ 436.
(6) سنن النسائي الكبرى: كتاب المناقب، باب فضائل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ـ ﭫ أجمعين ـ (8099) 7/ 313.
(7) ابن حبان: كتاب التاريخ، باب إخباره عما يكون في أمته من الفتن والحوادث، ذكر الإخبار بأن أبا بكر الصديق ثم عمر ثم عثمان ثم علي الخلفاء (6657) 15/ 35.
(8) في (ج): والنسائي وابن حبان في المناقب.
(9) في (أ) و (ب): بياض بقدر سطر، ولم يذكر لفظ النسائي وابن حبان، لفظ النسائي هو: "الخلافة في أمتي ثلاثون سنة ثم ملكًا بعد ذلك" ولفظ ابن حبان: "الخلافة ثلاثون سنة، وسائرهم ملوك، والملوك اثنا عشر" قال الشيخ شعيب: وإسناده حسن.
(10) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).
(11) مسند أبي داود الطيالسي: (1107) 151.
(12) سنن الدارمي: كتاب الأشربة، باب ما قيل في المسكر (2101) 2/ 155.
(13) شعب الإيمان للبيهقي: 7/ 422.
(14) تعالى: زيادة من: (ج).
(15) مسند أحمد: 4/ 273.
(16) تعالى: زيادة من: (ج).
(17) في (ج): كون.

الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكًا عاضًا فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكون ملكًا جبرية [ب/ 304] فتكون ما شاء الله أن تكون، ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها ، ثم تكون خلافة على منهاج نبوة ثم سكت " ذكره في مسند النعمان ابن بشير [من مسند الكوفيين ، وقال[1]: قال حبيب ـ يعني أحد رواته ـ: فلما قام عمر بن عبدالعزيز وكان يزيد بن النعمان بن بشير][2] في صحابته فكتبت[3] إليه بهذا الحديث أذكره إياه فقلت له : إني أرجو أن يكون أمير المؤمنين ـ يعني عمر ـ بعد الملك العاضّ والجبرية، فأدخل كتابي على عمر بن عبد العزيز فسُرَّ به وأعجبه" ولأحمد[4] عن أبي بكـرة ـ رضي الله تعالى[5] عنه ـ قال: "كان رسول الله ـ ﷺ ـ تعجبه الرؤيا الصالحة ويسأل عنها، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ ذات يوم: أيكم رأى رؤيا؟ فقال رجل: أنا[6] يا رسول الله ، رأيت كأن ميزانًا دلي[7] من السماء فوزنت أنت بأبي بكر فرجحت بأبي بكر، ثم وزن أبو بكر بعمر فرجح أبو بكر بعمر، ثم وزن عمر بعثمان فرجح عمر بعثمان ـ رضي الله تعالى[8] عنه ـ ثم رفع الميزان فاستاء لها رسول الله ـ ﷺ ـ وفي رواية[9]: فساءه ذلك فقال: خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك [أ/ 319] من يشاء".

قوله: (على رأس ثلاثين سنة)[10] إنما تكملت الثلاثون بإصلاح الحسن بن علي ـ رضي الله تعالى[11] عنهما ـ بين الفئتين العظيمتين كما أشار إليه رسول الله ـ ﷺ ـ بقوله فيما أخرجه البخاري[12] عن أبي بكرة ـ رضي الله تعالى[13] عنه ـ : "إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فئتين عظيمتين من المسلمين " وتبرُّئِه[14] من الأمر وجعله لمعاوية ـ رضي الله تعالى[15] عنه ـ

(1) مسند أحمد : 4/ 273 .
(2) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .
(3) في (أ) و (ج) : فلتبت ، وفي المسند : كتبت ، بدون الفاء قبلها .
(4) مسند أحمد : 5/ 44، 50 .
(5) تعالى : زيادة من : (ج) .
(6) أنا : ساقط من (ب) ، وفي المسند : أنا رأيت ، بدون يا رسول الله بينهما .
(7) في (ج) : دلّ .
(8) تعالى : زيادة من : (ج) .
(9) مسند أحمد : 5/ 44، 50 .
(10) شرح العقائد : 171 .
(11) تعالى : زيادة من : (ج) .
(12) البخاري: كتاب الصلح، باب قول النبي ـ ﷺ ـ للحسن بن علي ـ رضي الله عنهما ـ : ابني هذا سيد (2704) 314.
(13) تعالى : زيادة من : (ج) .
(14) في (أ) : وتبرؤه، والصحيح ما في غيرها لأنه معطوف على إصلاح في قوله: "بإصلاح الحسن ...".
(15) تعالى : زيادة من: (ج) .

فإن النبي ـ ﷺ ـ توفي ـ بأبي هو وأمي بل بروحي وجسمي ـ في ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة، [ج/ 248] ومات الصديق ـ رضي الله تعالى[1] عنه ـ في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة، وهو ابن {ثلاث وستين سنة}[2] وقتل عمر ـ رضي الله تعالى[3] عنه ـ شهيدًا في آخر سنة ثلاث وعشرين يوم الأربعاء لأربع ـ وقيل : لثلاث ـ بقين من ذي الحجة وهو ابن ثلاث وستين سنة، واستشهد عثمان ـ رضي الله عنه ـ في يوم الجمعة ثاني عشر [ب/ 305] ذي الحجة أوسط أيام التشريق ـ وقيل: بل يوم التروية ـ سنة خمس وثلاثين ، فكانت[4] مدته ثنتي عشرة سنة إلا بعض شهر[5] فإنه ولي بعد وفاة عمر بثلاثة أيام في غرة المحرم سنة أربع وعشرين ، واستشهد علي بن أبي طالب ـ رضي الله تعالى[6] عنه ـ ليلة الجمعة سابع عشر شهر رمضان سنة أربعين فكانت مدته خمس سنين إلا أشهرًا، فإنه استخلف يوم مات عثمان ، ولما مـات علي ـ رضي الله عنه ـ ولى ابنه الحسن ـ رضي الله تعالى[7] عنه ـ وأقام يدعو إلى نفسه ستة أشهر، فذلك رأس ثلاثين سنة، ونزل لمعاوية ـ رضي الله تعالى[8] عنهما ـ في شهر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ، على أن يجعل معاوية العهد من بعده للحسين بن علي ـ رضي الله تعالى[9] عنهما ـ فهذه ثلاثون سنة من حين وفاة النبي ـ ﷺ ـ في ربيع الأول سنة إحدى عشرة لا تزيد شهرًا ولا تنقصه، وقد أخرج قصة الحسن ـ أيضًا ـ الإمام أحمد من غير ما وجه[10] عن الحسـن البصري عـن أبي بكرة [أ/ 320] ـ رضي الله تعالى[11] عنه ـ قـال: "كان رسول الله ـ ﷺ ـ يصلي بالناس فكان الحسـن بـن علي ـ رضي الله عنهما ـ يثب على ظهره إذا سجد ففعل ذلك غير مرة ، فقالوا له : والله إنك لتفعل بهذا شيئًا ما رأيناك تفعله بأحد ! فذكر شيئًا ثم قال : إن هذا سيد وسيصلح

---

(1) تعالى : زيادة من : (ج) .

(2) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب) .

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) في (ج) : وكانت .

(5) في (أ) : أشهر ، والصحيح ما في (ب) لأنه ولي في غرة محرم ـ وهو الشهر الأول ـ سنة 24 واستشهد 26 من ذي الحجة ـ وهو الشهر الثاني عشر ـ سنة 35 ، والمتبقي من مدته أيام لا أشهر فالصحيح بعض شهر لا بعض أشهر ـ والله أعلم ـ .

(6) تعالى : زيادة من : (ج) .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) تعالى : زيادة من : (ج) .

(10) مسند أحمد : 2 / 44 ، 50 .

(11) تعالى : زيادة من : (ج) .

الله ـ عز وجل ـ به بين فئتين من المسلمين "قال الحسن: "فوالله والله {بعد أن ولي}[1] لم يهراق[2] في ولايته ملء محجمة من دم" هكذا رأيت في النسخة لم يهراق ، وصوابه: (لن)، قال شيخنا في تهذيب التهذيب[3]: وقال علي بن عاصم عن أبي ريحانة: عن سفينة أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "الخلافة بعدي ثلاثون [ج/ 249] سنة ، فقال رجل في مجلس علي: دخلت من هذه ستة شهور في خلافة معاوية، فقال: من هاهنا أُتيت تلك الشهور ، كانت البيعة للحسن بن علي، بايعه أربعون ألفًا"، وسيأتي بسط أمر خلافته في ترجمته .

قوله: (وبعدها قد تكون)[4] أي وبعد الثلاثين قد توجد [ب / 306] الخلافة المذكورة وقد لا توجد ، لأن ما بعد الثلاثين من شأنه أن يكون عضوضًا وقد لا يوجد فيه العضّ بالفعل، هذا معنى كلامه ، والذي ينبغي حمل الحديث عليه هو أن خلافة النبوة ثلاثون سنة، أي المشرقة[5] بأنوار النبوة ، الجارية على منهاجها في كمال العدل وتأسيس بعض السنن المشار إليها بقوله ـ ﷺ ـ: "عليكم بسُنَّتي وسُنَّة الخلفاء الراشدين من بعدي" أخرجه الإمام أحمد[6] وأبو داود[7] والترمذي[8] ـ وقال: حسن صحيح ـ وابن ماجه[9] وأبو عمرو[10] الداني[11] في كتاب الفتن عن العرباض بن سارية السلمي ـ رضي الله تعالى[12] عنه ـ وفيه: "وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة " فإن كلًّا من الخلفاء الخمسة وقع في خلافته أمر لم يعرف إلا بها ، فقتال المرتدين إنما عرفت أحكامه وتمهدت أصوله وفروعه في خلافة الصديق ـ ﷺ ـ ولقد [أ/ 321] رد العرب مسلمين بعد الردة ، كما نقلهم النبي ـ ﷺ ـ عن كفرهم الأصلي إلى الإسلام ، وهذا أمر لم يقع لغيره ولا قريب منه ولا عُرف إلا به ، ولقد خالفه جميع الصحابة ولم يزل يحاججهم حتى رجعوا إليه ، يعرف ذلك من طالع كتب الردة لابن إسحاق[13]

---

(1) ما بين المعقوفتين زيادة من: (ب) و (ج)، وهي من المسند.
(2) في المسند : لم يهرق ، وهي أصوب مما سيذكره البقاعي في تصويبه للفظة.
(3) تهذيب التهذيب لابن حجر : 2/ 259 .
(4) شرح العقائد : 172 .
(5) في (ب) : المُشَرَّفة .
(6) مسند أحمد : 4/ 126.
(7) أبو داود : كتاب السنة ، باب لزوم السنة (4607) 4/ 200 .
(8) الترمذي : كتاب العلم ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع (2676) 5/ 42، 43.
(9) ابن ماجه : المقدمة ، باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين (42) 1/ 15 .
(10) في (أ) و (ب) : عمر .
(11) السنن الواردة في الفتن لأبي عمر الداني: باب الاستمساك بالدين واللزوم على السنة (123) 2/ 373 ـ 375 .
(12) تعالى : زيادة من : (ج) .
(13) ينظر : كتاب الردة للواقدي ، تحقيق د . يحيى الجبوري .

والواقدي[1] وغيرهما[2]، وتمصير الأمصار، وتدوين الدواوين ، وفتوح غالب البلاد ، ونشر العدل في أقطار الأرض ، في خلافة عمر ـ رضي الله تعالى[3] عنه ـ لم يقع لغيره جميع ذلك ولا ما يدانيه ، وجمع القرآن ، وضبطه ، وجمع كلمة الناس فيه ، وتحريق ما خيف منه الفتنة ، والقيام بهذا الأمر العظيم ، وفتح الغزو في البحر ، في خلافة عثمان ـ رضي الله تعالى[4] عنه ـ ، وقتال البغاة ، وتعرف منتشر أحكامهم ، وتعريف الباغي ، ونحو ذلك مما [ج / 250] يتعلق بهذا الباب ، والأمر بتدوين العلم في فتحه لأبي[5] الأسود باب النحو ، وأمره بتكميله، في خلافة علي ـ رضي الله تعالى[6] عنه ـ ، وترك الحق في أمر الخلافة للمفضول بعد القدرة طلبًا للإصلاح بين الناس ، وحقن الدماء في خلافة الحسن ـ رضي الله تعالى[7] عنه ـ وبذلك ختم [ب/307] هذا المنهاج ، فلم يقع لغيرهم من بعدهم تأسيس شيء من الأشياء يعم نفعه، غاية أحدهم أن يرجع الأمر إلى قريب مما كان ، كما فعل عمر بن عبد العزيز ـ رحمه الله تعالى[8] ـ بعد تعب شديد، وسياسة عظيمة ، ومرارة[9] زائدة ؛ فتأمَّلْ هذا الفصل فإنه من النفائس، واشدد يدك به فإنه من الرغائب .

(1) كتاب الردة لابن إسحاق : ذكره ابن خير الإشبيلي في فهرسة ما رواه عن شيوخه : 237 ، وابن خلكان في الوفيات: 4 / 348 ، وابن العماد في الشذرات : 2 / 18 ، وغيرهم ، وذكره باسم كتاب الردة والدار كل من ابن النديم في الفهرست : 111 ، وياقوت في معجم الأدباء : 18 / 282 ، والصفدي في الوافي بالوفيات : 4 / 239 ، توجد قطعة منه في السيرة النبوية لابن كثير : 3 / 37 ، ذكر فيه ارتداد بعض العرب بعد وفاته ـ ﷺ ـ ومحاربة الصحابة لطليحة بن خويلد الأسدي والأسود العنسي ومسيلمة الكذاب ، ويريد بالدار : مقتل عثمان ـ رضي الله عنه ـ ، وذكر بروكلمان في تأريخ الأدب العربي: 1 / 17 أن هناك نسخة محفوظة في مكتبة خدابخش بانكيبور بالهند ، وقد اطلع عليها د. جونس محقق كتاب المغازي ، ينظر مقدمة تحقيق المغازي:1 / 15.

(2) ينظر : قطع من كتاب الردة لوثيمة بن موسى بن الفرات ، جمع وهلم هونرباخ ، طبع مجمع العلماء والأدباء مصر .

(3) تعالى : زيادة من: (ج).

(4) تعالى : زيادة من: (ج).

(5) في (ج) : لابن .

(6) تعالى : زيادة من: (ج).

(7) تعالى : زيادة من: (ج).

(8) تعالى : زيادة من: (ج).

(9) في (ج) : مداراة.

الإمامة

قوله: (في أنه[1] يجب على الله تعالى[2])[3] أي كما قال ذلك بعض المعتزلة[4] ذهبوا إلى أنه ـ ﷻ ـ يجب عليه رعاية الأصلح في نصب الإمام للناس يأخذ لضعيفهم من قويهم.

قوله: (أو على الخلق بدليل سمعي أو عقلي؟)[5] الحق أنه يجب على الخلق سمعًا، لأنه قد تقرر أنه لا يجب على الله شيء، وأن العقل لا مدخل له في التحسين [أ/ 322] والتقبيح الشرعيين وإنما نسب ابن الصلاح[6] الإمام الماوردي إلى الميل إلى الاعتزال لقوله في تفسيره[7]: إن دليل الوجوب عقلي، لأنه كان مركوزًا في طباع الجاهلين لقول الشاعر:

لا يصلح الناس فوضى لا سراة لهم ولا سراة إذا جُهَّالهم سادوا[8]

وهذا يدل على اعتزاله فليتأمل كلامه في التفسير[9].

---

(1) هكذا في النسختين يجب عليه، وفي شرح العقائد: هل يجب عليه.

(2) تعالى: زيادة من: (ج)، وهي في شرح العقائد.

(3) شرح العقائد: 172.

(4) ينظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار: 758، 759، الإرشاد للجويني: 680، قواعد العقائد للغزالي: 205ـ 208، شرح المقاصد للتفتازاني: 4/ 321.

(5) شرح العقائد: 172.

(6) طبقات الفقهاء الشافعية لابن الصلاح: 2/ 638 (242) في ترجمة الماوردي.

(7) تفسير النكت والعيون للماوردي: 1/ 554، 555، 2/ 39، 40.

(8) البيت من البسيط، وقائله اثنان: أولهما: أبو الأسود الدؤلي، ظالم بن عمرو بن سفيان بن جندل الدؤلي الكناني، تابعي، واضع علم النحو، كان معدودًا من الفقهاء والأعيان والأمراء والشعراء والفرسان والحاضري الجواب ت 65 هـ، جاء له مع بيتين آخرين لا غير، هو أولها وبعده: "والبيت لا يبتنى إلا له عَمَدٌ ولا عماد إذا لم تُرسَ أوتاد" وثانيهما: الأفوه الأودي: صلاءة بن عمرو بن مالك، شاعر يماني جاهلي، لقب بالأفوه الأودي لأنه كان غليظ الشفتين ظاهر الأسنان، كان سيد قومه وقائدهم في حروبهم، وهو أحد الحكماء والشعراء في عصره، ت 54 ق. هـ، 570 م، وأول قصيدته هذه المؤلفة من سبعة عشر بيتًا:

"فينا معاشر لم يبنوا لقومهمُ وإن بني قومهم ما أفسدوا عادوا".

(9) قال ابن الصلاح: "هذا الماوردي ـ عفا الله عنه ـ يتهم بالاعتزال، وقد كنت لا أحقق ذلك عليه وأتأوله له وأعتذر عنه في كونه يورد في تفسيره الآيات ـ التي يختلف فيها تفسير أهل السنة وتفسير المعتزلة ـ وجوهًا يسردها، يمزج فيها أقاويلهم من غير تعرض منه لبيان ما هو الحق منها، فأقول: لعل قصده إيراده كل ما قيل من حق وباطل، ولهذا يورد من أقاويل المشبهة أشياء مثل هذا الإيراد، حتى وجدته يختار في بعض المواضع قول المعتزلة وما بنوه على أصولهم الفاسدة، ومن ذلك مصيره في سورة الأعراف إلى أن الله ـ ﷻ ـ لا يشاء عبادة الأوثان، وقال في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ﴾ سورة الأنعام: من الآية 112، في قوله: "جعلنا" وجهان: أحدهما معناه: حكمنا بأنهم أعداء، والثاني: تركناهم على العداوة فلم نمنعهم منها"، قال: "وتفسيره عظيم الضرر، لكونه مشحونًا بكثير من تأويلات أهل الباطل تدسيسًا وتلبيسًا على وجه لا يفطن لتمييزها غير أهل العلم والتحقيق مع أنه تأليف رجل لا يتظاهر بالانتساب إلى المعتزلة حتى يُحذر، وهو يجتهد في كتمان موافقته لهم فيما هو لهم فيه موافق، ثم ليس هو معتزليًا مطلقًا، فإنه لا يوافقهم في جميع أصولهم، مثل خلق القرآن....... ويوافقهم في القدر، وهي البلية التي غلبت على البصريين وعيبوا بها قديمًا"، طبقات الفقهاء الشافعية: 2/ 638، 639.

حديث: "من مات ولم يعرف إمام زمانه..."[1] وما شاكله [ب/ 308] { أما هذا اللفظ فلم أره[2]، وقد روى مسلم[3] عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: سمعت رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يقول: " من خلع يدًا من طاعة لقي الله يوم القيامة لا حجة له ، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية " وللترمذي[4] عن الحارث الأشعري ـ رضي الله تعالى[5] عنه ـ قال : قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ "آمركم بالجماعة والسمع بالطاعة والهجرة والجهاد في سبيل الله وإن من خرج من الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام [ج/ 251] من عنقه إلا أن يراجع ومن دعا بدعوى الجاهلية فهو من جُثَا جهنم[6] وإن صام وصلى وزعم أنه مسلم"}[7].

[حديث الدفن وتقديم الخلافة عليه[8]][9] ....[10].

قوله: (يتوقف عليه)[11] أي وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ومن المعلومَ المقرر أن تنفيذ الأحكام وجريانها على الشريف والوضيع لا يتم إلا بالإمام [أ/ 323] .

قوله: (يؤدي[12] إلى منازعات)[13] أي لأن كل ذي شوكة يطلب أن تكون كلمته العليا، فيقصد البلاد التي تحت يد غيره بالسوء ، وإذا علم أهل بلاده عداوة غيره من ذوي الشوكات له طمعوا فيه، وربما كاتبهم غيره في أمره وخادعهم فيه فيضعف عن إجراء كثير من الأحكام.

---

(1) شرح العقائد : 172 .

(2) هذا الحديث ليس في كتب الحديث صحيحها وحسنها وضعيفها وكذلك في موضوعها .

(3) مسلم: كتاب الإمارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين (1851) 3/ 1478 .

(4) الترمذي : كتاب الأمثال ، باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة (2863) 5/ 136 ـ 138 .

(5) تعالى : زيادة من: (ج).

(6) جُثَا : جمع جثوة ، وهي الجماعة المحكوم عليهم بالنار ، ينظر : النهاية في غريب الحديث لابن الأثير : 1/ 239 .

(7) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب) ، وفيها بياض بقدر ثمانية أسطر .

(8) في (أ) و (ب): بياض بقدر خمسة أسطر ، ولم يخرج البقاعي شيئًا .

(9) ما بين المعقوفتين : ساقط من: (ج) .

(10) وقد تقدم في قصة سقيفة بني ساعدة ما يغني عن الإعادة هنا ، على أن خطوة الصحابة في تقديم اختيار الخليفة على دفن أحب الناس ـ صلى الله عليه وسلم ـ إلى قلوبهم خطوة عظيمة رائدة ، لأنه لا يجوز أن يشغر منصب الإمامة والخليفة ولو لأيام أو ساعات ، ويجب أن يقدم اختيار الخليفة ومبايعته على كل أمر كما فعل الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ ، ولا ينبغي في هذا الجانب الأخذ من الغث والسمين على حد سواء ، وإنما على الباحث والقارئ أن لا يعتمد إلا على ما صح ، ينظر : الخلفاء الراشدون بين الاستخلاف والاستشهاد لصلاح عبد الفتاح الخالدي : 47 وما بعدها .

(11) شرح العقائد : 173 .

(12) في شرح العقائد : لا يؤدي ، والصواب ما في نسخة البقاعي ، ولم يصحح إلى ذلك كلود سلامة ، والعبارة عنده هي: "ومن أين يجب نصب من له الرئاسة العامة ؟ قلنا : لأنه لا يؤدي إلى منازعات ومخاصمات مفضية إلى اختلال أمور الدين والدنيا " .

(13) شرح العقائد : 173 .

قوله: (كما في عهد الأتراك)[1] لم نعهد أحدًا من الأتراك حصلت له الرئاسة العامّة بملك جميع بلاد الإسلام[2].

قوله: (يختل أمر الدين)[3] أي لعدم حصول الاجتهاد منه ، فإن قيل : العمدة الدين ، وأما الاجتهاد فيغني عنه سؤاله العلماء ، قيل : ربما اختلفوا عليه لأغراض دنيوية أو غيرها فيحصل له حيرة واضطراب فينشأ منه الاختلال .

قوله: (فلعل دور الخلافة ينقضي)[4] أي ولو سلم فإنما يعصون على تقدير القدرة وعدم خوف إثارة الفتنة ، وأما معها ـ كما في هذا الزمان ـ فأنّى ذلك .

قوله: (ولهذا يقولون)[5] أي من يقول بهذا القول من الشيعة بخلافة أبي بكر وعمر وعثمان ـ رضي الله تعالى [6] عنهم ـ دون إمامتهم لاشتراطهم العصمة في الإمام ، ويصححون خلافتهم بناءً على صحة ولاية [ب/ 309] المفضول مع وجود الأفضل[7]، وأما غيرهم من الشيعة فلا يصحح ذلك[8].

قوله: (فالأمر مشكل)[9] لا إشكال ، لأن الوجوب يزول بزوال الإمكان ، لأنه لا يوجد الآن رجل بلغ درجة الاجتهاد وهو بصفة الإمامة ، بل ولا بغير صفتها ، ولو وجد بجميع الصفات لم يحصل التمكن من نصبه ، لكثرة المُتَغَلِّبة وأهل الفتن .

قوله: (منتظِرًا خروجه)[10] بكسر المعجمة، أي يكون هو متوقعاً لأن يحصل هذا الزمان الموصوف، فيخرج فيه، ويجوز أن يكون بفتحها أي ينتظره غيره، والظاهر أن هذا مراد [ج/ 252] المصنف ـ والله تعالى[11] أعلم ـ .

---

(1) شرح العقائد: 173 .

(2) وهو كما قال البقاعي ، ينظر : الدولة العثمانية عوامل النهضة وأسباب السقوط للصلابي : الخاتمة ، النقاط (54ـ77) ص : 848 ـ 851 ، تأريخ الدولة العلية العثمانية لمحمد فريد بك : ، تأريخ سلاطين آل عثمان ليوسف آصف .

(3) شرح العقائد : 174 .

(4) م . ن .

(5) المصدر السابق .

(6) تعالى : زيادة من : (ج) .

(7) هم الزيدية من الشيعة ، ينظر : تتمة الروض النضير شرح مجموع الفقه الكبير للصنعاني : 4/ 11 ـ 19 ، مقالات الإسلاميين للأشعري : 1/ 129، الملل والنحل للشهرستاني : 1/ 155.

(8) وهم الإمامية ، وسائر فرق الشيعة ما خلا الزيدية ، ينظر : بحار الأنوار للمجلسي : 25/ 115، أصل الشيعة وأصولها لكاشف الغطاء : 33 ، الفصل لابن حزم 4/ 163 .

(9) شرح العقائد : 174 .

(10) م . ن : 175 .

(11) تعالى :زيادة من : (ج) .

تراجم الأئمة الإثني عشر



تراجم الأئمة [أ/ 324] الإثني عشر:

أما علي ـ رضي الله تعالى [1] عنه ـ: فقد تقدمت ترجمته [2].

وأما ابنه الحسن المجتبى ـ رضي الله تعالى [3] عنه ـ فهو: أبو محمد أمير المؤمنين، أحد سبطي رسول الله ـ ﷺ ـ، وريحانتيه [4] من الدنيا، وأحد سيدي شباب أهل الجنة، قال شيخنا في ترجمته في تهذيب التهذيب [5]: قال خليفة [6] وغير واحد: ولد للنصف من رمضان سنة ثلاث من الهجرة، وقال قتادة [7]: ولدت فاطمة الحسن لأربع سنين وتسعة أشهر ونصف من الهجرة، وعن علي قال: لما ولد الحسن جاء رسول الله ـ ﷺ ـ فقال: أروني ابني ما سميتموه؟ قلت: سميته حرباً، قال: بل هو حسنٌ، وكان الحسن أشبه الناس برسول الله ـ ﷺ ـ من وجهه إلى سرته، وكان الحسين أشبه به ما أسفل من ذلك، وقال الزبير [8]: أشبه الناس برسول الله ـ ﷺ ـ الحسن بن علي، وعن أبي هريرة أن النبي ـ ﷺ ـ قال للحسن: "اللَّهم إني أحبه فأحبه وأحب من يحبه" [9] وعن علي: أن النبي ـ ﷺ ـ أخذ بيد الحسن والحسين فقال: "من أحبني وأحب هذين وأحب أباهما وأمهما كان معي في درجتي يوم القيامة" [10] وعن عبد الله بن الحسن قال: كان الحسن قلَّ ما تفارقه أربع حرائر، وكان صاحب ضرائر [11]، وقال علي بن حسين: كان مطلاقاً، وكان لا يفارق امرأة إلا وهي تحبه [12] وقال الذهبي [ب/ 310]: ويقال تزوج سبعين امرأة [13]، قال شيخنا [14]: وقال الحسن البصري: سمعت أبا بكرة يقول: بينا النبي ـ ﷺ ـ يخطب جاء الحسن فقال: "ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين

---

(1) تعالى: زيادة من: (ج).
(2) ينظر ص: 647.
(3) تعالى: زيادة من: (ج).
(4) في (أ): وريحانته.
(5) تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 257.
(6) أي خليفة بن خياط.
(7) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 257.
(8) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 257.
(9) رواه البخاري: كتاب اللباس، باب السخاب للصبيان (5884) 700، ومسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل الحسن والحسين ـ رضي الله عنهما ـ (2421) 4 1882، وقد نقله البقاعي عن تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 257.
(10) أخرجه أحمد في مسنده: 1/ 77، والترمذي: كتاب المناقب، باب 21 (3733) 5/ 599، 600، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث جعفر بن محمد إلا من هذا الوجه.
(11) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 259.
(12) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 259.
(13) دول الإسلام للذهبي: 235.
(14) تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 258.

عظيمتين"[1] وقال جرير بن حازم[2]: لما قتل علي بايع أهل الكوفة الحسن بن علي وأطاعوه وأحبوه أشد من حبهم لأبيه، وقال [أ / 325] ضمرة[3] عن ابن شوذب: لما قتل علي سار الحسن في أهل العراق، ومعاوية في أهل الشام، والتقوا فكره الحسن القتال، وبايع معاوية على أن يجعل العهد للحسين من بعده، وقال [ج / 253] زياد البكائي[4] عن محمد بن إسحاق: كان صلح معاوية والحسن بن علي في شهر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين، وأسند محمد بن سعد[5] عن عمرو[6] بن دينار: أن معاوية كان يعلم أن الحسن كان أكره الناس للفتنة، فلما توفي علي بعث إلى الحسن فأصلح الذي بينه وبينه سراً وأعطاه معاوية عهداً إن حدث به حدث والحسين حيٌّ ليسمينه وليجعلن هذا الأمر إليه، فلما توثق منه الحسن، قال عبد الله بن جعفر: [والله إني لجالسٌ عند الحسن إذ أخذت لأقوم فجذب ثوبي وقال: يا هناه اجلس، فجلست، فقال: إني قد رأيت رأيًا وإني أحب أن تتابعني عليه، قال: قلت: ما هو؟ قال: قد رأيت أن أعمد[7] المدينة وأنزلها، وأخلي بين معاوية وبين هذا الحديث، فقد طالت الفتنة، وسفكت فيها الدماء، وقطعت فيها الأرحام، وقطعت السبل، وعطلت الفروج - يعني الثغور - فقال ابن جعفر: جزاك الله عن أمة محمد خيرًا فأنا معك على هذا الحديث، فقال الحسن: ادع لي الحسين، فبعث إلى الحسين فأتاه، فقال: أي أخي، إني قد رأيت رأيًا، وإني أحب أن تتابعني عليه، فقصَّ عليه الذي قصَّ عليَّ، قال الحسين: أعيذك بالله أن تُكَذِّب علياً في قبره وتصدق معاوية! فقال الحسن: والله ما أردت أمرًا قط إلا خالفتني إلى غيره، والله لقد هممت أن أقذفك في بيت فأطينه عليك حتى [ب / 311] أقضي أمري، فلما رأى الحسين غضبه قال: أنت أكبر ولد علي وأنت خليفته وأمرنا لأمرك تبع فافعل ما بدا لك، فقام الحسن - يعني خطيبًا - فقال: يا أيها الناس إني كنت [أ / 326] أكره الناس لأول هذا الحديث، وأنا أصلحت آخره لذي حق أديت إليه حقه أحق به مني أو حق جدت به لصلاح أمة محمد وإن الله قد ولاك يا معاوية هذا الحديث

---

(1) مرَّ تخريجه ص / 660.
(2) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر: 2 / 259.
(3) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر: 2 / 259.
(4) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر: 2 / 259.
(5) ينظر إسناد ابن سعد هذا القول في تهذيب التهذيب لابن حجر: 2 / 259.
(6) في (أ) و (ب): عمر، وما أثبتناه من تهذيب التهذيب.
(7) في (ب): أعزّ، والصحيح ما في: (أ) وهو من تهذيب التهذيب.

لخير يعلمه عندك أو لشر يعلمه فيك: ﴿وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُۥ فِتْنَةٌ لَّكُمْ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ﴾[1] ثم نزل، قال الذهبي في دول الإسلام[2]: ودخل هو ومعاوية الكوفة وسُمِّي عام الجماعة، ثم سار الحسن بأهله وحشمه إلى المدينة النبوية، وأقام بها وغضبت من فعله شيعته انتهى، وهم يقولون ـ لأجل ذلك ـ: إن الأمانة كانت عنده مستودعة لا مستقرة، قال شيخنا[3]: وقال أبو جعفر الباقر: حج الحسن ماشياً، قال الذهبي[4]: مرَّات وجنائبه تقاد بين يديه، وقال عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه[5] قلت للحسن بن علي: إن الناس يزعمون أنك تريد الخلافة؟ فقال: كانت جماجم العرب بيدي، يسالمون من سالمت ويحاربون من حاربت فتركتها ابتغاء وجه الله ثم أبتزها بأناس أهل الحجاز، وقال أبو عوانة[6] عن مغيرة عن أم موسى ـ يعني سرية علي ـ أن جعدة بنت الأشعث بن قيس سقت الحسن بن علي السمَّ فاشتكى منه شكاة فكان يوضع تحته طست ويرفع أخرى نحوًا من أربعين يومًا[7]، وقال الذهبي: يقال سمته زوجته[8]، قال شيخنا[9]: وقال ابن عون[10] عن عمر بن إسحاق: دخلت أنا ورجل من قريش على الحسن بن علي فقام فدخل المخرج ثم خرج، فقال: لقد لفظت طائفة من كبدي، ولقد سقيت السم مرارًا، إلى أن قال: ثم عدنا من غد وقد أخذ في السوق، فجاء حسين فقعد عند رأسه فقال: أي أخي من صاحبك؟ قال: تريد قتله؟ قال: نعم، قال: لئن كان صاحبي الذي أظن لله أشدّ له نقمة، وإن لم يكنه ما أحب أن تقتل[11] بي بريئاً، وقال أبو عوانة[12] عن حُصين عن أبي حازم [أ/ 327]، [ب/ 312] لما حُضر الحسن قال للحسين: ادفنوني عند أبي ـ يعني النبي ـ ﷺ ـ إلا أن تخافوا الدماء، فإن خفتم الدماء فلا تهريقوا فيّ دمًا، ادفنوني في مقابر المسلمين، وقال جويرية[13]: لما مات الحسن بن علي بكى مروان في جنازته، فقال له

(1) سورة الأنبياء: 111.
(2) دول الإسلام للذهبي: 243.
(3) تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 258.
(4) دول الإسلام للذهبي: 237.
(5) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 260.
(6) في التهذيب: قال أبو معاوية عن مغيرة.
(7) تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 260.
(8) دول الإسلام للذهبي: 238.
(9) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 260.
(10) في (أ): عوف، والصحيح ما أثبتناه من تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 260.
(11) في (أ): يقتل.
(12) في تهذيب التهذيب: أبو معاوية، 2/ 260.
(13) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 260.

الحسين : أتبكيه وقد كنت تجرّعه ما تجرعه؟ فقال: كنت أفعل ذلك إلى أحلم من هذا وأشار بيده إلى الجبل، وقال سالم بن أبي حفصة عن أبي حازم[1]: إني لشاهد يوم مات الحسن فرأيت الحسين يقول لسعيد بن العاصي ويطعن في عنقه : تقدم فلولا أنها سنة ما قدمت وكان بينهم شيء ، فقال أبو هريرة : أتنفسون على ابن نبيكم بتربة تدفنونه فيها؟ وقد سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: "من أحبهما فقد أحبني ومن أبغضهما فقد أبغضني"[2] وقال ابن إسحاق[3]: حدثني مساور مولى سعد بن بكر قال : رأيت أبا هريرة قائماً على المسجد يوم مات الحسن يبكي وينادي بأعلى صوته ، يا أيها الناس مات اليوم حِبُّ رسول الله ـ ﷺ ـ فابكوا، وقال ابن عيينة[4] عن جعفر بن محمد عن أبيه : قتل علي وهو ابن ثمان وخمسين سنة، ومات لها الحسن، وقتل لها الحسين ، وقال معروف بن خَرَّبُوذ [5] عن أبي جعفر : مات الحسن وهو ابن سبع وأربعين سنة، وقال[6]: كذا قال خليفة بن خياط وجماعة زادوا وكانت وفاته سنة تسع وأربعين، قلت: وبهذا جزم الذهبي في دول الإسلام[7]، وقيل: مات سنة خمسين، وقيل: إحدى وخمسين، وقيل: ست، وقيل : ثمان، وقيل: تسع وخمسين[8]، قال شيخنا[9]: على هذا القول الأخير يتنزل قول جعفر بن محمد عن أبيه المذكور آنفاً أنه مات وعمره ثمان وخمسون سنة، وإن كان الأصح أنه مات في حدود الخمسين وأن هذا القول الأخير ليس بجيد لاتفاقهم على وفاة أبي هريرة قبل ذلك واتفاقهم على أنه حضر موته [أ/ 328] والله أعلم، وجزم الذهبي [10] بأنه مات وعمره سبع وأربعون سنة .

وأما ترجمة أخيه أبي عبد الله الحسين ـ شهيد كربلاء ـ ابن علي المرتضى، أحد سبطي [ب/ 313] رسول الله ـ ﷺ ـ وريحانتيه، وسيدي شباب أهل الجنة، فقال الزبير بن بكار[11]:

---

(1) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر : 2/ 260 .

(2) رواه بهذا اللفظ والواقعة : عبد الرزاق في مصنفه: (6369) 3/ 471، والإمام أحمد في مسنده : 2/ 531 ، والنسائي في سننه الكبرى : كتاب المناقب ، باب فضائل الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنهما وعن أبويهما ـ (8112) 7/ 317 ، والحاكم في مستدركه : 3/ 187 .

(3) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر : 2/ 260 .

(4) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر : 2/ 261 .

(5) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر : 2/ 261 .

(6) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر : 2/ 261 .

(7) دول الإسلام للذهبي : 238 .

(8) تنظر هذه الأقوال في تهذيب التهذيب لابن حجر : 2/ 261 .

(9) تهذيب التهذيب لابن حجر : 2/ 260 .

(10) دول الإسلام للذهبي : 238 .

(11) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر : 2/ 299 .

وُلد لخمس ليالٍ خلون من شعبان سنة أربع ، وقال جعفر بن محمد[1]: كان بين الحسن والحسين طُهر واحد، وقال إبراهيم بن علي عن أبيه عن جدته زينب بنت أبي رافع[2]: أتت فاطمة بابنيها إلى رسول الله ـ ﷺ ـ في شكواه [3] الذي توفي فيه ، فقالت: يا رسول [4] الله، هذان ابناك فورثهما شيئاً، قال: " أما حسن فله[5] هيبتي وسؤددي ، وأما حسين فإن له جرأتي وجودي"[6] تابعه محمد بن عبد الله بن أبي رافع عن أبيه وعمه عن أبي رافع نحوه[7]، وقال يونس بن أبي إسحاق[8] عن العيزار بن حريث : بينما عبد الله بن عمرو بن العاص[9] جالس في ظل الكعبة إذ رأى الحسين بن علي مقبلاً فقال : هذا أحب أهل الأرض إلى أهل السماء اليوم ، وقال شرحبيل ابن مدرك الجعفي[10] عن عبد الله بن يحيى عن أبيه : أنه سافر مع علي بن أبي طالب وكان صاحب مطهرته فلما حاذَوا نِينَوى وهو منطلق إلى صفين نادى عليٌّ: صبرًا أبا عبد الله {صبرًا أبا عبد الله}[11] بشط الفرات! قلت: ومــن ذا أبو[12] عبد الله؟ قال: دخلت على رسـول الله ـ ﷺ ـ وعيناه تفيضان[13]، فقلت: يا نبي الله أغضبك أحد؟ قال: بل قام من عندي جبريل قبل فحدثني أن الحسين يقتل بشط الفرات، وقال: هل لك أن أشمك من تربته؟ قلت: نعم، فمد يده فقبض قبضة من تراب فأعطانيها، فلم أملك عيني أن فاضتا ، وفي بعـض الروايات أن النبي[14] ـ ﷺ ـ لما شمَّها قال: ريح كرب وبلاء، وأسند إسحاق بن سليمان الرازي[15] عن

---

(1) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 299 .

(2) م . ن .

(3) في (أ) و (ب) : شكوة ، وما أثبتناه هو الصحيح من التهذيب .

(4) كذا في (أ) و (ب) ، وهو ما جاء في كتب الحديث المخرج فيها ، وفي تهذيب التهذيب : فقالت لرسول الله .

(5) في تهذيب التهذيب : " فإن له هيبتي " ، والصحيح ما أثبتناه من الكتب المخرج فيها .

(6) رواه أبو بكر الشيباني في الآحاد والمثاني: (408) 1 / 299، والطبراني في المعجم الكبير: (1041) 22 / 423 ، والهيثمي في مجمع الزوائد : 9 / 185 ، وقال : رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

(7) ينظر قوله في تهذيب التهذيب لابن حجر : 2/ 299 .

(8) م . ن : 2/ 300 .

(9) في (أ) و (ب): عمرو بن الحارث ، وما أثبتناه هو الصحيح ، وهو من تهذيب التهذيب .

(10) ينظر قوله في تهذيب التهذيب : 2/ 300 .

(11) ما بين المعقوفتين زيادة من : (ب) ، وهو في تهذيب التهذيب .

(12) في تهذيب التهذيب : ومن ذا أبا عبد الله .

(13) في (ب): يفيضان .

(14) تنظر هذه الروايات في تهذيب التهذيب لابن حجر : 2/ 300 ، 301 .

(15) م . ن : 2/ 301 ، على أن ابن حجر يذكر سند الروايات ، بينما يختصرها البقاعي ، وهو في كل ذلك يوهم السامع ويدلس عليه، لأنه نقلها كلها عن ابن حجر ولم يشر إلى ذلك.

هرثمة بن سلمى قال: خرجنا مع علي فسار حتى انتهى إلى كربلاء[1] فنزل إلى شجرة يصلي[2] إليها فأخذ تربة من الأرض فشمها ثم قال : واهاً لك تربة ليقتلن بك قوم [أ/ 329] يدخلون الجنة بغير حساب! قال : فقفلنا من غزاتنا ، وقتل علي ونسيت الحديث ، قال : فكنت في الجيش الذين[3] ساروا إلى الحسين ، فلما انتهيت إليه نظرت إلى الشجرة فذكرت الحديث ، فتقدمت على فرس لي فقلت: أبشرك يا ابن بنت رسول الله وحدثته الحديث [ب/ 314] ، قال : معنا أو علينا؟ قلت: لا معك ولا عليك، تركت عيالاً وتركت أمًّا لي[4]، قال : فولِّ في الأرض[5] فوالذي نفس حسين بيده لا يشهد قتلنا اليوم رجل إلا دخل جهنم! فانطلقت هارباً مولياً في الأرض حتى خفي عليَّ مقتله، وقال أبو الوليد أحمد بن حباب المصيصي[6] ثنا خالد[7] بن يزيد ثنا عمار بن معاوية الدهني قال: قلت لأبي جعفر محمد بن علي بن الحسين : حدثني بقتل الحسين حتى كأني حضرته ، قال : مات معاوية ، والوليد بن عتبة بن أبي سفيان على المدينة فأرسل إلى الحسين بن علي ليأخذ بيعته، فقال: أخرني ، ورفق به[8] فأخره ، فخرج إلى مكة فأتاه رسل أهل الكوفة: أنا قد حبسنا أنفسنا عليك ولسنا نحضر الجمعة مع الوالي فاقدم علينا! قال: وكان النعمان بن بشير الأنصاري على الكوفة فبعث الحسين بن علي إلى مسلم بن عقيل بن أبي طالب ابن عمه فقال له: سِرْ إلى الكوفة فانظر ما كتبوا به إليَّ فإن كان حقاً[9] قدمت إليهم ، فخرج مسلم حتى أتى المدينة فأخذ منها دليلين فمرّا به في البرية فأصابهم عطش فمات أحد الدليلين، وكتب مسلم إلى الحسين يستعفيه ، فأبى أن يُعْفِيَه[10] وكتب إليه أن امض[11]

---

(1) كربلاء : هو الموضع الذي قتل فيه الحسين وأهل بيته ـ رضي الله عنهم ـ في طرف البرية عند الكوفة ، وهي اليوم مركز محافظة كربلاء على مسافة (104) كم من بغداد ، ينظر : معجم البلدان لياقوت : 7 / 125 ، أصول أسماء المدن والمواقع العراقية لجمال بابان : 244 ، 245 .

(2) في التهذيب : فصلى .

(3) في النسختين : الذي ، وما أثبتناه من تهذيب التهذيب .

(4) في (أ) : أما لا .

(5) في نسخة (أ) : "وتركت قال أما لا فول" ، وهو عين ما في تهذيب التهذيب ، وفي نسخة (ب): "وتركت قال أما لي فول في" ولعل الصواب ما صححناه ، لأن سيدنا الحسين ـ رضي الله عنه ـ قال له ـ بعد أن قدم عذره ـ : فولِّ في الأرض ، يؤيده قوله بعده : فانطلقت هاربا موليا في الأرض ، والله أعلم .

(6) تنظر هذه الحكاية في تهذيب التهذيب : 2 / 301 ـ 303 .

(7) كتب في (ب): خلد .

(8) كذا في النسختين ، وفي التهذيب: ورفق بي .

(9) كذا في النسختين ، وفي التهذيب : حق .

(10) في (ب): يستعفيه ، وما أثبتناه هو ما في التهذيب .

(11) في (أ): امضي ، بدون الجزم ، والصواب ما أثبتناه .

إلى الكوفة ، فخرج حتى قدمها، فنزل على رجل من أهلها يقال له عوسجة ، فلما تحدث أهل الكوفة بقدومه دبوا [1] إليه فبايعه منهم اثنا عشر ألفاً ، فقام رجل ممن يهوى يزيد بن معاوية - يقال له عبيد الله ابن مسلم بن شعبة[2] الحضرمي - إلى النعمان بن بشير فقال له : إنك لضعيف أو مستضعف قد [أ/ 330] فسد البلد ! فقال له النعمان : لأن أكون ضعيفاً في طاعة الله أحب إليَّ من أن أكون قوياً في معصية الله وما كنت لأهتك ستراً ستره الله ، فكتب بقوله إلى يزيد بن معاوية ، فدعا[3] يزيد مولى له يقال له سرحون[4] قد كان يستشيره فأخبره الخبر فقال له : أكنت قابلاً من معاوية لو كان حياً ؟ قال: نعم ، قال : اقبل [5] مني إنه ليس للكوفة إلا عبيد الله ابن زياد فولِّها إياه - وكان يزيد عليه ساخطاً [ب/ 315] وكان قد همَّ بعزله ، وكان على البصرة - فكتب إليه برضاه عنه وأنه قد ولَّاه الكوفة مع البصرة ، وكتب إليه أن يطلب مسلم بن عقيل ويقتله[6] إن وجده، فأقبل عبيد الله بن زياد في وجوه أهل البصرة حتى قدم الكوفة متلثماً فلا يمر على مجلس من مجالسهم فيسلم عليهم إلا قالوا : السلام عليك يا ابن رسول الله ، وهم يظنون أنه الحسين بن علي، حتى نزل القصر فدعا مولى له فأعطاه ثلاثة آلاف درهم وقال : اذهب حتى تسأل عن الرجل الذي يبايع أهل الكوفة، فأعلمه أنك رجل من أهل حمص جئت لهذا الأمر وهذا مال ندفعه[7] إليه ليقوى به، فخرج فلم يزل يتلطف به ويرفق حتى دخل على شيخ يلي البيعة فلقيه فأخبره الخبر ، فقال له الشيخ: لقد سرني لقاؤك إياي، ولقد ساءني ذلك! فأما ما سرني من ذلك فما هداك الله له، وأما ما ساءني فإن أمره[8] لم يستحكم بعدُ ، فأدخله على مسلم فأخذ منه المال وبايعه ورجع إلى عبيد الله فأخبره، وتحول مسلم حين قدم عبيد الله من الدار التي كان فيها إلى دار هانئ ابن عروة المرادي، وكتب مسلم بن عقيل إلى الحسين يخبره ببيعة اثني عشر ألفاً من أهل الكوفة ويأمره بالقدوم، قال: وقال عبيد الله لوجوه أهل الكوفة: ما بال هانئ بن عروة لم يأتني

---

(1) في النسختين : دنوا ، وما أثبتناه من التهذيب ، وهو الصواب ، لأن الدنو إلى شخص من هذا العدد عسير ، ومعنى دبَّ : مشى على هِينَتِهِ ، القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الباء ، فصل الدال ، دب ، 82 .

(2) في النسختين : سعيد ، وما أثبتناه من التهذيب .

(3) كتبت في النسختين : فدعى .

(4) في (أ) : سرجون ، بالحاء المعجمة من تحت ، وضبطناه على ما في التهذيب .

(5) في التهذيب : فاقبل .

(6) في النسختين : يقتله بدون الواو ، وما أثبتناه من التهذيب .

(7) في النسختين : تدفعه ، وما أثبتناه من التهذيب .

(8) كذا في النسختين ، وفي التهذيب : فإن أمرنا .

فيمن أتى؟ قال: فخرج إليه محمد بن الأشعث في أناس منهم فأتوه {وهو}[1] على باب داره [أ/ 331] فقالوا له: إن الأمير قد ذكرك واستبطأك فانطلقْ إليه، فلم يزالوا به حتى ركب معهم فدخل على عبيد الله بن زياد وعنده شريح القاضي، فلما نظر إليه قال لشريح: آتتك[2] بخائن رجلاه فلما سلم عليه قال له: يا هانئ، أين مسلم؟ قال: ما أدري، فأمر عبيد الله صاحب الدراهم فخرج إليه، فلما رآه فَظُعَ[3] به، وقال: أصلح الله الأمير والله ما دعوته إلى منزلي ولكنه جاء فطرح نفسه علي، فقال: ائتني به، فقال: والله لو كان تحت قدمي ما رفعتها[4] عنه! قال: أدنوه إليَّ، فأدني فضربه بالقضيب فشجه [ب/ 316] على حاجبه وأهوى هانئ إلى سيف شرطي ليستله فدُفع عن ذلك، وقال له: قد أحل الله دمك، فأمر بحبسه، فحبس في جانب القصر، فخرج الخبر إلى مَذحج فإذا على باب القصر جلبة فسمعها عبيد الله فقال: ما هذا؟ قالوا: مَذْحج، فقال لشريح: اخرج إليهم فأعلمهم أني إنما حبسته ليسائله[5] وبعث عينًا عليه من مواليه يسمع ما يقول، فمر بهانئ فقال له هانئ: يا شريح اتق الله فإنه قاتلي، فخرج شريح حتى قام على باب القصر فقال: لا بأس عليه إنما حبسه الأمير ليسائله، فقالوا: صدق ليس على صاحبكم بأس فتفرقوا وأتى مسلمًا الخبر فنادى بشعاره {فاجتمع إليه اثنا عشر ألفًا فنادى عبيد الله بشعاره}[6] فاجتمع إليه أربعون ألفًا[7] فجمعهم عنده في القصر، فلما سار إليه مسلم وانتهى إلى باب القصر أشرفوا من فوقه على عشائرهم فجعلوا يكلمونهم ويردونهم، فجعل أصحاب مسلم يتسللون حتى أمسى في خمسمائة، فلما اختلط الظلام ذهب أولئك أيضًا فلما رأى مسلم أنه قد بقي وحده تردد في الطريق فأتى باب منزل فخرجت إليه امرأة فقال لها: اسقيني ماءً، فسقته ثم دخلت فلبثت ما شاء الله، ثم خرجت فإذا هو بالباب، قالت يا عبد الله: إن مجلسك [أ/ 332] مجلس ريبة فقم! فقال لها: إني مسلم بن عقيل فهل عندكِ مأوى؟ قالت: نعم فادْخل، فدخل وكان ابنها مولى لمحمد بن الأشعث فلما علم به الغلام انطلق إلى محمد بن

---

(1) ما بين المعقوفتين من التهذيب، وهو فراغ بقدر كلمة في النسختين.

(2) في النسختين: أتتك، وما أثبتناه من التهذيب.

(3) في التهذيب: قطع به، وهو الأصوب لأنه يقال: قطع به: حيل بينه وبين ما يؤمله، ويقال: فَظُعَ الأمر: اشتدت شناعته، وجاوز المقدار في ذلك، القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب العين، فصل الفاء، فظع، 747، باب القاف، فصل العين، قطع، 752.

(4) في التهذيب: ما رفعته عنه.

(5) في (أ): ليسأله.

(6) ما بين المعقوفتين في النسختين، وهو ليس في التهذيب.

(7) في التهذيب بعد قوله: ألفًا " {من أهل الكوفة، فقدم مقدمة، وهيأ ميمنة وميسرة، وسار في القلب إلى عبيد الله، وبعث عبيد الله إلى وجوه أهل الكوفة}.

الأشعث فأخبره، فبعث عبيد[1] الله صاحب شرطته ومعه محمد بن الأشعث فلم يعلم مسلم حتى أحيط[2] بالدار، فلما رأى ذلك مسلم قام بسيفه فقاتلهم فأعطاه محمد بن الأشعث الأمان فأمكن من يده فجاء به إلى عبيد الله فأمر به فأصعد إلى أعلى القصر فضرب عنقه وألقى جثته إلى الناس وأمر بهانئ فسحب إلى الكناسة فصلب هناك، فقال شاعرهم في ذلك:

فإنْ كنتِ لا تدرينَ ما الموتُ فانظري ... إلى هـانئٍ في السـوق وابـنِ عـقـيـلِ

[ب/ 317] الأبيات[3].

قال شيخنا[4]: وقرأت بخط الذهبي في التذهيب[5] مما زاده على الأصل، قال إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس: استشارني الحسين في الخروج إلى العراق، فقلت: لولا أن يزرى بك وبي لنشبت يدي في رأسك، وقال الشعبي[6]: كان ابن عمر قدم المدينة فأخبر أن الحسين قد توجه إلى العراق فلحقه على مسيرة ليلتين فنهاه، فقال: هذه كتبهم وبيعتهم، فقال: إن الله خير نبيه بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة وإنكم بضعة منه لا يليها أحد منكم وما صرفها الله عنكم إلا للذي هو خير فارجع[7]، فأبى فاعتنقه ابن عمر وقال: أستودعك الله من قتيل، رجع إلى خبر المصيصي وأقبل الحسين بكتاب مسلم بن عقيل إليه حتى إذا كان بينه وبين القادسية ثلاثة أميال لقيه الحرُّ بن يزيد التميمي فقال له: أين تريد؟ قال: هذا المصر، قال: ارجع فإني لم أدع لك خلفي خيراً أرجوه، فهمَّ أن يرجع وكان معه إخوة مسلم بن عقيل

(1) في (أ) و (ب): عبد الله، والصواب ما أثبتناه من التهذيب.

(2) في (أ) و (ب): اختلط، وما أثبتناه من التهذيب.

(3) وهي:

أصابهما أمرُ الإمام فأصبحا ... أحاديثَ مَنْ يسعى بكلِّ سبيلِ

أيركبُ أسماء الهماليج آمنًا ... وقد طلبته مذحجٌ بقتيلِ

ترى جسدًا قد غيَّر الموتُ لونَهُ ... ونضحُ دم قد سال كلَّ مسيلِ

ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: 4/ 42، تاريخ الطبري: 3/ 276، سير أعلام النبلاء للذهبي: 3/ 308، الإصابة لابن حجر: 2/ 80.

(4) تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 307.

(5) التذهيب للذهبي: قال د. بشار عواد: تذهيب تهذيب الكمال في معرفة الرجال، هذب فيه المزي كتاب الكمال في معرفة الرجال للمقدسي الذي هو من أنفس الكتب المؤلفة في علم رجال الحديث، وقد حافظ فيه الذهبي على ترتيب الأصل وهو على حروف المعجم، لكنه أضاف إليه إضافات نفيسة، قال: وفي خزانة كتبي نسخة مصورة منه عن نسخة مكتبة أحمد الثالث بإستانبول ذات الأرقام (2849/ 2، 2849/ 3، 2849/ 4) كتبت في حياة المؤلف سنة 745 هـ وعلى هامشها تصحيحات بخطه، وذكر نسخًا أخرى للكتاب، الذهبي ومنهجه في تأريخ الإسلام: 219 ـ 221.

(6) ينظر قول الشعبي في تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 307.

(7) فارجع: ليست في التهذيب.

فقالوا: لا والله لا نرجع حتى نصيب بثأرنا أو نقتل! قال: لا خير في الحياة بعدكم ، فسار فلقيه أول خيل عبيد الله فلما رأى ذلك عدل [أ/ 333] إلى كربلاء وأسند ظهره إلى قضباً[1] حتى لا يقاتل إلا من وجه واحد ، فنزل وضرب أبنيَتَه وكان أصحابه خمسة وأربعين فارسًا ونحوًا من مائة راجل، وكان عمر بن سعد بن أبي وقاص قد ولاه عبيد الله بن زياد الرَّي وعهد إليه فدعاه فقال له: اكفني هذا الرجل ، فقال : اعفني فأبى أن يعفيه ، قال : فأنظرني الليلة ، فأخره فنظر في أمره فلما أصبح غدا إليه راضياً بما أمره به ، فتوجه عمر بن سعد إلى الحسين بن علي فلما أتاه قال له الحسين : اختر واحدة من ثلاث إما أن تَدَعُوني فألحق بالثغور ، وإما أن تدعوني فأذهب إلى يزيد، وإما أن تدعوني فأذهب من حيث جئت ؟ فقبل ذلك عمر بن سعد، فكتب بذلك إلى عبيد الله ، فكتب إليه عبيد الله : لا ولا كرامة حتى يضع يده في يدي ، فقال [ب/ 318] الحسين: لا والله لا يكون ذلك أبداً ، فقاتل[2] فقتل أصحابه كلهم وفيهم بضعة عشر شاباً من أهل بيته، ويجيء سهم فيقع بابن له صغير في حجره فجعل يمسح الدم عنه ويقول : اللّهم احكم بيننا وبين قوم دعونا لينصرونا ثم يقتلوننا ، ثم أمر بسراويل حبرة فشقها ثم لبسها ثم خرج بسيفه فقاتل حتى قتل ، قتله رجل من مذحج وجزَّ رأسه ، فانطلق به إلى عبيد الله بن زياد فوفده إلى يزيد ومعه الرأس فوضع بين يديه[3]، وقال شريك عن مغيرة[4]: قالت مرجانة لابنها عبيد الله: يا خبيث قتلت ابن بنت رسول الله! لا ترى والله الجنة أبدًا، {رجع إلى خبر المصيصي}[5] وسرَّح عبيد الله[6] عمر بن سعد بحرمه وعياله إلى يزيد[7] ولم يكن بقي من أهل بيت الحسين إلا غلام كان مريضاً مع النساء فأمر به عبيد الله ليقتل، فطرحت زينب بنت علي نفسها عليه وقالت: لا يقتل حتى تقتلوني[8]، فتركه ثم جهزهم وحملهم إلى يزيد، فلما قدموا عليه جمع من كان بحضرته من أهل [أ/ 334] الشام ثم أدخلوا عليه فهنأه[9] بالفتح فقام رجل منهم أحمر أزرق ونظر إلى وصيفة من بناتهم فقال: يا أمير المؤمنين هب لي هذه، فقالت زينب: لا والله ولا كرامة لك ولا

(1) في النسختين قصبا بالصاد المهملة، وما أثبتناه من تهذيب التهذيب.

(2) كذا في النسختين، وفي التهذيب فقاتله.

(3) تهذيب التهذيب لابن حجر: 2/ 304.

(4) م . ن: 2/ 308.

(5) كذا جاء ما بين المعقوفتين في النسختين ولا موجب له والله أعلم.

(6) تهذيب التهذيب : 2/ 304، 305.

(7) في التهذيب : إلى عبيد الله .

(8) في (أ) و (ب) : تقتلونني، والنصب يقتضي حذف النون الأولى، وهو ما في التهذيب.

(9) كتبت في (أ) و (ب) : فهنؤه ، وكتبت في التهذيب : فهنؤوه .

له إلا أن يخرج من دين الله ! فأعادها الأزرق ، فقال له يزيد : كُف ثم أدخلهم إلى عيالهم[1] فجهزهم وحملهم إلى المدينة ، فلما دخلوها[2] خرجت امرأة من بنات عبد المطلب ناشرة شعرها واضعة كفها على رأسها تتلقَّاهم وتبكي وتقول:

ماذا تقولون إنْ قال النبيُّ لكم ... ماذا فعلتم وأنتم آخرُ الأمم
بعترتي وبأهلي بعد مفتقدي ... منهم أسارى وقتلى ضُرِّجُوا بدمِ
ما كان هذا جزائي إذ نصحت لكم ... أن تخلفوني بسوءٍ في ذوي رحمي

[ب/ 319] وقال سفيان عن إسرائيل[3]: سمعت الحسن يقول: قتل مع الحسين ستة عشر رجلاً من أهل بيته ، وقال أحمد بن محمد بن يحيى بن حمزة الحضرمي القاضي[4]: أخبرني أبي عن أبيه أخبرني أبي حمزة بن يزيد قال : رأيت امرأة عاقلة من أعقل النساء يقال لها ريّا حاضنة يزيد ابن معاوية ـ يقال بلغت مائة سنة ـ قالت : دخل رجل على يزيد ، فقال : يا أمير المؤمنين أبْشِرْ فقد أمكنك الله من الحسين ، قتل وجيء برأسه إليك ، ووضع في طست فأمر الغلام فكشفه، فحين رآه خَمَّر وجهه كأنه يشم منه رائحة ، وإن الرأس مكث في خزائن السلاح حتى ولي سليمان، فبعث فجيء به وقد بقي عظماً فطيبه وكفنه ودفنه ، فلما وصلت المسودة سألوا عن موضع الرأس ونبشوه وأخذوه فالله أعلم ما صنع به، وقال خلف بن خليفة عن أبيه[5]: لما قتل الحسين اسودت السماء وظهرت الكواكب نهارًا، وقال ابن معين[6]: نا جرير عن يزيد بن أبي زياد قال: قتل الحسين ولي أربع عشرة سنة وصار الوَرْس[7] [أ/ 335] الذي في عسكرهم رماداً واحمرَّت آفاق السماء، ونحروا ناقة في عسكرهم، فكانوا يرون في لحمها النيران، وقال حماد بن زيد[8] عن جميل بن مرة: أصابوا إبلاً في عسكر الحسين يوم قتل فنحروها وطبخوها فصارت مثل العلقم، وقال يعقوب بن سفيان[9]: نا سليمان بن حرب نا حماد بن زيد عن معمر قال: أول ما عرف الزهري تكلم في مجلس الوليد بن عبد الملك ، فقال الوليد: أيكم يعلم

---

(1) في (ب): عياله، وما أثبتناه في التهذيب.
(2) في التهذيب: دخلوا .
(3) تهذيب التهذيب: 2/ 305.
(4) م. ن: 2/ 308.
(5) م. ن: 2/ 305.
(6) م. ن.
(7) الورس: اسم نبات كالسمسم، القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب السين، فصل الواو، الورس، 579.
(8) تهذيب التهذيب : 2/ 306 .
(9) م . ن : 2/ 305 .

ما فعلت أحجار بيت المقدس يوم قتل الحسين بن علي؟ فقال الزهري: بلغني أنه لم يُقْلَب حجرٌ إلا وجد تحته دم عبيط! وقال حماد بن سلمة[1] عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس: رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ فيما يرى النائم بنصف النهار أشعث أغبر وبيده قارورة فيها دم فقلت [ب/ 320]: بأبي وأمي يا[2] رسول الله ما هذا؟ قال: هذا دم الحسين وأصحابه لم أزل التقطه منذ اليوم، فأحصي ذلك فوجدوه قتل يومئذ، وقال أبو خالد الأحمر[3]: حدثني رزين حدثتني سلمى قالت: دخلت على أم سلمة وهي تبكي فقلت: ما يبكيك؟ قالت: رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ في المنام وعلى رأسه ولحيته التراب! فقلت: ما لك؟ قال: شهدت قتل الحسين آنفاً، وقال أبو نعيم[4]: نا عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: أوحى الله إلى محمد أني قتلت بيحيى بن زكريا سبعين ألفًا، وأنا قاتل بابن بنتك سبعين ألفًا وسبعين ألفًا، وقال محمد بن الصلت الأسدي[5] عن الربيع بن منذر عن أبيه: جاء رجل يبشر الناس بقتل الحسين فرأيته أعمى يقاد، وقال ثعلب[6]: نا عمر بن شبّة النميري حدثني عبيد بن خيار أخبرني عطاء بن مسلم قال: قال السدي: أتيت كربلاء أبيع البزّ[7] بها، فعمل لنا شيخ من طيء[8] طعاماً فتعشينا [أ/ 336] عنده فذكرنا قتل الحسين، فقلنا: ما شرك في قتله[9] أحد إلا مات بأسوأ ميتة، فقال: ما أكذبكم يا أهل العراق! فأنا ممن شرك في ذلك[10]، فلم نبرح حتى دنا من المصباح وهو يتقد[11] فنفط، فذهب يخرج الفتيلة بإصبعه، فأخذت النار فيها، فذهب يطفئها بريقه فأخذت النار في لحيته فألقى نفسه في الماء فرأيته كأنه حُمَمَة، وقال حماد بن سلمة[12] عن عمار عن أم سلمة: سُمعت الجن تنوح على الحسين، وقال أبو الوليد بشر بن محمد التميمي[13]:

---

(1) تهذيب التهذيب: 2/ 306.
(2) يا: زيادة من (ب).
(3) تهذيب التهذيب: 2/ 307.
(4) م. ن: 2/ 305.
(5) م. ن.
(6) م. ن: 2/ 306.
(7) في (أ) و(ب): البثر، وما أثبتناه من التهذيب.
(8) طيء: غير واضحة في النسختين، وهي من التهذيب.
(9) في (أ): ذلك، وما أثبتناه من التهذيب.
(10) في (أ): قتله، وما أثبتناه من التهذيب.
(11) في (أ) و(ب): يتقيد، وما أثبتناه من التهذيب.
(12) تهذيب التهذيب: 2/ 306.
(13) م. ن: 2/ 307.

حدثني أحمد بن المصقلي حدثني أبي قال: لما قتل الحسين بن علي سمع مناد[1] ينادي ليلًا يسمع صوته ولا يرى شخصه:

عقرتْ ثمــودٌ ناقــةً فاسْتُأْصِلــوا[2] وجرتْ سوانِحُهُم بغير الأسعُـدِ [ب/ 321]

فبنــو[3] رســول الله أعـظـم حرمةً والله[4] مـن أم الفـصيــل الـمُقْـصَــدِ

عـجـباً لهـم لمـا أتــوا لم يُمْسَخُـوا والله يُـمــلي لـلـطـغــاة الـجُـحَّــدِ

قال الزهري[5] عن عنبسة عن جعفر بن محمد: قتل الحسين وهو ابن ثمان وخمسين سنة، ورجح الزبير[6] أن سنه كان[7] ستاً وخمسين، قال: وذلك في يوم عاشوراء سنة إحدى وستين، وكذا قال الليث وغير واحد[8]، وقال الواقدي[9]: إنه الثبت عندهم، زاد وهو ابن خمس وخمسين سنة وأشهر، وقيل[10]: قتل آخر يوم من سنة ستين، وقيل[11]: غير ذلك والله أعلم.

وأما ترجمة ابنه علي السّجاد زين العابدين بن الحسين شهيد كربلاء، فولد سنة سبع وثلاثين، وقال ابن خلكان[12]: سنة ثمان وثلاثين يوم الجمعة، قال شيخنا[13]: وكان مع أبيه يوم قتل وهو مريض فسلم إذ ذاك ابن ثلاث وعشرين سنة. قال ابن خلكان[14]: وليس للحسين عقب إلا من ولد زين العابدين هذا، وهو من سادات التابعين، وأمه سلافة [أ/ 337] بنت يزدجرد آخر ملوك فارس، وهي عمة أم يزيد بن الوليد الأموي المعروف بالناقص، وكان يقال لزين العابدين ابن الخيرتين لقوله ـ ﷺ ـ: "لله تعالى من عباده خيرتان فخيرته من العرب قريش ومن

---

(1) في التهذيب: مناديًا.

(2) كتبت كذا في (أ) و (ب)، وفي التهذيب: فاستؤصلوا.

(3) كتبت في (أ) و (ب): فبنوا.

(4) في التهذيب: وأجلّ.

(5) التهذيب: 2/ 307، وفيه الزهري عن ابن عيينة عن جعفر.

(6) م. ن.

(7) في (ب) كانت.

(8) تهذيب التهذيب: 2/ 307.

(9) م. ن: 2/ 307.

(10) المصدر السابق.

(11) المصدر السابق.

(12) وفيات الأعيان لابن خلكان: 3/ 269 (422).

(13) تهذيب التهذيب: ٧/ ٣٠٧.

(14) وفيات الأعيان لابن خلكان: 3/ 266، 267.

العجم فارس"[1] وذكر أبو القاسم الزمخشري في كتاب ربيع الأبرار[2] "أن الصحابة لما أتوا المدينة بسبي فارس في خلافة عمر بن الخطاب كان فيهم ثلاث بنات ليزدجرد، فباعوا السبايا وأمر عمر ببيع بنات يزدجرد، فقال له علي: إن بنات الملوك لا يعاملن معاملة غيرهن![3] فقال: كيف الطريق إلى العمل معهن؟ فقال: يقومن ومهما بلغ ثمنهن قام به من يختارهن، فَقُوِّمْنَ، وأخذهن علي فدفع واحدة لعبد الله بن عمر، وأخرى لولده الحسين، وأخرى لمحمد بن أبي بكر الصديق ـ وكان ربيبه ـ فأولد عبد الله [ب/ 322] أمته ولده سالمًا، وأولد الحسين زين العابدين، وأولد محمد ولده القاسم، فهؤلاء الثلاثة بنو خالة"[4] وكان زين العابدين كثير البر بأمّه، حتى قيل له: إنك من أبرّ الناس بأمّك ولسنا نراك تأكل معها في صحفة، فقال: أخاف أن تسبقني يدي إلى ما سبقت إليه عينها فأكون قد عققتها! قال شيخنا[5]: وكان من تابعي أهل المدينة، وكان ثقة مأمونًا، كثير الحديث، عاليًا رفيعًا ورعًا، قال الزهري[6]: ما رأيت قرشيًا أفضل منه!، وقال ـ أيضًا ـ [7]: ما رأيت أحداً كان أفقه منه ولكنه قليل الحديث، وقال مالك[8]: قال نافع بن جبير بن مطعم لعلي بن الحسين: إنك تجالس أقواماً دوننا! فقال: إني أجالس من أنتفع بمجالسته في ديني، وقال ابن وهب عن مالك[9]: لم يكن في أهل بيت رسول الله ـ ﷺ ـ مثل علي ابن الحسين، وقال عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه[10]: ما رأيت هاشمياً أفضل منه، ويروى أن سعيد بن المسيب [أ/ 338] قال[11]: ما رأيت أورع منه، وقال جويرية بن أسماء[12]: ما أكل

(1) نقل البقاعي الحديث عن ابن خلكان الذي لم يخرجه، وقد أغمض البقاعي عينيه عنه، والحديث في الفردوس للديلمي عن علي بلفظ: "خير الناس العرب وخير العرب قريش وخير قريش بنو هاشم، وخير العجم فارس" 2/ 178 (2892) وأورده الهندي في كنز العمال بلفظ: " إن لله ـ تعالى ـ من عباده خيرتين : فخيرته من خلقه من العرب قريش، ومن العجم فارس" 12/ 92 (34136)، وهو موضوع، ينظر: تذكرة الموضوعات للفتني : 112، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة للشوكاني : 414، تنزيه الشريعة للكناني : 2/ 36.

(2) نقله عن ابن خلكان، ينظر: وفيات الأعيان : 3/ 276.

(3) في الوفيات غيرهن من بنات السُّوقة.

(4) إلى هنا ينتهي ما نقله البقاعي من ابن خلكان الذي نقل كلامه عن الزمخشري في ربيع الأبرار.

(5) ينظر: تهذيب التهذيب لابن حجر، وقد نسبه ابن حجر إلى ابن سعد في الطبقات.

(6) م. ن: 7/ 350.

(7) المصدر السابق.

(8) المصدر السابق.

(9) المصدر السابق.

(10) المصدر السابق.

(11) المصدر السابق.

(12) المصدر السابق.

علي ابن الحسين بقرابته[1] من رسول الله ـ ﷺ ـ درهماً قط ، وقال إبراهيم بن محمد الشافعي[2] عن ابن عيينة: حجَّ علي بن الحسين ، فلما أحرم واستوت به راحلته اصفر لونه وانتفض ووقع عليه الرعدة ولم يستطع أن يلبي ، فقيل له : ما لك لا تلبِّي؟ فقال : أخشى أن أقول لبيك فيقول لي لا لبيك ، فقيل له: لا بد من هذا ، فلما لبَّى غُشي عليه وسقط من راحلته، فلم يزل يعتريه ذلك حتى قضى حجّه ، وقال مصعب الزبيري عن مالك[3] : ولقد أحرم علي بن الحسين فلما أراد أن يقول لبيك قالها فأغمي عليه حتى سقط من ناقته فهشم ، ولقد بلغني أنه كان يصلي كل يوم وليلة ألف ركعة إلى أن مات، وكان يسمى زين العابدين لعبادته، وقال يونس بن بكير بن محمد بن إسحاق [4] : كان ناس من أهل المدينة يعيشون لا يدرون من أين كان معاشهم، فلما مات علي بن [ب 323] الحسين فقدوا ما كانوا يؤتون به بالليل[5]، وقال علي بن موسى الرضي[6] عن أبيه عن جده قال علي بن الحسين : إني لأستحيي من الله أن أرى الأخ من إخواني فأسأل الله له الجنة وأبخل عليه بالدنيا، وقال عبد العزيز بن أبي حازم[7] عن أبيه: سمعت علي بن الحسين يُسأل كيف كان منزلة أبي بكر وعمر من رسول الله ـ ﷺ ـ ؟ فأشار بيده إلى القبر، وقال: منزلتهما منه الساعة ، وقال الثوري[8] عن عبيد الله بن عبد الله[9] بن موهب: جاء قوم إلى علي بن الحسين فأثنوا عليه، فقال: ما أكذبكم وأجرأكم على الله ! نحن من صالحي قومنا فحسبنا أن نكون من صالحي قومنا، وعن موسى بن طريف [10] قال : استطال رجل على علي بن الحسين فأغضى عنه ، فقال له: إياك أعني، فقال: وعنك أغضي، وكانت فضائله جمة ومات ـ رحمه الله ـ [أ/ 339] سنة ثلاث وتسعين، وقيل: سنة أربع، وبه جزم الذهبي في دول الإسلام[11]، وقيل: سنة تسع وتسعين،

(1) في التهذيب : لقرابته .
(2) تهذيب التهذيب لابن حجر : 7/ 305/ 306 .
(3) م . ن : 7/ 306 .
(4) المصدر السابق .
(5) في التهذيب : من الليل .
(6) م . ن : 7/ 306 .
(7) المصدر السابق .
(8) المصدر السابق .
(9) في التهذيب : عبيد الله بن عبد الرحمن ، وهو عبد الله بن عبد الرحمن بن موهب المديني ، تابعي من أهل المدينة، يروي عن القاسم ، ضعفه ابن معين، ت 154 هـ ، ينظر : الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : ٥ / 96 ، (447) ، الثقات لابن حبان : 7/ 19 (8818) ، المغني في الضعفاء للذهبي : 345 (3240) .
(10) م . ن : 7/ 306 ، 307 .
(11) دول الإسلام للذهبي : 276 .

وقيل: سنة مائة[1]، وقال ابن عيينة [2] عن جعفر بن محمد عن أبيه : مات علي بن الحسين وهو ابن ثمان وخمسين ، قال شيخنا [3] : مقتضاه أن يكون مات سنة أربع أو خمس وتسعين، لأنه ثبت أن أباه قتل وهو ابن ثلاث وعشرين ، وكان قتل أبيه يوم عاشوراء سنة إحدى وستين، قال ابن خلكان [4]: ودفن بالبقيع في قبر عمه الحسن في القبة التي فيها قبر العباس .

وأما ابنه أبو جعفر محمد الباقر بن علي السجَّاد زين العابدين فقال ابن خلكان[5]: مولده يوم الثلاثاء سنة سبع وخمسين، وكان عمره يوم قتل جده ثلاث سنين ، وأمه أم عبد الله بنت الحسين بن الحسن ، قال شيخنا[6]: وكان يقال له باقر العلم ، قاله [7] الزبير بن بكار[8]، وقال ابن خلكان [9] : كان الباقر عالماً سيدًا كبيرًا ، وإنما قيل له الباقر: لأنه تبقر في العلم أي توسع، والتبقر التوسع [10] وفيه يقول الشاعر:

يـا بـاقرَ العـلـم لأهــل الـتـقـى وخـيرَ مَـن لـبّـى عـلى الأَجْـبُـلِ

قال شيخنا [11] : وقالَ ابن سعد [12]: كان ثقة كثير الحديث وليس يروي عنه من يحتج به، وقال ابن البرقي [13] : كان فقيهًا فاضلاً ، وذكره النسائي في فقهاء أهل المدينة من التابعين[14]، وقال محمد بن [ب/ 324] المنكدر[15]: ما رأيت أحداً يُفَضَّل على علي بن الحسين حتى رأيت ابنه محمداً، وقال محمد بن فضيل[16] عن سالم بن أبي حفصة: سألت أبا جعفر وابنه جعفر بن محمد عن أبي بكر وعمر؟ فقالا لي: يا سالم تولّهما وابرَأْ من عدوهما فإنهما كانا إمامَيْ هدى،

(1) ينظر : وفيات الأعيان : 3/ 269 ، تهذيب التهذيب : 7/ 307 .
(2) تهذيب التهذيب : 7/ 307 .
(3) م . ن .
(4) وفيات الأعيان : 3/ 269 .
(5) م . ن :4/ 174 (560) .
(6) تهذيب التهذيب : 9/ 352 .
(7) في التهذيب : " وقال الزبير كان يقال له باقر العلم .. إلخ " وعليه فالصواب ما ذكره البقاعي .
(8) م . ن : 9/ 352 .
(9) وفيات الأعيان : 4/ 174 .
(10) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الراء ، فصل الباء ، بقر ، 353 .
(11) تهذيب التهذيب : 9/ 350 .
(12) ينظر قوله في تهذيب التهذيب : 9/ 350 .
(13) م . ن .
(14) تسمية فقهاء الأمصار للنسائي : 127 (15)، ونقله البقاعي عن تهذيب التهذيب .
(15) المصدر السابق : 9/ 352 .
(16) المصدر السابق : 9/ 350 ، 351 .

وعنه[1] قال: ما أدركت أحداً من أهل بيتي إلا وهو يتولاهما ، وعاش ثمانياً وخمسين سنة، ومات سنة أربع عشرة ، وقيل: خمس، وقيل: ست، وقيل: سبع، وقيل: ثمان عشرة [أ/ 340] ومائة ، وقيل : عاش ثلاثاً وسبعين سنة ـ فالله أعلم ـ وقال ابن خلكان[2]: " توفي في شهر ربيع الآخر سنة ثلاث عشرة ، وقيل: ثالث عشري[3] صفر سنة أربع عشرة ومائة بالحُميمة[4]، ونقل إلى المدينة ، ودفن بالبقيع في القبر الذي فيه أبوه وعم أبيه الحسن بن علي في القبة التي فيها قبر العباس " والحُمَيْمَة ـ بمهملة مصغر ـ قرية في طريق الشام[5] .

وأما ابنه أبو عبد الله جعفر الصادق بن محمد الباقر فولد سنة ثمانين ، قال ابن خلكان[6]: وهي سنة سيل الجحّاف[7]، وقيل : بل ولد يوم الثلاثاء قبل طلوع الفجر ثامن شهر رمضان سنة ثلاث وثمانين ، وأمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، ولقب بالصادق لصدقه في مقالته[8]، قال شيخنا في تهذيب التهذيب[9]: وهو مدني ، سئل الشافعي عنه؟ فقال: ثقة ، وقال يحيى بن معين[10]: ثقة مأمون، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه[11]: ثقة لا يسأل عن مثله، وقال ابن عدي[12]: لجعفر أحاديث ونسخ ، وهو من ثقات الناس كما قال يحيى بن معين، وذكره ابن حبان في الثقات[13] وقال : كان من سادات أهل البيت فقهاً وعلماً وفضلاً يحتج بحديثه من غير رواية أولاده عنه ، وقد اعتبرت {حديثه من}[14] حديث الثقات عنه فرأيت

---

(1) تهذيب التهذيب : 9/ 351 .

(2) وفيات الأعيان : 4/ 174 .

(3) في الوفيات : والعشرين .

(4) سيعرف بها البقاعي بعد قليل .

(5) ينظر : معجم البلدان لياقوت : 3/ 186 .

(6) وفيات الأعيان : 1/ 327 (131) .

(7) هو سيل وقع في سنة 80 هـ وهلك فيه خلق كثير من الحجاج، فكان يحمل الإبل وعليها الأحمال والرجال، ما لأحد منهم حيلة، وغرقت بيوت مكة وبلغ السيل الركن فسمي ذلك العام عام الجحاف، ينظر: فتوح البلدان للبلاذري: 65، أخبار مكة للفاكهي : 3/ 113 ، النجوم الزاهرة لابن تغري بردي : 1/ 200، التحفة اللطيفة في تأريخ المدينة الشريفة للسخاوي :241.

(8) م . ن : 327 ، 328 .

(9) تهذيب التهذيب لابن حجر : 2/ 88 .

(10) تأريخ ابن معين " رواية عثمان الدارمي ": 207 (84)، تأريخ ابن معين "رواية الدوري": 3/ 157 (670)، وأخرجها البقاعي عن تهذيب التهذيب: 2/ 88 .

(11) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 2/ 487 (1987)، وأخرجها البقاعي عن تهذيب التهذيب: 2/ 88 .

(12) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي : 2/ 133 (334)، وأخرجها البقاعي عن تهذيب التهذيب: 2/ 88.

(13) الثقات لابن حبان : 6/ 131 ، 132 ، (7039) ، وأخرجها البقاعي عن تهذيب التهذيب : 2/ 89 .

(14) ما بين المعقوفتين : ليست في الثقات لابن حبان .

أحاديث مستقيمة ليس فيها شيء يخالف حديث الأثبات ، ومن المحال أن يلصق به ما جناه غيره، وقال مالك[1] : اختلفت إليه زماناً فما كنت أراه إلا على ثلاث خصال: إما [ب/ 325] مصل، أو[2] صائم ، وإما يقرأ القرآن ، وما رأيته يحدث إلا على طهارة، وقال عمرو بن أبي المقدام[3] : كنت إذا نظرت إلى جعفر بن محمد علمت أنه من سلالة النبيين، وقال علي بن الجعد[4] عن زهير بن معاوية قال أبي لجعفر بن محمد : إن لي جاراً يزعم أنك تبرأ من أبي بكر وعمر؟ فقال جعفر : بريءَ[5] الله من جارك ، والله إني [أ/ 341] لأرجو أن ينفعني الله بقرابتي من أبي بكر ، وقال حفص بن غياث[6] : سمعت جعفر بن محمد يقول : ما أرجو من شفاعة عليٍّ شيئًا إلا وأنا أرجو من شفاعة أبي بكر مثله ، وقال خليفة[7] وغير واحد[8] : مات سنة ثمان وأربعين ومائة ، قال ابن خلكان[9] : بالمدينة ودفن بالبقيع في قبر فيه أبوه محمد الباقر وجده علي زين العابدين وعم جده الحسن بن علي ـ رضي الله عنه ـ فلله دره من قبر ما أكرمه وأشرفه .

وأما ابنه أبو الحسن موسى الكاظم بن جعفر الصادق، فمدني، إمام كبير، قال الخطيب[10]: يقال إنه ولد بالمدينة سنة ثمان وعشرين ومائة، وقال ابن خلكان[11]: يوم الثلاثاء قبل طلوع الفجر سنة تسع وعشرين ومائة ، وقال أبو حاتم[12]: ثقة صدوق إمام من أئمة المسلمين، وقال يحيى بن الحسن بن جعفر النسابة[13]: كان موسى بن جعفر يدعى العبد الصالح من عبادته واجتهاده ، قال الخطيب: " وأقدمه المهدي إلى بغداد ثم رده إلى المدينة ، وأقام بها إلى أيام الرشيد، فقدم هارون منصرفًا من عمرة اعتمرها في رمضان سنة تسع وسبعين فحمله معه إلى بغداد وحبسه بها إلى أن توفي في محبسه"[14] ومناقبه كثيرة ـ رحمه الله ـ : قال ابن خلكان[15]: قال

---

(1) تهذيب التهذيب : 2/ 89 .
(2) في التهذيب : وإما .
(3) م . ن : 2/ 88 .
(4) المصدر السابق : 2/ 88 ، 89 .
(5) في (ب) : بريءَ .
(6) تهذيب التهذيب : 2 / 89 .
(7) م . ن .
(8) المصدر السابق .
(9) وفيات الأعيان : 1/ 327 .
(10) تأريخ بغداد للخطيب البغدادي : 13/ 27 (6987) .
(11) وفيات الأعيان : 5/ 310 (746) .
(12) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: 8/ 139 (625)، وقد نقل البقاعي القول من تهذيب التهذيب: 10/ 340.
(13) م . ن .
(14) تأريخ بغداد : 13/ 27 .
(15) وفيات الأعيان : 5/ 308 .

الخطيب في تاريخ بغداد[1] : كان موسى يدعى العبد الصالح من عبادته واجتهاده ، وروى[2] أنه " دخل مسجد رسول الله ـ ﷺ ـ فسجد سجدة في أول الليل وسمع وهو يقول في سجوده: عظم الذنب من عندي فليحسن العفو من[3] عندك ، يا أهل التقوى ويا أهل المغفرة، وجعل[4] يرددها حتى أصبح ، وكان [ب/ 326] سخياً كريماً ، وكان يبلغه عن الرجل أنه يؤذيه فيبعث إليه بصُرَّة فيها ألف دينار ، وكان يصر الصرر ثلاثمائة دينار وأربعمائة دينار ومائتي دينار ثم يقسمها بالمدينة " [أ/ 342] " وكان يسكن المدينة فأقدمه المهدي بغداد وحبسه ، فرأى في النوم علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ وهو يقول : يا محمد ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾[5] قال : فأرسل إليَّ ليلاً فراعني ذلك ، فجئته فإذا هو يقرأ هذه الآية ، وكان أحسن الناس صوتاً، وقال: عليَّ بموسى بن جعفر فجئته[6] فعانقه وأجلسه إلى جانبه وقال: يا أبا الحسن إني رأيت أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ في النوم يقرأ عليَّ كذا ، فتؤمنني أن لا تخرج[7] عليَّ أو على أحد من أولادي[8]؟ فقال : والله[9] لا فعلت ذلك[10] ولا هو من شأني ، قال: صدقت[11] أعطه ثلاثة آلاف دينار ورده إلى أهله بالمدينة ، قال الربيع: فأحكمت أمره ليلاً فما أصبح إلا وهو في الطريق خوف العوائق"[12] وأقام بالمدينة إلى أيام هارون الرشيد فقدم هارون منصرفاً من عمرة[13] سنة تسع وسبعين ومائة فحمل موسى معه إلى بغداد وحبسه بها إلى أن توفي في محبسه"[14]، وذكر[15] ـ أيضاً ـ :" أن هارون الرشيد حج وأتى قبر النبي ـ ﷺ ـ زائراً وحوله قريش والقبائل[16] ومعه موسى بن جعفر وقال : السلام

(1) تاريخ بغداد : 13 / 27 ، 28 .
(2) م . ن : 13 / 30 ، 31 .
(3) من : ساقطة من تاريخ بغداد ، وهي موجودة في الوفيات .
(4) في تاريخ بغداد والوفيات : فجعل .
(5) سورة محمد ـ ﷺ ـ : 22 .
(6) في تاريخ بغداد والوفيات : فجئته به ، ويحتاجها النص لإصلاحه .
(7) في تاريخ بغداد والوفيات : أن تخرج .
(8) في تاريخ بغداد : ولدي .
(9) في تاريخ بغداد : الله .
(10) في تاريخ بغداد : ذاك .
(11) في تاريخ بغداد : صدقت يا ربيع .
(12) تاريخ بغداد : 13 / 27 .
(13) في تاريخ بغداد : عمرة شهر رمضان .
(14) تاريخ بغداد : 13 : 31 .
(15) تاريخ بغداد : 13 / 31 .
(16) في تاريخ بغداد : وأفياء القبائل .

عليك يا رسـول الله يا ابن عم[1] افتخارًا على من حولـه، فقال موسى: السـلام عليك يا أبتي[2]، فتغير وجه هارون وقال: هذا الفخر يا أبا الحسن حقاً انتهى كلام الخطيب"[3]، قال[4]: وقال أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي في كتاب مروج الذهب[5] في أخبار هارون الرشيد وشرطتـه قال: {وذكر عبد الله بن مالـك الخزاعي وكان على دار الرشيـد وشرطته قال}[6]: أتاني رسول[7] الرشيد في وقت ما جاءني فيه قط، فانتزعني من موضعي، ومنعني من تغيير ثيابي فراعني ذلك، فلما صرت إلى الدار سبقني الخادم، وعرَّف الرشيد خبري، فأذن لي في الدخول عليه، فدخلت [ب/ 327] فوجدته قاعداً على فراشه، فسلمت، فسكت ساعة، فطار [أ/ 343] عقلي وتضاعف الجزع علي، ثم قال: يا[8] عبد الله، أتدري لم طلبتك في هذا الوقت؟ قلت: لا والله يا أمير المؤمنين[9]، قال: إني رأيت الساعة في منامي كأنَّ حبشياً قد أتاني ومعه حربة فقال: لئن[10] خليت عن موسى بن جعفر وإلا نحرتك بهذه الحربة، فاذهب فخلِّ عنه، قال: فقلت[11] يا أمير المؤمنين: أطلق موسى بن جعفر ثلاثًا، قال: نعم امض الساعة حتى تطلق موسى بن جعفر وأعطه ثلاثين ألف درهم وقل له: إن أحببت المقام قبلنا فلك عندي ما تحب، وإن أحببت المضي[12] إلى المدينة فالإذن في ذلك لك، فمضيت إلى الحبس لأخرجه فلما رآني موسى وثب إليَّ قائماً وظن أني قد أمرت فيه بمكروه، فقلت: لا تخف[13] قد أمرني بإطلاقك وحدثته بها قال[14] وأعطيته ثلاثين ألف درهم وخليت سبيله وقلت له: لقد رأيت

---

(1) في تأريخ بغداد: عمي.

(2) في تأريخ بغداد: يا أبة.

(3) دققت ما نقله البقاعي عن ابن خلكان الذي قدم وأخر على ما في الخطيب، وخالف ـ أي ابن خلكان ـ ترتيب الخطيب البغدادي ليتبين للقارئ أن البقاعي تبع ابن خلكان ولم ينقل من تأريخ بغداد أو يطلع عليه، والله أعلم.

(4) أي ابن خلكان: 5/ 309، 310.

(5) مروج الذهب للمسعودي: 3/ 356، 357.

(6) في (أ) و (ب): بياض بعد كلمة قال، وقد أثبتناه من مروج الذهب.

(7) في (أ) و (ب): بياض بقدر كلمة، وقال الناسخ في الهامش: ولعله "رسول"، وهو الصحيح من مروج الذهب.

(8) في (أ) و (ب): يا أبا عبد الله، وما أثبتناه من المروج.

(9) المؤمنين: زيادة من (ب)، وهي في المروج.

(10) كذا في (أ) و (ب)، وفي المروج: إن.

(11) في (أ) و (ب): قلت، وما أثبتناه من المروج.

(12) في المروج: الانصراف بدل المضي.

(13) لا تخف: زيادة من (ب)، وهي في المروج.

(14) في المروج والوفيات: إعادة لما قاله الرشيد ـ رحمه الله ـ واختصره البقاعي من دون أن يشير إلى ذلك.

من أمرك عجباً ! قال : أنا [1] أخبرك بينما أنا نائم إذ [2] أتاني رسول الله [3] ـ ﷺ ـ فقال : يا موسى حُبست مظلوماً، فقل هذه الكلمات فإنك لا تبيت هذه الليلة في الحبس ، فقلت [4] : بأبي أنت وأمي ما أقول؟ قال : قل [5] : يا سامع كل صوت ، ويا سابق الفَوْت ، ويا كاسي العظام لحماً ومنشرها بعد الموت ، أسألك بأسمائك الحسنى ، وباسمك الأعظم الأكبر المخزون المكنون ، الذي لم يطلع أحد من المخلوقين عليه [6]، يا حليماً ذا أناة لا يُقدر [7] على أناته ، يا ذا المعروف الذي لا ينقطع أبداً ، ولا يحصى عدداً ، فرِّج [8] عني، فكان ما ترى ، وله أخبار ونوادر كثيرة، قال شيخنا[9]: وقال محمد بن صدقة العنبري : توفي سنة ثلاث وثمانين ومائة، وقال غيره: في رجب، قال ابن خلكان [10]: "لخمس بقين منه ، وقيل : سنة ست وثمانين ومائة ببغداد ، وقيل: إنه توفي مسموماً " [11]، وقال الخطيب [12] : توفي في الحبس ودفن في مقابر الشونيز [13] خارج القبة، وقبره [أ/ 344] هناك مشهور يزار ، وعليه مشهد عظيم ، فيه من قناديل [ب/ 228] الذهب والفضة وأنواع الآلات والفرش ما لا يُحد ، وهو في الجانب الغربي [14] ـ رحمه الله ـ .

وأما ابنه أبو الحسن علي الرضي ـ بفتح الضاد المعجمة ـ ابن موسى الكاظم، فقال ابن خلكان[15]: كانت ولادته يوم الجمعة في بعض شهور سنة ثلاث وخمسين ومائة ، قال شيخنا[16]: كان من أهل العلم والفضل مع شرف النسب ، قال الحاكم [17] : " سمع أباه وعمومته إسماعيل

---

(1) كذا في (أ) و (ب) ، وفي المروج والوفيات : فإني .

(2) إذ : ليست في (أ) و (ب) ، وهي في المروج والوفيات .

(3) كذا في (أ) و (ب) والوفيات ، وفي المروج : النبي .

(4) في (أ) و (ب) : فقال ، وما أثبتناه من المروج والوفيات .

(5) قل : زيادة من (ب) ، وهي في الوفيات ، وفي المروج : فقال قل .

(6) في المروج تقديم وتأخير ، وقد تابع البقاعي ابن خلكان ، ولعله لم يقع بيده مروج الذهب .

(7) في المروج والوفيات : لا يقوى .

(8) في (أ) و (ب) : أفرج ، وما أثبتناه من المروج والوفيات .

(9) تهذيب التهذيب : 10 / 340 .

(10) وفيات الأعيان : 5 / 310 .

(11) تنظر هذه الأقوال في : وفيات الأعيان : 5 / 310 وما بعدها ، تهذيب التهذيب : 10 / 340 وما بعدها .

(12) تأريخ بغداد : 13 / 32 .

(13) كتبت في الوفيات : الشونيزين ، وفي المروج : الشونيزي .

(14) هذا الكلام لابن خلكان ، وكلام الخطيب ينتهي عند قوله الشونيز ، وقد فهمه البقاعي على أنه كله لابن خلكان ، وهذا يشعر أنه لم يطلع على تأريخ بغداد ، والله أعلم .

(15) وفيات الأعيان : 3 / 270 (423) .

(16) تهذيب التهذيب لابن حجر : 7 / 388 .

(17) ينظر قوله في تهذيب التهذيب : 7 / 388 ، وقد نقله البقاعي عنه دون أن يشير إلى ذلك .

وعبد الله وإسحاق وعلي بن جعفر وعبد الرحمن بن أبي الموال وغيرهم من أهل الحجاز ، وكان يعتني في مسجد رسول الله ـ ﷺ ـ وهو ابن نيّف وعشرين سنة ، روى عنه أئمة الحديث: آدم ابن أبي إياس، ونصر بن علي الجهضمي، ومحمد بن رافع القشيري وغيرهم" وقال المبرد[1] عن أبي عثمان المازني : سئل علي بن موسى الرضى : يكلف الله العباد ما لا يطيقون؟ قال: هو أعدل من ذلك ، قال : يستطيعون أن يفعلوا ما يريدون ؟ قال : هم أعجز من ذلك، وقال أبو الحسين يحيى بن جعفر النسابة العلوي [2] : عقد له المأمون ولاية العهد[3] ولبس الناس الخضرة في أيامه، وقال الحاكم في تاريخ نيسابور [4]: " أشخصه المأمون من المدينة إلى البصرة ، ثم إلى الأهواز، ثم إلى فارس ، ثم إلى نيسابور إلى أن أخرجه إليه [5] إلى مرو ، وكان ما كان يعني من قصة استخلافه" وقال ابن خلكان[6]: " وكان المأمون قد زوجه ابنته أم حبيب ، وجعله ولي عهده، وضرب اسمه على الدينار والدرهم ، وكان السبب في ذلك أنه استحضر أولاد العباس الرجال منهم والنساء وهو بمدينة مرو ، فكان عددهم ثلاثة وثلاثين ألفاً ما بين الكبار والصغار ، واستدعى علياً المذكور فأنزله أحسن منزل [7] وجمع خواص الأولياء ، وأخبرهم أنه نظر في أولاد العباس وأولاد علي بن أبي طالب [أ/ 345] فلم يجد أحداً في وقته أفضل ولا أحق بالأمر من علي الرضى ، فبايعه وأمر بإزالة [ب/ 229] السواد من اللباس والأعلام " قال شيخنا [8] : وقال أبو حاتم [9] ابن حبان [10] : "مات يوم السبت آخر يوم من صفر وقد سم في ماء الرمان " وقال الحاكم [11] : " استشهد علي بن موسى بسَنَدَ آباذ من طوس لتسع بقين من شهر رمضان

---

(1) تهذيب التهذيب : 7/ 386 .

(2) م . ن .

(3) في التهذيب : ولي عهد .

(4) تأريخ نيسابور للحاكم : مفقود ، وهو كتاب ضخم يتألف من 12 جزءًا ، وقد رتبه الحاكم على حروف المعجم ، ويضم تراجم لصحابة رسول الله ـ ﷺ ـ ورضي عنهم ، وللشخصيات البارزة في نيسابور إلى سنة 380 هـ ، وهناك تكملة له بعنوان : " السياق لتأريخ نيسابور " ، وقد اختصره الصيرفيني في : " المنتخب من كتاب السياق لتأريخ نيسابور " ولم أجده فيه ، ينظر : تأريخ التراث العربي لفؤاد سزكين 1 / 369 ، مقدمة التحقيق للمنتخب من كتاب السياق : 5 ، وقد نقل البقاعي النص من تهذيب التهذيب : 7 / 386 . ولم يشر إلى ذلك ، وقد أوهم القارئ أنه نقله من تأريخ نيسابور الذي لم يطلع عليه ـ والله أعلم ـ .

(5) إليه : ليست في التهذيب ، والسياق لا يقتضيها .

(6) وفيات الأعيان : 3 / 269 ، 270 .

(7) في التهذيب : منزلة ، وهي أحسن سياقًا .

(8) تهذيب التهذيب : 7 / 388 .

(9) م . ن .

(10) المصدر السابق ، وينظر : الثقات لابن حبان : 8 / 456 ، 457 .

(11) تهذيب التهذيب : 7 / 387 ، 388 .

ليلة الجمعة من سنة ثلاث ومائتين ، وهو ابن تسع وأربعين سنة وستة أشهر ، ثم حكى من طريق آخر أنه مات في صفر"، قال ابن خلكان [1] : سنة اثنتين [2] ومائتين، وقيل: بل خامس ذي الحجة ، وقيل : ثالث عشر ذي القعدة سنة ثلاث ومائتين، بمدينة طوس وصلى عليه المأمون ، ودفنه ملاصق قبر أبيه الرشيد ، وكان سبب موته أنه أكل عنباً فأكثر منه وقيل : بل كان مسموماً فاعتلَّ منه ومات ـ رحمه الله ـ وقال شيخنا [3] : قال الحاكم: وسمعت أبا بكر محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى يقول: خرجنا مع إمام أهل الحديث أبي بكر بن خزيمة وعديله أبي علي الثقفي مع جماعة من مشايخنا وهم إذ ذاك متوافرون إلى زيارة قبر علي بن موسى الرضى بطوس، قال: فرأيت من تعظيمه ـ يعني ابن خزيمة ـ لتلك البقعة، وتواضعه لها، وتضرعه عندها ما تحيرنا من ذلك، قال ابن خلكان[4]: وفيه يقول أبو نواس:

مطهرون نقيات جيوبهم ... تجري الصلاةُ عليهمْ أينما ذكروا
من لمْ يكنْ علويّاً حين تنسبهُ ... فما له في قديم الدهر مُفْتَخرُ
الله لما برا خلقاً فأتقنه ... صفّاكمُ واصطفاكمْ أيُّها البشرُ
فأنتمُ الملأُ الأعلى وعندكمُ ... علم الكتاب وما جاءت به السورُ

وأما ابنه أبو جعفر محمد الجواد التقي ـ بالفوقانية وكسر القاف ـ ابن أبي الحسن علي الرضى، فقال ابن خلكان [5] : كانت ولادته يوم الثلاثاء خامس شهر رمضان ، [أ/ 346]، [ب/ 230] وقيل: منتصفه سنة خمس وتسعين ومائة ، وتوفي يوم الثلاثاء لخمس خلون من ذي الحجة سنة تسع عشرة، وقيل : عشرين ومائتين ببغداد، ودفن عند جده موسى بن جعفر ـ عليه السلام ـ .

وأما ابنه أبو الحسن علي النقي [6] بن محمد التقي، فقال ابن خلكان [7]: ويعرف بالعسكري، وكانت ولادته يوم الأحد في بعض شهور سنة أربع عشرة ومائتين، "كان قد سُعي به عند المتوكل، وقيل: إن في منزله سلاحًا وكتبًا [8] من شيعته، وأوهموه أنه يطلب الأمر لنفسه،

---

(1) وفيات الأعيان : 3/ 270 .
(2) في النسختين : اثنين ، وما أثبتناه من الوفيات .
(3) تهذيب التهذيب : 7/ 388 .
(4) وفيات الأعيان : 3/ 270 .
(5) م . ن : 4/ 175 (561) .
(6) في (ب) : التقي ، بالتاء .
(7) وفيات الأعيان لابن خلكان : 3/ 272 (424) .
(8) في الوفيات : وكتبًا وغيرها .

فوجّه إليه[1] من الأتراك ليلاً من هجم عليه في[2] منزله على غفلة ، فوجدوه وحده في بيت مغلق وعليه مِدرعة من شعر ، وعلى رأسه ملحفة من صوف وهو مستقبل القبلة يترنم بآيات من القرآن في الوعد والوعيد ، ليس بينه وبين الأرض بساط إلا الرمل والحصى[3] فأخذ على الصورة التي وجد عليها وحمل إلى المتوكل في جوف الليل ، فمثل بين يديه والمتوكل يستعمل الشراب وفي يده كأس ، فلما رآه أعظمه وأجلسه إلى جنبه ، ولم يكن في مجلسه[4] شيء مما قيل عنه ولا حالة يتعلق عليه بها ، فناوله المتوكل الكأس الذي كان في يده ، فقال : يا أمير المؤمنين ، ما خامر لحمي ودمي قط فاعفني منه ! فأعفاه ، وقال له : أنشدني شعرًا أستحسنه ؟ فقال : إني لقليل الرواية للشعر ، قال : لا بد أن تنشدني ، فأنشد :

باتوا على قُلَلِ الأجبال تحرُسهم غُلْبُ الرجال فلم تمنعهم[5] القُلَلُ
واستُنْزِلُوا بعد عزٍّ عن[6] منازلهم[7] فأُودعوا حُفَرًا يا بئْسَ ما نَزَلُوا
ناداهُمُ صارخٌ من بعد ما قُبِرُوا أينَ الأَسِرَّةُ والتيجانُ والحُلَلُ
أينَ الوجوهُ التي كانت مُنَعَّمَةً من دونها تضرب الأستار والكِلَلُ
فأفصح القبر عنهم حين ساءلهم[8] تلك الوجوه عليها الدُّود يقتتلُ

[أ/ 347] ، [ب/ 231] ، قد طال ما أكلوا يومًا[9] وما شربوا فأصبحوا بعد طول الأكل قد أُكلوا قال: فأشفق من حضر على عليّ وظن أن بادرة تبدر إليه، فبكى المتوكل بكاءً طويلاً[10] حتى بلت دموعه لحيته ، وبكى من حضره، ثم أمر برفع الشراب، ثم قال: يا أبا الحسن ، أعليك دين ؟ قال : نعم أربعة آلاف دينار ، فأمر بدفعها إليه ورده إلى منزله"[11] وكان لما كثرت السعاية في حقه عند المتوكل أحضره من المدينة ـ وأظن[12] مولده بها ـ وأقره بسُرَّ مَنْ رأى ـ

(1) في الوفيات : بعدة من الأتراك .
(2) في : ساقطة من (أ) و (ب) ، وهي من الوفيات .
(3) كتبت في (أ) و (ب) : الحصا ، وما أثبتناه من الوفيات .
(4) في (أ) و (ب) : بجلسه ، وما أثبتناه من الوفيات .
(5) في الوفيات : فما أغنتهم .
(6) في (ب) : من .
(7) في الوفيات : من معاقلهم .
(8) كتبت في (أ) و (ب) : سائلهم ، وما أثبتناه من الوفيات .
(9) كذا في (أ) و (ب) : يومًا ، وفي الوفيات : دهرًا .
(10) في الوفيات : كثيرًا .
(11) وفيات الأعيان : 3 / 272 ، 273 .
(12) في الوفيات : وكان .

وهي تدعى العسكر ـ لأن المعتصم لما بناها انتقل إليها بعسكره فقيل لها: العسكر، ولهذا قيل لأبي الحسن المذكور: العسكري، فأقام بها عشرين سنة وتسعة أشهر، وتوفي بها يوم الاثنين لخمس، وقيل: لأربع بقين من جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين ومائتين، ودفن في داره ـ رحمه الله ـ [1].

وأما ابنه أبو محمد الحسن العسكري ابن علي النقي، وهو والد المنتظر صاحب السرداب، فقال ابن خلكان [2]: ويعرف هو وأبوه بالعسكري، ولد هذا يوم الخميس في بعض شهور سنة إحدى وثلاثين ومائتين، وقيل: سادس شهر ربيع الأول، وقيل: الآخر، سنة اثنتين وثلاثين ومائتين، وتوفي يوم الجمعة، وقيل: الأربعاء، لثماني ليال خلون من شهر ربيع الأول، وقيل: جمادى الأولى سنة ستين ومائتين، بسُر من رأى ودفن بجنب [3] قبر أبيه ـ رحمهما الله ـ وإنما نسب إلى العسكر، لأن المتوكل أشخص أباه عليًّا إليها [4].

وأما ابنه أبو القاسم محمد الحجة القائم المنتظر ابن الحسن العسكري، وهو الذي زعم [5] الشيعة أنه المنتظر والقائم والمهدي، وهو صاحب السرداب عندهم، وأقاويلهم فيه كثيرة، فهم ينتظرون ظهوره في آخر الزمان من السرداب بسر من رأى، كانت [6] ولادته يوم الجمعة منتصف شعبان [أ/ 348] سنة خمس، وقيل: سنة ست، وقيل: سنة ثمان وخمسين ومائتين، ولما توفي أبوه كان عمره خمس سنين، واسم أمه خَمْط [7] [ب / 332] [8] وقيل: نرجس، والشيعة يقولون: إنه دخل السرداب في دار أبيه وأمه تنظر إليه فلم يعد يخرج إليها، وذلك سنة خمس وستين ومائتين وعمره يومئذ تسع سنين ـ رحمه الله ـ [9].

---

(1) وفيات الأعيان: 3/ 273.

(2) وفيات الأعيان: 2/ 94، 95 (169).

(3) في (أ) و (ب): لجنب، وما أثبتناه من الوفيات.

(4) وفيات الأعيان: 2/ 94، 95.

(5) في الوفيات: تزعم.

(6) في (أ) و (ب): فكانت، وما أثبتناه من الوفيات.

(7) في (أ) و (ب): حمط، بالحاء المهملة، وما أثبتناه من الوفيات.

(8) في نسخة (ب) ارتباك كبير، إذ أن نهاية الوجه الأول من ص 332: " واسم أمه خمط " والوجه الآخر منها ليس فيه التكملة التي جاءت في الوجه الثاني من ص 334، لتنقطع قبل نهايتها وتتصل بالوجه المقابل لتتصل نهايته بها في آخر ص 333، ثم يعود ليختم بثلاثة أسطر الصفحة 332، وقد وضعت صورة منها في الفصل الدراسي ليتضح أمرها.

(9) وفيات الأعيان: 4/ 176 (562).

قوله[1]: (والخضر[2] وغيرهما كإلياس)[3] هذا يقتضي الجزم بحياتهما وليس كذلك بل فيه خلاف كثير جداً والذي يترجح العدم، ولقد شفى الغليل شيخنا شيخ الإسلام أبو الفضل بن حجر في ترجمة الخضر في كتابه الإصابة في أسماء الصحابة [4].

قوله: (وانقيادهم له أسهل)[5] أي غير الظلمة رجاء إزالة الظلمة، بخلاف ما إذا ظهر الحق والعدل وعم الخير والفضل بعد ذلك الجور فإنهم ربما استصعبوا عن الانقياد خوفاً من حدوث الفتن ورجوع الأمر إلى حاله الأول.

حديث الأئمة من قريش[6]: صنف فيه شيخنا حافظ عصره أبو الفضل أحمد بن حجر كتابًا[7] رواه فيه باللفظ وبالمعنى عن نيّف وثلاثين صحابياً، منهم من الخلفاء الراشدين: أبو بكر وعمر وعلي، ومنهم من الأنصار: جابر بن عبد الله وأنس بن مالك وأبو قتادة والنعمان بن بشير وكعب بن مالك ـ رضي الله تعالى[8] عنهم أجمعين ـ.

فممَّا باللفظ: حديث علي ـ رضي الله تعالى[9] عنه ـ، وقال[10]: رواه الهيثم [ج/ 254] بن كليب في مسنده[11]، وأبو سعيد ابن الأعرابي في معجمه[12] والحاكم في المستدرك[13]، والبيهقي

---

(1) قوله: ساقط من: (ج).

(2) في شرح العقائد: عليه السلام.

(3) شرح العقائد: 175.

(4) الإصابة لابن حجر: 1/ 429 ـ 452.

(5) شرح العقائد: 176.

(6) م. ن.

(7) واسمه "لذة العيش في طرق حديث الأئمة من قريش" سبق التعريف به.

(8) تعالى: زيادة من: (ج).

(9) أي الحافظ ابن حجر العسقلاني ـ رحمه الله تعالى ـ.

(10) في شرح العقائد: عليه السلام.

(11) الهيثم بن كليب: ابن سريج بن معقل، الشاشي التركي، حدث عن الترمذي وله مسند، قال الذهبي: محدث ما وراء النهر ومصنف المسند الكبير، ت 335 هـ تذكرة الحفاظ للذهبي: 3/ 848، سير أعلام النبلاء للذهبي: 1 / 352 (796)، ولم أجده في المطبوع من مسنده بتحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، وقد نقله البقاعي عن لذة العيش.

(12) أبو سعيد بن الأعرابي: الإمام الحافظ الزاهد، شيخ الحرم، أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم، الصوفي البصري، ت 340 هـ، له معجم مخطوط في الظاهرية 25 [حديث 280] ـ (و1 ـ 249) ينظر: الفهرس الشامل للمخطوطات (قسم الحديث): 3/ 1528 (861)، ومن تصانيفه: كتاب طبقات النساك، ينظر: تذكرة الحفاظ للذهبي: 3/ 852، 853، وقد نقله البقاعي عن لذة العيش.

(13) المستدرك على الصحيحين للحاكم: 4/ 85.

في السنن [1]، وقال [2]: هذا الإسناد ثقات لا مطعن فيهم، ورواه [3] الطبراني [4] والبزار [5] ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه [6] لكن وقفه على علي ـ رضي الله عنه ـ ولفظه [7]: "الأئمة من قريش ومن فارق الجماعة شبرًا فقد نزع رقبة الإسلام من عنقه " وقال [8]: ليست هذه علة قادحة في رواية من رفعه ، فإن حكمها الرفع إذ لا مجال للاجتهاد فيه، ثم رواه من طريق الطبراني عن عبد الله ابن الإمام أحمد [9] بلفظ: "أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ [أ/ 349] خطب الناس ذات يوم [10] فقال: ألا إن الأمراء من قريش ـ ثلاث مرار ـ ما أقاموا ـ ثلاثاً ـ ما حكموا فعدلوا ، وما عاهدوا فوفوا، وما استرحموا فرحموا" وقال: رواه بقي بن مخلد في مسنده [11] وأبو يعلى في مسنده [12].

وحديث أنس ـ رضي الله تعالى [13] عنه ـ ولفظه: "الأئمة من قريش ، ما إذا حكموا عدلوا، وإذا عاهدوا وفوا ، وإن استرحموا رحموا " رواه البزار [14] وأبو داود الطيالسي [15] والبخاري في تأريخه [16] والنسائي في سننه الكبرى [17] وابن عدي في الكامل [18] وغيرهم [19].

---

(1) سنن البيهقي الكبرى : 8/ 143 .

(2) أي ابن حجر إذ لا قول للبيهقي بعد روايته الحديث .

(3) المعجم الأوسط للطبراني (3521) 4/ 26 .

(4) في (أ) : الطبري .

(5) مسند البزار : (759) 3/ 13 .

(6) مصنف ابن أبي شيبة : (37155) 7/ 452 .

(7) في (أ) : ولفظ ، وما في (ب) هو الصواب لأنه لفظ ابن أبي شيبة في مصنفه.

(8) أي ابن حجر .

(9) مسند أحمد : 4/ 424 .

(10) في (ب) بعد قوله : " ذات يوم " جاءت عبارة " سلوه في الفرخة " .

(11) بقي بن مخلد : أبو عبد الرحمن القرطبي ، شيخ الإسلام ، الحافظ ، صاحب التفسير الجليل والمسند الكبير ، كان إمامًا عالمًا ، قدوةً مجتهدًا لا يقلد أحدًا ، ثقة حجة ، صالحًا عابدًا ، أواهًا منيبًا ، عديم النظير في زمانه ، ومسنده مخطوط في كارل ماركس ، لايبزج 5[16] ، ينظر : الفهرس الشامل للمخطوطات (قسم الحديث) 3/ 1441 (616)، طبقات المحدثين للذهبي : 103 (1175) ، طبقات الحفاظ للسيوطي : 281 (633) ، وقد نقله البقاعي عن لذة العيش .

(12) مسند أبي يعلى : (564) 1/ 425 .

(13) تعالى : زيادة من : (ج) .

(14) كشف الأستار للبزار : (1578) 2/ 228 .

(15) مسند الطيالسي : (2133) 84 .

(16) تأريخ البخاري (1875) 2/ 112 ، (2069) 4/ 99 .

(17) سنن النسائي الكبرى : كتاب القضاء ، باب 12 (5909) 5/ 405 .

(18) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي : (77) 1/ 246 .

(19) ينظر: مصنف ابن أبي شيبة: (32388) 6/ 402، مسند أحمد: 3/ 129، 183، معجم الطبراني الكبير: (725) 1/ 252، سنن البيهقي الكبرى: 3/ 121 ، الأحاديث المختارة للضياء المقدسي : 4/ 403 .

وحديث أبي برزة الأسلمي ـ رضي الله تعالى[1] عنه ـ ولفظه: "الأمراء من قريش" رواه أبو يعلى في مسنده[2] والبخاري في صحيحه[3] وفي تأريخه[4] والإمام أحمد في مسنده[5] والبزار في مسنده[6].

ومما يقرب من لفظه حديث ذي مِخْبر ، ويقال : مخمر ابن أخي [7] النجاشي أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: "كان هذا الأمر في حمير فنزعه الله ـ ﷻ ـ منهم فصيَّره في قريش" أخرجه الطبراني[8] ورواته ثقات ورواه سمويه في فوائده [9] وخيثمة بن سليمان في فضائل الصحابة[10] وابن منده في معرفة الصحابة[11] والإمام أحمد في مسنده[12] وزاد: "وسيعود إليهم".

---

(1) تعالى : زيادة من : (ج) .

(2) مسند أبي يعلى : (3645) 6 / 323 .

(3) لم يخرج الإمام البخاري هذا اللفظ في صحيحه ، وإنما عنون لأحد أبواب كتاب الأحكام " باب الأمراء من قريش" روى فيه حديثين أحدهما: " لا يزال هذا الأمر في قريش ..... " سيأتي قريبًا ، والآخر : " إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه ما أقاموا الدين " (7139) 830 .

(4) تأريخ البخاري الكبير : (2327) 4 / 160 .

(5) مسند أحمد : 4 / 424 .

(6) مسند البزار : (3857) 9 / 302 .

(7) في كل النسخ : أبي ، وما أثبتناه هو الصحيح ، وهو في مسند أحمد .

(8) المعجم الكبير للطبراني: (4227) 4 / 234 .

(9) سمويه: أبو بشر ، إسماعيل بن عبد الله بن مسعود الأصبهاني ، الحافظ المتقن الطواف، صدوق، من الحفاظ والفقهاء، قال الذهبي: من تأمل فوائده المروية علم اعتناءه بهذا الشأن ، تذكرة الحفاظ: (591) 2 / 566، وفوائده مخطوط في الظاهرية 305 [مجموع 124] ـ (و 24 ـ 44) ضمن مجموع ـ قطعة من ج3 ـ ناقص الآخر ـ (سز 1/ 146)، الفهرس الشامل للمخطوطات : قسم الحديث: 2 / 1206 (3040).

(10) لم أجده في المطبوع من فضائل الصحابة لخيثمة ، ولا في المطالب العالية لابن حجر.

(11) **معرفة الصحابة لابن منده** : قال د . علي الفقيهي محقق كتاب الإيمان لابن منده: كتاب في أربعين جزءًا، لم يصل إلينا إلا الجزءان السابع والثلاثون والثاني والأربعون، أما الجزء السابع والثلاثون: فقد اطلعت عليه بمعهد المخطوطات في جامعة الدول العربية (396) مصور عن المكتبة الظاهرية بدمشق حديث (344) (من ق 191- 212)، وفيه تراجم من يعرف بكنيته من الصحابة ، مرتبة على حروف المعجم ، يذكر في كل ترجمة اسم الصحابي ومن روى عنه ، وإحدى رواياته عن النبي ـ ﷺ ـ وقد يذكر المصر الذي ينزل فيه وشهوده المغازي، وأما الجزء الثاني والأربعون: فقد اطلعت عليه في مكتبة عبد الرحيم صديق بمكة مصور عن الظاهرية، وعدد أوراقه 15 دون السماع، ففيه ورقة في أوله وثنتان في آخره ، وقد ابتدأه بالنساء الصحابيات مقدما تراجم بنات النبي ـ ﷺ ـ ثم عماته ومرضعاته وأزواجه ، ثم تراجم من تزوجهن ـ ﷺ ـ ولم يدخل بهن، ولم يلتزم ترتيبهن على المعجم والتزمه في ذكر بقية الصحابيات، ينظر: مقدمة تحقيق كتاب الإيمان لابن منده للدكتور علي الفقيهي: 1/ 67.

(12) مسند أحمد: 4 / 91 ، وليس فيه : "وسيعود إليهم".

وأما بالمعنى: فروى الشيخان [1] وغيرهما [2] عن ابن عمر ـ رضي الله تعالى [3] عنهما ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ : "لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي في الناس اثنان " والأمر في ذلك يطول ، وقد علم من هذا أن الحديث شهير جداً، ولو قيل [ج/ 255] بتواتر معناه لكان قريباً.

قوله: (لما رواه أبو بكر ـ ﷺ ـ[4] إلى آخره[5])[6] يعني في حديث السقيفة ، روى شيخنا بسنده في مصنفه المذكور [7] عن حميد بن عبد الرحمن الحميري قال : توفي رسول الله ـ ﷺ ـ وأبو بكر في طائفة من المدينة ، فأقبل حتى كشف الثوب عن وجهه فقبله وقال : فداكِ أبي وأمي ما أطيبك حياً وميتاً [أ/ 350] مات محمد ورب الكعبة ، فذكر الحديث وقال: لقد علمتم أن رسول الله قال: "لو سلكت الناس واديًا وسلكت الأنصار واديًا سلكت وادي الأنصار"، ولقد علمت يا سعد أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال ـ وأنت قاعد ـ : " قريش ولاة هذا الأمر فبرُّ الناس تبع لبرِّهم ، وفاجرهم تبع لفاجرهم"، وقال[8]: هكذا رواه أحمد في مسنده[9]، وإسناده قوي إلا أن فيه [10] انقطاعًا اعتضد بشواهده هذه[11] المتقدمة والآتية، وهو غريب من حديث سعد بن عبادة ، وروى[12] ـ أيضاً بسنده[13] من طريق أبي عبيدة بن جربويه عن حميد بن مُنهب قال: زرت الحسن بن أبي الحسن [فخلوت به فقلت: يا أبا [14] سعيد، ما ترى ما الناس فيه من

---

(1) صحيح البخاري : كتاب المناقب ، باب مناقب قريش (3501) 415 ، كتاب الأحكام : باب الأمراء من قريش (7140) 830 ، صحيح مسلم : كتاب الإمارة ، باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش (1820) 3/ 1425، وفيهما: " ما بقي منهم اثنان " .

(2) ينظر : مسند أبي يعلى : (5589) 9/ 438 ، مسند أبي عوانة : (6939) 4 / 350 ، صحيح ابن حبان : كتاب التأريخ، ذكر البيان بأن ولاية أمراء المسلمين يكون في قريش إلى قيام الساعة (6266) 14 / 162، ذكر الإخبار بأن الذي يلي أمر الناس إلى أن تقوم الساعة يكون من قريش (6655) 15 / 33 ، شعب الإيمان للبيهقي: (7351) 6 / 7.

(3) تعالى : زيادة من : (ج) .

(4) في (ج) : زيادة " تعالى " ولم نثبتها لأنها ليست في شرح العقائد .

(5) في (ب) إلخ بالاختصار .

(6) شرح العقائد : 176 .

(7) أي لذة العيش .

(8) أي ابن حجر في لذة العيش .

(9) مسند أحمد : 1 / 5 .

(10) في (ج) : قوي .

(11) هذه : ساقط من : (ج) .

(12) أي ابن حجر في لذة العيش .

(13) في (ج): مسنده .

(14) أبا : زيادة من : (ج) .

الاختلاف فيه فذكر حديثًا[1] حيث}[2] قالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير؟ فقال لهم عمر ـ رضي الله تعالى[3] عنه ـ: ألستم تعلمون أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: " الأئمة من قريش، قالوا: بلى، قال: أو لستم تعلمون أنه: " أمر أبا بكر أن يصلي بالناس؟ " قالوا: بلى، قال: فأيكم يقدم[4] أبا بكر؟ قال شيخنا[5]: هذا مرسل جيد الإسناد، وذكر من كتاب الردة لوثيمة[6] عن ابن عباس في حديث السقيفة: أن بشير بن سعد والد النعمان قال: الأمر بيننا وبينكم كشقّ[7] الأبلُمَة، فقال عمر: يا أعور ـ وأنت أيضاً ممن يقول ـ أنشدك الله، أسمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: الأئمة من قريش؟ قال: نعم رغم أنفي لله، قال: فما القول بعدها؟ وروي حديث السقيفة الماضي عزوه للبخاري[8] من مصنف ابن أبي شيبة[9] عن ابن عباس ـ رضي [ج/ 256] الله تعالى[10] عنهما ـ كنت أختلف إلى عبد الرحمن بن عوف ونحن بمنى مع عمر ابن الخطاب فقال: بلغه أن رجلين من الأنصار ذكرا بيعة أبي بكر فقالا: والله ما كانت إلا فلتة فما يمنع امرءًا إن هلك[11] هذا أن يقوم إلى من يحب فيضرب على يده فتكون كما كانت، فذكر حديثه عن ذهابهم إلى السقيفة وفيه ثم قال: ـ يعني أبا بكر ـ [أ / 351] ـ رضي الله تعالى[12] عنه ـ يا معشر الأنصار إنا والله ما ننكر فضلكم، ولا بلاءكم في الإسلام، ولا حقكم الواجب علينا، ولكنكم قد عرفتم أن هذا الحيَّ من قريش بمنزلة من العرب ليس بها غيرهم، وأن العرب لن تجتمع إلا على رجل منهم، فنحن الأمراء [ب/ 334] وأنتم الوزراء، وروى[13] من طريق محمد بن إسحاق[14] أنه قال: لما كان يوم سقيفة بني ساعدة، فذكر القصة وفيها فتكلم

---

(1) تعالى: زيادة من: (ج).
(2) فذكر حديثًا: زيادة من: (ج).
(3) تعالى: زيادة من: (ج).
(4) في (ب): يتقدم.
(5) أي الحافظ ابن حجر العسقلاني.
(6) والنص ليس في كتاب الردة لوثيمة الذي جمعه ولملم هونرباخ مما في الإصابة لابن حجر.
(7) في (ب): كشف.
(8) مر تخريجه في بيعة أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ.
(9) مر تخريجه في بيعة أبي بكر ـ رضي الله عنه ـ.
(10) تعالى: زيادة من: (ج).
(11) في (ج): إن يهلك.
(12) تعالى: زيادة من: (ج).
(13) أي ابن حجر.
(14) تهذيب سيرة ابن إسحاق لابن هشام: 4 / 225 ـ 228.

ثابت بن قيس بن شماس ـ رضي الله تعالى[1] عنه ـ فذكر فضل الأنصار ـ رضي الله تعالى[2] عنهم ـ فقال أبو بكر ـ رضي الله تعالى[3] عنه ـ : أما ما ذكرتم من فضلكم فأنتم كذلك ، ولكن العرب لا تقرُّ بهذا الأمر إلا لقريش ، ثم ساق قصة طويلة ، وفيها فقال الحارث[4] بن هشام: وذكر الأنصار لقد لهجوا بأمر إن ثبتوا عليه فقد لهجوا مما سُموا به ، ثم قام عكرمة بن أبي جهل فقال: والله لولا قول رسول الله ـ ﷺ ـ : "إن الأئمة من قريش" ما أبعدنا عنها الأنصار، ولكانوا لها أهلًا، ولكنه قول لا شك فيه ولا خيار ، فوالله ما قضينا عليهم الأمر ولا أخرجناهم من الشورى ، إلى أن قال : فوالله لو لم يبق من قريش كلها إلا واحد لصير الله هذا الأمر فيه، قال ابن إسحاق[5] : وعاتبت الأنصار معن بن عدي وعويم بن ساعدة في مظاهرتهما قريشاً عليهم، فقال معن بن عدي في ذلك أبياتاً ، منها :

ذَرُوا الرّكضَ واثْنُوا من أَعِنَّةِ بَغْيِكم ودُبُّوا وسيرُ القاصداتِ دبيبُ
وخَلُّوا قريشاً والأمورَ وبايِعوا لمن بايَعوه تَرْشُدوا وتُصِيبوا [ج/ 257]

وقال عُويم بن ساعدة في ذلك من أبيات :

وما لي رحِمٌ في قريشٍ قريبةٌ ولا دارها داري ولا أصلها أصلي
ولكنهم قومٌ علينا أئمةٌ أَدِينُ بها ما أَنْقَدَتْ قدمي نعلي

قال ابن إسحاق[6]: وقدم عمرو بن العاصي من عُمان فقال : والله لقد دفع الله عنا [أ/ 352] من الأنصار عظيمة، والله لئن كانوا سمعوا قول رسول الله ـ ﷺ ـ : "إن الأئمة من قريش" ثم ادَّعوها لقد هلكوا وأهلكوا، ثم أنشد له [في ذلك][7] شعراً، فأجابه عنه النعمان ابن عجلان، وكان شاعر الأنصار ، فأتى عمرو في جماعة قريش فقال : لقد قال رسول الله ـ ﷺ ـ : "الأئمة من قريش"، وقال: "لو سلك الناس وادياً والأنصار وادياً لسلكت وادي الأنصار" قال ابن إسحاق[8]: فأقبل ضرار بن الخطاب ـ رضي الله تعالى[9] عنه ـ فقال: يا

(1) تعالى : زيادة من : (ج) .
(2) تعالى : زيادة من : (ج) .
(3) تعالى : زيادة من : (ج) .
(4) في (ج) : الحرب .
(5) تهذيب سيرة ابن إسحاق لابن هشام : 4 / 225 ـ 228 .
(6) م . ن .
(7) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .
(8) المصدر السابق .
(9) تعالى : زيادة من : (ج) .

معشر قريش، إن الله لم يفرق بين المهاجرين والأنصار في الدنيا ، ولا يفرق بينهم في الآخرة ، والله لولا أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: " الأئمة من قريش " لقلنا : الأئمة من الأنصار ، ولكن جاء أمر غلب الرأي والهوى، قال[1]: فلم يرد عليه أحد شيئاً فرجع إلى منزله فقال في ذلك شعراً [ب/ 333] .

قوله: (فإن قريشاً)[2] اسم لأولاد النضر بن كنانة ، هذا ما قاله الأكثر [3]، والأصح أنه اسم لأولاد فهر بن مالك[4]، وقد ذكر ذلك الحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي في قوله في نظم السيرة [5]:

أمـا قـريـش فـالأصـح فـهـرُ جماعها والأكثرون النضرُ [ب/ 335]

قال شيخنا ـ الشيخ شهاب الدين أحمد بن رسلان الرملي ـ في شرحه لها[6]: إن الأصح نسبه البيهقي [7] إلى أكثر أهل العلم ، وفُسِّر الأكثرون بأكثر النسابين قال: كما ادعاه الأستاذ أبو منصور [8]

---

(1) في (ب) : مال .

(2) شرح العقائد : 177 .

(3) وإليه ذهب ابن حجر وقال : وبه جزم أبو عبيدة فيما أخرجه ابن سعد عن أبي بكر بن الجهم ، وروى عن هشام الكلبي عن أبيه : كان سكان مكة يزعمون أنهم قريش دون سائر بني النضر حتى رحلوا إلى النبي ـ ﷺ ـ فسألوه : من قريش؟ قال : من ولد النضر بن كنانة ، فتح الباري لابن حجر : 3 / 587 .

(4) وهو قول الأكثرين كما قال ابن حجر ، وذهب إليه في موطن آخر ، قال : وبه جزم مصعب قال : ومن لم يلده فهر فليس قرشيًا ، قال ابن حجر : فترجح القول بأن قريشًا من ولد فهر بن مالك على القول بأنهم ولد كنانة ، نعم لم يعقب النضر غير مالك ولا مالك غير فهر ، فقريش ولد النضر بن كنانة ، وأما كنانة فأعقب من غير النضر فلهذا وقعت المغايرة. فتح الباري لابن حجر العسقلاني : 6 / 662 .

(5) العراقي: زين الدين أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر الرازناني المهراني المصري الشافعي، محدث حافظ فقيه أصولي أديب لغوي ، من تصانيفه : نظم الدرر السنية في السيرة الزكية، في ألف بيت، "مخطوط"، ألفية في علوم الحديث ، المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار وغيرها ، ت 806 هـ ، ينظر : غاية النهاية لابن الجزري: 1 / 382 ، الضوء اللامع للسخاوي: 4 / 171 ـ 178 ، كشف الظنون لحاجي خليفة: 1 / 747، 2/ 1961، شذرات الذهب لابن العماد: 7 / 55 ـ 57 ، الأعلام للزركلي : 3 / 344 ، وينظر البيت في نظم ألفية السيرة النبوية للعراقي : 27 .

(6) الرملي : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن حسن بن علي بن يوسف بن رسلان الرملي الشافعي ، عالم مشارك في بعض العلوم ، برع في الفقه وصنف في القراءات والتفسير والحديث وغيرها ، كان زاهدًا متهجدًا ، أما شرحه لنظم الدرر السنية للعراقي فلم يذكره أحد ممن ترجم له ، وذكر حاجي خليفة شرحها للمناوي لا غير ، ت 842 هـ ، ينظر : الضوء اللامع للسخاوي : 1 / 282 ، شذرات الذهب لابن العماد : 7 / 248 ، الأعلام للزركلي : 1 / 117 ، معجم المؤلفين لكحالة : 1 / 204 .

(7) السنن الكبرى للبيهقي : 6 / 365 .

(8) أصول الدين لأبي منصور البغدادي : 276 .

وجزم به ـ أي بما قال الأكثر : إنهم ولد النضر ـ [ج/ 258] النووي في المنهاج[1] تبعاً للرافعي[2]،[3] وغيره[4] انتهى .

قوله في نسب أبي بكر ـ رضي الله تعالى[5] عنه ـ : (ابن عمرو بن كعب بن لؤي)[6] ليس كذلك بل سقط بعد كعب إلى[7] عمرو هذا أربعة رجال ، لأنه : كعب بن سعد بن تيم بن مرة ابن لؤي ، واسم أبي بكر عبد الله ، و (ريَّاح): في نسب عمر[8] ـ رضي الله تعالى[9] عنه ـ بالكسر ثم التحتانية، [أ/ 353] و (قُرْط): بضم القاف وإسكان الراء المهملة ثم مهملة، و(رزاح): براء ثم زاي خفيفة[10].

قوله: (﴿عَهۡدِي ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[11])[12] أول الآية:

﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامٗاۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِيۖ﴾[13] فهي في الإمامة.

قصة الشورى تقدمت من البخاري[14].

قوله: (مع القطع بأن بعضهم أفضل من البعض)[15] للمخالف أن يقول : القطع الذي عندك لم يكن عند عمر ـ رضي الله تعالى[16] عنه ـ بل كانوا عنده متساوين في الفضيلة ولذلك شرك بينهم في الشورى ، وربما يجاب: بأن الأمر القطعي لا يخفى ، فكيف يخفى على عمر ـ رضي الله تعالى[17] عنه ـ .

---

(1) منهاج الطالبين وعمدة المفتين للنووي : كتاب قسم الفيء والغنيمة : 352 .
(2) في (ج) : للعراقي .
(3) فتح العزيز للرافعي : 6/ 227 .
(4) فتح الباري لابن حجر : 6/ 662 ، فيض القدير للمناوي : 1/ 179 .
(5) تعالى : زيادة من : (ج) .
(6) شرح العقائد : 177 .
(7) في (ب) : أي .
(8) شرح العقائد : 177 .
(9) تعالى : زيادة من : (ج) .
(10) شرح العقائد : 178 .
(11) سورة البقرة : من الآية 124 .
(12) شرح العقائد : 178 .
(13) سورة البقرة : من الآية 124 .
(14) ينظر ص : 644 .
(15) شرح العقائد : 179 .
(16) تعالى : زيادة من : (ج) .
(17) تعالى : زيادة من : (ج) .

قوله: (فالكل بمنزلة إمام واحد)[1] من حيث إن الإمام واحد منهم لا شك في وحدته إلا أنه غير معين ، فلو نزلت نازلة لم ينفرد واحد منهم بتدبيرها ، وإن أراد الانفراد ذكَّره الباقون فيرجع كما وقع لبعضهم في التقدم في الصلاة .

قوله: (سائساً)[2] أي مالكاً، أي فيه ملكة لذلك، بسبب ما عنده من المعونة بالأمور التي ذكرها المصنف، والسياسة في اللغة : الملك والغلبة قال في الصحاح[3]: سست [ب/ 336][4] الرعية سياسة، وسُوِّس الرجل أمور الناس ـ على ما لم يسم فاعله ـ إذا مُلِّك أمرَهم .

قوله: (بعلمه وعدالته)[5] في نسخة وعدله ، والظاهر أن المراد بالعدل هنا العدالة ، وإن كان المراد به[6] ضد الجور فهو ملازم للعدالة عادة[7] لا ينفك أحدهما عن الآخر .

قوله: (والسلف كانوا ينقادون لهم إلى آخره[8]) [9] [أ/ 354] إنما فعلوا ذلك لما أخرجه الشيخان[10] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[11] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير [ج / 259] فقد أطاعني ، ومن عصى الأمير فقد عصاني" وللبخاري[12] عن أنس ـ رضي الله تعالى[13] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "اسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم حبشي كأنّ رأسه زبيبة" وروى الستة[14] عن ابن عمر ـ رضي الله تعالى[15] عنهما ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : " السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب

---

(1) شرح العقائد : 180 .
(2) شرح العقائد : 180 .
(3) الصحاح للجوهري : باب السين ، فصل السين ، سوس ، 2/ 935 .
(4) هذه الصفحة في (ب) مكونة من وجهة واحدة لا غير .
(5) شرح العقائد : 180 .
(6) به : ساقط من : (ج) .
(7) في (أ) : عبارة ، والصواب ما في غيرها .
(8) كتبت في (ب) : إلخ ، بالاختصار .
(9) شرح العقائد : 181 ، وتكملته : ويقيمون الجمع والأعياد بإذنهم ولا يرون الخروج عليهم .
(10) البخاري : كتاب الأحكام، باب قول الله ـ تعالى ـ : ﴿أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ سورة النساء: من الآية 59 (7137) 830، مسلم: كتاب الجهاد والسير، باب يقاتل مَن وراء الإمام ويتقى به (2957) 348 .
(11) تعالى : زيادة من : (ج) .
(12) البخاري : كتاب الجماعة والإمامة ، باب إمامة العبد والمولى (693) 83 ، كتاب الأحكام ، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (1742) 830 .
(13) تعالى : زيادة من : (ج) .
(14) البخاري : كتاب الأحكام ، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (7144) 830 ، مسلم : كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (1839) 3 / 1469 ، أبو داود : كتاب الجهاد ، باب في الطاعة (2626) 3 / 40 ، الترمذي : كتاب الجهاد ، باب ما جاء : لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق (1707) 4 / 182 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب البيعة ، باب جزاء من أمر بمعصية فأطاع (7781) 7 / 191 ، ابن ماجه : كتاب الجهاد ، باب لا طاعة في معصية الله (2864) 2 / 956 .
(15) تعالى : زيادة من : (ج) .

وكره ما لم يؤمر بمعصية الله فإذا أمر بمعصية الله فلا سمع ولا طاعة " وللبخاري[1] ومسلم[2] وأبي داود[3] وابن ماجه[4] عن عبادة بن الصامت ـ رضي الله تعالى[5] عنه ـ قال: "بايعت رسول الله ـ ﷺ ـ وفيه وأن لا تنازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرًا بواحًا عندكم من الله فيه برهان"[6] وقد تقدم هذا الحديث في أشكاله عند حديث سقيفة بني ساعدة[7]، وللشيخين[8] عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى[9] عنهما ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : "من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت إلا مات ميتة جاهلية " ولمسلم[10] والنسائي[11] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[12] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : "من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية " ولمسلم[13] عن عوف بن مالك الأشجعي ـ رضي الله تعالى[14] عنه ـ عن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : " خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم ، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم، قلنا: يا رسول الله، أفلا ننابذهم عند ذلك ؟ قال: لا ما أقاموا فيكم الصلاة ـ مرتين ـ إلا من تولى عليه وال فرآه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي ولا ينزع يدًا من طاعة" ولمسلم[15] والترمذي[16] عن وائل بن حجر ـ رضي الله تعالى[17] عنه ـ [أ / 355] أن

(1) البخاري : كتاب الفتن ، باب قول النبي ـ ﷺ ـ : " سترون بعدي أمورًا تنكرونها "(7056) 822 .

(2) مسلم : كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية (1840) 3 / 1470 .

(3) لم يروه أبو داود ، ينظر مرويات عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ في تحفة الأشراف ، وقد رواه النسائي في سننه الكبرى ، كتاب البيعة ، باب البيع على السمع والطاعة (7722) 7 / 169 .

(4) ابن ماجه : كتاب الجهاد ، باب البيعة (2866) 2 / 957 .

(5) تعالى : زيادة من : (ج) .

(6) في هذه الورقة : " 166 " ارتباك ، فقد انتقل من قوله : (برهان) إلى الوجهة الثانية .

(7) ينظر ص: 639 .

(8) البخاري : كتاب الفتن ، باب قول النبي ـ ﷺ ـ : " سترون بعدي أمورًا تنكرونها "(7054) 822 ، كتاب الأحكام باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (7143) 830 ، مسلم : كتاب الإمارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين (1849) 3 / 1477.

(9) تعالى : زيادة من : (ج) .

(10) مسلم : كتاب الإمارة ، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين (1848) 3 / 1476 .

(11) السنن الكبرى للنسائي : كتاب المحاربة ، باب التغليظ فيمن قاتل تحت راية عمية (3566) 3 / 462 .

(12) تعالى : زيادة من : (ج) .

(13) مسلم : كتاب الإمارة ، باب خيار الأئمة وشرارهم (1855) 3 / 1481 .

(14) تعالى : زيادة من : (ج) .

(15) مسلم : كتب الإمارة ، باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق (1846) 3 / 1474 .

(16) الترمذي : كتاب الفتن ، باب ما جاء ستكون فتن كقطع الليل المظلم (2199) 4 / 423 .

(17) تعالى : زيادة من : (ج) .

سلمة بن يزيد الجعفي سأل رسول الله ـ ﷺ ـ فقال : يا نبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ قال : اسمعوا وأطيعوا فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم " وللبخاري [1] [ج / 260] ومسلم[2] وابن ماجه [3] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى [4] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: " كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبي خلفه نبي، وأنه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون، قالوا: فما تأمرنا؟ قال: فُوا ببيعة الأول فالأول ، أعطوهم حقهم فإن الله سائلهم عما استرعاهم[5] " ولمسلم[6] عن أبي سعيد ـ رضي الله تعالى[7] عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: "إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما " ولمسلم [8] وأبي داود[9] وابن ماجه [10] عن عبد الله بن عمرو ـ رضي الله تعالى [11] عنهما ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : " مَنْ بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه إن استطاع ، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر".

قوله: (وعن الشافعي إلى آخره)[12] هذا وجه عند الشافعية في حق الإمام[13] والصحيح أنه لا ينعزل بذلك ، لأن الكلام فيه يؤدي إلى فتنة وسفك دماء وفساد كبير.

---

(1) البخاري : كتاب أحاديث الأنبياء ، باب ما ذكر عن بني إسرائيل (3455) 409 .

(2) مسلم : كتاب الإمارة ، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول (1842) 3 / 1471 .

(3) ابنْ ماجه : كتاب الجهاد ، باب الوفاء بالبيعة (2871) 2 / 958 .

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) استرعاهم : ساقط من : (ج) .

(6) مسلم : كتاب الإمارة ، باب إذا بويع لخليفتين (1853) 3 / 1480 .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) مسلم : كتاب الإمارة ، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول (1842) 3 / 1471.

(9) أبو داود : كتاب الفتن والملاحم ، باب ذكر الفتن ودلائلها (4248) 4 / 96 .

(10) ابن ماجه : كتاب الفتن ، باب ما يكون من الفتن (3956) 2 / 1306 .

(11) تعالى : زيادة من : (ج) .

(12) شرح العقائد : 181 ، وتكملته : رضي الله عنه : أن الإمام ينعزل بالفسق والجور .

(13) المهذب لأبي إسحاق الشيرازي : 2 / 298 ، كتاب الأقضية ، فصل وإذا خرج إلى مجلس الحكم فالمستحب له أن يدعو بدعاء رسول الله ـ ﷺ ـ ، المجموع بشرح المهذب للنووي : 6 / 150 ، كتاب الزكاة ، باب قسم الصدقات .

نُبَذٌ من المسائل
تميَّز بها أهل السُّنّة والجماعة

الصلاة
خلف كل برّ وفاجر وعليهما

حديث: "صلُّوا خلف كل بر وفاجر"[1] رواه صاحب الفردوس[2] عن أنس - رضي الله تعالى[3] عنه - بلفظ: "صلُّوا خلف كل أمير بر وفاجر" وروى أبو داود في الجهاد[4] عن مكحول عن أبي هريرة - رضي الله تعالى[5] عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: "الجهاد واجب عليكم مع كل أمير برًّا كان أو فاجراً، والصلاة واجبة عليكم خلف كل مسلم برًّا كان أو فاجرًا وإن عمل الكبائر" وروى الدار قطني[6] معناه، وقال: مكحول لم يلق أبا هريرة، وروى مسلم[7] وأبو داود[8] والترمذي[9] والنسائي[10] وابن ماجه[11] عن أبي ذر - رضي الله تعالى[12] عنه - قال: قال لي رسول الله - ﷺ -: "يا أبا ذر كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يميتون الصلاة أو قال يؤخرون [أ/ 356] الصلاة؟ قلت: يا رسول الله، فما تأمرني؟ قال: صلِّ الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصله فإنها لك نافلة" وروى أبو داود[13] عن ابن مسعود نحوه، وله[14] عن قبيصة بن وقاص - رضي الله تعالى[15] عنه - قال: قال رسول الله [ج/ 261] - ﷺ -: "يكون عليكم أمراء من بعدي يؤخرون الصلاة فهي لكم وهي عليهم فصلوا معهم ما صلوا القبلة" ولأبي داود[16] وابن ماجه[17] عن عبادة بن الصامت - رضي الله تعالى[18] عنه - قال: قال لي رسول الله - ﷺ -: "إنها ستكون عليكم بعدي أمراء تشغلهم أشياء عن الصلاة لوقتها حتى يذهب وقتها فصلوا الصلاة لوقتها، فقال رجل: يا رسول الله أصلي معهم؟ قال: نعم "[ب/ 337].

---

(1) شرح العقائد: 182.
(2) الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي: (3705) 2/ 384.
(3) تعالى: زيادة من: (ج).
(4) أبو داود: كتاب الجهاد، باب في الغزو مع أئمة الجور (2533) 3/ 18.
(5) تعالى: زيادة من: (ج).
(6) سنن الدارقطني: كتاب العيدين، باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه (10) 2/ 57، وقال: ومن دونه ثقات.
(7) مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب كراهية تأخير الإمام الصلاة عن وقتها (648) 1/ 448.
(8) أبو داود: كتاب الصلاة، باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت (431) 1/ 117.
(9) الترمذي: كتاب الصلاة، باب ما جاء في تعجيل الصلاة إذا أخرها الإمام (176) 1/ 332، 33.
(10) سنن النسائي الكبرى: كتاب الإمامة والجماعة، باب الصلاة مع أئمة الجور (856) 1/ 418.
(11) ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء فيما إذا أخروا الصلاة عن وقتها (1256) 1/ 398.
(12) تعالى: زيادة من: (ج).
(13) أبو داود: كتاب الصلاة، باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت (432) 1/ 117، 118.
(14) أبو داود: كتاب الصلاة، باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت (434) 1/ 118.
(15) تعالى: زيادة من: (ج).
(16) أبو داود: كتاب الصلاة، باب إذا أخر الإمام الصلاة عن الوقت (433) 1/ 118.
(17) ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة والسُّنَّة فيها، باب ما جاء فيما إذا أخروا الصلاة عن وقتها (1257) 1/ 398.
(18) تعالى: زيادة من: (ج).

قوله[1]: (فمحمول على الكراهة)[2] ليس كذلك، بل المفتى به عند المالكية [3] أن الصلاة خلف الفاسق بالجوارح لا تصح، لكن العلة عدم عدالته لا عدم عصمته كما قال الرافضة[4]، وتقييدهم بالجوارح يخرج الفسق بالاعتقاد.

حديث: (لا تدعوا الصلاة على من مات من أهل القبلة) [5] لم أجده بهذا اللفظ [6] لكن في حديث مكحول الماضي آنفاً [7] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ معناه، فإن في آخره والصلاة واجبة على كل مسلم برًّا كان أو فاجراً وإن عمل الكبائر [ب/ 338].

قوله: (حاول التنبيه على نُبَذ من المسائل)[8] هو ـ بضم النون وفتح الموحدة ـ: جمع نُبْذَة ـ بضم ثم سكون ـ أي قطعة[9]، ففي الصحيح في حديث أم عطية في الحيض: "نبذة من قسط أظفار"[10] قال أبو عبيد الهروي في الغريبين[11]: يعني قطعة انتهى، وأصله من النَّبْذ بفتح ثم

---

(1) قوله: ساقط من: (ج).

(2) شرح العقائد: 182.

(3) جاء في مواهب الجليل: اختلف في إمامة الفاسق بالجوارح: فقال ابن بزيزة: المشهور إعادة من صلى خلف صاحب كبيرة أبدًا، وقال الأبهري: هذا إذا كان فسقه مجمعًا عليه، كالزنا وترك الطهارة، وإن كان بتأويل أعاد في الوقت، وقال اللخمي: إن كان فسقه لا تعلق له بالصلاة كالزنا وغصب المال أجزأته لا إن تعلق بها كالطهارة، وقال ابن حبيب: من صلى خلف شارب الخمر أعاد أبدًا إلا أن يكون الوالي الذي تؤدى إليه الطاعة فلا إعادة عليه إلا أن يكون سكرانَ حينئذ، قاله من لقيت من أصحاب مالك، وقد استطرد في تفاصيل إمامة الفاسق بالجوارح وأمثلته، ينظر مواهب الجليل: 2/ 92ـ96.

(4) ينظر: شرائع الإسلام للحلي: 1/ 125ـ127.

(5) شرح العقائد: 183.

(6) ولم يرد بهذا اللفظ في كتب الحديث كلها، إلا أن ابن ماجه روى عن مكحول عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: " صلوا على كل ميّت، وجاهدوا مع كل أمير " كتاب الجنائز، باب في الصلاة على أهل القبلة (1525) 1/ 488، وفي إسناده عتبة بن يقظان الراسبي: قال النسائي: غير ثقة، وقال علي بن الجنيد: لا يساوي شيئًا، وحكم ابن حجر بأنه: ضعيف، تهذيب التهذيب: (222) 7/ 103، تقريب التهذيب: (28) 2/ 5، والحارث بن نبهان الجرمي: قال أحمد: رجل صالح لم يكن يعرف الحديث، وقال البخاري: منكر الحديث، وحكم ابن حجر عليه بأنه متروك، تهذيب التهذيب: (276) 2/ 138، تقريب التهذيب: (69) 1/ 144، وأبو سعيد الشامي مجهول، تهذيب التهذيب (511) 12/ 111، تقريب التهذيب: (37) 2/ 428.

(7) ينظر: ص/ 713.

(8) شرح العقائد: 184.

(9) القاموس المحيط للفيروز آبادي: باب الذال، فصل النون، النبذ، 338.

(10) رواه البخاري: كتاب الحيض، باب الطيب للمرأة عند غسلها من المحيض (313) 44، مسلم: كتاب الطلاق، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك (1491) 2/ 1127.

(11) كتاب الغريبين لأبي عبيد أحمد بن محمد الهروي، ت 401 هـ طبع الجزء الأول بتحقيق د. محمود الطناحي، القاهرة 1390، والباقي مخطوط مصور عنده، واللفظة ليست في الجزء المطبوع، وهي في غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام: 1/ 168.

سكون، وهو الشيء القليل، وأصل المادة كلها من النبذ وهو الطرح، فإن أكثر ما يكون في الشيء القليل، والحاصل أنه يريد أنها مسائل غير تامة التفاريع، ولا كثيرة العدد .

قوله: (مما خالف فيه المعتزلة)[1] أي كنفع دعاء الأحياء للأموات[2]، أو الفلاسفة أي كقولهم بعدم حشر الأجساد الذي فيه رد للنصوص القاطعة[3]، أو الملاحدة أي كإسقاطهم [أ/ 357] التكليف عن بعض الناس من العقلاء وصرفهم النصوص عن ظواهرها[4]، والملاحدة سيأتي ـ قريباً ـ الكلام على كونه جمعاً لماذا ؟ [5] .

قوله: (أو الشيعة)[6] أي كقولهم في الأئمة ما خالفوا [7] به الأمة ، ومنعهم تجويز المسح على الخف ، أي وسواء كانت هذه الأشياء التي خالفوا فيها ـ وتصير علماً على السنة ـ [ج/ 262] من الأصول أو من الفروع [8] .

قوله : (أو غيرهم من أهل البدع)[9] أي كالكرامية حيث قالوا بجواز فضل الولي على النبي[10].

---

(1) شرح العقائد : 184 .

(2) شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار : 719 .

(3) ينظر : تهافت الفلاسفة للغزالي : 282 .

(4) ينظر : شرح المقاصد للتفتازاني : 5 / 10 .

(5) ينظر ص : 752 .

(6) شرح العقائد : 184 .

(7) في (ج) : خلفوا .

(8) قال الكليني في الكافي : إن الأئمة يعلمون علم ما كان وما يكون ، وإنه لا يخفى عليهم شيء صلوات الله عليهم، 1 / 363، وقال المجلسي في البحار: "ولا يصل عقولنا فرق بين النبوة والإمامة" 26 / 28 ، وقال كاشف الغطاء: "الإمامة منصب إلهي كالنبوة فكما أن الله سبحانه يختار من يشاء من عباده للنبوة والرسالة ويؤيده بالمعجزات التي هي كنص من الله عليه فكذلك يختار للإمامة من يشاء ويأمر نبيه بالنص عليه وأن ينصبه إمامًا للناس من بعده " أصل الشيعة وأصولها: 58 ، هذا في الأصول ، أما في الفروع فقد قال المحقق الحلي : ولا يجوز المسح على حائل من خفّ أو غيره إلا للتقية أو للضرورة ، وإذا زال السبب أعاد الطهارة على قول ، شرائع الإسلام : 1/ 22 ، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة للحر العاملي : 1/ 55 .

(9) شرح العقائد : 184 .

(10) ينظر : شرح المقاصد للتفتازاني: 5 / 77، خوارق العادات للشيخ عبد الجليل الفهداوي : 296 ـ 297 .

الكف
عن ذكر الصحابة
إلا بخير

أحاديث المناقب مجملة:

حديث: "لا تسبُّوا أصحابي"[1] تقدم عند قوله: "وأفضل البشر بعد نبينا -ﷺ- أبو بكر -رضي الله تعالى[2] عنه-"[3] وقوله فيه: "ولا نصيفه" بفتح النون وكسر الصاد هو لغة في النصف، إن قيل: هذا الحديث يعارض ما أخرجه أبو داود والترمذي[5] وقال حسن غريب وابن ماجه[6] عن أبي ثعلبة الخشني أنه سأل النبي -ﷺ- عن قوله -تعالى-: ﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾[7] فقال: ائتمروا بالمعروف وانهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بنفسك ودع عنك العوام [ب/ 339] فإن من ورائكم[8] أيام الصبر، الصبر فيهن مثل القبض على الجمر، وقال: يأتي زمان يكون للعامل فيهن أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله، قيل: يا رسول الله، أجر خمسين رجلاً منا أو منهم؟ قال: بل أجر خمسين منكم" ومن جملة الأعمال الإنفاق فيكون الإنفاق في ذلك الزمان أفضل؟ لا معارضة لأن العمل في ذلك الزمان مخصوص بغير الإنفاق، وربما يحمل على أخص من ذلك وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي بعض الروايات ما يرشد إلى ذلك وهو: " فإنكم تجدون على الخير أعواناً ولا يجدون" فالحاصل: أن الإنفاق في عصر الصحابة كان شديداً لعدم الوجدان فلا يسمح به إلا من قوي إيمانه، والأمر بالمعروف في هذه [أ/ 358] الأزمنة شديد لقلة[9] الموافق وكثرة المخالف فلا يقوم به إلا الخلص والله تعالى[10] أعلم، ولمسلم[11] وغيره[12] عن معقل بن يسار أن النبي -ﷺ-

(1) شرح العقائد: 184.
(2) تعالى: زيادة من: (ج).
(3) ينظر: ص/ 620.
(4) أبو داود: كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي (4341) 4/ 123.
(5) الترمذي: كتاب التفسير، باب ومن سورة المائدة (3058) 5/ 240.
(6) ابن ماجه: كتاب الفتن، باب قوله -تعالى-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ سورة المائدة: من الآية 105 (4014) 2/ 1330.
(7) سورة المائدة: من الآية 105.
(8) في (ب): وراكم.
(9) في (أ): لعلة.
(10) تعالى: زيادة من: (ج).
(11) مسلم: كتاب الفتن، باب فضل العبادة في الهرج (2948) 4/ 2268.
(12) ينظر: مسند الطيالسي: (932) 126، مسند عبد بن حميد: (402) 153، ابن ماجه: كتاب الفتن، باب الوقوف عند الشبهات (3985) 2/ 1319، المعجم الكبير للطبراني: (488) 20/ 212، السنن الواردة في الفتن لأبي عمرو الداني: (165) 2/ 440.

قال: "العبادة في الهرج كهجرة إليَّ" قال المنذري: الهرج الاختلاف والفتن[1]، وقد فسر في بعض الأحاديث بالقتل[2] لأن الفتن والاختلاف من أسبابه فأقيم المسبب مقام السبب.

حديث: [ج/ 263] "أكرموا أصحابي"[3] أخرجه النسائي[4] عن عمر - رضي الله تعالى[5] عنه - بسند صحيح أن النبي - ﷺ - قال: "أكرموا أصحابي فإنهم خياركم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم يظهر الكذب حتى أنَّ الرجل ليحلف ولا يستحلف ويشهد ولا يستشهد ألا من سره[6] بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة فإن الشيطان مع الفذ وهو من الاثنين أبعد ولا يخلونَّ رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما ومن سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن".

حديث: "الله الله في أصحابي"[7] أخرجه الإمام أحمد[8] بسند حسن أو صحيح، والترمذي[9] وقال: غريب عن عبد الله بن مغفل المزني - رضي الله تعالى[10] عنه - قال: قال رسول الله - ﷺ -: "اللهَ اللهَ في أصحابي [ب/ 340] اللهَ اللهَ في أصحابي لا تتخذوهم غرضاً بعدي فمن أحبهم فبحبي أحبهم ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله - عز وجل - ومن آذى الله - تبارك وتعالى - فيوشك أن يأخذه" [أحاديث في مناقب ناس من الصحابة بأعيانهم - رضي الله عنهم - مناقب أبي بكر - رضي الله عنه -[11] [أ/ 359].

حديث النهي عن لعن المصلين[12] ....[13].

---

(1) الترغيب والترهيب للمنذري: كتاب التوبة والزهد، الترغيب في العمل الصالح عند فساد الزمان (4641) 590.

(2) ينظر: البخاري: كتاب الاستسقاء، باب ما قيل في الزلازل والآيات (1036) 119، كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء (6037) 713، مسلم: كتاب العلم، باب رفع العلم وظهور الجهل والفتن (2672) 4/ 2056، كتاب الفتن، باب إذا التقى المسلمان بسيفيهما (2888) 4/ 2215.

(3) شرح العقائد: 185.

(4) السنن الكبرى للنسائي: كتاب عشرة النساء، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عمر (9178) 8/ 285.

(5) تعالى: زيادة من: (ج).

(6) في (ج): ستره.

(7) شرح العقائد: 185.

(8) مسند أحمد: 5/ 54، 57.

(9) الترمذي: كتاب المناقب، باب في فضل من بايع تحت الشجرة (3862) 5/ 653.

(10) تعالى: زيادة من: (ج).

(11) في (أ) و(ب): بياض بقدر 6 أسطر، ولعله أحجم عن ذكرها لأنها مضت. والله أعلم.

(12) عنون الإمام النووي في رياض الصالحين: 562-564 "باب تحريم لعن إنسان بعينه أو دابة" وأورد فيه ثمانية أحاديث، منها ما رواه مسلم في كتاب البر، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها (2597) عن أبي هريرة: "لا ينبغي لصديق أن يكون لعانًا" و(598) عن زيد بن أسلم: "لا يكون اللعانون شفعاء ولا شهداء يوم القيامة"، وما رواه الترمذي في كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة (1976) - وقال: حديث حسن صحيح - عن سمرة بن جندب: "لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بالنار"، و(1977) - وقال: حديث حسن - عن عبد الله بن مسعود: "ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيِّ".

(13) في النسختين بياض بقدر 3 أسطر، ولم يخرج البقاعي شيئًا.

حديث أنه ـ ﷺ ـ لعن بعض أهل القبلة [1] .... [2]] [3].

قوله: (لما أنه كفر حين أمر إلى آخره [4]) [5] أي كفر بأمره هذا حين أمر به.

مقتل الحسين: [6] ـ رضي الله تعالى [7] عنه ـ تقدم في ترجمته .... [8] [أ/ 360]، [ب/ 341]

قوله: (واتفقوا على جواز اللعن على من قتله) [9] لم ينقل الاتفاق على هذا نعم من أجاز قتله كفر وإن ثبت أن يزيد قال حين جاءه رأس الحسين ـ رضي الله عنه ـ : ليت أشياخي ببدر علموا البيت [10] فقد كفر لتمنيه علم الكفار بذلك ليسروا بانتصاره من ذرية النبي ـ ﷺ ـ الذين قتلهم وسباهم، [ونقل سبط ابن الجوزي [11] عن جده الحافظ أبي الفرج [12] عن القاضي أبي

---

(1) عنون الإمام النووي في رياض الصالحين : 565، 566 " باب جواز لعن أصحاب المعاصي غير المعينين" وأورد فيه آيات كريمة وأحاديث شريفة ، منها : ﴿أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ سورة الأعراف: من الآية 44، ومن الأحاديث قوله ـ ﷺ ـ : "لعن الله آكل الربا " رواه أحمد : 1/ 393 ، وقوله ـ ﷺ ـ : "لعن الله السارق يسرق البيضة " رواه البخاري في كتاب الحدود، باب لعن السارق إذا لم يسم (5885) 700 ، وقوله ـ ﷺ ـ : " لعن الله المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال " رواه البخاري في كتاب اللباس ، باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال (6783) 789.

(2) في النسختين بياض بقدر 3 أسطر ، ولم يخرج البقاعي شيئًا .

(3) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(4) كتبت في (ب) إلخ بالاختصار .

(5) شرح العقائد : 186 .

(6) م . ن .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) في (أ) و (ب) : بياض بقدر 5 أسطر .

(9) شرح العقائد : 186 .

(10) اختلف في قائل هذا البيت ونسبته، فنسبه أبو عبيد الأندلسي في معجم ما استعجم 4/ 1274 ، وابن كثير في البداية والنهاية: 4/ 15 إلى ابن الزبعري في يوم أحد ، وتكملته : جزعَ الخزرجِ من وقْعِ الأَسَلْ ؛ ونسبه الطبري في تأريخه: 5/ 623 إلى يزيد وقال : فقال مجاهرًا بكفره ومظهرًا لشركه :

ليت أشياخي ببدر شهدوا	جزع الخزرج من وقع الأَسَلْ
لعبت هاشم بالملك بلا	مَلَكٍ جاء ولا وحي نزلْ

ونسبه إلى يزيد كل من ابن طاهر المقدسي في البدء والتاريخ : 6/ 12 ، وأبو الفرج بن الجوزي في المنتظم: 5/ 343، ونقله ابن العماد في شذرات الذهب: 1/ 69 عن الحافظ ابن عساكر وقال ـ أي ابن عساكر ـ : فإن صحت عنه فهو كافر بلا ريب.

(11) سبط ابن الجوزي : أبو المظفر شمس الدين يوسف بن قزاغلي ، كان محدثًا حافظًا مفسرًا مؤرخًا أديبًا واعظًا، وكان بداية على مذهب أحمد ثم انتقل إلى مذهب أبي حنيفة النعمان ، وألف فيه المصنفات ، ينظر : مرآة الزمان في وفيات الفضلاء والأعيان له : 8/ 480 ، النجوم الزاهرة لابن تغري بردي : 7/ 39 ، شذرات الذهب لابن العماد : 5/ 266، الفوائد البهية للكنوي : 230 ، 231 .

(12) أبو الفرج: جمال الدين، عبد الرحمن بن علي بن محمد القرشي التيمي البكري البغدادي ، الفقيه الواعظ ، الأديب، المعروف بابن الجوزي، شيخ وقته وإمام عصره ، لطيف الصورة ، حلو الشمائل ، له في كل علم مشاركة لكنه كان في التفسير من الأعيان ، وفي الحديث من الحفاظ ، وفي التأريخ من المتوسعين ، ولديه فقه كاف ، جمع تصانيفه في مجلد وزاده غيره، ت 597هـ ، ينظر: مرآة الزمان لسبط ابن الجوزي : 8/ 481 ، ولم يرد قوله في المنتظم في ترجمته لأبي يعلى: 8/ 248، ولعله في ترجمته لسيدنا الحسين ـ رضي الله عنه ـ ، سير أعلام النبلاء للذهبي : 21/ 365 ، ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب: 1/ 336 ـ 363.

يعلى بن الفراء[1] في كتابه المعتمد[2] أنه قيل للإمام أحمد : لِمَ لا تلعنُ يزيد؟ فقال: لم لا تلعن من لعنه الله في كتابه : ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴿٢٣﴾﴾[3]، فهل يكون فساد أعظم من القتل؟ وقال: هل يتوالى يزيد أحد يؤمن بالله واليوم الآخر، ذكر هذا [ج/ 264] في قصة قتل الحسين ـ رضي الله تعالى عنه ـ][4].

(1) القاضي أبو يعلى : محمد بن الحسين بن محمد بن خلف الفرّاء ، كان شيخ الحنابلة في عصره في الأصول والفروع وأنواع الفنون ، من أهل بغداد ، ارتفعت مكانته عند القادر والقائم العباسيين ، له تصانيف ، منها الأحكام السلطانية ، والكفاية في أصول الفقه ، وأحكام القرآن وغيرها ، ت 458 هـ ، ينظر : تأريخ بغداد للخطيب البغدادي : 2/ 256 ، طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى : 2/ 193 ـ 230 ، المنهج الأحمد للعليمي : 2/ 13 ـ 23 ، الأعلام للزركلي : 6/ 99 .

(2) كتابه هو العدة في أصول الفقه ، ذكره بهذا الاسم كل من ترجم له ، طبع بتحقيق الدكتور أحمد بن علي سير المباركي.

(3) سورة محمد ـ ﷺ ـ : الآيتان 22 ، 23 .

(4) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

حديث: "**العشرة في الجنة وكذا الحسن والحسين وأمهما**"[1] روى مسلم[2] وأبو داود[3] والترمذي[4] والنسائي[5] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[6] عنه ـ : "أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان على جبل حراء فتحرك فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : اسكن حراء فما عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد ، وعليه النبي ـ ﷺ ـ وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص ـ رضي الله تعالى[7] عنه ـ " وروى أبو داود[8] والترمذي[9] والنسائي[10] وابن ماجه[11] عن سعيد بن زيد ـ رضي الله تعالى[12] عنه ـ قال : " أشهد على التسعة أنهم في الجنة ولو شهدتُ على العاشر لم آثم ، قال رسول الله ـ ﷺ ـ وهو على حراء : اثبت حراء إنه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد " قال الراوي: قلت : ومن التسعة ؟ قال رسول الله ـ ﷺ ـ : "وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن عوف، قلت: ومن العاشر ؟ فتلكأ هنيَّة ثم قال: أنا " وفي رواية[13]: أنه قال: أشهد على رسول الله ـ ﷺ ـ أني سمعته وهو يقول: "عشرة في الجنة: النبي في الجنة، وأبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة ، وطلحة في الجنة ، والزبير بن العوام في الجنة، وسعد بن مالك في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة ، ولو شئت لسميت العاشر ، فقالوا : من هو؟ فسكت، فقالوا: من هو؟ قال: سعيد بن زيد" ـ رضي الله تعالى[14] عنه ـ [أ/ 361] وأخرجه الترمذي[15] وذكر فيه: " أبا عبيدة " ولفظه : عن سعيد بن زيد أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : " عشرة في الجنة: أبو

---

(1) شرح العقائد : 187 .

(2) مسلم : كتاب فضائل الصحابة ، باب من فضائل طلحة والزبير ـ رضي الله عنهما ـ (2417) 4 / 1880.

(3) أبو داود : كتاب السُّنَّة ، باب في الخلفاء (4648) 4 / 211 ـ 213، وهو فيه عن سعيد وعبد الرحمن بن الأخنس وأنس ـ رضي الله عنه ـ وليس عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ وكذا في تحفة الأشراف.

(4) الترمذي : كتاب المناقب ، باب في مناقب عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ (3696) 5 / 582.

(5) سنن النسائي الكبرى : كتاب المناقب ، باب مناقب طلحة (8150) 7 / 332 .

(6) تعالى : زيادة من : (ج) .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) أبو داود : كتاب السنة ، باب في الخلفاء (4648) 4 / 211ـ213 .

(9) الترمذي : كتاب المناقب ، باب مناقب سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ـ رضي الله عنه ـ (3757) 5 / 608 .

(10) سنن النسائي الكبرى : كتاب المناقب ، باب مناقب سعيد بن زيد (8134) 7 / 326 .

(11) ابن ماجه : المقدمة ، باب فضائل العشرة ـ رضي الله عنهم ـ (133 ، 134) 1 / 48 .

(12) تعالى : زيادة من : (ج).

(13) ابن حبان : كتاب مناقب الصحابة ، ذكر سعيد بن زيد بن عمرو (6993) 15 / 454 .

(14) تعالى : زيادة من : (ج) .

(15) الترمذي : كتاب المناقب ، باب مناقب عبد الرحمن بن عوف ـ رضي الله عنه ـ (3748) 5 / 606 .

بكر في الجنة ، وعمر ، وعلي ، وعثمان ، والزبير ، وطلحة ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبو عبيدة [ب/ 342] وسعد بن أبي وقاص " قال الراوي : فعدَّ هؤلاء التسعة وسكت عن العاشر ، فقال القوم : ننشدك الله يا أبا الأعور من العاشر ؟ قال : نشدتموني بالله ، أبو الأعور في الجنة، قال: هو [ج / 265] سعيد بن زيد بن عمرو [1] بن نفيل ، ساق هذا بعد أن روى مثله عن عبد الرحمن ابن عوف ثم قال[2]: وسمعت محمداً ـ يعني البخاري ـ يقول : هذا ـ يعني حديث [3] سعيد [4] ابن زيد ـ أصح من الحديث الأول ـ يعني حديث عبد الرحمن ـ وحديث عبد الرحمن أخرجه مع الترمذي أحمد [5] وابن حبان [6] ولفظه: أن النبي ـ ﷺ ـ قال : "أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة ، وعلي في الجنة ، وطلحة في الجنة ، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة ، وسعد بن أبي وقاص في الجنة ، وسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل في الجنة ، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة " وروى الدارقطني [7] حديث سعيد بن زيد ولفظه: أن النبي ـ ﷺ ـ قال: " عشرة من قريش في الجنة: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن مالك وأبو عبيدة بن الجراح ، قال سعيد بن المسيب: ورجل آخر لم يسمه كانوا يرون أنه عنى نفسه" وروى الحديث الدار قطني ـ أيضاً ـ [8] والطبراني[9] عن ابن عمر وقال: "وسعيد بن زيد" وللترمذي[10] وابن ماجه[11] عن علي ـ رضي الله تعالى[12] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال:" أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة من الأولين والآخرين إلا النبيين والمرسلين، يا علي: لا تخبرهما" وللترمذي[13] وقال: صحيح حسن، والنسائي[14] [أ/ 362] عن أبي سعيد

(1) في (ب) : عمر .
(2) الترمذي : كتاب المناقب ، باب مناقب عبد الرحمن بن عوف ـ ﷺ ـ (3747) 5 / 605 .
(3) حديث : ساقط من (ب) .
(4) سعيد : ساقط من : (ج) .
(5) مسند أحمد : 1 / 193 .
(6) ابن حبان : كتاب المناقب ، ذكر إثبات الجنة لأبي عبيدة بن الجراح (7002) 15 / 463
(7) لم أجده في سنن الدارقطني ولا في سائر كتبه المطبوعة .
(8) لم أجده في سنن الدارقطني ولا في سائر كتبه المطبوعة .
(9) المعجم الأوسط للطبراني: (2201) 2 / 351 .
(10) الترمذي : كتاب المناقب، باب في مناقب أبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ (3665) 5 / 570 .
(11) ابن ماجه : المقدمة ، باب في فضائل أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ (95) 1 / 36 .
(12) تعالى : زيادة من: (ج).
(13) الترمذي : باب مناقب الحسن والحسين ـ عليهما السلام ـ (3768) 5 / 641 .
(14) سنن النسائي الكبرى: كتاب الخصائص، باب ذكر الآثار المأثورة بأن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة (8472) 7 / 460 .

ـ رضي الله تعالى [1] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : " الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة " هذان الحديثان علمان عظيمان من أعلام النبوة ، وذلك أن المذكورين ماتوا بعد النبي ـ ﷺ ـ على ما قال ، لأن العلماء قالوا: الصبا: إحدى[2] وعشرون سنة ، [والشباب: إحدى[3] وعشرون، والكهولة: إحدى[4] وعشرون][5]، والشيخوخة : كذلك ، وما بعدها هرم، وقد مات أبو بكر وعمر ـ رضي الله تعالى [6] عنهما ـ وكل منهما ابن ثلاث وستين بعد أن استحقا اسم الكهولة حقيقة [ب / 343] ، وهذا على ما صححه المزي[7] في سن عمر ـ رضي الله تعالى[8] عنه ـ ومات الحسن ابن سبع وأربعين ، وقتل الحسين ابن ست وخمسين سنة ، فلم يستكمل واحد منهما سن الكهولة، [ج / 266] فهما شابان حقيقة ، ولا يسمى واحد منهما كهلاً إلا مجازاً كما أن المصلي مثلاً لو شرع في الصلاة سميته مصَلّيًا مجازًا، بدليل أنها لو بطلت لم يسمه مصَلّياً، بخلاف ما لو أكملها فإنه يستحق الاسم حقيقة، وتبين بهذا أن قول النبي ـ ﷺ ـ: "يا علي لا تخبرهما" إشارة لعلي ـ رضي الله تعالى[9] عنه ـ إلى أنهما مفضلان عليه ، لأنه مات أيضاً وهو كهل في سنهما وسن النبي ـ ﷺ ـ ابن ثلاث وستين سنة ، لأن النهي عن إعلامهما بما لهما من الفضل ظاهر في أن الفائدة في العلم بذلك إنما هي لغيرهما ليعرف لهما مقدارهما والله الموفق، {وهذا الذي ذكر في الكهولة وغيرها قول حقق عن أهل اللغة ، ويقاربه قول الإمام أبي منصور عبد الملك بن أحمد الثعالبي في الباب الرابع عشر [10] من كتاب فقه اللغة[11] : [ثم ما دام][12] بين الثلاثين والأربعين فهو[13] شاب ثم كهل إلى أن [يستوفي][14] الستين ، ويقال شاب

---

(1) تعالى: زيادة من: (ج).

(2) في (أ): أحد.

(3) في (أ): أحد.

(4) في (أ): أحد.

(5) ما بين المعقوفتين: ساقط من: (ج).

(6) تعالى: زيادة من: (ج).

(7) تهذيب الكمال للمزي: (4225) 21/ 317 .

(8) تعالى: زيادة من: (ج).

(9) تعالى: زيادة من: (ج).

(10) عشر : زيادة من : (ج) ، وهو في فقه اللغة كذلك فالصحيح ما في : (ج) .

(11) فقه اللغة للثعالبي : 60 .

(12) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(13) فهو : زيادة من : (ج) .

(14) ما بين المعقوفتين بياض في : (أ) .

[الرجل ثم][1] شمط ثم شاخ ثم كهل ، والكهل :[2] قال أهل اللغة[3]: [مأخوذ من قولهم][4] اكتهل النبات إذا { تمَّ طوله[5] }[6] قبل أن يهيج ولا يخالف[7] كلام الفقهاء فإن مبناهم[8] العرف }[9] .

قوله: (لأحد بعينه)[10] ليس كما قال، بل نشهد بالجنة لغير من ذكر من الصحابة بأعيانهم وردت فيهم أحاديث صحيحة[11] كعبد الله بن عمرو بن حرام وغيره ممن استشهد بأحد وهم سبعون ، ونزلت فيهم : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾[12] وكذا أهل بئر معونة الذين يسمون القرَّاء ، وهم أيضاً سبعون رجلاً ، وكذا جعفر بن أبي طالب ، وزيد بن حارثة ، وعبد الله بن رواحة [أ/ 363] وأمثالهم من الصحابة ـ رضي الله تعالى[13] عنهم وعنَّا بهم وحشرنا معهم ـ منهم في الصحيح : عبد الله بن سلام ، وثابت بن قيس بن شماس ، وجعفر بن أبي طالب الطيار[14] { سابق ذكره }[15] وسعد بن معاذ ، وخديجة ، وعكاشة، وأهل بئر معونة، وإبراهيم ابن النبي ـ ﷺ ـ أن له مرضعاً في الجنة ، والغلام اليهودي الذي كان يخدم النبي ـ ﷺ ـ فأسلم عند موته فقال: " الحمد لله الذي أنقذه بي من النار " وعائشة ـ رضي الله تعالى[16] عنها ـ وحارثة بن الربيع الأنصاري، وأبو عامر الأشعري، وأبو موسى [ج/ 267] الأشعري، وامرأة كانت تصرع وتكشف[17]، والرميصاء امرأة أبي طلحة ، وبلال، وعمير بن الحمام، وعبد أسود. [ب / 169].

---

(1) ما بين المعقوفتين ساقط من : (أ) .

(2) والكهل : زيادة من : (ج) .

(3) الغريب لابن قتيبة : 1 / 232 .

(4) في (أ) : " ما " وما بعدها بياض .

(5) في الغريب لابن قتيبة : تم وقوي .

(6) ما بين المعقوفتين بياض في : (أ) و (ب) ، وهو من الغريب لابن قتيبة .

(7) يخالف : زيادة من : (ج) ، وهي بياض في (أ) .

(8) مبناهم : زيادة من : (ج) ، وهي بياض في (أ) .

(9) ما بين المعقوفتين : أي من قوله : (وهذا الذي ذكر إلى قوله العرف) : ساقط من (ب) .

(10) شرح العقائد : 188 .

(11) سيذكرهم أول الأمر إجمالاً ثم يأتي على كل واحد منهم بدليله .

(12) سورة آل عمران : من الآية 169 .

(13) تعالى : زيادة من : (ج) .

(14) في (ب) و (ج) : جعفر الطيار .

(15) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب) و (ج) .

(16) تعالى : زيادة من : (ج) .

(17) في (ج) : تتكشف .

حديث أبي عامر وأبي موسى في غزوة أوطاس من البخاري [1] عن أبي موسى وفيه: " أن أبا عامر استشهد وسأل أبا موسى أن يسأل له النبي ـ ﷺ ـ في أن يستغفر له وأن النبي ـ ﷺ ـ دعا بماء فتوضأ ثم رفع يديه وقال : اللَّهمَّ اغفر لعبيد أبي عامر ـ ورأيت بياض إبطيه ـ ثم قال : اللَّهمَّ اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك ومن الناس ، فقلت : ولي فاستغفر ، فقال: اللَّهمَّ اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه وأدخله يوم القيامة مدخلاً كريماً " [2] .

وحديث المرأة عن ابن عباس في كتاب المرضى [3] : أنها سألت النبي ـ ﷺ ـ في الشفاء ، فقال: " إن شئت دعوت وإن شئت صبرت ولك الجنة ؟ فقالت : بل أصبر فادعُ الله أن لا أتكَشَّف[4]، فدعا لها أن لا تتكَشَّف [5] " .

وحديث عكاشة بن محصن في الطب[6]: عن ابن عباس: "فيمن يدخل الجنة بلا حساب"[7] .

حديث بلال والرميصاء : في مناقب عمر [8] عن جابر : " أنه رآهما في المنام ورؤيا الأنبياء حق ، ومن دخل الجنة لم يخرج منها "[9] .

وحديث جعفر: في مناقبه [10] عن الشعبي أن ابن عمر كان إذا سلم على ابن جعفر قال: "السلام عليك يا ابن ذي الجناحين" [أ/ 364] ومثله لا يقال من قبل الرأي ، فقد روى الطبراني

---

(1) البخاري في (ب) و (ج) : خ بالاختصار .

(2) البخاري : كتاب المغازي ، باب غزوة أوطاس (4323) 506 .

(3) البخاري : كتاب المرضى ، باب فضل من يصرع من الريح (5652) 677 ، 678.

(4) في (ج) : أنكشف .

(5) في (ج) : تنكشف .

(6) البخاري : كتاب الطب ، باب من اكتوى أو كوى غيره وفضل من لم يكتو (5705) 683.

(7) والحديث : " عُرضت عليَّ الأممُ فجَعَلَ النبيُّ والنبيّان يمرُّون معهم الرَّهْط والنبيّ ليس معه أحد حتى رُفع لي سوادٌ عظيمٌ قلت : ما هذا ؟ أمتي هذه ؟ قيل : بل هذا موسى وقومه ، قيل : انظر إلى الأفق فإذا سواد يملأ الأفق ، ثم قيل لي: انظر هاهنا وها هنا في آفاق السماء فإذا سواد قد ملأ الأفق ، قيل : هذه أمتك ، ويدخل الجنة من هؤلاء سبعون ألفًا بغير حساب : ثم دخل ولم يبين لهم ، فأفاض القوم وقالوا : نحن الذين آمنا بالله واتبعنا رسوله فنحن هم أو أولادنا الذين ولدوا في الإسلام ، فإنا ولدنا في الجاهلية ، فبلغ النبي ـ ﷺ ـ فخرج فقال : " هم الذين لا يسْتَرْقُون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون " فقال عكاشة بن محصن : أمنهم أنا يا رسول الله ؟ قال : " نعم " فقام آخر فقال : أمنهم أنا ؟ قال : " سبقك بها عكاشة " .

(8) البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ (3679) 433 .

(9) والحديث : " رأيتني دخلت الجنة فإذا أنا بالرُّميصاء امرأة أبي طلحة ، وسمعت خشفة فقلت : من هذا ؟ فقال : هذا بلال ، ورأيت قصرًا بفنائه جارية فقلت : لمن هذا ؟ فقال : لعمر ، فأردت أن أدخله فأنظرَ إليه فذكرت غيرتك " فقال عمر : بأبي وأمي يا رسول الله أعليك أغار ؟ " .

(10) البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي ـ رضي الله عنه ـ (3709) 438 .

- بإسنادين [1] أحدهما : قال المنذري [2] : حسن - عن ابن عباس قال : قال رسول الله - ﷺ -: " رأيت جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه - [3] ملكاً يطير في الجنة ذا جناحين ، يطير منها حيث شاء ، مقصوصة قوادمه بالدماء " .

وحديث شهداء أحد : رواه أبو داود [4] والحاكم [5] - وقال : صحيح الإسناد - عن ابن عباس - أيضاً - قال : قال رسول الله - ﷺ - : " لما أصيب إخوانكم جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة تأكل من ثمارها ، وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش [ب / 345] ، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا : من يبلغ إخواننا عنا أنا أحياء [ج / 268] في الجنة نرزق فيها لئلا يزهدوا في الجهاد ؟ قال الله : أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله - عز وجل - : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا ۚ﴾ إلى آخر الآية"[6] .

وحديث ثابت بن قيس: في علامات النبوة[7]، وسورة الحجرات[8] من البخاري[9] عن أنس [10] .

وحديث "فاطمة سيدة نساء[11] أهل الجنة": فيه[12] عن عائشة .

---

(1) المعجم الكبير للطبراني : (1467 ، 1468) 2 / 107 .

(2) الترغيب والترهيب للمنذري : كتاب الجهاد ، الترغيب في الشهادة وما جاء في فضل الشهداء (2033) 275 .

(3) رضي الله عنه : ساقط من : (ج) .

(4) أبو داود : كتاب الجهاد ، باب في فضل الشهادة (2520) 3 / 15 .

(5) المستدرك للحاكم : 2 / 97 ، 325 .

(6) سورة آل عمران : من الآية 169.

(7) البخاري : كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام (3613) 425 .

(8) البخاري : كتاب التفسير ، سورة الحجرات ، باب : ﴿لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ﴾ الحجرات : من الآية 2 (4846) 585 .

(9) في (ج) : البخاري : خ ، بالاختصار .

(10) ونص الحديث في علامات النبوة : أن النبيَّ - ﷺ - افتقد ثابت بن قيس فقال رجل: يا رسول الله ، أنا أعلم لك علمَه، فأتاه فوجده جالسًا في بيته منكسًا رأسه فقال : ما شأنك ؟ فقال : شرٌّ كان يرفع صوته فوق صوت النبي - ﷺ - فقد حبط عمله وهو من أهل الأرض ، فأتى الرجلُ فأخبره أنه قال كذا وكذا ، فقال موسى بن أنس فرجع المرة الآخرة ببشارة عظيمة فقال : " اذهب إليه فقل له : إنك لست من أهل النار ، ولكن من أهل الجنة " .

(11) نساء : ساقط من : (ج) .

(12) البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب فاطمة - عليها السلام - (442) ، باب مناقب قرابة رسول الله - ﷺ - ومنقبة فاطمة - عليها السلام - بنت النبي - ﷺ - 438 ، وقد علقهما البخاري في عنواني البابين ووصله - كما أشار البقاعي - في كتاب المناقب ، باب علامات النبوة (3624) 426 بلفظ : " أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة أو نساء المؤمنين " .

وحديث أهل بئر معونة في الجهاد [1] : عن أنس : " نزل فيهم قرآن : " ألا بلغوا قومنا بأنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا " [2].

ثم رفع حديث الغلام : في الجنائز [3] عن أنس .

وحديث عائشة : في مناقبها [4] عن أبي وائل قال : " لما بعث علي عماراً والحسن - رضي الله تعالى [5] عنهم - إلى الكوفة ليستنفرهم ، خطب عمار فقال : إني لأعلم أنها زوجته في الدنيا والآخرة ولكنَّ الله ابتلاكم لتتبعوه أو إياها ؟ انتهى ". ومثل هذا لا يقال من قبل الرأي فهو مرفوع حكماً .

وحديث سعد : في المناقب وغيرها [6] عن البراء وجابر [7] .

وحديث ابن سَلام : في المناقب [8] عن سعد بن أبي وقاص [9] .

وحديث خديجة : عن عائشة وعبد الله بن أبي أوفى [10] .

---

(1) البخاري : كتاب الجهاد ، باب فضل قول الله - تعالى - : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ سورة آل عمران : 169 (2814) 333 .

(2) في البخاري : قال أنس : أنزل في الذين قتلوا ببئر معونة قرآن قرأناه ثم نسخ بعد: " بَلِّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ " .

(3) البخاري : كتاب الجنائز ، باب إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ؟ وهل يعرض على الصبي الإسلام (1356) 154، ونص الحديث: " كان غلام يهودي يخدم النبي - ﷺ - فمرض ، فأتاه النبي - ﷺ - يعوده فقعد عند رأسه فقال له: " أسلم " فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له : أطع أبا القاسم - ﷺ - فأسلم فخرج النبي - ﷺ - وهو يقول : " الحمد لله الذي أنقذه من النار " .

(4) البخاري : كتاب فضائل الصحابة ، باب فضل عائشة - رضي الله عنها - (3772) 443.

(5) تعالى : زيادة من : (ج) .

(6) البخاري : عن البراء - رضي الله عنه - في كتاب مناقب الأنصار ، باب مناقب سعد بن معاذ - رضي الله عنه - (3802) 446، وعنه - أيضًا - في كتاب الأيمان والنذور ، باب كيف كانت يمين النبي - ﷺ - (6640) 774، وعنه وعن أنس - رضي الله عنهما - في كتاب بدء الخلق ، باب ما جاء في صفة الجنة (3248 ، 3249) 383 ، وعن أنس - رضي الله عنه - في كتاب الهبة وفضلها، باب قبول الهدية من المشركين (2615) 301 .

(7) عن البراء وأنس، وليس كما ذكر البقاعي، ونص الحديث: "أهدي إلى النبي - ﷺ - سرقة من حرير فجعل الناس يتداولونها بينهم ويعجبون من حسنها ولينها، فقال رسول الله - ﷺ - : "والذي نفسي بيده لمناديل سعد في الجنة خير منها".

(8) البخاري : كتاب مناقب الأنصار ، باب مناقب عبد الله بن سلام - رضي الله عنه - (3812) 447.

(9) ونص الحديث : عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال : " ما سمعت النبي - ﷺ - يقول لأحد يمشي على الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام " .

(10) عن عائشة - رضي الله عنها - في كتاب مناقب الأنصار ، باب تزويج النبي - ﷺ - خديجة وفضلها - رضي الله عنها - (3817) 448، وفي كتاب النكاح ، باب غيرة النساء ووجدهن (5229) 632 ، وعن عبد الله بن أبي أوفى في كتاب العمرة ، باب متى يحل المعتمر ؟ (1792) 202 ، وفي البخاري - أيضًا - عن أبي هريرة - رضي الله عنه - في كتاب التوحيد ، باب قول الله - تعالى - : ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا۟ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾ سورة الفتح : من الآية ١٥ (7497) 869 ، ونص الحديث أنها - رضي الله عنها - قالت : " ما غرت على امرأة لرسول الله - ﷺ - كما غرت على خديجة لكثرة ذكر رسول الله - ﷺ - إياها وثنائه عليها ، وقد أوحي إلى رسول الله - ﷺ - أن يبشرها ببيت لها في الجنة من قصب " .

حديث حارثة بن [أ/ 365] سراقة بن الربيع : الذي قالت أمه : أخبرني ، إن كان في الجنة صبرت ، وإلا فسترى ما أصنع ، فقال : إنه أصاب الفردوس ، وفي رواية : وإنه في جنة الفردوس، هو في غزوة بدر[1] عن أنس ـ رضي الله تعالى[2] عنه ـ.

وحديث والد جابر : في غزوة أحد[3] عن جابر : " ما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفع " ، كل هذا في البخاري .

وحديث عمير: رواه مسلم[4] عن أنس أن النبي ـ ﷺ ـ قال في بدر : "قوموا إلى جنة عرضها السموات والأرض" فقال عمير بن الحمام: بخٍ بخٍ، فقال له رسول الله ـ ﷺ ـ : "فإنك من أهلها " فقاتل حتى قتل.

وحديث الأسود: عند الحاكم[5] ـ وقال: صحيح على شرط مسلم ـ عن أنس [ب/ 346]: " أنه أتى النبي ـ ﷺ ـ فقال: يا رسول الله، إني رجل أسود منتن الريح قبيح الوجه لا مال لي فإن أنا قاتلت هؤلاء حتى أقتل فأين أنا ؟ قال : في الجنة ، فقاتل حتى قتل فأتاه النبي ـ ﷺ ـ فقال: قد بيض الله وجهك، وطيّب ريحك، وأكثر مالك"، ومثل هذا كثير جداً لا يتوقف فيه إلا من لا إلمام له بأخبار النبوة والله الموفق.

وشخص نجدي : حديثه عند البيهقي[6] بإسناد حسن عن ابن عمر أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "إنه لمن ملوك الجنة "[7].

---

(1) البخاري : كتاب المغازي ، باب فضل من شهد بدرًا (3982) 468 ، وعن أنس ـ ﷺ ـ أيضا في كتاب الجهاد ، باب من أتاه سهم غرْب فقتله (2809) 332 .

(2) تعالى : زيادة من : (ج) .

(3) البخاري : كتاب المغازي ، باب من قتل من المسلمين يوم أُحُد (4080) 480، وعنه ـ أيضاً ـ في كتاب الجنائز ، باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه (1244) 143، وباب ما يكره من النياحة على الميت (1293) 148، وفي كتاب الجهاد ، باب ظل الملائكة على الشهيد (2816) 333 .

(4) مسلم : كتاب الإمارة ، باب ثبوت الجنة للشهيد (1901) 3 / 1510.

(5) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 2 / 103.

(6) الجامع لشعب الإيمان للبيهقي : (4317) 4 / 53 .

(7) ونص الحديث : عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ "أن النبي ـ ﷺ ـ مر بخباء أعرابي وهو في أصحابه يريدون الغزو فرفع الأعرابي ناحية من الخباء ، فقال : مَن القوم ؟ فقيل له : رسول الله ـ ﷺ ـ وأصحابه يريدون الغزو ، فقال : هل من عرض الدنيا يصيبون ؟ قيل له : نعم يصيبون من الغنائم ثم تقسم بين المسلمين ، فعمد إلى بكر له فاعتقله وسار معهم فجعل يدنو بكرِه إلى رسول الله ـ ﷺ ـ وجعل أصحابه يذودون بكره عنه ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : ادعوا لي النجدي فوالذي نفسي بيده إنه لمن ملوك الجنة ، قالوا : فلقوا العدو فاستشهد ، فأخبر بذلك النبي ـ ﷺ ـ فأتاه فقعد عند رأسه ثم أعرض عنه ، فقلنا : يا رسول الله ، رأيناك مستبشرًا تضحك ثم أعرضت عنه ! فقال : أما ما رأيتم من استبشاري ـ أو قال سروري ـ فلما رأيت من كرامة روحه على الله ـ تعالى ـ ، وأما إعراضي عنه فإن زوجته من الحور العين الآن عند رأسه " .

وحديث القُرَّاء : رواه الشيخان[1] عن أنس ـ رضي الله تعالى[2] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ بعث سبعين رجلاً من الأنصار يقال لهم القراء فيهم خاله حرام إلى أهل نجد فقتلوهم ، فقالوا: اللّهمَّ بلِّغ عنا نبيك أنّا لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا ، قال : فأنزل فيهم قرآن قرأناه ثم نسخ: " بلغوا قومنا أنا لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه".

[وأهل بدر كلهم: وهم ثلاثمائة وبضعة عشر[3] وأهل الحديبية: الذين بايعوا تحت الشجرة وهم ألف وأربعمائة[4] من أهل الجنة، جاءت به الأحاديث الصحيحة[5] ونص عليه العلماء[6] منهم صاحب المواقف[7] في آخر كتابه][8] [أ/ 366] .

---

(1) البخاري : كتاب الجهاد ، باب فضل قول الله ـ تعالى ـ : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ سورة آل عمران : 169 (2814) 333، مسلم : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزلت بالمسلمين نازلة (677) 3 / 1511 .

(2) تعالى : زيادة من : (ج) .

(3) عدة أهل بدر : روى فيها البخاري في صحيحه : كتاب المغازي ، باب عدة أصحاب بدر عن البراء ـ ﷺ ـ قال: "حدثني أصحاب محمد ـ ﷺ ـ ممن شهد بدرًا أنهم كانوا عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر بضعة عشر وثلاث مائة ، قال البراء : لا والله ما جاوز معه النهر إلا مؤمن " (3956) 466 .

(4) عدة أهل الحديبية : فقد روى البخاري ـ أيضًا ـ في كتاب المغازي في صحيحه ، باب في غزوة الحديبية : " أنبأنا البراء ابن عازب ـ رضي الله عنهما ـ أنهم كانوا مع رسول الله ـ ﷺ ـ يوم الحديبية ألفًا وأربع مائة أو أكثر ... " (4151) 490، وفي نفس الباب عن أنس بن مالك ـ ﷺ ـ : ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا﴾ سورة الفتح: 1، قال: الحديبية، قال أصحابه: هنيئًا مريئًا، فما لنا؟ فأنزل الله : ﴿لِّيُدْخِلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ﴾ سورة الفتح: 5، (4172) 491 .

(5) أما أهل بدر: فقدر روى الشيخان: " لعل الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم" البخاري: كتاب الجهاد، باب الجاسوس، وقول الله ـ تعالى ـ : ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ﴾ سورة الممتحنة: 1، (3007) 352، مسلم: كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أهل بدر ـ ﷺ ـ وقصة حاطب بن أبي بلتعة (2494) 4/ 1941، وقد روى البخاري حديثًا أدلَّ على المراد من اللفظ المشهور وهو قوله ـ ﷺ ـ في القصة : "يا عمر ، وما يدريك لعل الله قد يتحقق على أهل بدر ، فقال : اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة ، قال : فدمعت عينا عمر وقال : الله ورسوله أعلم" كتاب الاستئذان، باب من نظر في كتاب من يحذر على المسلمين ليستبين أمره (6259) 735 ، وأما أهل الحديبية : فقد روى أحمد وأبو داود والترمذي وابن حبان عن جابر قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : " لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة"، مسند أحمد: 3/ 350 ، أبو داود : كتاب السُّنَّة ، باب في الخلفاء (4653) 4/ 213 ، الترمذي: كتاب المناقب، باب في فضل من بايع تحت الشجرة (3860) 5 / 652 ، ابن حبان : كتاب السير ، باب الجهاد ، ذكر البيان بأن شهود الحديبية إنما كان تحت الشجرة (4802) 11 / 27.

(6) ينظر : منهاج السُّنَّة النبوية لابن تيمية : 4/ 310 ، الصواعق المحرقة لابن قيم الجوزية : 2/ 612 .

(7) المواقف للإيجي: 3/ 717 ، 719.

(8) ما بين المعقوفتين ساقط من (ب) ، وفيها فراغ بقدر ثلاثة أسطر .

جواز
المسح على الخفين

حديث علي بن أبي طالب ـ رضي الله تعالى[1] عنه ـ في المسح على الخفين[2] :رواه مسلم في صحيحه[3]، وروى حديث المسح على الخفين عن المغيرة ـ رضي الله تعالى[4] عنه ـ من عدة أوجه مسلم[5]، وأبو داود[6]، والترمذي[7]، والنسائي[8]، وابن ماجه[9]، والإمام أحمد[10]؛ ورواه الترمذي[11] والنسائي [12] عن صفوان بن عسّال ـ رضي الله تعالى[13] عنه ـ وأبو داود[14] عن أوس بن أبي أوس الثقفي ـ رضي الله تعالى[15] ـ.

قوله:(ورَوى أبو بكر)[16] كذا في النسخ بغير هاء تأنيث[17]، وفي بعضها وصفه بالصديق[18]، وهو خطأ أو سبق قلم[19]، وإنما الراوي لحديث المسح أبو بكرة بزيادة هاء التأنيث، وهو: نفيع بن الحارث ـ رضي الله تعالى[20] عنه ـ روى حديثه الترمذي في جامعه[21]، وابن

---

(1) تعالى : زيادة من : (ج) .

(2) شرح العقائد : 188 .

(3) مسلم : كتاب الطهارة ، باب التوقيت في المسح على الخفين (276) 1 / 232 .

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) مسلم : كتاب الطهارة ، باب التوقيت في المسح على الخفين (274) 1 / 228 ، 229 ، من ثمانية أوجه .

(6) أبو داود : كتاب الطهارة ، باب المسح على الخفين (149 ـ 152 ، 156) 1 / 137 .

(7) الترمذي : كتاب الطهارة ، باب ما جاء في المسح على الخفين أعلاه وأسفله (97) 1 / 162 ، باب ما جاء في المسح على الخفين ظاهرهما (98) 1 / 165 ، باب ما جاء في المسح على العمامة (100) 1 / 170 .

(8) سنن النسائي الكبرى : كتاب الطهارة ، باب المسح على الخفين (111، 165، 166) 1 / 116، 121، 139، 140 .

(9) ابن ماجه : كتاب الطهارة ، باب ما جاء في المسح على الخفين (545) 1 / 181 ، باب ما جاء في مسح أعلى الخف وأسفله (550) 1 / 183 .

(10) مسند أحمد : 4 / 247 ت 249 ، 254 ، 255 .

(11) الترمذي : كتاب الطهارة ، باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم (96) 1 / 159 ، كتاب الدعوات ، باب في فضل التوبة والاستغفار (3535 ، 3536) 5 / 509 ، 510 .

(12) سنن النسائي الكبرى : كتاب الطهارة ، باب المسح على الخفين للمقيم والمسافر (131) 1 / 159 .

(13) تعالى : زيادة من : (ج) .

(14) أبو داود : كتاب الطهارة ، باب " دون رقم " (160) 1 / 41 .

(15) تعالى : زيادة من : (ج) .

(16) شرح العقائد : 188 .

(17) أي أبو بكر ، كما ذكر ، وليس أبا بكرة .

(18) أي قال : أبو بكر الصديق .

(19) هو ليس خطأ ولا سبقَ قلم وإنما هي متابعة لما جاء في بعض نسخ الترمذي كما سيتبين لنا .

(20) تعالى : زيادة من : (ج) .

(21) الترمذي : كتاب الطهارة ، باب المسح على الخفين للمسافر والمقيم (95) 1 / 159 ، ولم يرو الحديث عن أبي بكرة إنما قال في آخره : وفي الباب عن علي وأبي بكرة ، وقد ذكر الشيخ شاكر في : 1 / 159 هامش " 3 " للحديث أنه جاء في بعض النسخ : " وفي الباب عن علي وأبي بكر " على أن الصواب ما في النسخ الأخرى .

خزيمة في صحيحه[1]، والدارقطني في سننه[2]، وصححه ـ أيضاً ـ الخطابي[3].[ب/ 347].

[قوله: (وقال الحسن البصري) [4] ..... [5] .... [6] .

قوله: (حتى سئل أنس بن مالك رضي الله عنه إلى آخره)[7] أخرجه[8] .... [9]] [10] .

والشيخان هما : أبو بكر وعمر، والختنان: واحدهما خَتَن ـ بمعجمة ومثناة فوقانية محركًا ـ أي الرجلان اللذان تزوجا إلى النبي ـ ﷺ ـ وهما : عثمان وعلي ، من الختونة [11] وهي : تزوج الرجل [ج / 270] المرأة ، يقال : خاتنه تزوج إليه .

---

(1) صحيح ابن خزيمة: كتاب الوضوء، باب ذكر الخبر المفسر للألفاظ المجملة التي ذكرتها (192) 1 / 96 .
(2) سنن الدارقطني: كتاب الطهارة، باب الرخصة في المسح على الخفين وما فيه من اختلاف الروايات، 1 / 194 .
(3) معالم السنن للخطابي.
(4) شرح العقائد : 188
(5) في (أ) و (ب) : بياض ولم يخرج البقاعي هذا الأثر ، وهو : " أدركت سبعين نفرًا من الصحابة يرون المسح على الخفين " .
(6) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد : 11 / 137 .
(7) شرح العقائد : 189 .
(8) في النسختين بياض بقدر ثلاثة أسطر ، ولم يخرج البقاعي هذا الأثر ، وهو : " سئل أنس بن مالك عن السنة والجماعة فقال : أن تحب الشيخين ولا تطعن في الختنين وتمسح على الخفين " .
(9) ورد هذا الكلام عن أبي حنيفة ـ رحمه الله ـ في بدائع الصنائع للكاساني : 1 / 7 ، وفي : تكملة كتاب لسان الحكام لابن الشحنة الحنفي والتكملة هي لبرهان الدين الخالفي العدوي : 56 ، ولم أجده في الكتب التي ترجمت للإمام مالك ـ رحمه الله ـ وبخاصة ترتيب المدارك للقاضي عياض : 39 ـ 281 .
(10) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .
(11) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب النون ، فصل الخاء ، ختن ، 1193 .

حكم نبيذ الجَرّ

قوله : (هو أن ينبذ)[1] تفسيره لنبيذ[2] الجر بالمصدر الذي فكه إلى قوله : (أن ينبذ) مع قوله: (بخلاف ما إذا اشتد) وصار مسكرًا متناف أو كالمتنافي لكن يصح الكلام بأن المراد هو: ماء ينبذ فيه تمر أو زبيب إلى آخره .

قوله : (الخزف)[3] ـ بمعجمة وزاي وفاء محركًا ـ الجرّ ، وكل ما عمل من طين وشوي بالنار حتى يكون فخاراً[4] . [أ/ 367] .

قوله: (فيحدث فيه لذع) [5] هو ـ بالمعجمة ثم المهملة ـ : شيء يشبه القرص ، من لذع النار وهو لفحها ، ويجوز كونه ـ بمهملة ثم معجمة ـ من لدغ العقرب وكل ذي حمة إذا أدخلت إبرتها، واللُّدَّاغ ـ بالضم والتشديد ـ الشوك ويكون شبه قرصه للسان بألم اللسع[6]، والفُقَّاع كرُمَّان ، قال في القاموس[7]: هذا الذي يشرب، سمي به لما يرتفع في رأسه من الزبد أي من الفقاقيع ، وهي نُفَّاخات الماء .

حديث النهي عن نبيذ الجر[8]: أسند صاحب الفردوس[9] عن الحلية لأبي نعيم[10] عن مهزّم بن وهب الكندي ـ ﷺ ـ [11] بلفظ "إني لا أحل لكم أن تنبذوا في الجر الأخضر" وروى مسلم[12] وأبو داود [13] والنسائي[14]،[15] عن ابن عباس وابن عمر ـ رضي الله تعالى[16] عنهم ـ :"أن النبي ـ ﷺ ـ حرم نبيذ الجر" قال ابن عباس: هو كل شيء يصنع من مدر، وروى الشيخان[17]

---

(1) شرح العقائد : 189 .
(2) لنبيذ : ساقط من : (ج) .
(3) شرح العقائد : 189 .
(4) القاموس المحيط للفيروزآبادي : باب الفاء ، فصل الخاء ، الخزف ، 804 .
(5) شرح العقائد : 189 .
(6) القاموس المحيط للفيروزآبادي : باب الغين ، فصل اللام ، لدغ ، 787 .
(7) م . ن : باب العين ، فصل الفاء ، الفقع ، 748 .
(8) شرح العقائد : 189 .
(9) الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي : (6828) 4 / 280 .
(10) لم أجده في المطبوع من حلية الأولياء لأبي نعيم ، ولم يسنده صاحب الفردوس عن أبي نعيم .
(11) ﷺ : ساقط من : (ج) .
(12) مسلم : كتاب الأشربة ، باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والحنتم والنقير (1997) 3 / 1581 .
(13) أبو داود : كتاب الأشربة ، باب في الأوعية (3691) 3 / 330 .
(14) سنن النسائي الكبرى: كتاب الأشربة، باب الأوعية التي خص النبي ـ ﷺ ـ بالنهي عن الانتباذ فيها (5106) 5 / 83، (5109) 5 / 85 .
(15) في (ج) : النساوي .
(16) تعالى : زيادة من : (ج) .
(17) البخاري: كتاب العلم، باب تحريض النبي ـ ﷺ ـ وفد عبد القيس على أن يحفظوا الإيمان والعلم (87) 22، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة (1398) 160، مسلم: كتاب الإيمان، باب الأمر بالإيمان بالله ـ تعالى ـ ورسوله ـ ﷺ ـ (17) 1 / 46 .

والترمذي[1] والنسائي[2] عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى[3] عنهما ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال لوفد عبد القيس: " وأنهاكم عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير " والحنتم: الجر الأخضر، ولأبي داود[4] والنسائي[5] عن علي ـ رضي الله تعالى[6] عنه ـ قال: "نهانا رسول الله ـ ﷺ ـ عن الدباء[7] والحنتم والنقير والجِعَة " وهي نبيذ الشعير، ولمسلم[8] وأبي داود[9] والترمذي[10] والنسائي[11] عن بريدة ـ رضي الله تعالى[12] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "ونهيتكم عن الأشربة إلا في ظروف الأدم، فاشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرًا".

قوله: (لما كانت الجرار أواني الخمور)[13] لم ينه[14] [ج/ 271] عنه لذلك، وإنما نهي عن الانتباذ في الحنتم وهي الجرار الخضر أي المدهونة لا عن كل جر وعن المزفت ونحو ذلك، والعلة فيه: أنه لعدم المسامّ فيه يسرع إلى[15] تخمير[16] ما ينبذ فيه فربما لم تسمح نفس صاحبه بإراقته فيشربه لا سيما والعهد قريب بعدم التحاشي عن شربه[17] ثم نسخ [أ/ 368] ـ حين تمكن الإسلام ـ تحريم الانتباذ في هذه الأواني واستمر تحريم المسكر فقال ـ عليه [ب/ 348] الصلاة والسلام ـ كما تقدم قريباً فيما أخرجه مسلم[18] وأبو داود[19] والترمذي[20] عن بريدة

---

(1) الترمذي: كتاب الأشربة، باب ما جاء في كراهية أن ينبذ في الدباء (1868) 4/ 260 عن ابن عمر، وليس عن ابن عباس، إلا أنه قال: وفي الباب عن ابن عباس .. إلخ.

(2) السنن الكبرى للنسائي: كتاب الأشربة، باب خليط البسر والتمر (5047) 5/ 67.

(3) تعالى: زيادة من: (ج).

(4) أبو داود: كتاب الأشربة، باب في الأوعية (3697) 3/ 331.

(5) السنن الكبرى للنسائي: كتاب الأشربة، باب النهي عن نبيذ الجعة (5102) 5/ 83.

(6) تعالى: زيادة من: (ج).

(7) في (ج): الرّبا.

(8) مسلم: كتاب الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والحنتم والنقير (1999) 3/ 1585.

(9) أبو داود: كتاب الأشربة، باب في الأوعية (3698) 3/ 332.

(10) الترمذي: كتاب الأشربة، باب ما جاء في الرخصة أن يُنبذ في الظروف (1869) 4/ 260، 261.

(11) السنن الكبرى للنسائي: كتاب الأشربة، باب الإذن في الكل منها (5144) 5/ 96.

(12) تعالى: زيادة من: (ج).

(13) شرح العقائد: 189.

(14) في (ج): ينته.

(15) إلى: ساقط من: (ج).

(16) في (ج): التخمير.

(17) في (ج): شهرته.

(18) مسلم: كتاب الأشربة، باب النهي عن الانتباذ في المزفت والدباء والحنتم والنقير (2000) 3/ 1585.

(19) أبو داود: كتاب الأشربة، باب في الأوعية (3697) 3/ 331.

(20) الترمذي: كتاب الأشربة، باب الرخصة أن ينبذ في الظروف (1869) 4/ 260.

ابن الحصيب الأسلمي ـ رضي الله تعالى[1] عنه ـ : "فانبذوا في الأوعية كلها غير أن لا تشربوا مسكرًا ".

قوله: (كثير من أهل السُّنَّة)[2] أي وقال بعضهم: إن القليل يحل، وبعضهم: لا يحرم إلا القدر الذي حصل به الإسكار ، ولا فرق بين القليل والكثير[3].

(1) تعالى : زيادة من : (ج) .

(2) شرح العقائد : 189 .

(3) ينظر في تفاصيل ذلك وأدلته : المدونة الكبرى للإمام مالك: 6 / 261 ، المحلى لابن حزم: 6 / 214، التمهيد لابن عبد البر : 5 / 165 ، الكافي في فقه أهل المدينة له : 190 ، 191، المغني لابن قدامة: (7361ـ7366) 9 / 144، المبسوط للسرخسي: 24 : 6 ، 13 ، 17 ، تحفة الفقهاء للسمرقندي : 3 / 325 ، بدائع الصنائع للكاساني: 5 / 116، فتح الباري لابن حجر : 10 / 50 .

هل الولاية أفضل أم النبوّة؟

قوله: (في أن مرتبة النبوة إلى آخره[1])[2] أي التردد إنما يقع في مرتبتي النبوة والولاية المتصف بهما النبي ، فيقال : مرتبة نبوته أفضل لكونها جهة التلقي[3] عن الله، أو مرتبة ولايته لكونها جهة العمل؟ فقال بعضهم: بالثاني لأن المقصود هو العمل والتلقي وسيلة إليه، والأصح: أن مرتبة نبوته أعلى لأن التلقي من جملة العمل ، وهذا كما وقع في مرتبة النبوة والرسالة اللتين اشتمل عليهما الرسول، ومال الشيخ عز الدين ابن[4] عبد السلام[5] إلى أن مرتبة رسالته[6] أفضل لأنها جهة التلقي للتبليغ ، وقال بعض المتصوفة[7]: اعلم أن الولاية هي الفلك المحيط العام ولهذا لم تنقطع ، ولها الإنباءالعام، وأما نبوة التشريع والرسالة فمنقطعة، وفي محمد ـ ﷺ ـ انقطعت فلا نبي بعده، يعني مشرعاً ولا رسول وهو المشرع، ثم قال: والله لم يتسمَّ بنبي ولا رسول وتسمَّى بالولي ولمتصف بهذا الاسم ، وهذا الاسم باقٍ جارٍ على عباد الله دنيا وآخرة، ثم قال: فإذا رأيت النبي يتكلم بكلام خارج عن التشريع فمن حيث هو وليّ وعارف ولهذا[8] [ج / 272] مقامه من حيث هو عالم أتمُّ وأكمل من حيث هو رسول، أو ذو تشريع وشرع ، فإذا سمعت أحدًا من أهل الله يقول: الولاية أعلى من النبوة فليس يريد إلا ما ذكرناه يعني بذلك في شخص واحد وهو أن الرسول ـ ﷺ ـ من حيث هو ولي[9] أتم منه [أ/ 369] من حيث هو نبي ورسول لا أن الولي التابع له أعلى[10] منه فإن التابع لا يدرك المتبوع أبدًا فيما هو تابع له فيه إذ لو أدركه لم يكن تابعًا انتهى .

(1) في (ب) إلخ بالاختصار .
(2) شرح العقائد : 190 .
(3) في (ج) : المتلقي .
(4) ابن : ساقط من : (ج) .
(5) في قواعد الأحكام في مصالح الأنام للعز بن عبد السلام : إن قيل : أيهما أفضل ، النبوة أم الإرسال؟ فنقول : النبوة أفضل، لأن النبوة إخبار عما يستحقه الربّ من صفات الجلال ونعوت الكمال ، وهي متعلقة بالله من طرفيها ، والإرسال دونها ، أمر بالإبلاغ إلى العباد ، فهو متعلق بالله من أحد طرفيه ، وبالعباد من الطرف الآخر ولا شك أن ما يتعلق من طرفيه أفضل مما يتعلق به من أحد طرفيه ، والنبوة سابقة على الإرسال ، فإن قول الله لموسى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ سورة القصص: من الآية 30 ، مقدم على قوله : ﴿اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ سورة طه : 24 ، فجميع ما تحدث به قبل قوله: ﴿اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ سورة طه: 24، نبوة ، وما أمره بعد ذلك من التبليغ فهو إرسال، والحاصل: أن النبوة راجعة إلى التعريف بالإله وبما يجب له، والإرسال إلى أمر الرسول بأن يبلغ عنه إلى عباده أو إلى بعض عباده ما أوجبه عليهم من معرفته وطاعته واجتناب معصيته، وكذلك الرسول ـ ﷺ ـ لما قال له جبريل : ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ سورة العلق: 1، إلى قوله: ﴿إِنَّ إِلَى رَبِّكَ الرُّجْعَى﴾ سورة العلق : 8، كان هذا نبوة ، وكان ابتداء الرسالة حين جاء جبريل بـ: ﴿يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ۝ قُمْ فَأَنذِرْ ۝﴾ سورة المدثر : 1 ، 2 .
(6) في (ب): الرسالة .
(7) نسب ابن تيمية ـ رحمه الله ـ هذا الكلام إلى محيي الدين بن عربي ، ونقل بعده تصريح الإمام الغزالي بأن من قتل من ادعى رتبة الولاية أعلى من رتبة النبوة أحبّ إليه من قتل مائة كافر لأن ضرر هذا في الدين عظيم ، ينظر : كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في العقيدة : 4/ 173 ، ونسبه إبراهيم الحلبي القسطنطيني في نعمة الذريعة في نصرة الشريعة : 114ـ 116 إلى ابن سبعين ، بل هو فيه بحروفه كما هو عند البقاعي .
(8) في (ج) : وبهذا .
(9) في (ج) : أولى .
(10) كتبت في : (ب) أعلا هكذا .

عدم سقوط التكاليف وحمل النصوص على ظواهرها

{حديث: (إذا أحب الله عبدًا لم يضره ذنب)[1]........... [ب/ 349][2]} ....[3].

قوله: (فمعناه أنه عصمه)[4] أي هذا التأويل على تقدير صحة هذا الحديث وما أظنه ورد فضلًا عن أن يكون صح .

قوله: (كما في الآيات)[5] هذا مثال للمنفي[6].

قوله: (هذه)[7] أي الآيات المذكورة ليست من النص فلا يحتاج إلى استثنائها من النصوص بقوله: (ما لم يصرف عنها) لأنها ليست نصوصًا .

قوله: (والمفسر)[8] كأنه يريد به: ما كان معناه غامضًا فبُيِّن مع تطرق احتمال إليه[9].

قوله: (والعدول عنها)[10] أي مع نفيهم الظاهر ، فالفرق بينهم وبين ما يأتي : أنهم يقولون: إن الظواهر غير مرادة أصلًا وإن المراد إنما هو ذلك الباطن الذي قالوه ، وأما من قال: إن الظاهر مراد وتتصل[11] به معان باطنة ملائمة له فهو محسن[12] جدًا، ويكون ذلك كقولهم: الشيء بالشيء يذكر، ومثاله: ما يرى النائم فيعبر بشيء آخر بعيد منه إلا بعد التأمل الزائد لأولي البصائر وبيان المناسبة، وذلك أن الماهر بالتعبير الذي أعطي فيه ملكة يرى أن ذلك

---

(1) شرح العقائد : 191 .

(2) في النسختين بياض ولم يخرج البقاعي شيئًا، وجاء في الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي عن أنس ـ ﷺ ـ قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: "التائب من الذنب كمن لا ذنب له وإذا أحب الله عبدًا لم يضره ذنب" (2432) 2/ 77، وذكره السيوطي في الدر المنثور: 1/ 261 وقال: وأخرج القشيري في الرسالة وابن النجار عن أنس.. الحديث، وينظر: إتحاف السادة المتقين للزبيدي 2/ 284، كشف الخفاء للعجلوني: (944) 1/ 351، وقد أشار البقاعي إلى ضعفه وعدم وجود أصل له في قوله: "وما أظنه ورد فضلًا عن أن يكون صح"، وينظر في الحكم عليه ميزان الاعتدال للذهبي: 7/ 451، ولسان الميزان لابن حجر: 6/ 252، 7 / 143، ووقفه أبو نعيم في الحلية: 4/ 318 على الشعبي، ويبدو أنه هو الصواب.

(3) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(4) شرح العقائد : 191 .

(5) م . ن .

(6) الكلام هنا عن الآيات التي يوهم ظاهرها الجهة والجسمية ونحو ذلك .

(7) شرح العقائد : 191 .

(8) م . ن .

(9) وهو : ما ظهر المراد به من اللفظ ببيان من قبل المتكلم بحيث لا يبقى معه احتمال التأويل والتخصيص ، مثاله في قوله ـ تعالى ـ: ﴿فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ﴾ سورة الحجر : 30 ، فاسم الملائكة ظاهر في العموم إلا أن احتمال التخصيص قائم ، فأسند باب التخصيص بقوله "كُلُّهُمْ" ثم بقي احتمال التفرقة في السجود فأسند باب التأويل بقوله: ﴿أَجْمَعُونَ﴾، ينظر: أصول الشاشي: 52 ، 53 ، أصول السرخسي: 1 / 165 ، ميزان الأصول للسمرقندي : 1 / 506 .

(10) شرح العقائد : 191 .

(11) في (ب) : ويتصل .

(12) في النسختين : محسن ، ولعله حسن ـ والله أعلم ـ .

المرئيَّ في المنام إنما هو معنى أخرج في ذلك المثال ، إما أن ذلك صور لها حقيقة ، وإما أن النفس لما ألفت المحسوسات رأت ذلك المعنى في تلك الصور ، مثال ذلك : قولهم في قوله ـ تعالى ـ : ﴿إِنَّ ٱلْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُواْ قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا﴾[1]: إنه مع إرادة الظاهر ينبغي أن يذكر بذلك أن محبة الله ـ تعالى ـ إذا دخلت قلب عبد استولت عليه فلم تدع لغيرها فيه مدخلًا بل أفسدته [ج/ 273] عن جميع ما عداها من حيث صار في غاية الصلاح ، وجعلت أعزة ما كان فيه قبلها أذلة [أ/ 370] ونحو ذلك.

قوله: (وهم المَلاحدة)[2] ـ بفتح الميم ـ : جمع مُلحدة[3] ـ بضم الميم وهاء تأنيث ـ جمع مُلحد ـ بإسقاط هاء التأنيث ـ : اسم فاعل من ألحد[4]، إذا مال وعدل عن القصد وماري وجار .

---

(1) سورة النمل : من الآية 34 .

(2) شرح العقائد : 191 .

(3) في (ج) : ملحدة .

(4) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الدال ، فصل اللام ، ألحد، 317 وفيه: جادل بدل جار.

المكفِّرات

قوله : (فيما سبق)[1] أي في بحث الصغائر والكبائر في قوله : (والاستحلال كفر).

قوله : (بأن تكون حرمته لغيره)[2] ظاهر هذه العبارة أن الحرام لغيره لا يكفر مستحله سواء [ب / 350] ثبتت حرمته بدليل قطعي أو لا ، وليس هذا المراد بل المراد أنه ليس لشيء من الحرام لغيره دليل قطعي لأنه جعله مفرعًا على ما قبله ، وقد عرف منه أن المعصية إذا ثبتت بدليل قطعي كفر مستحلها سواء كانت صغيرة أو كبيرة للعين أو للغير ، فيكون تقدير الكلام: وإن لم يكن الأمر كذلك بل لم يثبت بدليل قطعي بأن كانت حرمته لغيره فلا يكفر مستحله ، ويكون قوله: (أو ثبت بدليل ظني) منصرفًا إلى ما كان حرامًا لعينه فقط ، لكن ادعاء هذا الأمر وهو : أن ما كان حرامًا لغيره لا يكون دليله إلا ظنّيًا يحتاج إلى اشتقراء تام لجميع ما كان حراما لغيره ، فالصواب عدم التفرقة وأن يجعل المناط الدليل القاطع ، ولا يظن أن الزنا مثلًا حرام لغيره لكونهم قالوا: إنه حرم حفظًا للأنساب ، وكذا القتل حرم لصيانة الأنفس فإن مورد الحرمة هو عين الزنا والقتل وكذا ما شابههما ، وأما كونه حرم لحكمة فهو أمر خارج عن مورد الحرمة ، بخلاف الصلاة في الدار المغصوبة مثلًا فإن ذلك من الحرام لغيره لأن الحرمة وردت على الغصب لا على الصلاة ، وكذا تناول التراب حرم لإضراره بالبدن وأما تناوله في حدّ ذاته فليس بحرام بدليل أنه لو أكل منه قدرًا لا يضره لم يحرم عليه بخلاف تناول الخمر فإنه حرام [ج/ 274] لعينه وإن كانت العلة حفظ العقل بدليل أنه لا فرق في الحرمة [أ/ 371] بين قليله وكثيره فيحرم منه قدر لا يُغَيِّب العقل كما يحرم ما يُغَيِّبه[3] .

قوله: (لترويج)[4] هو بالراء المهملة وآخره جيم بمعنى تنفيق ، من راج رواجًا نفق ، وروَّجته ترويجًا نفقته[5]، والسِّلعة ـ بكسر المهملة ـ المتاع[6] ، جمعها سِلَع ـ بكسر ثم فتح ـ .

---

(1) شرح العقائد : 192 .

(2) شرح العقائد : 192 ، 193 .

(3) ينظر : حاشية ابن عابدين : 2 / 292 ، 293 ، وقال: وهو التحقيق ، وفائدة الخلاف تظهر في أكل مال الغير ظلمًا فإنه يكفر مستحله على أحد القولين ، وقال: وحاصله أن شرط الكفر على القول الأول شيئان : قطعية الدليل، وكونه حرامًا لعينه، وعلى الثاني يشترط الشرط الأول فقط، وعلمت ترجيحه ، وينظر سبل السلام للصنعاني: 2 / 83 ، 84.

(4) شرح العقائد : 193 والكلام عن قوله لحرام هذا حلال لترويج السلعة .

(5) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الجيم ، فصل الراء ، راج ، 191 .

(6) م .ن : باب العين ، فصل السين ، السلع ، 729 .

قوله: (أو بحكم الجهل لا يكفر)[1] هذا إذا كان قريب عهد بالإسلام أو بمخالطة المسلمين، وأما إذا كان مسلمًا مخالطًا للمسلمين فإنما ينفعه جهله في نفس الأمر، وأما في الحكم الظاهر فلا يدرأ عنه ما يجب على العالم به، فإن مخالطته للمسلمين مظنة لمعرفته [ب/ 351] به فعلق الحكم بها وجعلت كالمئنَّة فنحن نكفره، وجهله ينفعه في نفس الأمر أي في الباطن لا في الحكم الظاهر.

قوله: (وهذا جهل منه بربه)[2] هذا المسلك قريب من مسلك المعتزلة في التحسين، ومذهبنا أن هذا لا يكفر لأنه تمنى أمرًا ممكنًا لأن الله ـ تعالى ـ قادر على تحليل ذلك ولا يقبح منه شيء ـ سبحانه ـ.

قوله: (في النوادر عن محمد[3] أنه لا يكفر وهو الصحيح)[4] ينبغي أن يكون الصحيح أنه يكفر، لأنه أمر مجمع عليه معلوم من الدين بالضرورة، وهو ثابت بنص الكتاب[5] ولا يخفى على مسلم[6].

قوله: (بما لا يليق به)[7] ما كل ما لا يليق به ـ تعالى ـ يكفر واصفه به بل الأمر على تفصيل[8].

قوله: (أن لا يكون نبي من الأنبياء)[9] نبي: اسم كان، ومن الأنبياء: خبرها، أي تمنى في نبي معين يعتقد أنه نبي أن لا يكون ذلك النبي نبيًا فإنه يكفر، لأن تمنيه ذلك ازدراء له أو معاداة، وكأن المراد أن هذا التمني لا يكون إلا لهذين الشيئين ونحوهما.

---

(1) شرح العقائد: 193.

(2) م. ن.

(3) النوادر عن محمد بن الحسن الشيباني ت 189 هـ، ينظر: هدية العارفين لإسماعيل باشا البغدادي: 6/ 8، قال د. مفلح عبد الواحد في فصل الدراسة لكتاب النكاح من المحيط البرهاني ص 26: لم أقف على نسخة مخطوطة له.

(4) شرح العقائد: 194، والكلام هنا عن استحلال وطء امرأته الحائض.

(5) في قوله ـ تعالى ـ: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾ سورة البقرة: 222.

(6) قال الإمام النووي في شرح مسلم: مباشرة الحائض أقسام: أحدها: أن يباشرها بالجماع في الفرج فهو حرام بإجماع المسلمين بنص القرآن العزيز والسنة الصحيحة، قال أصحابنا: ولو اعتقد مسلم حل جماع الحائض في فرجها صار كافرًا مرتدًا، ولو فعله إنسان غير معتقد حله، فإن كان ناسيًا أو جاهلًا بوجود الحيض، أو جاهلًا بتحريمه، أو مكرهًا فلا إثم عليه ولا كفارة، وإن وطئها عامدًا عالمًا بالحيض والتحريم مختارًا فقد ارتكب معصية كبيرة، نصَّ الشافعي على أنها كبيرة، وتجب عليه التوبة، 3/ 204.

(7) شرح العقائد: 194.

(8) لعل مراده بالتفصيل ما يعذر المرء بجهله، أو كان قريب عهد بالإسلام، أو بمخالطة المسلمين، كما ذكر البقاعي نفسه في الصفحة السابقة في قوله: (أو بحكم الجهل لا يكفر) أو لا يعرف معاني الألفاظ، أو كان في بلاد غير المسلمين، أو بعيدًا عن المدن التي فيها العلماء وطلاب العلم والمساجد كأن يكون في البادية، والله أعلم، على أن هناك في العقيدة قوادح قولية وقوادح فعلية، ينظر: القوادح في العقيدة لابن باز: 29.

(9) شرح العقائد: 194.

قوله : (وكذا لو جلس على مكان مرتفع) [1] أما عندنا فلا يكفر بهذا .

قوله : (وكذا لو قال عند شرب الخمر) [2] والمسائل الثلاث بعدها [3] لا يكفر بها عندنا إلا إن انضم إليها استخفاف أو نحوه .

قوله: (واليأس من الله)[4] [أ/ 372] هذا مذهب الحنفية[5]،[ج/ 275]، أما عندنا فلا يكفر وكذا في الأمن من مكره ، نعم إن انضم إلى اليأس اعتقاد عدم القدرة أو إلى الأمن استخفاف كفر بذلك .

قوله : (بناءً) [6] هو متعلق باعتقاد عدم الإيمان ، أي اعتقاد ذلك ـ لأجل البناء على انتفاء الأعمال التي هي جزء من الإيمان ـ لا نسلم أنه يوجب الكفر .

قوله: (هذا والجمع بين قولهم إلى آخره[7])[8] قال شيخنا[9]: كان الشيخ علاء الدين البخاري الحنفي يعتذر عن مشايخهم بأن إطلاقهم كلمات الكفر في هذه المواضع ليس على بابه بل المراد منه التغليظ إرادة التنفير .

قوله: (وتصديق الكاهن)[10] أي من حيث كهانته ، وكذا المُنَجِّم ، لأن النبي ـ ﷺ ـ كذَّبهم وأبطل الكهانة والتنجيم ، حتى تواتر [ب/ 352] هذا المعنى وعلم من الدين بالضرورة فمن صدقهم فقد اعتقد خلاف ما شرعه له رسول الله ـ ﷺ ـ .

حديث: "من أتى كاهنًا"[11] رواه أصحاب السنن الأربعة[12] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[13] عنه ـ باللفظ الذي ذكره المصنف ، وفي لفظٍ : "من أتى كاهنا فسأله عن شيء حجبت

---

(1) شرح العقائد: 194 .

(2) المصدر السابق .

(3) ذكر التفتازاني بعدها مسألتين وليس ثلاثًا ، وهما : وكذا إذا صلى لغير القبلة ، أو بغير طهارة متعمدًا ، أما المسألة الثالثة فهي : وكذا لو أطلق كلمة الكفر استخفافًا لا اعتقادًا .

(4) شرح العقائد : 195 .

(5) شرح الفقه الأكبر للملا علي القاري : 221، لقوله ـ تعالى ـ: ﴿وَلَا تَاْيْـَٔسُواْ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ سورة يوسف : من الآية 87 .

(6) شرح العقائد : 196 .

(7) في (ب) إلخ بالاختصار .

(8) شرح العقائد : 196 ، وتكملته : لا يكفر أحد من أهل القبلة ، وقولهم : يكفر من قال بخلق القرآن أو استحالة الرؤية، أو سب الشيخين ، أو لعنهما ، وأمثال ذلك ، مشكل .

(9) أي ابن حجر العسقلاني .

(10) شرح العقائد : 196 .

(11) م . ن .

(12) أبو داود : كتاب الطب ، باب في الكهان (3904) 4 / 15 ، الترمذي : كتاب الطهارة ، باب في كراهية إتيان الحائض (639) 2 / 242 ، سنن النسائي الكبرى : كتاب عشرة النساء ، باب آداب إتيان النساء (9068) ٨ / 200، ابن ماجه : كتاب الطهارة ، باب النهي عن إتيان الحائض (639) 1 / 208 .

(13) تعالى : زيادة من : (ج) .

عنه التوبة أربعين ليلة " رواه أحمد بن منيع [1] عن ابن مسعود ـ رضي الله تعالى [2] عنه ـ والحارث ابن أبي أسامة [3] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى [4] عنه ـ وروى مسلم [5] في صحيحه عن حفصة بنت عمر ـ رضي الله تعالى [6] عنهما ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : " من أتى عرَّافًا فصدقه لم يقبل له صلاة أربعين ليلة"، وروى أبو داود [7] وابن ماجه [8] عن ابن عباس ـ رضي الله تعالى [9] عنهما ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد"، وروى أبو داود [10]، والنسائي [11] عن قبيصة ـ رضي الله تعالى [12] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: " العيافة والطرق والطيرة من الجبت " الطرق : ضرب الكاهن بالحصى، وقال أبو داود [13]: "الطرق: الزجر ، والعيافة : [ج / 276] الخط ، [أ/ 373] ثم قال : قال عوف: العيافة: زجر الطير ، والطرق : الخط يخط في الأرض" [14] ، ولأبي داود [15] والترمذي [16] وابن ماجه [17] عن ابن مسعود ـ رضي الله تعالى [18] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : " الطيرة شرك ، الطيرة شرك، الطيرة شرك ، وما منا ، ولكن الله يذهبه بالتوكل " .

---

(1) لا يوجد مسنده في المطبوعات ولا في المخطوطات ، وجاء في المطالب العالية لابن حجر : (2745) 7/ 52 .

(2) تعالى : زيادة من : (ج) .

(3) لم أجده في المطبوع من مسند الحارث بن أبي أسامة ، ولم يرد في المطالب العالية لابن حجر.

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) مسلم : كتاب الطب ، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان (2230) 4/ 1751 .

(6) تعالى : زيادة من : (ج) .

(7) أبو داود : كتاب الطب ، باب في النجوم (3905) 4/ 16 .

(8) ابن ماجه : كتاب الأدب ، باب تعلم النجوم (3726) 2/ 1128 .

(9) تعالى : زيادة من : (ج) .

(10) أبو داود : كتاب الطب ، باب في الخط وزجر الطير (3907) 4/ 16 .

(11) سنن النسائي الكبرى : كتاب التفسير ، سورة النساء ، قوله ـ تعالى ـ : ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ﴾ من الآية 50 ، (11043) 10/ 66 .

(12) تعالى : زيادة من : (ج) .

(13) سنن أبي داود : 4/ 16 .

(14) م . ن .

(15) سنن أبي داود : كتاب الطب ، باب في الطيرة (3910) 4/ 17 .

(16) الترمذي : كتاب السير ، باب ما جاء في الطيرة (1614) 4/ 138 .

(17) ابن ماجه : كتاب الطب ، باب من كان يعجبه الفأل ويكره الطيرة (3538) 2/ 1170 .

(18) تعالى : زيادة من : (ج) .

قوله: (أن له رَئيًا [1]) [2] الرئِيّ ـ بفتح المهملة ثم همزة مكسورة [3] ثم ياء مشددة ـ : من يتراءى أي يتبدى للإنسان من الجن فعيل بمعنى مفعول [4] .

[قوله: (وتابعة) [5] أي من الجن] [6] وقوله : (وتابعة) عطف [7] على : (رئِيًا) ، وكأنه أراد بالرئي : الذكر ، وبالتابعة : الأنثى [8] ، ويحتمل أن يكون الرئي أعم من أن يكونَ ذكرًا أو أنثى ، وتكون التابعة مقصورة على الأنثى ، وقد كان ذلك في العرب قبل الإسلام كثيرًا ـ والله أعلم ـ .

قوله: (والمنجم إذا ادعى العلم بالحوادث الآتية فهو مثل الكاهن) [9] في أن كلًا منهما كاذب في إخباره باعتبار ادعائه العلم ، فهو إذا قال : غدًا يقدم زيد المسافر كأنه يقول أنا أعلم ذلك فهو كاذب في هذه الدعوى ولا يضرنا قدوم زيد في الوقت الذي أخبر به ، فإن ادعى المنجم ظن مثل ذلك لا علمه [10] بأمارات دلته على ذلك لم يكفر مع ارتكابه لمحرم فيعلم أن ذلك حرام وأن هذه الأمارات وإن كانت قد تدل في نفسها فقد نسخ من شرعنا جواز الاستدلال بها وكونها أمارات كما قاله الحكيم الترمذي [11] ، فإن ادعى ذلك بعد إعلامه شُدِّد في نكاله ، فإن ادعى العلم بذلك لاسيما إن انضم إليه أن يعتقد أن نفس [ب/ 353] النجم هو المؤثر لذلك الأثر أو المدبر [12] للعالم أو بعضه فهو أشد في عناده وكفره [13] ، والطيرة: ضرب من الكهانة بجامع أن كلًا فيه ادعاء علم الغيب .

قوله: (إلى الاستدلال بالأمارات) [14] أي من غير النجوم ، أما الاستدلال بأمارات من النجوم فأمر محرم في شرعنا [ج / 277] .

قوله : (ولهذا) [15] أي ولأن علم الغيب [أ/ 374] لا يمكن الاطلاع عليه إلا بإعلام الله ـ تعالى ـ أو إلهامه ، (ذكر في الفتاوى إلى آخره [16]) [17] كأن هذه واقعة حال استفتي عنها صاحب الفتاوى ، وهي: أن شخصًا رأى هالة القمر فقال : يكون مطر ، فقيل له : بأي علامة عرفت ذلك ؟ فقال : عرفته لا بعلامة .

---

(1) في شرح العقائد : أن له ريًّا .
(2) شرح العقائد : 197 .
(3) مكسورة : زيادة من : (ب) .
(4) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الواو والياء ، فصل الراء ، الرؤية ، 1285 .
(5) شرح العقائد : 197 .
(6) ما بين المعقوفتين : مكرر في : (ج) .
(7) في (أ) عطفًا .
(8) القاموس المحيط للفيروز آبادي ، باب العين ، فصل التاء ، تبعه ، 706 .
(9) شرح العقائد : 197 .
(10) في (ج) : علمة .
(11) نوادر الأصول للحكيم الترمذي : 1 / 405 .
(12) في (ج) : المدعي .
(13) في (ج) : ولغيره .
(14) شرح العقائد : 197 .
(15) م . ن .
(16) في (ب) إلخ بالاختصار .
(17) تكملته : أن قول القائل عند رؤية هالة القمر : يكون مطر مدعيًا علم الغيب لا بعلامة كفر .

المعدوم ليس بشيء

قوله: (المتحقق) [1] بكسر القاف إسم فاعل من تحقق.

قوله : (من الشَّيْئيّة) [2] منسوب إلى الشيء أي الحالة المنسوبة إلى الشيء.

قوله: (تساوي الثبوت) [3] بالياء آخره، وفي نسخة: تساوق بالقاف، وعلى كلتا النسختين فالمعنى: أنه يصدق كل منها على ما يصدق عليه الآخر لا أنها ألفاظ مترادفة، فإن الشَّيْئيّة قد تُطلَق على معنى آخر، وهو: ما يصح أن يعلم ويخبَر عنه، وقد يكون ذلك معدوماً فهو أعم من الثبوت.

قوله: (إنه الموجود إلى آخره[4])[5] انتقال من خاص إلى عام في كل من الثلاثة، فالمعلوم أعم من الموجود لأنه قد يكون موجودًا وقد يكون معدومًا، وما يصح أن يعلَم ويخبَر عنه قد يكون معلومًا وقد يكون مجهولًا، وهذا الأخير هو الصحيح الذي نص عليه سيبويه [6].

قوله: (فالمرجع إلى النقل)[7] أي من كلام العرب وما خوطبوا به.

قوله: (تمسكًا بأن القضاء لا يتبدل)[8] جوابه: أن الصدقة عنهم من جملة القضاء، فقد يكون غفرانه مُعَلّقاً هلى وجودها والله يعلمه، ومهما أجيب عن صدقة الإنسان لنفسه فهو جواب عن هذا، وكل نفس مرهونة بما كسبت إلا أن تصدق عنها صدقة تنفعها كما أخبر بذلك الشارع، والمرء مجزي بعمله لا بعمل غيره إلا التصدّق عنه والدعاء له فقد تصدق الله ـ تعالى ـ علينا بذلك على لسان نبيّه ـ ﷺ ـ فأخبرنا أن ذلك ملحق بعمل الإنسان في أنه ينفعه.

---

(1) شرح العقائد : 197 .

(2) م.ن.

(3) المصدر السابق .

(4) في (ب): إلخ بالإختصار.

(5) شرح العقائد : 197 ، وتكملته: أو المعلوم، أو ما يصح أن يعلم ويخبر عنه.

(6) كتاب سيبويه: 1 / 329 .

(7) شرح العقائد : 197 .

(8) م.ن: 198 .

نفع دعاء الأحياء وصدقتهم للأموات

[حديث: الدعاء للأموات خصوصًا [ب/ 354] في صلاة الجنازة[1] [أ/ 375][2]........[3].

حديث : " ما من ميت "[4].........[5].

حديث : "سعد في أمه "[6]..............................[7].

حديث : " الدعاء يرد البلاء "[8] ....[9]][10][11].

---

(1) شرح العقائد : 198 .

(2) في (أ) و (ب) : بياض بقدر سطرين ، ولم يخرج البقاعي شيئًا .

(3) أخرج مسلم : كتاب الجنائز ، باب الدعاء للميت في الصلاة (963) 2 / 662 ، والترمذي : كتاب الجنائز ، باب ما يقول في الصلاة على الميت (1025) 3 / 345 ، والنسائي في السنن الكبرى : كتاب الجنائز ، باب الدعاء (2121) 2 / 446 ، وابن ماجه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنازة (1500) 1 / 481 ، عن عوف بن مالك قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ صلى على جنازة فقال: " اللَّهمّ اغفر له ، وارحمه واعف عنه ، وعافه ، وأكرم نزله، ووسِّع مدخله، واغسله بماء وثلج وبَرَد ، ونقِّه من الخطايا كما يُنقي الثوب الأبيض من الدَّنَس ، وأبدله دارًا خيرًا من داره، وأهلا خيرًا من أهله ، وزوجًا خيرًا من زوجه ، ووقِّه فتنة القبر وعذاب النار " قال عوف : فتمنيت أنْ لو كنتُ الميِّتَ لدعاء رسول الله ـ ﷺ ـ لذلك الميت ، وأخرجه أحمد في مسنده : 6 / 23 ، وابن حبان : كتاب الجنائز ، فصل في الصلاة على الجنازة ، ذكر ما يستحب للمرء أن يسأل الله ـ ﷻ ـ لمن يصلي عليه (3075) 7 / 344 ، وأخرج أحمد في مسنده: 4 / 170 ، والترمذي: كتاب الجنائز، باب ما يقول في الصلاة على الميت (1024) 3 / 344 ، والنسائي في السنن الكبرى : كتاب الجنائز ، باب الدعاء (2124) 2 / 447 ، عن أبي إبراهيم الأنصاري عن أبيه سمع النبي ـ ﷺ ـ يقول في الصلاة على الميت: " اللَّهمّ اغفر لحيِّنا وميتنا ، وشاهدنا وغائبنا ، وذكرنا وأنثانا ، وصغيرنا وكبيرنا " ، وأخرجه أحمد في مسنده : 2 / 368 ، 5 / 299 عن أبي هريرة وقتادة ـ رضي الله عنهما ـ بزيادة : " اللَّهمّ مَنْ أحييته منا فأحيه على الإسلام ، ومن توفيته منا فتوفه على الإيمان "، ورواه ابن ماجه : عن أبي هريرة ـ ﷺ ـ وزاد فيه على زيادة مسند أحمد : "اللَّهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الدعاء في الصلاة على الجنازة (1498) 1 / 480، وأخرج ابن ماجه ـ أيضًا ـ (1499) 1 / 480 ، عن واثلة بن الأسقع ـ ﷺ ـ قال : صلَّى رسول الله ـ ﷺ ـ على رجل من المسلمين فأسمعه يقول : " اللَّهمّ إن فلان بن فلان في ذمتك وحبل جوارك فقه من فتنة القبر وعذاب النار ، وأنت أهل الوفاء والحق فاغفر له وارحمه " .

(4) في (أ) و (ب) : بياض بقدر سطرين ، ولم يخرجه البقاعي .

(5) أخرجه عن أم المؤمنين عائشة ـ رضي الله عنها ـ : أحمد في مسنده : 3 / 266 ، 6 / 40 ، ومسلم في صحيحه : كتاب الجنائز ، باب من صلى عليه مائة شفعوا فيه (947) 2 / 654 ، والترمذي في سننه : كتاب الجنائز ، باب ما جاء في الصلاة على الجنازة والشفاعة للميت (1029) 3 / 348 ، والنسائي في سننه الكبرى : كتاب الجنائز ، باب فضل من صلى عليه مائة (2129) 2 / 450 ، والبيهقي في السنن الكبرى : (6694) 4 / 30 .

(6) في (أ) و (ب) : بياض بقدر سطرين ، ولم يخرجه البقاعي .

(7) أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الزكاة ، باب في فضل سقي الماء (1681) 2 / 130 . والحاكم في المستدرك: 1 / 574 ، والبيهقي في السنن الكبرى: (7593) 4 / 185 .

(8) في (أ) و (ب): بياض بقدر سطرين ، وبجنبه جاء من المصحح ما يأتي : { بيض له المحشي ـ رحمه الله تعالى ـ كما ترى، وهذا الحديث أخرجه بهذا اللفظ عن أبي هريرة مرفوعًا ، وأخرجه بغير هذا اللفظ جماعة منهم الديلمي والطبراني}.

(9) وقد أخرج الديلمي : عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ بلفظ : " الدعاء ينفع من البلاء " (3090) 2 / 225 ، والطبراني في المعجم الكبير : عن ابن مسعود ـ ﷺ ـ بلفظ : " وأعدوا للبلاء الدعاء " (10196) 10 / 128 ، وأخرج الإمام أحمد في مسنده : عن ثوبان ـ ﷺ ـ بلفظ : " ولا يرد القدر إلا الدعاء " 5 / 277 ، 282 ، وقال السخاوي : أخرجه أبو الشيخ عن أبي هريرة به مرفوعا ، وذكر كلامًا طويلًا منه : " وأخرج أحمد حديث ثوبان ، وصححه ابن حبان والحاكم " المقاصد الحسنة : (486) 213 ، وينظر : الدرر المنثرة في الأحاديث المشتهرة للسيوطي : 84 .

(10) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(11) ينظر ذكر هذه الأحاديث عند التفتازاني في شرح العقائد : 198 ، 199 .

حديث: "إن العالم والمتعلم"[1] ليس له أصل، ومما يستدل به على وضع الحديث [ج/ 278] ـ مع عدم وجدانه ـ ركاكة المعنى، فإنه كان يلزم عليه لو كان صحيحًا أن النبي إذا مر على مقبرة ارتفع عنها العذاب أبدًا [2].

(1) شرح العقائد: 199.
(2) ينظر: الأسرار المرفوعة للملا علي القاري: (261) 74، وكشف الخفاء للعجلوني: (672) 1/ 256.

الله
هو الذي يجيب الدعوات
ويقضي الحاجات

حديث : "يستجاب للعبد"[1] أخرجه الشيخان: البخاري[2] ومسلم[3] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[4] عنه ـ وروى الترمذي في الدعوات[5] عن جابر ـ رضي الله تعالى[6] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "ما من أحد يدعو بدعاء إلا آتاه الله ما سأل أو كف عنه من السوء بمثلها"[7] ورواه أحمد[8] عن أبي سعيد ـ رضي الله تعالى[9] عنه ـ بلفظ : " ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث " وللترمذي في الدعوات[10] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[11] ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : "مَنْ سرَّهُ أن يستجيب الله له عند الشدائد فليكثر الدعاء في الرخاء " .

حديث: "إن الله حيي كريم"[12] أخرجه أحمد[13] [أ/ 376] وأبو داود[14] والنسائي[15] عن يعلى بن أمية ـ رضي الله تعالى[16] عنه ـ وأخرجه ـ أيضًا ـ أبو داود في الصلاة[17] والترمذي[18] وابن ماجه في الدعوات[19] عن سلمان ـ رضي الله تعالى[20] عنه ـ وقوله: "حيي كريم" قال صاحب الكشاف في أول البقرة[21]: هو جارٍ على سبيل التمثيل مثل تركه تخييب العبد وأنه

---

(1) شرح العقائد : 199 .

(2) البخاري : كتاب الدعوات ، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل (6340) 744 .

(3) مسلم : كتاب الذكر والدعاء ، باب إنه يستجاب للداعي ما لم يعجل (2735) 4/ 2095.

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) الترمذي : كتاب الدعوات ، باب ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة (3381) 5/ 431 .

(6) تعالى : زيادة من : (ج) .

(7) في (ب) : مثلها .

(8) مسند أحمد : 3/ 18 ، وقال شعيب : إسناده جيد ، 17/ 214 .

(9) تعالى : زيادة من : (ج) .

(10) الترمذي : كتاب الدعوات ، باب ما جاء في دعوة المسلم مستجابة (3382) 5/ 431 .

(11) تعالى : زيادة من : (ج) .

(12) شرح العقائد : 200 ، وجاء فيه بلفظ : " إن ربكم حيي كريم " .

(13) مسند أحمد : 4/ 224 ، بلفظ : " إن الله حيي ستير " ، وقال الشيخ شعيب : إسناده حسن لأجل أبي بكر بن عياش، وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الصحيح .

(14) أبو داود : كتاب الحمام ، باب النهي عن التعري (4012) 4/ 39 ، 40 .

(15) المجتبى للنسائي : كتاب الغسل والتيمم ، باب الاستتار عند الاغتسال ، 1/ 200 .

(16) تعالى : زيادة من : (ج) .

(17) أبو داود : كتاب الصلاة ، باب الدعاء (1488) 2/ 78 .

(18) الترمذي : كتاب الدعوات ، باب " 105 " (3556) 5/ 520 .

(19) ابن ماجه : كتاب الدعاء ، باب رفع اليدين في الدعاء (3865) 2/ 1271.

(20) تعالى : زيادة من : (ج) .

(21) الكشاف للزمخشري: 1/ 113، في قوله ـ تعالى ـ : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ﴾ سورة البقرة: من الآية 26.

لا يرد يديه صفرًا من عطائه لكرمه بترك من يترك رد المحتاج إليه حياء منه ، وقوله : "صِفْراً" بكسر المهملة وسكون الفاء منونًا ، أي خاليتين ، والصفر : [ب/ 355] الخالي ، تقول : هذا بيت صفر ، وبيتان صفر ، وبيوت صفر ، لا يثنى ولا يجمع ، وهذا رجل صفر اليد وامرأة صفر اليد إذا خلت أيديهما من الخير ، قاله عبد الحق في كتابه الواعي[1].

قوله: (واعلم أن العمدة في ذلك)[2] أي في الإجابة .

حديث: "ادعوا الله وأنتم موقنون بالإجابة "[3] أخرجه الترمذي[4] والحاكم[5] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[6] عنه ـ وللشيخين وغيرهما: البخاري في التوحيد[7] ومسلم[8] والترمذي في الدعوات[9]، [ج/ 279] والنسائي في النعوت[10]، وابن ماجه[11] في ثواب التسبيح عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[12] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : يقول الله: "أنا عند ظن عبدي بي " ورواه أحمد[13] وابن حبان في صحيحه[14] والبيهقي[15] عن واثلة بن الأسقع ـ رضي الله تعالى[16] عنه ـ وزاد : " إن ظن خيرًا فله وإن ظن شرًا فله".

حديث: "إجابة دعوة المظلوم وإن كان كافرًا"[17] رواه ابن حبان[18] في صحيحه، والحاكم[19] وقال: صحيح الإسناد عن أبي ذر ـ رضي الله تعالى[20] عنه ـ قال: قلت: يا رسول

---

(1) ينظر : ص 188 .
(2) شرح العقائد : 200 ، والكلام عن إجابة الدعاء أن العمدة فيها صدق النية .. إلخ .
(3) شرح العقائد : 200 .
(4) الترمذي : كتاب الدعوات ، باب " 66 " (3479) 5 / 483 .
(5) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 1 / 493 ، وقال : هذا حديث مستقيم الإسناد تفرد به صالح المري هو أحد زهاد أهل البصرة ولم يخرجاه ، قال الذهبي في تلخيصه له : 1 / 493 صالح متروك .
(6) تعالى : زيادة من : (ج) .
(7) البخاري : كتاب التوحيد ، باب ما يذكر في الذات والنعوت وأسامي الله ـ تعالى ـ (7405) 859 .
(8) مسلم : كتاب الذكر والدعاء ، باب الحث على ذكر الله ـ تعالى ـ (2675) 4 / 2061.
(9) الترمذي : كتاب الدعوات ، باب في حسن الظن بالله ـ ﷻ ـ (3603) 5 / 542 .
(10) سنن النسائي الكبرى : كتاب النعوت ، باب علام الغيوب (7683) 7 / 153 .
(11) ابن ماجه : كتاب الأدب ، باب فضل العمل (3822) 2 / 1255 .
(12) تعالى : زيادة من : (ج) .
(13) مسند أحمد : 2 / 251 .
(14) ابن حبان : كتاب الرقائق ، باب الأذكار (811) 3 / 93 .
(15) شعب الإيمان للبيهقي : (1006) 2 / 6 ، وفيه : " فليظن ما شاء " .
(16) تعالى : زيادة من : (ج) .
(17) شرح العقائد : 200 .
(18) ابن حبان : كتاب البر والإحسان ، باب ما جاء في الطاعات وثوابها (361) 2 / 78 ، قال الشيخ شعيب : إسناده ضعيف جدًا ، إبراهيم بن يحيى بن يحيى الغساني الدمشقي ، قال أبو حاتم : كذّاب ، الجرح والتعديل لابنه : 2 / 88 ، وقال الذهبي : متروك ، وكذبه أبو زرعة ، ميزان الاعتدال : 1 / 72 ، 4 / 387 .
(19) المستدرك على الصحيحين للحاكم : 2 / 597 ، وليس فيه تكملة الحديث .
(20) تعالى : زيادة من : (ج) .

الله، ما كانت صحيفة إبراهيم ـ عليه الصلاة [1] والسلام ـ؟ قال: "كانت أمثالًا كلها : أيها الملك المسلط المبتلى المغرور، إني لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض ولكني بعثتك لترد عني دعوة المظلوم فإني لا أردها ولو كانت من كافر" ولأبي داود [2] [أ/ 377] والترمذي [3] ـ وقال: حسن ـ وابن ماجة [4] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى [5] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : "ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن : ـ وفي رواية : في إجابتهن ـ دعوة الوالد، ودعوة المسافر، ودعوة المظلـوم ـ وفي رواية عن أنس ـ رضي الله تعالى [6] عنه ـ وإن كان كافرًا" ولأحمد [7] وأبي داود [8] والترمذي [9] وابن ماجه [10] وابن خزيمة [11] وابن حبان [12] في صحيحهما والبزار [13] من طرق عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى [14] عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : "ثلاثة حق على الله أن لا يرد [15] [لهم دعوة: الصائم حتى يفطر، والإمام العادل ، ودعوة المظلوم حتى ينتصر" وفي رواية لأحمد [16]: "] [17] دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجرًا ففجوره على نفسه".

قوله : (وجوزه بعضهم) [18] أي جوز القول بوقوع الاستجابة لهم ، أي اعتقاد ذلك لا أن المعنى أنه يمكن أن يستجاب لهم ، وهذا هو قضية قول أصحاب الشافعي : إن الكفار يخرجون في الاستسقاء ، وعللوه باحتمال الإجابة لهم استدراجًا [19].

---

(1) الصلاة و : زيادة من : (ج) .

(2) أبو داود : كتاب الصلاة ، باب الدعاء بظهر الغيب (1536) 2/ 89 .

(3) الترمذي : كتاب البر ، باب ما جاء في دعوة الوالدين (1905) 4/ 277 .

(4) ابن ماجه : كتاب الدعاء ، باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم (3862) 2/ 1270 .

(5) تعالى : زيادة من : (ج) .

(6) تعالى : زيادة من : (ج) .

(7) مسند أحمد : 2/ 348 .

(8) أبو داود : كتاب الصلاة ، باب الدعاء بظهر الغيب (1536) 2/ 89 .

(9) الترمذي : كتاب صفة الجنة ، باب ما جاء في الجنة ونعيمها (2526) 4/ 580 .

(10) ابن ماجه : كتاب الصيام ، باب في الصائم لا ترد دعوته (١٥٧٢) ١ / ٥٧٧ .

(11) صحيح ابن خزيمة : كتاب الصيام ، باب استجابة الله ـ ﷻ ـ دعاء الصوام ، 3/ 199 .

(12) ابن حبان : كتاب الرقائق ، باب الأدعية (874) 3/ 158 .

(13) كشف الأستار للبزار : (3140) 4/ 39 .

(14) تعالى : زيادة من : (ج) .

(15) في (ج) : يردهم .

(16) مسند أحمد : 2/ 367 ، وقال الشيخ شعيب : ضعيف لضعف أبي معشر ، هامش (1) 14/ 398 .

(17) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(18) شرح العقائد : 200 .

(19) قال أبو إسحاق الشيرازي: ويكره إخراج الكفار للاستسقاء لأنهم أعداء الله، فلا يجوز أن يتوسل بهم إليه، فإن حضروا وتميّزوا لم يمنعوا لأنهم جاءوا في طلب الرزق، المهذب: 1/ 124، وينظر في ذلك: حلية العلماء للقفال: 2/ 323، 324.

أشراط الساعة

قوله: (أشراط الساعة) [1] والأشراط جمع شرَط بفتح الراء، وهو العلامة، وأصله من الشرْط بالسكون، وهو إلزام الشيء والتزامه [2]، فهي حينئذ العلامة التي لا تنفك عما أعلمت به .

أحاديث أشراط الساعة [3]: [ج/ 280] روى الشيخان [4] عن أنس ـ رضي الله تعالى [5] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال : " إن من أشراط الساعة : أن يرفع العلم ، ويكثر الجهل، ويكثر الزنا، ويكثر شرب الخمر، ويقل الرجال، وتكثر النساء، حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد " وللبخاري [6] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى [7] عنه ـ قال: "بينا النبي ـ ﷺ ـ يحدث جاء أعرابي فقال : متى الساعة ؟ قال : إذا ضيعت الأمانة فانتظر [8] الساعة، قال: كيف إضاعتها؟ قال: إذا وسد الأمر إلى غيره أهله [أ/ 378] فانتظر الساعة" [ولمسلم [9] عن أبي هريرة ـ أيضًا ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "والذي نفسي بيده] [10] لا تذهب الدنيا حتى يمر الرجل على القبر فيتمرغ عليه فيقول: يا ليتني كنت مكان صاحب هذا القبر وليس به الدين إلا البلاء " وللشيخين [11] عنه ـ رضي الله تعالى [12] عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ: "لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض [13] الحجاز تضيء لها أعناق الإبل ببصرى [14]" وهي كثيرة جدًا [15] .

---

(1) شرح العقائد : 201 .

(2) القاموس المحيط للفيروز آبادي : باب الطاء ، فصل الشين ، الشرط ، 673 .

(3) هذا استطراد من البقاعي ـ رحمه الله ـ ولم يوردها التفتازاني في شرحه للعقائد .

(4) البخاري : كتاب النكاح ، باب يقل الرجال ويكثر النساء (5231) 632 ، مسلم : كتاب العلم ، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان (2671) 4 / 2056 .

(5) تعالى : زيادة من : (ج) .

(6) البخاري : كتاب العلم ، باب من سئل علمًا وهو مشتغل في حديثه فأتم الحديث ثم أجاب السائل (59) 18 .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) في (ج) : فانتظروا .

(9) مسلم : كتاب الفتن ، باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء (1570) 4 / 2231 .

(10) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(11) البخاري : كتاب الفتن ، باب خروج النار (7118) 828 ، مسلم : كتاب الفتن ، باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز (2902) 4 / 2227 .

(12) تعالى : زيادة من : (ج) .

(13) في (ج) : بأرض اليمن .

(14) في (ج) : ببصرين .

(15) في (ج) : ينظر في ذلك الصفحة التالية.

حديث حذيفة بن أسيد[1] : رواه مسلم[2] وأبو داود[3] والترمذي[4] والنسائي[5] عنه[6]، وروى مسلم في صحيحه[7] عن أبي هريرة ـ رضي الله تعالى[8] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "بادروا بالأعمال ستًّا : الدخان ، والدجال ، ودابة الأرض ، وطلوع الشمس من مغربها، وأمر العامة ، وخويصة أحدكم" وللشيخين[9] عنه ـ رضي الله تعالى[10] عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال: "لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها ، فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون، وذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها ثم قرأ الآية" وهي كما قال المصنف كثيرة جدًا تحتمل مجلدًا كبيرًا.

---

(1) شرح العقائد : 201 ، 202 .

(2) مسلم : كتاب الفتن باب في الآيات التي تكون قبل الساعة (2901) 4 / 2225 .

(3) أبو داود : كتاب الملاحم ، باب أمارات الساعة (4311) 4 / 114 ، 115 .

(4) الترمذي : كتاب الفتن ، باب ما جاء في الخسف (2183) 4 / 414 .

(5) سنن النسائي الكبرى : كتاب التفسير ، سورة النمل ، تفسير قوله ـ تعالى ـ : ﴿ وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ ﴾ سورة النمل: 82، (11316) 10 / 209 .

(6) وأخرجه ابن ماجه : كتاب الفتن ، باب أشراط الساعة (4041) 2 / 1341 .

(7) مسلم : كتاب الفتن ، باب في بقية من أحاديث الدجال (2947) 4 / 2267 .

(8) تعالى : زيادة من : (ج) .

(9) البخاري : كتاب التفسير، باب ﴿لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَـٰنُهَا﴾ سورة الأنعام: 158، (4636) 546 ، مسلم: كتاب الإيمان ، باب نزول عيسى ابن مريم (157) 1 / 137 .

(10) تعالى : زيادة من : (ج) .

قوله : (والمجتهد في العقليات)[1] أي أصول الدين ، ويختلف حكم الخطأ في الأمرين ، فالمخطئ في الفرعيات ـ أي ما ليس من أصول الدين ـ مأجور ، والمخطئ في العقليات آثم أو كافر .

[قوله: (كل مجتهد مصيب) [2] رويت هذه العبارة عن كل من الأئمة الأربعة [3] ، ومعناه: أنه أصاب في الاجتهاد لا أنه وجد المجتهد فيه ، أي أنه أدّى ما كلف به من طلب الدليل الموصل إلى المدلول عليه فصار معذورًا ، بل مأجورًا إن وجد المجتهد لأجله كان له أجران [ج/ 281] وإلا فأجر واحد ، هذا إن كان أهلًا للاجتهاد جامعًا لشروطه ولم يأت جهدًا في طلب الحق ، وأما من لم يكن أهلًا فهو لا يعذر بالخطأ في الحكم بل يخاف عليه أعظم الوزر][4] .

قوله: (قبل اجتهاد المجتهد)[5] أي بل يكون حكمه ـ تعالى ـ تابعًا لظن [ب/ 356] المجتهد فيما [6] أدّاه إليه اجتهاده ، فهو الحكم في نفس الأمر ، ومن قال إن له في كل حادثة حكمًا ولا دليل عليه ، شبهه بكنز مدفون أمر الناس بتطلبه ولا دليل عليه ، فمن وجده فقد وفق ، ومن أخطأه فقد [7] أخطأ .

قوله: (والمختار أن الحكم معين)[8] هذا هو المذهب الصحيح الذي ينبغي أن [أ/ 379] يعتقد.

(1) شرح العقائد : 202 .
(2) م . ن : وبين قوله : كل مجتهد " وقوله " مصيب " حذف قوله : " في المسائل الشرعية الفرعية التي لا قاطع فيها".
(3) ذهب جمهور الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة إلى أن الحق ـ في الواقعة التي لم يكن فيها نص ـ في أحدهما وإن لم يتعين لنا فهو عند الله ـ تعالى ـ متعين لاستحالة أن يكون الشيء الواحد في الزمان الواحد في الشخص الواحد حلالًا وحرامًا ، ولأن الصحابة ـ ﷺ ـ تناظروا في المسائل ، واحتج كل واحد على قوله وخطأ بعضهم بعضًا ، وهذا يقتضي أن كل واحد يطلب إصابة الحق ، أما ما ذكره البقاعي عن الأئمة الأربعة فهو إحدى الروايتين عن الإمام مالك ونسب إلى الإمام أبي حنيفة والشافعي، ينظر: البحر المحيط للزركشي: 6 / 241 ، كشف الأسرار لعلاء الدين البخاري: 4 / 18، ميزان الأصول للسمرقندي : 2 / 1050 ، فواتح الرحموت للأنصاري: 2 / 380 ، إحكام الفصول للباجي: 707، التبصرة للشيرازي : 498 ، المستصفى للغزالي : 2 / 363 ، الإبهاج للسبكي: 3 / 259 ، التمهيد لأبي الخطاب 4 / 310، روضة الناظر لابن قدامة : 193 ، والتحقيق في نسبته إلى أبي حنيفة والشافعي : أن أبا حنيفة قال : " كل مجتهد مصيب" ومعناه : أنه مصيب في بذل وسعه حتى يؤجر عليه ، والحق عند الله ـ تعالى ـ واحد قد يصيبه وقد لا يصيبه ، فواتح الرحموت للأنصاري : 2 / 381 ، أما الشافعي فقد قال : فإن قال قائل : أرأيت ما اجتهد فيه المجتهدون كيف الحق فيه عند الله ؟ قيل : لا يجوز فيه عندنا ـ والله أعلم ـ أن يكون الحق فيه عند الله إلا واحدًا ، لأن علم الله ـ ﷻ ـ وأحكامه واحد لاستواء السرائر والعلانية عنده ، الأم : كتاب إبطال الاستحسان : 7 / 317 .
(4) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .
(5) م . ن : 203 .
(6) في (ج) : فما .
(7) فقد : ساقط من : (ب) .
(8) شرح العقائد : 203 ، والكلام في المسائل الاجتهادية إما أن لا يكون لله ـ تعالى ـ فيها حكم معين قبل اجتهاد المجتهد أو يكون .

قوله: (وعليه دليل ظني)[1] عبارة فيها مسامحة ، فإن الدليل لا ينحصر في الظني بل قد يكون قطعيًا ولكن الأكثر الظني ، فإن قيل : المقسم المسألة الاجتهادية فكيف يكون دليل ما يجتهد فيه قطعيًا ؟ وقد صرحوا بأنه لا يجري الاجتهاد في القطعيات ، قلنا : المراد بالقطعيات التي لا يجري الاجتهاد فيها : المسائل التي يكلف فيها بالقطع وذلك أصول الدين ، والمراد بالاجتهاديات المسائل التي يكلف فيها بالاجتهاد فلا يكون على المجتهد الوصول إلى القطع إنما عليه أن يبذل وسعه ، وتارة يؤديه اجتهاده إلى قطع ، وأخرى إلى ظن .

قوله: (وهو مختار الشيخ أبي منصور)[2] أي لأن الدليل عنده وعند من وافقه منحصر في القطعي[3].

قوله: (مستجمعًا لشرائطه) أي وإنما لم يصب الحكم لوجود نص في المسألة لم يعثر عليه، فهو قد أصاب في الدليل ، أي الذي رتبه وجعله الشارع دليلًا عند عدم النص ولم يصب الحكم.

قوله : (﴿فَفَهَّمْنَـٰهَا سُلَيْمَـٰنَ﴾[4])[5] أصحابنا لا يستدلون بهذه الآية تأدبًا .

[حديث: " إن أصبت فلك عشر حسنات" [6]][7]، [8]..............[9].

(1) شرح العقائد : 203 ، والكلام متعلق بقوله السابق : (والمختار أن الحكم معين وعليه دليل ظني) .

(2) شرح العقائد : 204 .

(3) قال السمرقندي : " الحق عند الله ـ تعالى ـ واحد فيه ، وكلَّفهم إصابة الحق ، إن أصابوا فبها ونعمت ، وإن لم يصيبوا أخطأوا في الاجتهاد وفيها أدى إليه فيكون المجتهد مخطئًا فيه ابتداءً وانتهاءً ، وهو اختيار الشيخ أبي منصور " ميزان الأصول : 2 / 1050 ، 1051 ، وينظر كشف الأسرار لعلاء الدين البخاري : 4 / 26 .

(4) سورة الأنبياء : من الآية 79 .

(5) شرح العقائد : 204 ، وقد جعلها التفتازاني وجهًا من الوجوه التي استدل بها على أن المجتهد قد يخطئ .

(6) شرح العقائد : 204 .

(7) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .

(8) في (أ) و (ب) : بياض بقدر سطرين ، ولم يخرج البقاعي شيئًا .

(9) والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده: 4 / 205، عن عمرو بن العاص ـ ﷺ ـ ونصه: "جاء رسولَ الله ـ ﷺ ـ خصمان يختصمان ، فقال لعمرو : " اقض بينهما يا عمرو " فقال : أنت أولى بذلك يا رسول الله ، قال : "وإن كان" قال : فإذا قضيت بينهما فما لي ؟ قال : " إن أنت قضيت بينهما فأصبت القضاء فلك عشر حسنات ، وإن أنت اجتهدت وأخطأت فلك حسنة " قال الهيثمي في المجمع : 4 / 195 ، رواه أحمد ، والطبراني في الكبير وفيه من لم أعرفه ، وينظر: سنن الدارقطني : (4412) 4 / 203 ، والمعجم الصغير للطبراني : 1 / 125 ، قال الشيخ شعيب : إسناده ضعيف جدًا، الفرج ـ وهو ابن فضالة ـ ضعيف ، ومحمد بن عبد الأعلى وأبوه لا يعرفان ، ولم يترجمها الحسيني وابن حجر مع أنه من شرطهما ، ووقع عند الدار قطني في سننه : " محمد بن عبد الأعلى بن عدي ، وليس في الرواة من اسمه عبد الأعلى ابن عدي غير البصراني قاضي حمص ، ترجمه البخاري في تأريخه الكبير : 6 / 72 وقال : منكر الحديث ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل : 6 / 125 ، وابن حبان في الثقات : 5 / 129 ، ولم يذكروا له رواية سوى عن ثوبان ، ولم يذكروا ـ أيضًا ـ في الرواة عنه ابنًا له يسمى "محمد"، والله تعالى أعلم، ويبدو أن مراد الهيثمي بقوله: وفيه من لم أعرفه هو محمد بن عبد الأعلى وأبوه، وروى الدار قطني في سننه (4412) 4 / 203 من طريق يزيد بن هارون، والحاكم في=

حديث: "للمصيب أجران"[1] روى البخاري[2] ومسلم[3] عن عمرو بن العاصي وأبي هريرة ـ رضي الله تعالى[4] عنهما ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر" وروى الستة[5] [ج/ 282] عن أم سلمة ـ رضي الله تعالى[6] عنها ـ قالت : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : "إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليَّ ولعل بعضكم[7] [ب/ 357] أن يكون [أ/ 380] أَلْحَنَ بحجته من بعض فأحسب أنه صادق فأقضي له على نحو مما أسمع منه فمن قضيت له بحق مسلم ـ وفي رواية : فمن قضيت له من حق أخيه بشيء ـ فلا يأخذ منه شيئا " وفي رواية لمسلم[8]: "فمن قطعت له من أخيه شيئًا فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار " وللبخاري [9] عن ابن عمر قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ يوم الأحزاب: "لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة ، فأدرك بعضهم العصر في الطريق ، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها ، وقال بعضهم : بل نصلي لم يرد منا ذلك ، فذكر ذلك للنبي ـ ﷺ ـ فلم يعنف واحدًا منهم" وله[10] عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ [11]" أن بني قريظة نزلوا على حكم سعد بن معاذ فأرسل إليه النبي ـ ﷺ ـ فأخبره ، فقال : تقتل مقاتلهم وتسبى ذراريّهم، قال: قضيت بحكم الملك"، ولأحمد[12] ومسلم[13] عن بريدة ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ كان إذا

=المستدرك: 4 / 88 من طريق عامر بن إبراهيم الأنباري ، كلاهما عن فرج بن فضالة إلا أنهما قالا فيه : عن عبد الله بن عمرو : أن رجلين اختصما ... فجعلاه من مسند عبد الله ، وأخطأ الحاكم فصحح إسناده ولم يوافقه الذهبي ، ورواه أحمد والدارقطني بلفظ: فلك عشرة أجور ، وكلاهما ضعيف ، ينظر : هامش (1) 29 / 358 من تحقيق للشيخ شعيب .

(1) شرح العقائد : 204 .

(2) البخاري : كتاب الاعتصام ، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (7352) 853.

(3) مسلم : كتاب الأقضية ، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (1716) 3/ 1342 .

(4) تعالى : زيادة من : (ج) .

(5) البخاري : كتاب الأحكام ، باب القضاء في كثير المال وقليله (7185) 835 ، مسلم : كتاب الأقضية ، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة (1713) 3 / 1337 ، أبو داود : كتاب الأقضية ، باب في قضاء القاضي إذا أخطأ (3583) 3/ 301، الترمذي : كتاب الأحكام، باب ما جاء في التشديد على من يقضى له بشيء ليس له أن يأخذه (1339) 3/ 624، سنن النسائي الكبرى : كتاب القضاء ، باب الحكم بالظاهر (5917) 5 / 408 ، ابن ماجه : كتاب الأحكام ، باب قضية الحاكم لا تحل حرامًا ولا تحرم حلالًا (2317) 2 / 777 .

(6) تعالى : زيادة من : (ج) .

(7) في (ج) : بعضهم .

(8) مسلم : كتاب الأقضية ، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة (1713) 3 / 1337 42 .

(9) البخاري : كتاب صلاة الخوف ، باب بعد باب صلاة الطالب والمطلوب راكبًا (946) 108.

(10) البخاري: كتاب المغازي، باب رجع النبي ـ ﷺ ـ من الأحزاب ومخرجه إلى بني قريظة ومحاصرته إياهم (4121) 485.

(11) رضي الله عنه: ساقط من : (ج) .

(12) مسند أحمد : 5 / 385 .

(13) صحيح مسلم: كتاب الجهاد، باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، ووصيته إياهم بآداب الغزو وغيرها (1731) 3/ 1357 .

أمَّر أميراً على جيش قال : " أيما أهل حصن سألوك أن تتركهم على حكم الله فلا تتركهم فإنك لا تدري ...."[(1)]][(2)].

حديث ابن مسعود :[(3)] رواه النسائي[(4)] وغيره[(5)] عن إبراهيم قال : "أُتي عبد الله في رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها ثم مات قبل أن يدخل بها ، قال : سأجتهد لكم رأيي فإن يك صوابًا فمن الله ، وإن يك خطأً فمن قبلي ، أرى لها صدقة نسائها لا وكسَ ولا شطط ، وعليها العدة، ولها الميراث ، فقال سلمة وفلان : قضى رسول الله ـ ﷺ ـ في برْوَعَ بنت واشق ـ يعني بمثل هذا ـ فرفع عبد الله يديه وقال : الله أكبر فرحًا بذلك " وروى البيهقي[(6)] برجال ثقات إلا أنه منقطع عن الشعبي قال : سئل أبو بكر ـ رضي الله تعالى[(7)] عنه ـ عن الكلالة ؟ فقال : سأقول فيها برأيي فإن كان صواباً فمن [ج/ 283] الله وإن كان خطأً فمني ، أراه ما خلا الولد والوالد، فلما استخلف عمر وافقه " ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره[(8)]، والحاكم[(9)] بإسناد صحيح عن ابن عباس عن عمر ـ رضي الله تعالى[(10)] عنه ـ .

قوله: (وروى [أ 381] البيهقي)[(11)] بسند صحيح[(12)] أن كاتبًا كتب لعمر: هذا ما أرى الله أمير المؤمنين ، فانتهره وقال : لا بل اكتب ما رأى عمر فإن يك صوابًا فمن الله وإن يك خطأً فمن عمر .

---

(1) في (ج) : فراغ بقدر سبع كلمات ، وتكملة الحديث : " أتصيب حكم الله فيهم أم لا " .

(2) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

(3) شرح العقائد : 205 .

(4) سنن النسائي الكبرى : كتاب النكاح ، باب ذكر اسم الأشجعي والاختلاف في ذلك (549) 5/ 222 ، المجتبى له : كتاب النكاح ، باب إباحة التزويج بغير صداق 6/ 121 .

(5) مصنف عبد الرزاق : كتاب النكاح ، باب الذي يتزوج فلا يدخل ولا يفرض حتى يموت (10989) 6/ 294، مسند أحمد: 3/ 480، سنن أبي داود : كتاب النكاح، باب فيمن تزوج ولم يسم صداقًا حتى مات (2114) 2/ 237، سنن الترمذي : كتاب النكاح ، باب ما جاء في الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها قبل أن يفرض لها (1145) 3/ 450، ابن ماجه : كتاب النكاح ، باب الرجل يتزوج ولا يفرض لها فيموت على ذلك (1891) 1/ 609 ، ابن حبان: كتاب النكاح ، باب الصداق ، ذكر وصف الحكم في المتوفى عنها زوجها حيث لم يفرض لها الصداق في العقد ولم يدخل (4098) 9/ 407 ، المعجم الكبير للطبراني : (543ـ 545) 20/ 232 ، المستدرك للحاكم : 2/ 180 ، سنن البيهقي الكبرى : كتاب الصداق ، باب أحد الزوجين يموت ولم يفرض لها صداقًا ولم يدخل بها ، 7/ 244 .

(6) سنن البيهقي الكبرى : كتاب الفرائض ، باب حجب الأخوة والأخوات من قبل الأم بالأب والجد والولد وولد الابن 6/ 223 .

(7) تعالى : زيادة من : (ج) .

(8) تفسير ابن أبي حاتم : سورة النساء ، آية 12 ، 3/ 887 .

(9) المستدرك للحاكم : 2/ 303 ، وقال : هذا صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(10) تعالى : زيادة من : (ج) .

(11) ليس في شرح العقائد ، ويبدو أنه من نسخة البقاعي .

(12) سنن البيهقي الكبرى : كتاب آداب القاضي ، باب ما يقضي به القاضي ويفتي به المفتي فإنه لا يجوز له أن يقلد أحدًا من أهل دهره ولا أن يفتي أو يحكم بالاستحسان 10/ 116 .

قوله (مظهر لا مثبت) [1] أي مظهر للحكم، بمعنى أنه مبين أنه حكم الشارع لا أنه مثبت له ابتداءً، أي كالنص [ب/ 358] الوارد من الشارع، وإذا كان الأمر كذلك فالذي ثبت بالقياس إنما ثبت وظهر بنص الشارع في المعنى لا في اللفظ.

قوله: (فيما ثبت بالنص واحد لا غير) [2] هذه مغالطة، فإن النص الثاني غير [3] الأول، فهما من باب المشترك [4] لا من باب المتواطئ [5]، فإن المراد بالأول ما يقابل القياس، وأما الثاني ـ وهو الذي أجمعوا على وحدة الحق فيما ثبت به ـ فالمراد به ما لا يقبل التأويل فلا ينتج القياس حينئذ [6] لعدم تكرر الوسط فصار قولنا: كل ما ثبت بالقياس ثبت النص، وكل ما ثبت بالنص فالحق فيه واحد، فكل ما ثبت بالقياس فالحق فيه واحد، مثل قولنا: لشكل إنسان منقوش على جدار: هذا إنسان، وكل إنسان ناطق، فكما أنه لا ينتج: هذا ناطق لعدم تكرر الحد الأوسط فكذا ذاك لا ينتج: كل ما ثبت بالقياس فالحق فيه واحد.

قوله: (الرابع أنه لا تفرقة في العمومات)[7] أما من جهة إصابة الحق في نفس الأمر فلا، وأما من جهة سقوط الحرج فنعم، فإن الحكم إذا كان مرددًا بين الوجوب والندب مثلًا وأدّى اجتهاد بعض المجتهدين إلى الوجوب وكان هو الحق في نفس الأمر، وأدّى اجتهاد بعضهم إلى الندب فإن الوجوب الذي هو نفس الأمر يسقط عنه من جهة أنه بذل ما في وسعه، وما بعد ذلك فهو غافل عنه والغافل غير مكلف، [ج/ 284] وهذا مثل [أ/ 382] إناء طاهر اشتبه بأواني متنجسة فالطاهر في نفس الأمر واحد وعليه دليل، فإذا اجتهد فإن أصابه فقد أصاب، وإن أخطأه وجب استعمال ما أدّى إليه اجتهاده أنه طاهر، ورفع عنه إثم الإقدام على استعمال المتنجس الذي كان منهيًا عنه، لأنه لم يقدم عليه إلا وهو يظن أنه طاهر، ولو اشتبه ببول عرض له حرمة الاستعمال مع أنه في نفس الأمر مباح الاستعمال أو واجبه، والحاصل أنه لم يفرق بينهم في هذا العموم الذي وقع الاجتهاد فيه إلا بعموم آخر وهو أنه لا تكلف نفس بما ليس في وسعها فيرجع [ب/ 359] الأمر إلى عدم التفرقة في العمومات.

---

(1) شرح العقائد: 205.

(2) م. ن.

(3) في (ج): عشر.

(4) المشترك: ما وضع لمعنى كثير بوضع كثير كالعين بين المعاني، ومعنى الكثرة ما يقابل الوحدة لا ما يقابل القلة، فيدخل فيه المشترك بين المعنيين فقط كالقرء والشفق. التعريفات للجرجاني: باب الميم (1715) 213.

(5) المتواطئ: هو الكلي الذي يكون حصول معناه وصدقه على أفراده الذهنية والخارجية على السوية كالإنسان والشمس، فإن الإنسان له أفراد في الخارج، وصدقه عليها بالسوية، والشمس لها أفراد في الذهن؛ وصدقها عليها أيضًا بالسوية، التعريفات للجرجاني: باب الميم (1591) 199.

(6) كتبت في (ب): ح بالاختصار.

(7) شرح العقائد: 205.

التفضيل بين البشر والملائكة

قوله: (ورسل البشر)[1] إنما لم يتعرض للأنبياء ـ عليهم الصلاة والسلام ـ لأنهم عندهم داخلون في الرسل، لأن الرسول والنبي على طريقة الحنفية[2] بمعنى واحد، وهو: إنسان بعثه الله ـ تعالى[3] ـ لتبليغ الأحكام، وتقدم موافقة الشارح لهم، وأن الصحيح أن الرسول: من أوحي إليه ليبلغ غيره، سواء عليه كتاب أو لا، والنبي: من أوحي إليه ليعمل فإن بلَّغ لم يوصف بالرسالة لأن تبليغه من باب الأمر بالمعروف، لا من باب أنه ملجأ إليه من جهة الله ـ تعالى ـ مأمور به.

قوله: (بل بالضرورة)[4] أي الضرورة الشرعية، وذلك أنه تواترَ أمر تفضيلهم فقطع به لشهرة أدلته، كقوله ـ تعالى ـ: ﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾[5] وأنظارها مما عَمهم به ولم يستثن أحدًا و: ﴿جَاعِلِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا﴾[6] وتفضيل أفراد منهم بأعيانهم كقوله ـ تعالى ـ: ﴿نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ﴾[7] ﴿تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم﴾[8] ﴿وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾[9].

قوله: (﴿كَرَّمْتَ عَلَيَّ﴾[10])[11] أي أن إبليس فهم من الأمر بالسجود تكريمه على من أمر بالسجود له، وأقره [أ/ 383] الله ـ تعالى ـ على ذلك.

قوله: (و﴿أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ﴾[12])[13] أي ولما أمر بالسجود له وامتنع وسئل عن سبب الامتناع ادعى أنه خير منه، أي ومقتضى الحكمة أمر الأدنى بالسجود [ج/ 285] للأعلى فينبغي أن لا أسجد، وتتمة هذا أن يقال لإبليس: نعم الحكمة أمر الأدنى بالسجود للأعلى، وأمر الله ـ تعالى ـ جار على هذه الحكمة وقد أمرك بالسجود له فهو خير منك وممن أمر بالسجود له غيرك، ولا قائل بالتفصيل بين الرسل في الأفضلية على الملائكة، فثبت أن أنبياء البشر أفضل من رسل الملائكة.

---

(1) شرح العقائد: 205.
(2) شرح الفقه الأكبر للملا علي القاري: 178.
(3) تعالى: زيادة من: (ج).
(4) شرح العقائد: 205.
(5) سورة الأنبياء: من الآية 26.
(6) سورة فاطر: من الآية 1.
(7) سورة الشعراء: 193.
(8) سورة القدر: من الآية 4.
(9) سورة البقرة: من الآية 98.
(10) سورة الإسراء: من الآية 62.
(11) شرح العقائد: 206.
(12) سورة الأعراف: من الآية 12.
(13) شرح العقائد: 206.

قوله: (الثاني: أن كل واحد من أهل اللسان)[1] أي لأن سياق الآية ذكر مساوئ من يجعل في الأرض من أنواع الفساد، وذكر مفاخر للملائكة من التسبيح والتقديس، ثم ذكر بعدُ ما دل على فضيلة آدم ـ عليه السلام ـ عليهم.

قوله: (عامة البشر على رسل الملائكة)[2] أي فلم يقل به أحد، بل قالوا: رسل الملائكة أفضل منهم، فبقي معمولاً به، أي بالتفضيل فيما عدا ذلك، وهو [ب/ 360] أفضلية رسل البشر على رسل الملائكة، وعامة من ذكر في الآية من البشر على عامة الملائكة، ولا قائل بالتفصيل بين عامة البشر في هذه الأفضلية.

قوله: (بالأدلة الظنية)[3] هذا جواب عن سؤال مقدر، أي هذه المسألة عقلية، أي أصلية، فكيف يكتفون[4] فيها بالظواهر؟ والجواب: أنها مع كونها أصلية لا يترتب على اعتقادها أمر يجر إلى كفر إثباتًا ولا نفيًا، فيكتفى فيها بالظن.

قوله (فيكون أفضل)[5] أي لأن فاعل ذلك يثاب على نفس الفعل وعلى مخالفة الهوى.

قوله: (مبرأة عن مبادئ الشرور)[6] وهي الغرائز التي تنشأ عنها الشرور كالحسد والغضب والشهوة.

قوله: (على الأصول الفلسفية)[7] أي وقد بين فساد ذلك في مواضعه بأن الحق أن الملائكة ليسوا جواهر مجردة [أ/ 384] بل أجسام نورانية، وأنهم لا يقدرون من الأفعال العجيبة إلا على ما يقدرهم الله ـ تعالى ـ[8] عليه، وأنهم لا يعلمون من الغيب إلا ما يعلمهم الله ﴿قَالُوا۟ سُبْحَـٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ﴾[9].

قوله: (ثم لا قائل بالفصل)[10] هو بالصاد المهملة أي بالفرق، وكان الأحسن أن يسقط المصنف قوله: (فلا دلالة على [ج/ 286] أفضلية الملائكة)[11] لأن إسقاطه لا يخل بغرض، إذ هو معلوم مما قبله، وذلك ليكون آخر الكتاب الشرف والكمال، [وحسبي الله ونعم الوكيل.

---

(1) شرح العقائد: 206.
(2) المصدر السابق: 207.
(3) المصدر السابق.
(4) في (ج): تكتفون.
(5) المصدر السابق.
(6) المصدر السابق.
(7) شرح العقائد: 207.
(8) تعالى: زيادة من: (ج).
(9) سورة البقرة: من الآية 32.
(10) شرح العقائد: 208، وهي فيه بالضاد المعجمة: "بالفضل".
(11) هي آخر ما في شرح العقائد.

وكان الفراغ من نسخها في الثالث عشر من شهر ربيع الثاني من شهور سنة اثنتين وسبعين وثمانمائة من هجرة النبي العدناني ، على يد الضعيف الفاني ، عبد القادر بن محمد بن عبد الله العُرياني ، والحمد لله وحده][1] [أ/ 385] .

[{قال مؤلفه ـ رحمه الله تعالى ـ} [2] فرغ من تعليق هذه النكت محررها {شيخنا الإمام العلامة} [3] أبو الحسن إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي الشافعي، يوم الأحد حادي عشر [4] شهر رجب سنة ست وأربعين وثمانمائة ، وقال : ثم نقلتها من المسودة وزدت فيها كثيرًا سنة سبع وخمسين وثمانمائة ، وقال : وفرغت منها يوم الجمعة رابع شعبان منها بمسجدي من رحبة العيد بالقاهرة ، وعلقها لنفسه العبد الفقير أبو اللطف محمد بن محمد ابن محمد بن أحمد الخطيب الظاهري ، ونقلتها من المبيضة من خط شيخنا المصنف وفرغت منها يوم الثلاثاء سادس شهر ربيع الأول سنة 873 أحسن الله اختتامها بمحمد وآله وصحبه وسلم، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله عليه وآله وسلم][5] [ب / 361] . [كتبه مسلم الأزهري لمولانا الشيخ أبو [6] بكر الشنواني ابن الشيخ إسماعيل ابن الشيخ فخر الدين ابن الشيخ عثمان ابن الشيخ شهاب الدين الوفائي العراقي بتأريخ رابع عشر جمادى الأولى من شهور سنة ست بعد الألف أحسن الله ختامها آمين آمين][7] [ج/ 287] .

---

(1) ما بين المعقوفتين ساقط من : (ب) و (ج) .
(2) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .
(3) ما بين المعقوفتين : ساقط من : (ج) .
(4) في (ب) و (ج) : عشري .
(5) ما بين المعقوفتين زيادة من : (ب) و (ج) .
(6) كذا (أبو) في النسختين ، وصوابها (أبي) .
(7) ما بين المعقوفتين : زيادة من : (ج) .

المصادر والمراجع

(أ)

الآلوسي : أبو الفضل شهاب الدين محمود البغدادي ت 1270 هـ.

1. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، إدارة الطباعة المنيرية ، مصر ، د . ت .

الآمدي : سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد بن سالم ت 631 هـ

2. إحكام الأحكام ، ضبطه الشيخ إبراهيم العجوز ، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان ، ط / 1 ، 1405 هـ ، 1985م .

3. غاية المرام في علم الكلام ، تحقيق حسن محمود ، لجنة إحياء التراث العربي ، القاهرة ـ مصر 1390هـ ، 1971م.

الأبي : أبو عبد الله محمد بن خليفة الوشتاني المالكي ت 828 هـ.

4. إكمال إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

ابن الأثير : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ت 606 هـ.

5. النهاية في غريب الحديث والأثر،تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت ـ لبنان ، د.ت .

ابن الأثير : عز الدين أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد الجزري الشيباني ت 630 هـ.

6. الكامل في التأريخ ، تحقيق د . علي شيري ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1425هـ ، 2004م.

7. اللباب في تهذيب الأنساب ، تحقيق عبد اللطيف حسن عبد الرحمن ، دار الكتب العلمية بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1420 هـ ـ 2000 م .

أحمد أمين بك ت 1355 هـ.

8. مبادئ الفلسفة ، تأليف أ ، س رابوبرت موسوعة أحمد أمين الأدبية ، ترجمة أحمد أمين ، دار الكتاب العربي ، بيروت ـ لبنان ، 1969 م .

أحمد بن حنبل : الإمام أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني البغدادي ت 241 هـ.

9. فضائل الصحابة ، تحقيق وصفي محمد عباس ، دار العلم للطباعة ، جدة ، ط/ 1 ، 1408هـ ـ 1983م .

10. مسند أحمد المسمى " المسند الكبير " وبهامشه منتخب كنز العمال ، المكتب الإسلامي، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2، 1398هـ ـ 1978م ، وطبعة مؤسسة الرسالة ، بيروت بتحقيق الشيخ شعيب الأرناؤوط ، ط/ 2 ، 1420هـ ، 1999م .

أحمد عطية الله.

11. القاموس الإسلامي ، مكتبة النهضة المصرية ، القاهرة ـ مصر ، 1383 هـ ـ 1963 م .

إسحاق بن راهويه : إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي التميمي المروزي ت 238 هـ.

12. مسند إسحاق بن راهويه ، تحقيق د. عبد الغفور البلوشي ، مكتبة الإيمان،المدينة المنورة، ط/ 1، 1995م .

ابن إسحاق : محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي المدني ت 151 هـ.

13. السير والمغازي، تحقيق د. سهيل زكار، دار الفكر، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1398 ـ 1978.

الإسفراييني : أبو المظفر طاهر بن محمد الشهير بشهفور ت 471 هـ.

14. التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية من الفرق الهالكين ، تحقيق كمال يوسف الحوت، عالم الكتب ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1403 هـ ـ 1983 م .

إسماعيل باشا ابن محمد أمين ابن مير سليم البابانى البغدادي ت 1339 هـ.

15. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون ، عني بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف محمد شريف الدين ، أعادت طبعه بالأوفست ، المكتبة الإسلامية ، طهران ، ط/ 3 ، 1378 هـ ـ 1957م .

16. هدية العارفين في أسماء المؤلفين وآثار المصنفين ، عني بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف محمد شريف الدين ، أعادت طبعه بالأوفست ، المكتبة الإسلامية ، طهران ، ط/ 3 ، 1378 هـ ـ 1957م .

الإسماعيلي : أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الجرجاني الشافعي ت 371 هـ.

17. معجم شيوخ أبي بكر الإسماعيلي ، تحقيق د. زياد محمود منصور ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة ، ط / 1، 1410 هـ .

الأسنوي : جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن القرشي ت 772 هـ.

18. طبقات الشافعية ، تحقيق عبد الله الجبوري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ط/ 1 ، 1390هـ ـ 1970م .

19. الكوكب الدري في تخريج الفروع الفقهية على المسائل النحوية ، تحقيق د. عبد الرزاق السعدي ، وراجعه عبد الستار أبو غدة ، طبع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت، ط/ 1 ، 1404هـ ـ 1984م .

20. نهاية السول مطبوع مع منهاج العقول في شرح منهاج الأصول، مطبعة السعادة، مصر د. ت.

الأشعري : الإمام أبو الحسن علي بن إسماعيل ت 330 هـ.

21. الإبانة عن أصول الديانة ، مكتبة تعز للنشر ، بغداد ، 1989 م .

22. اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع ، صححه وقدم له وعلق عليه الدكتور حمود غرابه، مصر ، 1955م.

23. مقالات الإسلاميين، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الحداثة، ط/ 2، 1985م.

الأصبهاني : أبو بكر أحمد بن الحسين بن مهران ت 381 هـ.

24. المبسوط في القراءات العشر ، تحقيق سبيع حمزة حاكمي ، مؤسسة علوم القرآن ، بيروت ـ لبنان ، ودار القبلة للثقافة الإسلامية جدة ، 1407هـ ـ 1987م .

الألباني : أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين.

25. فهرس مخطوطات الظاهرية.

ابن الأنباري : أبو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار ت 328 هـ

26. الزاهر في معاني كلمات الناس ، تحقيق د. حاتم الضامن ، دار الرشيد ، العراق ، 1399هـ ـ 1979 م .

الأندلسي : أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري ت 487 هـ.

27. معجم ما استعجم ، تحقيق مصطفى السقا ، عالم الكتب ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 3 ، 1403 هـ .

الأنصاري : العلامة عبد العلي الأنصاري ت 1225 هـ.

28. فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت ، دار العلوم الحديثة ، بيروت ـ لبنان .

ابن إياس : أبو البركات محمد بن أحمد الحنفي ت 930 هـ.

29. بدائع الزهور ووقائع الدهور ، تحقيق محمد مصطفى ، القاهرة 1383 هـ ـ 1963 م .

الإيجي: عضد الدين عبد الرحمن ابن ركن الدين عبد الغفار البكري الفقيه الشافعي ت 756 هـ

30. المواقف، ومعه شرح الجرجاني، تحقيق د. عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت ـ لبنان، ط/ 1 ، 1417هـ ، 1997م .

(ب)

بابان : المحامي جمال بابان.

31. أصول أسماء المدن والمواقع العراقية ، مطبعة الأجيال ، بغداد ، 1989م .

البابرتي: أكمل الدين محمد بن محمد بن محمود بن أحمد البابرتي الرومي الحنفي ت 786 هـ.

32. شرح العقيدة الطحاوية ، تحقيق د. عارف آيتكن ، مراجعة الدكتور عبد الستار أبو غدة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويت ، ط/ 1، 1409هـ ـ 1989 م .

الباجوري : الشيخ إبراهيم بن محمد بن أحمد الشافعي البيجوري ت 1277 هـ.

33. شرح جوهرة التوحيد ، القاهرة ، 1964 م .

الباجي : أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي ت 474 هـ.

34. إحكام الفصول في أحكام الفصول ، تحقيق عبد المجيد تركي ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1407هـ 1986م .

35. الحدود في الأصول ، تحقيق د. نزيه حماد ، بيروت ـ لبنان ، 1392 هـ ـ 1973 م .

ابن باز : الشيخ عبد العزيز بن باز.

36. القوادح في العقيدة ووسائل السلامة منها ، كتب هوامشه خالد عبد الرحمن ، شركة الخنساء بغداد ، د. ت .

الباقلاني : القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد البصري ت 403 هـ.

37. الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به ، تحقيق محمد زاهد الكوثري ، مؤسسة الخانجي مصر ، ط/ 2، 1382هـ ـ 1963م .

38. التمهيد : في الرد على الملحدة والمعطلة والرافضة والخوارج والمعتزلة ، ضبطه وعلق عليه محمود محمد الخضري وأبو ريده ، لجنة التأليف والترجمة ، القاهرة ، 1947 م .

39. إعجاز القرآن ، تحقيق عماد الدين أحمد ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1406هـ ـ 1986م .

البخاري : الإمام الحافظ أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي ت 256 هـ.

40. التأريخ الكبير ، تحقيق مصطفى عبد القادر أحمد عطا ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1422هـ ـ 2001م .

41. خلق أفعال العبد، طبع ضمن مجموعة، جمع وترتيب د. علي سامي النشار، منشأة المعارف، الإسكندرية 1409هـ.

42. رفع اليدين في الصلاة ، وبهامشه جلاء العينين بتخريج روايات البخاري جزء رفع اليدين، بقلم بديع الدين الراشدي ، دار ابن حزم ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1416هـ ـ 1996م.

43. صحيح البخاري ، تقديم أحمد محمد شاكر ، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، دار ابن الهيثم ، القاهرة ، ط/ 1، 1425هـ ـ 2004م .

البخاري : علاء الدين عبد العزيز بن أحمد بن محمد ت 730 هـ.

44. كشف الأسرار ، ومعه أصول البزدوي ، وضع حواشيه عبد الله محمود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1418 هـ ـ 1997م .

البدخشي : الإمام محمد بن الحسن ت 922 هـ.

45. منهاج العقول في شرح منهاج الأصول، مطبوع مع نهاية السول، مطبعة السعادة، مصر د. ت.

بدوي : عبد الرحمن بدوي.

46. أرسطو ، مكتبة النهضة المصرية ، مصر ، ط/ 1 ، 1964م .

بروكلمان : كارل بروكلمان

47. تأريخ الأدب العربي ، نقله إلى العربية يعقوب بكر ورمضان عبد التواب ، دار المعارف، القاهرة ط/ 2 ، 1977م .

البزار : أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار ت 292 هـ.

48. مسند البزار ، تحقيق عادل بن سعد ، تقديم بدر عبد الله البدر ، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة ، ط/ 1، 1424 هـ ـ 2003م .

البزدوي : أبو الحسن علي بن محمد بن الحسين بن عبد الكريم ت 482 هـ

49. أصول الفقه ، معه كشف الأستار للعلاء البخاري وضع حواشيه عبد الله محمود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1418 هـ ـ 1997م .

البزدوي : أبو اليسر محمد بن محمد صدر الإسلام البزدوي ت 493 هـ.

50. أصول الدين ، تحقيق هانز بنتر لنس ، عيسى البابي الحلبي وشركاه مصر ، ط/ 1 ، 1383 هـ ـ 1963م.

بشار : الدكتور بشار عواد معروف.

51. الذهبي ومنهجه في كتابه تأريخ الإسلام ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، القاهرة، ط/ 1 ، 1976 .

البصري : أبو الحسين محمد بن علي الطيب البصري ت 436 هـ.

52. المعتمد في أصول الفقه تحقيق محمد حميد الله وأحمد بكر وحسن حنفي ، المعهد الفرنسي للدراسات العربية دمشق ، المطبعة الكاثوليكية ، 1965 م .

البغدادي : أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد التميمي البغدادي ت 429 هـ.

53. أصول الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، 1400 هـ ـ 1980م .

54. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية منهم ، دراسة وتحقيق د.محمد عثمان الخشت، مكتبة الساعي ، الرياض 1409 هـ 1988 م .

البغدادي : عبد القادر بن عمر بن بايزيد ابن الحاج أحمد البغدادي ت 1093 هـ.

55. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب ، تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي ، القاهرة ـ مصر ، ط/ 2، 1387 هـ 1967 م .

البغوي : أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي الشافعي ت 516 هـ.

56. تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل ، تحقيق عبد الرزاق المهدي ، دار إحياء التراث العربي بيروت ، ط/ 2 ، 1423 هـ ـ 2002 م .

57. شرح السُّنَّة ، تحقيق زهير الشاويش ، وشعيب الأرناؤوط ، المكتب الإسلامي ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1403 هـ ، 1983 م .

البقاعي : برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي ت 885 هـ.

58. الاستشهاد بآيات الجهاد تحقيق مرزوق علي إبراهيم، دار الرسالة، القاهرة ، 1423 هـ ـ 2002 م .

59. إظهار العصر لأسرار أهل العصر ، تحقيق محمد سالم العوفي، دار هجر للطباعة مصر 1412هـ ـ 1992م .

60. الإعلام بسنّ الهجرة إلى الشام تحقيق محمد مجيد الخطيب الحسني ، دار ابن حزم بيروت ـ لبنان ، 1418هـ ـ 1997 م .

61. سرُّ الرُّوح ، نشره محمد بدر الدين النعساني الحلبي مطبعة السعادة ، مصر 1326 هـ ـ 1909 م ، وطبعة أخرى مكتبة التراث الإسلامي ، القاهرة 1990 م .

62. عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران ، طبع الجزء الأول منه بتحقيق الدكتور حسن حبشي عن مركز تحقيق التراث بالهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة 1422 هـ ـ 2001 م .

63. الفتح القدسي في آية الكرسي : تحقيق د . عبد الحكيم الأنيس في دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث بدبي عام 1421 هـ ـ 2001 م .

64. مصاعد النظر في الإشراف على مقاصد السور أو:" المقصد الأسنى بمطابقة اسم كل سورة للمسمى" تحقيق الدكتور عبد السميع محمد أحمد حسين، الرياض، دار المعارف 1408 هـ، 1987 م .

65. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن في الهند بتحقيق محمد عبد المعين خان عام 1969 م " في الفصل الدراسي "، وطبع ثانية في دار الكتب العلمية في بيروت بتحقيق عبد الرزاق غالب المهدي عام 1415 ـ 1995 م " في تحقيق النص" .

البلاذري : أبو العباس أحمد بن يحيى بن جابر بن داود ت 279 هـ.

66. أنساب الأشراف ، تحقيق د. سهيل زكار ود. رياض زكي، دار الفكر، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1417هـ ، 1996م.

67. فتوح البلدان ، تحقيق عبد الله أنيس الطباع، مؤسسة المعارف ، بيروت ـ لبنان ، 1407 هـ ـ 1987 م .

البلوشي : الدكتور عبد الغفور عبد الحق.

68. تفصيل المقال على حديث " كل أمر ذي بال " ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ـ لبنان، 1416هـ ـ 1996م .

البنا : العلامة الشيخ أحمد بن محمد البنا ت 1117 هـ.

69. إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر من تحقيق وتقديم د. شعبان محمد إسماعيل، عالم الكتب ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1407 هـ ـ 1987 م .

البوطي : الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي.

70. كبرى اليقينيات الكونية " وجود الخالق ووظيفة المخلوق " دار الفكر، بيروت ـ لبنان، ط/ 6، 1399هـ ـ 1979م.

البياضي: كمال الدين أحمد بن حسن بن سنان الدين الرومي المعروف ببياضي زاده ت 1098 هـ

71. إشارات المرام من عبارات الإمام، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط/ 1، 1949 م.

البيضاوي : ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر الشيرازي ت 791 هـ.

72. تفسير البيضاوي " أنوار التنزيل وأسرار التأويل " دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1408هـ ـ 1988م.

البيهقي : أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي الشافعي ت 458 هـ.

73. الأسماء والصفات دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، منشورات محمد علي بيضون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1425 هـ ـ 2004 م .

74. الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد ، تحقيق الدكتور السيد الجميلي ، دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1408هـ ـ 1988م .

75. البعث والنشور ، تحقيق الشيخ عامر أحمد حيدر ، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية ، ط/ 1 ، 1406هـ ـ 1986م.

76. الجامع لشعب الإيمان ، تحقيق د. عبد العلي عبد الحميد حامد ، مكتبة الرشد، الرياض، ط/ 2، 1425هـ ـ 2004م.

77. دلائل النبوة تحقيق د. عبد المعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان،ط/ 1، 1405هـ ـ 1985م .

78. السنن الكبرى، وفي ذيله الجوهر النقي للمارديني، دار الفكر، بيروت ـ لبنان، د. ت .

79. معرفة السنن والآثار عن الإمام الشافعي، مخرج على ترتيب المزي، تحقيق سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، منشورات محمد علي بيضون ط/ 1، 1422هـ ـ 2001م.

(ت)

تدمري : الدكتور عمر عبد السلام تدمري.

80. موسوعة علماء المسلمين في تأريخ لبنان الإسلامي ، المركز الإسلامي للإعلام والإنماء، بيروت ـ لبنان، 1990م.

الترمذي : أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي الضرير ت 279 هـ.

81. سنن الترمذي، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، د. ت.

82. الشمائل المحمدية ، اعتناء حسن أحمد إسبر ، دار ابن حزم، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1418هـ ـ 1997م.

ابن تغري بردي : جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي ت 874 هـ.

83. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والطباعة والنشر ، مصر .

التفتازاني : سعد الدين مسعود بن عمر ت 792 هـ.

84. التلويح إلى كشف حقائق التنقيح، مكتبة ومطبعة محمد علي صبيح وأولاده مصر، 1367 هـ.

85. تهذيب المنطق والكلام ، مع تعليق على قسم الكلام لعبد القادر معروف الكردي، مطبعة السعادة مصر، ط/ 1 ، 1330 هـ ـ 1912 م .

86. شرح التلخيص المطول ، مطبعة عثمان أفندي زاده 1330 هـ .

87. شرح العقائد ، تحقيق كلود سلامة، منشورات وزارة الثقافة السورية، دمشق ، 1974 م.

88. شرح المقاصد ، تحقيق د. عبد الرحمن عميرة ، عالم الكتب ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1406هـ 1989م .

تمام الرازي : تمام بن محمد بن عبد الله البجلي الرازي الدمشقي ت 414 هـ.

89. فوائد تمام ، تحقيق حمدي السلفي ، مكتبة الرشد ، الرياض 1412 هـ .

أبو تمام : حبيب بن أوس الطائي ت 231 هـ.

90. ديوان الحماسة برواية أبي منصور موهوب الجواليقي ت 540 هـ ، تحقيق د. عبد المنعم أحمد صالح ، منشورات وزارة الثقافة والإعلام العراقية ، دار الرشيد ، بغداد ، 1980 م .

التهانوي: الشيخ المولوي محمد بن علي بن حامد بن محمد بن صابر الفاروقي الحنفي ت 1158 هـ.

91. كشاف اصطلاحات الفنون ، كلكتا ـ الهند 1863 م، وأعيد طبعه في طهران 1947 م.

التونجي : محمد التونجي.

92. المعجم الذهبي ، بيروت ـ لبنان ، 1969م.

التونكي : محمود حسن التونكي الهندي ت 1366 هـ.

93. معجم المصنفين ، مطبعة وزنكوغراف طبارة، بيروت ـ لبنان ، 1344 هـ .

ابن تيمية : أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ت 728 هـ.

94. القول الصحيح لمن بدل دين المسيح ، مطابع المجد التجارية ، مصر ، د . ت .

95. كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في العقيدة ، تحقيق عبد الرحمن محمد قاسم النجدي ، مكتبة ابن تيمية ، السعودية .

96. العقيدة الواسطية ، شرحه محمد صالح العثيمين ، اعتناء أحمد بن علي ، دار ابن الهيثم ، القاهرة ـ مصر ، ط/ 2 ، 1415 هـ .

(ث)

الثعالبي : أبو منصور عبد الملك بن محمد بن إسماعيل ت 430 هـ.

97. فقه اللغة ، دار مكتبة الحياة ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

(ج)

الجارم : علي الجارم ومصطفى أمين.

98. البلاغة الواضحة في أسلوب أدبي واضح ، دار المعارف، مصر ، ط/ 7، د . ت .

الجارم : محمد نعمان.

99. أديان العرب في الجاهلية ، مطبعة السعادة ، مصر ، ط/ 1، 1341هـ ـ 1923م .

الجبوري : الدكتور عبد الله الجبوري.

100. فهرس المخطوطات العربية في مكتبة الأوقاف العامة في بغداد ، مطبعة الإرشاد ، بغداد، ط/ 1، 1973م .

الجرجاني : أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد ت 471 هـ

101. دلائل الإعجاز ، تصحيح السيد محمد رشيد رضا ، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان، 1398هـ ـ 1978م.

102. كتاب المفتاح في الصرف ، تحقيق د. علي توفيق الحمد ، مؤسسة الرسالة ، دار الأمل، سورية ، ط/ 1، 1407هـ ـ 1987 م .

الجرجاني: السيد الشريف أبو الحسن علي بن محمد بن علي السيد الرزين الحسيني ت 816 هـ.

103. التعريفات، وضع حواشيه وفهارسه محمد عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان ، 1421هـ 2000م .

104. شرح المواقف ، ومعه المواقف للإيجي ، تحقيق د . عبد الرحمن عميرة ، دار الجيل ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1417هـ ، 1997م .

جرجي : جرجي زيدان.

105. تأريخ آداب اللغة ، مراجعة وتصحيح د . شوقي ضيف، دار الهلال ، 1957 م .

ابن الجزري : شمس الدين أبو الخير محمد بن الخطيب ت 833 هـ.

106. غاية النهاية في طبقات القراء ، اعتناء ج برجستراسر ، مكتبة الخانجي ، مصر ، ط/ 1، 1351هـ ـ 1932 م .

107. كاشف الخصاصة عن ألفاظ الخلاصة ، تحقيق د. مصطفى أحمد النحاس ، مطبعة السعادة ، مصر ، 1403 هـ ـ 1983 م .

ابن الجعد : الحافظ علي بن الجعد بن عبيد الجوهري ت 230 هـ.

108. مسند ابن الجعد، رواية وجمع أبي القاسم البغوي، مراجعة الشيخ عامر أحمد حيدر، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط/ 2، 1417هـ 1996م، وطبعة مكتبة الفلاح تحقيق د. عبد المهدي ، الكويت ط/ 1، 1405هـ ـ 1985م .

ابن جني : أبو الفتح عثمان بن جني ت 392 هـ.

109. الخصائص ، تحقيق محمد علي النجار ، دار الكتاب العربي ، بيروت ـ لبنان ، د . ت.

ابن الجوزي : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي القرشي التيمي البغدادي ت 597 هـ.

110. ذم الهوى ، تحقيق حنفي عبد الواحد ، مراجعة محمد الغزالي ، دار الكتب الحديثة، مطبعة السعادة ، مصر، ط/ 1، 1381هـ ـ 1962 م .

111. زاد المسير في علم التفسير، المكتب الإسلامي، بيروت ـ لبنان، ط/ 4، 1407هـ ـ 1987م.

112. صفوة الصفوة، تحقيق محمود فاخوري ومحمد رواس قلعجي، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان، 1399 هـ ـ 1979 م.

113. مناقب الإمام أحمد ، تحقيق لجنة التراث العربي في دار الآفاق الجديدة ، بيروت ـ لبنان، ط/ 3 ، 1402هـ ـ 1982 م .

114. المنتظم في تأريخ الملوك والأمم ، الدار الوطنية ، بغداد ، 1990 .

الجويني : إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني ت 478 هـ

115. الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد ، تحقيق د. محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم عبد الحميد ، مكتبة الخانجي ، مطبعة السعادة ، مصر ، 1369 هـ ـ 1950 م .

116. البرهان في أصول الفقه ، تحقيق د. عبد العظيم محمود الديب ، دار الوفاء ، مصر، ط/ 2، 1418هـ ـ 1997م .

117. لمع الأدلة في قواعد أهل السنة والجماعة ، تقديم وتحقيق الدكتورة فوقية حسين محمد ومراجعة د . محمود الخضيري ، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ط/ 1، 1385 هـ ـ 1965 م.

الجوهري : أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي.

118. الصحاح في اللغة ، تحقيق أحمد عبد الغفور ، طبع على نفقة حسين الشربتلي ، دار الكتاب العربي ، مصر د .

(ح)

ابن أبي حاتم : أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس التميمي الحنظلي الرازي ت 327 هـ.

119. الجرح والتعديل ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية بيروت ـ لبنان، ط/ 1 ، 1422 هـ ـ 2002 م .

120. تفسير القرآن مسندًا عن رسول الله ـ ﷺ ـ تحقيق أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة ، ط/ 1 ، 1419 هـ ـ 1999 م .

121. علل الحديث ، تحقيق إبراهيم بن عبد الله اللاحم ، دار ابن حزم ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1423 هـ ـ 2003 م .

ابن الحاجب : جلال الدين أبو عمر عثمان بن عمر ت 646 هـ.

122. الكافية في النحو ، شرح ومعها شرحها للرضي ، تحقيق د. عبد العال سالم مكرم ، عالم الكتب ، القاهرة ، ط/ 1 ، 1421 هـ 2000 م .

123. مختصر المنتهى بشرح القاضي عضد الملة والدين ، صححه أحمد رامز الشهير بشهري، طبعه حسن حلمي الريزوي ، 1307 هـ .

حاجي خليفة : الملا مصطفى بن عبد الله القسطنطيني الرومي الحنفي ت 1067 هـ.

124. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، عني بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف محمد شريف الدين، أعادت طبعه بالأوفست، المكتبة الإسلامية، طهران، ط/ 3، 1378 هـ ـ 1957م .

الحارث بن أبي أسامة : الحارث بن محمد بن أبي أسامة التميمي ت 282 هـ.

125. مسند الحارث ، مركز خدمة السُّنَّة والسيرة النبوية بالمدينة المنورة ـ السعودية ، تحقيق حسين أحمد صالح الباكري ط/ 1.

الحاكم : أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري ت 405 هـ.

126. المستدرك على الصحيحين، وبذيله التلخيص للذهبي، دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان د. ت، وطبعة دار الكتب العلمية ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، 1411 هـ ـ 1990 م.

ابن حبان : أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم البستي ت 354 هـ

127. الثقات ، دار الفكر ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1393هـ 1973م .

128. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان علاء الدين بن بلبان الفارسي ت 739هـ حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان ، ط/ 3، 1418هـ ـ 1997 م .

129. كتاب المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين ، تحقيق محمد إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب ، 1396هـ.

حبنكة : الشيخ عبد الرحمن حبنكة الميداني.

130. العقيدة الإسلامية وأسسها ، ط/ 1 ، 1385 هـ ـ 1966 م .

ابن حجر العسقلاني : الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر ت 852 هـ.

131. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة ، تحقيق د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي ،مجمع الملك فهد للطباعة ، المدينة المنورة ، ط/ 1 ، 1420 هـ ـ 1999 م .

132. الإصابة في تمييز الصحابة طبع بهامشه الاستيعاب لابن عبد البر ، مطبعة السعادة ، مصر ، 1328 هـ .

133. إنباء الغمر بأبناء العمر، وزارة المعارف بالهند بإشراف د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ، ط/ 1 ، 1350 هـ .

134. تقريب التهذيب ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2، 1395هـ ـ 1975م، وطبعة أخرى بتحقيق محمد عوامة ، دار الرشيد ، حلب ـ سورية، ط/ 4 ، 1418هـ ـ 1997م.

135. تهذيب التهذيب ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية بحيدر آباد الدكن الهند، ط/ 1، 1325 هـ .

136. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، ط/ 1 ، 1350 هـ .

137. فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق الشيخ عبد العزيز بن باز وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ط/ 1 ، 1410 هـ ـ 1989 م .

138. الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف، ويليه كتاب تنزيل الآيات على الشواهد والأبيات شرح شواهد الكشاف، دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1418هـ ـ 1997 م.

139. لسان الميزان ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ط/ 2 ، 1390 هـ ـ 1971م مصورة عن مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ، ط/ 1 ، 1350 هـ .

140. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويت، د . ت .

ابن حجر الهيتمي: رضي الدين بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن علي بن حجر المصري ت 1041 هـ.

141. الفتاوى الحديثية ، دار الفكر ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

ابن حزم الأندلسي : أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الظاهري ت 456 هـ.

142. الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الآفاق الجديدة، بيروت ـ لبنان، ط/ 1 ، 1400 هـ ـ 1980 م .

143. الفصل في الملل والأهواء والنحل، وبهامشه الملل والنحل للشهرستاني، دار الندوة الجديدة، بيروت ـ لبنان، د. ت .

144. المحلى، تصحيح الشيخ أحمد محمد شاكر، المكتبة التجارية، بيروت ـ لبنان .

الحكيم الترمذي : أبو عبد الله محمد بن علي بن الحسن المعروف بالحكيم الترمذي ت.

145. نوادر الأصول، تحقيق عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1412هـ ـ 1992م.

الحلي : المحقق أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن ت 676 هـ.

146. شرائع الإسلام في مسائل الحلال والحرام، تحقيق وإخراج وتعليق عبد الحسين محمد علي، مطبعة الآداب في النجف الأشرف، ط/ 1، 1389 هـ ـ 1969 م .

الحلبي : إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الحلبي القسطنطيني ت 956 هـ.

147. نعمة الذريعة في نصرة الشريعة، تحقيق علي رضا، دار المسير، الرياض، ط/ 1، 1998 م .

الحلبي : إبراهيم بن مصطفى بن إبراهيم الحلبي المذاري الحنفي ت 1328 هـ.

148. اللمعة في تحقيق مباحث الوجود والحدوث والقدر وأفعال العباد، تحقيق محمد زاهد الكوثري، نشر السيد عزت العطار، 1939 م .

الحميدي : الحافظ أبو بكر عبد الله بن الزبير ت 219 هـ.

149. مسند الحميدي، حققه الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1409 هـ ـ 1988 م .

أبو حنيفة : الإمام الأعظم النعمان بن ثابت الكوفي ت 150 هـ

150. الفقه الأكبر، تقديم وتعليق محمود عمران موسى، مكتبة قباء للنشر، بغداد، 1990 م.

حنا وديع.

151. قاموس لبنان، بيروت ـ لبنان، د. ت .

الحنبلي : أبو عبد الله محمد بن مفلح المقدسي ت 762 هـ.

152. الفروع، تحقيق أبي الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1418 هـ .

حوى : الشيخ سعيد حوى.

153. الأساس في السنة وفقهها قسم السيرة، دار السلام للطباعة، مصر، ط/ 1، 1409 هـ ـ 1989 م.

أبو حيان : محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان الأندلسي الغرناطي ت 754 هـ.

154. البحر المحيط ، دار الفكر ، بيروت ـ لبنان ، 1398 هـ ـ 1978 م .

155. المبدع في التصريف ، تحقيق د. عبد الحميد السيد طلب ، مكتبة العروبة ، الكويت ، ط/ 1، 1402هـ ـ 1982م.

(خ)

الخالدي : صلاح عبد الفتاح الخالدي.

156. الخلفاء الراشدون بين الاستخلاف والاستشهاد دار القلم دمشق والدار الشامية بيروت ، ط / 1 ، 1416هـ ـ 1995م .

الخالعي : برهان الدين إبراهيم الخالعي العدوي ت 1015 هـ

157. تكملة كتاب لسان الحكام ، " غاية المرام تكملة لسان الحكام " معه كتاب لسان الحكام لابن الشحنة الحنفي ، الإسكندرية ، مصر ، 1299 هـ .

الخبيصي : عبيد الله بن فضل الله الخبيصي.

158. شرح الخبيصي على تهذيب المنطق والكلام للتفتازاني ، ومعه تجديد علم المنطق في شرح الخبيصي تأليف عبد المتعال الصعيدي ، مكتبة الآداب والمطبعة النموذجية ، مصر .

ابن خزيمة : أبو بكر محمد بن إسحاق السلمي النيسابوري ت 311 هـ.

159. كتاب التوحيد ، راجعه وعلق عليه محمد خليل هواس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، 1398 هـ ـ 1978 م .

صحيح ابن خزيمة ، تحقيق وتعليق وتخريج محمد مصطفى الأعظمي ، شركة الطباعة السعودية ،الرياض ، ط/ 2 ، 1401 هـ ـ 1981 م .

أبو الخطاب : محفوظ بن أحمد الكلوذاني ت 510 هـ.

160. التمهيد في أصول الفقه ، تحقيق مفيد محمد أبو عشمة ود. محمد بن علي الإبراهيم ، دار المدني ، السعودية ، ط/ 1 ، 1406هـ ـ 1985 م .

الخطابي : أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي ت 388 هـ.

161. غريب الحديث ، تحقيق عبد الكريم إبراهيم الغرباوي ،جامعة أم القرى مكة المكرمة،السعودية 1402هـ.

162. معالم السنن ، ومعه مختصر السنن للمنذري ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، ومحمد حامد الفقي ، دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1411 هـ ـ 1991 م .

الخطيب البغدادي : أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي ت 463 هـ.

163. تأريخ بغداد أو مدينة السلام ، دار الكتاب العربي ، بيروت لبنان ، د . ت .

164. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ، تحقيق د. محمد عجاج الخطيب ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 4 ، 1417 هـ ـ 1996 م .

165. الرحلة في طلب الحديث ، حققه نور الدين عتر، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1395هـ ـ 1975م.

الخلال : أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال ت 311 هـ.

166. السنة ، دراسة وتحقيق د . عطية الزهراني ، دار الراية ، الرياض ، ط/ 1، 1410هـ ـ 1989م .

ابن خلكان : شمس الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن أبي بكر ت 681 هـ

167. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، تحقيق د . إحسان عباس ، دار صادر ، بيروت ـ لبنان ، 1968 م .

خليفة ، أبو عمر خليفة بن خياط بن أبي هبيرة الليثي العصفري ت 240 هـ

168. تأريخ خليفة بن خياط ، تحقيق د. أكرم ضياء العمري ، مطبعة الآداب في النجف ، ط/ 1، 1386هـ ـ 1967م.

الخنساء : تماضر بنت عمر بن الشريد السلمي ـ رضي الله عنها ـ.

169. ديوان الخنساء ، دار الأندلس ، بيروت ـ لبنان ، 1389 هـ ـ 1969 م .

ابن خير الإشبيلي : أبو بكر محمد بن خير بن عمر الأموي ت 575 هـ.

170. فهرسة ما رواه عن شيوخه ، بيروت ، ط/ 2 ، 1399 هـ ـ 1979 م .

خيثمة : أبو الحسن خيثمة بن سليمان بن حيدرة القرشي الطرابلسي ت 343 هـ

171. فضائل الصحابة "من حديث خيثمة" دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، ط/ 1 1400هـ ـ 1980م .

(د)

الداني : أبو عمر عثمان بن سعيد بن عمر الأموي القرطبي ت 444 هـ.

172. التيسير في القراءات السبع ، اعتناء أوتو يرتزل ، مطبعة الدولة ، إستانبول ، أعادت طبعه بالأوفست مكتبة المثنى بغداد .

173. السنن الواردة في الفتن ، تحقيق ضياء الله محمد إدريس المباركفوري ، دار العاصمة ، الرياض ،ط/ 1، 1416هـ .

الدارمي : الحافظ عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي ت 250 هـ.

174. سنن الدارمي ، دار الكتاب العربي ، بيروت ـ لبنان ، 1407هـ ـ 1987 م .

الدارقطني : أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد البغدادي ت 385 هـ.

175. سنن الدار قطني، وبذيله التعليق المغني لأبي الطيب محمد آبادي، عالم الكتب، بيروت ـ لبنان، 1406ـ 1986م.

أبو داود : سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ت 275 هـ.

176. سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت ـ لبنان، د. ت.

الداوودي : شمس الدين محمد بن علي بن أحمد ت 945 هـ.

177. طبقات المفسرين، تحقيق علي محمد عمر، مكتبة وهبة، مصر، ط/ 1، 1392هـ ـ 1972م.

الدردير : أبو البركات سيدي أحمد بن محمد بن أبي الحامد العدوي المالكي الأزهري الدردير ت 1201 هـ.

178. شرح الخريدة البهية ، ومعه حاشية الصاوي عليها ، مطبعة الاستقامة ، مصر .

ابن درستويه: أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه بن المرزبان الفارسي الفسوي ت 347 هـ.

179. تصحيح الفصيح ، تحقيق عبد الله الجبوري ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، 1975 م .

ابن دقيق العيد : تقي الدين محمد بن علي بن وهب بن مطيع بن دقيق العيد ت 702 هـ.

180. إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تحقيق أحمد محمد شاكر، عالم الكتب، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2 ، 1407هـ ـ 1987 م .

ابن أبي الدنيا : عبد الله بن محمد الملقب بابن أبي الدنيا ت 281 هـ.

181. صفة أهل الجنة وما أعد الله لأهلها من النعيم ، تحقيق طارق الطنطاوي، مكتبة القرآن، القاهرة ـ مصر، د . ت.

182. المرض والكفارات، تحقيق عبد الوكيل الندوي، الدار السلفية، 1411هـ ـ 1991 م.

الدواني : جلال الدين محمد بن السعد الدواني الصديقي ت 918 هـ.

183. شرح الدواني على العقائد العضدية ، ومعه حاشية الكلنبوي عليها ، وبهامشه حاشيتا المرجاني والخلخالي ، المطبعة العثمانية ، دار سعادات ، 1316 هـ .

الدوسري : جاسم الدوسري.

184. الروض البسام بترتيب وتخريج فوائد تمام، دار البشائر الإسلامية، بيروت ـ لبنان، 1410 هـ.

ديورانت : وِلْ ديورانت.

185. قصة الفلسفة، ترجمة د. فتح الله المشعشع، مكتبة المعارف، بيروت ـ لبنان، ط/ 2، 1972 م.

الديلمي : أبو شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي ت 509 هـ.

186. الفردوس بمأثور الخطاب، تحقيق السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1406 هـ ـ 1986 م.

الدينوري : أبو بكر أحمد بن مروان الدينوري المالكي ت 333 هـ.

المجالسة وجواهر العلم، دار ابن حزم، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1423 هـ ـ 2002 م.

(ذ)

الذهبي : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ت 748 هـ.

187. تأريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق بشار عواد وعمر تدمري وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان، 1408 هـ ـ 1988 م.

188. تذكرة الحفاظ، دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان. د. ت.

189. التلخيص للمستدرك للذهبي وبذيله المستدرك على الصحيحين، دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، د. ت.

190. دول الإسلام، حيدر آباد الدكن ـ الهند، 1337 هـ.

191. سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان، 1408 هـ ـ 1988 م.

192. السيرة النبوية، تحقيق حسام الدين القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط/ 2، د. ت.

193. طبقات المحدثين، تحقيق همام عبد الرحيم سعيد، دار الفرقان، عمان ـ الأردن، ط/ 1، 1404 هـ ـ 1984 م.

194. الكاشف، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوط، ط/ 1، 1413 هـ ـ 1992 م.

195. المغني في الضعفاء، تحقيق د. نور الدين عتر، حلب ـ سورية، 1971 م.

196. الموقظة في علم مصطلح الحديث ، اعتناء عبد الفتاح أبو غدة ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ط/ 1 ، 1405 هـ.

197. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان، ط/ 1 ، 1382 هـ ـ 1963 م .

(ر)

الرازي : فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين ت 606 هـ.

198. الأربعين في أصول الدين ، حيدر آباد الدكن ـ الهند ، 1353 هـ .

199. التفسير الكبير، المسمى "فتوح الغيب" المطبعة البهية المصرية، ط/ 1، 1357 هـ ـ 1938 م.

200. عصمة الأنبياء ، المكتبة الشرقية ، بغداد ، ط/ 1 ، 1990 م .

201. محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين ، المطبعة الحسينية ، مصر ، 1323 هـ .

202. المحصول في علم أصول الفقه ، دراسة وتحقيق د . طه جابر العلواني ، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان ، ط/ 3 ، 1418 هـ ـ 1997 م .

203. معالم أصول الدين راجعه طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية، مصر، د. ت.

الرازي : زين الدين محمد بن أبي بكر بن عبد القادر ت 666 هـ.

204. مختار الصحاح،اعتناء وتصحيح السيدة سميرة خلف الموالي،المركز العربي للثقافة والعلوم ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

الرازي : قطب الدين أبو عبد الله محمود بن محمد الرازي الشافعي ت 766 هـ.

205. تحرير القواعد المنطقية وشرح الرسالة الشمسية ، ومعه حاشية للجرجاني ، تصحيح وتعليق الأستاذ محمد بيصار ، دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه ، د . ت.

الراغب الأصفهاني : الحسن بن محمد بن المفضل ت 425 هـ.

206. تفصيل النشأتين وتحصيل السعادتين، تقديم وتعليق د. عبد المجيد النجار، دار الغرب الإسلامي ، ط/ 1 ، 1408هـ ـ 1988 م .

207. المفردات في ألفاظ القرآن ، تحقيق صفوان عدنان داوودي ، دار القلم ، دمشق ، الدار الشامية ، بيروت ، ط/ 1 ، 1416هـ ـ 1996 م .

الرافعي : أبو القاسم عبد الكريم بن محمد الشافعي ت 623 هـ.

208. فتح العزيز شرح الوجيز ، ومعه المجموع شرح المهذب، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، طبعت على نفقة شركة من كبار علماء الأزهر وباشرت بتصحيحها لجنة من العلماء ،

إدارة الطباعة المنيرية لصاحبها محمد منير الدمشقي ، مطبعة التضامن الأخوي .

ابن رجب : أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي ت 795 هـ.

209. التخويف من النار ، مكتبة دار البيان ، دمشق ، ط/ 1، 1399 هـ .

210. الذيل على طبقات الحنابلة ، خرج أحاديثه ووضع حواشيه أبو حازم أسامة بن حسن و أبو الزهراء حازم علي بهجت ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط / 1 ، 1417 هـ ـ 1997 م .

ابن رشد : أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن رشد الأندلسي الباجي ت 595 هـ.

211. تلخيص المقولات ، تحقيق د. محمود قاسم ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، 1991 م .

رشدي وقحطان : الدكتور رشدي عليان والدكتور قحطان عبد الرحمن الدوري.

212. أصول الدين الإسلامي ، مطبعة الإرشاد ، بغداد ، ساعدت جامعة بغداد على نشره، ط/ 3، 1416هـ ـ 1986م .

الرضي : رضي الدين محمد بن الحسن الرضي الاستراباذي ت 686 هـ.

213. شرح كافية ابن الحاجب في النحو ومعها الكافية ، تحقيق د. عبد العال سالم مكرم ، عالم الكتب ، القاهرة ، ط/ 1 ، 1421 هـ ـ 2000 م .

(ز)

الزبيدي : محب الدين أبو الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الملقب بمرتضى الزبيدي ت 1205هـ.

214. إتحاف السادة المتقين شرح إحياء علوم الدين ، مصورة دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان .

215. تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق عبد الكريم الغرباوي ، المجمع العلمي بالكويت .

216. طبقات اللغويين والنحويين ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، مطبعة السعادة ، مصر، 1954 م .

الزجاجي : أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق النحوي ت 337 هـ.

217. اشتقاق أسماء الله، تحقيق د. عبد الحسين المبارك، مطبعة النعمان، النجف، 1394هـ ـ 1974 م .

الزركشي : بدر الدين أبو عبد الله محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي ت 794 هـ.

218. البحر المحيط في أصول الفقه ، قام بتحريره د. عبد القادر العاني ود. عمر الأشقر ود. عبد الستار أبو غدة ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ـ الكويت ، ط/ 1 ، 1409 هـ ـ 1988 م .

219. البرهان في علوم القرآن ، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1408هـ ـ 1988 م .

220. تشنيف المسامع بشرح جمع الجوامع ، تحقيق أبي عمر الحسيني ، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1420 هـ ـ 2000 م .

221. شرح التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح، المطبعة المصرية، القاهرة ـ مصر، 1351 هـ.

الزركلي : خير الدين بن محمود بن علي بن فارس الدمشقي الزركلي بكسر الزاي والراء ت 1976 م.

222. الأعلام : قاموس لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين ، دار العلم للملايين ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 15 ، 1423 هـ ـ 2002 م .

الزمخشري : جار الله ابو القاسم محمود بن عمر الخوارزمي ت 528 هـ

223. أساس البلاغة ، دار صادر ، بيروت ـ لبنان ، 1399هـ ـ 1979 م .

224. الجبال والأمكنة والمياه ، المطبعة الحيدرية ، النجف ، 1381 هـ .

225. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان،د. ت.

226. مختصر الموافقة بين أهل البيت والصحابة للحافظ ابن السمان ، ت 445 هـ ، تحقيق سيد يوسف أحمد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، منشورات محمد علي بيضون ، ط/ 1 1420 هـ 1999 م .

أبو زهرة : الشيخ محمد أبو زهرة بن أحمد بن مصطفى بن أحمد ت 1394 هـ

227. الشافعي، حياته وعصره، آراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، مصر، ط/ 2، 1367هـ ـ 1948م.

(س)

السامرائي : الدكتور فاضل صالح

228. معاني النحو، مطبعة التعليم العالي بالموصل، ساعدت جامعة بغداد على نشره، 1989 م.

السبكي : تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي ت 771 هـ.

229. الإبهاج في شرح المنهاج ، وقد شارك في تأليفه مع والده ـ دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 / 1404هـ ـ 1984 م .

230. الأشباه والنظائر ، تحقيق الشيخ عادل عبد الموجود والشيخ علي محمد عوض ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1411هـ ـ 1991 م .

231. جمع الجوامع ، معه تشنيف المسامع للزركشي ، تحقيق أبي عمر الحسيني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1420 هـ ـ 2000 م .

232. طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق عبد الفتاح الحلو ومحمود الطناحي ، عيسى البابي الحلبي ، القاهرة ، 1966 م .

سبط ابن الجوزي : شمس الدين أبو المظفر يوسف بن قز أغلي ت 654 هـ.

233. مرآة الزمان في وفيات الفضلاء والأعيان ، حيدر آباد الدكن ـ الهند ، 1370هـ ـ 1951 م .

السخاوي : شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي ت 902 هـ.

234. التحفة اللطيفة في تأريخ المدينة الشريفة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1993 م .

235. الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر ، تحقيق إبراهيم حسن ، دار ابن حزم ، ط/ 1 ، 1419 هـ ـ 1999م .

236. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، دار مكتبة الحياة ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

237. الغاية شرح منظومة الهداية في علم الرواية لابن الجزري ، تحقيق أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، منشورات محمد علي بيضون، ط/ 1، 1423هـ ـ 2002 م.

238. القول البديع في الصلاة على الحبيب الشفيع ، مطبعة الإنصاف ، بيروت ـ لبنان، 1383هـ ـ 1963م.

239. المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، دار الهجرة، بيروت ـ لبنان ، 1406هـ ـ 1986م .

240. وجيز الكلام في الذيل على دول الإسلام ، تحقيق د. بشار عواد معروف وآخرين، مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1416 هـ ـ 1995 م .

السرخسي : شمس الدين أبو محمد بن أحمد بن أبي سهيل ت بحدود 500 هـ.

241. أصول السرخسي ، تحقيق أبي الوفاء الأفغاني، دار المعرفة، بيروت ـ لبنان ، 1372 هـ، مصورة عن حيدر آباد الدكن ـ الهند.

242. المبسوط ، دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان ، 1406 هـ .

السعدي : الشيخ عبد الملك عبد الرحمن السعدي.

243. شرح العقيدة النسفية ، دار الأنبار ، بغداد ، ط/ 1 ، 1408 هـ ـ 1988 م .

244. الشرح الواضح المنسق لنظم السلم المرونق، دار الأنبار، بغداد، ط/ 1، 1408 هـ ـ 1988 م.

ابن سعد : أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي الزهري ت 230 هـ.

245. الطبقات الكبرى ، دار صادر ، بيروت ـ لبنان ، د. ت .

السكسكي : أبو الفضل عباس بن منصور التريني السكسكي الحنبلي ت 683 هـ.

246. البرهان في معرفة عقائد أهل الأديان ، تحقيق د. بسام علي سلامة العموش ، مكتبة المنارة ، الزرقاء ـ الأردن ، ط/ 1، 1408 هـ ، 1988 م .

السمعاني : أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي ت 562 هـ.

247. الأنساب ، تقديم وتعليق عبد الله عمر البارودي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1408هـ ـ 1988م.

السمرقندي : علاء الدين شمس النظر أبو بكر محمد بن أحمد السمرقندي ت 539 هـ.

248. ميزان الأصول في نتائج العقول ، دراسة وتحقيق د. عبد الملك السعدي ، مطبعة الخلود ، بغداد ، ط / 1 ، 1407هـ ـ 1987 م .

السهروردي : شهاب الدين أبو حفص عمر بن محمد بن عبد الله بن عمويه القرشي التميمي البكري ت 623 هـ.

249. عوارف المعارف ، طبع ملحقًا مع إحياء علوم الدين للغزالي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1406هـ ـ 1986 م .

سيبويه : أبو بشر عمرو بن عثمان بن قنبر ت 180 هـ.

250. الكتاب ، وهو معروف بكتاب سيبويه ، تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون ، مكتبة الخانجي ، مصر ، ط/ 3 ، 1408هـ ـ 1988 م .

ابن سينا : أبو علي الحسن بن سينا ت 428 هـ.

251. الإشارات والتنبيهات، تحقيق د. سليمان دنيا، مطبعة دار المعارف، مصر، ط/ 1، 1957 م.

252. النجاة في الحكمة المنطقية والطبيعة الإلهية، نشره محيي الدين صبري الكردي، مطبعة السعادة، مصر، ط/ 2، 1938م .

السيوطي : جلال الدين أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت 911 هـ.

253. الإتقان في علوم القرآن ، دار الندوة الجديدة ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

254. الأشباه والنظائر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1403هـ ـ 1984 م .

255. بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم ، المكتبة العصرية ، بيروت ـ لبنان ، 1384هـ ـ1964 م .

256. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، دار إحياء السنة النبوية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2 ، 1399 هـ ـ 1979 م .

257. حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة ، مصر ، 1299 هـ .

258. الخصائص الكبرى، دار الباز، مكة المكرمة، نشر دارالكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، د. ت.

259. الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة ، الطبعة الميمنية ، مصر ، 1307 هـ .

260. الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، نشر محمد أمين دمج وشركاه ، بيروت ـ لبنان ، د . ت.

261. ذيل تذكرة الحفاظ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

262. المنهج السوي والمنهل الروي في الطب النبوي ، تحقيق وتخريج حسن محمد مقبولي الأهدل ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1406 هـ ـ 1986 م .

263. طبقات المفسرين، راجعها لجنة من العلماء بإشراف دار النشر، المكتبة العلمية، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

264. نظم العقيان في أعيان الأعيان ، المطابع الأمريكية ، نيويورك ، ط/ 1 ، 1927 م .

265. همع الهوامع في شرح جمع الجوامع في النحو ، تحقيق د. عبد الحميد هنداوي ، المكتبة التوقيفية ، القاهرة ـ مصر .

ابن سيد الناس : فتح الدين أبو الفتوح محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن سيد الناس ت 734 هـ.

266. عيون الأثر في فنون المغازي والسير ، مكتبة القدسي ، القاهرة ـ مصر ، 1356 هـ .

(ش)

الشاشي: نظام الدين أبو علي أحمد بن محمد بن إسحاق الشاشي ت 344 هـ.

267. أصول الشاشي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، منشورات محمد علي بيضون، ط / 1 ، 1424هـ ـ 2003 م .

الشافعي : أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع القرشي المطلبي ت 204 هـ.

268. الأم ، طبعة كتاب الشعب ، مصر ، د . ت .

269. ديوان الشافعي ، تحقيق د. محمد عبد المنعم خفاجي، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة ، ط/ 2 ، 1405 ـ 1985م.

270. مسند الشافعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

شاكر محمود :

271. ابن حجر مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1424هـ ـ 2003 م .

شاكر مصطفى :

272. التأريخ العربي والمؤرخون ، دار العلم للملايين ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2 ، 1979 م.

ابن أبي الشريف : الشيخ كمال الدين أبو المعالي محمد بن محمد بن أبي بكر القدسي الشافعي ت 906 هـ.

273. المسامرة بشرح المسايرة ، مطبعة السعادة ، مصر ، المكتبة التجارية الكبرى، بشار محمد علي ، د . ت.

الشهرستاني : أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أحمد الشافعي ت 548 هـ.

274. الملل والنحل ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر ، 1361 هـ .

275. نهاية الأقدام في علم الكلام ، تحقيق الفريد جيوم ، د . ت .

الشوكاني : أبو عبد الله محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الخولاني الصنعاني ت 1250 هـ.

276. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول ، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق ، دار ابن كثير ، دمشق ، بيروت ، ط/ 1 ، 1421 هـ ـ 2000 م .

277. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع ، مطبعة السعادة ، القاهرة ـ مصر، ط/ 1، 1348 هـ .

278. فتح القدير ، تحقيق عبد الرزاق المهدي ، ، دار الكتاب العربي ، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1420 هـ ـ 1999 م .

279. الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة ، تحقيق عبد الرحمن المعلمي اليماني ، أشرف على التصحيح عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة السنة المحمدية، مصر، 1398 هـ ـ 1979 م.

ابن أبي شيبة : أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان الكوفي ت 235 هـ.

280. مصنف ابن أبي شيبة ، تقديم د. سعد بن عبد الله آل حميد ، تحقيق حمد بن عبد الله الجمعة ومحمد بن إبراهيم اللحيان ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط/ 1 ، 1325 هـ ـ 2004 م .

الشيرازي : أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروز آبادي ت 476 هـ.

281. التبصرة في أصول الفقه ، شرح وتحقيق د. محمد حسن هيتو ، دار الفكر ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1400 هـ ـ 1980 م .

282. المهذب في فقه الإمام الشافعي ، دار الفكر ـ بيروت ـ لبنان ، د . ت .

(ص)

الصابوني : نور الدين أبو بكر أحمد بن محمد الحنفي الصابوني ت 508 هـ.

283. البداية من الكفاية ، تحقيق فتح الله خليف ، مصر ، 1969 م .

الصابوني : الشيخ محمد علي الصابوني.

284. صفوة التفاسير ، دار الصابوني ، القاهرة ، ط/ 9 ، د . ت .

الصغاني : رضي الدين الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر اليعمري الضغاني ت 650 هـ.

285. المجمع " العباب الزاخر"، تحقيق د. منير محمد حسن ، بغداد ، ط/ 1 ، 1398 م .

الصفدي : صلاح الدين أبو الصفاء خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي ت 764 هـ.

286. الوافي بالوفيات ، تحقيق فرانز شتاينز ، دار النشر بفسن بادن ، 1389 هـ .

صفي الدين البغدادي : عبد المؤمن بن عبد الحق ت 739 هـ.

287. مراصد الاطلاع في أسماء الأمكنة والبقاع ، تحقيق وتعليق علي محمد البجاوي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، ط/ 1 ، 1373 هـ ـ 1954 م.

ابن الصلاح : تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ت 643 هـ

288. طبقات الفقهاء الشافعية ، هذبه ورتبه واستدرك عليه النووي ، بيض أصوله يوسف ابن عبد الرحمن المزي ، حققه وعلق عليه محيي الدين علي نجيب ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1413 هـ ـ 1992 م.

289. المقدمة في علوم الحديث، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، 1398 هـ ـ 1978 م.

صلاح الدين المنجد :

290. معجم المؤرخين الدمشقيين ، دار الكتاب الجديد ، بيروت ـ لبنان ، د . ت.

الصلابي : الدكتور علي محمد.

291. الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط ، دار البيارق ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1420 هـ ـ 1999م.

الصنعاني : محمد بن إسماعيل الكحلاني المعروف بالأمير ت 1182 هـ.

292. تتمة الروض النضير ، دار الجيل ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

293. سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، دار الفكر، بيروت ـ لبنان، د. ت.

الصيرفي: علي بن داود بن إبراهيم الجوهري ، ويعرف بابن الصيرفي ت 900 هـ

294. إنباء الهصر بأنباء العصر ، تحقيق د . حسن حبشي ، القاهرة ، 1422 هـ ـ 2002 م .

الصيرفيني : تقي الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن الأزهر الصيرفيني ت 641 هـ.

295. المنتخب من كتاب السياق تأريخ نيسابور، دار الفكر، بيروت-لبنان، 1414 هـ ـ 1993 م.

(ض)

الضاري : الدكتور حارث سليمان الضاري.

296. محاضرات في علوم الحديث، شركة الزهراء للطباعة المحدودة، بغداد، ط/ 3، 1996 م.

الضياء المقدسي : محمد بن عبد الواحد بن أحمد السعدي المقدسي الجماعيلي ت 643 هـ.

297. الأحاديث المختارة ، دراسة وتحقيق د. عبد الملك بن عبد الله بن دهيش ، دار خضر ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 3 ، 1420 هـ ـ 2000 م .

(ط)

طاش كبرى زاده : أحمد بن أحمد بن مصطفى طاش كبرى زاده ت 986 هـ.

298. مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1405 هـ ، 1985 م .

الطبراني : أبو القاسم سليمان بن أحمد ت 360 هـ.

299. المعجم الأوسط ، تحقيق طارق بن عوض ، وعبد المحسن بن إبراهيم ، دار الحرمين ، القاهرة ـ مصر ، 1415هـ ـ 1995 م .

300. المعجم الصغير، صححه وراجعه عبد الرحمن محمد عثمان، نشر المكتبة السلفية، المدينة المنورة، طباعة دار النصر، القاهرة ، 1388هـ ـ 1968م ، وطبعة مؤسسة الكتب الثقافية ، تقديم وضبط كمال الحوت ، ط/ 1 ، 1406هـ ـ 1986 م .

301. المعجم الكبير ، تحقيق حمدي السلفي ، نشر إحياء التراث الإسلامي ، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ، مطبعة الوطن العربي ، بغداد ، ط/ 1، 1400 هـ ـ 1980 م .

الطبري : أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد ت 310 هـ.

302. تأريخ الطبري " تأريخ الأمم والملوك " دار الفكر ، بيروت ـ لبنان ، 1399 هـ ـ 1979م ، مصورة عن المطبعة الحسينية المصرية ، السيد محمد عبد اللطيف الخطيب وشركاه .

303. تفسير الطبري ، مكتبة نزار مصطفى الباز ، الرياض ومكة المكرمة ، ط/ 1 ، 1424هـ ـ 2003م .

الطوسي : أبو نصر عبد الله بن علي السراج ت 387 هـ.

304. اللمع ، تحقيق د. عبد الكريم محمود وطه عبد الباقي سرور ، دار الكتب الحديثة ، مصر، ومكتبة المثنى ، بغداد ، 1380هـ ـ 1960 م .

الطيالسي : أبو داود سليمان بن داود الجارود البصري ت 204 هـ

305. مسند الطيالسي ، دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

أبو الطيب : عبد الواحد بن علي اللغوي الحلبي ت 350 هـ.

306. مراتب النحويين، تحقيق محمد الفضل أبو إبراهيم، مطبعة النهضة، مصر، 1955 م.

الطيبي : شرف الدين الحسن بن محمد بن عبد الله ت 743 هـ.

307. التبيان في المعاني والبيان ، تحقيق د. هادي عطية الهلالي ، عالم الكتب ، بيروت ـ لبنان، ط/ 1 ، 1407هـ ـ 1987 م .

(ع)

ابن عابدين : محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز الدمشقي ت 1252 هـ.

308. حاشية ابن عابدين "رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار" مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، مصر ، ط/ 2، 1386 هـ ـ 1966 م .

عادل نويهض.

309. معجم المفسرين ، مؤسسة نويهض للطباعة والنشر ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 3، 1410 هـ ـ 1990 م .

ابن عاشور: الشيخ محمد الطاهر بن عاشور بن محمد الشاذلي بن عبد القادر بن محمد ت 1284هـ.

310. التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، 1984م .

العاملي : محمد بن الحسن الشهير بالحر العاملي ت.

311. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، ومعه مستدرك الوسائل للميرزا حسن النوري ، مطبوعات النجاح بالقاهرة ، ط/ 1، د . ت .

عبد الله: ابن إمام أهل السُّنَّة أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ت 290 هـ.

312. كتاب السُّنَّة ، تحقيق ودراسة د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني ، دار ابن القيم ، الدمام ـ السعودية ، ط/ 1، 1406هـ ـ 1986 م .

ابن عبد البر : أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي ت 463 هـ.

313. الاستيعاب في معرفة الأصحاب ، طبع بهامش الإصابة في تمييز الصحابة ، مطبعة السعادة ، مصر ، 1328 هـ .

314. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، تحقيق جماعة من العلماء ، المملكة المغربية ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، 1410 هـ ـ 1990 م .

315. الكافي في فقه أهل المدينة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1407هـ ـ 1987 م .

عبد الجبار : القاضي عبد الجبار بن أحمد بن الخليل الهمذاني المعتزلي ت 415 هـ.

316. شرح الأصول الخمسة ، تحقيق د. عبد الكريم عثمان ، نشر مكتبة وهبة / مصر ، مطبعة الاستقلال الكبرى ، ط/ 1 ، 1384 هـ ـ 1965 م .

317. المغني في أبواب العدل والتوحيد ، تحقيق د . سعيد زايد ود. توفيق الطويل بإشراف د. طه حسين ود. إبراهيم مدكور ، الدار المصرية للتأليف والترجمة .

ابن عبد الحكم : أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم المصري المالكي ت 257 هـ.

318. فتوح مصر وأخبارها ، مكتبة المثنى ، بغداد ، عن طبعة لندن 1329 هـ ـ 1920 م .

عبد بن حميد : الإمام الحافظ أبو محمد عبد بن حميد ت 249 هـ.

319. المنتخب ، حققه وضبط نصه وخرج أحاديثه السيد صبحي السامرائي ومحمود خليل الصعيدي ، عالم الكتب ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1408 هـ ـ 1988 م .

عبد الحق : أبو محمد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله الأزدي الإشبيلي " ابن خرَّاط " ت 582 هـ.

320. كتاب الأحكام الوسطى ، تحقيق حمدي السلفي وصبحي السامرائي ، مكتبة الرشد، الرياض ، 1416هـ ـ 1995م .

عبد الرزاق : الإمام أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ت 211 هـ.

321. المصنف ، تحقيق الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي ، منشورات المجلس العلمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1392 هـ ـ 1972 م .

عبد المنعم : الدكتور عبد المنعم محمد حسين.

322. قاموس الفارسية، فارسي-عربي، دار الكتاب اللبناني، بيروت-لبنان، ط/ 1 ، 1402هـ ـ 1982م .

العجلوني : إسماعيل بن محمد العجلوني الجرامي ت 1162 هـ.

323. كشف الخفاء ومزيل الالتباس ، تحقيق أحمد القلاش ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان، ط/ 2 ، 1421هـ ـ 2000 م .

ابن عدي : عبد الله بن عدي بن عبد الله الجرجاني ت 365 هـ.

324. الكامل في ضعفاء الرجال ، تحقيق يحيى مختار غزوان ، دار الفكر ، بيروت ـ 1988 م .

العراقي : ولي الدين أبو زرعة أحمد العراقي ت 826 هـ.

325 . ألفية السيرة النبوية ، طبع مع العجالة السنية للمناوي ، تحقيق سعد عبد الغفار علي، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1424 هـ ـ 2004 م .

الغيث الهامع بشرح جمع الجوامع ، تحقيق مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، نشر الفروق الحديثة ، القاهرة ـ مصر ، توزيع المكتبة الملكية ، مكة المكرمة، ط/ 1، 1420 هـ ـ 2000 م .

العز بن عبد السلام : عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي ت 660 هـ.

326. قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، راجعه وعلق عليه طه عبد الرؤوف سعد ، الناشر مكتبة الكليات الأزهرية ، دار الشرق للطباعة ، القاهرة ـ مصر ، 1388 هـ ـ 1968 م .

ابن أبي العز : جمال الدين يوسف بن صلاح الدين أبي البركات موسى بن محمد الملطي الحنفي ت 803هـ.

327. شرح العقيدة الطحاوية ، تحقيق جماعة من العلماء وخرج أحاديثها الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 3، 1391 هـ .

ابن عساكر : أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر ت 571 هـ.

328. تأريخ دمشق الكبير، تحقيق وتعليق علي عاشور،دار إحياء التراث العربي،بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1421هـ ـ 2001م.

329. تبيين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، دار الكتاب العربي، بيروت ـ لبنان، 1399هـ ـ 1979م.

ابن عطية : أبو محمد عبد الحق بن عطية الأندلسي ت 541 هـ.

330. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، دار ابن حزم، بيروت ـ لبنان، 1423 هـ ـ 2002 م.

ابن عقيل : بهاء الدين عبد الله بن عقيل الهمداني المصري ت 769 هـ.

331. شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ، ومعه كتاب منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل لمحمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، صيدا ـ بيروت ، د. ت .

العكبري : أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي ت387 هـ.

332. الإبانة ، تحقيق أحمد فريد المزيدي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، منشورات محمد علي بيضون ، ط/ 1 ، 1422 هـ ـ 2002 م .

ابن العماد : أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي ت 1089 هـ.

333. شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان ، طبعة جديدة ، د. ت .

العمري : الدكتور أكرم ضياء العمري.

334. موارد الخطيب البغدادي في تأريخ بغداد ، دار القلم ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1395هـ ـ 1975 م .

العليمي : محيي الدين أبو اليمن عبد الرحمن بن محمد العليمي المقدسي الحنبلي ت 928 هـ.

335. المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد، تحقيق مصطفى عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان ، منشورات محمد علي بيضون، ط/ 1، 1420هـ ـ 1999 م.

العليمي : الدكتور أحمد العليمي.

336. علوم الحديث أساسيات ومبادئ ، دار ابن حزم ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1422 هـ ـ 2001 م .

أبو عوانة : المحدث الحافظ يعقوب بن إسحاق الإسفراييني ت 316 هـ.

337. مسند أبي عوانة ، تحقيق أيمن عارف الدمشقي ، دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1419 هـ ـ 1998 م .

عياض : القاضي أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي ت 544 هـ.

338. إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق د. يحيى إسماعيل، دار الوفاء، مصر، ط/ 1، 1419هـ ـ 1998م.

339. ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك ، تحقيق د. أحمد بكير محمود ، دار مكتبة الحياة ، بيروت ـ لبنان ، 1388 هـ ـ 1968 م .

340. الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، وبذيله حاشية مزيل الخفاء عن ألفاظ الشفاء للشمني ، المكتبة التجارية الكبرى ، القاهرة ، والشركة الشرقية ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

(غ)

الغبريني : أحمد بن أحمد بن عبد الله الغبريني البجاوي ت 714 هـ.

341. عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المائة السابعة ببجاية ، طبع الجزائر ، 1328هـ ـ 1910 م .

الغزي : نجم الدين محمد بن محمد الغزي العامري القرشي الشافعي الدمشقي ت 1061 هـ

342. الكواكب السائرة لأعيان المائة العاشرة ، ضبطه د. جبرائيل سليمان جبور ، منشورات دار الآفاق الجديدة ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2 ، 1979 م .

الغزالي : حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطوسي ت 505 هـ

343. إحياء علوم الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1406هـ ـ 1986 م.

344. الاقتصاد في الاعتقاد، مطبعة حجازي، مكتبة الحسين التجارية، مصر، ط/ 1، د . ت.

345. تهافت الفلاسفة ، تحقيق د. سليمان دنيا ، دار المعارف ، مصر ، ط/ 4 ، 1385 هـ ـ 1966 م .

346. الدرر الفاخرة في علوم الآخرة ، دار الشرق الجديد ، بغداد ، 1983 م .

347. قواعد العقائد، تحقيق وتعليق موسى محمد علي، عالم الكتب، بيروت ـ لبنان.

348. المستصفى من علم الأصول ، مطبوع مع فواتح الرحموت، دار العلوم الحديثة، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

349. المضنون به على غير أهله ، القاهرة ـ مصر ، د . ت .

350. معيار العلم في فن المنطق ، طبع على نفقة محيي الدين صبري ، المطبعة العربية ، مصر ، ط/ 2 ، 1346 هـ ـ 1927 م .

351. مقاصد الفلاسفة ، طبع على نفقة محيي الدين صبري ، المطبعة المحمودية التجارية ، الأزهر ، مصر ، ط/ 2 ، 1355 هـ ـ 1936 م .

352. المقصد الأسنى في شرح الأسماء الحسنى ، مطبعة السعادة ، مصر ، د . ت .

353. المنخول من تعليقات الأصول ، تحقيق محمد حسن هيتو ، دار الفكر ، دمشق ، ط/ 4، 1400هـ ـ 1980م .

354. منهاج العابدين وبهامشه بداية الهداية، المطابع الحسينية المصرية، إدارة محمد أفندي عبد اللطيف الخطيب، د . ت.

355. الوسيط ، تحقيق أحمد محمد ومحمد محمد تامر ، دار السلام ، القاهرة ـ مصر ، ط/ 1، 1407 هـ .

الغفاري : الدكتور ناصر بن عبد الله بن علي

356. مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، الرياض ، ط/ 2، 1413 هـ .

(ف)

الفارابي : الفيلسوف المشهور أبو نصر محمد بن محمد بن طرخان ت 339 هـ.

357. كتاب السياسة المدنية الملقب بمبادئ الموجودات ، تحقيق د. فوزي نجار ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1964 م .

الفارابي : أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم الفارابي اللغوي ت 350 هـ.

358. ديوان الأدب ، تحقيق أحمد مختار عمر،مجمع اللغة العربية ، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ، القاهرة ، 1974م .

ابن فارس : أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا اللغوي القزويني ت 395 هـ.

359. مجمل اللغة، دراسة وتحقيق زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت ـ لبنان، ط / 1، 1404هـ ـ 1984م .

الفاكهي : أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس ت 275 هـ.

360. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه ، تحقيق د. عبد الملك عبد الله دعيش ، دار خضر، بيروت ـ لبنان ، ط / 2 ، 1414 هـ .

الفتني : محمد بن طاهر الفتني الهندي ت 986 هـ.

361. تذكرة الموضوعات ، بيروت ، تصوير عن طبعة دائرة المعارف العثمانية ، حيدر آباد الدكن ـ الهند .

الفتوحي :

362. شرح الكوكب المنير ، المسمى " مختصر التحرير أو المختبر المبتكر شرح المختصر في أصول الفقه " تحقيق د . محمد الزحيلي ود . نزيه حماد ، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ، مكة المكرمة ، 1980 م .

الفراهيدي : الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الأزدي ت 170 هـ .

363. كتاب العين ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

ابن فرحون : برهان الدين أبو الوفاء إبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون المدني المالكي ت799هـ.

364. الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب المالكي، تحقيق د . محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث، مصر ،1351هـ.

ابن فهد : عبد العزيز بن عمر بن محمد المكي ت 885 هـ.

365. معجم الشيوخ ، تحقيق محمد الزاهي ، منشورات دار اليمامة للترجمة والنشر ، الرياض، سلسلة مؤرخو مكة ، ط/ 1 ، 1402 هـ ـ 1982 م .

مؤسسة آل البيت:

366. الفهرس الشامل للتراث العربي المخطوط (الحديث النبوي وعلومه ورجاله)، مؤسسة آل البيت، الأردن ، 1991 م .

الفيروز آبادي : مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الشيرازي ت 817 هـ.

367. القاموس المحيط ، تحقيق مكتب التراث في مؤسسة الرسالة بإشراف محمد نعيم العرقوسي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 7، 1424 هـ ـ 2003 م .

(ق)

القاري : الملا علي بن سلطان محمد القاري الهروي ت 1014 هـ.

368. شرح الفقه الأكبر، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1404هـ ـ 1984م.

369. المصنوع، تحقيق الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة الرشد، الرياض، ط/ 4، 1404هـ

ابن قاضي شهبة : تقي الدين أبو بكر أحمد بن محمد ابن قاضي شهبة الدمشقي ت 851 هـ.

370. طبقات الشافعية ، تصحيح وتعليق د. عبد العليم خان ، دار الندوة الجديدة ، بيروت ـ لبنان ، 1407 هـ ـ 1987 م .

ابن قتيبة : عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ت 276 هـ.

371. تأويل مختلف الحديث، تحقيق محمد زهري النجار، دار الجيل، بيروت - لبنان، 1393هـ - 1972م.

372. الشعر والشعراء ، تحقيق د. مفيد قميحة ، مراجعة نعيم زرزور ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط/ 2 ، 1405 هـ - 1985م .

373. غريب الحديث ، تحقيق د. عبد الله الجبوري ، بغداد ، ط/ 1 ، 1397 هـ .

القشيري : أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري النيسابوري الشافعي ت 465 هـ

374. الرسالة القشيرية ، بهامشها منتخبات من شرح زكريا الأنصاري ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، مصر ، ط/ 1 ، 1395 هـ - 1940 م .

ابن قدامة : موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ت 620 هـ.

375. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، د . ت.

376. لمعة الاعتقاد ، ومعها شرح محمد صالح العثيمين ، تحقيق أبي محمد أشرف بن عبد المقصود ، مكتبة الرياض ، ط/ 3 ، 1415 هـ - 1995 م .

377. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ، دار الفكر ، بيروت - لبنان ، ط/ 1 ، 1405 هـ - 1984 م .

القرافي : شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن بن عبد الله الصنهاجي ت 682 هـ.

378. العقد المنظوم في الخصوص والعموم ، تحقيق د. أحمد الختم عبد الله ، المكتبة المكية ، دار الكتب ، القاهرة - مصر ، ط/ 1، 1420 هـ - 1999 م .

القرافي : بدر الدين محمد القرافي المالكي ت 1008 هـ.

379. توشيح الديباج وحلية الابتهاج، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، 1403 هـ.

القرشي : أبو الوفاء القرشي الحنفي المصري ت 775 هـ.

380. الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد الدكن - الهند 1332هـ .

القرطبي : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري ت 671 هـ.

381. الإعلام بما في دين النصارى من الفساد والأوهام ، وإظهار محاسن دين الإسلام،

وإثبات نبوة نبينا محمد عليه الصلاة والسلام ، تحقيق د. أحمد حجازي السقا ، دار التراث العربي ، القاهرة ـ مصر ، 1980 م .

382. التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة ، تحقيق د. أحمد حجازي السقا ، مكتبة الكليات الأزهرية ، مصر ، 1405 هـ ـ 1985 م .

383. الجامع لأحكام القرآن ، دار الكتاب العربي ، بيروت ـ لبنان، عن طبعة دار الكتب المصرية ، 1387هـ ـ 1967م .

ابن قطلوبغا : زين الدين قاسم بن قطلوبغا ت 789 هـ.

384. تاج التراجم ، مكتبة العاني ، بغداد ، 1962 م .

القفال : سيف الدين أبو بكر محمد بن أحمد الشاشي القفال ت 507 هـ.

385. حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء ، تحقيق د. ياسين أحمد إبراهيم دراكة ، مكتبة الرسالة الحديثة ، عمان ـ الأردن ط/ 1، 1988 م .

القفطي: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف بن إبراهيم الشيباني ويعرف بالقاضي الأكرم ت 646 هـ.

386. إنباه الرواة على أنباء النحاة ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم،مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة ، 1369 هـ .

القلانسي : أبو العز محمد بن الحسين بن بندار الواسطي ت 521 هـ.

387. إرشاد المبتدي وتذكرة المنتهي في القراءات العشر ، تحقيق عمر حمدان الكبيسي ، المكتبة الفيصلية ، مكة المكرمة ، 1404 هـ ـ 1984 م .

ابن قيم الجوزية : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن بكر بن أيوب ت 751 هـ.

388. حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، د . ت .

389. الروح، تحقيق عبد الفتاح محمود عمر، دار الفكر للنشر، عمان ـ الأردن، ط/ 2، 1986 م .

390. زاد المعاد في هدي خير العباد ، المطبعة المصرية ، ط/ 1 ، 1347 هـ ـ 1928م .

(ك)

الكاساني : علاء الدين بن مسعود الحنفي ت 587 هـ.

391. بدائع الصنائع ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2 ، 1406 هـ ـ 1986 م .

كاشف الغطاء : محمد حسين بن علي كاشف الغطاء ت 1373 هـ.

392. أصل الشيعة وأصولها ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .
الكتاني : أبو الفيض محمد بن عبد الحي بن عبد الكبير الحسيني الإدريسي ت 1327 هـ.
393. فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات ، عناية د. إحسان عباس ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2 ، 1402 هـ ـ 1982 م .
الكتاني : أبو عبد الله محمد بن جعفر بن إدريس بن محمد الزمزمي ت 1345 هـ
394. الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ، دار الفكر ، دمشق، ط/ 3 ، 1383هـ ـ 1964م .
الكتبي : محمد بن شاكر بن أحمد بن عبد الرحمن ت 764 هـ.
395. فوات الوفيات ، تحقيق الشيخ علي معوض ، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود ، دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون ، بيروت ـ لبنان ، ط / 1، 1421 هـ ـ 2000 م.
ابن كثير : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي ت 774 هـ.
396. البداية والنهاية ، مكتبة المعارف ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2 ، 1977 م .
397. تفسير القرآن العظيم ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، منشورات محمد علي بيضون ، 1421 هـ ـ 2000 م ، وطبعة دار الوراق ودار ابن حزم ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1420 هـ ـ 2000م .
398. شمائل الرسول ودلائل نبوته وفضائله وخصائصه ، شرح وتحقيق د . مصطفى عبد الواحد ، دار الرائد العربي ، بيروت ـ لبنان ، ط / 2 ، 1407 هـ ـ 1987 م .
399. السيرة النبوية ، ضبطه وصححه الأستاذ أحمد عبد الشافي ، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان ، د . ت.
كحالة : عمر رضا كحالة.
400. معجم المؤلفين ، تراجم مصنفي الكتب العربية ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان، د . ت .
الكرماني : شمس الدين محمد بن يوسف بن علي بن محمد بن سعيد الكرماني البغدادي ت 786 هـ.
401. شرح البخاري المسمى " تحقيق الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري " دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2، 1401 هـ ـ 1981 م .
الكلاباذي : أبو بكر محمد بن إسحاق البخاري ت 380 هـ.

402. التعرف لمذهب أهل التصوف ، ضبطه وعلق عليه أحمد شمس الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، منشورات محمد علي بيضون ، 1422 هـ ـ 2001 م .

الكلاعي: أبو الربيع سليمان بن موسى الكلاعي الأندلسي ت 634 هـ.

403. الاكتفاء في ما تضمنه من مغازي رسول الله ـ ﷺ ـ والثلاثة الخلفاء ، عالم الكتب ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 1407 هـ ـ 1997 م .

الكلنبوي : إسماعيل بن مصطفى بن محمود المعروف بشيخ زاده الكلنبوي ت 1205 هـ.

404. البرهان ، ومعه حواشي المصنف والبنجويني وابن القره داغي ، تصحيح المحقق الشيخ محمود المنصوري ، مطبعة السعادة ، مصر ، 1347 هـ .

405. حاشية على شرح الدواني على العقائد العضدية ، المطبعة العثمانية ، دار السعادات ، 1316 هـ .

الكليني : أبو جعفر محمد بن يعقوب بن إسحاق الرازي السلسلي البغدادي ت 329 هـ.

406. الأصول من الكافي ، تعليق علي الغفاري ، دار الكتب الإسلامية ، طهران ، 1388 هـ.

الكناني : أبو الحسن علي بن محمد بن عراق الدمشقي الشافعي ت 963 هـ.

407. تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف وعبد الله محمد الصديق، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1399 هـ ـ 1979 م.

الكوفي : أبو محمد أحمد بن محمد بن أعثم الكوفي ت 314 هـ.

408. الفتوح ، دار الندوة الجديدة ، بيروت ـ لبنان ، مصورة عن الطبعة الأولى بمطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن ـ الهند بمراقبة محمد عبد الحميد خان .

(ل)

اللالكائي: هبة الله أبو القاسم بن الحسن بن منصور الطبري الشافعي اللالكائي ت 418 هـ.

409. شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، ويليه كرامات الأولياء ، تحقيق محمد عبد السلام شاهين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، منشورات محمد علي بيضون ، ط/ 1 ، 1423 هـ ـ 2002 م .

410. كرامات الأولياء ، طبع بعد شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ، تحقيق محمد عبد السلام شاهين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، منشورات محمد علي بيضون ، ط/ 1، 1423 هـ ـ 2002 م .

اللخمي : أبو عبد الله محمد بن أحمد بن هشام ت 577 هـ.

411. شرح الفصيح ، دراسة وتحقيق د. مهدي عبيد جاسم ، دائرة الآثار والتراث ، وزارة الثقافة والإعلام ، بغداد ، ط/ 1 ، 1409 هـ ـ 1988 م .

اللكنوي : أبو الحسنات محمد عبد الحي اللكنوي الهندي ت 1304 هـ.

412. الفوائد البهية في تراجم الحنفية ، دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

(م)

الماتريدي : أبو منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي السمرقندي الحنفي ت 333 هـ.

413. تأويلات أهل السنة ، تحقيق د. مصطفى مستفيض الرحمن ، مطبعة الإرشاد ، بغداد، 1404 هـ ـ 1983 م .

414. كتاب التوحيد ، تحقيق د. فتح الله خليف ، دار المشرق ، بيروت ، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، 1970م .

ابن ماجه : أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني ت 275 هـ.

415. سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، د. ت.

ابن ماكولا : الأمير الحافظ علي بن هبة الله بن أبي نصر ماكولا ت 475 هـ.

416. الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب ، الناشر محمد أمين دمج ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، 1411 هـ .

مالك : الإمام مالك بن أنس الأصبحي إمام دار الهجرة ت 179 هـ.

417. المدونة الكبرى ، دار صادر ، بيروت ـ لبنان ، مصورة عن مطبعة السعادة ، مصر ، 1323 هـ .

418. الموطأ رواية يحيى الليثي ، حققه وخرج أحاديثه ، د. بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2 ، 1417 هـ ـ 1997 م .

الماوردي : أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري ت 450 هـ

419. أدب الدنيا والدين ، المطبعة الأميرية ، القاهرة ـ مصر ، ط/ 16، 1925 .

420 .أعلام النبوة ، مطبعة السعادة ، مصر ، 1971 م .

421. النكت والعيون " تفسير الماوردي " تحقيق خضر محمد خضر ، راجعه عبد الستار أبو غدة ، مطابع مقهوي ، الكويت ، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت ، ط/ 1، 1402 هـ ـ 1982 م .

المباركفوري : أبو العلى محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم ت 1353 هـ.

422. تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي ، ضبط ومراجعة عبد الرحمن محمد عثمان ، نشر المكتبة السلفية ،.المدينة المنورة ، ط/ 2 ، مطبعة الفحالة الجديدة ، مصر ، 1387 هـ ـ 1967 م .

المباركفوري : صفي الرحمن المباركفوري.

423. الرحيق المختوم ، دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2، 1425 هـ ـ 2004 م .

المجلسي : محمد باقر بن محمد تقي بن مقصود علي الأصفهاني ت 1111 هـ.

424. بحار الأنوار ، دار الكتب الإسلامية ، طهران ، 1387 هـ .

أبو المحاسن الحنفي يوسف بن موسى:

425. معتصر المختصر من مشكل الآثار، عالم الكتب بيروت، مكتبة المثنى القاهرة، د. ت.

المحاسبي : أبو عبد الله الحارث بن أسد ت 243 هـ.

426. مائية العقل ، والعقل وفهم القرآن ، تقديم وتحقيق حسين القوتلي ، دار الفكر ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1971 م .

المحب الطبري: أبو العباس أحمد بن عبد الله بن محمد المكي الشافعي الشهير بالمحب الطبري ت 694 هـ.

427. الرياض النضرة في مناقب العشرة ، مطبعة دار التأليف ، مصر ، ط/ 2، 1372هـ ـ 1953 م .

محمد رمضان : الدكتور محمد رمضان عبد الله.

428. الباقلاني وآراؤه الكلامية ، مطبعة الأمة ، بغداد ، 1986 م .

429. علم المنطق ، دار الحكمة للطباعة والنشر ، بغداد ، 1992 م .

محمد فريد : محمد فريد بك بن أحمد فريد باشا ت 1338 هـ.

430. تأريخ الدولة العلية العثمانية ، تحقيق د. إحسان حقي ، دار النفائس ، بيروت، ط/ 1408 هـ ـ 1988م.

محمد ياسين : الشيخ محمد ياسين بن عبد الله الموصلي.

431. القول الموفي شرح الفقه الأكبر لأبي حنيفة الكوفي، مطبعة الشعب، بغداد، 1989 م.

محيي الدين : محيي الدين عطية وآخرون.

432. دليل مؤلفات الحديث الشريف، دار ابن حزم، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1418 هـ ـ 1997 م .

المدرس : الشيخ عبد الكريم محمد المدرس المعروف بعبد الكريم بياره ت 1426 هـ.
433. رسائل الرحمة في المنطق والحكمة.
المراغي : أبو الوفا المراغي.
434. فهرس المكتبة الأزهرية للكتب الموجودة فيها إلى سنة 1369 هـ ـ 1950 م.
المراغي : عبد الله مصطفى الشيخ.
435. الفتح المبين في طبقات الأصوليين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2 ، 1394 هـ .
المزي : جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي ت 742 هـ.
436. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، ومعه النكت الظراف على الأطراف لابن حجر، تحقيق عبد الصمد شرف الدين ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، منشورات محمد علي بيضون، ط/1، 1420هـ ـ 1999م.
437. تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، تحقيق د. بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة، ط/ 1، 1418 هـ ـ 1998م.
المزني : أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو المصري الشافعي ت 264 هـ.
438. مختصر الأم للشافعي ، دار المعرفة ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .
المسعودي : أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي ت 346 هـ.
439. مروج الذهب ومعادن الجوهر ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية، صيدا ، بيروت ، 1407 هـ ـ 1987 م .
مسلم : الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ت 261 هـ.
440. صحيح مسلم ، خدمة محمد فؤاد عبد الباقي ، دار الفكر ، بيروت ـ لبنان ، 1398 هـ ـ 1978 م .
441. الكنى والأسماء ، تحقيق عبد الرحيم القشقري ، دار النشر بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، 1404هـ.
مصطفى مراد: الدكتور مصطفى مراد
442. معجزات الرسول " ألف معجزة من معجزات الرسول " دار الفجر للتراث ، القاهرة ـ مصر ، ط/ 1 ، 1423 هـ ـ 2003 م .
معمر بن راشد : أبو عروة الأزدي البصري ت 153 هـ.

443. الجامع ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2، 1403 هـ ، منشور في نهاية المصنف لعبد الرزاق الصنعاني .

المعري : أبو العلاء أحمد بن عبد الله بن سليمان ت 449 هـ.

444. ديوان سقط الزند، شرح وتعليق د. ن رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت ـ لبنان، 1965 م.

ابن معين: الحافظ أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام الغطفاني ت 233 هـ.

445. تأريخ يحيى بن معين ، رواية عثمان الدارمي ، تحقيق د. أحمد محمد نور سيف ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، 1400 هـ.

446. تأريخ يحيى بن معين ، رواية عباس الدوري ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، مكة المكرمة ، ط/ 1 ، 1399 هـ ـ 1979 م .

المغربي: أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الطارابلسي المغربي المعروف بابن الحطاب ت 954 هـ.

447. مواهب الجليل ، وبهامشه التاج والإكليل ، مطبعة السعادة ، مصر ، ط/ 1، 1329 هـ .

المغربي : الدكتور عبد الفتاح المغربي.

448. أبو منصور الماتريدي وآراؤه الكلامية، مكتبة وهبة، القاهرة، ط/ 1، 1405 هـ ـ 1988 م .

449. المنجد في اللغة والأعلام ، دار المشرق ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 3 ، 1988 م .

المقدسي : أبو محمد مطهر بن طاهر المقدسي البغوي ت 507 هـ.

450. البدء والتأريخ ، نشر كلمان هوار مارسي ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة، 1916 م.

المناوي : محمد عبد الرؤوف المناوي القاهري ت 1031 هـ.

451. فيض القدير شرح الجامع الصغير ، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط/ 1، 1356 هـ ـ 1938 م .

ابن منده : محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده ت 395 هـ.

452. الإيمان ، تحقيق علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، دار الفضيلة، الرياض ، دار ابن حزم، بيروت، ط/ 4، 1421 هـ ـ 2001 م .

المنذري : زكي الدين أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي ت 656 هـ.

453. الترغيب والترهيب، دار الوراق ودار ابن حزم ، بيروت ـ لبنان، ط/ 1، 1422هـ ـ 2001م.

454. التكملة لوفيات النقلة ، تحقيق د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط/ 2، 1401هـ ـ 1981 م .

ابن منظور : جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم الأنصاري ت 711 هـ.

455. لسان العرب ، تحقيق عبد الله الكبير ومحمد حسب الله وهاشم الشاذلي ، دار المعارف، القاهرة ، د . ت .

456. الموسوعة الثقافية.

(ن)

النبهاني : الشيخ يوسف بن إسماعيل بن يوسف النبهاني ت 1350 هـ.

457. الجامع لكرامات الأولياء، دار الفكر، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1400 هـ ـ 1980 م.

النجراني : الحسن بن متويه النجراني المعتزلي.

458. التذكرة في أحكام الجواهر والأعراض ، تحقيق د. سامي مضر ود. فيصل بدير ، دار الثقافة ، القاهرة ـ مصر ، 1394هـ ـ 1975 م .

ابن نجيم: زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن محمد المصري الحنفي الشهير بابن نجيم ت 970 هـ

459. الأشباه والنظائر ، تحقيق عبد العزيز محمد الوكيل ، مؤسسة الحلبي وشركاه، القاهرة ـ مصر ، 1387هـ ـ 1968م.

ابن النديم : أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد النديم الوراق البغدادي ت 438 هـ

460. الفهرست ، مطبعة الاستقامة ، المكتبة التجارية الكبرى الحاج مصطفى محمد، القاهرة ـ مصر ، د.ت.

النسائي : أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي ت 303 هـ.

461. تسمية فقهاء الأمصار من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ ومن بعدهم ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار الوعي ، حلب ـ سورية ، ط / 1 ، 1369 هـ ـ 1949 م .

462. السنن الكبرى ، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي ، بإشراف شعيب الأرناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان ، 1421 هـ ـ 2001 م .

463. المجتبى "سنن النسائي" بشرح السيوطي وحاشية السندي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

النسفي : أبو المعين ميمون بن محمد ت 508 هـ.

464. بحر الكلام ، المطبعة الحميدية ، بغداد ، 1304 هـ .

النسفي : حافظ الدين أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود ت 710 هـ.
465. تفسير النسفي، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، مصر، د. ت.
466. عمدة العقائد ، تحقيق وليم كاريتون ، لندن ، د . ت .
أبو نعيم : أحمد بن عبد الله بن إسحاق بن مهران المهراني الأصبهاني ت 430 هـ.
467. دلائل النبوة ، عالم الكتب ، بيروت ـ لبنان ، 1409 هـ ـ 1988 م .
468. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1، 1409 هـ ـ 1988 م .
469. المستخرج على الصحيحين ، تحقيق محمد حسن الشافعي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 1 ، 2001 م .
470. الضعفاء ، تحقيق د. فاروق حمادة ، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، ط/ 1 ، 1405 هـ ـ 1985 م .
النووي : محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي ت 676 هـ.
471. الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، مكتبة النقاء ـ بغداد، ط/ 4، 1375هـ ـ 1955م .
472. روضة الطالبين ، المكتب الإسلامي ، بيروت ـ لبنان ، 1395 هـ ـ 1975 م .
473. رياض الصالحين ، تحقيق د. ماهر ياسين الفحل، شركة الخنساء، بغداد، 1426 هـ ـ 2005 م .
474. شرح صحيح مسلم ، دار الكتاب العربي ، بيروت ـ لبنان ، 1407 هـ ـ 1987 م .
475. المجموع شرح المهذب ، تحقيق محمد نجيب ، المكتبة العالمية ، القاهرة ، د . ت .
476. منهاج الطالبين وعمدة المفتين ، ومعه السراج الوهاج بشرح المنهاج ، نشر عزالي ، سنندج ، إيران ، 1358هـ.

(هـ)

أبو هاشم الأمير : إبراهيم بن منصور الهاشمي الأمير.
477. المصنفات التي تكلم عليها الإمام الحافظ الذهبي نقدًا أو ثناء ، مكتبة المتنبي ، الدمام ـ السعودية ، ط/ 1، 1424هـ ـ 2003 م .
الهاشمي : السيد أحمد الهاشمي.

478. جواهر الأدب في أدبيات وإنشاء لغة العرب ، أشرف على تحقيقه وتصحيحه لجنة من الجامعيين ، مؤسسة المعارف ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

هايم : س هايم.

479. القاموس الفارسي الإنكليزي ، طهران ، 1961 م .

الهروي : أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي ت 224 هـ.

480. غريب الحديث ، توزيع مكتبة عباس أحمد الباز ، مكة المكرمة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ـ لبنان ، منشورات محمد علي بيضون ، ط / 2 ، 1424 هـ ـ 2003 م .

الهروي : أبو عبيد أحمد بن محمود الهروي صاحب الأزهري ت 401 هـ.

481. الغريبين ، تحقيق د. محمود الطناحي ، طبع الجزء الأول والباقي مصور لدى الطناحي، القاهرة ، 1930م.

ابن هشام : عبد الملك بن هشام المعافري ت 213 هـ

482. تهذيب السيرة النبوية لابن إسحاق ، قدم لها وعلق عليها وضبطها طه عبد الرؤوف، دار الجيل ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

ابن هشام : جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الأنصاري المصري ت 761 هـ.

483. أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك ، ومعه عدة السالك إلى تحقيق أوضح المسالك لمحمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية ، صيدا ـ بيروت ، د . ت .

484. شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب ، ومعه كتاب منتهى الأرب بتحقيق شرح شذور الذهب لمحمد محيي الدين عبد الحميد ، القاهرة ـ مصر ، د . ت .

485. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب ، مع حاشية الشيخ محمد الأمري ، دار إحياء الكتب العربية ، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، مصر ، د . ت .

ابن الهمام : العلامة الكمال بن الهمام ت 861 هـ.

486. المسايرة في العقائد المنجية في الآخرة ، مطبعة السعادة ، مصر ، د . ت .

الهندي : رحمة الله بن خليل الرحمن الهندي.

487. إظهار الحق ، دار الجيل ، بيروت ـ لبنان ، ط / 1 ، 1408 هـ ، 1988 م .

الهيثمي : نور الدين علي بن أبي بكر ت 807 هـ.

488. كشف الأستار في زوائد البزار ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2 ، 1984 م .

489. مجمع الزائد ومنبع الفرائد ، دار الكتاب العربي ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 2، 1967 م .

490. موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ومحمد رضوان العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان ، 1413 هـ ـ 1993 م .

(و)

الواحدي : أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الشافعي ت 486 هـ.

491. أسباب النزول ، وبهامشه الناسخ والمنسوخ ، المطبعة الهندية في غيط النوبي بمصر ، 1315 هـ .

الوازني : إدريس بن أحمد الوازني ت 1348 هـ.

492. النشر الطيب ، القاهرة ـ مصر ، د . ت .

الواقدي : محمد بن عمر بن واقد ت 207 هـ.

493. المغازي ، تحقيق د. مارسدن جونس ، عالم الكتب ، بيروت ـ لبنان ، ط/ 3، 1404 هـ ـ 1984 م .

494. الردة ، تحقيق د . يحيى الجبوري ، دار الغرب الإسلامي ، بيروت ـ لبنان ، 1410 هـ ـ 1990 م .

وثيمة : وثيمة بن موسى بن الفرات الفارسي الأخباري ت 237 هـ.

495. قطع من كتاب الردة ، جمع المستشرق الألماني ولهلم هونرباخ ، طبع مجمع العلماء والأدباء بمنيصة ، 1951م .

(ي)

اليافعي: عفيف الدين، أبو محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليمني المكي ت 768 هـ.

496. روض الرياحين في حكايات الصالحين، تحقيق محمد عزت، المكتبة التوفيقية، مصر، د. ت.

497. مرآة الجنان وعبرة اليقظان ، وضع حواشيه خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان ، منشورات محمد علي بيضون ، 1417 هـ ـ 1997 م .

ياقوت : شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي البغدادي ت 626 هـ.

498. معجم الأدباء ، مكتبة عيسى البابي الحلبي وشركاه ، القاهرة ـ مصر، 1355 هـ ـ 1936 م.

499. معجم البلدان ، تقديم محمد عبد الرحمن المرعشلي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ـ لبنان ، 1416 هـ ـ 1996 م .

أبو يعلى: الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي ت 307 هـ.

500. مسند أبي يعلى ، تحقيق حسين سليم أسد ، دار المأمون للتراث ، دمشق ، بيروت، ط/ 1، 1405 هـ ـ 1985م .

أبو يعلى الفراء : القاضي محمد بن الحسين الفراء ت 458 هـ.

501. العدة في أصول الفقه ، تحقيق د. أحمد بن علي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ـ لبنان، 1400هـ ـ 1980م.

ابن أبي يعلى : القاضي أبو الحسين محمد بن محمد بن الحسين الفراء الحنبلي ت 521 هـ.

502. طبقات الحنابلة ، دار المعرفة ، تحقيق محمد حامد الفقي ، بيروت ـ لبنان ، د . ت .

يوسف آصف:

503. تأريخ سلاطين آل عثمان، تحقيق بسام الجاري، دار البصائر، ط/ 3، 1405 هـ ـ 1985 م.

يوسف كرم : الدكتور يوسف كرم.

504. تأريخ الفلسفة اليونانية، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، مصر ، 1355 هـ ـ 1936 م.

الرسائل الجامعية

505. البقاعي ومنهجه في التفسير ، رسالة ماجستير في كلية العلوم الإسلامية جامعة بغداد مقدمة من قبل الطالب أكرم عبد الوهاب بإشراف أ . د حامد عبد الستار 1412 هـ ـ 1992 م.

506. خوارق العادات عند المسلمين ، رسالة ماجستير إعداد عبد الجليل إبراهيم الفهداوي، كلية العلوم الإسلامية ، جامعة بغداد ، بإشراف د. محمد رمضان ، 1415 هـ ـ 1995 م .

507. المحيط البرهاني في الفقه النعماني لابن مازة عبد العزيز البخاري ، رسالة دكتوراه في كلية العلوم الإسلامية ، جامعة بغداد ، تحقيق د. مفلح عبد الواحد ، بإشراف د. عبد الملك السعدي ، 1419هـ ـ 1998 م .

508. النكت الوفية بما في شرح الألفية ، قدم جزءًا منه لنيل شهادة الدكتوراه في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة الأستاذ خبير خليل سنة 1416هـ ، من بداية الكتاب إلى قسم الحسن، والأستاذ يحيى عبد الله ناصر الأسدي اليمني من أول باب الضعيف سنة 1415 هـ .

509. مجلة تأريخ العرب العالم ، السنة العشرون العدد 187 أيلول ت1 لسنة 2000 ، الجزء 2 ، لبنان اتحاد المؤرخين ، الجامعة اللبنانية ، مقال بعنوان البقاعي مؤرخًا للدكتور عمر عبد السلام تدمري .

510. مجلة آفاق الثقافة والتراث ، مجلة فصلية تصدر عن مركز جمعة الماجد دبي ، السنة الثالثة العدد التاسع حزيران 1995م ، مقال بعنوان : " الإمام البقاعي ومؤلفاته " للأستاذ خيرالله الشريف .

511. الأساليب البلاغية في تفسير نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (رسالة دكتوراه) إعداد عقيد خالد حمودي العزاوي ، بإشراف الدكتور محسن عبد الحميد ، كلية التربية ابن رشد ، جامعة بغداد 1423 هـ ـ 2002 م .

الفهارس

ويشتمل على الفهارس الآتية

فهرست الآيات القرآنية الكريمة

الآيـة **الصفحة**

(أ)

(ب)

(ت)

(ث)

(ج)

(ح)

(خ)

(ذ)

(ر)

(س)

(ص)

(ض)

(ع)

(غ)

(ف)

(ق)

(ك)

(ل)

(ي)

فهرست الأحاديث

(ت)

(ث)

(ج)

(ح)

(خ)

(د)

(ذ)

(ر)

(ك)

(ل)

(م)

(ن)

(هـ)

(و)

(ي)

فهرست الآثار

الراوي	الأثر	الصفحة
	(أ)	
إبراهيم بن علي	أتت فاطمة بابنيها	677
السدي	أتيت كربلاء أبيع البز بها	684
مالك	اختلفت إليه زمانًا فما كنت أراه	690
إبراهيم بن ميسرة	استشارني الحسين في الخروج	681
الحاكم	استشهد علي بن موسى بسند آباد	694
موسى بن طريف	استطال رجل على علي بن الحسين	687
أنس	استنبئ النبي ﷺ يوم الاثنين وصلى علي	650
مؤمل بن إسماعيل	اشتد البحر على أبي ريحانة	611
حماد بن زيد	أصابوا إبلًا في عسكر الحسين	683
عاصم بن عمر	ألا هل أتاها أن دجلة	604
علي	أنا عبد الله وأخو رسوله	651
أم موسى سرية علي	أن حبوة بنت قيس بن الأشعث سقت الحسن	675
أبو السفر	أن خالدًا لما حاصر قصور الحيرة	610
الحسن	أن سعد بن أبي وقاص لما نزل القادسية في توجهه	609
ابن عمر	أن عمر كان بعث بعثًا إلى بلاد فارس كان عليهم سارية	238
الشعبي	أن كاتبًا كتب لعمر كتب هذا ما أرى الله	784
أنس	أن كان عثمان لأول من هاجر إلى الله	631
مالك	إنك تجالس أقوامًا دونًا	686
علي بن الجعد	إن لي جارًا يزعم أنك	690
أبو السفر	أن مصر لما فتحت أتى أهلها عمرو بن العاص	611
عمر بن دينار	أن معاوية كان يعلم أن الحسن	674
ابن عباس	إن هذه أرجى آية في كتاب الله	540
الحسن	أن هرم بن حيان مات في يوم صائف	608
شرحبيل بن مدرك	أنه سافر مع علي وكان صاحب مطهرته	677

(ر)

(ز)

(س)

(ع)

(ق)

(ك)

(ل)

(م)

(ن)

(و)

(ي)

فهرست الأعلام

الاسم **الصفحة**

(أ)

(ب)

(ت)

(ج)

(ح)

(خ)

(د)

(ذ)

(ر)

(ز)

(س)

(ش)

(ص)

(ط)

(ظ)

(ط)

(ف)

(ق)

(ك)

(ل)

(م)

(ن)

(هـ)

(و)

(ي)

فهارس الأماكن

المكان	الصفحة

فهارس الجماعات والفرق وأصحاب المذاهب

فهارس الأشعار

البيت		البحر	الصفحة
أفـادتـكـم النعماء مني ثــلاثـة	يـدي ولسـاني والضمير المحجّبا	الطويل	164
منعـتـك مـن قِرْنَي قَيَادٍ وليتنـي	تركتك فاستذكت عليك المقانبُ	الطويل	238
عطفت عليك المُهر حتى تفرجت	وملّت من الطعن الدراك الدواجبُ		
أجالدهم والخيل تَنحطُّ في القـنا	وأنت وحيد قد حوتك الكتائب		
وكــائِنْ هَزَمْنَا مـن كتيبة قاهـرٍ	وقد عجمتنا في الحروب العجائب		
ألا هـل أتـاها أن دجلـة ذُللـت	على ساعة فيها القلـوب تُقَلَّـبُ	الطويل	604
ترانـا عليها حـين عــبَّ عُبابُها	نَبَارى إذا جاشت بموج يُصَـوَّبُ		
نفينا بها كسرى عن الدار فانتوى	لأبعدَ مـا ينوي الرَّكيكُ المُرَقَّــبُ		
ذَرُوا الرَّكضَ واثْنُوا من أَعِنَّةِ بَغْيِكُم	ودُبُّوا وسيرُ القاصـداتِ دبيـبُ	الطويل	703
وخَلُّوا قريشــاً والأمورَ وبايِعوا	لمـن بـايَعوه تَرْشُدوا وتُـصِيبوا		
أَلَمْ تَغْتَمِضْ عيناك لـيـلةَ أَرْمَــدَا	وبـتَّ كما بـاتَ السليمُ مُسَهَّــدا	الطويل	536,537
ألا أيهـذا السائـلي أين يَمَّمَـــتْ	فـإنَّ لها في أهــلِ يثربَ مَوْعِــدا		
فـإن تسألي عني فيا رُبَّ سائــل	حفيٍّ عن الأعشى به حينَ أَصعدا		
وآليتُ لا آوي لهـا مـن كَلالـةٍ	ولا من حفىً حتى تلاقي محمـدا		
متى ما تناخي عند باب ابن هاشم	تُراحِي وتَلقى من فواضـله ندى		
نبـيٌّ يرى مـا لا تـرون وذكــرُه	أغـار لعمري في البـلاد وأنجـدا		
أجدُّك لم تسمع وصــاةَ محمَّـدٍ	نبيِّ الإلهِ حيث أوصى وأشـهـدا		
إذا أنـتَ لم ترحل بزادٍ من التقـى	ولاقيتَ بعدَ الموتِ من قد تزوَّدا		
ندمتَ عـلى أن لا تكونَ كمثلـه	فتُرصَـدَ للأمر الذي كان أرصدا		
فإيَّــاك والميتــات لا تَقربَنَّــهـا	ولا تأخذن سهماً حديدًا لتُفصـدا		

فهارس الكتب الواردة في النص

اسم الكتاب	الصفحات الواردة فيها

(أ)

(ب)

(ت)

(د)

(ر)

(س)

(ش)

(ف)

(ق)

(ك)

(ل)

(م)

فهارس الفوائد المبثوثة في النص المحقق

أولاً: الفوائد التفسيرية:

ثانياً: الفوائد الحديثية:

توجد كثير من الفوائد الحديثية المبثوثة في ثنايا النص المحقق مما يعسر إحصاؤها ويكفي في ذلك الاطلاع على فهارس الأحاديث التي بلغت ما يقارب 600 حديث . ومنها من غير ذلك :

ثالثاً: فوائد الفقه وأصول الفقه:

رابعاً: الفوائد اللغوية:

(أ)

(ب)

(ت)

(ث)

(ج)

(ح)

(خ)

(ف)

(ق)

(ك)

(ل)

(م)

(ن)

(هـ)

(و)

(ي)

خامساً: الفوائد النحوية:

سادساً : الفوائد الصرفية :

سابعاً: الفوائد البلاغية:

ثامناً: الفوائد المنطقية والفلسفية:

تاسعاً: الفوائد التأريخية:

امتلأت نِـكَـتُ البقاعي بالفوائد التأريخية التي يعسر إحصاؤها ومنها :

الفهرس العام

الموضـــوع **الصفحـة**

فهرس القسم التحقيقي

* * * * *